المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة الملك سعود
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية



التلويح إلى شرح الجامع الصحيح

للحافظ علاء الدين مُغْلَطاي بن قَلِيج المتوفى (٧٦٢هـ)

من « باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف» من كتاب الكسوف، إلى نهاية شرح

« باب قيام النبي ﷺ من نومه وما نُسخ من قيام الليل » من كتاب التهجد.

«دراسةً وتحقيقًا»

A Study and Verification of [the Manuscript Titled:] "At-Talwih Ila Sharh Al-Jaam'i-us-Saheeh" by Alaa Ad-Deen Maghlatai (762AH); From the Chapter Pertaining to ": seek refuge with Allah from the torment in the grave during eclipse to The waking up of the Prophet (pbuh) from his sleep for the night prayer at Night (Tahajjud)

رسالة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه

في الدراسات الإسلامية، كلية التربية، قسم الدراسات الإسلامية

تخصص: تفسير وحديث

إعداد الطالبة

حنان بنت عبد الله عبدالعزيز الزبيري

الرقم الجامعي (٤٣٤٢٠٣٩٩٩)

إشراف

الأستاذ الدكتور سلطان بن فهد الطبيشي

أستاذ الحديث وعلومه بقسم الدراسات الإسلامية

الفصل الدراسي الثاني

١٤٤١هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
جامعة الملك سعود
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية
شعبة (التفسير والحديث)

إجازة رسالة دراسات عليا

عنوان الرسالة

التلويح إلى شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج المتوفى 762هـ من أول كتاب العبادات باب التعوذ من في الكسوف إلى نهاية شرح باب قيام النبي صلى الله عليه وسلم بالليل من نومه وما نسخ من قيامٍ الليل من كتاب التهجد دراسة وتحقيقاً

بحث مقدم استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه (التفسير والحديث)

إعداد الطالبة /حنان بنت عبدالله الزبيري

نوقشت هذه الرسالة في يوم الثلاثاء الموافق 28/8/1441هـ

وتم إجازتها

ء لجنة المناقشة :	صفة العضوية	التوقيع
1. أ.د/سلطان بن فهد الطبيشي	مقرراً	
2. أ.د/منى بنت أحمد القاسم	عضواً	
3. أ.د/علي بن عبدالله الصياح	عضواً	
4. أ.د/حسن محمد عبه جي	عضواً	
5. أ.د/ عادل بن عبدالشكور الزرقي	عضواً	

العام الجامعي 1441ه الفص

=

ملخص الرسالة

الكلية : التربية .

القسم : الدراسات الإسلامية .

المسار : الحديث والتفسير .

عنوان الرسالة : التلويح إلى شرح الجامع الصحيح للحافظ علاء الدين مُغْلَطاي من باب (التعوذ من عذاب القبر) من كتاب الكسوف إلى نهاية شرح باب (قيام النبي صلى الله عليه وسلم وما نسخ من قيام الليل) من كتاب قيام الليل ." دراسة وتحقيقاً" .

اسم الطالبة : حنان بنت عبد الله بن عبد العزيز الزبيري .

اسم المشرف : سلطان بن فهد الطبيشي .

الدرجة العلمية : دكتوراه .

تاريخ المناقشة : ١٤٤١/٨/٢٨هـ .

الكلمات الدلالية للبحث : الكسوف – التلويح – مغلطاي –.

من أهداف الرسالة :

١- إبراز عناية العلماء بصحيح البخاري .

٢- بيان أهمية شرح مغلطاي ومنهجه في الشرح .

٣- بيان مكانة مغلطاي العلمية بين أهل العلم باعتباره أحد شراح صحيح البخاري .

المنهج : اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي التوثيقي .

أهم النتائج :

١- أن شرح مغلطاي يغلب عليه المسائل الفقهيه ،ثم المباحث اللغوية على غيرها من العلوم ، وأن العلوم الأخرى لاسيما علم الحديث بأنواعه أقل منها بكثير .

٢- أن الإمام مغلطاي اعتنى بالشروح التي كانت قبله سواء شروح الموطأ أو شروح البخاري .

٣- ظهر في هذا الشرح عناية الحافظ مغلطاي في التوفيق بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض، والجمع بينها أو ترجيح بعضها على بعض بالمرجحات المعتبرة عند أهل العلم .

٤- خلو موارد الحافظ مغلطاي من أي كتب أو مسائل في العقيدة ،وهذا يدل على عدم اهتمام الحافظ بالتعصب العقدي .

Thesis Abstract

College: Education.

Department: Islamic Studies.

Specification: Hadith and Tafsir.

The title of the thesis: A Study and Verification of [the Manuscript Titled:] "At-Talwih Ila Sharh Al-Jaam'i-us-Saheeh" by Alaa Ad-Deen Maghlatai (762AH); From the Chapter Pertaining to ": seek refuge with Allah from the torment in the grave during eclipse to The waking up of the Prophet (pbuh) from his sleep for the night prayer at Night (Tahajjud)

The name of the student: hanan Bint abdullah Bin Abdulaziz Al- zubiry.

Supervisor name: Sultan bin Fahd Al-Tubaishi. Degree:

PhD.

Discussion date: 28/8/1441 AH.

Key term: Maghlatai- Altalweeh .

Among the objectives of the message:

1- Highlighting the scholars 'attention to Sahih Al-Bukhari.

2- Explain the importance of explaining the mistake and his method inthe explanation.

3- Explaining the mistake of my scholarly position among scholars as one of Sahih Al-Bukhari's commentators.

Approach: In this paper, I followed the documentary inductive approach.

The most important results:

1- That the explanation of my mistake is dominated by doctrinal issues, then the linguistic investigations on other sciences, and that other sciences, especially modern science in all its forms, are much less than them.

2- Imam Galatay took care of the explanations that were before him, whether the explanations of Al-Muwatta or the explanations of Al-Bukhari.

3- In this explanation, the attention of Hafez Malatai appeared in reconciling the hadiths that were apparent in the conflict, and combining them or weighting each other with the weighted considerations of the scholars.

4 - The resources of Al-Hafiz Mglati are devoid of any books or issues in the faith, and this indicates that Al-Hafiz's lack of interest in dogmatic fanaticism.


بسم الله الرحمن الرحيم



المقدمة

وتشمل على :

مشكلة الرسالة.

حدود الرسالة.

أهمية الموضوع وأسباب اختياره.

الدراسات السابقة.

أهداف الرسالة.

أسئلة الرسالة.

منهج الرسالة.

إجراءات الرسالة.

خطة الرسالة.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبدُه ورسولُه؛ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلَّم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

لقد اعتنى علماء الأمة بصحيح الإمام البخاري عناية كبيرة فائقة، قد فاقت عنايتهم بسائر الكتب الستة، ولأهمية هذا الكتاب كثرت الكتب المتعلقة به مثل الشروح والحواشي وشرح الغريب وغيرها، ومن أبرز أولئك الأعلام الذين كان لهم عناية واهتمام بكتاب الصحيح؛ العلامة علاء الدين مُغْلَطاي بن قِلِيج المتوفى سنة (٧٦٢هـ) في كتابه: ((التلويح إلى شرح الجامع الصحيح)).

وقد تبنى مسار الحديث في قسم الدراسات الإسلامية بجامعة الملك سعود تحقيقَ ما عُثر عليه من الكتاب إسهاماً في حفظ التراث ونشره وتقريبه للأمة، فكان عنوان رسالتي: (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح) للحافظ علاء الدين مُغْلَطاي بن قِلِيج من (باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف) من كتاب الكسوف، إلى نهاية (باب قيام النبي ﷺ بالليل من نومه، وما نُسخ من قيام الليل) من كتاب التهجد – دراسةً وتحقيقاً –.

- **مشكلة الرسالة:**

يعد شرح مُغْلَطاي من الشروح المهمة على صحيح الإمام البخاري، الذي هو أصح كتاب بعد كتاب الله تعالى، حيث استفاد منه من جاء بعده مِن شراح صحيح البخاري، ونقلوا عنه وأثنوا عليه؛ فيُخشى إن بقي مخطوطاً أن يُفقد كما فُقد غيره من كتب تراثنا الإسلامي العريق، فالحاجة ماسة إلى تحقيقه تحقيقاً علمياً، ونشره لتعم الفائدة به.

- **حدود الرسالة:**

تحقيق ودراسة كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» من (باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف) من أبواب الكسوف، إلى نهاية شرح (باب قيام النبي ﷺ بالليل من نومه، وما نُسخ من قيام الليل) من كتاب التهجد، وبينهما عدة أبواب مفقودة، لكن ما ذكر بحسب ما عثر عليه من المخطوط، ويشمل (٥٣) لوحاً من المخطوطة البريطانية.

- **أهمية الموضوع وأسباب اختياره:**

١. تعلق الكتاب بأصح كتاب بعد كتاب الله، وهو صحيح الإمام البخاري.

٢. يُعد هذا الشرح من أبرز شروح صحيح البخاري، ومصدراً لمن جاء بعده، لذا كثر الناقلون عنه والمتعقبون عليه؛ كابن الملقن، وابن حجر، والعيني وغيرهم.

٣. أن هذا الشرح لا يزال مخطوطاً ولم يخدم حتى الآن، وفي إخراجه إضافة علمية كبيرة للمكتبة الإسلامية عموماً، ولصحيح البخاري على وجه الخصوص.

- **الدراسات السابقة:**

١- الباحث: سلطان بن عبدالله العثمان، ونصيبه من أوّل شرح (باب الخطبة بعد العيد) أبواب العيدين، إلى نهاية شرح باب (النداء بالصلاة جامعة في الكسوف) من أبواب الكسوف، ونوقشت رسالته بتاريخ: ١٢/ ٥/ ١٤٣٨هـ.

٢- الباحث: ماجد بن عبد الله العقل، ونصيبه: من أول كتاب الصلح، إلى نهاية شرح (باب اسم الفرس والحمار) من كتاب الجهاد والسير، ونوقشت رسالته بتاريخ: ٢٧/ ٦/ ١٤٣٩هـ.

٣- الباحثة: نورة بنت عبدالرحمن العبدان، ونصيبها: من (باب ما جاء في الجنائز، ومن كان آخر كلامه: لا إله إلا الله) من كتاب الجنائز، إلى نهاية شرح (باب صيام يوم عاشوراء) من: أبواب الصيام، ونوقشت رسالتها بتاريخ: ٩/ ٨/ ١٤٣٩هـ.

٤- الباحثة: سلطانة بنت مشبب الكناني، ونصيبها: من كتاب فرض الخمس، إلى نهاية باب: (ما جاء في قوله تعالى ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الفرقان:٤٨]) من: كتاب بدء الخلق، ونوقشت بتاريخ: ٣٠/ ٦/ ١٤٤٠هـ.

٥- الباحث: مالك بن رضا المحمدي، ونصيبه: من أول شرح باب (من دخل ليؤم الناس فجاء الإمام) من كتاب الأذان، إلى نهاية شرح باب (من رفع البصر إلى الإمام في الصلاة) منه، ونوقشت بتاريخ: ٢/ ٨/ ١٤٤٠هـ.

٦- الباحثة: زهراء بنت علي الحازمي ونصيبها: أبواب من كتاب الأذان واللباس والتفسير، ونوقشت بتاريخ: ١٣/ ٨/ ١٤٤٠هـ.

٧- الباحث: رشاد بن محمد سليم، ونصيبه: من أول شرح (باب الدعاء في الصلاة من آخر الليل)، من كتاب التهجد، إلى نهاية كتاب الصيام شرح: (باب صيام يوم عاشوراء)، ونوقشت بتاريخ: ٢٣/ ٨/ ١٤٤٠هـ.

٨- الباحث: سامي بن محمد العمر، ونصيبه: من (باب إذا اشترى متاعًا أو دابة، فوضعه عند البائع أو مات قبل أن يقبض) من كتاب البيوع، إلى نهاية شرح (باب شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه) من كتاب البيوع، ونوقشت بتاريخ: ٢٧/ ٨/ ١٤٤٠هـ.

٩- الباحثة: منتهى بنت فهد المغيرة، ونصيبها: من (باب ذكر القين والحداد) من كتاب البيوع، إلى نهاية شرح (باب بيع الطعام قبل أن يقبض، وبيع ما ليس عندك)، من كتاب البيوع، ونوقشت بتاريخ: ١٧/ ٧/ ١٤٤١هـ.

- **أهداف الرسالة:**

١. إبراز عناية العلماء بصحيح البخاري.

٢. بيان أهمية شرح مُغْلَطاي ومنهجه في الشرح.

٣. بيان مكانة مُغْلَطاي العلمية بين أهل العلم باعتباره أحد شراح صحيح البخاري.

- **أسئلة الرسالة:**

١. ما مدى عناية العلماء بصحيح البخاري؟

٢. ما أهمية شرح مُغْلَطاي؟ وما منهجه فيه؟

٣. ما المكانة العلمية للإمام مُغْلَطاي من خلال شرحه؟

- **منهج الرسالة:**

سأتبع في القسم الدراسي المنهج الاستقرائي الاستنباطي، وأما قسم التحقيق فسأسلك فيه: المنهج التوثيقي، المتبع في تحقيق المخطوطات في مسار الحديث.

إجراءات الرسالة:

أولاً: فيما يتعلق بالمخطوط:

١. نسخ النص من الأصل حسب القواعد الإملائية الحديثة، مراعيةً وضع علامات الترقيم في موضعها المناسب، مما يعين القارئ على فهم النص دون الإشارة إلى ذلك.

٢. مقابلة الأصل المخطوط، مع تحري الدقة، والاستعانة بالمصادر الناقلة لكلام الحافظ مُغْلَطاي لكشف ما يشكل.

٣. ترقيم أوراق المخطوط في مواضعها بحسب ورودها في النسخة، ووضعتها بين قوسين معقوفتين، وأضع داخلها: رقم الصفحة، ثم خطاً مائلاً، ثم رمز وجه الورقة أ، أو ب، فاليمين رمز له بحرف أ، واليسار بحرف ب، ومثال ذلك: [١٨٠/ ب].

٤. حرصت على ضبط النص بالشكل، تبعاً للناسخ، مع تصويب ما أخطأ في ضبطه دون الإشارة لذلك غالباً.

٥. أثبتُّ ما وجد في المخطوط -من سقطٍ أو طمسٍ- من مصادره، وجعلته بين قوسين معقوفتين هكذا [ ]، وما لم أستطع قراءته، أو تمييزه جعلته بين قوسين وداخله نقط [...] ونبهتُّ على ذلك في الحاشية.

٦. إذا كان هناك خطأ، أو سقط محتمل، فأثبت النص كما هو، مع التنبيه على ذلك في الحاشية.

٧. المحافظة على ضبط النسخة الخطية في حالة الصواب، وأما الكلمات التي ضبطها الناسخ، ضبطاً خطأً، فأصححها، وإذا كان لها أكثر من ضبط فأثبت ما ضبطه الناسخ.

٨. كتابة الآيات القرآنية حسب الرسم العثماني مقرونة باسم السورة ورقم الآية.

٩. إثبات جميع ما على النسخة الخطية من حواشٍ، وتعليقات وتصويبات، وبلاغات والتعليق على ما يحتاج منها إلى ذلك.

١٠. أثبت بعض الرموز كما هي كرمز (ح) وتأتي في المخطوط بعد طرف الحديث وهي للدلالة على أن للحديث بقية، ومنهجي فيه إكمال المتبقي من الحديث في الحاشية، إلا إن يكون طويلاً، فإني أكتفي بجزءٍ منه.

١١. اعتمدت القوسين ﴿ ﴾ للآيات الكريمة، والقوسين المكررين ((...)) للأحاديث الشريفة، والآثار.

١٢. اعتمدت القوسين المعقوفتين [ ] للحالات الآتية:

أ. السقط والطمس الذي لا إشكال فيه، فيتم إثباته من مصادره.

ب. عند وجود طمس أو كلمة لم تتضح قراءتها، فأضيف بين المعقوفتين نقطاً.

ج. تصحيح خطأ من المخطوط لا شك فيه.

١٢. اعتمدت القوسين « » لتحديد موارد الحافظ مُغْلَطاي التي صرح بها في الشرح.

ثانياً: ما يتعلق بخدمة النص:

١. تمييز متن صحيح الإمام البخاري بحرف مغاير؛ ليتميز به عن الشرح.

٢. شرح ما يعرض في النص من غريب الألفاظ، وما يستشهد بـه المؤلـف مـن الأبيـات الشعرية، مع توثيق ذلك من المصادر الأصلية.
٣. ضبط الألفاظ المشكلة.
٤. ترجمة الأعلام الواردة أسماؤهم في الشرح، -في غير الإسناد- لغير المشهورين فقط، وضابط الشهرة أن من ذُكر في كتاب تذكرة الحفاظ فلا يترجم له، ومـن لم يُـذكر فيـه يُترجم له.
٥. الرواة الواردة أسماؤهم في الإسناد؛ أترجم لهم بالرجوع لكتب الجرح والتعديل.
٦. التعليـق عـلى مـسائل الكتـاب حـسب الحاجـة: إمـا بتوثيـق، أو بمزيـد بيـان لهـا، أو موافقة، أو استدراك.
٧. الاكتفاء بتوثيق المسائل الفقهية، والأصولية، واللغوية وغيرها من مصادرها فقط.
٨. توثيق النقول التي يذكرها المصنف، وذلك بعزوها إلى مصادرها الأصلية.
٩. التعريف بالأماكن والبلدان الواردة في النص.
١٠. عزو الأبيات الشعرية إلى قائليها، مع بيان معناها إذا احتاج الأمر.

ثالثاً: تخريج الأحاديث والآثار:

أ.أحاديث متن البخاري:

- يتم عزوها للصحيح بذكر الكتاب والبـاب، ورقـم الحـديث، وكـذا موضـعه مـن صحيح مسلم إن وجد.
- إذا كان الراوي مهملاً في إسـناد البخـاري أذكـر اسـمه فقـط للتمييـز، وذلـك مـن خلال كتاب (**التعديل والتجـريح لمـن خـرج لـه البخـاري في الجـامع الـصحيح**) للباجي.

ب.الأحاديث الواردة في شرح مُغْلَطاي:

- إذا كـان الحـديث ممـا اتفـق عليـه البخـاري ومـسلم، فـأكتفي ببيـان مواضـعه في

الصحيحين فقط، مع ذكر الكتاب والباب، ورقم الحديث.

- إن كان في أحد الصحيحين دون الآخر فأخرِّج من شاركه مع أحدهما من أصحاب الكتب التسعة.

- إن لم يكن في الصحيحين أنظرُ في بقية الكتب التسعة: (أبي داود، والترمذي، والنسائي، وابن ماجه، ومالك، وأحمد، والدارمي) والعزو بذكر اسم الكتاب والباب، والجزء الصفحة، مع تقديم السنن الأربعة في ترتيب المصادر، ثم بحسب الأقدم وفاةً.

- إذا عزا الحافظ مُغلطاي الحديث لأحد المصنفين من غير الصحيحين، فيبدأ بالكتاب الذي تم العزوله، ثم من شاركه في الراوي عن المدار، وتقدم السنن الأربعة، ثم بقية المصادر، الأقدم فالأقدم.

- التعامل مع الأحاديث المعلَّة الواردة في الشرح حسب المنهج العلمي المتبع في دراسة الأحاديث المعلَّة.

- أبين الحكم على الأحاديث، وذلك بنقل حكم الأئمة النقاد عليها إن وجد.

- دراسة الآثار التي يوردها المؤلف، مع الحكم عليها حسب المنهج المتبع في المسار.

- اعتمد على حكم الحافظ ابن حجر في التقريب على الرواة المتفق عليهم بين الأئمة جرحاً وتعديلاً.

- عمل الفهارس العلمية اللازمة؛ تيسيراً للوصول إلى المعلومة، والاستفادة من الكتاب.

- **خطة الرسالة:**

ينقسم البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وقسمين، وخاتمة، وذلك على النحو الآتي:

المقدمة: وتشتمل على أهمية الموضوع، ومشكلة البحث، وحدوده، ومصطلحاته، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة حوله، وأهدافه، وأسئلته، ومنهجه، وإجراءات

البحث.

التمهيد: عناية الأمة بصحيح البخاري.

القسم الأول: الدراسة، وتشتمل على فصلين:

الفصل الأول: دراسة المؤلف، وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المبحث الثالث: رحلاته.

المبحث الرابع: مصنفاته.

المبحث الخامس: مذهبه وعقيدته.

المبحث السادس: ثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: وفاته.

الفصل الثاني: دراسة الجزء المحقق من الكتاب، وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

المبحث الثاني: موارد الحافظ مُغْلَطاي في الجزء المحقق.

المبحث الثالث: أثر الحافظ مُغْلَطاي فيمن جاء بعده.

المبحث الرابع: منهج الحافظ مُغْلَطاي في شرح صحيح البخاري، وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح.

المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهجه في نقد الرواة.

المطلب الرابع: منهجه في فقه الحديث.

المطلب الخامس: منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف.

المبحث الخامس: تقويم كتاب التلويح، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المطلب الثاني: أهم الملحوظات على الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المبحث السادس: وصف النسخة الخطية، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه.

القسم الثاني: النص المحقق وفيه الكتب الآتية:

كتاب أبواب الكسوف، وفيه ثلاثة أبواب:

١. باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف.

٢. باب لا تنكسف الشمس لموت أحدٍ ولا لحياته.

٣. باب قول الإمام في خطبة الكسوف: أما بعد.

أبواب سجود القرآن، وفيه أربعة أبواب:

١. باب ما جاء في سجود القرآن وسنتها.

٢. باب سجدة ص.

٣. باب من سجد لسجود القارئ.

٤. باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود.

أبواب تقصير الصلاة، وفيها أحد عشر باباً:

١. باب ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر؟.

٢. باب الصلاة بمنى.

٣. باب كم أقام النبي ﷺ في حجته؟.

٤. باب في كم يقصر؟.

٥. باب يقصر إذا خرج من موضعه، وخرج علي بن أبي طالب عليه السلام.

٦. باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر.

٧. باب صلاة التطوع على الدابة وحيثما توجهت به.

٨. باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء.

٩. باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟.

١٠. باب صلاة القاعد.

١١. باب إذا صلى قاعداً، ثم صح، أو وجد خفة، تمم ما بقي.

كتاب التهجد، وفيه سبعة أبواب:

١. باب فضل قيام الليل.

٢. باب ترك القيام للمريض.

٣. باب: قيام النبي ﷺ بالليل حتى تَرِمَ قدماه.

٤. باب من نام عند السحر.

٥. باب طول القيام في صلاة الليل.

٦. باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟.

٧. باب قيام النبي ﷺ بالليل من نومه، وما نسخ من قيام الليل.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج، والتوصيات.

الفهارس العلمية المتنوعة.

هذه أبرز معالم الرسالة، أسأل الله العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك والقادر عليه، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً على تيسير هذا العمل وتمامه.

لا يسعني بعد هذا إلا أن أتقدم بالشكر الجزيل والثناء العاطر إلى كل من وقف بجانبي في سنوات البحث والدراسة، وأخص بعظيم الامتنان والتقدير والدَيَّ

الكريمين اللذين ما فتئا يوجهان لي النصح والدعاء حتى وصلت إلى هذه المرحلة، فجزاهما الله عني خيراً، وأقرّ عيني بهما، وأمد في عمرهما على طاعته.

وأثني بالشكر لزوجي وإخوتي لما رأيت منهم من تشجيع وصبر على تقصيري في حقهم، فلهم مني خالص الدعاء والثناء بقدر ما لهم علي من الفضل والعناية.

والشكر لمن أحاطني بتوجيهاته شيخي الكريم وأستاذي الفاضل المشرف على هذه الرسالة فضيلة الشيخ: أ.د.سلطان الطبيشي حفظه الله ورعاه، وبارك الله له في عمره وعمله.

والشكر موصول للمشايخ الفضلاء الذين تكرموا عليّ بقبول مناقشة هذه الرسالة من أساتذة الحديث وعلومه، بقسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية:

فضيلة الأستاذ الدكتور: علي بن عبد الله الصياح.

فضيلة الأستاذ الدكتور: حسن بن محمد عبه جي

فضيلة الأستاذ الدكتور: عادل بن عبدالشكور الزرقي.

فضيلة الأستاذ الدكتورة الفاضلة: منى بنت أحمد القاسم.

فللجميع كل الامتنان والتقدير على ما بذلوا من أوقاتهم الكريمة في قراءة هذه الرسالة، وتفضلهم بقبول مناقشتها.

كما أتقدم بجزيل الشكر والامتنان إلى الجامعة الرائدة دائماً، جامعة الملك سعود، وأخص بالذكر قسم الدراسات الإسلامية، مسار الحديث وعلومه، وأشكر كل من استفدت منهم أثناء البحث من الباحثين والباحثات في مشروع التلويح فقد كانوا نعم العون في ذلك.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



التمهيد
عناية الأمة بصحيح البخاري

التمهيد
عناية الأمة بصحيح البخاري

من المتفق عليه بين المسلمين أن السنة هي المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، ولهذه المنزلة العظيمة التي تتبوؤها السنة كانت ولا تزال محل عناية كبيرة من علماء المسلمين عموماً والمحدثين على وجه الخصوص، فإنهم لم يدخروا وسعاً ولم يألوا جهداً في سبيل المحافظة عليها، وإبقائها سليمة من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، فوضعوا لذلك منهجاً علمياً متميزاً وفريداً كان هو المعيار الذي توزن به الأخبار، وكان هذا المنهج نتاجاً لجهود عظيمة بذلها أئمة الحديث وحفّاظه من لدن الصحابة إلى أن استقرت قواعده، ورست أركانه، واتضحت معالمه، وأينعت ثماره في القرن الثالث الهجري، وكان من الأئمة الذين أسهموا في تشييد دعائم هذا المنهج عمدة الحفاظ، تاج الفقهاء أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم البخاري رحمه الله وشكر سعيه. (١)

ولمنزلته كتاب الصحيح العظيمة، تناوله العلماء بالشرح والإيضاح، والحفظ والاستدراك عليه، ودراسة رجاله، حتى تجاوزت المصنفات التي تتعلق بالصحيح أكثر من ثلاث مئة وسبعين مصنفاً. (٢)

وسأذكر فيما يلي أشهر المؤلفات التي ألفت في الصحيح:

شروح صحيح البخاري ومنها:

١. «أعلام الحديث شرح صحيح البخاري»: لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي.

---

(١) تغليق التعليق (٢/ ٥)، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها ص١٠.

(٢) إتحاف القاري بمعرفة جهود وأعمال العلماء على صحيح البخاري.

٢. «شرح صحيح البخاري لابن بطال»: لأبي الحسن، ابن بطال علي بن خلف بن عبد الملك.

٣. «التلويح شرح الجامع الصحيح»: للحافظ علاء الدين مُغْلَطاي بن قليج الحنفي.

٤. «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»: لمحمد بن يوسف، شمس الدين الكرماني.

٥. «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: لأبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي.

٦. «التوضيح لشرح الجامع الصحيح»: لأبي حفص ابن الملقِّن عمر بن علي الشافعي المصري.

٧. «مصابيح الجامع»: لمحمد بن أبي بكر بن عمر المخزومي القرشي،المعروف بالدماميني.

٨. «فتح الباري شرح صحيح البخاري»: لأبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني.

٩. «عمدة القاري في شرح صحيح البخاري»: لأبي محمد محمود بن أحمد العيني.

١٠. «التوشيح شرح الجامع الصحيح»: لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين، السيوطي.

١١. «إرشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري»: لأحمد بن محمد بن أبي بكر القَسْطلّاني.

- **رجال الصحيح، ومنها:**

١. «أسامي مشايخ البخاري»: لأبي عبد الله محمد بن إسحاق، بن مَنْده العبدي.

٢. «رجال صحيح البخاري المسمى الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد»: لأبي نصر أحمد بن محمد البخاري، الكَلَاباذي.

٣. «التعديل والتجريح لمن خرج لهم البخاري في الجامع الصحيح»: للقاضي أبي الوليد

سليمان بن خلف، القرطبي، الباجي.

- **المستخرجات على صحيح البخاري، ومنها:**

١. «المستخرج على صحيح البخاري»: لأبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي.

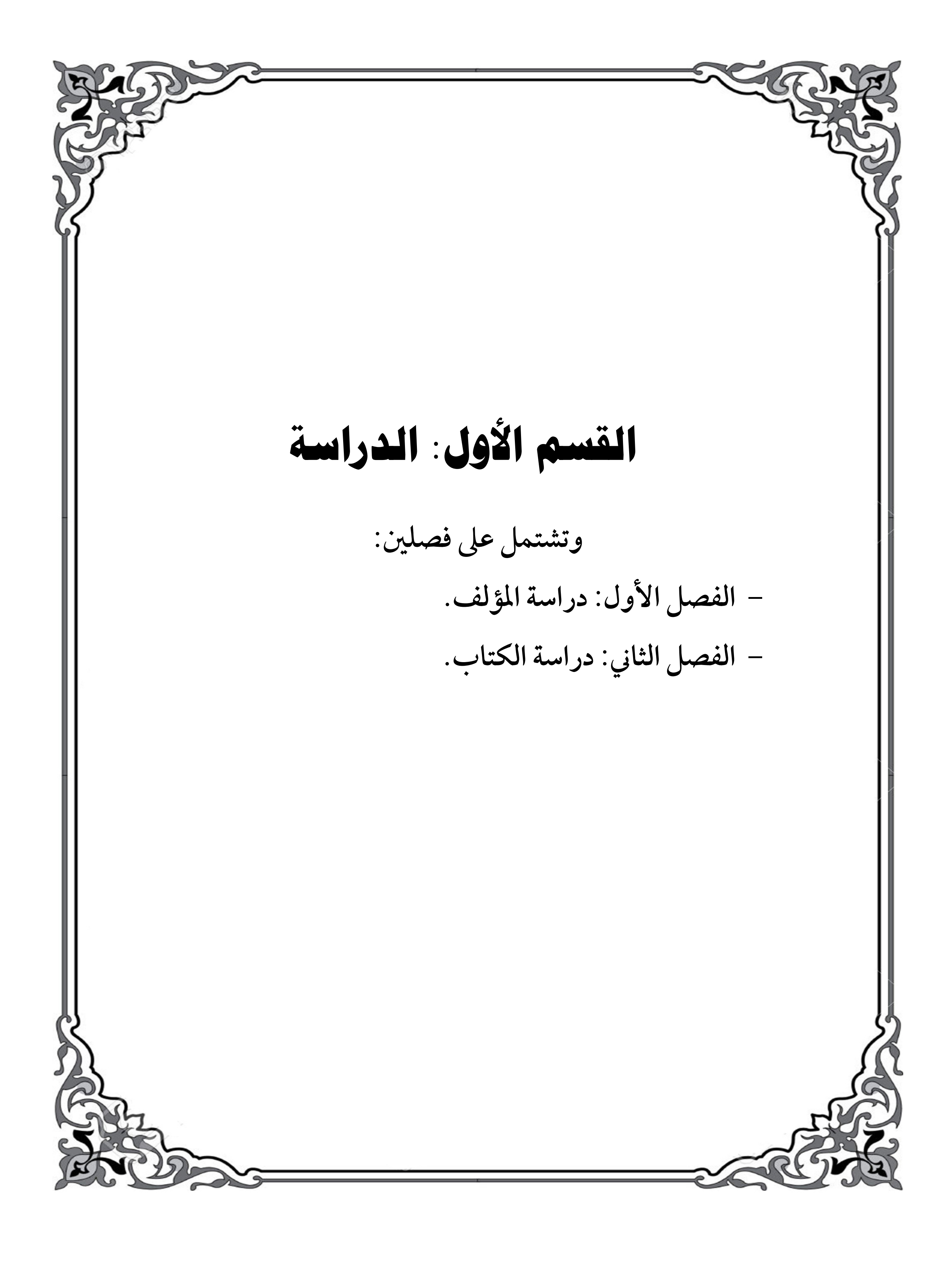
٢. «مستخرج ابن مَرْدويه»: لأبي بكر أحمد بن موسى بن مَرْدويه الأصبهاني.

٣. «المستخرج على الجامع الصحيح للبخاري»: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني.

- **المستدركات على صحيح البخاري ومنها:**

١. «المستدرك على الصحيحين»: لأبي عبد الله لحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري.

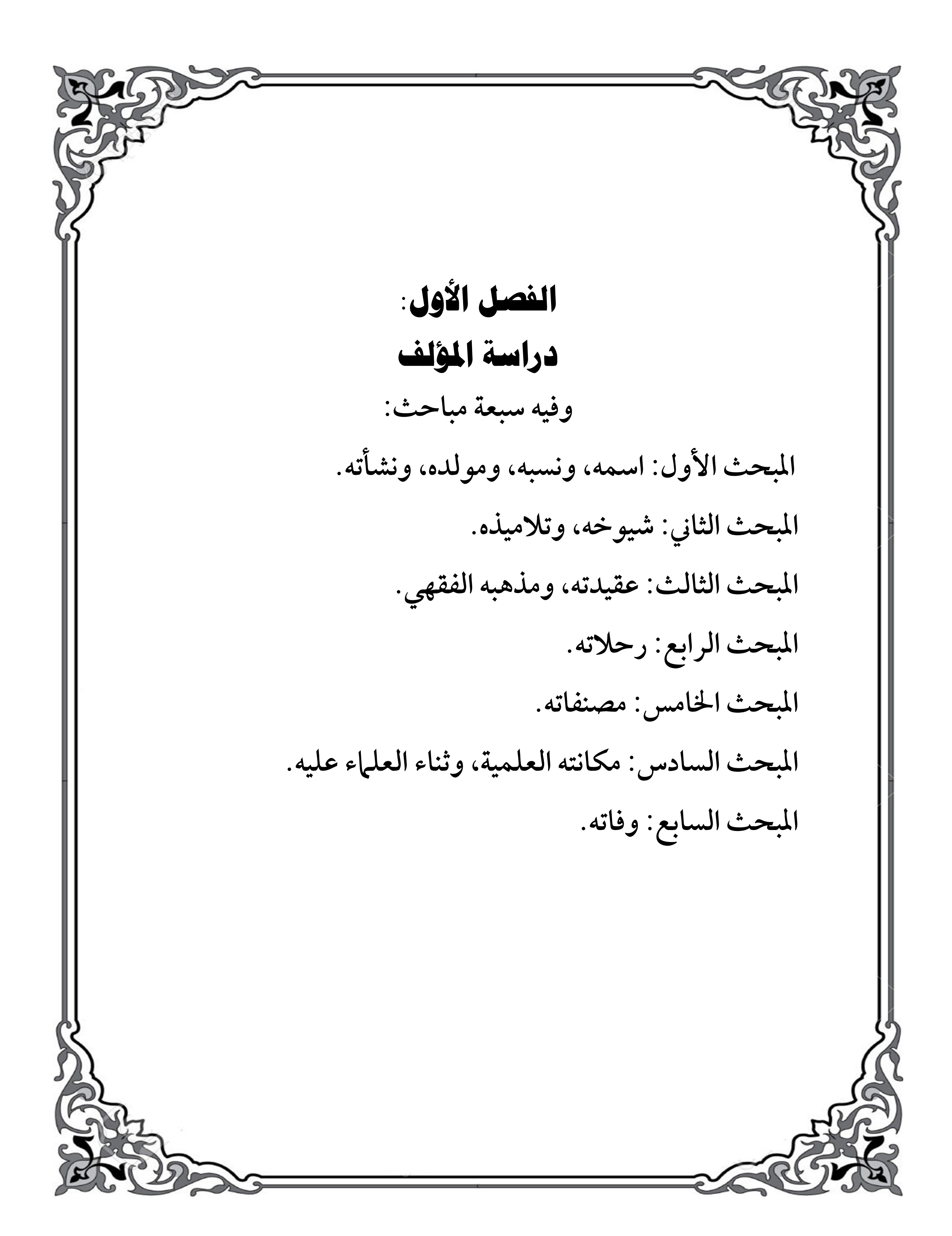
والمؤلفات غيرها كثيرة غير ماتقدم ذكره، ما بين قديمة، وحديثة، مما يدل على العناية التامة بصحيح الإمام البخاري.



القسم الأول: الدراسة

وتشتمل على فصلين:

- الفصل الأول: دراسة المؤلف.
- الفصل الثاني: دراسة الكتاب.



الفصل الأول:
دراسة المؤلف

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

المبحث الثاني: شيوخه، وتلاميذه.

المبحث الثالث: عقيدته، ومذهبه الفقهي.

المبحث الرابع: رحلاته.

المبحث الخامس: مصنفاته.

المبحث السادس: مكانته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث السابع: وفاته.

المبحث الأول:
اسمه، ونسبه، ومولده، ونشأته.

اسمه ونسبه:

هو الحافظ المحدث المتقن المؤرخ علاء الدين مُغْلَطاي[1] بن قِلِيج[2] بن عبد الله البَكْجَرِيُّ[3] الحِكرِيُّ[4] الحنفي، أبو عبد الله، تركي الأصل، مصري النشأة.

وقد ضبط اسم مُغْلَطاي على أربعة أوجه:

الأول: (مُغْلَطاي) بضم الميم، وإسكان الغين المعجمة، كذا ضبطه الحافظ ابن حجر بالقلم، ونقله عنه أحمد العجمي في حاشيته على تدريب الراوي، وبمثله ضبطه الزرقاني في شرحه على «المواهب اللدنية»[5]، وهذا الضبط هو الراجح، والله أعلم.

الوجه الثاني: (مُغَلْطاي) بضم الميم، وفتح الغين المعجمة وإسكان اللام. قال أحمد العجمي: "وضبطه الحافظ ابن ناصر الدين في منظومته بديعة الزمان حيث قال: "ذاك مُغَلْطاي فتى قِليج" فيحتمل أن ذلك لضرورة النظم، وكذا هو مضبوط على ظهر

---

(١) ينظر مصادر ترجمته: البداية والنهاية (١٤/ ٢٨٢)، الوفيات لابن رافع (٢/ ٢٤٣)، السلوك لمعرفة الدول (٤/ ٢٥٨) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤)، لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ (١/ ٩١)، النجوم الزاهرة (١١/ ٩)، تاج التراجم (١/ ٣٠٤)، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩)، طبقات الحفاظ (١/ ٥٣٨)، شذرات الذهب (٨/ ٣٣٧)، البدر الطالع (٢/ ٣١٢)، هدية العارفين (٢/ ٤٧٦)، الأعلام للزركلي (٧/ ٢٥٧)، معجم المؤلفين (١٤/ ١٦١).

(٢) الأعلام (٧/ ٢٦٧)، توضيح المشتبه (٧/ ١١٨)، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (١/ ٢٣٨).

(٣) بفتح الموحدة، وسكون الكاف، وفتح الجيم، ثم راء، وهي مركبة من (بَكْ) بمعنى: الصُلب بالتركية، و(جَري) ومعناها: الجندي الصلب، وربما هذا لقب لوالده، أو اسم لجده. ينظر: ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب، ص٨٩، موارد الحافظ مُغْلَطاي، ص٣٣.

(٤) ضبطها السيوطي: (الحِكْري) بكسر الحاء وسكون الكاف. ينظر: لب اللباب، ص٨٢.

(٥) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (١/ ٢٣٨).

الورقة الأولى من كتاب الإشارة لـمُغَلْطاي بخط نسخي قديم، وكذا بالقلم في طبقات الحفاظ.

الوجه الثالث: (مُغُلطاي) بضم الميم والغين المعجمة، كذا ذكره أحمد العجمي في حواشيه، ولم يعزه لأحد، وعلق الزركلي في الإعلام بقوله: "وفي المتأخرين من جعل حركة الغين ضمة، وجزم بهذا جان سوفاجيه".[١]

الوجه الرابع: (مَغُلْطَاي) بفتح الميم، وضم الغين المعجمة، وسكون اللام، وفتح الطاء المهملة. نقله الأستاذ أحمد خيري عن شيخه محمد زاهد الكوثري -رحمه الله- إملاء عليه، كما أفاد بذلك الدكتور حسن عبه جي في تحقيقه لكتاب «الدر المنظوم».[٢]

ومعنى مُغُلْطاي:" مُغُل بضمتين، جيل من الناس، وطاي: بمعنى الفرخ، في اللغة التركية القديمة،كذا قيل"،[٣] قال الدكتور حسن عبه جي: "والمعنى: ولد جيل من الناس".[٤]

وأما (قِلِيج): فقيل معناه: علم تركي، نسبة إلى القليج، وهو: السيف بلغة الترك.[٥]

وضُبطت حروفه على وجهين:

الأول: بكسر القاف واللام (قِلِيج) ذكره الزركلي.[٦]

والثاني: بفتح القاف وكسر اللام (قَلِيج).

---

(١) الأعلام للزركلي (٧/ ٢٧٦).

(٢) الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم ﷺ، ص١١.

(٣) قاله الشيخ أحمد العجمي في حواشيه على تدريب الراوي، ١١/أ.

(٤) الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم ﷺ، ص١١.

(٥) الأعلام (٧/ ٢٧٦)، توضيح المشتبه (٧/ ١١٨)، شرح الزرقاني على المواهب اللدنية (١/ ٢٣٨).

(٦) الأعلام للزركلي (٧/ ٢٧٥).

مولده ونشأته:

ولد الإمام مُغْلَطاي رحمه الله في القاهرة، وأما سنة ولادته فقد وقع فيها خلاف على عدة أقوال:

الأول: أن ولادته كانت سنة (٦٨٩هـ)، وهو الأصح، وذلك لأنه ذكر هذا عن نفسه، حيث جاء في كتاب «لحظ الألحاظ» أن الحافظ زين الدين العراقي[١] سأل الحافظ مُغْلَطاي عن مولده فقال له: إنه ولد في سنة تسع وثمانين[٢]، ونقل ابن حجر رحمه الله في الدرر ما يفيد هذا، فقال: " كان مُغْلَطاي يذكر أن مولده سنة ٦٨٩هـ "[٣] وبه جزم جمعٌ من العلماء منهم الإمام العراقي، وابن قُطْلُوبُغا،[٤] والسيوطي[٥]، وعليه اعتمد غالب من ترجم له.[٦]

الثاني: قيل: إنه ولد سنة: (٦٩٠هـ)، وممن ذكره الحافظ تقي الدين بن رافع

---

(١) هو: عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن المصري، الشافعي، زين الدين أبو الفضل الحافظ المحدث، صاحب ألفية الحديث، توفي سنة (٨٠٦هـ). ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٤/ ٢٩).

(٢) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ (١/ ٩١).

(٣) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤).

(٤) هو: زين الدين قاسم بن قُطْلُوْبَغَا ويعرف بقاسم الحنفي، محدث، فقيه، أصولي، مؤرخ، مشارك في بعض العلوم. من تصانيفه: (شرح قصيدة ابن فرح الإشبيلي) في أصول الحديث، (وتاج التراجم في طبقات الفقهاء الحنفية)، توفي سنة (٨٧٩هـ). ينظر: معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة (٤/ ٢٩).

(٥) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين الخضيري السيوطي، جلال الدين: إمام حافظ، صاحب المؤلفات الفائقة النافعة، له نحو ٦٠٠ مصنف، منها (الكتاب الكبير)، (والرسالة الصغيرة) توفي سنة (٩١١هـ). ينظر: الضوء اللامع (٤/ ٦٥)، شذرات الذهب (٨/ ٥١).

(٦) الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم، ص٣٨، تاج التراجم (١/ ٣٠٤)، الدرر الكامنة (٦/ ١١٤)، حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩)، طبقات الحفاظ للسيوطي (٥٣٨).

السَّلَّامي،[١] وقيل: في آخرها.[٢]

الثالث: أنه ولد بعد (٦٩٠هـ)، ذكره صلاح الدين الصَّفَدي[٣] فيما نقله عنه ابن حجر، وذكره الإمام الشوكاني كذلك.[٤]

نشأ مُغْلَطاي- رحمه الله تعالى- في بيت علم وفضل؛ فنشأ نشأة دينية طاهرة، وتلقى فيها معارفه الأولى على والده وأهل العلم والفضل في بلدته، فحفظ القرآن الكريم وجوّده، وكان- يرحمه الله- كثير الاشتغال بمطالعة كتب الحديث والتاريخ والأدب، وهو لا يزال مشتغلاً بحفظ القرآن الكريم.

وممّا ساعد مُغْلَطاي على طلب العلم والنبوغ المبكِّر؛ وجودُه وتربيته في بيت علم وفضل، كما أنّ أكثر أهل بلده كانوا -كذلك- من أهل العلم والفضل[٥]، وقد أكثر رحمه الله من القراءة بنفسه والسماع، وانتقى وخرّج وأفاد، وكان دائم الاشتغال، قال ابن حجر: "وأكثر جداً من القراءة بنفسه، والسماع، وكتب الطباق، وكان قد لازم الجلال القزويني، فلما مات ابن سيد الناس تكلم له مع السلطان فولاه تدريس الحديث بالظاهرية، فقام الناس بسبب ذلك وقعدوا ولم يبال بهم، وبالغوا في ذمه وهجوه، فلما كان في سنة خمس وأربعين وقف له العلائي لما رحل إلى القاهرة بابنه شيخنا أبي الخير ليسمعه على شيوخ العصر"[٦]، كما اتسم

---

(١) ابن رافع هو: محمد بن رافع بن هِجرس السَّلَّامي، المصري نزيل دمشق، له معجم في شيوخه، وكتاب (الوفيات)، توفي سنة (٧٧٤هـ). ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ١٢٣).

(٢) الوافي بالوفيات (٢/ ٢٤٤)، لحظ الألحاظ (١/ ٩١)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي (٣/ ١٨٩).

(٣) هو: خليل بن أيبك بن عبد الله، أبو الصفاء، الأديب البليغ البارع، ألف المؤلفات الفائقة، وكتب بخطه الكثير، ومنها «الوافي بالوفيات». توفي سنة (٧٦٤هـ). ينظر: طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (٣/ ٨٩).

(٤) الدرر الكامنة (٤/ ٣٥٣)، معجم المؤلفين (١٢/ ٣١٣).

(٥) مقدمة المحقق لكتاب الإعلام بسنته عليه السلام (١/ ٥).

(٦) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤)، البدر الطالع (٢/ ٣١٢).

بالجلد والصبر على العلم والمطالعة.

فقال في ذلك الصفدي: "وهو ساكن جامد الحركة، ملازم المطالعة والدأب والكتابة".[1]

وقد عُرف رحمه الله بالرد والاستدراك، فله مآخذ على المحدثين وأهل اللغة، ساعده على ذلك مكتبة ضخمة، واطلاع واسع، ونظر مستمر في الكتب، فكان حصيلة ذلك مشاركة في فنون عديدة أنتجت العديد من المصنفات، ومن بين العلوم التي برع فيها مُغْلَطاي رحمه الله:

-**علم الحديث**: فله فيه باع واسع، واطلاعٌ، كبير ومعرفة بعلومه وطرقه المختلفة بحيث أهّله ذلك لأن يكون شيخ الحديث والمحدثين في الظاهرية، وأن يدرس في مدارس عديدة غيرها، وآثاره ومؤلفاته في الحديث خير شاهد على ذلك، قال السيوطي: "كان حافظاً عارفاً بفنون الحديث".[2]

- **علم اللغة**: فقد وضع كتاباً علقه على «كتاب ليس» لابن خالويه، وحفظ «كفاية المحتفظ» «والفصيح» لثعلب. وذكر تقي الدين السبكي: "أنه عرض عليه «كفاية المتحفظ» في سنة خمس عشرة.[3]

وذكر الحافظ ابن حجر أنه نال منه حظاً واسعاً، قال: "كان كثير الاستحضار لها، متسع المعرفة فيها"[4]

- **علم الأنساب**: فقد بلغ فيه درجة واسعة، ومعرفة جيدة، حتى فاق أقرانه من العلماء.

---

(١) الوافي بالوفيات (٢٦/ ٥٣)، الدرر الكامنة (٥/ ١٢٣).

(٢) حسن المحاضرة (١/ ٣٥٩).

(٣) لحظ الألحاظ (١/ ٩٣)، الوافي بالوفيات (٢/ ٢٤٤).

(٤) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

المبحث الثاني:
شيوخه، وتلاميذه.

شيوخه:

سمع الحافظ مُغْلَطاي رحمه الله العديد من الشيوخ، فقد ارتحل في طلب العلم، قال ابن حجر رحمه الله عنه: "سمع من الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد، ومن أبي الحسن ابن الصوّاف راوي النسائي، ومن الدمياطي، وست الوزراء. وتعقب ذلك كله شيخنا الحافظ زين الدين العراقي، وسمع الشيخ علاء الدين محققاً من تاج الدين بن دقيق العيد، وأبي المحاسن الختني، وعبد الرحيم المنشاوي، وأبي النون الدَّبوسي فأكثر عنه جداً، ومن أهل عصره فبالغ وحصَّل من المسموعات ما يطول عدُّه، وأكثر طلبه بنفسه وبقراءته"[1] وفيما يأتي ذكر أبرز من وقفت عليهم من شيوخ الحافظ مُغْلَطاي مع ذكر سنة وفاة الشيخ:

١. علي بن أحمد بن عبد الواحد السعدي، المقدسي، الصالحي الحنبلي، الفخر ابن البخاري، المتوفى (٦٩٠هـ). [2]

٢. محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد، قاضي الديار المصرية، المتوفى (٧٠٢هـ).[3]

٣. أحمد بن رجب بن محمد أبو العباس السَّلامي البغدادي، والد الحافظ المشهور زين الدين بن رجب الحنبلي، المتوفى (٧٠٥هـ).[4]

---

(١) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٢) الوافي بالوفيات (٢٠/ ١٢١).

(٣) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ (٩١)، النجوم الزاهرة (٨/ ٧٩).

(٤) الدرر الكامنة (١/ ١٥١).

٤. عبد المؤمن بن خلف أبو محمد، شرف الدين الدِّمياطي، الشافعي، وهو من أشهر مشايخه، المتوفى (٧٠٥هـ) .(١)

٥. علي بن نصر الله بن عمر القرشي المصري الشافعي، المعروف بأبي الحسن بن الصواف، راوي (سنن النسائي)، المتوفى (٧١٢هـ).(٢)

٦. محمد بن محمد بن عمر بن عيسى بن الحسن بن أبي القاسم، أبو عبد الله جلال الدين، ابن الطبّاخ، المتوفى (٧١٨هـ)..(٣)

٧. نصر بن سليمان بن عمر المنْبِجِي، المتوفى (٧١٩هـ).(٤)

٨. الحسن بن عمر بن عيسى بن خليل الكُردي، أبو علي الدمشقيّ، المتوفى (٧٢٠هـ).(٥)

٩. عبد الرحيم بن عبد المحسن بن حسن الكناني، الحنبلي، كمال الدين المنشاوي، المتوفى (٧٢٠هـ).(٦)

١٠. أحمد بن محمد بن علي بن شجاع، أبو العباس القرشي، الهاشمي، المتوفى (٧٢١هـ). (٧)

١١. محمد بن عبد الحميد بن محمد الهمذاني، ثم المصري، أبو عبد الله المهلبي، المتوفى (٧٢١هـ).(٨)

---

(١) الدرر الكامنة (٦/ ١١٦).

(٢) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ (٩٢).

(٣) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤)، النجوم الزاهرة (١١/ ٩).

(٤)الدرر الكامنة (٦/ ١٥٨).

(٥) الدرر الكامنة (٣/ ١٣٧)، النجوم الزاهرة (١١/ ٩)

(٦) الدرر الكامنة (٣/ ١٥١).

(٧) الدرر الكامنة (١/ ٣٤٣).

(٨) الدرر الكامنة (٥/ ٢٤١).

١٢. أحمد بن علي بن وهب بن مطيع، تاج الدين، أبو العباس القشيري، القوصيُّ، أخو الإمام ابن دقيق العيد، المتوفى (٧٢٣هـ).[(١)]

١٣. محمود بن سلمان بن فهد، أبو الثناء الحلبي الدمشقي، المتوفى (٧٢٥هـ).[(٢)]

١٤. علي بن عمر نور الدين، أبو الحسن، الوَانِي الخلاطي الصوفي، المعروف بابن الصلاح، المتوفى (٧٢٧هـ).[(٣)]

١٥. أحمد بن عبد الحليم شيخ الإسلام ابن تيمية،الحراني، المتوفى (٧٢٨هـ).[(٤)]

١٦. يونس بن إبراهيم بن عبد القوي، فتح الدين، أبو النون الكناني العسقلاني، ثم المصري الدَّبابيسي، ويقال: الدبوسي، مسند مصر، المتوفى (٧٢٩هـ)، وقد أسند عنه المصنف في الجزء المحقق.[(٥)]

١٧. أحمد بن أبي طالب بن نعمة بن الحسن، شهاب الدين، أبو العباس الدَّيْرُمُقْرِنيُّ، الحنفي، المعروف: بابن الشِّحْنة الحجار، المتوفى (٧٣٠هـ).[(٦)]

١٨. موسى بن علي بن يوسف القطبي، المتوفى (٧٣٠هـ).[(٧)]

١٩. يوسف بن عمر بن حسين، بن أبي بكر، أبو المحاسن الختني، المصري، المتوفى (٧٣١هـ).[(٨)]

---

(١) الدرر الكامنة (١/ ٢٦٢).

(٢) الدرر الكامنة (٤/ ٨٢).

(٣) الدرر الكامنة (٤/ ١٠٧).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (٥/ ٨٣) في ترجمة زهرة غير منسوب رقم (١٦٨٧).

(٥) ترجمته في الوافي بالوفيات (٢٩/ ١٧٣)، السلوك للمقريزي (٣/ ١٣٤)، الدرر الكامنة (٦/ ٢٥٩).

(٦) لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، لابن فهد المكي (٩٢)، النجوم الزاهرة (٩/ ٢٨١).

(٧) ذيل التقييد (٢/ ٢٨٢)، الدرر الكامنة (٦/ ١٤٣).

(٨) الوافي بالوفيات (٢٩/ ١١٩)، الدرر الكامنة (٦/ ١١٤).

٢٠. علي بن إسماعيل بن إبراهيم بن قريش، المخزومي، المتوفى(٧٣٢هـ).(١)

٢١. محمد بن إبراهيم بن سعد الكناني، الحموي، الشافعي، القاضي بدر الدين ابن جماعة، المتوفى(٧٣٣هـ). (٢)

٢٢. محمد بن محمد بن سيد الناس، أبو الفتح اليَعْمُريُّ الأندلسي الإشبيلي، المتوفى (٧٣٤هـ). (٣)

٢٣. عبد المحسن بن أحمد بن محمد، أبو الفضل بن الصابوني، المتوفى (٧٦٣هـ).(٤)

٢٤. إبراهيم بن علي بن أبي طالب، أبو الفتح مجد الدين، بن الخِيَمِي، الحلبي، ثم المصري، المتوفى (٧٣٨هـ). (٥)

٢٥. محمد بن عبد الرحمن بن عمر العجلي، أبو المعالي جلال الدين، القزويني، المتوفى (٧٣٩هـ). (٦)

٢٦. يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج القضاعي المزِّي، المتوفى (٧٤٢هـ)(٧).

٢٧. محمد بن يوسف بن علي بن حيان، أثير الدين، أبو حيان الأندلسي، الجياني، صاحب كتاب «البحر المحيط»، المتوفى (٧٤٥هـ).(٨)

---

(١) الدرر الكامنة (٤/ ٢٧).

(٢) الوافي بالوفيات (٣/ ٢٣٦)، الدرر الكامنة (٥/ ٤).

(٣) ذيل العبر، ص٩٩، الوافي بالوفيات (١/ ٢١٩)، الدرر الكامنة (٥/ ٤٧٦).

(٤) الوافي بالوفيات (١٩/ ١٠٠)، الدرر الكامنة (٣/ ٢١٥).

(٥) الوفيات لابن رافع (٦/ ٣٩)، الدرر الكامنة (١/ ٥٣).

(٦) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤).

(٧) ترجمته في الوافي بالوفيات (٢٩/ ١٠٦)، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٩٣)، الدرر الكامنة (٦/ ٢٢٨).

(٨) الوافي بالوفيات (٣/ ٢٣٦)، الدرر الكامنة (٦/ ٥٨).

٢٨. سعيد بن عبد الله، نجم الدين، أبو الخير الدِّهْلي، البغدادي الحنبلي، المتوفى (٧٤٩هـ).[١]

٢٩. علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام السبكي، تقي الدين، أبو الحسن الشافعي، المتوفى (٧٥٦هـ). [٢]

٣٠. ست الوزراء بنت عمر بن أسعد بن المُنجّا، أم عبد الله التنوخية الدمشقية، الحنبلية، وتدعى: وزيرة بنت القاضي شمس الدين عمر، ابن شيخ الحنابلة، المتوفاة سنة (٧١٦هـ).[٣]

٣١. أم عبدالرحمن رقية ابنة الشيخ تقي الدين محمد بن علي بن وهب القشيري، ابن دقيق العيد، المتوفاة (٧٤١هـ).[٤].

تلاميذه:

عاصرَ الحافظَ مُغْلَطاي كثيرٌ من التلاميذ النجباء والعلماء الكبار، والحفاظ المشهورين حتى قال عنه الحافظ ابن حجر: "انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه، فأخذ عنه عامة من لقيناه من المشايخ كالعراقي، والبلقيني، والدُّجوي، وإسماعيل الحنفي، وغيرهم"[٥]، وفيما يأتي ذكر لبعض تلاميذ الحافظ مُغْلَطاي الذين دلت المصادر على سماعهم منه:

١. محمد بن علي بن أيبك السَّرُوجي،[٦] أبو عبد الله شمس الدين الحنفي، قرأ على

---

(١) الوفيات (١٥/ ١٤٥)، الدرر الكامنة (٢/ ٢٦٩).

(٢) لحظ الألحاظ، ص ٩١، الدرر الكامنة (٤/ ٧٤).

(٣) الوافي بالوفيات (١٥/ ٧٣)، ذيل التقييد (/ ٢٢٧)، الدرر الكامنة (٢/ ٢٦٣).

(٤) ترجمتها في الدرر الكامنة (٢/ ٢٤٠).

(٥) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، ينظر: الزهر الباسم، ص ٦٤.

(٦) نسبة إلى: سروج، وهي مدينة بنواحي حران من بلاد الجزيرة. اللباب في تحرير الأنساب (٢/ ١١٤).

مُغْلَطاي لما حدث بجامع القلعة، توفي سنة أربعة وأربعون وسبع مئة (٧٤٤هـ).[١]

٢. محمد بن علي بن أحمد المصري، شمس الدين، المعروف بابن أبي زُبا الشفي، سمع على مُغْلَطاي كتابه «الدر المنظوم من كلام المعصوم»، وكتابه «الإشارة إلى سيرة المصطفى ومن بعده من الخلفاء»، وله ذكر في سماع بعض أجزاء «الزهر الباسم»، المتوفى سنة تسعون وسبع مئة (٧٩٠هـ).[٢]

٣. عبد الله بن مُغْلَطاي بن قليج، أبو بكر (ابن المصنف) جمال الدين، قال ابن حجر: سمع بإفادة أبيه الكثير من مشايخ عصره[٣]، توفي سنة إحدى وتسعين وسبع مئة (٧٩١هـ).[٤]

٤. محمد بن بُهادر بن عبد الله، أبو عبد الله المصري الزركشي، الشافعي، المتوفى سنة أربع وتسعين وسبع مئة (٧٩٤هـ).[٥]

٥. إبراهيم بن موسى بن أيوب، الأَبْنَاسي،[٦] أبو محمد الشافعي، تخرج بالعلاء مُغْلَطاي، توفي سنة اثنتين وثمان مئة (٨٠٢ هـ).[٧]

٦. إسماعيل بن إبراهيم بن محمد، بن علي بن موسى، أبو محمد الحنفي الكناني، الْبِلِبِيسيّ[٨] قاضي الحنفية بالقاهرة، تخرج بمُغْلَطاي وغيره، توفي سنة اثنتين وثمان مئة

---

(١) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، الدرر الكامنة (٥/ ٣١٠).

(٢) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/ ١٧٤)، الزهر الباسم، ص ٦٤.

(٣) إنباء الغمر (١/ ٣٨٦).

(٤) ترجمته في ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/ ١٧٤)، الدرر الكامنة (٣/ ٩١).

(٥) طبقات الشافعية (٣/ ١٦٧) الدرر الكامنة (٥/ ١٣٣) شذرات الذهب (٦/ ٣٥٣).

(٦) نسبة إلى: أَبْنَاس قرية صغيرة بالوجه البحري من أرض مصر. ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب ص٥٤.

(٧) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/ ٤٥٦)، إنباء الغمر (٢/ ١١٢) الضوء اللامع (١/ ١٧٢).

(٨) بِلبِيس مدينة على عشرة فراسخ من مصر بطريق الشام. لب اللباب في تحرير الأنساب ص١٣.

(٨٠٢هـ).[١]

٧. يوسف بن موسى بن محمد بن أحمد، أبو المحاسن جمال الدين المَلَطيّ[٢] الحنفي، سمع من مُغْلَطاي، وحدث عنه بالسيرة النبوية، توفي سنة ثلاث وثمان مئة (٨٠٣هـ).[٣]

٨. عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن، لازم المصنف ملازمة شديدة، وتخرج به، وقد نسج كثيراً من مصنفاته على منوال مصنفات شيخه. توفي سنة أربع وثمان مئة (٨٠٤هـ).[٤]

٩. عمر بن رَسلان بن نصير، أبو حفص، سراج الدين الكناني، الشافعي، المعروف بالبُلْقيني[٥]، المتوفى سنة خمس وثمان مئة (٨٠٥هـ).[٦]

١٠. عبد الرحيم بن حسين بن عبد الرحمن زين الدين العراقي، صاحب الألفية في مصطلح الحديث، سمع من مُغْلَطاي، وصنف جزءاً في ترجمته، توفي سنة ستة وثمان مئة (٨٠٦هـ).[٧]

١١. علي بن أبي بكر سليمان بن أبي بكر، أبو الحسن، نور الدين الهيثمي المصري،

---

(١) إنباء الغمر (٢/ ١١٧) الضوء اللامع (٢/ ٢٨٦)، شذرات الذهب (٩/ ٣٠).

(٢) نسبة إلى: مَلَطية مدينة بالروم وهي الآن في بلاد الإسلام ينسب إليها جماعة. اللباب في تهذيب الأنساب (٣/ ٢٥٤)،لب اللباب في تحرير الأنساب ص٢٥٢.

(٣) إنباء الغمر (٢/ ١٩٦)، الضوء اللامع (١٠/ ٣٣٥).

(٤) الضوء اللامع (٦/ ١٠٠)، لحظ الألحاظ (١٢٩)، حسن المحاضرة (١/ ٤٣٨)، شذرات الذهب (٩/ ١٠٤).

(٥) نسبة إلى: بُلقينة من قرى مصر. الأنساب للسمعاني (٢/ ٣١٥)، لب اللباب في تحرير الأنساب، ص٤٣.

(٦) الضوء اللامع (٦/ ٨٥)، لحظ الألحاظ (١/ ١٣٤)، البدر الطالع (١/ ٥٠٦).

(٧) إنباء الغمر (٢/ ٢٧٥)، لحظ الألحاظ (١/ ١٥٠)، الضوء اللامع (٤/ ١٧١).

صاحب كتاب «مجمع الزوائد»، سمع من مُغْلَطاي.[(١)]، توفي سنة سبع وثمان مئة (٨٠٧هـ).[(٢)]

١٢. محمد بن موسى بن عيسى بن علي الكمال، أبو البقاء الدَّمِيري الأصل، توفي سنة ثمان وثمان مئة (٨٠٨هـ).[(٣)]

١٣. أحمد بن محمد بن عمر الطُّنبذي[(٤)] بدر الدين الفقيه، أبو العباس، توفي سنة تسع وثمان مئة (٨٠٩هـ).[(٥)]

١٤. عبد الله بن أحمد بن علي الجمال، أبو المعالي، المعروف بابن العُرياني المصري الشافعي، سمع على علاء الدين مُغْلَطاي مشيخة ابن الجميزي، توفي سنة عشر وثمان مئة (٨١٠هـ).[(٦)]

١٥. محمد بن محمد بن عبد الرحمن، بن حيدرة الدّجوي[(٧)] الشافعي، أبو بكر، توفي سنة عشر وثمان مئة (٨١٠هـ).[(٨)]

١٦. أبو بكر بن حسين بن عمر بن أبي الفخر بن عبد الرحمن، العثماني المَرَاغِي، مسند الحجاز، قاضي المدينة المنورة، توفي سنة ستة عشر وثمان مئة (٨١٦هـ).[(٩)]

---

(١) لحظ الألحاظ، ص١٤١.

(٢) إنباء الغمر (٢/ ٣٠٩)، الضوء اللامع (٥/ ٢٠٠)، البدر الطالع (١/ ٤٢٠).

(٣) الضوء اللامع (١٠/ ٥٩)، البدر الطالع (٢/ ٢٧٢).

(٤) نسبة إلى طنبذا قرية بمصر، لب اللباب في تحرير الأنساب، ص١٦٩.

(٥) طبقات الشافعية (٤/ ١٦)، أنباء الغمر (٦/ ٢١)، الدليل الشافي (١/ ٦٧)، الضوء اللامع (٢/ ٥٦).

(٦) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (٢/ ٢٧)، الضوء اللامع (٥/ ٨).

(٧) نسبة إلى دُجْوة قرية على شط النيل الشرقي على بحر رشيد. لب اللباب في تحرير الأنساب، ص١٠٣.

(٨) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/ ٢٢٨)، إنباء الغمر (٢/ ٣٧٤).

(٩) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (٢/ ٣٤٣)، إنباء الغمر (٣/ ٢٣).

١٧. محمد بن يعقوب الفيروزآبادي صاحب «القاموس المحيط»، توفي سنة سبعة عشر وسبعمئة (٨١٧هـ).[١]

١٨. حسين بن علي، بن سبع بن علي، شرف الدين البُوصيري، أبو علي المصري المالكي، توفي سنة ثمان وثلاثين وثمان مئة (٨٣٨هـ).[٢]

١٩. عبدالرحمن بن عمر بن عبدالرحمن، المسند المعمر، القِبَابي[٣] المقدسي، الحنبلي، توفي سنة ثمان وثلاثين وثمان مئة (٨٣٨هـ)، واستبعد السخاوي القول بسماعه من مُغْلَطاي.[٤]

٢٠. ملوك بنت علي الحسيني، قال ابن ناصر الدين: "وملوك بنت علي الحسيني، زوج الحافظ مُغْلَطاي بن قليج، أخذت عن زوجها، وقرأت بنفسها، وكتبت التسميع".[٥]

هؤلاء هم أبرز من وقفت عليهم من تلاميذ الحافظ مُغْلَطاي، رحمهم الله جميعا

---

(١) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (١/ ٢٧٦)، إنباء الغمر (٣/ ٤٧).

(٢) إنباء الغمر (٨/ ٣٦٢)، (الضوء اللامع (٣/ ١٥٠).

(٣) نسبة إلى: القِباب، وهو موضع بنيسابور وسمرقند، أما قباب نيسابور، وهي أقصى محلة من نيسابور على طريق العراق. الأنساب للسمعاني (٤/ ٤٣٩)، لب اللباب في تحرير الأنساب (١/ ٢٠٣).

(٤) إنباء الغمر (٨/ ٣٦٢)، الدليل الشافي (١/ ٤٠٢) الضوء اللامع (٤/ ١١٣).

(٥) توضيح المشتبه (٨/ ٢٦٨)، الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٤٢.

المبحث الثالث:
رحلاتـــــه.

لما للرحلة في طلب الحديث من شأنٍ عظيم أفرد العلماء لها تصانيف خاصة، ومنهم الحافظ مُغْلَطاي، فقد ألف كتاباً في الرحلة في طلب العلم أسماه «النِّحلة في فوائد الرِّحلة»، ذكره ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه.[١]

أما رحلاته في طلب العلم فقد رحل إلى الشام، وبين الإمام العراقي ذلك حيث سأله عن أول سماعه؟ فقال الحافظ: رحلت قبل السبعِمِئَة إلى الشام. قال العراقي: فقلت: هل سمعت بها شيئا؟ قال: سمعت شعراً[٢]، فلعل تلك كانت أولى رحلاته العلمية.

وذكر هو أثناء شرحه لسنن ابن ماجه ما يفيد رحلته حين قال: "لما سافرت إلى الشام سنة تسع وسبعمئة في شوال، نزلنا منزلة العريش على شاطئ البحر".[٣]

وكان قد دخل حمص في تلك الرحلة قال: "ولما دخلت حمص سنة تسع وسبعمئة أفادني بعض الفضلاء جزءاً من الحديث لا أدري الآن من مخرِّجه، ولا ما سنده"[٤]، ولم يُذكر غير ذلك من رحلاته.

---

(١) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص ٦٤.

(٢) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٣) الإعلام بسنته، شرح سنن ابن ماجه (١/ ٢٤٠).

(٤) الإعلام بسنته، شرح سنن ابن ماجه (١/ ١٧٨).

المبحث الرابع:
مصنفاتـــه.

عُرف الحافظ مُغْلَطاي بسعة الإطلاع وكثرة التصنيف، قال ابن حجر: "وتصانيفه كثيرةٌ جداً"[(١)]، تناول فيها مختلف العلوم والفنون: كالحديث، والسيرة، والفقه، واللغة، والجرح والتعديل، والمشتبه، وغير ذلك، ويظهر أن مؤلفاته انتشرت، وطالعها العلماء ونقلوا عنها واستفادوا منها، حتى قالوا عنه: "صاحب التصانيف المشهورة"، وفي «البدر الطالع»: قال ابن رجب: إن مصنفاته نحو المئة وأزيد[(٢)]، وفيما يأتي أورد ما وقفت عليه من عناوين لمصنفاته:

١-**الاتصال في مختلف النسبة**.[(٣)]

٢- **الأخذ بالحزم في ذكر ما فيه خولف ابن حزم**.[(٤)]

٣-**الأربعون المخرجة**، خرجها له الحافظ ابن حجر.[(٥)]

٤-**الإشارة إلى سيرة المصطفى ﷺ وتاريخ من بعده من الخلفاء**، وهو كتاب في السيرة، لخصه من كتاب «الزهر الباسم».

٥- **إصلاح كتاب ابن الصلاح، في علوم الحديث**، في فن مصطلح الحديث، وهو نكت على كتاب علوم الحديث لابن الصلاح، وهو مطبوع.[(٦)]

---

(١) الدرر الكامنة (٦/ ١١٦).

(٢) البدر الطالع (٢/ ٣١٢).

(٣) الأعلام (٧/ ٢٧٥).

(٤) الأعلام للزركلي (٧/ ٢٧٥).

(٥) ذكره ابن فهد في معجم الشيوخ (١٦٢).

(٦) إكمال تهذيب الكمال، ص٢٧، فتح المغيث (٤/ ١٧٧).

٦- **الإطراف بتهذيب الأطراف**.[١]

٧-**الإعلام بسنته عليه السلام، وهو شرح سنن ابن ماجه**، لكنه لم يتمه،[٢] قد ذكر الحافظ السخاوي أنه يقع في أربعة مجلدات، وهو مطبوع.[٣]

٨- **الاكتفاء في تنقيح كتاب الضعفاء**.[٤] ينقل المصنف عنه كثيراً في كتابه «إكمال تهذيب الكمال»، وهو مطبوع.

٩- **إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال**، ذيل به على كتاب الإمام المزي، وهو من أشهر كتب الحافظ مُغْلَطاي، انتفع فيه جمعٌ غفير من أهل العلم ممن جاء بعده،وهو مطبوع.[٥]

١٠-**الإنابة إلى معرفة المختلف فيهم من الصحابة**، وهو مطبوع.

١١- **الإيصال في المختلف والمؤتلف**، وهو ذيل على المؤتلف والمختلف لابن نقطة.[٦]

١٢. **الإيصال**، في اللغة، ذكره الزركلي.[٧]

١٣- **التحفة الجسيمة في ذكر حليمة**، تحدث فيه عن السيدة حليمة السعدية، مرضعة النبي ﷺ، وأثبت إيمانها، وقد أشار إلى هذا الكتاب في بعض مصنفاته،[٨]، قال

---

(١) ذيل طبقات الحفاظ، للسيوطي (٢٤١).

(٢) الدرر الكامنة (٦/ ١١٦)، لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ:٩٤، تاج التراجم (٣٠٦).

(٣) فتح المغيث (٤/ ٣٦).

(٤) إكمال تهذيب الكمال (١٢/ ٣٦١).

(٥) الأعلام (٧/ ٢٧٥).

(٦) الأعلام (٧/ ٢٧٥)، تبصير المنتبه لابن حجر (٤/ ١٥١١).

(٧) الأعلام (٧/ ٢٧٥).

(٨) هدية العارفين (٦/ ٤٦٧).

الزرقاني: "وزعْمُ الدّمياطي وأبي حيان النحوي أنها لم تسلم مردودٌ، فقد ألف مُغْلَطاي فيها جزءاً حافلاً سماه «التحفة الجسيمة في إثبات إسلام حليمة»، وارتضاه علماء عصره".[1]

١٤- **ترتيب المهمات**، على أبواب الفقه، وكتاب المهمات والتنقيح فيما يرد على التصحيح للشيخ الإمام جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، توفي سنة (٧٢٢هـ)، وهو آخر مصنفات الإمام مُغْلَطاي حيث فرغ منه كما ذكر سنة ستين، وتوفي سنة (٧٦٢).[2]

١٥- **ترتيب صحيح ابن حبان**، رتبه على أبواب الفقه، وذكر الحافظ ابن حجر أنه رآه بخطه، وبيّن أنه لم يكتمل.[3]

١٦- **ترك المراء في الزيادة على معجم الشعراء**، والذي يظهر أنه كالذيل على كتاب «معجم الشعراء» لمحمد بن عمران المرزباني، أبوعبيد، توفي سنة (٣٨٤هـ).[4]

١٧- **التقريب**، مختصر من التنقيب المختصر من «إكمال التهذيب».[5]

١٨- **التلويح في شرح الجامع الصحيح**، في شرح البخاري، وهو موضوع هذه الرسالة، ويقع في عشرين مجلداً، وكان أحد مصادر الحافظ ابن حجر العسقلاني في فتح الباري، وسيأتي الكلام عليه مفصلاً بإذن الله.

---

(١) شرح المواهب اللدنية (١/ ٢٦٥).

(٢) الدرر الكامنة (٦/ ١١٦)، طبقات الحفاظ للسيوطي، ص٢٤٢، مقدمة الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٥٥.

(٣) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٤) ذكره في الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين، ص١٨١.

(٥) لحظ الألحاظ، ص٩٣.

١٩-**التنقيب**، وهو مختصر لكتاب «إكمال تهذيب الكمال».(١)

٢٠-**تنقيح الأذهان في تهذيب الثقات لابن حبان**.(٢)

٢١-**جزء تتبع فيه قول الطبراني في المعجم الأوسط**، وقد أشار الحافظ ابن حجر أن مُغْلَطاي تتبع فيه ما ذكره الإمام الطبراني في مسألة تفرد راوٍ عن آخر.(٣)

٢٢- **جزءٌ في حديث يعلى بن مرة بن وهب الثقفي في أذان النبي ﷺ**.(٤)

٢٣- **جزء في الشرب قائماً**.(٥)

٢٤-**جزء في الصلاة على الراحلة**.(٦)

٢٥- **جزء فيمن نُسِب إلى أُمّه**، وقد أشار إليه بعض الأئمة، ووصفوه بأنه تصنيفٌ حسن.(٧)

٢٦- **حاشية أسد الغابة**، وهو على كتاب «أسد الغابة في معرفة الصحابة» للإمام عز الدين ابن الأثير.(٨)

٢٧- **الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم**، وهو مطبوع مرتب على أبواب الفقه.

٢٨-**دلائل النبوة**.(٩)

---

(١) لحظ الألحاظ، ص٩٣.

(٢) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٧٥.

(٣) النكت على ابن الصلاح (٢/ ٧٠٨).

(٤) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٨٥.

(٥) ذكره ابن حجر في إنباء الغمر (٦/ ٢٢)، المجمع المؤسس للمعجم المفهرس (٣/ ٧٠).

(٦) إكمال تهذيب الكمال (١٠/ ١١٨).

(٧) ذكره العراقي في التبصرة (٢/ ٢٨٢)، فتح المغيث (٣/ ٢٩٤).

(٨) أشار إليه السخاوي في المقاصد الحسنة، ص١١٦.

(٩) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد (٢/ ١٥٠).

٢٩- **ذيل المتفق والمفترق للخطيب البغدادي**، وهو مطبوع، ذكره مُغْلَطاي في بعض كتبه.[١]

٣٠- **رفع الارتياب في الكلام على اللباب**، تعقب فيه على كتاب «اللباب في تهذيب الأنساب».[٢]

٣١- **الرمي**.[٣]

٣٢- **الزهر الباسم في سيرة أبي القاسم**، ذكره في العديد من كتبه، وهو مطبوع.[٤]

٣٣- **زوائد صحيح ابن حبان على الصحيحين**، ذكره غير واحد في ترجمة مُغْلَطاي، حيث يقع في مجلد، ولم يكمله.[٥]

٣٤-**السَّنن في الكلام على أحاديث السُّنن**، شرح لسنن أبي داود، ذكره غير واحد في ترجمة مُغْلَطاي، ولم يكمله.[٦]

٣٥-**الفاصل بين الحافل وكتاب الكامل**.[٧]

٣٦-**القدح المتعالي في الكلام على اللآلي في شرح الأمالي**.[٨]

٣٧-**كشف الرَّين عن حال سفيان بن الحسين**.[٩]

---

(١) إكمال تهذيب الكمال (٥/ ١٩٢).

(٢) الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام (١/ ٢٣٩).

(٣) ذكر الباحث سلطان العثمان أن مُغْلَطاي ذكره في الجزء المحقق من رسالته، ص٣٣.

(٤) لسان الميزان (٨/ ١٢٤) طبقات الحفاظ للسيوطي، ص٥٣٨.

(٥) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ، ص٩٣، طبقات الحفاظ للسيوطي، ص٥٣٨.

(٦) لحظ الألحاظ، ص٩٤.

(٧) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٦٤.

(٨) المصدر السابق، ص٥٦.

(٩) المصدرالسابق، ص٥٦.

٣٨-**المُحَلِّل**، ذكره الحافظ مُغْلَطاي في كتابه «إكمال تهذيب الكمال».[١]

٣٩-**منار الإسلام ترتيب بيان الوهم والإيهام**، رتب فيه كتاب ابن القطان على وفق ترتيب الإمام عبد الحق الأشبيلي لكتابه «الأحكام».[٢]

٤٠-**منتخب كتاب من وافقت كنيته اسم أبيه**، وهو مطبوع، وانتخبه المصنف من كتاب الخطيب البغدادي «من وافقت كنيته اسم أبيه».

٤١-**المنهاج القويم في الكلام على أوهام الأمير والصابوني وابن نقطة**.[٣]

٤٢- **الميس إلى كتاب ليس**، في اللغة، وكأنه ذيل أو تعليق على كتاب (ليس) لابن خالويه، وفي سبب تسمية ابن خالويه كتابه بهذا الاسم قال حاجي خليفة: "بنى فيه كلامه من أوله إلى آخره على أنه ليس في كلام العرب كذا، وليس كذا".[٤]

٤٣- **النِّحلة في فوائد الرِّحلة**، ذكره ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه».[٥]

٤٤-**الواضح المبين في ذكر من استشهد من المحبين**، وهو مطبوع، وقد جعله كتاباً في العشق وذكر أعراضه وعلاماته.[٦]

---

(١) المصدر السابق.

(٢) لحظ الألحاظ، ص٩٤.

(٣) لحظ الألحاظ، ص٩٤.

(٤) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ، ص٩٣.

(٥) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٦٤.

(٦) الدرر الكامنة (٦/ ١١٥).

المبحث الخامس:
عقيدته، ومذهبه الفقهي.

لم تذكر كتب التراجم شيئاً عن عقيدة الحافظ مُغْلَطاي، لكن ذُكر أنه كان على مذهب الأشاعرة السائد حين ذاك في عصره[1]، وذلك من خلال بعض النصوص التي أوردها، ومنها:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ: ((مَا تَوَطَّنَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ الْمَسَاجِدَ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ، إِلَّا تَبَشْبَشَ اللهُ إليه كَمَا يَتَبَشْبَشُ أَهْلُ الْغَائِبِ بِغَائِبِهِمْ، إِذَا قَدِمَ عَلَيْهِمْ)).[2]

حيث ذكر معنى البشِّ عند أهل العلم واللغة: بمعنى الضحك والاستبشار، والإقبال، ثم قال: "وكل هذا متعذِّر في حقِّ الباري- عز وجل-، وقد أحسن الهروي إذ قال: هذا مثل ضربه لتلقيه إياه ببره وإكرامه وتقريبه"[3]، فخالف بتفسيره هذا منهج أهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات.

كذلك قوله في شرح حديث: **((يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ يَدْخُلاَنِ الجَنَّةَ: يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَيُقْتَلُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى القَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ))**[4] قال

---

(١) الحافظ مُغْلَطاي وجهوده في علم الحديث، ص٧٤، منهج الحافظ علاء مُغْلَطاي في شرحه لسنن ابن ماجه، ص١٥٥.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٥١٢) كتاب الصلاة، باب لزوم المساجد وانتظار الصلاة، والطيالسي في المسند (٤/ ٩٥)، وابن أبي شيبة في مسنده كما في إتحاف الخيرة (٢/ ٤٧)، والإمام أحمد في المسند (١٤/ ٩٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٧٩)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ٤٨٤)، والحاكم في "المستدرك (١/ ٣٣٢) وقال: على شرطهما من طرق عن ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن سعيد بن يسار، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

(٣) الإعلام بسنته (١/ ١٣٥٠).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ٢٤) كتاب الجهاد والسير، باب الكافر يقتل المسلم، ثم يسلم، فيسدد =

الخطَّابي: الضحك الذي يعتري البشر عندما يستخفهم الفرح، أو يستفزهم الطرب غير جائز على الله جلَّ وعزَّ، وإنما هذا مثل مضروب لهذا الصنيع الذي يحل محل التعجب عند البشر، فإذا رأوه أضحكهم، ومعنى الضحك في صفة الله تعالى: الإخبار عن الرضى بفعل أحد هذين، والقبول من الآخر، ومجازاتُهما على صنيعهما الجنةَ مع تباين مقاصدهما، وقال الداودي: أراد قبول أعمالهما ورحمتهما، والرِّضا عنه انتهى[1]، ففسر الضحك في الحديث كما ترى بالرضا والقبول من الله عز وجل على خلاف ما يثبته أهل السنة والجماعة في باب الصفات.

وأما التصوف فلم يكن له به عناية؛ قال ابن حجر رحمه الله: "وأما التصوف فلم يرزق منه ما يعوَّل عليه فيه".[2]

وأما مذهبه الفقهي فقد ذكر غالب من ترجم له بأنه كان حنفي المذهب، كما جاء في كتاب «طبقات الحنفية»[3] غير أنه لم يكن متعصباً لمذهبه أبداً، كما يتضح في منهجه من خلال هذا الجزء المحقق، وإنما كان واسع الإطلاع يدور حيث دار الدليل.

= بعد ويقتل، رقم/ ٢٨٢٦، وأخرجه مسلم (٣/ ١٥٠٤) في كتاب الإمارة باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة رقم/ ١٨٩٠ من طريق أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

(١) التلويح (٤/ ١٠٩) بترقيم موسوعة صحيح البخاري

(٢) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٣) تاج التراجم في طبقات الحنفية (١/ ٣٠٤).

المبحث السادس:
ثناء العلماء عليه.

لقد استحق الحافظ مُغْلَطاي رحمه الله ثناء العلماء وتقديرهم، ومما يؤكد ذلك وصفهم له بالألقاب العلمية، وهذه بعض عبارات العلماء في الثناء على الحافظ مُغْلَطاي نذكرها بألفاظ قائليها:

قال عنه الصفدي (٧٤٦هـ): "شيخ الحديث بظاهرية بين القصرين بالقاهرة"، وقال أيضاً: "كان يلازم المطالعة والكتاب والدأب، وعنده كتب كثيرة وأصول صحيحة". [١]

قال ابن رافع (٧٧٤هـ):"الشيخ الفاضل المحدث". [٢]

وقال ابن كثير (٧٧٤هـ): "وقد كتب الكثير وصنف وجمع، وكانت عنده كتب كثيرة رحمه الله". [٣]

ولما سُئل الحافظ أبو الفضل العراقي (٨٠٦هـ) عن مُغْلَطاي وابن كثير وابن رافع والحسيني ذكر لكلٍ ميزته، وذكر عن مُغْلَطاي قوله: إنه أوسعهم اطلاعاً. [٤]

وقال ابن ناصر الدين (٨٤٢هـ):"حافظ متأخر مشهور". [٥]

قال ابن حجر (٨٥٢هـ): "انتهت إليه رئاسة الحديث في زمانه، فأخذ عنه عامة من

---

(١) لحظ الألحاظ، ص٩٤.

(٢) الوفيات (٢/ ٢٤٣).

(٣) البداية والنهاية (١٤/ ٢٨٢).

(٤) طبقات الحفاظ للسيوطي، ص٥٣٧، تدريب الراوي (٢/ ٩٤٢).

(٥) التبيان في شرح بديعة الزمان (٢/ ٥١٣).

لقيناه من المشايخ"[1]، وقد شهد له ابن حجر بسعة الاطلاع فقال: "الحافظ المكثر".[2]

قال الحافظ ابن فهد المكي (٨٧١ه): "العلامة الحافظ المحدث المشهور".[3]

وقال ابن تَغري بُرْدي (٨٧٤هـ): "الحافظ المصنف المحدث المشهور"، وقال أيضاً: " كان له اطلاع وباع واسع في الحديث وعلومه، وله مشاركة في فنون عديدة، تغمده الله برحمته".[4]

وقال ابن قُطْلُوْبَغا (٨٧٩هـ): "إمام وقته وحافظ عصره".[5]

وقال ابن شاهين (٩٢٠هـ): "وكان إليه النهاية في فنِّه، حافظاً، متقناً، عارفاً بالفنّ".[6]

---

(١) لسان الميزان (٨/ ١٢٤)

(٢) الإصابة (١/ ٢١٣).

(٣) لحظ الألحاظ، ص٩١.

(٤) النجوم الزاهرة (٩/ ١١).

(٥) تاج التراجم (٣٠٤).

(٦) نيل الأمل في ذيل الدول (١/ ٣٣١).

المبحث السابع:
وفاتـــــه.

توفي الحافظ مُغْلَطاي بعد حياة حافلة بالتحصيل والتصنيف، وكانت وفاته في يوم الثلاثاء في الرابع والعشرين من شهر شعبان، من سنة اثنتين وستين وسبعمئة (٧٦٢هـ) كما في «الدرر الكامنة».[(١)]

وقال أبو بكر المراغي ووافقه ابن حجر في اللسان في سنة إحدى وستين وسبعمئة،)(٧٦١هـ).[(٢)]

ودفن عند والده بالقرب من الريدانية[(٣)] خارج القاهرة، وتقدم للصلاة عليه القاضي عز الدين ابن جماعة.

رحم الله تعالى الحافظ مُغْلَطاي رحمةً واسعةً، وجزاه عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.[(٤)]

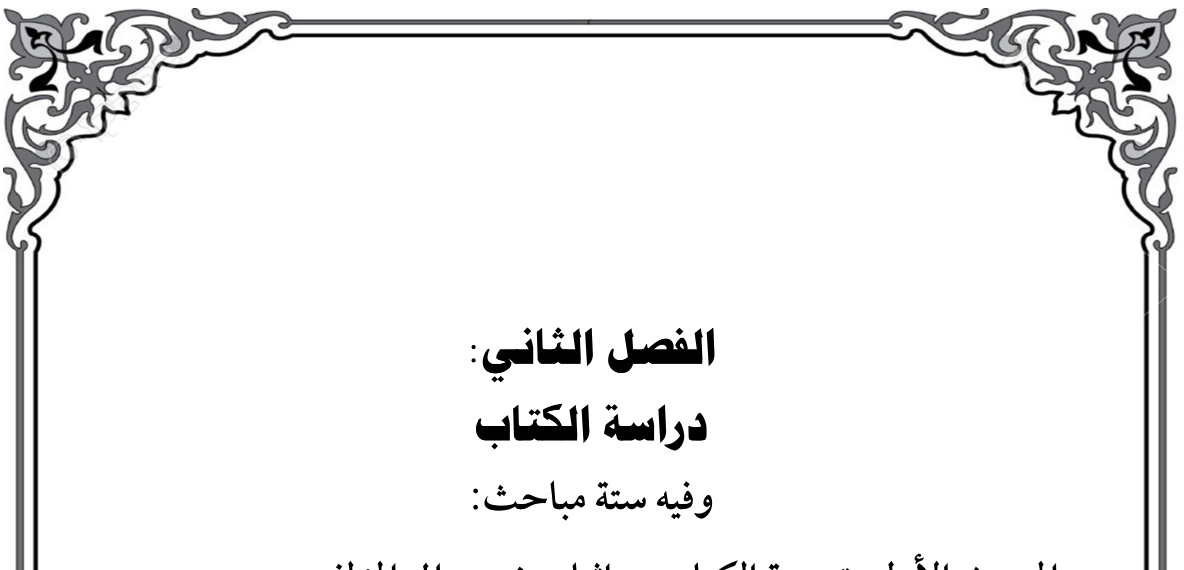
---

(١) الدرر الكامنة (٦/ ١١٤)، تاج التراجم لابن قطلوبغا (١/ ٣٠٥).

(٢) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٣) الريدانية كانت بستاناً لريدان الصقلبيّ، أحد خدّام العزيز بالله نزار بن المعز، كان يحمل المظلة على رأس الخليفة، واختص بالحاكم، ثم قتله في يوم الثلاثاء لعشر بقين من ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وثلاثمئة، وفي موضع آخر قال المقريزي: ولم تزل هذه الجهة مقبرة إلى ما بعد السبعمئة بمدّة. ينظر: المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار (٣/ ٢٤٨).

(٤) البداية والنهاية (١٨/ ٦٣٣)، لسان الميزان (٨/ ١٢٤)، لحظ الألحاظ (١/ ٩١).



الفصل الثاني:

دراسة الكتاب

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول: تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف.

المبحث الثاني: موارد مُغْلَطاي في الجزء المحقق، ومنهجه فيها.

المبحث الثالث: أثر مُغْلَطاي فيمن جاء بعده.

المبحث الرابع: منهج مُغْلَطاي في شرح صحيح البخاري.

المبحث الخامس: تقويم كتاب التلويح.

المبحث السادس: وصف النسخة المخطوطة، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه.

المبحث الأول:
تسمية الكتاب، وإثبات نسبته إلى المؤلف

جاءت تسمية الكتاب مكتوبة على المخطوط، كما عرف بتسمية المؤلف له في كتبه الأخرى حين قال: "ذكرت في كتابي «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح » المساجد التي بالمدينة، فبلغت نيفاً وخمسين مسجداً".[(١)]

وقال أيضاً: "وكتاب النبي صلوات الله عليه وسلم لعمرو بن حزم، صححه الحاكم وغيره، وقد ذكرت وجه تصحيحه في كتابي «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح »".[(٢)]

وأما ثبوت نسبة كتاب التلويح إلى الإمام مُغْلَطاي فثابتة من وجوه:

الأول منها: تنصيصه على تسمية كتابه كما قد ذكرنا.

الثاني: نص جمع من العلماء وشراح الحديث على أن كتاب التلويح للحافظ مُغْلَطاي، منهم الإمام العيني في «عمدة القاري»، في مواضع كثيرة من كتابه،[(٣)] وكذا ابن حجر في «الفتح»،[(٤)] وفي غيره من كتب التراجم كقوله: "ثم اشتغل بالتصنيف فشرح البخاري في نحو عشرين مجلدة".[(٥)]

الثالث: نصت كتب الأثبات والفهارس على نسبة كتاب التلويح له، كهدية العارفين وغيره.[(٦)]

---

(١) الزهر الباسم ص (١٣٨٦).

(٢) المصدر السابق ص(١٤٠٥).

(٣) عمدة القاري (٢/ ٢٦٥)، (١٧/ ٣٢).

(٤) فتح الباري (٥/ ٣٧٩)، (١١/ ١٠٩)، (١١/ ١٢٨).

(٥) لسان الميزان (٨/ ١٢٤).

(٦) هدية العارفين (٢/ ٤٦٧).

المبحث الثاني
موارد مُغْلَطاي في الجزء المحقق، ومنهجه فيها

هناك مواضع لم يصرّحِ فيها الإمام مُغْلَطاي بالمورد الذي نقل منه، وإنما اكتفى فيه بذكر أسماء الأعلام الذين نقل عنهم، أو كنَّاهم، من ذلك قوله: قال ابن سِيدَه، قال الداودي، قال ابن التين، قال ابن حبيب، قال ابن قدامة، قال الطحاوي، وهذا النوع عنده كثير جداً.

ومن الموارد ما ذكر فيه اسم الكتاب، وهذا النوع يمكن تقسيمه حسب موضوعه إلى ما يأتي:[1]

- القرآن وعلومه:

١. أسباب النزول، لأبي الحسن علي بن أحمد بن علي الواحدي (ت: ٤٦٨هـ).

٢. الإيضاح تفسير القرآن العظيم، لأبي القاسم إسماعيل بن محمد الجوزي.

٣. ترتيب التنزيل، الحسين بن محمد بن حبيب (ت:٤٠٦هـ).

٤. تفسير إسماعيل بن أبي زياد الشاميّ.

٥. تفسير سنيد بن داود (ت:٢٢٦هـ).

٦. تفسير الضحاك، الضحاك بن مزاحم، البلخي (ت: ١٠٥).

٧. تفسير عبد بن حميد الكشيّ (ت:٢٤٩هـ).

٨. تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ينسب: لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما (ت: ٦٨هـ) جمعه محمد بن يعقوب الفيروز آبادى (ت: ٨١٧ هـ).

---

(١) وقد رتبت هذا القسم حسب موضوعه: كتب القرآن وعلومه، وكتب مصنفات الحديث، كتب الشروح الحديثية، والتراجم،...، ثم رتبتها في كل قسم على حروف المعجم، وقد ترجمت لبعض الكتب غير المشهورة منها في قسم النص المحقق.

٩. جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ).
١٠. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبد الرحمن بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ).
١١. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد الثعلبي (ت:٤٢٧هـ).
١٢. معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (ت: ٣٣٨هـ).
١٣. معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفرّاء (ت:٢٠٧هـ).
١٤. مقامات التنزيل، لأبي العباس الضرير.
١٥. الناسخ والمنسوخ، أحمد بن محمد النحوي النَّحَّاس (ت:٣٣٨ه).
١٦. الناسخ والمنسوخ، علي بن محمد الخزرجي، ابن الحصّار (ت:٦١١هـ).

-الحديث وعلومه:

١٧. الإكليل في الحديث، محمد بن عبد الله الحاكم (٤٠٥هـ).
١٨. تهذيب الآثار، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري (ت:٣١٠هـ).
١٩. الثواب، آدم بن أبي إِياس بن عبد الرحمن بن محمد الخُراساني المروزي (٢٢٠هـ).
٢٠. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري (ت:٢٦١هـ).
٢١. الجامع الكبير، محمد بن عيسى بن سَوْرة، الترمذي.(ت: ٢٧٩هـ).
٢٢. سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني (ت:٢٧٣هـ).
٢٣. سنن الدارقطني، علي بن عمر بن مسعود الدارقطني (ت:٣٨٥هـ).
٢٤ سنن الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام الدارمي (ت:٢٥٥هـ).
٢٧. سنن سعيد بن منصور، سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (ت:٢٢٧هـ).
٢٥. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي (ت:٤٥٨هـ)

٢٦.سنن النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت:٣٠٣هـ).
٢٨.صحيح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان، أبو حاتم، البُستي (ت:٣٥٤هـ).
٢٩.صحيح ابن خزيمة: محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري (ت:٣١١هـ).
٣٠.علل الحديث، لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي (ت:٣٢٧هـ).
٣١. علل الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة الترمذي (ت: ٢٧٩هـ).
٣٢.العلل الواردة في الأحاديث النبوية، علي بن عمر بن أحمد الدارقطني (ت:٣٨٥هـ).
٣٣.غرائب الإمام مالك بن أنس، علي بن عمر الدارقطني (ت:٣٨٥هـ).[١]
٣٤.الفضائل، حميد بن مخلد الخرساني المعروف بابن زنجويه (ت:٢٥١هـ).
٣٥.كتاب ابن داسة، محمد بن بكر بن محمد بن داسة البصري (ت:٣٤٦هـ).
٣٦.مجموع حديث يحيى بن أبي كثير، أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (ت:٣٧١هـ).
٣٧.مراسيل أبي داود، سليمان بن الأشعث السجستاني (ت:٢٧٥هـ).
٣٨.المستخرج على صحيح البخاري، أحمد الأصبهاني (ت:٤٣٠هـ).
٣٩.المستدرك على الصحيحين، محمد بن عبد الله النيسابوري الحاكم المعروف بابن البيِّع (ت:٤٠٥هـ).
٤٠.مسند ابن أبي شيبة، ، عبد الله بن محمد العبسي، أبو بكر بن أبي شيبة (ت:٢٣٥هـ).

---

(١) وسماه الغرائب، ينظر: لوح رقم (٧٧/ ب).

٤١. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت:٢٤١هـ).
٤٢. مسند السَّرَّاج، محمد النيسابوري المعروف بالسَّرَّاج (ت:٣١٣هـ).
٤٤. مسند عبد الله بن وهب، عبد الله بن وهب بن مسلم الفهري المصري (ت:١٩٧هـ).
٤٥. مسند محمد بن سنجر،محمد بن سنجر الجرجاني، وهو من موارده المفقودة.
٤٦. مصنف ابن أبي شيبة، لأبي بكر بن أبي شيبة (ت:٢٣٥هـ).
٤٧. معجم ابن جُمَيْع، محمد بن أحمد بن جُمَيْع، الصيداوي (ت:٤٠٢هـ).
٤٨. المعجم الأوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، الطبراني (ت:٣٦٠هـ).
٤٩. المعجم الصغير: للطبراني، أيضاً.
٥٠. المعجم الكبير: للطبراني، أيضاً.
٥١. معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ).
٥٢. ناسخ الحديث ومنسوخه، عمر بن أحمد بن عثمان المعروف بابن شاهين (ت:٣٨٥هـ).
٥٣. النوادر، آدم بن أبي إِياس بن عبد الرحمن بن محمد الخُراساني المروزي (ت:٢٢٠هـ).

-كتب الشروح الحديثية:

٥٤. الاستذكار، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، القرطبي (ت: ٤٦٣هـ).
٥٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد البر القرطبي (ت:٤٦٣هـ).
٥٦. شرح مسند ابن الأثير، مجد الدين المبارك بن محمد الجزري، ابن الأثير (ت:٦٠٦هـ)
٥٧. عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، لأبي بكر بن العربي المالكي (ت:

٥٤٣هـ)

٥٨. معاني الآثار، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي (ت:٣٢١هـ).

- **كتب الفقه:**

٥٩. الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت:٣١٩هـ).

٦٠. تقريب المدارك، علي بن محمد الخزرجي، ابن الحصّار (ت:٦١١هـ).

٦١. الحج، محمد بن الوليد بن خلف الأندلسي، أبو بكر الطُّرطُوشي (ت:٥٢٠هـ).

٦٢. شرح الهداية، لبرهان الدين، أبي الحسن الفرغاني المرغيناني (ت:٥٩٣هـ).

٦٣. القنية المنية لتتميم الغنية: مختار بن محمود بن محمد الزاهدي الغزميني (٦٥٨هـ).

٦٤. القواعد الفقهية، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (ت:٥٢٠هـ).

٦٥. المجموع شرح المهذب، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت:٦٧٦هـ).

٦٦. المحلى بالآثار، علي بن أحمد بن حزم الأندلسي الظاهري (ت:٤٥٦هـ).

٦٧. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل موفق الدين ابن قدامة المقدسي (ت:٦٢٠هـ).

٦٨. موطأ مالك، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت:١٧٩هـ).

- **كتب السيرة والتاريخ والتراجم والطبقات:**

٦٩. تاريخ ابن يونس المصري، عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي (ت:٣٤٧هـ).

٧٠. تاريخ أصبهان، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن مهران الأصبهاني (ت:٤٣٠هـ).

٧١. تاريخ هراة، أحمد بن محمد بن ياسين الحداد الهروي، أبو إسحاق (ت:٣٣٤هـ).

٧٢. التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، سليمان بن خلف الباجي الأندلسي (ت:٤٧٤هـ).

٧٣.تقييد المهمل وتمييز المشكل، الحسين بن محمد الجياني (ت:٤٩٨هـ).

-كتب اللغة والغريب، والأدب والشعر:

٧٤.الإعراب، لابن أبي خيثمة.

٧٥.الأوائل، الحسن بن عبد الله بن مهران العسكري (ت:٣٩٥هـ).

٧٦.تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي. (ت:٣٧٠هـ).

٧٧.الجامع في اللغة، محمد بن جعفر، القيرواني، القزاز (ت:٤١٢هـ).

٧٨.جمهرة اللغة، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت:٣٢١هـ).

٧٩.ديوان أبي دهبل وهب بن زمعة، بن جمح، بن عمرو دهبل الجمحي (ت:٩٦هـ).

٨٠.ديوان العرجي، عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، القرشي، العرجي (١٢٠هـ).

٨١.الزاهر في معاني كلمات الناس، محمد بن القاسم أبو بكر الأنباري (ت:٣٢٨هـ).

٨٢.شرح ألفاظ المنصوري، أبو جعفر بن الحشا.

٨٣.الصحاح تاج اللغة، لأبي نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري، الفارابي (ت:٣٩٣هـ).

٨٤.العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري (ت:١٧٠هـ).

٨٥.الغريب المصنف، لأبي عبيد القاسم بن سلام (ت:٢٢٤هـ).

٨٦. الغريبين في القرآن والحديث، أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (ت:٤٠١هـ).

٨٧.مجاز القرآن، لأبي عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (ت:٢٠٩هـ).

٨٨.مجمع الغرائب ومنبع الرغائب، لأبي الحسن عبد الغافر الفارسي (ت:٥٢٩هـ).

٨٩.المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، محمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني المديني (ت:٥٨١هـ).

٩٠.المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (٤٥٨هـ).

٩١. المغرب في ترتيب المعرب، ناصر بن عبد السيد الخوارزمي الـمُطَرِّزِي (ت:٦١٠هـ).

٩٢. المنتهى في اللغة: لأبي المعالي محمد بن تميم البرمكي، اللغوي (٣٧٩هـ).

٩٣. الموعب، تمام بن غالب بن عمر، ابن التياني (ت:٤٢٦هـ).

٩٤. الواعي في اللغة، لأبي محمد عبد الحق الأندلسي، الأشبيلي (ت:٥٨١هـ).

- كتب البلدان:

٩٥. أسماء البلدان، هشام بن الكلبي، أبو المنذر، بن محمد بن السائب بن بشر الكلبي الكوفي.

٩٦. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز البكري (ت:٤٨٧هـ).

المبحث الثالث:
أثر مُغْلَطاي فيمن جاء بعده.

أثَّر كتاب الحافظ مُغْلَطاي في كتب الحديث، وغيرها التي نقلت منه، وانتفعت به، وجعلته من مواردها.

أما أثره في الشروح الحديثية من بعده فظاهر جداً، فقد جعله -على سبيل المثال- ابن االملقن مورداً من موارد كتابه "التوضيح شرح الجامع الصحيح"، ونقل طائفة كبيرة من كتاب مُغْلَطاي، وهو أيضاً أحد المصادر التي اعتمدها ابن حجر في كتابه "فتح الباري"، وفي شرحه نقولات كثيرة عنه، وأيضاً من الناهلين من شرح مُغْلَطاي:

١. الإمام محمد بن يوسف الكرماني (ت:٧٨٦هـ) في كتابه المعروف (الكواكِب الدَّرَارِي في شرح صحيح البخاري).

ذكر الإمام الكرماني أنه استفاد واقتبس من شرح مُغْلَطاي فقال وهو يتحدث عن الخطابي وابن بطال ومُغْلَطاي، وشروحهم للبخاري: "أما الذي ألفه الإمام العالم المشهور بمُغْلَطاي التركي المصري فهو بكتب تتميم الأطراف أشبه، وبصحف تصحيح التعليقات أمثل، فكأنه من إخلائه عن مقاصد الكتاب على ضمان، ومن شرح ألفاظه وتوضيح معانيه على أمان، ولا أقول ذلك -والله أعلم به- غضاً من مراتبهم الجليلة العلية، أو وضعاً من رفيعات أقدارهم الشريفة السنية، حاشا من ذلك، وكيف وإني مقتبس من لوامع أنوارهم الشارقات، ملتمس من جوامع آثارهم البارقات، فهم القدوة، وبهم الأسوة، رضي الله عنهم وعن جميع أسلافنا أئمة جابوا في تحصيلها الفلوات، ونسوا في خدمتها اللذات والشهوات، ومارسوا الدفاتر، وسامروا المحابر، فأجالوا في نظم قلائدها أفكارهم، وأنفقوا على اقتناص شواردها أعمارهم، ووقفوا

لتقييد أوابدها ليلهم ونهارهم..."[1].

ومن خلال تتبع شرح الكرماني تبين لي أنه قد أفاد من شرح مُغْلَطاي في ثلاثة مواضع، ومن أمثلة استفادته قال في باب إذا بقي في حثالة من الناس؛ قال مُغْلَطاي الشارح المصري: هو حديث مرفوع لأن تفسير الصحابي إذا كان مسنداً إلى نزول آية فهو مرفوع اصطلاحاً.[2]

٢. الإمام عمر بن علي ابن المُلقِّن (٨٠٤هـ) في كتابه (التوضيح بشرح الجامع الصحيح).

وقد تقدم في مبحث تلاميذ المصنف أن ابن الملقن كان منهم، لذا فقد عوّل ابن الملقن كثيراً على شرح مُغْلَطاي ونقل عنه -رحمه الله- كثيراً، وهو من الشروح التي نص في خاتمته للكتاب أنه اعتمد عليها في شرحه[3] وقد تابعه في كثيرٍ من المسائل. ذكر ابن حجر في فتح الباري: "قال شيخنا ابن الملقن تبعاً لشيخه مُغْلَطاي: الهاء في قوله: ((مسيرة يوم وليلة)) للمرة الواحدة، والتقدير أن تسافر مرة واحدة مخصوصة بيوم وليلة، ولا سلف له في هذا الإعراب"،[4] حتى إنه ربما تابعه على الخطأ، قال العيني: ووهم فيه صاحب «التلويح» فزعم أنه بالضاد المعجمة، وتبعه على ذلك صاحب «التوضيح».[5]

(١) الكواكب الدراري (١/ ٣).

(٢) الكواكب الدراري (٢٤/ ١٦٣)، باب إذا بقي في حثالة من الناس، وفي (٢٤/ ٢٣٤) باب ترجمة الحكام وهل يجوز ترجمان واحد ؟.

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٣/ ٦٠١).

(٤) فتح الباري (٢/ ٥٦٨).

(٥) عمدة القاري (٣/ ٢٦٠).

٣.الإمام محمد بن أبي بكر بدر الدين المعروف بالدماميني (٨٢٧هـ) في كتابه (مصابيح الجامع)، وهو ممن استفاد من الحافظ مُغْلَطاي، ونقل عنه باسمه الصريح في أكثر من خمسين موضعاً في كتابه بين نقلٍ أو اعتراضٍ أو طرح استشكال ذكره عنه، قال: في باب صيام الْبِيض: "ينبغي أن يقال: أيام البيض؛ أي: أيام الليالي البيض، وإليه تشير ترجمة البخاري؛ حيث فسر البيض بثلاث عشرة، وأربع عشرة، وخمس عشرة، وهي البِيض، حكاه مُغْلَطاي".[1] وقال في باب رعي الغنم على قراريط: قال أبو إسحاق الحربي: قراريط: اسم مكان بقرب جياد، ولم يرد القراريطَ من الفضة، وقال سُويد بن سعيد: يعني: كل شاة بقيراط. قال ابن الجوزي: وقول الحربي أصح، وأيده مُغْلَطاي، بأن العرب لم تكن تعرف القيراط، ولهذا أخبر -عليه السلام- أن مصر تفتح، وأنها أرض يُذكر فيها القيراط.[2]

٤. الإمام محمد بن عبد الدائم البِرماوي (٨٣١هـ) في كتابه (اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح). وقد استفد البرماوي من شرح التلويح في مواضع كثيرة، قال في حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رسول الله - ﷺ - قال: "خلق الله الخلق، فلما فرغ منه قامت الرحم، فقال: مه؟ قالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، فقال: ألا ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك؟ قالت: بلى، يا رب! قال: فذلك لك"، ثم قال أبو هريرة: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾[3]؟قال مُغْلَطاي: "فإن قيل: الفاء في (فقال) تقتضي كون قول الله تعالى عقيب الرحم، فيكون حادثاً، قلنا: لما دل الدليل على قدمه، وجب حمله على معنى

---

(١) مصابيح الجامع (٤/ ٣٩٥).

(٢) مصابيح الجامع (٥/ ١٤٥).

(٣) سورة محمد: الآية (٢٢).

إفهامه إياها، أو قاله ملك لها بأمره تعالى...". [١]

وفي حديث عائشة قالت: ((كان النبي - ﷺ - يقرأ القرآن، ورأسه في حجري وأنا حائض)). قال مُغْلَطاي: "كأن البخاري أشار بهذه الأحاديث إلى أن الماهر بالقرآن هو الحافظ له مع حسن الصوت به، وأما حديث الإفك فلسماعها حسن صوته بقراءته". انتهى. [٢]

٥. **الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢ه) في كتابه (فتح الباري بشرح صحيح البخاري)**. نقل عنه الحافظ في الفتح، وأكثر تلك المواضع التي وقفت عليها عند الحافظ ابن حجر هي تعقبات واستدراكات، على الإمام مُغْلَطاي؛ جاءت عبارته فيها: "ووهم مُغْلَطاي"، أو "غفل مُغْلَطاي"، "زعم علاء الدين مُغْلَطاي" وهكذا، كقوله: "باب وضع اليمنى على اليسرى في صفة الصلاة عقب حديث القعنبي عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد، وقال إسماعيل: يفي ذلك، ولم يقل: يفي ذلك إلى النبي ﷺ. إسماعيل هذا هو ابن أبي أويس، وزعم مُغْلَطاي أنه إسماعيل بن إسماعيل القاضي، وأنه رواه عن القعنبي". [٣] ومنها إفادات عنه كقوله: قرأت بخط مُغْلَطاي"[٤]، كقوله: "حديث عائشة في قصة أبي بكر فيها لقيه ابن الدغنة سيد القارة، اسمه مالك، أفاده مُغْلَطاي ولم يذكر مستنده في ذلك"،[٥] وجميعها تقارب مئة موضع.

---

(١) اللامع الصبيح (١٧/ ٤٥٧).

(٢) اللامع الصبيح (١٧/ ٥٣٢).

(٣) فتح الباري (١/ ٢٣٠).

(٤) المصدر السايق (٣/ ١٢٨)، (٣/ ١٩١)،

(٥) المصدر السابق (١/ ٢٨١).

٦.**الإمام محمود بن أحمد العيني (٨٥٥هـ) في كتابه (عُمدة القاري شرح صحيح البخاري)**. وممن استفاد من شرح مُغْلَطاي الإمام العيني، حيث نقل عن هذا الشرح في مواضع متعددة، فكثيراً ما يقول: (قال الحافظ مُغْلَطاي)، (قال الشيخ مُغْلَطاي)، (قال صاحب التلويح)، وهي كثيرة جداً منها: قوله: "حديث منيب ابن مدرك المكي الأزدي قال: (رأيت جارية تحمل وضوأ وضوءاً ومنديلاً، فأخذ ﷺ الماء فتوضأ ومسح بالمنديل وجه وجهه). أسنده الإمام مُغْلَطاي في شرحه"[١]، وتتبع شيئاً من أوهامه فقال: "والصلصل بصادين مهملتين، ولامين أولاهما ساكنة. قال البكري: هو جبل عند ذي الحليفة، وذكره في حرف الصاد المهملة، ووهم فيه صاحب (التلويح) مُغْلَطاي، فزعم أنه بالضاد المعجمة، وتبعه على ذلك صاحب (التوضيح) ابن الملقن".[٢]

---

(١) عمدة القاري (٢/ ٢٧٦).

(٢) المصدر السابق (٤/ ٤).



المبحث الرابع
منهج مُغْلَطاي في شرح صحيح البخاري

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح.

المطلب الثاني: منهجه في الحكم على الأحاديث.

المطلب الثالث: منهجه في نقد الرواة.

المطلب الرابع: منهجه في فقه الحديث.

المطلب الخامس: منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف.

المطلب الأول

منهجه في تخريج الأحاديث الواردة في الشرح

اعتنى الحافظ مُغْلَطاي في شرحه لصحيح البخاري بتخريج الأحاديث عناية فائقة، ويتضح ذلك من خلال عدة أمور ظهرت بارزة في الجزء المحقق منها:

١. **تارة يسهب في التخريج عند شرحه للحديث**، بحيث يورد متابعاته وشواهده، ويسوق الزيادات الواردة في ألفاظ الحديث، ومن أمثلة ذلك: تفصيله في أحاديث سفر المرأة مع محرم، قال في حديث ((لا تسافر يومين إلا ومعها زوجها))، وفي رواية: ((ثلاثاً))، وفي رواية: ((فوق ثلاث))، وفي رواية: ((تسافر سفراً يكون ثلاثة أيام فصاعداً، إلا ومعها أبوها، أو أبنها، أو زوجها، أو أخوها، أو ذو محرم منها)).

٢. **أحياناً يذكر الأحاديث بمتونها كاملة**، وقد يذكر المتن مختصراً بحيث يقتصر على موضع الشاهد منه فقط ثم يكتب حرف (ح) ويشير به إلى تمام الحديث، كقوله بعد حديث: ((رحم الله رجلاً قام من الليل فأيقظ أهله)) ح. يعني: الحديث

٣. **أحياناً يورد الحديث بدون سند** كقوله في باب من نام عند السحر قال النبي ﷺ: ((إن الله لا يملّ حتى تملوا)) وقوله: ((خير الأمور أوسطها)).

٤. **يذكر الأحاديث بسنده متصلاً إلى أصحاب الكتب** التي يعزو إليها، كقوله: وعند أبي نعيم محمد بن سنجر ثم ساق سنده إلى الكتاب المفقود.

٥. **ينص على تفرد المخرج بإخراج الحديث**كقوله بعد حديث ((إِنَّ اللهَّ عز وجل لم يفرض علينا السجود لا أن نشاء)) وهذا من أفراد البخاري.

٦. **اعتنى بمعلقات الإمام البخاري**، وذلك بتخريجها وببيان من وصلها، قال في باب في كم تقصر الصلاة؟ وكان ابن عمر وابن عباس ((يقصران ويفطران في أربعة بُرد)) هذا التعليق وصله البيهقي فقال أخبرنا أبو حامد الحافظ، وأخبرنا زاهر بن أحمد، حدثنا أبو بكر

النيسابوري إلى أن ذكره كاملاً بسنده إلى ابن عباس رضي الله عنهما.

٧. **اعتنى بأحاديث التابعين ومن بعدهم**، فكثيراً ما يستشهد بالآثار حين عرضه المسائل.

٨. **يحيل أحياناً إلى الحديث إذا تكرر تخريجه**، قال في حديث: ((إنهم ليعذَّبون في قبورهم عذاباً تسمعه البهائم، تقدَّم في كتاب الطهارة ذكر عذاب القبر، ثم قال: وأما رؤيته الجنة والنار؛ قال أبو عمر: "فالآثار في ذلك كثيرة، رواها مراراً على ما جاءت به الآثار". وحديث أسماء تقدَّم في كتاب الجمعة في قوله: أما بعد.

٩. **يذكر اختلاف ألفاظ الروايات في الحديث الواحد من دون ترجيح**، فقد أطال النفس في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، وذكر كل لفظ جاء به الحديث، وهو قوله: ((بلغ النبي ﷺ أني أسرد الصوم وأصلي الليل، فإما أرسل إليَّ، وأما لقيته، وكان نبي الله داود ﷺ لا يفر إذا لاقى، فقال: من لي بهذا يا نبي الله؟)) قال عطاء: لا أدري كيف ذكر صيام الأبد!؟. فقال ﷺ: ((لا صام من صام الأبد مرتين))، وفي لفظ: ((اقرأ القرآن في كل شهر، قال: إني أطيق أكثر، فما زال حتى قال: في ثلاث))، وفي لفظ: ((إنك إن فعلت ذلك هجمت له العين، ونفهت له النفس))، وفي لفظ: ((ذُكر له صومي فدخل عليَّ، فألقيت له وسادة من أدم حشوها ليف، فجلس على الأرض، وصارت الوسادة بيني وبينه، فقال: أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ قال: فقلت: يا رسول الله! قال: خمسة، قلت: يا رسول الله! قال: سبعة، قلت: يا رسول الله! قال: تسعة، قلت: يا رسول الله! قال: أحد عشر، ثم قال: لا صوم فوق صوم داود))، وفي لفظ: ((وهو أعدل الصيام)).[1]

---

(١) ينظر صفحة (٤٥٤) من الرسالة

١٠. **يعتني بالزيادات الواردة في الحديث،** قال: عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((كان رسول الله ﷺ يقول: في سجود القرآن بالليل يقول في السجدة مراراً: سجد وجهي للذي خلقه، وشقّ سمعه وبصره بحولهِ وقوته)). زاد البيهقي: ((فتبارك الله أحسن الخالقين)).

١١. **يشير إلى من أخرج الحديث جملة بدون تفصيل،** قال في حديث عائشة رضي الله عنها: وفي حديث القاسم عنها: ((يُصلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا الوِتْرُ، وَرَكْعَتَا الفَجْرِ))، هذا الحديث أخرجه الستة [١]، وعند مسلم: كان إذا قام ﷺ من الليل كبَّر، ثم قال: ((اللهم لك الحمد أنت قيَّام السماوات والأرض))، هذا الحديث خرَّجه الستة. [٢]

---

(١) ينظر صفحة (١٧٩) من الرسالة

(٢) ينظر صفحة (٤٨٥) من الرسالة.

المطلب الثاني
منهجه في الحكم على الأحاديث

يمكن تلخيص المنهج الذي سار عليه الإمام الحافظ مُغْلَطاي في الحكم على الأحاديث في النقاط الآتية:

١. **الحكم على الأحاديث بعد ذكرها** بتصحيح أسانيدها أو تضعيفها من ذلك ما قاله بعد حديث ((ليس في المفصل سجود)) وكذا قاله سعيد بن جبير، والحسن، وابن المسيب، وعكرمة، وطاوس وأبي بن كعب، والسند إلى هؤلاء الستة صحيح. (١)

قال بعد حديث سعيد بن جبير ((إذا وضعت رحلك بأرض فأتم)) وهو في المصنف عن عائشة بسند صحيح. (٢)

٢. **نقل أحكام النقاد الواردة حول الأحاديث** كالدارقطني والحاكم والترمذي دون تعقب وهذا كثير، سواءً أكان بتصحيح الحديث أو تضعيفه فمن الأول قال: وعند الحاكم صحيح الإسناد عن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ: ((أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن العظيم منها ثلاثة في المفصَّل)). (٣)

وما نقله عن أبي هلال العسكري في كتابه الأوائل قال: ولى الحجاج بن يوسف أنس بن مالك سابور فارس، فأقام فيها سنين يقصر الصلاة، ويفطر، ويقول: ((ما أدري كم مقامي؟ ومتى يوافيني العزل؟ ثم نقل حكم صاحب الكتاب فقال: قال أبو هلال: هذا إسنادٌ صحيح. (٤)

---

(١) ينظر: (ص١٢٣) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص١٩٧) من الرسالة.

(٣) ينظر: (ص١٢٣) من الرسالة.

(٤) ينظر: (ص١٩٦) من الرسالة.

قال بعد حديث ابن عمر: ((صحبت عثمان فكان يصلي ركعتين صدرا من خلافته)) وطريق الجمع أن ابن عمر أخبر عن عثمان في أسفاره إلا بمنى، فإن عثمان إنما أتم بها، لا في سفره كله على ما فسره ابن حصين المصحح حديثه عند الترمذي.[1]

ومن الثاني: مانقله من عند الإمام الترمذي وقال: غريب، وقال أبو داود، إسناد واهٍ عن أبي الدرداء قال: ((سجدت مع رسول الله ﷺ في ص)).[2]

٣. **التنبيه على الأحاديث الموضوعة والباطلة** فقد ذكر حديثاً طويلاً عن الإمام ابن الجوزي وفيه: ((كتب عبد الله بن معمر إلى ابن عمر وهو أمير فارس، إنا قد استقررنا فلا نخاف عدونا، وقد أتى علينا سبع سنين ...)) ثم نقل قول أبي عبد الله الجوزقاني: هذا الحديث باطل.[3]

٤. **الاهتمام بذكر بعض الأمور المؤثرة في الحكم على الأحاديث منها:**

- التنبيه على سماع الرواي من شيخه قال في حديث عمر بن الخطاب: ((أن الجمع بين الصلاتين من الكبائر)) وكأن الشافعي رآه من رواية أبي العالية عن عمر، وهو لعمري لم يسمع منه، لكن أبو قتادة صحابي فسماعه منه واضح.[4]

- ذكر تفرد الرواة بالأحاديث إن وجد من ذلك ما ذكره بعد حديث النبي ﷺ أنه: ((سجد في ص)) نقل بعده قول أبو داود: لم يروه إلا حفص بن غياث.[5]

ومن ذلك ما ذكره من حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ:((كان يقصرُ فِي

---

(١) ينظر: (ص٢٣٥) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص١٥٨) من الرسالة.

(٣) ينظر: (ص١٩٦) من الرسالة.

(٤) ينظر: (ص٣٢٨) من الرسالة.

(٥) ينظر: (ص١٥٣) من الرسالة.

السَّفرِ ويُتِم))، ثم قال: تفرد به المغيرة بن زياد ولم يروه غيره، وهو منكر الحديث. [1]

-العناية بذكر العلل الواردة في الحديث كالإدخال على الشيوخ أو زيادة رجل في الإسناد موثقاً ذلك بأقوال علماء العلل كابن أبي حاتم من ذلك قوله بعد حديث: ((إنما هي توبة ولكني رأيتكم تشرفتم للسجود...)) قال ابن خزيمة أدخل بعض أصحاب ابن وهب في هذا الإسناد بين سعيد بن أبي هلال، وبين عياض بن عبد الله، إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، وأحسب أنه غلط في إدخاله إسحاق في هذا السند. [2]

ونقل بعد حديث ((خرجوا مع رسول الله عام تبوك فكان يجمع بين الظهر والعصر والمغرب...)) الحديث ثم قال: قال أبو حاتم: "والذي عندي أنه دخل له حديث في حديث"، ثم نقل بعده قول الخطيب: " ويرون أن خالد المدائني أدخله على الليث، وسمعه منه قتيبة". [3]

---

(١) ينظر: (ص٣٠٤) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص١٤٩) من الرسالة.

(٣) ينظر: (ص٣٢١) من الرسالة.

المطلب الثالث

منهجه في نقد الرواة.

إن ما وقفت عليه في النص المحقق مما له علاقة بنقد الحافظ مُغْلَطاي للرواة قليل جداً، يتمثل في بعض النقاط، منها:

١. **يحكم على الراوي بنفسه**: قال في حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه: ((قرأ النبي ﷺ النجم فلم يسجد فيها)) رواه أبو داود من طريق أبي قدامة الحارث بن عبيد وهو ضعيف.[1]

ولما ذكر حديثاً في باب القصر، رواه البيهقي عن الحسين بن حفص عن سفيان عن وِقاء بن إياس الأسدي قال بعده: ووِقاء فيه كلام، فينظر في جزم البخاري في التعليق عنه.

٢. **ينقل كلام العلماء في الراوي**، قال في حديث زيد بن أسلم: ((قرأ غلام عند النبي ﷺ السجدة فانتظر الغلام النبي فلما لم يسجد، قال: يا رسول الله أليس فيها سجدة؟ قال: أنت قرأتها فلو سجدت لسجدنا معك)) قال ابن حزم: إن رواية ابن قسيط صح عن مالك أنه قال: لا يعتمد على روايته.[2]

وقال في حديث ابن عمر رضي الله عنه أن رسول الله صلوات الله عليه ((قرأ عام الفتح بسجدة وسجد، وسجد الناس كلهم، منهم الراكب والساجد...) الحديث، قال الحاكم: صحيح الإسناد، ومصعب بن ثابت لم يذكراه بجرح.[3]

---

(١) ينظر: (ص١٢٥) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص١٣٠) من الرسالة.

(٣) ينظر: (ص١٧٩) من الرسالة.

وقال في حديث جابر رضي الله عنه: أقام رسول الله صلوات الله عليه بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة))، قال ابن حزم: محمد بن ثوبان راويه ثقة، وباقي من في الإسناد لا يُسأل عنهم. (١)

٣.عنايته بتمييز الراوي ونسبته، وهذا الأمر مهم جداً، إذ يؤمن معه من الالتباس والتشابه الذي يقع بين الرواة، وقد ساعده على ذلك معرفته التامة بالرواة والأنساب، فهو إمام في هذا بشهادة كبار العلماء.

ومثال ذلك: قال بعد ذكر حديث بسند فيه سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ: ((فُرِضَتِ الصَّلَاةُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ هَاجَرَ رَسُول الله ﷺ فَفُرِضَتْ أَرْبَعاً))، ثم قال بعده وسفيان هذا هو ابن عيينة، قاله الطَّرقي، وصرح به الحُميدي. (٢)

٤.يستخدم ألفاظ الجرح والتعديل في نقد الراوي فيه ضعف، ضعيف، متروك، فيه كلام، واه منكر الحديث، ومثال ذلك ما ذكره عن حديث فيه المغيرة بن زياد ثم قال عنه: هو مُنكر الحديث. (٣)

---

(١) ينظر: (ص١٩٧) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص٢٨٩) من الرسالة.

(٣) ينظر: (ص٣٠٥) من الرسالة.

المطلب الرابع

منهجه في فقه الحديث

اعتنى الحافظ مُغْلَطاي في شرح التلويح ببيان فقه الأحاديث، ومما وقفت عليه في ذلك:

١. يذكر فقه الحديث أحياناً وبيان الخلاف فيه.

٢. **ينقل الخلاف من الكتب المتقدمة** كالمغني لابن قدامة، والاستذكار لابن عبدالبر، وشرح الهداية، وغيرها، وقد يذكر الخلاف من كتب الشروح الحديثية، كشرح ابن بطال، وابن التين، وابن الملقن.

مثال ذلك: قال ابن وهبٍ: " أحسن ما سمعت، والذي لم يزل عليه أهل العلم عندنا: أن من أجمع إِقامة أربع ليالٍ وهو مسافر أتمَّ الصلاة، قال أبو عمر: وإِلى هذا ذهب الشافعي، وهو قوله وقول أَصحابه وبه قال أبو ثور"، قال الشافعِي: ولا يحسب يوم ظعنه ولا يوم نزوله، وحكى إِمام الحرمين عن الشافعِي: أربعة أَيامٍ ولحظة، الخامس: أَكثر من أربعة أيام، ذكره ابن رشد فِي «القواعد» عن أحمد وداود، السادس: أن ينوِي إقامة اثنين وعشرين صلاة، قال ابن قدامة في «المغني»: هو مذهب أحمد. [1]

٣. **يذكر الإجماع في بعض المسائل** قال عمر بن الخطاب في البخاري: ((إنَّ اللهَ لم يكتبها علينا إِلا أن نشاء)) قالوا: وقوله: هذا والصحابة حاضرون، والاجماع السكوتي حجة عندكم وقوله: هذا والصحابة حاضرون، والإجماع السكوتي حجّة عندكم. [2]

٤. **يستطرد في ذكر بعض المسائل** الفقهية، كمسائل القصر والجمع في السفر، وسفر المرأة بدون محرم، كما أسهب في تحديد مسافة القصر، والخلاف الوارد فيها بين العلماء. .

---

(١) ينظر: (ص١٩٩) من الرسالة.

(٢) ينظر: (ص١١٧) من الرسالة.

المطلب الخامس

منهجه في عرض المسائل، وذكر الخلاف

اعتنى الحافظ مُغْلَطاي بذكر المسائل التي كانت محل خلاف بين العلماء سواء كانت فقهية، وهي الأكثر فيما بين يدي، أو كانت متعلقة باللغة والحديث وغيرها، مبيناً فيها أقوال الأئمة في هذا مع العناية بالدليل من غير تعصب، ولا ميل لمذهبه.

فمن المسائل التي عرضها فيما يتعلق بالفقه: سفر المرأة من غير محرم، واختلاف العلماء في المسافة التي يقصر فيها الصلاة، فقد ذكر جميع أقوال فقهاء الأمصار والمذاهب بإسهاب شديد، ومن المسائل كذلك التي عرضها ما يخص سجود التلاوة، وعدد سجدات التلاوة في كل سورة.

ومن ذلك ما يتعلق باللغة واشتقاقات الكلمة، من حيث أصلها، وبيان معناها، وهذا كثير.

وأما منهجه في عرض تلك المسائل فكانت كالآتي:

١. من حيث اللغة يسهب في عرضها ويذكر الخلاف الوارد في الكلمة بنقله من المصادر الأصلية ومثال ذلك:

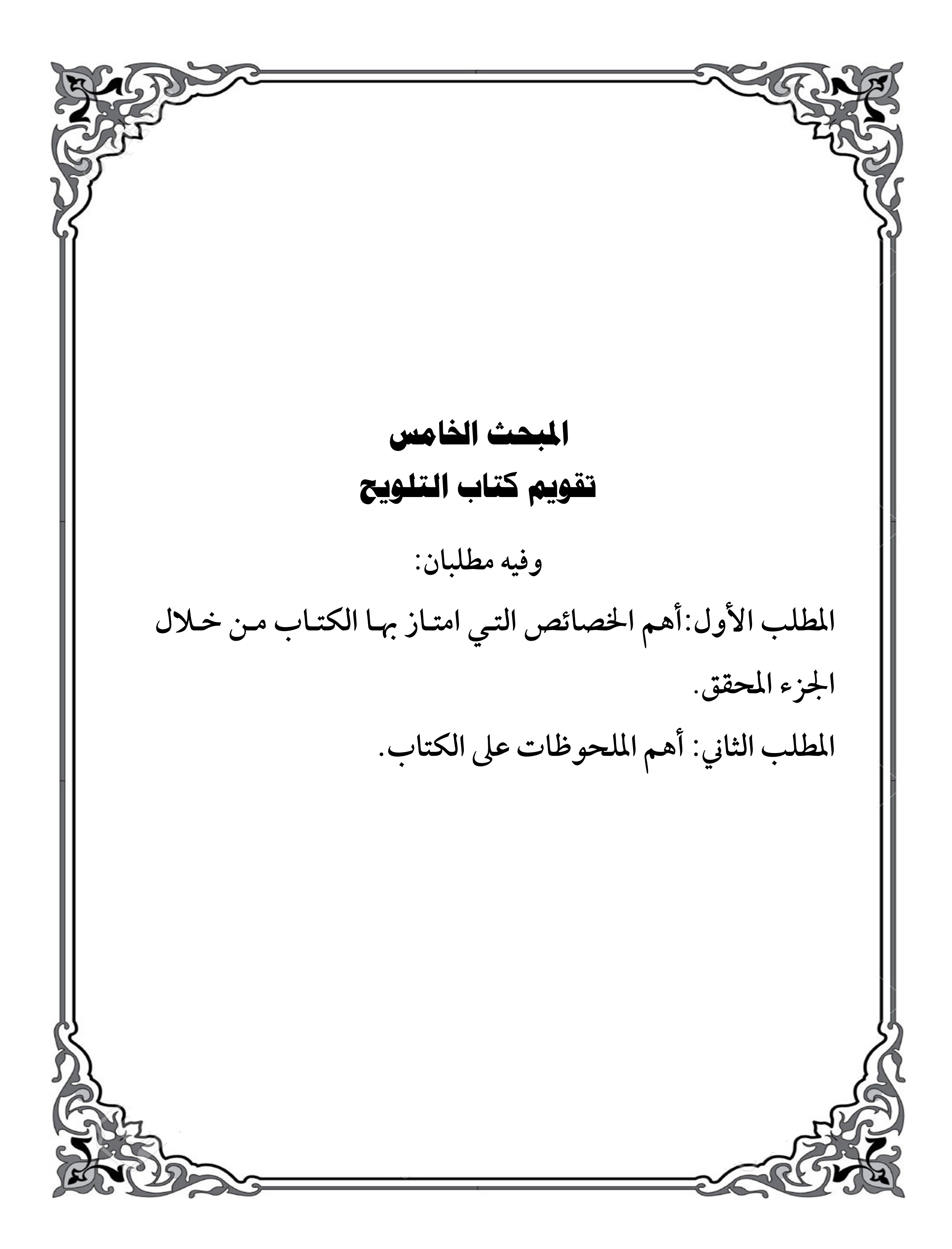
قال ابْنُ سِيدَه: "فَظُعَ الأمْرُ فَظَاعَةً فهُوَ فَظِيعٌ، وفَظع الأَخيرَة على النَّصبِ، وأَفظَع اشْتدَّ وبرَّحَ، وأَفظَعهُ الأَمرُ، وفَظعَ بِهِ، واسْتَفْظَعه، وأفْظَعته رَآه فَظِيعاً".

وفِي «الجَامعِ»: يَفظُعُ وأَفظَع إِفْظاعاً، وهُوَ مُفْظِعٌ، والاسْمُ الفَظاعَةُ، وأفْظَعَنِي هَذَا الأَمرُ، وأَفْظَعتُه وأفْظَع هُوَ، وأَفظعهُ، مَفْظَعَةً صيَّرهُ فَظيعًا. [1]

---

(١) ينظر: (ص١٠٢) من الرسالة.

٢. أما المسائل الفقهية فيشير إلى التعارض في المسائل الخلافية، ثم يجيب عنها ويفند الأقوال فيها ومثال ذلك: ذكره في باب القصر لاختلاف العلماء الوارد في مدة الإقامة للمسافر، ومتى يلزمه الاتمام، فقد ذكر اثنين وعشرين قولاً في المسألة.



المبحث الخامس
تقويم كتاب التلويح

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

المطلب الثاني: أهم الملحوظات على الكتاب.

المطلب الأول:

أهم الخصائص التي امتاز بها الكتاب من خلال الجزء المحقق.

لقد تميز التلويح بعدة مزايا، منها:

١. يعد شرح الإمام مُغْلَطاي لصحيح البخاري من الشروح المتقدمة، التي أثرت المكتبة الإسلامية مما جعل الشّراح بعده لا يستغنون عنه.[(١)]

٢.شمول هذا الكتاب لمختلف الفنون، إذ تنوعت موارده من التفسير، والحديث، وكتب اللغة والغريب والأنساب.

٣.النقل عن كتب نادرة أو مفقودة كنقله من «مسند محمد بن سنجر».

قال: وفي »مسند محمد بن سَنْجر» بسند ضعيف: ((أن عثمان لما أنكروا عليه قال: أيها الناس لما قدمت تأهَّلت بها أني سمعت رسول الله يقول: إذا تأهَّل الرجل ببلد فليُصلِّ بهم صلاة المقيم)).[(٢)]

٤. استفادة الإمام مُغْلَطاي من كتب الشروح المتقدمة، لذا كثرت نقوله عن ابن التين، وابن المهلب، والخطابي، والنووي، والقاضي عياض، والقرطبي، وغيرهم.

٥.عنايته الفائقة بالجانب اللغوي في شرحه، واشتمل ذلك على شرح الغريب، أو ضبط المشكل، أو الإعراب كما لم يخلُ كتابه من الاستشهاد بالأبيات الشعرية، وقد ظهر هذا جلياً في اعتماده على المصادر الأصلية منها كالصحاح للجوهري، والمحكم لابن سيده.

٦. عزوه الأحاديث في الغالب الأعم لمخرجيها سواء من أصحاب الكتب التسعة،

---

(١) ينظر أثر مُغْلَطاي فيمن جاء بعده، ص٥٤.

(٢) ينظر: السابق، ص٢٣٣.

أو للمصنفات كابن أبي شيبة، ومصنف عبدالرزاق.

٧. عنايته بعلل الأحاديث، وبيان صحيحها من سقيمها مما قد يكون له تعلق في الترجيح، أو الحكم على المسألة، ونقل كلام كبار النقاد كالإمام أحمد والدراقطني وغيره.

٨. اهتمامه بوصل المعلقات، كما تقدم الكلام عنها.

٩.حوى شرح الإمام مُغْلَطاي فقهاً عظيماً، وبسطاً للمسائل، وبيان خلاف العلماء فيها، من خلال عرضه آراء المذاهب الفقهية المشهورة في المسألة، مع عنايةٍ بالغةٍ بأقوال الصحابة والتابعين في ذلك، ونقل كثير من أقوال فقهاء الأمصار ممن له رأي حول المسألة، من ذلك مسألة القصر في السفر، وسفر المرأة بدون محرم، وأحكام سجود التلاوة.

١٠.لم يكن الإمام مُغْلَطاي مجرد ناقل، ولكن كان له ترجيحاته واختياراته، وتعقباته.

١١. عنايته بذكر أسباب نزول الآيات مما له تعلق بشرح الحديث، وبيان الناسخ منها والمنسوخ.

المطلب الثاني:
أهم الملحوظات على الكتاب.

إن كتاب الإمام الحافظ مُغْلَطاي كغيره من الكتب لا يخلو من النقص والخطأ، لذا فقد استدرك عليه عدد من العلماء بعض المآخذ والملاحظات على كتابه، ومن ذلك:

- التوسع في التخريج، وسرد طرق الحديث ورواياته، وقد ذكر هذا الأمر الإمام الكرماني حيث قال في كتابه «شرح صحيح البخاري»: "وأما الذي ألفه الإمام العالم المشهور بمُغْلَطاي التركي المصري؛ فهو بكتب تتميم الأطراف أشبه، وبصحف تصحيح التعليقات أمثل، فكأنه من إخلائه عن مقاصد الكتاب على ضمان، ومن شرح ألفاظه وتوضيح معانيه على أمان، ولا أقول ذلك -والله أعلم به- غضاً من مراتبهم الجليلة العلية، أو وضعاً من رفيعات أقدارهم الشريفة السنية، حاشا من ذلك! وكيف وإني مقتبس من لوامع أنوارهم الشارقات، ملتمس من جوامع آثارهم البارقات...".[1]
- استشهاده -رحمه الله تعالى- ببعض الأحاديث والآثار الضعيفة، تارة يعقب عليها، وتارة يسكت عنها من دون بيان أو ذكر حكم لها.

وهذا الانتقاد سبق نقلُه عن تلميذه ابن الملقن، ومن كلامه في ذلك: "استروح بعض شيوخنا من شراحه فقال: أبوابه كلها تقدمت ولم يزد، ثم انتقل إلى الأيمان والقدر، وهذا كما فعل في الأدب إلى الاستئذان، حيث تفرد في نحو أربع ورقات بخطه، وهو في كتاب البخاري نفسه ثلاث وعشرون ورقة، إلى أن قال: وعلى تقدير سبقها، فتراجم البخاري وفقهه في أبوابه وصناعته في إسناده، أين تذهب؟ وللحروب

---

(١) الكواكب الدراري (١/ ٣).

رجال، فمن يتصدى لهذا الكتاب الجليل، ويعمل فيه هذا العمل القليل، في كثير مع عدم التحرير والتصحيف والتحريف والتكرار والنقص والتقليد والتقديم والتأخير؟! والله المستعان". وعلق سبط ابن العجمي على هذا قائلاً: أظن بل أجزم أنه أراد به شيخه الحافظ علاء الدين مُغْلَطاي"[1]،

وهذا أمر واضح لمن تناول تحقيق هذا الكتاب، حيث يشير غالباً إلى الأبواب التي تركها بقوله: الأبواب التي بعد تقدم شرحها فيما مضى.[2]

- تصرف الإمام مُغْلَطاي في ألفاظ تراجم البخاري -رحمه الله- وقد سبق بيان هذا عند كل موضع ترجمة خالف فيها، كذلك تصرفه في كثير من المؤلفات فلا يذكرها بأسمائها، مما يحول دون الوصول إلى المعلومة بيسر وسهولة.[3]

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٣٠/ ١٢٤).

(٢) ينظر: (ص١٠٨) من الرسالة.

(٣) وقد سبقت الإشارة إلى هذا عند الحديث عن موارده.

المبحث السادس

وصف النسخ المخطوطة، وبيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه

أولاً: وصف النسخة المخطوطة:

تم العثور على أربع نسخ خطية وهي كالآتي:

النسخة الأولى: المحفوظة في المكتبة البريطانية وهي على قسمين:

القسم الأول: يقع في (٢٠٥) لوحًا، مسطرته: (٢١) سطرًا، وكل سطر يحتوي على (١٧) كلمة تقريبًا، ويبدأ هذا القسم من باب (الخطبة بعد العيد) من كتاب (أبواب العيدين).

جاء على طرة المخطوط بخط حديث عن خط الناسخ: «شرح البخاري للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج التركي المصري المتوفى (٧٩٢هـ)[١]، وهو شرح كبير سماه (التلويح) وهو شرح بالقول، أوله: الحمد الله الذي أيقظ من خلقه... إلخ. كشف الظنون»[٢].

ثم ختم المكتبة البريطانية ورقم التسجيل.

وينتهي عند قوله المصنف: «باب الثياب البيض للكفن» من كتاب الجنائز.

وسجل الناسخ في آخره ما يلي: «آخر السفر الخامس من كتاب (التلويح إلى شرح الجامع الصحيح)، والحمد لله وحده وصلاته على سيدنا سيد المخلوقين محمد وآله وصحبه، وسلم تسليما كثيرا إلى يوم الدين، يتلوه السفر السادس إن شاء الله تعالى: وعن إبراهيم...».

وفي موضع آخر بنفس الخط: «على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه القدير: الخليل بن أحمد

---

(١) هكذا (٧٩٢هـ)، وهو خطأ، والصواب (٧٦٢هـ). ينظر: الدرر الكامنة (٤/ ٣٥٢)، شذرات الذهب (٦/ ١٩٧).

(٢) ينظر: كشف الظنون (١/ ٥٤١).

الخطابي عفى الله عنه، وعن والديه، وعن جميع المسلمين».
وفي موضع آخر بنفس الخط: «بلغ العبد الفقير إلى الله تعالى محمد بن عبدالمجيد الدمياطي عفى الله عنه أمين».

القسم الثاني: يقع في (٢٤٤) لوحاً، مسطرته: (٢١) سطرًا، وكل سطر يحتوي على (١٧) كلمة تقريبًا، ويبدأ بقوله: «بسم الله الرحمن الرحيم، اللهم صلي على سيدنا سيد المخلوقين: محمد وآله وصحبه وسلم سيدنا محمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم.
(إن لزورك عليك حقًّا، وإن لزوجك عليك حقًّا). الكلام على الزور والزوج تقدم في أول كتاب الصلاة.....».

وهذا القدر من باب حق الضيف في الصوم، من كتاب الصوم.

ونهاية هذا القسم عند قوله: «باب وكالة الشاهد والغائب جائزة» من كتاب الوكالة.

وفي آخره: «آخر السفر التاسع من كتاب «التلويح إلى شرح الجامع الصحيح» والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وسلم.
على يد العبد الفقير الراجي عفو ربه.......... بن عادل، في رابع عشر شهر رجب الفرد من سنة سبع وستين وسبعمائة.....».
وفي موضع آخر: «بلغ محمد الصالح الدمياطي مقابلة بالأصل بخط المصنف فصح، ولله الحمد».

النسخة الثانية: النسخة المغربية المحفوظة بمكتبة تطوان:

المخطوط محفوظ في مكتبة تطوان برقم (٧٣٦) وعدد ألواح هذه النسخ (٢٦٢) لوحاً، مسطرته: (٣٧) سطرًا.
وقد كتب على طرة المخطوط: «شرح البخاري للحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج التركي المصري.

ويعيب هذه النسخة وجود ألواح غير واضحة تماما وتصعب قراءتها من الجهة اليمنى بسبب الترميم الحاصل لهذا المخطوط.

وتبدأ هذه النسخة من كتاب الجنائز وتنتهي في أثناء كتاب الصوم باب: الحجامة والقيء للصائم.

النسخة الثالثة: النسخة التركية المحفوظة في مكتبة بايزيد باسطنبول:

هذه النسخة محفوظة في مكتبة بايزيد باسطنبول برقم (١١٠٥) وهي تقع في (٣٢٨) لوحاً، والموجود من هذا المخطوط هو المجلد (١١) كاملاً والمجلد (١٢) كاملاً، وتبدأ من شرح حديث رقم (٢٦٩٢) حديث أم كلثوم بنت عقبة **أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ** صلى الله عليه وسلم **يَقُولُ**: (**لَيْسَ الكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَنْمِي خَيْرًا، أَوْ يَقُولُ خَيْرًا**)، **في كتاب الصلح، باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس، إلى الحديث رقم (٣٤٧٣) حديث سعد بن أبي وقاص في الطاعون في كتاب أحاديث الأنبياء، باب ...** .

وعدد الأسطر في الورقة واحد وعشرون سطراً (٢١)، وهذه النسخة تم نسخها عام (٧٦٧هـ) على يد الناسخ: إبراهيم بن محمد العباسي، وهي نسخة مقابلة على نسخة المصنف كما جاء ذلك في آخر الجزء (١١) اللوح (١٤٠/ أ)، وآخر الجزء (١٢) اللوح (٣٢٨/ أ).

النسخة الرابعة: نسخة الموصل بالعراق:

وهذه النسخة من المخطوط محفوظ في مكتبة مديرية الآثار العامة بالموصل بالعراق قسم حيازة المخطوطات تحت رقم (٧٨٤١)، وتاريخ تسجيلها: ٢٣/ ٨/ ١٩٧٨م، وهي تقع في (٩٢) لوحاً، كل لوح يتكون من (٢١) سطراً، وخط نسخها واضح في الجملة، وكتب الناسخ الأبواب بمداد مختلف عن باقي المتن.

ويبدأ هذا الجزء من باب ما يكره من السمر بعد العشاء، من كتاب مواقيت الصلاة. وينتهي عند باب سورة آل عمران من كتاب التفسير تفسير القرآن الكريم.

ثانياً: بيان الرواية التي اعتمدها المصنِّف في شرحه:

ما يتعلق بهذه الرواية فلم يتبين لي فيها شيء، وذلك لعدم الوصول إلى مقدمة المصنف رحمه الله إلينا.

بداية المخطوط للجزء المراد تحقيقه

أبو سلمة عن عبد الله بن عمرو لما كسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نودي
أن الصلاة جامعة وذكره في طول السجود في الكسوف وفي أخرى قالت عائشة ما سجدت
سجودا قط كان أطول منه وفيه فركع النبي صلى الله عليه وسلم ركوعين في سجدة ثم قام فركع
ركوعين في سجدة وسيأتي عن عائشة نحوه قد أسلفنا ما عارض هذه الرواية وزعم أبو
علي الجياني أن إسحاق هذا لم ينسبه أحد فيما بلغه قال ويشبه أن يكون ابن منصور
فقد روى مسلم في كتابه عن إسحاق بن منصور عن يحيى بن صالح حديثا في كتاب الوكالة وزعم
شيخنا أبو الحجاج أن إسحاق بن إبراهيم لم يرو عن يحيى بن صالح ولا ذكر في يحيى بن صالح أن
إسحاق بن منصور روى عنه عند البخاري إنما علم له علامة مسلم دونه وذكر أن عبد الله بن
محمد بن شيرويه روى عن الحنظلي ولما ذكر أبو نعيم حديث ابن شيرويه عن إسحاق عن يحيى
هذا الحديث قال ـــ خرجه البخاري عن إسحاق عن يحيى ولم ينسبه فينظر
في كلام شيخنا أبي الحجاج المزي وقال ابن عبد البر أجمع العلماء على أن صلاة الكسوف ليس
فيها أذان ولا إقامة إلا أن الشافعي قال لو نادى منادي الصلاة جامعة ليخرج الناس بذلك
إلى المسجد لم يكن بذلك بأس

باب

التعوذ من عذاب القبر في الكسوف ٥ حدثنا ابن مسلمة عن مالك
عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أن يهودية جاءت تسألها فقالت أعاذك الله
من عذاب القبر فسألت عائشة رسول الله صلى الله عليه وسلم أيعذب الناس في قبورهم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عائذا بالله من ذلك ثم ركب رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذات غداة مركبا فخسفت الشمس فرجع ضحى فمر بين ظهراني الحجر ثم قام يصلي

وسط المخطوط للجزء المراد تحقيقه

اللوحة ما قبل الأخيرة في الجزء المراد تحقيقه

اللوحة الأخيرة في الجزء المراد تحقيقه



القسم الثاني:
النص المحقق

بابُ التَّعَوُّذِ مِنْ عَذابِ القَبْرِ في الكُسُوفِ

حَدَّثنَا ابن مَسْلَمَةَ[1] عنْ مالِك[2] عنْ يَحْيَى بنِ سَعِيدٍ[3] عنْ عَمْرَةَ[4] عنْ عائشةَ أنَّ يَهُودِيَّةً جاءَتْ تَسْأَلُها فقالتْ: أعاذَكِ اللهُ مِنْ عَذابِ القَبْرِ، فَسَأَلَتْ عائشةُ رسولَ الله ﷺ: أَيُعذَّبُ النَّاسُ في قُبُورِهِمْ؟ فقالَ رسولُ الله ﷺ: "عائذاً بِالله مِنْ ذَلِكَ"، ثُمّ رَكِبَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ غَداةٍ مَرْكَباً، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَرَجَعَ ضُحىً، فَمَرَّ بَيْنَ ظَهْرَي[5] الحُجَرِ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي [٥٧/ ب] وَقَامَ النَّاسُ وَراءَهُ، فَقامَ قِياماً طَوِيلاً، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً، ثُمَّ قَامَ قياماً طَوِيلاً وهو دُونَ القِيامِ الأَوّلِ، ثُمَّ رَكَع رُكُوعاً طَوِيلاً وهو دُونَ الرُّكُوعِ الأَوّلَ، ثُمَّ رَفَعَ ثم قامَ قياماً طَوِيلاً وهو دُون القِيامِ الأَوَّل، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعاً طَوِيلاً وهو دُونَ الرُّكُوعِ الأَولِ، ثُمَّ رَفَعَ فقام قِياماً طَويلاً وهو دُون الأَول، ثُمَّ رَفَعَ، فَسَجَدَ وانْصَرَفَ، فقالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّذُوا مِنْ عَذَابِ القَبْرِ.[6]

وَفِي مَوضِعٍ آخَر: ((إِنَّ الشَّمْسَ وَالقَمَرَ لاَ يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلاَ لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ[7] مِنْ آيَاتِ اللهِ يُرِيهمَا عِبادَهُ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلاَةِ)).[8]

---

(١) ابن مسلمة هو عبد الله القعنبي. ينظر: التعديل والتجريح، للباجي (٢/ ٨٣٢).

(٢) هو الإمام مالك بن أنس. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٩٦).

(٣) يحيى بن سعيد هو الأنصاري. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٢١٦).

(٤) عمرة هي بنت عبدالرحمن الأنصارية. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ١٢٩٢).

(٥) في صحيح البخاري (٢/ ٣٦): ((بين ظهراني الحجر)).

(٦) صحيح البخاري، (٢/ ٣٦) كتاب الكسوف، باب التعوذ من عذاب القبر في الكسوف، رقم/ ١٠٤٩، وأخرجه الإمام مسلم (٢/ ٦٢١) في كتاب الكسوف، باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف، رقم/ ٩٠٣.

(٧) في صحيح البخاري (٢/ ٣٨): ((ولكنهما آيتان من آيات الله)).

(٨) صحيح البخاري، (٢/ ٣٨) كتاب الكسوف، باب لا تنكسف الشمس لموت أحدٍ ولا لحياته، رقم/ ١٠٨٥.

وفِي بَابِ الجَهْرِ بِالقِراءَةِ فِي الكُسُوفِ: ((جَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلاَةِ الخُسُوفِ بِقِرَاءَتِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَتِهِ كَبَّرَ، وَرَكَعَ)).[١]

وفِي «مُسنَدِ السَّرَّاجِ»[٢] مِنْ حَدِيثِ أَشعثَ بنِ أَبِي الشَّعْثاءِ[٣] عَنْ أَبِيهِ[٤] عَنْ مَسرُوقٍ[٥] قَالَ[٦]: ((دَخَلَتْ يَهُودِيَّةٌ عَلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ لَهَا: سَمِعتُ رَسولَ الله ﷺ يَذْكُرُ شَيْئًا فِي عَذَابِ الْقَبْرِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لاَ. وَمَا عَذَابُ الْقَبْرِ؟ قَالَتْ: فَسَلِيهِ. فَجاءَ النبِيُّ

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٠)كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف، رقم/ ١٠٦٥.

(٢) هو: محمد بن إسحاق بن إبراهيم السَّرَّاج الثقفي النيسابوري، صاحب (المسند الكبير) على الأبواب والتاريخ، روى عن قتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهويه، حدث عنه: البخاري، ومسلم بشيء يسير خارج الصحيحين، وأبو حاتم الرازي - أحد شيوخه - قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: أبو العباس السَّرَّاج: صدوق ثقة. ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٧/ ٤٤٧).

(٣) أشعث بن سليم بن أسود بن حنظلة، المحاربي، روى عن أبيه وسعيد بن جبير، روى عنه مسعر والثوري وشعبة، قال أبو حاتم الرازي: هو ثقة، وقال ابن معين: أشعث بن أبي الشعثاء ثقة، وقال أحمد بن حنبل: أشعث بن سليم بن الأسود المحاربي ثقة، قال ابن حجر: ثقة باتفاق. توفي سنة (١٢٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ٢٧١)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٥٥)، وتقريب التهذيب ص١١٣

(٤) أبو الشعثاء هو: سليم بن أسود المحاربي، أبو الشعثاء الكوفي، والد أشعث بن أبي الشعثاء، روى عن ابن عمر وابن مسعود وأبي ذر، وعنه ابنه أشعث، وإبراهيم بن مهاجر، وأبو إسحاق السبيعي، لازم علياً، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أحمد بن حنبل: ثقة، قال عبد الرحمن: سألت أبي عن أبي الشعثاء المحاربي فقال: هو من التابعين لا يسأل عن مثله، توفي سنة (٨٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٣٤٠)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٥٥) تقريب التهذيب ص٢٤٩.

(٥) مسروق هو: ابن الأجدع بن مالك الهمداني، أبو عائشة الفقيه، روى عن أبي بكر وعبد الله بن مسعود، روى عنه ابن أخيه محمد بن المنتشر بن الأجدع، وأبو إسحاق السبيعي، قال يحيى بن معين: مسروق ثقة لا يسأل عنه، وقال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث صالحة، قال ابن حجر: ثقة فقيه عابد مخضرم، مات سنة (٦٢هـ)، وقيل: (٦٣). ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٠٠)، تقريب التهذيب ص٥٢٨.

(٦) في الأصل: ((قالت))، والتصويب من العمدة.

ﷺ فسأَلَتهُ عَائِشةُ عَنْ عَذَابِ القَبرِ فَقَالَ ﷺ: ((عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ)). قَالَتْ: فَمَا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ صَلاةً إِلا سَمِعْتُهُ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.[١]

وفِي حَدِيثِ مَنصُورٍ[٢] عَنْ أَبِي وَائلٍ[٣] عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ عَجُوزَتَانِ مِنْ عُجُزِ اليَهُودِ، فَقَالَتَا: إِنَّ أَهْلَ القُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا، وَلَمْ أُصَدِّقهُمَا، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ الله ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ: دَخَلَ عَلَيَّ عَجُوزَتَانِ مِنْ عُجُزِ اليَهُودِ، فَقَالَتَا: ((إِنَّ أَهْلَ القُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ ليُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ البَهَائِمُ»))[٤] تَقَدَّمَ فِي كِتَابِ الطهَارةِ ذِكْرُ

---

(١)لم أقف على هذا الحديث في مسنده المخطوط ولا المطبوع.
أخرجه السَّرَّاج في كتاب حديث السَّرَّاج (٣/ ٦٩)، وعند مسلم في صحيحه (١/ ٤١١)، كتاب المساجد، باب استحباب التعوذ من عذاب القبر رقم/ ٥٨٦ من طريق أبي الأحوص عن أشعث عن أبيه، وأخرجه الإمام البخاري في الصحيح (٨/ ٧٨) كتاب الدعوات، باب التعوذ من عذاب القبر رقم/ ٦٣٦٦، ومسلم في الصحيح (١/ ٤١١) كتاب المساجد باب استحباب التعوذ من عذاب القبر (٢/ ٩٢) رقم/ ٢٥ من طريق منصور عن أبي وائل –شقيق– كلاهما (أبو الشعثاء، وشقيق) عن مسروق عنها رضي الله عنها.

(٢) منصور بن المعتمر، أبو عتاب السلمي من أئمة الكوفة، روى عن أبي وائل شقيق بن سلمة، وإبراهيم النخعي، وعنه شعبة والسفيانان، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن منصور بن المعتمر فقال: ثقة. وقال العجلي: كوفي، ثقة، ثبت في الحديث، كان أثبت أهل الكوفة. قال ابن حجر: ثقة ثبت، وكان لا يدلس، من طبقة الأعمش، توفي سنة اثنين وثلاثين ومئة (١٣٢هـ).ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ٥٤٦)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣١٢)، تقريب التهذيب ص٥٤٧.

(٣) أبو وائل هو: شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي، أدرك النبي ﷺ ولم يره ولا سمع منه، وروى عن: أسامة بن زيد، والأشعث بن قيس، روى عنه: جامع بن أبي الراشد، ومنصور بن المعتمر، قال وكيع: كان ثقة، وقال يحيى بن معين: ثقة لا يسأل عن مثله، قال ابن حجر: ثقة مخضرم، قال خليفة بن خياط مات بعد الجماجم سنة اثنتين وثمانين (٨٢هـ)، وقيل توفي في عهد عمر بن عبد العزيز . ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٥٤٨)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣١٦)، تقريب التهذيب ص٢٦٨ .

(٤) صحيح البخاري (٨/ ٧٨) كتاب الدعوات، باب التعوذ من عذاب القبر، رقم/ ٦٣٦٦، أخرجه مسلم
=

عَذابِ القَبرِ.[(١)]

وَأَمَّا رُؤيتهُ الجَنَةَ وَالنّارَ؛ قَالَ أَبُو عُمَر:[(٢)] "فَالآثَارُ فِي ذَلِكَ كَثِيرَةٌ، [رَواهُمَا][(٣)] مِراراً عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ الآثَارُ"[(٤)]، وحَدِيثُ أَسماءَ تَقدَّمَ فِي كِتَابِ الجُمُعَةِ فِي قَوْلِهِ: أَمَّا بَعْدُ.[(٥)]

وقَوْلهَا: ((**فقالَ رسولُ الله ﷺ: عائذاً بِالله مِنْ ذَلِكَ**)) أَيْ: أَعُوذُ عِياذاً بِهِ مِنْهُ، وقَدْ تَرِدُ مَصادِرُ عَلَى وَزْنِ فَاعِلٍ، ويَحْتَمِلُ أَنَّهُ: تَعوَّذَ بِالله مِنْ عَذابِ القَبْرِ، وَإِنْ كَانَ النَّاسُ يُعذَّبُونَ فِي قُبورِهِم.[(٦)]

وقولُها: ((ذَاتَ غَدَاةٍ)) [٥٨/ أ] قَالَ الدَّاودِي:[(٧)] أَيْ فِي غَداةٍ، فَجَعَلَ ذَات بِمَعنَى فِي[(٨)] قَالَ ابْنُ التّينِ[(٩)]: لَيْسَ بِصَحِيحٍ، بَلْ تَقْدِيرُه فِي ذَاتِ

= (١/ ١١٤) في كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب استحباب التعوذ من عذاب القبر رقم/ ٥٨٦.

(١) يشير إلى ما في صحيح البخاري (١/ ٥٣) كتاب الوضوء، باب من الكبائر ألا يستتر من بوله رقم/ ٢١٦.

(٢) أبو عمر هو: يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٢١٨).

(٣) هكذا وردت في الأصل وفي التمهيد (٣/ ٣١٩): " وقد رآهما مرارا والله أعلم على ما جاءت به الأحاديث" يشير إلى رؤيته ﷺ للجنة والنار.

(٤) الاستذكار، لابن عبد البر (٢/ ٤١٩)، التمهيد (٣/ ٣١٩).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٢) كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد رقم/ ٩٢٢.

(٦) المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣٢٩)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٣٤).

(٧) الداودي هو: أحمد بن نصر، أبو حفص الداودي من أئمة المالكية بالمغرب. كان بطرابلس، وبها ألف أصل كتابه في شرح الموطأ، وكان فقيهاً فاضلاً متقناً مؤلفاً مجيداً، له حظ من اللسان والحديث والنظر ألف كتابه (النامي في شرح الموطأ)، (والواعي في الفقه) (والنصيحة في شرح البخاري) ، وهو مفقود، ذكر حاجي خليفة أن الداوديَّ اعتنى بشرح ما لم يذكره الخطَّابي فيه مع التنبيه على أوهامه، وأن ابن التين ممن ينقل عنه. توفي سنة اثنتين وأربعمئة (٤٠٢هـ). ينظر: ترتيب المدارك (٧/ ١٠٢)، تاريخ الإسلام (٢٨/ ٥٧)، الديباج المذهب في أعيان علماء المذهب (١/ ٢١).

(٨) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٣٤).

(٩) ابن التين هو: عبد الواحد بن عمر، أبو محمد، التونسيُّ، الصفاقسيُّ، المالكيُّ الشهير بابن التين، له اعتناء =

غَداةٍ.[(١)]

وقَوْلهَا: ((فَصلَّى فِي المَسْجِدِ))[(٢)] قَالَ بِهِ جَمَاعَةٌ مِنْ العُلَماءِ.[(٣)]

وذَكَرَ ابْنُ حَبِيبٍ[(٤)] أَنَّ لِلإِمامِ أَنْ يُصلِّيهَا إنْ شَاءَ فِي المَسْجِدِ تَحتَ السقْفِ أَوْ فِي صَحنِهِ، وَإِنْ شَاءَ خَارجاً فِي البرَاحِ[(٥)]، وَقَالَ بِهِ أَيْضاً أَصْبَغُ.[(٦)]

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: يُصَلِّي فِي المَسْجِدِ الجَامِعِ أَوْ فِي مُصلَّى العِيدِ[(٧)]، وَقَالَ الشافِعيُّونَ

= زائد في الفقه ممزوجاً بكثير من كلام المدونة وشراحها مع رشاقة العبارة ولطف الإشارة، اعتمده الحافظ ابن حجر في شرح البخاري، وكذلك ابن رشيد وغيرهما، من تصانيفه: (المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح). المتوفى سنة إحدى عشرة وستمئة (٦١١هـ). ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٢٤٢)، هدية العارفين، (١/ ٣٣٦)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ٢٠٩).

(١) لم أهتد لموضعه في المخبر الفصيح، وعزاه ابن الملقن له في التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٣٤).

(٢) قال ابن حجر في الفتح: "ولم يقع فيه التصريح بكونها في المسجد، لكنه يؤخذ من قولها فيه: ((فمر بين ظهراني الحُجَر))، لأن الحُجَر بيوت أزواج النبي ﷺ، وكانت لاصقة بالمسجد، وقد وقع التصريح بذلك في رواية سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن عمرة عند مسلم، ولفظه: "فخرجت في نسوة بين ظهراني الحُجَر في المسجد، فأتى النبي ﷺ من مركبه حتى أتى إلى مصلاه الذي كان يصلي فيه"... الحديث، والمركب الذي كان النبي ﷺ فيه بسبب موت ابنه إبراهيم كما تقدم في الباب الأول، فلما رجع ﷺ أتى المسجد ولم يصلها ظاهراً، وصح أن السنة في صلاة الكسوف أن تصلى في المسجد، ولولا ذلك لكانت صلاتها في الصحراء أجدر برؤية الانجلاء. والله أعلم" انتهى كلامه. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٤٤).

(٣) الأوسط في السنن، لابن المنذر (٥/ ٢٩٥)، البيان والتحصيل (٢/ ١٩١)، العناية شرح الهداية (٢/ ٤٤٣)، الشرح الكبير (٢/ ٢٧٣)، الأم (١/ ٢٧٥).

(٤) ابن حبيب هو: عبد الملك بن حبيب بن سليمان الأندلسي القرطبي المالكي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٩١).

(٥) البيان والتحصيل (٢/ ١٩١)، المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣٣٠)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٣٨).

(٦) أصبغ هو: ابن الفرج أبو عبد الله الأموي مولى عمر بن عبد العزيز. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٣٤).
وينظر قوله في المسألة: كتاب النوادر والزيادات على ما في المدونة من الأمهات (١/ ٥١٠).

(٧) معاني الآثار (٢/ ١٥١).

والحَنابِلةُ: السنَّةُ فِي المَسْجِدِ، لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعلَها فِيهِ، وَلأَنَّ وَقْتَ الكُسُوفِ يَضيقُ عَن الخُروجِ إِلَى المُصلَّى.[1]

واخْتُلِفَ فِي وَقْتِ أَدَائِها: فَأَمَّا أَوَّلها: فوَقْتٌ يَجُوزُ فِيهِ أَداءُ النَّافِلةِ بِغَيرِ خِلافٍ، وآخِرُها: فعَنْ مَالكٍ: لاَ يُصَلّى بَعْدَ الزَّوَالِ، رَواهُ ابْنُ القَاسِمِ.[2]

وفِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهبٍ[3] تُصلَّى وَإِنْ زَالَت الشَّمْسُ[4]، وعَنْهُ: لاَ تُصلَّى بَعْدَ العَصْرِ.[5]

ومَذهَبُ أَبِي حَنِيفَةَ: إِنْ طَلعَتْ مَكسُوفةً لاَ تُصلَّى حَتَّى يَدخُلَ وَقْتُ الجَوَازِ[6].

قَالَ ابْنُ المُنْذرِ:[7] وَبهِ أَقُولُ، خِلاَفاً للشَّافِعِي[8]، وفِي «المُحِيطِ»: لاَ تُصلَّى فِي الأَوْقاتِ الثلاثَةِ.[9]

وذَكَرَ أَبُو عُمَر فِي «الاسْتِذْكارِ»: "قَالَ الليثُ بنُ سَعدٍ[10]: حَجَجتُ سَنةَ ثَلاَث عَشْرةَ ومِئَة وعَلَى المَوسِمِ سُليمانُ بنُ هِشَامٍ[11]، وبِمكةَ -شَرَّفهَا اللهُ تَعَالَى- عَطاءُ بنُ أَبي

(١) الأم (١/ ٢٤٠)، الشرح الكبير، لابن قدامة (٢/ ٢٧٤).

(٢) المنتقى شرح الموطأ (١/ ٤٥٥).

(٣) ابن وهب هو: عبد الله بن وهب بن مسلم، أبو محمد الفهري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٢٢).

(٤) عزاه ابن القاسم له في المدونة (١/ ٢٤٢).

(٥) تهذيب مسائل المدونة (١/ ١٢٣)، النوادر والزيادات على ما في المدونة من الأمهات (١/ ٥١١)، مواهب الجليل شرح مختصر الخليل (٢/ ٥٩٠).

(٦) البناية شرح الهداية (٣/ ١٤٩)، تحفة الفقهاء (١/ ١٦٥).

(٧) ابن المنذر هو: أبو بكر، محمد بن إبراهيم ابن المنذر النيسابوري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٥).

(٨)لم أقف على قوله هذا في كتبه، وعزاه ابن الملقن والعيني له. انظر: التوضيح (٨/ ٣٣٥)، البناية شرح الهداية (٣/ ١٤٩).

(٩) المحيط (٢/ ٢٦٤).

(١٠) هو: أبو الحارث الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٦٤).

(١١) سليمان بن هشام بن عبد الملك بن مروان الأموي، أخذ عن عطاء وغيره، نشأ في دمشق، وغزا في زمن =

رَباحٍ[1]، وابْنُ شِهَابٍ[2]، وابْنُ أَبِي مليكَةَ[3]، وعِكْرمةُ بنُ خَالدٍ[4]، وعَمرُو بنُ شُعيبٍ[5]، وأَيوبُ بنُ مُوسَى[6] فَكسفَتْ الشَّمْسُ بَعْدَ العَصْرِ، فَقامُوا قِيامًا يَدعُونَ اللهَ فِي المَسْجِدِ، فَقُلتُ لأَيوبَ: مَا لهُم لاَ يُصلُّون؟ فقَالَ: النّهْي قَدْ جَاءَ عَن الصَّلاَةِ بَعْدَ العَصْرِ، فَلذَلِكَ لاَ يُصلُّون، إنَّمَا يَذكُرونَ حَتَّى تَنجلِي الشَّمْسُ، وهُوَ مَذْهَبُ الحَسَنِ بنِ أَبِي الحَسَنِ[7]،

= أبيه أرض الروم، وافتتح إحدى مدنها، وحج بالناس سنة (١١٣هـ)، ولما مات أبوه حبسه الوليد بن يزيد، فلما قتل الوليد، خرج من السجن، قتل سنة اثنتين وثلاثين ومئة (١٣٢هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٨/ ٤٤٦).

(١) عطاء بن أبي رباح: أبو محمد بن أسلم . ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٧٥).

(٢) هو: محمد بن مسلم بن شهاب الزهري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٨٣).

(٣) ابن أبي مليكة هو: عبد الله بن عبيد الله القرشي التيمي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٧٨).

(٤) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله المكي، أبو خالد المقرئ، قرأ القرآن على ابن عباس عرضاً، وسمع منه، ومن أبي هريرة، وابن عمر، وروى عنه قتادة، وعبد الله بن طاوس، توفي بعد عطاء بن أبي رباح بيسير، وثقه جماعة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٤٩)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٨)، تقريب التهذيب ص٣٦٩.

(٥) عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الله المدني. روى عن أبيه، وجُل روايته عنه، وعطاء، والزهري، وعنه عطاء، وعمرو بن دينار وهما أكبر منه، قال يحيى بن سعيد القطان: إذا روى عنه الثقات فهو ثقة يحتج به، قال العجلي والنسائي والدارمي: ثقة. قال ابن حجر: صدوق، توفي سنة ثماني عشرة ومئة (١١٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٦٤)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٣)، تقريب التهذيب ص٤٢٣.

(٦) أيوب بن موسى بن عمرو الأشدق بن سعيد بن العاص الأموي، حدث عن عطاء بن أبي رباح، ومكحول، ونافع، حدث عنه: الأوزاعي، وشعبة، والثوري، قال ابن عيينة: كان فقيهاً مفتياً، وقال أحمد وأبو زرعة: ثقة، قال ابن حجر: ثقة، قيل: توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئة (١٣٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٤٩٤)، تهذيب التهذيب (١/ ٤١٢)، تقريب التهذيب ص١١٩.

(٧) الحسن بن أبي الحسن يسار أبو سعيد البصري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٥٧).

وابْنِ عُلَيّةَ[(١)] والثَّوْرِيِّ.[(٢)]

وَقَالَ إِسْحَاقُ:[(٣)] يُصَلّون بَعْد العَصْرِ مَا لَمْ تصفَرَّ الشَّمْسُ، وبَعْد صَلاَةِ الصبْحِ، ولاَ يُصَلُّونَ فِي الأَوْقاتِ الثَّلاثةِ، فَلوْ كسفَتْ عِنْدَ الغُرُوبِ لَمْ يُصَل إِجْماعاً".[(٤)]

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ:[(٥)] "إذَا كَانَ الكُسُوف فِي غَيرِ وَقْتِ صَلاَةٍ، جَعلَ بمكَانِ الصَّلاَةِ تَسبيحاً، هَذَا ظَاهِرُ المَذْهَبِ، لأَنَّ النّافلةَ لاَ تُفعَلُ أَوقاتَ النّهيِ، سَوَاء كَانَ لَهَا سَببٌ أَوْ لَمْ يَكُن، رُوِي ذَلِكَ عَن الحَسَنِ[(٦)] وأَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْن عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ[(٧)]، وأَبِي حَنِيفَةَ[(٨)]، ومَالِكٍ[(٩)]، وأَبِي ثَوْرٍ[(١٠)]، ونَصَّ عَلَيْهِ أَحْمَدُ.[(١١)]

---

(١) ابن عُلية هو: إسماعيل بن علية أبو بشر بن مقسم الأسدي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٣٥).

(٢) الثوري هو: سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٥١).

(٣) إسحاق هو: ابن راهويه أبو يعقوب التميمي الحنظلي المروزي. ينظر تذكرة الحفاظ (٢/ ١٧).

(٤) الاستذكار، لابن عبد البر (٣/ ٤١٦).

(٥) ابن قدامة هو: موفق الدين أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي، ثم الدمشقي الصالحي الحنبلي صاحب (المغني)، كان من بحور العلم وأذكياء العالم صنف (المغني، والكافي، ومختصر العلل للخلال)، توفي سنة عشرين وستمائة (٦٢٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/ ١٦٥).

(٦) الحسن هو ابن أبي الحسن أبو سعيد البصري تقدمت ترجمته.

(٧) أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم هو: النجاري المدني، قاضي المدينة،كان أعلم زمانه بالقضاء قال مالك: ما رأيت مثل ابن حزم أعظم مروءة، وأتم حالاً، ولا رأيت من أوتي مثل ما أوتي ولاية المدينة والقضاء والموسم. قيل: توفي سنة عشرين ومئة (١٢٠ه)، وقيل: سنة سبع عشرة. ينظر: تاريخ الإسلام (٧/ ٥١١).

(٨) أبو حنيفة هو:النعمان بن ثابت التيمي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٢٦).

(٩) مالك بن أنس بن مالك أبو عبد الله الأصبحي، المدني، إمام دار الهجرة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٥٤).

(١٠) أبو ثور : إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي.ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٤).

(١١) هو: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني المروزي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٥).

رَوَى قَتَادَةُ [(١)] قَالَ: "انْكَسفتْ الشَّمْسُ ونَحْنُ بِمكةَ -شَرَّفها اللهُ تَعَالَى- بَعْدَ العَصْرِ فَقامُوا قِيامًا يَدعونَ، فَسَأَلتُ عَنْ ذَلِكَ عَطاءَ فقَالَ: هَكَذَا يَصنعُونَ، ورَوَى إِسْماعِيلُ بْنُ سَعِيدٍ[(٢)] عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُم يُصَلُّونَها فِي أَوْقَاتِ النّهيِ، [٥٩/ ب] قَالَ أَبُو بَكْر بْن عَبْد العَزِيزِ:[(٣)] وبالأَوَّلِ أَقولُ وهُوَ أَظْهَرُ القَوْلَيْنِ".[(٤)]

((وَصَلّى ابنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ في صُفَّةِ زَمْزَمَ))[(٥)]، هَذَا التَّعْلِيقُ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ [(٦)] عَنْ

---

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز أبو الخطاب السدوسي البصري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٩٢).

(٢) إسماعيل بن سعيد الشالنجي، فقيه عالم، حدّث عن: عبد العزيز بن أبي حازم، وعبّاد بن العّوام، وعنه: الضّحّاك بن الحسين، صنّف كتاب البيان في الفقه على مذهب أبي حبيفة، وتوفّي سنة ثلاثين ومائتين (٢٣٠هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١٦/ ٩٠).

(٣) أبو بكر بن عبد العزيز هو: ابن جعفر بن أحمد بن يزداد بن معروف، الفقيه الحنبلي المعروف بغلام الخلال، حدث عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة، وموسى بن هارون، كان كبير الشأن بارعاً في مذهب الإمام أحمد، من مصنفاته: (المقنع)، وكتاب (الخلاف مع الشافعي). توفي سنة ثلاث وستين وثلاثمئة (٣٦٣هـ). ينظر: تاريخ بغداد (١٠/ ٤٥٩)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ١٤٣).

(٤) المغني (٢/ ٣١٧).

(٥) هذا التعليق في صحيح البخاري كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف جماعة، رقم/ ١٠٥٢.
((وصلى لهم ابن عباس في صفة زمزم))، قال ابن حجر: وصله الشافعي وسعيد بن منصور جميعاً عن سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول سمعت طاوساً يقول: ((كسفت الشمس فصلى بنا ابن عباس في صفة زمزم ست ركعات في أربع سجدات، وهذا موقوف صحيح، إلا أن ابن عيينة خولف فيه، رواه ابن جريج عن سليمان فقال: ركعتين، في كل ركعة أربع ركعات)).
والصُفّة بضم الصاد المهملة وتشديد الفاء، قال ابن التين: صفة زمزم، قيل: كانت أبنية يصلي فيها ابن عباس، والصفة موضع مظلل يجعل في دار أو في حوش، وقال الكرماني: صُفة بضم المهملة، وفي بعضها بالمعجمة، وهي بالكسر والفتح جانب الوادي، وصفتاه جانباه. عمدة القاري (١١/ ٣٦).

(٦) أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة صاحب المسند والمصنف. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٦).

غُنْدَر[1] حَدَّثنا ابْـن جُـرَيْجٍ[2] عَـنْ سُـلَيْمان الأَحْـوَل[3] عَـنْ طَـاوُس[4]: ((أَنَّ الـشَّمْسَ انكَسفَتْ عَـلَى عَهـدِ ابْـنِ عَبَّـاسٍ فَـصلَّى عَـلَى صُـفَّة زَمـزَم رَكْعَتَـيْنِ فِي كُـلِّ رَكْعَـةٍ أَرْبَـع سَجدَاتٍ)).[5]

وعِنْدَ الشَّافِعِي:[6] عَـنْ سُـفْيَان[7] عَـن الأَحْـوَلِ سَـمِعتُ طَاوُسـاً يَقُـولُ: ((خُـسِفتْ

---

(١) هو: محمد بن جعفر الهذلي، مولاهم البصري، المعروف بغندر روى عن شعبة فأكثر، وابن جريج، عنه أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، قال بن مهدي كنا نستفيد من كتب غندر في شعبة وكان وكيع يسميه الصحيح الكتاب، قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة. مات سنة ثلاث أو أربع وتسعين ومئة (١٩٤هـ) ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٦٩)، تقريب التهذيب ص ٤٧٢.

(٢) ابن جريج هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الرومي الأموي روى عن الزهري وسليمان بن أبي مسلم الأحول وصالح بن كيسان، وعنه الأوزاعي، والليث وغندر، قال أحمد: ابن جريج أثبت الناس في عطاء قال ابن معين: ثقة في كل ما روى عنه من الكتاب، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل مات سنة خمسين ومئة (١٥٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٢)، تقريب التهذيب ص٣٦٣.

(٣) سليمان الأحول هو: سليمان بن أبي مسلم المكي الأحول، روى عن: ثابت بن عياض الأحنف، وسعيد بن جبير، روى عنه: إبراهيم بن نافع المكي وسفيان بن عيينة، قال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثقة. ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٦٢)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢١٨) تقريب التهذيب ص٢٥٤.

(٤) طاوس هو: ابن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال: اسمه ذكوان وطاوس لقب، روى عن عائشة، وأبي هريرة، روى عنه عطاء وابن شهاب، قال ابن معين وأبو زرعة : طاوس ثقة، قال ابن حجر: ثقة فقيه فاضل. مات سنة ست ومائة (١٠٦هـ).ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٨)، تقريب التهذيب ص٢٨١.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢١٧) كتاب الصلوات، باب صلاة الكسوف كم هي؟ رقم / ٨٣٠٧.

قال ابن حجر: أخرجه بن أبي شيبة عن غندر عن بن جريج لكن قال: ((سجدات)) بدل ركعات، وهو وهم من غُندر، وروى عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن صفوان بن عبد الله بن صفوان قال: ((رأيت ابن عباس صلى على ظهر زمزم في كسوف الشمس ركعتين، في كل ركعة ركعتين)). فتح الباري (٢/ ٥٤٠).

(٦) الشافعي: هو: أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٦٥).

(٧) سفيان هو: ابن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، سكن مكة، وقيل: إن أباه عيينة هو =

الشَّمْسُ، فصَلَّى بِنَا ابْن عَبَّاسٍ فِي صُفَّةِ زَمْزَم سِتَّ رَكَعاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَداتٍ)).[1]

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ[2]: رَوَى عَبْدُ الله بْن أَبِي بَكْرٍ[3] عَنْ صَفْوان بْنِ عَبْدِ الله بْـنِ صَـفْوَان[4]

= المكي أبو عمران، روى عن عبدالملك بن عمير وأبي إسحاق السبيعي وزياد بـن علاقـة، وعنـه الأعمـش وابن جريج وشعبة والثوري، قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه إمام حجة إلا أنـه تغـير حفظـه بـأخرة، وكـان ربما دلس لكن عن الثقات. توفي سنة ثمان وتسعين ومئة (١٩٨هـ). ينظر: تهـذيب التهـذيب (٤/ ١٠٤)، تقريب التهذيب ص٢٤٥.

(١) مسند الشافعي (١/ ٢٢٤)، وفي اختلاف الحديث (٨/ ٦٣٩)، وأخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢/ ٧٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٤٥٧)، من طريق سفيان ابن عيينة عن الأحول به.

قال الشافعي في اختلاف الحديث (٨/ ٣٦٩): "هذا ومع المحفوظ عندنا عن ابـن عبـاس، حـديث عائشة وأبي موسى وكثير بن عباس عن النبي، موافقة كلها أن النبي صلى ركعتين، في كل ركعة ركوعان، قال: فما جعل زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عـن ابـن عبـاس أثبـت مـن سـليمان الأحـول عـن طـاوس عـن ابـن عباس؟ ".

وقال البيهقي في المعرفة (٥/ ١٥٠) "قد خولف سليمان أيضاً في عدد الركوع، فرواه جماعة عن ابن عبـاس من فعله، كما رواه عطاء بن يسار وغيره عن النبي ﷺ، وقد أعرض محمد بن إسـماعيل البخـاري عـن هـذه الروايات الثلاث فلم يخرج شيئاً منهـا في الـصحيح لمخـالفتهن مـا هـو أصـح إسـناداً وأكثـر عـدداً وأوثـق رجالاً، وقال في رواية أبي عيسى الترمذي عنه: أصح الروايات عندي في صلاة الكسوف أربع ركعـات في أربع سجدات"، وعبد الله بن أبي بكر وزيد بن أسلم أكثر حديثاً وأشهر بالعلم بالحديث من سليمان.

(٢) البيهقي هو: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٢١٩).

(٣) عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، أبو محمد، روى عن أنس بن مالك، وعمرة بنت عبد الرحمن، وعنه ابن جريج، والزهري، وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم، وقال محمد بـن سـعد: كـان ثقـة، كثير الحديث، قال ابن حجر: ثقة. توفي سـنة خمـس وثلاثـين ومئـة، ويقـال: سـتة ثلاثـين ومئـة (١٣٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٤/ ٣٤٩)، تهذيب التهذيب (٥/ ١٦٤) تقريب التهذيب ص٢٩٧.

(٤) صفوان بن عبد الله بن صفوان بن أمية بن خلف القرشي الجمحي، المكي، روى عن: سعد بن أبي وقـاص، وجده صفوان بن أمية، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، روى عنه: عمـرو بـن دينـار، ومحمـد بـن مـسلم بـن شهاب الزهري، قال أحمد بن عبد الله العجلي: مدني، تابعي، ثقة، قـال ابـن حجـر: ثقـة مـن الثالثـة. ينظـر: تهذيب الكمال (١٣/ ١٩٧)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٢٧)، تقريب التهذيب ص٢٧٧.

قَالَ: ((رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَم فِي كُسوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَانِ)).[(١)]

وَقَالَ الشَّافِعِيّ: "إِذَا كَانَ عَطَاء وعَمْرو وصَفْوَان والحَسَن، يَروُونَ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ خِلاَف مَا رَوَى سُلَيْمَانُ الأَحْوَلُ، كَانَتْ رِوَايَةُ ثَلاَثةٍ أَوْلَى أنْ تُقبَلَ[(٢)] ولَوْ ثَبَتَ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أَشْبَه أَنْ يَكونَ ابْنُ عَبَّاسٍ فرَّقَ خُسُوفَ الشَّمْسَ والقَمَر، وبَينَ الزَّلزلَةِ، فَقَدْ رُوِي أَنَّهُ صَلَّى فِي زَلزلةٍ ثلاثَ رَكعاتٍ فِي رَكْعَةٍ ".[(٣)]

قَالَ أَبُو عُمَر فقَالَ:[(٤)] "مَا أدْرِي أَزُلْزِلتِ الأَرْضُ، أمْ بِي أَرْضٌ؟ قَالَ أَبُو عُمَر: "لَمْ يأتِ عَن النَّبِيِّ ﷺ مِنْ وَجهٍ صَحِيحٍ، أَنَّ الزَّلزلةَ كَانتْ فِي عَصرِه، ولاَ صَحَّت عَنْهُ فِيهَا سُنَّةٌ، وأَوَّل مَا جَاءَتْ فِي الإِسْلاَمِ عَلَى عَهْدِ عُمَر بْنِ الخَطَّابِ".[(٥)]

وفِي «المَعرفةِ» للبَيْهَقِيِّ: ((صلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي زَلزلةٍ سِتّ رَكعاتٍ فِي أَرْبعِ

---

(١) ذكره البيهقي في السنن الكبرى في (٣/ ٤٥٧) وفي معرفة السنن والآثار (٣/ ٨٦).

(٢) قال ابن التركماني في الجوهر النقي (٣/ ٣٢٩) "سليمان لم يرو تلك الرواية عن ابن عباس، بل عن طاوس عن ابن عباس، فكانت العبارة الجيدة أنْ يقول يروون خلاف ما روى طاوس، ثم إن البيهقي لم يذكر رواية الحسن عن ابن عباس، ولم أجد ذلك في شيء من الكتب، ورواية صفوان ضعيفة كما مر، فلم يبق إلا رواية عطاء بن يسار، وطاوس أجّل منه".

(٣) الأم (٧/ ١٦٨).

قال ابن التركماني (٣/ ٣٩٢): "سؤال السائل عجيب، فإن رواية الأحول موقوفة لا تساوي رواية زيد بن أسلم لأنها مرفوعة فلا يحتاج إلى الترجيح، فكان الواجب أن يذكر الشافعي للسائل أن رواية ابن أسلم مقدمة لرفعها، ولا يحتاج إلى ترجيح روايته برواية صفوان، ولو احتيج إلى ذلك فرواية صفوان لا تصلح لذلك، لأن البيهقي ذكرها في كتاب المعرفة من حديث الشافعي عن إبراهيم الأسلمي عن ابن أبي بكر عن عمرو أو صفوان، ولا أدري من عمرو هذا؟ وأما الأسلمي فمكشوف الحال".

(٤) يعني ابن عباس رضي الله عنه.

(٥) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٣١٨)، الاستذكار الجامع لفقهاء الأمصار (٢/ ٤١٨).

سَجداتٍ، خَمْس رَكعاتٍ وسَجْدَتَيْنِ فِي رَكْعةٍ، ورَكْعَة وسَجْدَتَيْنِ فِي رَكْعةٍ)).[1]

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: "لَوْ ثَبَتَ هَذَا الحَدِيثُ عِنْدَنا عَنْ عِلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لَقُلْنَا بِهِ، وهُمْ يُثْبِتُونهُ ولاَ يَأْخُذُون بِهِ".[2]

وقَوْلُه: ((وَصَلَّى ابنُ عُمَرَ))[3] كأَنَّهُ يُرِيدُ -واللهُ أَعْلَمُ- مَا عِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنَا وَكيعٌ[4] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ[5] عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ الله[6] قَالَ: ((رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُهرِولُ إِلَى

---

(١) معرفة السنن والآثار (٣/ ٩١)، وفي السنن الكبرى (٣/ ٤٧٧) بسنده إلى الشافعي بلاغاً عن عباد، عن عاصم الأحول، عن قزعة، عن علي أنه ((صلى في زلزلة ست ركعات في أربع سجدات، خمس ركعات وسجدتين في ركعة، وركعة وسجدتين في ركعة)) قال: وهو ثابتٌ عن ابن عباس.

والحديث ضعيف، في إسناده قزعة بن سُويد بن حجير الباهلي، أبو محمد البصري، قال أحمد بن حنبل: وأما قزعة بن سويد فما أقل من يروي عنه، هو شبه المتروك، وقال مرة: مضطرب الحديث ضعفه يحيى بن معين، والنسائي، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال ابن حبان: كان كثير الخطأ، فاحش الوهم فلما كثر ذلك في روايته سقط الاحتجاج بأخباره، قال ابن حجر: ضعيف. ينظر: سؤالات الأثرم لأحمد بن حنبل (١/ ٥٠)، تهذيب الكمال (٢٣/ ٥٩٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧٧)، تقريب التهذيب ص٤٥٥.

(٢) الأم (٧/ ١٦٨).

(٣) هذا التعليق ذكره الإمام البخاري في باب صلاة الكسوف جماعة (٢/ ٣٧) (وَصَلَّى ابنُ عَبَّاسٍ لَهُمْ في صُفَّةِ زَمْزَم، وَجَمَعَ عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهَّ بنِ عَبَّاسٍ وَصَلَّى ابنُ عُمَرَ) رقم/ ١٠٥٢.

(٤) وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي، أبو سفيان الكوفي، روى عن الأعمش، وهشام بن عروة، وسفيان، وعنه أحمد وإسحاق ، وابنا أبي شيبة، قال عبد الرحمن، قال أبي: سألت علي بن المديني: من أوثق أصحاب الثوري؟ قال: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدى، ووكيع بن الجراح، هؤلاء الثقات، قال ابن حجر: ثقة حافظ عابد. توفي سنة سبع وستين ومئة (١٦٧هـ) ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ١٢٣)، تقريب التهذيب ص٥٨١.

(٥) سفيان هنا هو الثوري.

(٦) عاصم بن عبيد الله ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب العدوي المدني، روى عن أبيه وعم أبيه عبد الله بن عمر، روى عنه شعبة والسفيانان، قال: ابن معين ضعيف وقال: ابن سعد كان كثير الحديث ولا يحتج به، وقال الجوزجاني: غمز بن عيينة في حفظه، قال ابن حجر: ضعيف من الرابعة مات في أول دولة بني العباس سنة اثنتين وثلاثين ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٤٦)، تقريب التهذيب ص٢٨٥.

المَسْجِدِ فِي كُسوفٍ ومَعَهُ نَعْلاُه)[1] يَعْنِي لأَجْلِ الجَمَاعَةِ.

قَالَ: ((وَجَمَعَ عَلِيُّ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ)) [2]، وذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ.[3]

وقَدْ تَقَدَّم طَرفٌ مِنْهُ فِي بَابِ الصَّدَقةِ فِي الكُسُوفِ.[4]

ومما نُنبُّه عَلَيْهِ هُنَا قَوْله: ((نَحْواً مِنْ قِراءَةِ سُورَةِ البَقَرَةِ))[5]، وفِي لَفْظٍ: ((نَحْواً مِنْ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٣٥٨) رقم/ ٧٤٧٧، باب من كان يسرع إلى الصلاة، وفي موضع آخر من مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٧٠) رقم/ ٨٤٠١، كتاب الصلوات، باب صلاة الكسوف كم هي؟ والأثر ضعيف لحال عاصم بن عبيد الله العدوي ضعيف.

(٢) علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم، التابعي، وهو جد الخلفاء العباسيين، روى عن: أبي هريرة، وأبيه عبد الله بن عباس، روى عنه: أبان بن صالح، وإسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وثقه العجلي، وأبو زرعة، قال ابن حجر: ثقة عابد. توفي على الصحيح سنة ثماني عشرة ومئة (١١٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢١/ ٣٥)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٥٧)، تقريب التهذيب ص٤٠٣.

وقوله جمع علي: أي: جمع الناس لصلاة الكسوف، وقال ابن حجر في الفتح: وجمع علي بن عبد الله بن عباس لم أقف على أثره هذا موصولاً. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٤٠)، إرشاد الساري (٢/ ٢٧١).

(٣) يشير إلى حديث ابن عباس حديث الباب في صحيح البخاري، باب صلاة الكسوف جماعة، (٢/ ٣٧) قال: ((انخسفت الشمس على عهد رسول الله فصلى رسول الله فقام قياماً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع فقام قياماً طويلاً...)) الحديث.

(٤) صحيح البخاري، كتاب الكسوف، باب الصدقة في الكسوف (٢/ ٣٤) رقم/ ١٠٤٤، عن هشام بن عروة عن أبيه عائشة، أنها قالت: ((خسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ بالناس، فقام، فأطال القيام، ثم ركع، فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد فأطال السجود، ثم فعل في الركعة الثانية مثل ما فعل في الأولى، ثم انصرف وقد انجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فادعوا الله، وكبروا وصلوا وتصدقوا"، ثم قال: يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً)).

(٥) صحيح البخاري، كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف جماعة (٢/ ٣٧) رقم/ ١٠٥٢.

قِيَامِ سُورَةِ البَقَرَةِ)).[1]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ: ((قَدْر سُورَةِ البَقَرَةِ))[2]، وهُوَ يَدُلُّ أَنَّ القِرَاءَةَ كَانَتْ سِراً [3]، وكَذَا فِي بَعْضِ طُرُقِ حَدِيثِ: [٦٠/ أ] عَائِشَةَ ((فَحزَرتُ قِراءَتهُ))[4]، فرَأَيْتُ أَنَّهُ قَرأَ سُورَةَ البَقَرَةِ، وقَدْ تَقدَّمَ مِنْ ذِكْرِ الإِسرَارِ والجَهْرِ، وأَجَابَ بَعْضُهُمْ: بأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ صَغِيراً فمَقَامُه آخِر الصفُوفِ فلَمْ يَسْمَع القِرَاءَةَ، فَحَزرَ المُدةَ، وَكأَنَّهُ غَيْرُ جَيدٍ" لأَنَّ فِي بَعْضِ طُرُقهِ: ((قُمْتُ إِلَى جَانِبِ النَّبِيِّ ﷺ فما سَمِعتُ مِنْهُ حَرْفاً)) ذَكَرَهُ أَبُو عُمَرَ.[5]

وقَوْلُه: **فِي بَابِ الجَهْرِ بالْقِراءَةِ في الكُسُوفِ**: ((**وَقَالَ الأَوْزاعِيُّ وَغيْرُهُ: سَمِعْتُ الزّهْرِيَّ عن عُرْوَةَ عن عائشَةَ**))[6]، ذَكَرَ خَلَفٌ الوَاسِطِيُّ: " أَنَّ مُسْلِمًا رَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَهْرَانَ، حَدَّثَنَا الوَلِيدُ حَدَّثنا الأَوْزَاعِي، عَن ابْنِ شِهَابٍ [7] قَالَ خَلَفٌ: وهُوَ فِي حَدِيثِ البُخَارِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْن مَهْرَانَ عَن الوَلِيدِ[8]، وَقَالَ -يَعْنِي- الوَلِيد: وَقَالَ الأَوْزاعِيّ

---

(١) لم أقف عليه بلفظ: ((نحواً من قيام سورة البقرة))، وإنما جاء في صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب كفران العشير (٧/ ٣١) رقم / ٥١٩٧، ((فقام قياماً طويلاً نحواً من سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً)).

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٢٢٦) كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار رقم/ ٩٠٧.

(٣) الاستذكار (٢/ ٤١٤)، إرشاد الساري شرح صحيح البخاري (٢/ ٢٧١).

(٤) قولها رضي الله عنها: ((حزرت قراءته)): يقال: حزرتُ الشيءَ أحزُره حَزْراً، إذا عرفت مقداره أو ظننت. ينظر: جمهرة اللغة (١/ ٥١٠).

(٥) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٣/ ٣١٠)، الاستذكار (٢/ ٤١٤).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٠) كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف رقم/ ١٠٦٦.

(٧) أخرجه الإمام مسلم (٢/ ٦٢٠) كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف رقم/ ٩٠١، والبخاري فيما سبق ذكره آنفاً، من طريق ابن شهاب، يخبر عن عروة، عن عائشة، واللفظ لمسلم ((أن النبي ﷺ جهر في صلاة الخسوف بقراءته، فصلى أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات)).

(٨) صحيح البخاري (٢/ ٤٠) كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف من طريق محمد بن مهران، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: أخبرنا ابن نمر، سمع ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، ((جهر =

وغَيْرُه: سَمِعتُ الزُّهْرِيّ"[1] ورَوَاهُ أَيْضاً أَبُو دَاوُدَ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ الوَلِيدِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الأَوْزاعِيِّ عَنْهُ.[2] **وقَولُه: ((تابَعَه سُفْيانُ بنُ حُسَيْنٍ وَسُلَيْمانُ بنُ كَثِيرٍ عن الزُّهْرِيِّ في الجَهْرِ))**[3]، أَمَّا مُتابَعةُ سُفْيَانَ فرَوَاها التِّرْمِذِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ[4]، عَنْ إِبْرَاهِيم بْنِ صَدَقَة،[5] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْن، قَالَ: ورَوَى أَبُو إِسْحَاقَ الفَزَارِيُّ[6] عَنْ سُفْيَانَ بْنِ

= النبي ﷺ في صلاة الخسوف بقراءته، فإذا فرغ من قراءته كبر فركع، وإذا رفع من الركعة قال: سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد، ثم يعاود القراءة في صلاة الكسوف أربع ركعات في ركعتين وأربع سجدات)).

قال ابن بطال في شرحه (٢/ ٥١): "وفيما ساقه البخاري من رواية الأوزاعي عن ابن شهاب، ولم يذكر عنه الجهر ما يردُّ رواية الوليد عن ابن نمر بالجهر، فيبقى سليمان بن كثير، وسفيان بن حسين، وليسا بحجة في القول عن الزهري لضعفهما، وقد عارضهما حديث عائشة، وابن عباس، وسمرة ".

(١) لم أقف على كلام خلف الواسطي.

(٢) سنن أبي داود (٢/ ٣٩٠) كتاب الجمعة، باب القراءة في صلاة الكسوف، من طريق العباس بن الوليد الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة بن الزبير عن عائشة أن رسول الله - ﷺ - ((قرأ قراءة طويلة فجهر بها، يعني في صلاة الكسوف)).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٤٠) كتاب الكسوف، باب الجهر بالقراءة في الكسوف رقم/ ١٠٦٦.

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/ ١٢٨): وعلق البخاري في الكسوف شيئاً لسفيان بن حسين عن الزهري وهو موصول عند الترمذي عن محمد بن أبان عن إبراهيم بن صدقة هذا عن سفيان بن حسين.

(٤) محمد بن أَبَان ابن وزير البَلْخِي أبو بكر، ابن أبي إبراهيم المستمْلي، يلقب حَمْدويه، وكان مستملي وكيع، روى عنه وعن ابن عيينة، وإبراهيم بن صدقة، روى عنه الجماعة سوى مسلم، قال النسائي: ثقة، قال الخليلي: ثقة متفق عليه، قال ابن حجر: ثقة حافظ مات سنة أربع وأربعين وقيل بعدها بسنة (٢٤٤هـ). ينظر:تهذيب التهذيب (٩/ ٣)، تقريب التهذيب ٤٦٥.

(٥) إبراهيم بن صَدَقَة البصري عن سفيان بن حسين، وعنه محمد بن أبان البلخي وبندار وغيرهما، قال أبو حاتم: شيخ وقال علي بن الجنيد: محله الصدق، قال ابن حجر: صدوق من التاسعة. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ١٢٨)، تقريب التهذيب ص٩٠.

(٦) هو: إبراهيم بن محمد ابن الحارث بن أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفَزَارِي الإمام أبو إسحاق، قال ابن معين: ثقة ثقة، وقال أبو حاتم: الثقة المأمون الإمام، وقال النسائي: ثقة مأمون أحد الأئمة، قال =

حُسَيْن نَحْوَه.[(١)]

ومُتابَعةُ سُلَيْمان[(٢)]، رَوَاهَا البَيْهَقِيُّ عَن الحَاكِمِ حَدَّثنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ[(٣)] أَخْبَرَنَا أَبُو المُثَنَّى[(٤)] حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ[(٥)] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْن كَثِيرٍ عَن الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ

= ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف. مات سنة خمس وثمانين وقيل بعدها (١٨٥ه)، وقيل: (١٨٦هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ١٥١)، تقريب التهذيب ٩٢.

(١) سنن الترمذي (١/ ٧٠١) أبواب السفر، باب كيف القراءة في الكسوف: ((أن النبي ﷺ صلى صلاة الكسوف وجهر بالقراءة فيها))، قال بعده: هذا حديث حسن صحيح، قال: وروى أبو إسحاق الفزاري، عن سفيان بن حسين، نحوه، وبهذا الحديث، يقول مالك، وأحمد، وإسحاق انتهى .

(٢) سليمان بن كثير العبدي، أبو داود، ويقال: أبو محمد، البصري، روى عن: حميد الطويل، والزهري، وعنه أخوه محمد بن كثير العبدي، وعفان بن مسلم، قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، قال النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري فإنه يخطئ عليه، مضطرب الحديث عن ابن شهاب، وهو في غيره أثبت، وقال ابن حبان: فأما روايته عن الزهري فقد اختلطت عليه صحيفته فلا يحتج بشيء ينفرد به عن الثقات، قال ابن حجر: لا بأس به في غير الزهري. توفي سنة ثلاث وثلاثين ومئة (١٣٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٥٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢١٥) تقريب التهذيب ص٢٥٤.

(٣) أبو بكر هو: أحمد بن إسحاق بن أيوب بن يزيد، النيسابوري الشافعي المعروف بالصِّبْغي. سمع الفضل بن محمد الشعراني، وإسماعيل بن قتيبة، سمع منه الحاكم، وأبو بكر الإسماعيلي. توفي سنة اثنين وأربعين وثلاثمئة (٣٤٢هـ).

ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث للخليلي (٥/ ٢٣٥)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٨٣) طبقات الشافعية، للسبكي (٣/ ٩).

(٤) معاذ بن المثنى بن معاذ بن نصر بن حسان، أبو المثنى العنبري البصري، حدث عن محمد بن كثير العبدي، ومسدد، والقعنبي، وروى عنه: أبو بكر الشافعي، والطبراني، قال الخطيب البغدادي: كان ثقة، وقال الإمام الذهبي: ثقة متقن، توفي سنة ثمان وثمانين ومائتين (٢٨٨هـ). ينظر: تاريخ بغداد (١٥/ ١٧٣)، طبقات الحنابلة، لأبي يعلى (١/ ٣٣٩)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٢٧)

(٥) محمد بن كثير العبدي، أبو عبد الله، البصري، وهو أخو سليمان بن كثير، وكان سليمان أكبر منه بخمسين سنة، روى عن: سفيان الثوري، وأخيه سليمان بن كثير العبدي، وشعبة بن الحجاج، وعنه البخاري وأبو داود، وعبد الله الدارمي

=

عَائِشَة قَالَتْ: ((خُسفَتْ الشَّمْسُ عَلَى عَهدِ رَسُولِ الله ﷺ فَقامَ فَكبَّرَ وكبَّرَ النَّاسُ، ثُمَّ قَرَأَ فجَهَر بالقُرْآنِ وأَطالَ))ح.[1]

"وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ عَن البُخَارِيِّ: حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي الجَهْرِ أَصَحّ عِنْدِي مِنْ حَدِيثِ سَمُرَة أَنَّهُ أَسرَّ بالقِرَاءَةِ، وَقَالَ أَحْمَدُ: حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي الجَهْرِ يَنفردُ بِهِ الزُّهْرِيُّ، وقَدْ رَوَينَا عَنْ عَائِشَةَ وابْنِ عَبَّاسٍ مَا يَدُلُّ عَلَى الإِسْرارِ".[2]

والتَّكَعْكُع[3] ذَكَرَ ابْنُ التَّيَّانِي[4] فِي «المُوعِب» عَنْ أَبِي زَيدٍ: كَعِعْتُ وكَعَعْتُ، بالكَسْرِ

= ورد عن يحيى بن معين قوله: لا تكتبوا عنه، وقال مرة: لم يكن بالثقة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أحمد بن حنبل: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة لم يُصب من ضعفه. توفي سنة ثلاث وعشرين ومئتين (٢٢٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٣٣٤)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤١٧)، تقريب التهذيب ص٥٠٤.

(١) يشير مُغْلَطاي بهذا الحرف هنا إلى كلمة الحديث.
أخرجه البيهقي السنن الكبرى (٣/ ٤٦٧)، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/ ٢١)، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ٣٥٠) من طريق سُليمان بن كثير عن الزهري به.
وأخرجه مطولاً الإمام البخاري ومسلم وغيرهما وقد مضى بيان ذلك ، وأما متابعة سليمان بن كثير العبدي البصري قال ابن حبان كما بينا في ترجمته: فأما روايته عن الزهري فقد اختلطت عليه صحيفته فلا يحتج بشيء ينفرد به عن الثقات، قال ابن حجر: لا بأس به في غير الزهري كما في التقريب ص ٢٥٤ لكنه في الحديث لم ينفرد وتوبع كما في الروايات السابقة.

(٢) السنن الكبرى (٣/ ٤٦٧).

(٣) جاء في صحيح البخاري (٢/ ٣٧) باب صلاة الكسوف جماعة: وصلى ابن عباس لهم في صفة زمزم، وجمع علي بن عبد الله بن عباس، وصلى ابن عمر رقم/ ١٠٥٢، ومسلم في الصحيح (٢/ ٦٢٢) كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف رقم/ ٩٠٧ واللفظ للبخاري، وفيه ((ثم رأيناك كَعْكَعْتَ؟ قال ﷺ: إني رأيت الجنة، فتناولت عنقوداً، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، وأريت النار، فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء))، ومعنى (كَعْكَعْتَ))،
قال ابن حجر في فتح الباري: (٢/ ٥٤١) "تأخرت يقال: كع الرجل إذا نكص على عقبيه. قال الخطابي: أصله تكععت فاستثقلوا اجتماع ثلاث عينات فأبدلوا من إحداها حرفاً مكرراً، ووقع في رواية مسلم ((ثم رأيناك كففت)) بفاءين خفيفتين".

(٤) هو تمام بن غالب القرطبي الأندلسي، المعروف بابن التَّيَّاني حامل لواء اللغة، نزيل مرسية، مذكور بالديانة =

والفَتْحِ أَكِع وأَكَع بالكَسْرِ والفتحِ[(١)]، كَعَاً وكَعَاعَةً بالفَتحِ، إذَا هِبْتُ القَومَ بَعدمَا أَرَدتَهُـمْ فرَجعتُ وتَركتهُمْ، فَإِنِّي عَنهُمْ لكعّ بِالفتْحِ[(٢)] «صَاحِبُ العِينِ»، كعَّ وَكاعٌّ بِالتشْدِيدِ، وقَدْ كَعّ كُعُوعًا، وَهُوَ الذِي لاَ يمْضِي فِي عَزْمٍ.[(٣)]

وفِي «التهْذِيبِ» لأَبِي مَنصورٍ الأزْهَرِي[(٤)]: رَجلٌ كُعْكُعُ وقَدْ تَكعْكَعَ، وتَكَأْكَأَ إذَا ارْتَدعَ[(٥)]، وَقَالَ أَبُو عُبيدٍ: كَعْكَعتُهُ فتَكَعْكَعَ.[(٦)]

وأَنْشدَ المُتمِّمُ بْنُ نُويْرَةَ:[(٧)]

= والعفّة والورع، وله كتاب مشهور، جمعه في اللغة، لم يؤلّف مثله اختصاراً أو إكثاراً. توفي سنة ستة وثلاثين وأربعمئة (٤٣٦هـ). ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (١/ ٢٩٥)، جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس (١/ ٦٦)، وفيات الأعيان (١/ ٣٠٠).

(١) لم أقف عليه في الموعب، وعزاه الأزهري لأبي زيد في تهذيب اللغة (١/ ٥٤).

(٢) لم أقف على هذا البيت إلا في عمدة القاري (٥/ ٣٠٧).

(٣) كتاب العين، للفراهيدي (٤/ ٣٦١) مادة كاف.

(٤) اسمه: (تهذيب اللغة) جمعَ الأزهريُّ فيه كثيرًا من النصوص اللغوية، ونسبها إلى أصحابها وصحَّح مُصَحَّفها، وأودعه فوائد لغوية نفيسة، وذكر في مقدمته العلماء الذين أخذ عنهم وجعلهم طبقات، كما عُني بذكر البلدان والمواضع عناية كبيرة، حتى عُدَّ كتابه من أصح المصادر في هذا الموضوع، قال ابْنُ منظورٍ في مقدمة معجمه (لسان العرب): «ولم أجد في كتب اللغة أجمل من تهذيب اللغة لأبي منصورٍ محمد بن أحمد الأزهريِّ، ثمَّ عَزَا ابن منظورٍ انصراف الناس عن (التهذيب)، وعما ألَّف على غِرارهِ إلى سوء الترتيب. ينظر: اللغة ومعاجمها، عبد اللطيف الصوفي: ص١٠٥.

(٥) تهذيب اللغة (١/ ٥٤).

(٦) لم أقف عليه في كتاب أبي عبيد. ينظر: الصحاح تاج اللغة (٣/ ١٢٧٧).

(٧) متمم بن نويرة ابن حمزة بن اليربوعي التميمي الشاعر، صحابي من أشراف قومه، أسلم فحسن إسلامه واستفرغ شعره في مراثي أخيه مالك بن نويرة، قال الطبري: مالك بن نويرة بن حمزة التميمي بعثه النبي ﷺ على صدقة بني يربوع، وكان قد أسلم هو وأخوه متمم. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٤/ ١٤٥٥)، الإصابة في تميز الصحابة (٥/ ٧٦٣).

وَلَكنَّنِي أَمْضِي عَلَى ذَاكَ مُقدِما إذَا بَعْضُ مَنْ يَلْقَى الخُطُوبَ تَكَعْكَعَا [(١)] [٦١/ ب]

قَالَ: وأَصْلُ كَعْكَعْتُ كعَّعْتُ، فَاستثْقلَت العَربُ الجَمعَ بَيْنَ ثَلاثةِ أَحْرفٍ مِنْ جِنسٍ وَاحدٍ، فَفَرَّقُوا بَيْنَهَا بِحرفٍ مكرَّرٍ، وَقَالَ غَيرُه: أكَعَّهُ الفَرَقُ إكْعاعاً إذَا حَبسَه عَنْ وجْهِهِ. [(٢)]

وفِي «الْمُحْكَم»: كَعَّ كعُوعًا وكَعَاعَةً وكَيْعُوعَةً وكَعْكَعَةً عَن الوِردِ نَحَّاهُ. [(٣)]

وفِي «الجَامِعِ» للقَزَّازِ [(٤)]، «والوَاعِي» لأَبِي مُحَمَّدٍ: [(٥)] ولاَ يُقَالُ: كَاع، وقَدْ أَجَازَه

---

(١) الكامل في اللغة والأدب (٤/ ٦٢)، لسان العرب (٨/ ٣١٢)، تاج العروس (٢٢/ ١٣٠)، منتهى الطلب من أشعار العرب (١/ ٢٨٥).

(٢) تهذيب اللغة (١/ ٥٤)، تاج العروس (٢٢/ ١٣٠)، لسان العرب (٨/ ٣١٢) مادة :كعع.

(٣) المحكم والمحيط الأعظم (١/ ٦٠).

(٤) صاحب الجامع هو: محمد بن جعفر القزاز، القيرواني، أبو عبد الله التميمي، كان إمام عصره لغة ونحواً وأدباً وجامعه شاهده،، وله كتاب في تفسير غريب البخاري، صاحب كتاب (الجامع) العديم النظير في اللغة، وهو كتاب كبير حسن متقن، يقارب (كتاب التهذيب) لأبي منصور الأزهري، رتبه على حروف المعجم؛ قال حاجي خليفة في (كشف الظنون) عن كتاب (الجامع في اللغة): "وهو كتاب معتبر لكنه قليل الوجود"، ومن تصانيف أبي عبد الله أيضاً: كتاب أدب السلطان والتأدب له، عشرة مجلدات، كتاب شرح رسالة البلاغة، في عدة مجلدات، توفي سنة اثنتي عشرة وأربعمئة (٤١٢ه). ينظر: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، للحموي (٦/ ٢٤٧٥)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروزآبادي (١/ ٦٢)، بغية الوعاة، للسيوطي (١/ ٧١).

(٥)كتاب الواعي في اللغة، لأبي محمد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبدالله الأزديّ الأندلسيّ الإشبيليّ، الحافظ العلَّامة الحُجَّة المجوِّد، المعروف بابن الخرَّاط ، وهو كتاب حافل في اللغة، قال ابن الأبَّار- كما فِي سير أعلام النُبلاء: "له في اللغة كتابٌ حافل ضاهى به كتاب الغريبين لأبي عُبيدٍ الهروي، وسمَّاه الغبرينيُّ (الحاوي)، ووصفه بقوله: "وهو في ثمانية عشر مجلَّداً"، وقال ابن فرحونِ: "وهو نحو خمسة وعشرين سفرًا". توفي (٥٨١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٩٨) الديباج المذهَّب (٢/ ٦١).

قَوْمٌ.[١]

وفِي «الصِّحَاحِ» عَنْ يُونُس: كَعَّ يكُعُّ بِالضَّمِّ[٢]، وَقَالَ سِيبَويهِ: يَكِع بالكَسْرِ أَجوَد[٣]، وفِي «مَجْمَعَ الغَرائِب»[٤]: تَكَعْكَعْتُ تَأَخَّرْتُ[٥]، وعِنْدَ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ: تَكَعْكَعْتُ تَقَهْقَرْتُ.[٦]

وقَوْلُه: ((رَأَيْتُ الجَنَّةَ وأُرِيتُ النَّارَ)) [٧] يُرِيدُ أَنَّ الجَنَّةَ عُرِضتْ لهُ مِنْ غَيْرِ حَائِلٍ، ((وأُريتُ)) فعَلَى مَا لَمْ يُسَم فَاعِلُه، وقَدْ أُقِيمَ المَفعُولُ الذِي هُوَ الرَّائِي عَلَى الحَقِيقَةِ مَقامَ الفَاعِلِ، فَكأَنَّ الجَنةَ عُرِضَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ كُشِفَ عَنْ بَصرِه فرَأَى النَّارَ.[٨]

---

(١) جمهرة اللغة، للأزدي (١/ ١٥٦)، مجمل اللغة، لابن فارس (١/ ٧٦٨).

(٢) الصحاح تاج اللغة (٣/ ١٢٧٧).

(٣) كتاب سيبويه (٤/ ١٠٧)، الصحاح في اللغة (٢/ ١١٧)، تاج العروس (٢٢/ ١٢٩).

(٤) الكتاب لعبد الغافر بن إسماعيل، بن عبد الغافر، أبي الحسن الفارسي، ثم النيسابوري، الحافظ؛ كان إماماً في الحديث والعربية، وقرأ القرآن الكريم، تفقه على إمام الحرمين أبي المعالي الجويني، صنف كتباً عديدة منها: (المفهم لشرح غريب صحيح مسلم)، وكتاب (مجمع الغرائب) في غريب الحديث، وغير ذلك، توفي سنة تسع وعشرين وخمسمئة (٥٢٩هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٣/ ٢٢٥).

(٥) لسان العرب (٨/ ٣١٢).

(٦) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٣١٨).

(٧) يكمل المؤلف هنا شرح حديث في باب صلاة الكسوف جماعة: وصلى ابن عباس لهم في صفة زمزم، وجمع علي بن عبد الله بن عباس، وصلى ابن عمر، رقم/ ١٠٥٢، وفيه شرح ألفاظه ((ثم رأيناك كَعْكَعْتَ؟ قال ﷺ: إني رأيت الجنة، فتناولت عنقوداً، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، وأُريت النار، فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن قيل: يكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى إحداهن الدهر كله، ثم رأت منك شيئا، قالت: ما رأيت منك خيرا قط)).

(٨) عمدة القارئ (٩/ ٩٨).

وقَولُه: ((**فَلَمْ أَرَ كاليَوْمِ**)) [(١)] الكَافُ هُنَا: مَوضِعُ نَصْب التقْدِير، فلَمْ أَر مَنظَراً مِثْل مَنظَرِي اليَوم وأَفْظَع. [(٢)]

قَالَ ابْنُ سِيدَه: "فَظُعَ الأمْرُ فَظَاعةً فهُوَ فَظِيعٌ، وفَظعَ الأَخيرَة عَلَى النَّصبِ، وأَفظَع اشْتدَّ وبرَّحَ، وأَفظَعهُ الأَمرُ، وفَظعَ بهِ، واسْتَفْظَعه، وأفْظَعته رَآه فَظِيعاً". [(٣)]

وفِي «الجَامعِ»: يَفظُعُ وأَفظَع إِفْظاعاً، وهُوَ مُفْظِعٌ، والاسْمُ الفَظاعَةُ، وأفْظَعَنِي هَذَا الأَمرُ، وأفْظَعتُه وأفْظَع هُوَ، وأَفظعهُ، مَفْظَعَةً صيَّرهُ فَظيعًا. [(٤)]

وفِي «الصِّحَاح»: "أُفْظِعَ الرَّجُلُ عَلَى مَا لَمْ يُسَم فَاعلُه، أَيْ نَزَل بهِ أَمْرٌ عَظِيمٌ" [(٥)]، وفِي المُغِيثِ قَوْلُه: ((**لمْ أرَ منظرًا كاليوم أفْظَع**)): يَحْتَمِلُ أَنْ يَكونَ بِمعنَى الفَظِيع: أَيْ لَمْ أَر مَنظراً فَظِيعاً كاليَومِ، ويَجُوزُ أَنْ يضِمرَ فِيهِ كلمةَ مِنْهُ،كأَنَّهُ قَالَ: لَمْ أرَ أفظعَ مِنْهُ، وهُوَ كَلامُ العَربِ، واستَفْظَعَتُه وتَفَظَّعتُه: استَعْظَمْته ووجَدتُه فَظِيعًا، وأَفْظَعنِي الأَمرُ: أَيْ تَعَاظَمَني، ومِثْلُه فُظِعْتُ بهِ، وفَظِعْت بهِ: أَيْ ضِقْتُ بِهِ ذَرْعًا". [(٦)]

وقَوْلُه: ((**يَكْفُرْنَ العَشِير**)): اخْتلفَ الرُّواةُ فِي إثْباتِ وَاوٍ قَبْلَ يكفُرنَ وإسْقاطِها، فَأثبَتها يَحيَى بْنُ يَحيَى عَنْ مَالِكٍ، والْقَعْنَبِيُّ وابْنُ القَاسِم وابْنُ وَهْبٍ لَمْ يُثبتُوها، واخْتيرَ رِوَايَة يَحيَى [(٧)]، ووَجهها كَأَنَّ السَّائلَ لَما قَالَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللهِ؟ لَمْ يُجِبْهُ عَلَى هَذَا جَوابًا

---

(١) في صحيح البخاري (٢/ ٣٧) (فلم أر منظراً كاليوم قطُّ أَفْظَع).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٢/ ٤٢٥)، فتح الباري (٢/ ٥٤٢)، عمدة القاري (٩/ ١٠٠).

(٣) المخصص لابن سيده (٣/ ٣٦٦).

(٤) جامع اللغة لابن القزاز مفقود. ينظر: لسان العرب (٨/ ٢٥٤)، المعجم الوسيط (٢/ ٦٩٥)، مختار الصحاح (١/ ٥١٧).

(٥) الصحاح تاج اللغة (٣/ ١٢٥٩).

(٦) كتاب المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث (٢/ ٦٢٧) مادة (فظع).

(٧) قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٣٣٨) "يكفرن العشير بغير واو، وهو الصحيح في الرواية والظاهر من =

بالإِحَاطَةِ الْعِلْمِ[1] بِأَنَّ مِنَ النِّسَاءِ مَنْ يَكْفُرْنَ بِاللهِ -تَعَالَى- ، كَمَا أَنَّ مِنَ الرِّجَالِ مَنْ يَكْفُرُ بِاللهِ -تَعَالَى- ، فَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى ذَلِكَ لأَنَّ المَقْصودَ مِن الحَدِيثِ غَيرُ ذَلِكَ.[2]

الأَبوابُ الثَّلاثَة تَقدَّمْنَ.[3]

= المعنى". وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٤٢): يكفرن العشير: كذا للجمهور عن مالك، وكذا أخرجه مسلم من رواية حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم، ووقع في موطأ يحيى بن يحيى الأندلسي قال: ويكفرن العشير بزيادة واو، واتفقوا على أن زيادة الواو غلط منه، فإن كان المراد من تغليطه كونه خالف غيره من الرواة فهو كذلك، وأطلق على الشذوذ غلطاً وإن كان المراد من تغليطه فساد المعنى، فليس كذلك لأن الجواب طابق السؤال وزاد، وذلك أنه أطلق لفظ النساء فعم المؤمنة منهن والكافرة، فلما قيل: يكفرن بالله؟ فأجاب: ويكفرن العشير، إلخ، وكأنه قال: نعم، يقع منهن الكفر بالله وغيره، لأن منهن من يكفر بالله، ومنهن من يكفر الإحسان، وقال ابن عبد البر: وجه رواية يحيى أن يكون الجواب لم يقع على وفق سؤال السائل لإحاطة العلم بأن من النساء من يكفر بالله، فلم يحتج إلى جوابه، لأن المقصود في الحديث بخلافه. انتهى.

(١) جاء في التمهيد (٣/ ٣٢٣): " لم يجبه عن هذا جوابا مكشوفاً لإحاطة العلم بأن من النساء من يكفرن بالله.. إلى أخر ماذكر".

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٣/ ٣٢٣)، إكمال المعلم (٣/ ١٩٢).

(٣) يشير إلى الأبواب التي تليها، باب صلاة النساء مع الرجال في الكسوف (٢/ ٣٧)، وباب من أحب العتاقة في كسوف الشمس (٢/ ٣٨)، وباب صلاة الكسوف في المسجد (٢/ ٣٨).

بَــــابٌ: لاَ تَنْكَــــسِفُ [٦٢/ أ] الــــشَّمْسُ لِمَــــوْتِ أَحَــــدٍ وَلا لِحَياتِــــهِ رَواهُ أَبُــــو بَكْــــرَةَ[١]، والْمُغِــــيرَةُ[٢] وأَبُــــو مُوسَــــى[٣] وابــــنُ عبَّــــاسٍ[٤] وابــــنُ عُمَــــرَ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٣٣) كتاب الكسوف باب الصلاة في كسوف الشمس رقم/ ١٠٤٠، عن أبي بكرة، قال: ((كنا عند رسول الله ﷺ فانكسفت الشمس، فقام النبي ﷺ يجر رداءه حتى دخل المسجد، فدخلنا، فصلى بنا ركعتين حتى انجلت الشمس، فقال ﷺ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد، فإذا رأيتموهما، فصلوا، وادعوا حتى يكشف ما بكم)).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٣٤) كتاب الكسوف باب الصلاة في كسوف الشمس رقم/ ١٠٣٤، وفي صحيح مسلم (٢/ ٦٢٧) في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة الجامعة رقم/ ٩١٥ عن المغيرة بن شعبة، قال: ((كسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم، فقال الناس: كسفت الشمس لموت إبراهيم، فقال رسول الله ﷺ: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم فصلوا، وادعوا الله)).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٣٩) كتاب الكسوف، باب الذكر في الكسوف رقم/ ١٠٥٩، ومسلم (٢/ ٦٢٨) في الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة رقم/ ٩١٢ عن أبي موسى، قال: ((خسفت الشمس، فقام النبي ﷺ فزعاً، يخشى أن تكون الساعة، فأتى المسجد، فصلى بأطول قيام وركوع وسجود رأيته قط يفعله، وقال: هذه الآيات التي يرسل الله، لا تكون لموت أحد ولا لحياته، ولكن يخوف الله به عباده، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك، فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره)).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٣٧) كتاب الكسوف باب صلاة الكسوف جماعة رقم/ ١٠٥٢، وفي صحيح مسلم (٢/ ٦٢٦) في كتاب الكسوف باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف رقم/ ٩٠٧ عن عبد الله بن عباس، قال: ((انخسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ، فقام قياماً طويلاً نحواً من قراءة سورة البقرة، ثم ركع ركوعاً طويلاً، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم قام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم رفع، فقام قياماً طويلاً وهو دون القيام الأول، ثم ركع ركوعاً طويلاً وهو دون الركوع الأول، ثم سجد، ثم انصرف وقد تجلت الشمس، فقال ﷺ: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فاذكروا الله، قالوا: يا رسول الله، رأيناك تناولت شيئاً في مقامك ثم رأيناك كعكعت؟ قال ﷺ: إني رأيت الجنة، فتناولت عنقوداً، ولو أصبته لأكلتم منه ما بقيت الدنيا، وأريت النار، فلم أر منظراً كاليوم قط أفظع، ورأيت أكثر أهلها النساء»، قالوا: بم يا رسول الله؟ قال: بكفرهن قيل: يكفرن بالله؟ قال: يكفرن العشير، ويكفرن الإحسان، لو أحسنت إلى
=

رضي الله عنهم. [(١)]

هَذِهِ الأَحَادِيثُ كُلُّهَا عِنْدَه مُسْندةٌ، وعِنْدَ ابْنِ سَعدٍ أَيْضًا حَدِيثُ مَحْمُود بْنِ لَبيدٍ بِسندٍ صَحِيحٍ.[(٢)] **وقَولُه: فِي بَاب الدُّعَاءِ فِي الخُسُوفِ**[(٣)] قَالَهُ أَبُو مُوسَى [(٤)]

= إحداهن الدهر كله، ثم رأت منك شيئاً، قالت: ما رأيت منك خيراً قط)).

(١) صحيح البخاري (٢/ ٣٤)كتاب الكسوف باب الصلاة في كسوف الشمس رقم/ ١٠٤٢، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أنه كان يخبر عن النبي ﷺ: ((إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، ولكنهما آيتان من آيات الله، فإذا رأيتموها فصلوا)).

(٢) الطبقات الكبرى (١/ ١٤٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣/ ٦٣) رقم/ ٣٤٦٣٢ من طريق الفضل بن دكين، عن عبد الرحمن بن الغِسِيل، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد قال: ((انكسفت الشمس يوم مات إبراهيم ابن رسول الله ﷺ فقال الناس: انكسفت الشمس لموت إبراهيم، فخرج رسول الله ﷺ حين سمع ذلك فحمد الله وأثنى عليه...)) الحديث، وجاء لفظه في المصنف مختصراً وفيه: ((توفي إبراهيم ابن النبي ﷺ وهو ابن ثمانية عشر شهراً، وقال: إن له مرضعاً في الجنة)).

والحديث إسناده حسن فيه عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله ابن الغِسِيل الأنصاري، حدث عن: عكرمة، وعاصم بن عمر بن قتادة، وحدث عنه: أبو نعيم، وأبو الوليد الطيالسي، وثقه: أبو زرعة والدارقطني والنسائي، وقال الإمام أحمد: صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وعن يحيى بن معين: صويلح، وقال مرة: ثقة، قال ابن عدي: هو ممن يعتبر بحديثه ويكتب، وأما ابن حجر فقال عنه: صدوق فيه لين، توفي سنة إحدى وسبعين ومئة (١٧١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٧/ ١٥٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٩٠)، التقريب ص٣٤٢.

قال ابن حجر في المطالب العالية: (٥/ ٣٦٢) "وسنده حسن، من أجل عبد الرحمن، وهو ابن سليمان المعروف بابن الغسِّيل".

(٣) بعد ما انتهى المؤلف من باب لا تنكسف الشمس لموت أحدٍ ولا لحياته شرع في ذكر هذا الباب ينظر: صحيح البخاري (٢/ ٣٩).

(٤) حديث أبي موسى الأشعري في صحيح البخاري (٢/ ٣٩) كتاب الكسوف، باب الذكر في الكسوف، رقم/ ١٠٥٩، وفي صحيح مسلم (٢/ ٦٢٨) في كتاب الكسوف باب ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة رقم/ ٩١٢ عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً، قال: ((خسفت الشمس، فقام النبي =

وَعَائِشَةُ [1] هُمَا عِنْدَه مُسندانِ أَيْضًا.

= ﷺ فزعاً، يخشى أن تكون الساعة، فأتى المسجد، فصلى بأطول قيام وركوع وسجود رأيته قط يفعله، وقال: هذه الآيات التي يرسل الله، لا تكون لموت أحد ولا لحياته، ولكن يخوف الله به عباده، فإذا رأيتم شيئاً من ذلك، فافزعوا إلى ذكره ودعائه واستغفاره))، وقد سبق ذكره في الباب الماضي.

(١) حديث عائشة رضي الله عنها فقد ورد في صحيح البخاري (٢/ ٣٤) باب الصدقة في الكسوف رقم/ ١٠٤٤، وعند مسلم في الصحيح (٢/ ٦١٨) كتاب الكسوف، باب صلاة الكسوف رقم/ ٩٠١ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أنها قالت: ((خسفت الشمس في عهد رسول الله ﷺ، فصلى رسول الله ﷺ بالناس، فقام، فأطال القيام، ثم ركع، فأطال الركوع، ثم قام فأطال القيام وهو دون القيام الأول، ثم ركع فأطال الركوع وهو دون الركوع الأول، ثم سجد فأطال السجود، ثم فعل في الركعة الثانية مثل ما فعل في الأولى، ثم انصرف وقد انجلت الشمس، فخطب الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، لا يخسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم ذلك، فادعوا الله، وكبروا وصلوا وتصدقوا)).

بابُ قول الإمامِ فِي خُطبَةِ الكُسُوفِ ((أَمَّا بَعْدُ))

وقال أبو أسامة: [١]حدَّثنا هشام[٢]أخبرتني فاطمة[٣]عن أسماء[٤].

تَقدَّمَ أَنَّهُ أَسْندَه قَبْلُ فِي كِتَابِ الجُمُعَةِ[٥] فقَالَ: وَقَالَ مَحْمُودٌ[٦]حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ.

وَقَالَ مُسْلِمٌ: عَنْ أَبِي بَكْرٍ[٧] وأَبِي كُرَيْبٍ[٨]عَنْ أَبِي أُسَامَةَ فذَكَرَهُ[٩].

وَقَالَ أَبُو عَلِّي الجيَانِيّ[١٠]: وَقَعَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ السَّكَنِ[١١] فِي إسنادِ هَذَا الحَدِيثِ وَهْمٌ، وذَلِكَ أَنَّهُ زَادَ فِي الإسنادِ رَجلاً؛ أَدخلَ بَيْنَ هِشَامٍ وفَاطمةَ عُرْوَةَ بنَ الزبَيرِ، والصوَابُ هِشامٌ عَنْ فَاطمةَ، واللهُ أَعْلَمُ[١٢].

---

(1) أبو أسامة هو :حماد بن أسامة الليثي الكوفي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٥١٩).

(2) هشام هو: ابن عروة بن الزبير بن العوام. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٧١).

(3) فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام. التعديل والتجريح (٣/ ١٢٩٥)

(4) أسماء هي: بنت أبي بكر الصديق، رضي الله عنهما. ينظر: التعديل والتجريح.(٣/ ١٢٧٩)

(5) صحيح البخاري (٢/ ١٠) كتاب الجمعة، باب من قال في الخطبة بعد الثناء: أما بعد. رقم/ ٩٢٢ عن أسماء، قالت: ((فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس، فخطب فحمد الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد)).

(6) محمود هو ابن غَيْلان أبو أحمد العدوي مولاهم المروزي ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٧٣٦).

(7) أبو بكر هو: عبد الله بن محمد بن أبي شيبة. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٢٢٨)

(8) أبي كُرَيْب هو: محمد بن العلاء بن كُرَيْب الهمذاني الكوفي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٧٢)

(9) صحيح مسلم (٢/ ٦٢٢) كتاب الكسوف، باب ما عرض على النبي ﷺ في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار رقم/ ٩٠٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي كُرَيْب عن أسامة عن هشام عن فاطمة، عن أسماء، قالت: ((أتيت عائشة، فإذا الناس قيام، وإذا هي تصلي، فقلت: ما شأن الناس؟..))

(10) أبو علي الجياني هو: الحسين بن محمد بن أحمد الغساني الجياني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ٢٢).

(11) هو: سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٠).

(12)لم أقف عليه في كتابه تقييد المهمل، وعزاه ابن الملقن له في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٦٠).

=

والأَبوَابُ التِي بَعْدَ تَقدَّمَ ذِكْرُها[1].

= قال الإمام الحافظ ابن حجر معتذراً عن ابن السكن رحمه الله: " قلت: لعله كان عنده هشام بن عروة بن الزبير فتصحفت بن فصارت عن، وذلك من الناسخ، وإلا فابن السكن من الحفاظ الكبار". ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٤٧).

(1) الأبواب التي يشير إليها هي ثلاثة: باب الصلاة في كسوف القمر، وباب الركعة الأولى في الكسوف أطول، وباب الجهر بالقراءة في الكسوف.

بَابُ مَا جَاءَ فِي سُجُودِ الْقُرآنِ وَسُنَّتِهَا

اختَلفَ العُلماءُ فِي سُجودِ التِّلاوَةِ فذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ[1] إِلَى وُجوبِها، عَلَى التَّالِي والسَّامِعِ، سَوَاء قَصدَ سَماعَ القُرْآنِ، أَوْ لَمْ يَقصدْ، لقَوْلِه تَعَالَى: ﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ۝٢٠ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ ٱلْقُرْءَانُ لَا يَسْجُدُونَ ﴾ [سُورَة الانشقاق: ٢١]، ولِقَوْلِه: ﴿ فَٱسْجُدُواْ لِلَّهِ وَٱعْبُدُواْ ﴾ [سُورَة النّجْمِ ٦٢] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱسْجُدْ وَٱقْتَرِب ﴾ [سُورَة العَلق: ١٩]، ومَا نذْكُره مِنْ الأَحَادِيثِ بَعْد.

قَالُوا: ولأَنَّ الذمَّ لاَ يَتعلَّقُ إلاَّ بتَرْكِ وَاجِبٍ، ومَا تَلوْناهُ مِنْ الآيِ أَمْرٌ، والأَمْرُ يَقتَضِي الوُجوبَ[2].

وحَكَاهُ فِي «المُصنّفِ»: عَنْ حَفصٍ[3] عَنْ حَجَّاجٍ[4] عَنْ حمَّاد[5]

---

(1) أبو حنيفة هو: النعمان بن ثابت مولى بني تيم الله بن ثعلبة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٢٦).

(2) ينظر: بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة (١/ ٢٤)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (٢/ ٢٠٢)، فتح القدير للكمال بن الهمام (٣/ ١١٤).

(3) حفص هو: ابن غِياث بن طلق النخعي، أبو عمر الكوفي، روى عن عاصم الأحول ويحيى بن سعيد وحجاج بن أرطاة، وعنه أحمد ويحيى وإسحاق، وثقه يحيى بن معين، وقال يعقوب بن شيبة: ثبت إذا حدث من كتابه ويتقى بعض حفظه، قال عبد الرحمن: سمعت أبا زرعة يقول: حفص بن غياث ساء حفظه بعد ما استقضى، فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا، وقال ابن المديني: حفصٌ ثبت، وقال ابن حجر: ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر. توفي سنة خمس وتسعين ومئة، وقيل: سنة ست وتسعين ومئة، والأول أصح (١٩٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ٥٦)، تقريب التهذيب ص١٧٣ .

(4) حجاج هو: ابن ثور بن هبيرة النخعي الكوفي، روى عن عكرمة والشعبي، وعنه شعبة وعبد الرزاق وحفص بن غياث، قال أبو حاتم: صدوق يدلس، فإذا قال: حدثنا فهو صالح، وقال النسائي: ليس بالقوي، وعن يحيى بن معين قال: هو صدوق ليس بالقوي، وقال يعقوب بن شيبة: واهي الحديث، في حديثه اضطراب كثير، وهو صدوق، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ والتدليس، توفي سنة (١٤٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٥/ ٤٢٠)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٩٦)، تقريب التهذيب ص١٥٢.

(5) حماد هو: ابن أبي سليمان، مسلم الأشعري، مولاهم أبو إسماعيل الكوفي الفقيه، روى عن إبراهيم بن يزيد، =

عَنْ إِبْرَاهِيمَ[1] ونَافعٍ[2] وسَعِيدِ بْن جُبَيْرٍ[3] أَنَّهُمْ قَالُوا: ((مَنْ سَمِعَ السَّجْدَةَ فعَلَيْهِ أَنْ يَسْجُدَ)) [4].

= وأنس بن مالك وسعيد بن جبير، وعنه إبراهيم بن ميمون، وحجاج بن أرطاة، وحماد بن سلمة، قال ابن أبي حاتم: صدوق لا يحتج بحديثه، وقال ابن عدي: حماد كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وهو متماسك في الحديث لا بأس به، وقال الذهلي: كثير الخطأ والوهم، وثقه الذهبي والنسائي، وقال ابن حجر: فقيه، صدوق له أوهام. توفي سنة تسعة عشر ومئة (١١٩هـ)، وقيل: (١٢٠هـ)، وقيل: (١٢١هـ) ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ٢٧٠)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦)، تقريب التهذيب ص١٧٨ .

(1) إبراهيم: هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي، فقيه العراق، رأى عائشة، وأدرك أنس بن مالك، روى عنه منصور، والأعمش، ومغيرة، وحماد، قال ابن معين: أدخل على عائشة -رضي الله عنها - وهو صغير، وقال أبو حاتم: لم يلق أحداً من الصحابة إلا عائشة، ولم يسمع منها، وأدرك أنساً ولم يسمع منه، قال الحافظ أبو سعيد العلائي: هو مكثر من الإرسال، وجماعة من الأئمة صححوا مراسيله، قال ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل كثيراً. توفي سنة ستة وتسعين (٩٦هـ) ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٢٣٤)، تهذيب التهذيب (١/ ١٧٧)، تقريب التهذيب ص٩٥.

(2) نافع مولى عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الله المدني، روى عن ابن عمر وأبي سعيد الخدري وأبي هريرة وعائشة، روى عنه الزهري ومالك بن أنس، قال ابن عيينة: أي حديث أوثق من حديث نافع!؟ ثقة ثبت.

قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه مشهور. توفي سنة ستة عشر ومئة (١١٦هـ)، أو (١١٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ٢٩٨)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤١٢)، تقريب التهذيب ص٥٥٩.

(3) سعيد بن جبير الوالبي، مولاهم، أبو محمد، وأبو عبد الله، أحد الأعلام، روى عن ابن عباس وعبدالله بن مغفل، وعنه الأعمش، وأبو بشر، قال عبد الرحمن: سئل أبو زرعة عن سعيد بن جبير فقال: كوفي ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه من الثالثة، وروايته عن عائشة وأبي موسى ونحوهما مرسلة. قتل بين يدي الحجاج سنة (٩٥هـ). ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٩)، تقريب التهذيب ص٢٣٤.

(4) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٥) كتاب الصلاة، باب من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها، رقم/ ٤٢٤٩، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٨/ ٤٤٩). والأثر إسناده ضعيف لحال حماد ابن أبي سليمان فقد قال ابن عدي: حماد كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وقال الذهلي: كثير =

وحَدَّثنَا عَبْدَةُ[1] عَن الأَعْمَشِ[2] عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيميِّ[3] قَالَ: ((كُنْتُ أَعْرِضُ عَلَى أَبِي، وَهُو يَعْرِضُ عَلَيَّ فِي الطَّرِيقِ، فَيَمُرُّ بِالسَّجْدَةِ فَيَسْجُدُ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ؟ قَالَ: نَعَمْ))[4] وكَذَا قَالَه أَبُو العَالِيَةِ.[5]

= الخطأ والوهم كما في ترجمته.

(١) عبدة بن سليمان، الكلابي أبو محمد الكوفي، قيل: اسمه عبد الرحمن، وعبدة لقب، روى عن إسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، وهشام بن عروة، روى عنه نعيم بن حماد، ويوسف بن عدي، وابن أبي شيبة، قال الإمام أحمد: ثقة ثقة، وقال أحمد العجلي: ثقة رجل صالح صاحب قرآن. توفي سنة ثمان وثمانين ومئة (١٨٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣٠)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥)، تقريب التهذيب ص٣٦٩.

(٢) الأعمش هو: سليمان بن مهران الأسدي، أبو محمد الكاهلي الأعمش، روى عن أبان بن أبي عياش، وإبراهيم التيمي، وإبراهيم النخعي، وعنه شعبة والسفيانان وزائدة، وخلائق. وثقه يحيى بن معين، وعن ابن أبي حاتم: الأعمش ثقة يحتج بحديثه، قال ابن حجر: الأعمش ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. توفي سنة ثمان وأربعين ومئة (١٤٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٧٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٢٢)، تقريب التهذيب ص٢٥٤.

(٣) إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، تيم الرباب، أبو أسماء الكوفي، روى عن عائشة مرسلاً، وعن أنس، وعن أبيه يزيد بن شريك، وعنه سليمان الأعمش، وعوام بن حوشب، قال يحيى بن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة إلا أنه يرسل ويدلس. توفي سنة اثنتين وتسعين (٩٢هـ)، وقال الواقدي: مات سنة (٩٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٢٢٣)، تهذيب التهذيب (١/ ١٧٧)، تقريب التهذيب ٩٥.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٣٦٥) كتاب الصلاة، باب: إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي، ما يصنع ؟ رقم/ ٤٢١٩، وأخرجه البخاري في صحيحه (٤/ ١٤٥)كتاب أحاديث الأنبياء، باب رقم/ ٣٣٦٦، بمثله مختصراً، ومسلم في الصحيح (١/ ٣٧٠) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، رقم/ ٥٢٠ من طريق الأعمش به بنحو ألفاظه.

(٥) أبو العالية هو: رُفيع بالتصغير، ابن مهران، أبو العالية الرياحي البصري مولى امرأة من بني رياح بن يربوع، حي من بني تميم، أعتقته سائبة، أدرك الجاهلية، وأسلم بعد موت النبي ﷺ بسنتين، روى عن ابن عباس، وابن عمر، وأنس بن مالك ، وعنه الربيع بن أنس الخراساني، وثابت البناني، قال إسحاق بن منصور، عن يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة، قال ابن حجر: ثقة كثير الإرسال. توفي سنة تسعين، وقيل:
=

وعَــنْ إِبْــرَاهِيمَ[1] بــسَنَدٍ صَــحِيحٍ: ((إِذَا ســمعَ الرجُــلُ الــسَّجْدَةَ وهُــوَ يُــصَلِّي فليَسْجُد))[2]، وعَن الشَّعْبِيِّ[3]: ((كَانَ أَصْحابُ عَبْدِ الله إِذَا سَمعُوا الـسَّجْدَةَ سَجدُوا، فِي صَلاَةٍ كانُوا أَوْ غَيرِها))[4].

= ثلاث وتسعين (٩٣هـ)، وقيل: بعد ذلك. ينظر: تهذيب الكمال (٩/ ٢٤١)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٨٤)، تقريب التهذيب ص٢١٠.

وحديث أبي العالية في مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٣٦٥) كتاب الصلاة، باب: إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي، ما يصنع؟ رقم/ ٤٢١٩، وفيه: حدثنا الفضل بن دكين، عن أبي جعفر الرازيّ، عن الربيع بن أنس قال: قلت لأبي العالية: ((إني آخُذ في سكّةٍ ضيقةٍ، فأسمع القارئ يقرأ السجدة، فأسجد على الطريق؟ قال: نعم، اسجُد على الطريق)).

والأثر ضعيف، في إسناده أبو جعفر الرازي، -عيسى بن أبي عيسى مَاهان، وهو: صدوق سيئ الحفظ، قال ابن المديني: ثقة كان يخلط، قال أبو زرعة: يهم كثيراً، قال عنه النسائي: ليس بالقوي قال ابن حجر:صدوق سيء الحفظ. ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ١٩٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٢٨)، تقريب التهذيب ص٦٢٩.

(١) إبراهيم هو: النخعي تقدم.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٣) كتاب الصلاة، باب من قال: إذا سمعها وهو يصلي فليسجد، رقم/ ٤٣٤٠، من طريق المغيرة بن مقسم الضبي، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٣٥١) من طريق منصور بن المعتمر كلاهما (مغيرة، ومنصور) عن إبراهيم النخعي به.

قال العيني في عمدة القاري (٧/ ٩٥): إسناد صحيح، والحديث له شواهد من حديث عبد الله بن عباس، وحديث جابر الجعفي، وحديث نافع مولى ابن عمر، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب، وحديث أصحاب عبد الله، وحديث حماد بن أبي سليمان، قد مضى بيان بعضها.

(٣) الشعبي هو: عامر بن شراحيل الشعبي، أبو عمرو الكوفي، روى عن علي وسعد بن أبي وقاص وزيد بن ثابت، عنه أبو إسحاق السبيعي، وإسماعيل بن أبي خالد، وأشعث. قال ابن معين وأبو زرعة وغير واحد: الشعبي ثقة، قال ابن حجر:ثقة مشهور فقيه فاضل توفي بعد المئة. ينظر: تهذيب الكمال (١٤/ ٣٣)، تهذيب التهذيب (٥/ ٦٥)، تقريب التهذيب ص ٢٨٧.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٣) كتاب الصلاة، باب من قال: إذا سمعها وهو يصلي فليسجد، =

وَقَالَ شُعبةُ: ((سَألتُ حَماداً عَن الرجُلِ يُصَلِّي فيَسمَعُ السَّجْدَةَ؟ قَالَ: يَسْجُدُ))[١]، وَقَالَ الحَكَمُ[٢] مِثْل ذَلِكَ.[٣]

وحَدَّثنَا هُشَيْمٌ[٤] أَخْبَرَنَا مُغيرةُ[٥] عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ((فِي الجُنُبِ إِذَا سَمِعَ

= رقم/ ٤٣٤٢ من طريق وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن عامر الشعبي به، والأثر ضعيف جداً، فيه جابر بن يزيد الجعفي، قال الإمام الذهبي: من أكبر علماء الشيعة، وثقه شعبة فشذّ، وتركه الحفاظ، قال ابن حجر: ضعيف رافضي من الخامسة، وقال الساجي: كذبه ابن عيينة. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٤٦) تقريب التهذيب ص ١٣٧

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٣) كتاب الصلاة، باب من قال: إذا سمعها وهو يصلي فليسجد، رقم/ ٤٣٤٣ من طريق غندر عن شعبة به. والأثر فيه حماد بن أبي سليمان ففقيه، صدوق له أوهام. ينظر تقريب التهذيب ص ١٧٨.

(٢) الحكم بن عتيبة، تابعي صغير من فقهاء الكوفة مشهور، وصفه النسائي بالتدليس، وحكاه السلمي عن الدارقطني، روى عن إبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، وأبي جحيفة، وعنه مسعر، وشعبة، والأعمش، قال أحمد بن عبد الله العجلي: كان الحكم ثقة، ثبتاً فقيهاً، من كبار أصحاب إبراهيم، وعن ابن أبي حاتم: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس. توفي سنة (١١٥هـ) ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ١١٤)، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٣٢)، تقريب التهذيب ص ١٧٥.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٣) كتاب الصلاة، من قال: إذا سمعها وهو يصلي فليسجد، قال ابن أبي شيبة بعد ذكر حديث شعبة: "وقال الحكم مثل ذلك".

(٤) هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمي، أبو معاوية بن أبي خازم الواسطي. قيل: إنه بخاري الأصل، روى عن أبيه وخاله القاسم بن مهران، ومغيرة بن مقسم، روى عنه مالك بن أنس وشعبة والثوري وهم أكبر منه، وابنه سعيد بن هشيم، قال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث يدلس كثيراً، فما قال في حديثه: حدثنا؛ فهو حجة، وما لم يقل فليس بشيء، قال ابن حجر: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي. ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٧٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ٥٩)، تقريب التهذيب ص ٥٧٤.

(٥) المُغِيرة بن مقّسم، الضَّبِّي، أبو هشام الكوفي الفقيه، روى عن إبراهيم النخعي، وعامر الشعبي، ومجاهد، روى عنه سليمان التيمي، وهشيم، وجرير، قال ابن معين: ثقة مأمون، وقال العجلي: مغيرة ثقة فقيه الحديث إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم، وعن أحمد بن حنبل: حديث مغيرة مدخول، عامة ما =

السَّجْدَةَ [٦٢/ ب] يَغتسلُ، ثُمَّ يَقرؤُها فيَسْجُدها، فَإِنْ كَانَ لاَ يُحسِنهَا، قَرَأَ غَيرَها ثُمَّ سَجَدَ)).[١]

وحَدَّثنَا حَفصٌ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ فُضَيلٍ[٢] عَنْ إِبْرَاهِيمَ وعَنْ حَمَّادٍ[٣]، وسَعِيدِ بْن جُبَيْرٍ، قَالُوا: ((إِذَا سَمعَ الجُنُبُ السَّجْدَةَ اغتَسلَ ثُمَّ سَجدَ)).[٤]

وحَدَّثنَا عُبَيْدُ الله بْنُ مُوسَى[٥] عَنْ أَبَانَ

= روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد، ومن يزيد بن الوليد، وغيرهم، وقال النسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم. توفي سنة ست وثلاثين ومئة (١٣٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٦٩)، تقريب التهذيب ص٥٤٣.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٢/ ١٣) كتاب الصلاة، الجنب يسمع السجدة ما يصنع؟ رقم/ ٤٣٤٥، والأثر في إسناده المغيرة بن مقسم الضبي عنعن فيه، وكان يدلس عن إبراهيم.

(٢) فضيل بن عمرو الفُقُيمي التميمي، أبو النضر الكوفي، روى عن أبيه، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، روى عنه الأعمش ومنصور والحجاج بن أرطاة، قال أحمد بن أبي مريم قال ابن معين: ثقة حجة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وهو من كبار أصحاب إبراهيم، وقال ابن حجر: ثقة. مات سنة عشر ومئة (١١٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/ ٢٧٨)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٩٣)، تقريب التهذيب ص٤٤٨.

(٣) حماد هو: ابن أبي سليمان، تقدم ذكره.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٣) كتاب الصلاة، باب الجُنب يسمع السجدة ما يصنع؟ رقم/ ٤٣٤٥.

الحديث فيه حماد بن أبي سليمان قد سبق بيان حاله، فقد قال ابن أبي حاتم: صدوق لا يحتج بحديثه، وقال ابن عدي: حماد كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وهو متماسك في الحديث لا بأس به، وقال الذهلي: كثير الخطأ والوهم. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ١٦).

(٥) عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام، مولاهم، أبو محمد الكوفي، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وأسامة بن زيد الليثي، وإسرائيل بن يونس، روى عنه: البخاري،، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، قال الإمام أحمد:كان صاحب تخليط وحدث بأحاديث سوء أخرج تلك البلايا فحدث بها، وعن يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، ثقة، حسن الحديث، وقال أحمد العجلي والذهبي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة كان يتشيع. توفي سنة ثلاث عشرة ومئتين (٢١٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال =

العَطَّار[١] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعيدِ بْنِ المُسَيِّبِ[٢]، عَنْ عُثْمَانَ ((فِي الحَائضِ تَسْمعُ السَّجْدَةَ؟ قَالَ: تُومِئ رأْسَها إِيَاءً)).[٣]

وحَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرٍ[٤] حَدَّثنَا سَعِيدٌ[٥]، عَنْ قَتَادَةَ عَن ابْنِ المُسَيِّبِ قَالَ: ((تُومِئ

= (١٩/ ١٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٥٠) تقريب التهذيب ص٣٧٥.

والذي ظهر لي بعد تتبع أقوال أهل العلم فيه أن الأكثر على توثيقه، وأما كلام الإمام أحمد فيه فلِما ظهر من تشيعه، ويؤيد هذا ما ذُكر في إكمال تهذيب الكمال (٩/ ٦٩): "لما خرج الحاكم حديثه قال: سمعت قاسم بن قاسم السباري شيخ حرّان في عصره يقول: سمعت أبا مسلم البغدادي، وهو عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن مهران الحافظ يقول: عبيد الله بن موسى في المتروكين، تركه أبو عبد الله أحمد بن حنبل لتشيعه، وقد عوتب أحمد على روايته عن عبد الرزاق – يعني وتركه عبيد الله – فذكر أن عبد الرزاق رجع عن ذلك".

(١) أَبَان بن يزيد العطار أبو يزيد البصري، روى عن قتادة، ويحيى بن أبي كثير، روى عنه يحيى بن سعيد القطان وسهل بن بكار، قال أحمد بن حنبل: ثبت في كل المشايخ، قال ابن حجر: ثقة له أفراد، قال الإمام الذهبي: ولم أقع بتاريخ موته، وهو قريب من موت رفيقه همام بن يحيى. ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٢٤)، تهذيب التهذيب (١/ ١٠١) تقريب التهذيب ص٨٧.

(٢) سعيد بن المسيب فقيه المدينة أبو محمد المخزومي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٤٤).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٣)كتاب الصلاة، باب الحائض تسمع السجدة، رقم/ ٤٣٥٢، والحديث صحيح، إسناد رجاله ثقات، عبيد الله بن موسى وثقه الذهبي وابن حجر، وأَبَان العطَّار قال الذهبي قال أحمد: ثبت في كل المشايخ. ينظر: التهذيب (١/ ١٠١)

(٤) محمد بن بِشْر بن الفرافصة بن المختار العبدي، أبو عبد الله العبدي، الكوفي روى عن إسماعيل بن أبى خالد، والأعمش وزكريا بن ابى زائدة، روى عنه محمد بن عبد الله بن نمير وابنا أبي شيبة، قال يحيى بن معين: ثقة، قال عثمان بن أبي شيبة: ثقة ثبت إذا حدث من كتابه، قال ابن حجر:ثقة حافظ، توفي سنة ثلاث ومائتين (٢٠٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٥٢٠)، تهذيب التهذيب (٩/ ٧٣)، تقريب التهذيب ص ٤٦٩.

(٥) سعيد بن أبي عَروبة مهران أبو النضر العدوي مولاهم، البصري حدث عن الحسن ومحمد بن سيرين، وقتادة وعنه ابن علية، وغندر ويحيى بن سعيد، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه: سعيد بن أبي عروبة =

بِرأْسِهَا وتَقولُ: اللهُمَّ لَكَ سَجدتُ))[1]، وعَن الحَسَنِ: ((فِي رَجلٍ نَسِيَ السَّجْدَةَ مِنْ أَوَّلِ صَلاتِه فلَمْ يَذكُرهَا حَتَّىَ كَانَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاتِه قَالَ: يَسْجُدُ فِيهَا ثَلاَثَ سَجداتٍ، فَإِنْ لَمْ يَذكُرهَا حَتَّىَ يَقضِي صَلاتَه غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يُسَلِّم بَعْدُ؟ قَالَ: يَسْجُدُ سَجدةً وَاحِدةً مَا لَمْ يتكلَّم، فإنْ تَكلَّم استَأنفَ الصَّلاَةَ)).[2]

وعَنْ إِبْرَاهِيمَ: ((إِذَا نَسِيَ السَّجْدَةَ فليَسْجُدها مَتَى مَا ذَكَرَها فِي صَلاتِه))[3]، وسُئِلَ مُجَاهِدٌ: ((يَشُكُّ فِي سَجْدَتِهِ، وَهُوَ جَالِسٌ لا يَدْرِي سَجَدَهَا أَمْ لاَ؟ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : إِنْ شِئْتَ فَاسْجُدْهَا، فَإِذَا قَضَيْتَ صَلاَتَكَ ، فَاسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَأَنْتَ جَالِسٌ ، وَإِنْ شِئْتَ فَلاَ تَسْجُدْهَا ، وَاسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَأَنْتَ جَالِسٌ فِي آخِرِ صَلاَتِك)).[4]

= قبل أن يختلط ثقة، وكان أعلم الناس، بحديث قتادة، وثقه يحيى بن معين والنسائي، قال ابن حجر: ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة مات سنة ست وخمسين ومئة (١٥٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ٦٣)، تقريب التهذيب ص٢٣٩.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٤) كتاب الصلاة، باب الحائض تسمع السجدة، رقم٣٤٥٣/ الحديث إسناد رجاله ثقات، محمد بن بشْر قال أبو داود عنه: هو أحفظ من كان بالكوفة، وسعيد بن أبي عروبة ثقة قبل الاختلاط، من أثبت الناس في قتادة.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٤) كتاب الصلاة، باب الرجل ينسى السجدة من الصلاة، فيذكرها وهو يصلي رقم/ ٤٤٣١ من طريق عبد الأعلى بن عبدالأعلى، عن يونس عن الحسن به.
وإسناد رجاله ثقات، عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري، ثقة من الثامنة، ويونس بن عبيد بن دينار ثقة ثبت فاضل من الخامسة. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٣١/ ٦١٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٤) كتاب الصلاة، الرجل ينسى السجدة من الصلاة فيذكرها وهو يصلي رقم/ ٤٤٣٢ من طريق هشيم عن المغيرة بن مقسم الضبي عن إبراهيم النخعي به.
والأثر في إسناد المغيرة الضَّبي مدلس ولم يصرح بالتحديث عن إبراهيم، لكن له شاهد من حديث معمر عن قتادة بن دعامة.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٥) كتاب الصلاة، الرجل ينسى السجدة من الصلاة فيذكرها وهو يصلي، رقم/ ٤٤٣٣، من طريق معتمر بن سليمان عن الليث بن أبي سليم عن مجاهد به.

=

وذَهَبَ الشَّافِعِيُّ[(١)] ومَالِكٌ -فِي أَحدِ قَوْلَيهِ- [(٢)] وأَحْمَدُ، [(٣)] وإِسْحَاقُ،[(٤)] والأَوْزاعِيُّ، ودَاوُد، إِلَى أَنَّهَا سُنَّةٌ.[(٥)]

قالَ عُمر بنُ الخَطابِ فِي البُخارِي: ((إنَّ اللهَ لَمْ يكْتبها علينا إِلَّا أَنْ نَشَاءَ))[(٦)] قَالُوا: وقَوْله: هَذَا والصَّحَابَة حَاضِرُون، والإجْماعُ السكُوتِي حُجَّةٌ عِنْدَكُم[(٧)] قَالُوا: وبهِ قَالَ: سَلْمَانُ[(٨)]

= والأثر ضعيف، في إسناده الليث بن أبي سليم بن زُنيم، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: مضطرب الحديث، وقال أيضاً: ما رأيت يحيى بن سعيد أسوأ رأياً منه في ليث بن أبي سليم، وقال ابن أبي حاتم: سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يشتغل به هو مضطرب الحديث، وقال الذهبي: فيه ضعف يسير من سوء حفظه، قال عنه ابن حجر: صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فتُرك. ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٦٥) التقريب ص٤٦٤.

(١) المهذب في فقه الإمام الشافعي (١/ ٨٦)، بداية المجتهد (١/ ٢٢٢)، المجموع شرح المهذب (٤/ ٦١).

(٢) التمهيد، لابن عبد البر (١٩/ ١٣٢)، المنتقى شرح الموطأ، للباجي (١/ ٤٨٥).

(٣) المغني في فقه الإمام أحمد (١/ ٦٨٧).

(٤) الأوسط في السنن والاجماع والاختلاف، لابن المنذر (٥/ ٢٦٧).

(٥) ينظر: المغني في فقه الإمام أحمد (١/ ٦٨٧)، الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف (٥/ ٢٥٨)

(٦) الذي في صحيح البخاري (٢/ ٤٢) أبواب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يُوجب السجود رقم/ ١٠٧٧ عن عمر بن الخطاب وجاء فيه: ((ياأيها الناس إنا نمر بالسجود، فمن سجد، فقد أصاب ومن لم يسجد، فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه)) وزاد نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، ((إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء)).

(٧) مشكاة المصابيح (٣/ ٨٦٨)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤١٤).

(٨) حديث سلمان الفارسي أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ٤١) قبل حديث رقم/ ١٠٧٧، معلقاً في أبواب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يُوجِب السجود، وقال سلمان: ((ما لهذا غدونا))، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٥) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥) كتاب الصلاة، باب من قال السجدة على من سجد لها وسمعها، رقم/ ٤٢٥٠ من طريق ابن فضيل، كلاهما (سفيان الثوري، وابن فُضيل) عن عطاء بن السَّائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمي قال: ((دخل سلمان الفارسي المسجد وفيه قوم يقرؤون، فقرؤوا السجدة فسجدوا، فقال له صاحبه : يا أبا عبد الله ، لولا =

وابْنُ عَبَّاسٍ، وعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ[1]، واسْتَدَلُّوا بِمَا يَأْتِي مِنْ الأَحَادِيث، وبِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرفعُه: ((إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدمَ السَّجْدَةَ اعتَزلَ الشيْطانُ يَبكِي يَقُولُ: يَا وَيلِي أُمرَ ابْنُ آدَمَ بالسُّجُودِ فَسجَدَ فلَهُ الجَنَّة))[2] ح[3]، وكأَنَّهُ مَذْهَبُ البُخَارِيِّ، -واللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ-.

ولِقائلٍ أَنْ يَقُولَ: إنَّ سَلمانَ كَانَ مَذْهَبهُ فِي السُّجُودِ مَذْهَبَ أَحْمَدَ، وهُوَ إِذَا جَلسَ لهَا وقَصدَ سَماعهَا، كَذَا حَكاهُ ابْن أَبِي شَيْبَةَ[4]، وعَنْ مَالِكٍ سُجُودهَا فَضِيلةٌ.[5]

= أتينا هؤلاء القوم، فقال: ما لهذا غدونا)).

(١) حديث عمران بن حصين أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ٤١) قبل حديث رقم/ ١٠٧٧، معلقاً بصيغة التمريض، في أبواب السجود، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود: ((وقيل لعمران بن حصين: الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها))، وسيأتي بيانه في الباب التالي.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٨٧) كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، رقم/ ٨١، وأخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ١٦٥)، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب سجود القرآن، والإمام أحمد في المسند (١٥/ ٤٤٥) من طريق الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة به.

(٣) يشير مُغْلَطاي بهذا الرمز (ح) إلى بقية الحديث.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٥) كتاب الصلاة، من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها، رقم/ ٤٢٥٠، من طريق ابن فُضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن، وأخرجه البخاري معلقاً (٢/ ٤١) قبل حديث رقم/ ١٠٧٧، معلقاً، في أبواب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود، وقال سلمان: ((ما لهذا غدونا)).

وأبو عبد الرحمن هو: عبد الله بن حبيب السلمي، والأثر ضعيف في إسناده عطاء بن السائب قال الذهبي: أحد الأعلام على لين فيه، ثقة ساء حفظه بأخرة، وعن ابن حجر: صدوق اختلط. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٩١.

(٥) الموطأ (٢/ ٢٥)، الذخيرة، للقرافي (٢/ ٤١٠)، مختصر العلامة خليل في العبادات (١/ ٣٨).

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَر[1]حدَّثنا شُعْبَةُ[2] عن أَبِي إِسْحَاقَ[3] قَالَ: سَمِعْتُ الأَسْوَدَ[4] عَنْ عبدِ الله قال: ((قَرَأَ رَسُولُ الله النَّجْمَ بِمكّةَ فَسَجَد فيها وَسَجَدَ مَنْ مَعَهُ غَيْرَ شَيْخٍ، أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصًى، أَوْ تُرَابٍ، فَرَفَعَهُ إلى جَبْهَتِهِ وَقَالَ: يَكْفِينِي هَذَا .فَرَأَيْتُهُ بَعْدَ [5] قُتِلَ كَافِراً)).[6]

ذَكَر أَبُو القَاسِمِ الحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْن حَبِيبٍ[7] فِي كِتَابِ « تَرتِيبِ التنْزِيلِ»[8] " أَنَّ سُورَة النّجْمِ [٦٣/ أ] أُنزِلتْ بَعْدَ سُورَةِ الإخْلاصِ وقَبْلَ سُورَةِ عَبَسَ.[9]

وَقَالَ أَبُو العَبَّاسِ الضَّرِير[10] فِي «مَقَامَاتِ التنْزِيلِ»: إنَّها مَكيَّةٌ

---

(١) غُنْدَر هو: لقب لمحمد بن جعفر البصري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٧٥).

(٢) شعبة هو: ابن الحجاج الواسطي. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٣٢٠).

(٣) أبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٠٠).

(٤) الأسود بن يزيد بن قيس النخعي. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٧٧).

(٥) في صحيح البخاري (٢/ ٤٠) ((فرأيته بعد ذلك)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٠)، كتاب سجود القرآن، باب ما جاء في سجود القرآن وسنتّها، رقم/ ١٠٧٦، وأخرجه مسلم (١/ ٤٠٥) في المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة، رقم/ ٥٧٦.

(٧) هو: الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب، أبو القاسم النيسابوري، صنف في القراءات، والتفسير، والأدب، صاحب كتاب (عقلاء المجانين)، وتناقل الناس تصانيفه، ومن كتبه (التنزيل وترتيبه)، في الظاهرية، كان كرّامي المذهب، ثم تحول شافعياً، وله شعر جيد في الوعظ، أورد (الداوودي) ثلاث قطع منه، توفي سنة ست وأربع مئة (٤٠٦هـ). ينظر: تاريخ سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٣٧)، طبقات المفسرين للداودي (١/ ١٤٤)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٣/ ١٨١).

(٨) كتاب (التنزيل وترتيبه) جمع فيه ابن حبيب النيسابوري أوجه نزول القرآن الكريم، وما ورد في ترتيب نزوله وقد ابتدأه ببيان مكانة وشرف علم نزول القرآن الكريم، وجهاته وترتيبه، ثم أعقب ذلك بذكر خمسة وعشرين وجهاً لتنزيل القرآن. ينظر: بحث بعنوان: مقدمة التنزيل وترتيبه د.نوره الورثان.

(٩) لم أقف على كتاب (ترتيب التنزيل).

(١٠) أبو العباس الضرير الواعظ، لم أقف له على ترجمة.

بِالإجْماعِ.[1]

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء قَالَ: ((سَجَدتُ معَ النَّبِيِّ -ﷺ- إِحْدَى عَشْرةَ سَجْدَة مِنهَا التِي فِي النَّجْمِ))، وَقَالَ: "حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وفِي البَابِ عَنْ عَلِيٍّ وابْنِ عَبَّاسٍ وأَبِي هُرَيْرَةَ وابْنِ مَسعودٍ وزَيدِ بْنِ ثَابتٍ، وعَمْرو بْن العَاصِ".[2]

وفِي هَذَا الحَدِيثِ مَطْلوبيَّة السُّجُودِ فِي المُفصَّل، وسَيأتِي حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ عِنْدَ البُخَارِيِّ[3]

والعَجبُ مِنْ الثَّوْرِيِّ يَحتجُ بِهِ عَلَى خُصُومِهِ ويَزعمُ أَنَّهُ فِي مُسْلِمٍ، ولَمْ يَذكُر البُخَارِيّ،

---

(١) كتاب مقامات التنزيل لم أقف عليه، ولعله مفقود.

(٢) سنن الترمذي (١/ ٧٠٧) كتاب السفر، باب ما جاء في سجود القرآن، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٦٧)، أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب عدد سجود القرآن، وأحمد في المسند (٣٦/ ٢٢) من طريق عمرو بن الحارث، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر الدمشقي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به. وقال: حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هلال، عن عمر الدمشقي.

والحديث ضعيف لجهالة عمر الدمشقي: وهو ابن حيان، قال ابن حبان: عمر الدمشقي، شيخ يروي عن أم الدرداء الصغرى، روى عنه سعيد بن أبي هلال. لا أدري من هو ولا ابن من هو؟ قال الحافظ أبو بكر البيهقي: أبو حفص هذا مجهول، وقال ابن حجر في التقريب: مجهول. ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ٢٥٣)، تقريب التهذيب ص٦٣٣.

كما أنه منقطع فيما بينه وبين أم الدرداء، قال البخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٢٠٦) "عمر الدمشقي عن أم الدرداء، رضي الله عنها، روى عنه سعيد بن أبي هلال منقطع".

وقال أبو داود في السنن (٢/ ٥٤٨): كتاب الصوم، باب من لم ير السجود في المفصل بعد حديث رقم/ ١٤٠١: روي عن أبي الدرداء عن النبي - ﷺ - إحدى عشرة سجدة، وإسناده واهٍ.

(٣) صحيح البخاري (١/ ١٥٣)، كتاب الأذان، باب الجهر في العشاء، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٠٧) رقم/ ٥٧٨، من طريق معتمر، عن أبيه، عن بكر، عن أبي رافع، قال: ((صليت مع أبي هريرة العتمة، فقرأ: ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾، فسجد، فقلت له: قال: «سجدت خلف أبي القاسم ﷺ، فلا أزال أسجد بها حتى ألقاه)).

وهُوَ فِيهِ ثَابتٌ فِي سَائرِ نُسخِه، وسَيأْتِي ذِكْرُه، وأَنَّهُ عِنْدَ الأَئِمةِ السِّتةِ.

وفِي «المُصنَّفِ» بِسندٍ لاَ بَأسَ بِهِ، قَالَ أَبُو رَافعٍ الصَّائغ: ((صَلَّى بِنَا عُمَرُ فِي صَلاَةِ العشَاءِ فقَرَأَ فِي إحْدَى الرَكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق:١] فَسَجدَ، وسَجَدنَا مَعَهُ)).(١) وبِسندٍ صَحِيحٍ قَالَ الأَسودُ: ((رَأَيتُ عُمَرَ وعبدَ الله يَسْجُدانِ فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾ [الانشقاق:١].(٢)

وبِسندٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ: ((أَنَّهُ سَجدَ فِي النَّجْمِ، و﴿ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ﴾)) [العلق:١](٣)

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٧) كتاب الصلاة، من كان يسجد فِي المفصل رقم/ ٤٢٦٨، من طريق معاذ بن معاذ عن علي بن سويد بن منْجُوف عن أبي رافع الصائغ به.

والحديث إسناده جيد، فيه علي بن سُوَيْد بن منْجُوفٍ، قال أبو حاتم الرازي، والنسائي وابن حجر: لا بأس به، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ما أرى به بأساً، وقد حدث عنه يحيى بن سعيد، وثقه يحيى بن معين والدارقطني قال ابن حجر: لا بأس به. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٦٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٣٠)، تقريب التهذيب ص٤٠٢.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٧) كتاب الصلاة، باب من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٦٩، وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٠)، من طريق إبراهيم النخعي، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٩/ ١٤٦) من طريق عن عبد الرحمن بن الأسود، كلاهما (إبراهيم النخعي، وعبد الرحمن بن الأسود) عن الأسود بن يزيد به.

والأثر ضعيف الراوي عن عبد الرحمن بن الأسود هو: ليث بن أبي سليم قال عثمان بن أبي شيبة: ليث صدوق ولكن ليس بحجة وقال ابن حجر فيه: صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فتُرك من السادسة. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٦٤.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٧) كتاب الصلاة، باب من كان يسجد فِي المفصل، رقم/ ٤٢٧٣، والطبراني في الكبير (٩/ ١٤٦) من طريق أبي خالد الأَحْمَر، عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به.

والحديث إسناده ضعيف، فيه سليمان بن حيان الأزدي – أبو خالد الأحمر- قال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وإنما أتي من سوء حفظه فيغلط ويخطئ، وهو في الأصل كما قال ابن معين: صدوق وليس بحجة، قال الحافظ ابن حجر: صدوق يخطئ. ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١٨١)، تقريب التهذيب ص٢٥٠.

وعَنْ عَلِي: ((سُورَةُ اقْرَأ مِنْ عَزائِم السُّجُودِ))[1].

وَقَالَ سُلَيْمانُ بْنُ حبيبٍ: ((سجَدتُ معَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ فِي الانْشِقاقِ))[2]، وعَن ابْنِ عُمَرَ بسندٍ مِثلِه[3]، وكَذَا عَن ابْنِ سِيرينَ[4]، وعَمارٍ[5]

(١) أخرجه بن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٧) كتاب الصلاة، جميع سجود القرآن واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٨١ عن علي بن زيد ابن جدعان عن يوسف بن مِهْرَان عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب قال: ((عزائم السجود أربع: الم تنزيل السجدة، وحم السجدة، والنجم، واقرأ باسم ربك))، والحديث ضعيف لأجل بن جدعان ضعيفٌ كما في التقريب ص ٤٠١.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٨) كتاب الصلاة، باب من كان يسجد فِي المفصل، رقم/ ٤٢٧٧ من طريق أبي أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن سليمان بن حبيب به.
والأثر إسناد رجاله جميعهم ثقات، وأبو أسامة المذكور هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنف (٢/ ٨) كتاب الصلاة، من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٧٩، من طريق أبي عبيد الله، وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٢) من طريق أيوب السختياني، كلاهما (عبيد الله بن عمر، وأيوب) عن نافع، عن ابن عمر، قال: ((كان يسجد في النجم، وفي اقرأ باسم ربك، إلا أن يقرأ بهما في صلاة مكتوبة، فإنه كان لا يسجد بهما ويركع)).
والحديث إسناد رجاله ثقات، وعبيد الله هو: ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، ثقة ثبت، ينظر: تقريب التهذيب ص٣٧٣.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٨) كتاب الصلاة، من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٨٠، من طريق محمد بن أبي عدي، عن ابن عون، قال: ((قرأ محمد: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ﴾ [الانشقاق:١] وأنا جالس فسجد فيها)). والحديث إسناد رجاله ثقات، وابن عون هو: عبد الله بن عون بن أرطبان، ثقة ثبت، فاضل. ينظر: تقريب التهذيب ص٣١٧.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٨) كتاب الصلاة، من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٨١، من طريق أبي بكر بن عيّاش، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ١٩٣) من طريق سفيان الثوري، كلاهما (أبو بكر بن عياش، والثوري) عن عاصم بن أبي النجود، عن زِرّ بن حبيش، قال: ((قرأ عمار على المنبر: ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ﴾ [الانشقاق:١]، ثم نزل إلى القرار، فسجد بها)).

=

وعُثْمَانَ.(١)

وعِنْدَ الحَاكِمِ صَحِيح الإِسْنادِ، عَنْ عَمْرِو بْـن العَـاصِ أَنَّ رَسُـولَ الله ((أقْـرأهُ خمْـسَ عَشرةَ سَجْدَة فِي القُرْآنِ العَظِيم مِنهَا ثَلاثَة فِي المُفصَّلِ)).(٢)

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَاتم: سَأَلتُ أبَا زُرْعَةَ عَنْ حَدِيثِ أَبِي إِدرِيس الأَزْدِي، عَنْ عَاصِمِ بْـنِ بَهدَلَة عَنْ زِرّ عَنْ صَفْوَان بْنِ عَسَّال قَـالَ: ((سَـجدَ بِنَـا رَسُـولُ الله فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ﴾

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٨) كتاب الصلاة، من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٨٢، وابن المنذر في الأوسط (٨/ ٣٨١) من طريق ابن عُلية، عن علي بن زيد، عن زرارة بن أوفى، عن مسروق بن الأجدع: ((أن عثمان قرأ في العشاء بالنجم، فسجد)).

والحديث ضعيف، في إسناده علي بن زيد بن جدعان، قد مر بيان حاله، فقد قال يحيى بن معين: ليس بذاك القوي، وقال الترمذي: صدوق إلا أنه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره، قال الإمام أحمد: ضعيف الحديث، ضعفه ابن حجر. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٢)، تقريب التهذيب ص٤٠١.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٥)، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٤٧)، كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب السجود، وكم سجدة في القرآن، وابن ماجه في سننه (٢/ ١٦٨)،كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب عدد سجود القرآن، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٧٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٤٥)، وفي السنن الصغير (١/ ٣٠٧) من طريق نافع بن يزيد، عن الحارث بن سعيد العتقي، عن عبد الله بن مُنين، عن عمرو بن العاص به.

قال الحاكم: "هذا حديث رواته مصريون قد احتج الشيخان بأكثرهم، وليس في عدد سجود القرآن أتم منه ولم يخرجاه"، علق الذهبي على ذلك فقال: رواته مصريون احتجا بأكثرهم.

والحديث ضعيف، لجهالة الحارث بن سعيد، وعبد الله بن منين وهو مجهول، قال الزيلعي: "وعبد الله بن منين فيه جهالة، قال عبد الحق في أحكامه: وعبد الله بن منين لا يحتج به، قال ابن القطان: وذلك لجهالته، فإنه لا يعرف أحد روى عنه غير الحارث بن سعيد العتقي، وهو رجل لا يعرف له حال، فالحديث من أجله لا يصح"، وقال الحافظ: "وحسنه المنذري والنووي، وقال ابن ماكولا: عن الحارث بن سعيد ليس له غير هذا الحديث". ينظر:نصب الراية (٢/ ١٨٠)، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير (٢/ ٢٧).

[الانشقاق:١]، فقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ مُنكرٌ وخَطَأٌ، وإِنَّمَا هُوَ عَاصِم عَنْ زرّ، قَالَ: ((قَرَأَ عَمارٌ عَلَى المِنبرِ﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ﴾ فَنزلَ فَسجدَ)).[١]

وإليهِ ذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ، والثَّوْرِيُّ، والشَّافِعِيُّ، وأَحْمَدُ، وإِسْحَاقُ، وابْنُ وَهبٍ وابْنُ حَبيبٍ مِنْ أصحابِ مَالِكٍ[٢]، وأَمَّا مَالِكٌ شَيخهمَا فقَالَ :لَيْسَ فِي المُفصَّلِ[٣] سُجودٌ[٤] مُستدِلاً بحَدِيثِ زَيدِ بْنِ ثَابتٍ الآتِي: ((قَرأ النَّبِي[٥] **النَّجمَ فلَمْ يَسجُد**

---

(١) علل ابن أبي حاتم (١/ ١٩٥)، وأخرج هذه الرواية الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ٦٨)، وابن عدي في الكامل (٧/ ٢٢٣)، من طريق محمد بن بكار -بن الزيات- عن يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن ابن أبي ليلى، - محمد بن عبد الرحمن- وعن إدريس الأودي، كلاهما عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عن صفوان ابن عسال به.

قال ابن عدي: "هذا عن بن أبى ليلى وإدريس الأودي بهذا الإسناد لا يروي عنهما غير يحيى بن عقبة".
الحديث ضعيف جدا يحيى بن عقبة بن عيزار، قال عنه يحيى ابن معين ليس بشيء، وقال البخاري: منكر الحديث، وذكر ابن أبي حاتم عنه: متروك الحديث، ذاهب الحديث، يفتعل الحديث ينظر: التاريخ الكبير (٥/ ٢٨٦) ،علل ابن أبي حاتم (٩/ ١٧٩).

(٢) المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣٤٩).

(٣) المفصل: هو أواخر القرآن، واختلفوا في تعيين أوله على اثني عشر قولاً، فقيل: أوله ق، وقيل: غير ذلك، وذكر النووي أن أوله الحجرات، وسمي بالمفصل: لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة، وقيل: لقلة المنسوخ منه، ولهذا يسمى المحكم أيضاً، والمفصل ثلاثة أقسام: طوال، وأوساط، وقصار، فطواله من أول الحجرات إلى سورة البروج، وأوساطه من سورة الطارق إلى سورة لم يكن، وقصاره من سورة إذا زلزلت إلى آخر القرآن، ينظر: مناهل العرفان (١/ ٣٥٢).

(٤) قال الإمام مالك: الأمر عندنا أن عزائم السجود إحدى عشرة سجدة ليس في المفصل منها شيء، قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٤٠٦): "وهو قول أكثر أصحاب مالك، وطائفة من أهل المدينة، وقول ابن عمر وابن عباس وأبيّ بن كعب، وبه قال سعيد بن المسيب والحسن البصري وسعيد بن جبير وعكرمة ومجاهد وطاووس وعطاء وأيوب، كل هؤلاء يقولون: ليس في المفصّل سجود، بالأسانيد الصحاح عنهم". ينظر: البيان والتحصيل (١٨/ ١٠٦).

(٥) في صحيح البخاري (٢/ ٤١) ((أنه قرأ على النبي ﷺ: والنجم فلم يسجد فيها)).

فيها))[1]، وبِمَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، مِنْ طَرِيقِ أَبِي قُدَامَةَ الحَارِث بْن عُبَيد، -وهُوَ ضَعِيفٌ- عَنْ عِكْرِمَةَ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ [٦٣/ ب] ((لَمْ يَسْجُد فِي شَيءٍ مِنْ الْمُفَصَّلِ، مُنذُ تَحوّلَ إِلَى الْمَدِينةِ)).[2]

وَبِمَا فِي «الْمُصنَّفِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي قلاَبَةَ والحَسَنِ قَالَا: قَالَ عُمَرُ: ((لَيْسَ فِي المفُصَّلِ سُجودٌ))[3]، وعَنْ أَبِي العُرْيَانِ..........

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤١) أبواب سجود القرآن، باب من قرأ السجدة ولم يسجد، رقم/ ١٠٧٢ من طريق ابن قسيط، عن عطاء بن يسار، أنه عن زيد بن ثابت به.

(٢) سنن أبي داود (١/ ٥٤٩)، كتاب الصلاة، باب من لم ير السجود في المفصل وكذا أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٢٨٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٣٣٤)، والبيهقي في المعرفة (٢/ ١٤٦) من طريق أبي قدامة عن مطر الورّاق عن عكرمة به.

والحديث ضعيف لا يصح الاحتجاج به، ضعفه البيهقي وعبد الحق والنووي وابن حجر، وغيرهم، لأن في إسناده أبي قدامة، واسمه الحارث بن عبيد، تكلم فيه غير واحد من الأئمة، قال أحمد: مضطرب الحديث، وقال ابن معين: ضعيف، وقال النسائي: صدوق عنده مناكير، وقال ابن حبان: كان شيخاً صالحاً ممن كثر وهمه، ومَطَر الوراق - وهو ابن طَهمان - ضعيف عند التفرد، قال يحيى القطان: كان يشبه في سوء الحفظ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، قال الحافظ في التقريب: صدوق كثير الخطأ، وحديثه عن عطاء ضعيف، فالأكثرون على تضعيفه من جهة حفظه، وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٩/ ١٢٠): "هذا عندي حديث منكر يرده قول أبي هريرة: ((سجدت مع رسول الله ﷺ في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾))، ولم يصحبه أبو هريرة إلا بالمدينة، قال أبو داود: هذا حديث لا يحفظ عن غير أبي قدامة هذا بإسناده". ينظر: التمهيد (١٩/ ١٢٠)، تقريب التهذيب ص٥٤٣.

وقال في الاستذكار (٢/ ٥٠٥): "وحديث مطر لم يروه عنه إلا أبا قدامة، وليس بشيء، والثابت خلافه، وهو: حصول السجود من رسول الله ﷺ في سجدات المفصل".

وعلى فرض صحته، فهذا الحديث نافٍ، وحديث أبي هريرة مثبت، والمثبت مقدم على النافي، لأن مع المثبت زيادة علم، فيقدم قوله.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٣، من طريق عبد الله بن المبارك، عن خالد بن مهران الحذّاء، عن أبي قِلابة، والحسن، عن =

المُجَاشِعِي[1]، والحَسَنِ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْله[2].
وكَذَا قَالَه سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ[3]، والحَسَنُ[4]، وابْنُ المُسيبِ،

= عمر به.

وإسناد رجاله ثقات، لكن فيه الحسن البصري: ثقة، فقيه فاضل كثير الارسال. قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني: قومه الذين حُدِّثوا وخُطبوا بالبصرة، وفي التهذيب، روى عن: أُبي بن كعب، وسعد بن عبادة، وعمر بن الخطاب - ولم يدركهم. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٤)، تقريب التهذيب ص١٦٠.

(١) أبو العُرْيان المُجَاشِعي: اسمه أُنيس، وقيل: بركة المجاشعي، أبو الوليد البصري، روى عن ابن عباس، والحسن بن علي، ومحمد بن علي، ابن الحنفية، روى عنه خالد بن مهران الحذاء، قال ابن حجر: ثقة من الرابعة. ينظر: التاريخ الكبير (٤/ ٤٧)، تهذيب الكمال (٤/ ٧٤) تقريب التهذيب ص ١٢١.

وحديثه في المصنف عند ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٤ من طريق هشيم، قال أخبرنا خالد بن مهران الحذاء، عن أبي العُرْيان المجَاشِعِي، عن ابن عباس، قال: ((ليس في المفصل سجود)). والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٦)، كتاب الصلاة، باب من قال ليس في المفصل سجود ولم يسجد فيه رقم/ ٤٢٥٥ من طريق هشيم، قال أخبرنا منصور بن زاذان الثقفي، عن الحسن، عن ابن عباس أنه كان يقول: ((ليس في المفصل سجود)).

وإسناد رجاله ثقات، لكن الحسن يرسل، لم يسمع من ابن عباس كما بيّن ابن حجر، حيث قال عن علي بن المديني: "الحسن لم يسمع من ابن عباس وما رآه قط،كان الحسن بالمدينة أيام كان ابن عباس بالبصرة استعمله عليها علي وخرج إلى صفين". ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٢٦٧).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٦ من طريق هشيم عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير، قال: ((ليس في المفصل سجود)).

والحديث صحيح، وأبو بشر هو -جعفر بن إياس-، قال ابن حجر: ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم، وفي مجاهد. ينظر تقريب التهذيب ص١٣٩.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٧، من طريق هشيم بن بشير، عن خالد، عن الحسن، كان يقول: ((ليس في العَرَبي سجود، يعني: المفصل)).

=

وعِكْرِمَةُ[(١)]، وطَاوُسٌ،[(٢)] وأُبَي بْن كَعبٍ،[(٣)] والسنَدُ إِلَى هَؤلاءِ السِّتةِ صَحِيحٌ. وذَكَرَهُ ابْن المُنذرِ أَيْضًا عَنْ مُجاهدٍ[(٤)]، وَقَالَ يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ: ((أَدْركتُ القُرّاءَ لاَ

= وفيه خالد بن مهران الحذاء ثقة يرسل، وأشار حماد ابن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان. ينظر: تقريب التهذيب ص١٩١.

وجاء في مصنف عبد الرزاق (٣/ ٣٤٣) من طريق آخر عن معمر، عمَّن، سمع أنساً والحسن، يقولان: ((ليس في المفصل سجدة)).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٨، من طريق سعيد عن قتادة، عن ابن المسيب، وعكرمة، والحسن، قالوا: ((ليس في المفصل سجود)).

وفيه سعيد بن أبي عروبة ، قال ابن حجر: ثقة حافظ، له تصانيف ؛ لكنه كثير التدليس واختلط، وكان من أثبت الناس في قتادة. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٣٩.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٥٩، من طريق وكيع، عن أيمن بن نابل، قال: سمعت طاووساً يقول: ((ليس في المفصل سجود)).

والحديث ضعيف في سنده أيمن بن نابل، قال عنه يعقوب بن أبي شيبة: صدوق، وإلى ضعف ما هو، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، خالف الناس، ولو لم يكن إلا حديث التشهد، قال ابن حبان: كان يخطئ وينفرد بما لا يتابع عليه، والذي عندي تنكب حديثه عن الاحتجاج إلا ما وافق الثقات، أولى من الاحتجاج به، وكان يخلط ويحدث على التوهم والحسبان، قال ابن حجر: صدوق يهم. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٣٩٣)، تقريب التهذيب ص١١٧.

لكنه قد يرتقي بكثرة شواهده المذكورة.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٦٣، من طريق وكيع، عن داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، سألت أُبي بن كعب، قال: ((في المفصل سجود؟ قال: لا)) والحديث إسناد رجاله ثقات.

(٤) الأوسط في السنن والإجماع (٥/ ٢٦٣).

وجاء في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٦) كتاب الصلاة، باب من قال: ليس في المفصل سجود، ولم يسجد فيه، رقم/ ٤٢٦٢، من طريق وكيع، عن ربيع بن صبيح، عن قيس بن سعد، عن مجاهد قال: ((ليس في المفصل سجود))، وإسناده ضعيف الربيع بين صبيح قال عنه الذهبي كان صدوقاً، وقال ابن حجر: صدوق سيء =

يَسْجُدون فِي شيءٍ مِنْ المفصَّلِ)).[1]

وعِنْدَ الشَّافِعِيِّ[2] عَنْ بَعْضِ أَصْحابِه، عَن ابْنِ جُرَيْجٍ عَن ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ[3] عَنْ مُجاهِدٍ قَالَ: ((سَجدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّجمِ ثُمَّ تركَ))[4]، وأَخْبَرَنَا بَعْضُ أَصحابِنَا عَنْ يُونسَ[5]، عَن الحَسَنِ: ((سَجدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي النَّجمِ بِمَكةَ ثُمَّ تَركهُ فِي المَدِينةِ)) انتَهى.[6]

يرُدُّ حَدِيث ابْنِ عَبَّاسٍ[7] حَدِيث مُجاهِدٍ والحَسَنِ لَوْ صحَّ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الذِي أَسلمَ سَنةَ سَبْعٍ إِجْماعاً، وقَدْ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((سَجَدتُ معَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ

= الحفظ. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٢٤٧)، تقريب التهذيب ص٢٠٦.

(١) الاستذكار، لابن عبد البر (٢/ ٥٠٤)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٥٣).

(٢) هو: محمد بن إدريس بن المطلبي الشافعي المكي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٦٥).

(٣) عبد الله بن أبي نجيح يسار المكي، أبو يسار الثقفي، مولاهم، مولى الأخنس بن شريق الثقفي، روى عن أبيه وعطاء ومجاهد وعكرمة وطاوس، وعنه شعبة، وأبو إسحاق، والسفيانان، قال أحمد: ابن أبي نجيح ثقة، وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، أكثر عن مجاهد وكان يدلس عنه، قال ابن حجر: ثقة، ربما دلس. توفي سنة إحدى وثلاثين ومئة، (١٣١هـ) ينظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥٤)، تقريب التهذيب ص٣٢٦، طبقات المدلسين (١/ ٣٩).

(٤) الأم (١/ ١٦٠)، ولم أقف عليه بهذا السند عن مجاهد، وعزاه له البيهقي في المعرفة (٣/ ٢٣٤).

(٥) يونس بن عبيد، ابن دينار، أبو عبد الله العبدي، مولاهم البصري، من صغار التابعين وفضلائهم، روى عن إبراهيم التيمي والحسن البصري ومحمد بن سيرين، عنه ابنه عبدالله وشعبة والثوري، قال ابن المديني: يونس بن عبيد أثبت في الحسن من ابن عون، وقال أبو زرعة: يونس أحب إلي في الحسن من قتادة، لأن يونس من أصحاب الحسن، وقتادة ليس من أقران يونس، وكذا قال أبو حاتم، قال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل ورع توفي سنة تسع وثلاثين ومئة (١٣٩هـ). تهذيب التهذيب (١١/ ٤٤٢)، تقريب التهذيب ص٦١٣.

(٦) معرفة السنن والآثار (٣/ ٢٣٤).

(٧) يشير إلى حديث ابن عباس السابق ذكره آنفاً: ((أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من المفصَّل منذ حوّل إلى المدينة)).

ٱنشَقَّتۡ ﴾ [الانشقاق:١] و﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِي خَلَقَ ﴾ [سُورَة العلق:١])).[١]

وذَكَر ابْن أَبِي حَاتمٍ فِي كِتَابِ «العِلَل» عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ جَمَاعَةً رَووهُ بِزيادَةِ: والنَّجْم، قَالَ: والصَّحِيح رِوَايَةُ الوَلِيدِ بْن مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ العَزِيز بْن مُحَمَّد عَن ابْنِ أَبِي ذِئْبٍ عَن الحَارِثِ بْن عَبْدِ الرَّحْمَن بْن ثَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.[٢]

وأَمَّا حَدِيثُ زَيدِ بْنِ ثَابتٍ: ((قَرأتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ النّجمَ فلَمْ يَسْجُد فِيهَا))،[٣]

---

(١) أخرجه بهذا اللفظ الدارقطني (٢/ ٢٧٣) من طريق قُرة بن عبد الرحمن المعافري عن ابن شهاب وصفوان بن سليم عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي هريرة به.

والحديث بهذا السند ضعيف جداً، فيه قُرة بن عبد الرحمن المعافري المصري، وقرة لقب، واسمه: يحيى، قال أحمد: منكر الحديث جداً، وقال أبو زرعة: الأحاديث التي يرويها مناكير، وقال أبو حاتم والنسائي: ليس بقوي، وقال الدارقطني: قرة ليس بقوي في الحديث، وفي التقريب: صدوق له مناكير. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧٢)، تقريب التهذيب ص٤٥٥.

والحديث له طرق أخرى في الصحيحين وغيره، عن أبي هريرة رضي الله عنه بغير هذا اللفظ المذكور.

(٢) علل ابن أبي حاتم (١/ ١٦٥)

قد اختلفت الروايات عن أبي هريرة رضي الله عنه، لكن الصحيح ما أثبتناه، وبهذا جزم أحد أئمة العلل أبو حاتم الرازي فيما قاله ابنه عبد الرحمن في العلل (١/ ١٦٥): (سألت أبي عن حديث رواه أبو كُرَيْب عن وكيع عن ابن أبي ذئب عن خالد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وقال مرة: عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه ((سجد في النجم)).

ورواه الليث بن سعد عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، ورواه ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، وكذا رواه الوليد بن مسلم وعبد العزيز بن محمد عن ابن أبي ذئب. قال أبي: هذا الصحيح.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ٤١) كتاب سجود القرآن، باب من قرأ السجدة ولم يسجد، رقم/ ١٠٧٣، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٠٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب سجود التلاوة، رقم/ ٥٧٧، من طريق يزيد بن عبدالله بن قُسَيْط، عن عطاء بن يسار، عن زيد بن ثابت به.

فَمَحمولٌ عَلَى أَنَّ زَيدَ القَارِئ لَمْ يَسْجُد، وجَمَاعَةٌ مِنْ العُلماءِ عِنْدَهُمْ إِذَا لَمْ يَسْجُد القَـارِئ لاَ يَسْجُد المستمعُ ذَكَر ذَلِكَ الطبَرَيُّ.[(١)]

بَيانُه مَا فِي «مَراسِيل أَبِي دَاوُد» عَنْ زَيدِ بْن أَسْلَم: ((قَرأَ غُلامٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ السَّجْدَةَ فانْتظَر الغُلامُ النَّبِيَّ ﷺ فلَمَّا لَمْ يَسْجُد، قَالَ: يا رَسُولَ اللهِ أَلَيْسَ فِيهَا سَجْدَة؟ قَالَ: أَنتَ قَرأتَها فلَوْ سَجدتَ سَجدنَا)).[(٢)]

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: "يُمكنُ أَنْ يَكونَ قَرأَهَا فِي وَقْتٍ لاَ تَجوزُ فِيهِ الصَّلاَةُ، أَوْ كَانَا عَلَى غَيرِ وُضوءٍ أَوْ بَيان عَدمِ وُجوبِها عَلَى الفَورِ،كَمَا ذَهَبَ إِليهِ أَبُو حَنِيفَةَ".[(٣)]

وأَمَّا ابْنُ حَزْمٍ فقَالَ: إِنَّ رَاوِيه ابْنَ قُسيطٍ صَحَّ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَعْتَمِدُ عَلَى رِوَايَتِهِ، قَالَ أَبُو مُحَمَّد: "وَصحَّ بُطْلانُ هَذَا الخَبرِ، بحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَرفعُه: ((أَنَّهُ سَجدَ فِي النّجْمِ))[(٤)]، وَأَبُو هُرَيْرَةَ مُتَأَخِّرُ الْإِسْلَامِ".[(٥)]

وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيّ قَالَ أَبُو صَخرٍ: -يَعْنِي المُرادِيّ-[(٦)] عَن ابْنِ قُسيطٍ: ((وَصلَّيتُ

---

(١) عزاه له العيني في نخب الأفكار (٥/ ٤٨٠).

(٢) المراسيل لأبي داود (١/ ١١٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٩)، كتاب الصلاة، السجدة يقرؤها الرجل ومعه قوم لا يسجدون حتى يسجد، رقم/ ٤٣٩٦ عن ابن عجلان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٦) من طريق معمر بنحوه، كلاهما (ابن عجلان، ومعمر) عن زيد بن أسلم به.
والحديث إسناده ضعيف، يرويه أبو خالد الأحمر – سليمان بن حيان– عن ابن عجلان وهو: صدوق يخطئ،كما في التقريب ص٢٥٠.

(٣) ينظر: شرح مشكل الآثار (٩/ ٢٤٢).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٥/ ٤٤٤)، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٨) من طريق الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة به.

(٥) المحلى بالآثار (٥/ ٤٨١).

(٦) سنن الدارقطني (٢/ ٣٢٩)، وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٥٠) كتاب الصلاة، باب من لم ير السجود في المفصل، وابن خزيمة في الصحيح (١/ ٢٨٤) من طريق ابن وهب عن أبي صخر عن يزيد بن قُسيط =

وَراءَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ وأَبِي بَكْرِ بْن حَزْمٍ فلَمْ يَسْجُدَا)).(١)

قَوْلُه: ((**وسجدَ معهُ المسلمُون [٦٤/ أ] والمشركُون**))، وفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ الآتِي مِنْ عِنْدَ البُخَارِيِّ: ((سَجدَ مَعَهُ المُسْلِمون والمُشركُونَ والجِنّ والإِنْس)).(٢)

وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ: مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ((سَجدَ النَّبِيُّ ﷺ بآخِرِ النّجْمِ والجِنُّ والإِنسُ والشجَرُ))(٣)، وسَندُه صَحِيحٌ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ لنَا ابْنُ أَبِي دَاوُد -رَحمَه

= عن خارجة بن زيد بن ثابت عن أبيه به. وإسناده ضعيف، فيه أبو صخر المرادي، صدوق يَهم، كما في التقريب ص١٨١.

وأصل الحديث عن زيد بن ثابت في صحيح البخاري ومسلم، قد سبق بيانه بدون الزيادة المذكورة عن أبي صخر المرادي.

قال ابن حجر في الفتح (١/ ٤٥٣) "اتفق ابن أبي ذئب ويزيد بن خصيفة على هذا الإسناد على ابن قسيط، وخالفهما أبو صخر فرواه عن ابن قسيط عن خارجة بن زيد عن أبيه، أخرجه أبو داود والطبراني، فإن كان محفوظاً حُمل على أن لابن قسيط فيه شيخين، وزاد أبو صخر في روايته "وصليت خلف عمر بن عبد العزيز وأبي بكر بن حزم فلم يسجدا فيها".

(١) أبو صخر هو: حميد بن أبي المخارق: زياد، ويقال: حميد بن صخر، الخراط، المدني، قال أحمد: ليس به بأس، قال ابن عدي: هو عندي صالح الحديث، وإنما أُنكِر عليه هذان الحديثان: ((المؤمن يألف))، وفي ((القدرية)) وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً، وثقه الدارقطني، وضعفه ابن معين والنسائي، وقال ابن حجر: صدوق يهم. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٤١)، تقريب التهذيب ص١٨١

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤١) كتاب سجود القرآن، باب سجود المسلمين مع المشركين، والمشرك نجس ليس له وضوء، رقم/ ١٠٧١.

(٣) أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٧٢)، من طريق مخلد بن الحسين عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة به، وقال: حدثنا ابن أبي داود، لم يروه عن هشام إلا مَخْلَد.

والحديث له شاهد في صحيح البخاري من حديث ابن عباس ولفظه: أن رسول الله ﷺ ((سجد في النجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس))، وآخر من حديث المطلب بن أبي وداعة، وثالث عن الشعبي وغيره.

اللهُ-[(١)]: لَمْ يَروهِ عَنْ هِشَام[(٢)] -يَعْنِي عَن ابْنِ سِيرِينَ-[(٣)] عَنْهُ إلاَّ مَخْلَدُ بْنُ حُسَيْن.[(٤)] زَعمَ النَّووِي: أَنَّ ذَلِكَ محمولٌ عَلَى مَنْ كَانَ حَاضراً[(٥)]، ومَا أَسْلفنَاه يُعكرُ عَلَيْهِ. قَوْلُه قَالَ عِياضٌ: وسُجودهُمْ كَانَ لأَنَّهَا أَوَّلُ سَجْدَةٍ نَزلتْ. انتَهى كَلامُه.[(٦)] وفِيهِ نظرٌ مِنْ حيثُ إنَّ سُورَةَ اقرَأ أَوَّل مَا نزَل، وفِيهَا سَجْدَة، والنَّجْم بَعْد ذَلِكَ بأعْوامٍ[(٧)]

وأَيْضًا فقَدْ ذَكَر الحَاكِمُ صَحِيحاً عَلَى شَرطِ الشيْخَينِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي إِسْحَاقَ[(٨)] عَن

---

(١) ابن أبي داود هو: عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٢٣٦).

(٢) هشام بن حسّان، أبو عبد الله الأزدي، القردوسي، البصري، حدث عن: الحسن، وابن سيرين، وأخته حفصة بنت سيرين، حدث عنه: ابن جريج، وابن أبي عروبة، وشعبة، وهو من أثبت الناس في ابن سيرين، قال أبو حاتم: كان صدوقاً توفي سنة (١٤٨هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٢)، تقريب التهذيب ص٥٧٢.

(٣) محمد بن سيرين الأنصاري، مولاهم، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، إمام وقته، روى عن زيد بن ثابت، وحذيفة بن اليمان، وأبي هريرة، روى عنه الشعبي، وثابت، وهشام بن حسان، عن يحيى بن معين، وأبي زرعة: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى توفي سنة عشر ومائة (١١٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢١٤)، تقريب التهذيب ص٤٨٣.

(٤) مَخْلَد بن الحُسين الأزدي المهلبي، أبو محمد البصري، نزيل المصيصة، ثقة فاضل، روى عن الأوزاعي وابن جريج وهشام بن حسان ويونس، روى عنه أبو إسحاق الفزاري، وابن المبارك، وهما من أقرانه، والوليد بن مسلم ومحمد بن مصعب، قال أبو داود كان أعقل أهل زمانه، قال ابن حجر: ثقة فاضل توفي سنة إحدى وتسعين ومئة (١٩١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٧٢)، تقريب التهذيب ص٥٢٣.

(٥) شرح النووي على مسلم (٥/ ٧٥).

(٦) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٢/ ٢٩٣).

(٧) نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار، للعيني (٥/ ٤٨٢).

(٨) أبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي، الكوفي، روى عن أنس بن عازب، وجابر بن سمرة، وعنه سفيان الثوري، وهو أثبت الناس فيه، وسفيان بن عيينة، وثقه يحيى بن معين، والنسائي، قال =

الأَسْودِ عَنْ عَبْدِ الله: ((أَوَّل سُورَةٍ نَزلتْ فِيهَا السَّجْدَةُ الْحَجّ، قَرأَهَا النَّبِيُّ ﷺ فَسجدَ، وسَجدَ النَّاسُ مَعَهُ، إلاَّ رَجلاً أَخذَ التراَبَ فَسجدَ عَلَيْهِ فرَأَيْته قُتِلَ كَافراً)).[1]

تَابعَ إِسرائِيلُ[2] زَكرِيا بْن أَبِي......................

= العجلي: كوفي، تابعي، ثقة، سمع ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، وقال ابن حجر: ثقة اختلط بأخرة توفي سنة سبع وعشرين ومئة، وقيل: سنة ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ١٠٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٦٣)، تقريب التهذيب ص ٤٣٠.

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٢)، من طريق إسرائيل، وفي موضعٍ آخر عنده (١/ ٣٤٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بالإسنادين جميعاً، ولم يخرجاه".

وأخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ٤٠) كتاب سجود القرآن، باب ما جاء في سجود القرآن وسنّتها، رقم/ ١٠٧٦، وعند مسلم (١/ ٤٠٥) في المساجد ومواضع الصلاة باب سجود التلاوة، رقم/ ٥٧٦، من طريق شعبة .

ثلاثتهم (إسرائيل، وزكريا، وشعبة) عن أبي إسحاق السبيعي عن الأسود عن عبد الله به.

والحديث صحيح إسناد رجاله ثقات، إلا أن زكريا سماعه من أبي إسحاق بآخرة، أما بقية رجاله فشعبة ثقة حافظ متقن، وإسرائيل بن يونس حفيد أبي إسحاق من أثبت الناس فيه، وممن روى عنه قبل الاختلاط، قال أبو حاتم: ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبي إسحاق، وقال حجاج الأعور: قلنا لشعبة: حدثنا حديث أبي إسحاق قال: سلوا عنها إسرائيل، فإنه أثبت فيها مني، وقال أبو عيسى الترمذي: إسرائيل ثبت في أبي إسحاق. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣).

(٢) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الهمداني، أبو يوسف الكوفي، روى عن جده، وسماك بن حرب، والأعمش، وعنه ابنه مهدي وأبو الوليد الطيالسي، عن أحمد بن حنبل: كان شيخاً ثقة، وجعل يعجب من حفظه، قال أبو حاتم: ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبي إسحاق، وقال يعقوب بن شيبة: صالح الحديث، وفي حديثه لين، وقال في موضع آخر: ثقة صدوق، وليس في الحديث بالقوي ولا بالساقط، وفي التقريب: ثقة تُكلم فيه بلا حجة، قال أبو نعيم وغيره مات سنة (١٦٠هـ)، وقال خليفة وابن سعد: مات سنة (١٦٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٥١٥)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٣)، تقريب التهذيب ص١٠٤.

=

زَائِدَة [1]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وإِنَّمَا اتَّفقَا عَلَى حَدِيثِ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ: ((سَجدَ فِي النَّجْمِ))، ولاَ يُعلِل أحدُ الحَدِيثَينِ الآخَرَ، فَإِنِّي لاَ أَعلمُ أَحداً تَابعَ شُعبةَ عَلَى ذِكْرِهِ النَّجْم، إلاَّ قَيس بْن الربيعِ، والذِي يُؤدِّي إِليهِ الاجْتهادُ صِحةُ الحَديثَينِ". [2] الكَلامُ عَلَى مَا يَذكرُه الإِخبَارِيونَ فِي سُورَةِ النَّجمِ يَأتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- فِي سُورَةِ الحَجِّ مِنْ كِتَابِ التفْسِيرِ.

والرَّجُلُ الذِي أَخذَ كَفّاً مِنْ تُرابٍ ذَكَرَ البُخَارِيُّ فِي التفْسِيرِ، أَنَّهُ أُميَّةُ بْنُ خَلَفٍ. [3]

وفِي كِتَابِ النَّسَائِي بِسَندٍ صَحِيحٍ، عَن المُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَة [4] قَالَ: ((رَأَيتُ النَّبِيَّ ﷺ سَجدَ فِي النَّجْمِ وَسجدَ النَّاسُ مَعَهُ)) قَالَ: المُطلبُ فلَمْ أَسجُد مَعَهُمْ، وهُوَ يَومئذٍ

= وطريق إسرائيل عن أبي إسحاق السبيعي أخرجها الإمام البخاري في الصحيح (٦/ ١٤٢) كتاب التفسير، باب فاسجدوا لله واعبدوا، رقم/ ٤٨٣٦، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: ((أول سورة أنزلت فيها سجدة والنجم، قال: فسجد رسول الله ﷺ وسجد من خلفه إلا رجلاً رأيته أخذ كفاً من تراب فسجد عليه)).

(١) زكريا بن أبي زائدة قاضي الكوفة، أبو يحيى الهمداني الكوفي، حدث عن الشعبي، ومصعب بن شيبة، وخالد بن سلمة، يعد في صغار التابعين بالإدراك، وإلا فما علمت له شيئاً عن الصحابة، روى عنه ولده الحافظ يحيى، وشعبة، والثوري، وابن المبارك، قال أحمد: ثقة حلو الحديث، وقال أبو زرعة: صويلح، وقال أبو حاتم: لين الحديث يدلس، قال ابن حجر: ثقة وكان يدلس وسماعه من أبي إسحاق بأخرة توفي سنة تسع وأربعين ومئة (١٤٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٩/ ٣٥٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ٣٢٩)، تقريب التهذيب ص٢١٦.

(٢) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٢).

(٣) صحيح البخاري، (٦/ ١٤٢) كتاب التفسير، باب فاسجدوا لله واعبدوا، رقم/ ٤٨٣٦ قال بعد ذكر الحديث: وهو أمية بن خلف.

(٤) المُطَّلِب بن أبي وَدَاعة بن صُبيرة بن سعيد بن سعد، أسلم يوم الفتح، روى عن النبي ﷺ وعن حفصة، وعنه أولاده جعفر وعبد الرحمن قال ابن حجر: صحابي أسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها. ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٧٩)، تقريب التهذيب ص٥٣٥.

مُشرِكٌ.[1]

وفِي لَفظٍ: ((فَأَبيتُ أنْ أَسجُدَ مَعَهُمْ، ولَمْ يَكُن يَومئذٍ أَسلَمَ، فَلَمَّا أَسْلَم قَالَ: لاَ أَدعُ السُّجُودَ فِيهَا أَبدًا)).[2]

ورَوَينَا عَنْ أَبِي مُحَمَّد المُنْذرِي[3] أَنَّهُ قَالَ: قِيلَ: هُوَ الوَلِيدُ بْن المُغيرةِ[4]، وقِيلَ: عُتبَة بْن رَبيعَة[5]، وقِيلَ: أَبُو أُحَيْحَة: سَعِيدُ

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٢/ ١٦٠)، كتاب الافتتاح، باب السجود في النجم، وفي السنن الكبرى (٢/ ٥) كتاب المساجد، باب السجود في النجم، والإمام أحمد في المسند (٢٩/ ٤٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣١٤) من طريق معمر عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد عن جعفر بن المطَّلب بن أبي وداعة عن أبيه به، والحديث صححه ابن حجر قال: رواه النسائي بإسنادٍ صحيح. ينظر: فتح الباري (٨/ ٦١٥).

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٢٣٩)، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٢٩/ ٤٢٣)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ٢٨٨)، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧٣٤)، من طريق معمر، عن ابن طاوس، عن عكرمة بن خالد، عن المطلب بن أبي وداعة مرفوعاً به.

والحديث سكت عنه الذهبي في التلخيص، وإسناده ضعيف لانقطاعه، عكرمة بن خالد: هو المخزومي، لم يسمع من المطلب بن أبي وداعة، بينهما جعفر بن المطلب بن أبي وداعة كما في إسناد النسائي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وابن طاوس: هو عبد الله بن طاوس بن كيسان. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٠٨.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أبو محمد المنذري هو: عبد العظيم بن عبد القوي، زكي الدين المنذري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ١٥٣).

(٤) الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أبو عبد شمس، من قضاة العرب في الجاهلية، ومن زعماء قريش، ومن زنادقتها، كانت قريش تكسو البيت جميعها، والوليد يكسوه وحده، أدرك الإسلام وهو شيخ هرم، فعاداه وقاوم دعوته، هلك بعد الهجرة بثلاثة أشهر، وهو والد سيف الله خالد بن الوليد. ينظر: أنساب الأشراف (١/ ١٣٣)، نسب قريش (٥/ ١٥٣).

(٥) عتبة بن ربيعة بن عبد شمس، أبو الوليد: كبير قريش وأحد ساداتها في الجاهلية، وكان يقال: لم يسد من قريش مملق إلا عتبة وأبو طالب، فإنهما سادا بغير مال، أدرك الإسلام، وطغى، فشهد بدراً مع المشركين، وقاتل قتالاً شديداً، فأحاط به علي بن أبي طالب والحمزة وعبيدة بن الحارث، فقتلوه. أنساب الأشراف =

ابْنُ العَاصِ.(١)(٢)

وأَمَّا قَوْلُ: ابْن بَزِيزَة(٣) كَانَ مُنافقاً(٤)، فَغيرُ جَيدٍ، لأَنَّا أَسلَفْنَا أَنَّ السُّورَةَ مَكيـةٌ، وإِنَّـمَا

= (١/ ١٥١)، الأعلام (٤/ ٢٠٠).

(١) سعيد بن العاص بن أميمة بن عبد شمس، أبو أحيحة: من سادات أميّة في الجاهلية. يقال له (ذو العصابة)، و(ذو العمامة) كناية عن السيادة، كان لا يعتم أحد بمكة بلون عمامته، إعظاماً له، ومات سنة اثنتين من الهجرة كافراً، ويقال: في أول سنة من الهجرة. ينظر: أنساب الأشراف (١/ ١٤١)، نسب قريش (١٢/ ٤٢٣).

قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٦١٥): "وعند ابن سعد أن الذي لم يسجد هو: الوليد بن المغيرة، قال: وقيل: سعيد بن العاص بن أمية، قال: وقال بعضهم :كلاهما جميعاً، وجزم ابن بطال في باب سجود القرآن بأنه: الوليد، وهو عجيب منه مع وجود التصريح بأنه أمية بن خلف، ولم يقتل ببدر كافراً من الذين سموا عنده، ووقع في تفسير ابن حبان أنه أبو لهب" انتهى كلامه. ينظر: الطبقات الكبرى (١/ ٢٠٥)، شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٥٤).

قال السُبكي في المنهل العذب شرح سنن أبي داود (٨/ ٢٦): "ويمكن الجمع بينهما بأن كلاً من أمية بن خلف والمطّلب لم يسجد، وأن ابن مسعود لم ير المطلب، ورأى أمية فأخبر عمن رآه، أو خصّ ابن مسعود أمية بالذكر لأنه هو الذي أخذ كفاً من التراب أو الحصى دون الآخر، ويؤيده ما أخرجه ابن أبي شيبة عن أبي هريرة قال: "سجدوا في النجم إلا رجلين من قريش أرادا بذلك الشهرة".

(٢) مختصر سنن أبي داود (١/ ٤٠٩)، قال المنذري: "والأول أصح (يعني: أمية بن خلف) وهو الذي ذكره البخاري، قال الطبراني: وبه جزم النووي في شرح مسلم.

(٣) عبد العزيز بن إبراهيم القرشي التميمي، التونسي، المعروف بابن بَزِيزَة، فقيه من أعيان المذهب المالكي، محصل المحقق الفهامة الحافظ للفقه، والحديث، والشعر، والأدب، من أعيان أئمة المذهب، كان في درجة الاجتهاد، له تآليف، منها: (الإسعاد في شرح الإرشاد)، (وشرح الأحكام الصغرى) لعبد الحق الإشبيلي، (وشرح التلقين)، توفي سنة اثنان وستون وستمائة (٦٦٢هـ). ينظر: طبقات المفسرين (١/ ٤٢٦)، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية (١/ ٢٧٣)، تراجم المؤلفين التونسيين (١/ ٩٥).

(٤) شرح الأحكام لابن بزيزة لم أقف عليه، والذي يظهر أنه مخطوط، وقد عزاه ابن حجر في الفتح فقال: "وفي شرح الأحكام لابن بزيزة: أنه منافق، ورُدّ بأن القصة وقعت بمكة بلا خلاف، ولم يكن النفاق ظهر بعد". ينظر: فتح الباري (٨/ ٦١٥).

المُنافِقون فِي المَدينةِ.[١]

وفِي «المُصنَّفِ» بِسندٍ صَحِيحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ((سَجدَ النَّبِيُّ ﷺ والمُسْلِمونَ فِي النَّجْمِ إلاَّ رَجُلينِ مِنْ قُريشٍ أَرادَا بِذاكَ الشُّهْرةَ))[٢]، والعَجبُ مِنْ رَجلٍ عَالمٍ كَبيرٍ، -يَقصدُ الرَّد عَلَى أَبِي حَنِيفَةَ- [٦٤/ ب] بِهَذَا الحَدِيثِ بقَوْلِهِ: فَالرجُلانِ لاَ يَترُكانِ -إنْ شَاءَ اللهُ- الفَرضَ، ولَوْ تَركاهُ لأَمَرهُمَا النَّبِيُّ ﷺ بإعادَتِهِ.

ولَمْ يَعلَم أَنَّ هَذينِ الرجُلينِ كَانَا غَيْر مُسْلِمَين، يُوضحُه مَا فِي حَدِيثِ عبدِ اللهِ بْنِ مَسعودٍ المُبدَأ بِذِكْرِهِ.[٣]

واختُلِفَ فِي عَددِ سَجداتِ التلاَوةِ: فعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ أَرْبع عَشرةَ سَجْدَةَ: فِي آخِرِ الأعْرافِ والرعْدِ، والنَّحلِ، وبَنِي إسْرائيلَ، ومَريَم، والأُولَى مِنْ الْحَجِّ، والفُرقانِ، والنَّملِ، وآلم تَنْزِيل، وَص، وَحَم السَّجْدَة، والنَّجْمِ، و﴿ إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتۡ ﴾ [الانشقاق:١] و﴿ ٱقۡرَأۡ بِٱسۡمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ﴾[سُورَة العلق:١][٤] وذَهَبَ مَالِكٌ إِلَى أَنَّهَا إِحدَى عَشرةَ سَجْدَة،

---

(١) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٨٣).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٧)، من كان يسجد في المفصل، رقم/ ٤٢٨٣، وأخرجه أحمد في المسند (١٥/ ٤٤٤) من طريق وكيع عن ابن أبي ذئب -محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة -عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه به، والحديث إسناده حسن، الحارث بن عبد الرحمن صدوق من رجال أصحاب السنن، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. ينظر: تقريب التهذيب ص١٤٦.

قال أبو أحمد الحاكم: "يقال لا نعلم للحارث بن عبد الرحمن راوياً غير محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب"، قال العيني: ورجال إسناده ثقات. ينظر: الجوهر النقي، لابن التركماني (٢/ ٣٢١)، عمدة القاري (١١/ ٨٤).

(٣) يشير بكلامه إلى الإمام الشافعي رحمه الله حيث قال في كتابه اختلاف الحديث (٨/ ٦٠١): "وفي سجود النبي ﷺ في النجم دليل على ما وصفت؛ لأن الناس سجدوا معه إلا رجلين، والرجلاًن لا يدعان إن شاء الله الفرض، ولو تركاه أمرهما رسول الله بإعادته". انتهى.

(٤) مختصر القدوري في الفقه الحنفي (١/ ٣٧)، المبسوط للسرخسي (٢/ ٦)، بداية المبتدي (١/ ٢٤)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٢/ ٤٨٤)، فتح القدير (٣/ ١١٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق (٢/ ١٢٨).

بِإسقَاطِ آخِر الْحَجّ وثَلاَث الْمُفصَّل.[1]

وقَدْ أسْلَفنَا أَنَّ أَبَا العُرْيانِ[2] رَوَاهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ورُوِيَ أَيْضًا عَن ابْنِ عُمَرَ[3].

وذَهَبَ المَدنيونَ فِي رِوايَتهم عَنْ مَالِكٍ، والليْثِ، وإِسْحَاقَ[4]، ورِوَايَة عَنْ أَحْمَد[5]، وابْنِ الْمُنذرِ[6]، واخْتارَه المَرْوزِيّ، وابْنُ شُرَيْحٍ[7] الشَّافِعِيَّانِ: إِلَى أَنَّهَا خَمْس عَشْرة سَجْدَة بِثانِيةِ الحَجِّ.[8]

وذَهَبَ الشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهَا أَربَع عَشرةَ بِسقُوطِ ص، وهُوَ أَصَحُّ قَوْلَيهِ[9] وأَحْمَد[10]، وذَهَبَ أَبُو ثَوْرٍ[11] إِلَى أَنَّهَا أَربَع عَشرَة، فَأسقطَ سَجْدَةَ النّجمِ.[12]

---

(١) التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس (١/ ١٣٠)، الكافي في فقه أهل المدينة (١/ ١٩٦)، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٢٣٣)، إرشاد السالك إلى أشرف المسالك في فقه الإمام مالك (١/ ٢٤).

(٢) الهيثم ابن الأسود النخعي أبو العُرْيان الكوفي شاعر أدرك عليا وروى عن معاوية وعبد الله بن عمرو وعنه ابنه العريان والأعمش ذكره بن سعد في الطبقة الأولى من أهل الكوفة وقال كان خطيباً شاعرا وكان أبوه شاهد القادسية وقتل بها قال العجلي: كوفي ثقة من خيار التابعين، وقال ابن حجر: صدوق رُمي بالنصب توفي ما بين الثمانين إلى التسعين. ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٨٩)، تقريب التهذيب ص٥٧٧.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) الكافي في فقه أهل المدينة (١/ ٢٦٢)، شرح التلقين (١/ ٧٩٢).

(٥) المغني في فقه الإمام أحمد (١/ ٦٨٣)، المبدع شرح المقنع (٢/ ٣٠).

(٦) الأوسط (٥/ ٢٦٧).

(٧) حيوة بن شريح بن صفوان التجيبي، أبو زرعة المصري، الفقيه من رؤوس العلم والعمل بديار مصر روى له الجماعة، ووثقه أحمد وغيره، وتوفي سنة ثمان وخمسين ومائة (١٥٨هـ) ينظر: الوافي بالوفيات (١٣/ ١٤١)

(٨) بحر المذهب (٢/ ١٣٥).

(٩) مختصر المزني من علم الشافعي (١/ ١٦)، الحاوي الكبير (٢/ ٤٦٣) المهذب في فقه الإمام الشافعي (١/ ٨٥).

(١٠) المغني في فقه الإمام أحمد (٢/ ٨٦)، المحرر في الفقه (١/ ٧٩).

(١١) أبو ثور هو: إبراهيم بن خالد الكلبي البغدادي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٧٢).

(١٢) حلية العلماء في مذاهب الفقهاء (٢/ ١٢٣)، بحر المذهب (٢/ ١٣٥).

وذَهَبَ مَسْروقٌ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُ أَبُو بَكْرِ بْن أَبِي شَيْبَةَ بِسندٍ صَحِيحٍ: إِلَى أَنَّهَا: ثِنْتَا عَشرَة سَجْدَة أَسقَط ثَانيةَ الْحَجّ، وَص، والانشِقَاق.[1]

وذَهَبَ عَطَاء الخُرَاسَانِي إِلَى أَنَّهَا: ثَلاَث عَشرَة، أَسقطَ ثَانيةَ الحَجِّ والانْشِقَاق[2]، وذَهَبَ ابْنُ مَسعودٍ: إِلَى أَنَّ عَزائِمَ السُّجُودِ: الأَعْرَاف وبَنِي إِسرائِيل والنَّجْم والانْشِقَاق و﴿ ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ﴾، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ هُشَيمٍ عَنْ مُغيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْهُ.[3]

وذَهَبَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَنَّ ((عَزائِم السُّجُودِ ﴿آلم تَنْزِيل﴾ و﴿حم﴾ السَّجْدَة والنّجْم واقْرَأ)) رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَفَّان، عَنْ حَمَّاد ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِي بْن زَيدٍ[4]، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مِهْرَانَ[5] عَنْ عَبْدِ الله

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧) جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٧٧، من طريق محمد بن فُضيل، عن الأعمش، عن مسلم قال: ((عدّ علي مسروق ثنتي عشرة سجدة في القرآن لم يذكر التي في ﴿إِذَا ٱلسَّمَآءُ ٱنشَقَّتْ﴾ [الانشقاق:١] والحديث حسن في إسناده محمد بن الفضيل صدوق، قال عنه أبو زرعة: صدوق من أهل العلم، وكذا وصفه ابن حجر. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٥)، تقريب التهذيب ص٥٠٢.

(٢) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٨٥)، والأثر المذكور عن عطاء لم أقف عليه.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧) باب جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٧٩، والحديث ضعيف إسناده مرسل، إبراهيم النخعي لم يسمع من ابن مسعود.

(٤) علي بن زيد بن جُدْعَان، روى عن يوسف بن مِهْران، وإسحاق بن نوفل، وعنه حماد بن سلمة وحماد بن زيد، قال الإمام أحمد: ليس بالقوي، وقال مرة: علي بن زيد ضعيف الحديث، قال يحيى بن معين: ليس بحجة، وفي موضع آخر: ضعيف في كل شيء، وقال أبو زرعة، وأبو حاتم: ليس بقوي وقال أبو بكر بن خزيمة: لا أحتج به لسوء حفظه، وضعفه ابن حجر كذلك. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٢) تقريب التهذيب ص٤٠١.

(٥) يوسف بن مِهْران البصري، روى عن ابن عباس، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعنه علي بن زيد بن =

ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْهُ.[1]

وذَهَبَ سَعِيدُ بْن جُبَيْرٍ[2] إِلَى أَنَّهَا ((آلم تَنْزِيل، والنَّجْم، واقْرَأ)) رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ دَاوُدَ[3] -يَعْنِي ابْن أَبِي إِيَاسٍ-، عَنْ جَعْفرٍ[4] عَنْهُ[5].

= جدعان فقط، قال: أحمد بن حنبل: يوسف بن مهران لا يُعرف، ولا أعرف أحداً روى عنه إلا علي بن زيد، وكذا قال أبي حاتم: لا أعلم روى عنه غير علي بن زيد. قال ابن حجر: لم يرو عنه إلا ابن جدعان وهو لين الحديث. ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٦٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٢٤)، تقريب التهذيب ص ٦١٢.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧) باب جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٨١، وإسناده ضعيف، فيه علي بن زيد بن جَدعان ضعيف الحديث، قال الحاكم: ليس بالمتين عندهم، وقال الدارقطني: أنا أقف فيه، لا يزال عندي فيه لين، قال ابن حجر في التقريب: ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤)، تقريب التهذيب ص٤٠١.

ويوسف بن مهران هذا لا تعرف حاله، ذكر العلماء أن ابن جدعان تفرد بالرواية عنه، قال ابن حجر: يوسف بن مهران البصري، وليس هو يوسف بن ماهك ذاك ثقة، وهذا لم يرو عنه إلا ابن جدعان، وهو لين الحديث. انظر: تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٦٣)، تقريب التهذيب ص٦١٢.

(٢) سعيد بن جبير الوالبي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٦٠).

(٣) لم أقف على راوٍ في كتب التراجم يسمى داود بن أبي إياس، والذي يظهر أنه داود بن أبي هند القشيري، مولاهم أبو بكر، أو أبو محمد البصري، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة ثقة، وقال ابن حجر: ثقة متقن، كان يَهِم بأخرة. ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٤٦١)، تقريب التهذيب ص٢٠٠.

(٤) جعفر بن إياس، أبو بشر بن أبي وَحشِيّة، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير. ينظر: تهذيب الكمال (٥/ ٥)، تقريب التهذيب ص١٣٩.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧) كتاب الصلاة، باب جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٨٢، عن عبد الأعلى، عن داود -يعني ابن إياس- عن جعفر، عن سعيد بن جبير به.

والصواب -والله أعلم- عن داود، عن جعفر يعني ابن إياس، ووقع خطأ من الناسخ، لأن شيخ عبد الأعلى ابن عبد الأعلى هو داود بن أبي هند، والذي يروي عنه داود هو جعفر بن إياس أوثق الناس في سعيد بن جبير، والحديث صحيح، وإسناد رجاله ثقات.

وذَهَبَ عُبَيدُ بْنُ عُمَيْرٍ[1] إِلَى أَنَّ ((عَزائِم السُّجُودِ، آلم تَنْزِيل والأَعْرَاف، وحَم تَنْزِيل، وبَنُو إِسْرَائِيل)).[2]

وذَهَبَ جَمَاعَةٌ إِلَى أَنَّهَا عَشرُ سَجداتٍ، قَالَ أَبُو بَكْر: حَدَّثنَا أَبُو أُسَامَةَ[3] حَدَّثنَا ثَابتُ بْنُ عُمارةَ[4] عَنْ أَبِي تَمِيمةَ الهُجَيْمِي[5]: ((أَنَّ أَشْيَاخًا مِنْ الهُجَيْم بَعَثُوا رَاكِبًا لَهُمْ إلَى المُدِينَةِ وَإِلَى مَكَّةَ -شَرَّفهما اللهُ تَعَالَى- ، يَسْأَلُ لَهُمْ عَنْ سُجُودِ الْقُرْآنِ ، فَأَخْبَرَهُمْ

---

(١) عُبيد بن عُمَيْر الليثي، بن قتادة قاضي أهل مكة، أبو عاصم، روى عن عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب، وأبيه عُمير بن قتادة، روى عنه عطاء، وعمرو بن دينار وابنه عبد الله، وثقة يحيى بن معين، وأبو زرعة. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٧١)، تقريب التهذيب ص٣٧٧.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧) باب جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٨٠، من طريق هُشيم، عن أبي بشر، -جعفر بن إياس- عن يوسف المكي، عن عُبيد بن عمير، به، والحديث إسناد رجاله ثقات، وهشيم بن بشير، قال عنه ابن حجر: ثقة ثبت لكنه كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد صرح بالتحديث هنا.

(٣) أبو أسامة هو: حماد بن أسامة بن زيد القرشي، مولاهم، الكوفي، روى عن هشام بن عروة وبريد بن عبدالله، وعنه الشافعي وأحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة، قال الإمام أحمد: أبو أسامة ثقة، قال ابن حجر:ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره، قال البخاري: مات في سنة إحدى ومئتين (٢٠١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ٢١٧)، تقريب التهذيب ص١٧٧ .

(٤) ثابت بن عمارة الحنفي، أبو مالك البصري، روى عن غنيم بن قيس وأبي تميمة الهجيمي، وعنه شعبة، ويحيى بن سعيد. قال ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: ليس عندي بالمتين، وقال النسائي: لا بأس به توفي سنة تسع وأربعين ومئة (١٤٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٤/ ٣٦٦)، تهذيب التهذيب (٢/ ١١) تقريب التهذيب ص١٣٢.

(٥) هو:طَرِيف بن مُجَالِد الهُجَيْمي، أبو تَميمة، البصري، روى عن أبي موسى الأشعري وأبي هريرة، وعنه خالد الحذّاء وسليمان التيمي، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن عبد البر: هو ثقة حجة عند جميعهم، قال ابن حجر: ثقة مات سنة سبع وتسعين أو قبلها أو بعدها، وقال ابن أبي عاصم: مات سنة تسع وتسعين (٩٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ١٢)، تقريب التهذيب ص٢٨٢.

أَنَّهُمْ أَجْمَعُوا عَلَى عَشْرِ سَجَدَاتٍ)).[(١)]

وذَهَبَ ابْن حَزْمٍ[(٢)]: "إِلَى أَنَّهَا تُسْجَدُ للقِبلَةِ [٦٥/ أ] ولِغيرِ القِبلَةِ، وعَلَى طَهارةٍ وعَلَى غَيرِ طَهارةٍ، قَالَ: وثَانِية الْحَجّ لاَ يَقُولُ بِهَا أَصْلاً فِي الصَّلاَةِ، وتَبطُلُ الصَّلاَةُ بهَا يَعْنِي إِذَا سَجَدت فِيهَا.

قَالَ: لأَنَّهَا لَمْ يصحَّ بهَا سُنةٌ عَنْ رَسُولِ الله -ﷺ-، ولاَ أُجمِعَ عَلَيْها وإِنَّمَا جاءَ فِيهَا أثرٌ مُرْسَلٌ". انْتَهَى[(٣)]

أَمَّا أثرٌ مُرْسلٌ فَغيرُ جَيدٍ، بَلْ فِيهَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عِنْدَ الحَاكِم، وقَدْ تَقدَّم.[(٤)]

وأَمَّا حَدِيثُ عُقبةَ بْنِ عَامرٍ أَنَّهُ قَالَ: ((يَا رَسُولَ الله فِي الْحَجِّ سَجدَتانِ؟ قَالَ: نَعَمْ، إنْ لَمْ تَسجُدهمَا فلاَ تَقرَأهمَا))، فذَكَرَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ لَهِيعَةَ.[(٥)]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٧)، باب جميع سجود القرآن، واختلافهم في ذلك، رقم/ ٤٣٨٣، والحديث ضعيف في إسناده ثابت بن عمارة، قال عنه أبو حاتم: بصري، ليس عندي بالمتين، وقال الإمام أحمد: ليس به بأس، قال ابن حجر: صدوق فيه لين. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١١)، تقريب التهذيب ص١٣٢.

(٢) ابن حزم هو: أبو محمد علي بن أحمد القرطبي الظاهري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٢٢٧).

(٣) المحلى (٥/ ١٠٦)، وتعقبه العيني في العمدة (١١/ ٧٠) قال: "قلت: الظاهر أنه غفل وذهل، بل فيها حديث صحيح رواه الحاكم عن عمرو بن العاص أن رسول الله ((أقرأه خمس عشرة سجدة في القرآن العظيم، منها ثلاثة في المفصل وسورة الحج سجدتين)).

(٤) المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٤٥)، والحديث سبق تخريجه والحكم عليه.

(٥) سنن الدارقطني (٢/ ٢٧١)، وأخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٢٠)، ومالك الموطأ (١/ ١١٤)، والإمام أحمد في المسند (٢٨/ ٦٢٩)، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٨) كتاب الصلاة، باب كم سجدة في القرآن، والترمذي في السنن (١/ ٧١٩) أبواب السفر، باب في السجدة في الحج، ومن طريقه البغوي في شرح السنة، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٣٠٧)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٣٩٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٤٩) من طريق ابن لهيعة عن مِشْرَح بن هاعَان عن عقبة بن عامر الجهني، به.

قال الترمذي بعده: "هذا حديث ليس إسناده بذاك القوي".

الحديث ضعيف، في إسناده: عبد الله بن لهيعة الحضرمي، وهو معروف بسوء الحفظ، وخلط بعد احتراق =

قَـــالَ ابْـــنُ حَـــزْمٍ: وصَـــحَّ عَـــنْ عُمَـــر[1] ....

= كتبه، كما ذكر ابن حجر في التقريب، وقال الترمذي في الجامع (١/ ٧١٩): ابن لهيعة ضعيف عند أهل الحديث، ضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره من قبل حفظه، وضعفه النسائي كذلك، وقال ابن أبي حاتم: أما ابن لهيعة فأمره مضطرب، يكتب حديثه على الاعتبار، قلت لأبي: إذا كان من يروي عن ابن لهيعة مثل ابن المبارك وابن وهب يحتج به؟ قال: لا، قال البيهقي: أجمع أصحاب الحديث على ضعفه وترك الاحتجاج بما ينفرد به. ينظر: الجرح والتعديل (٥/ ١٤٥)، الضعفاء والمتروكين، للنسائي (١/ ٢٠٣)، تهذيب الكمال (١٥/ ٤٩٠)، تقريب التهذيب ص٣١٩.

قال الحاكم: "هذا حديث لم نكتبه مسنداً إلا من هذا الوجه، وعبد الله بن لهيعة بن عقبة الحضرمي أحد الأئمة، إنما نقم عليه اختلاطه في آخر عمره، وقد صحت الرواية فيه من قول عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وأبي الدرداء، وعمار رضي الله عنهم". المستدرك (٢/ ٣٩٠).

وفي سنده: مِشْرَح بن هَاعَان المصري -أبو مصعب المعافري -، وقد قوى أمره جماعة، وجرحه آخرون، وممن وثقه يحيى بن معين، والعجلي، وقال الإمام أحمد: مِشرح ابن هاعان معروف، وممن جرحه ابن حبان قال: "روى عن عقبة بن عامر، روى عنه أهل مصر، يخطئ ويخالف"، وفي حديثه عن عقبة بن عامر خاصّة مقال، وقال كذلك: "يروي عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها، روى عنه ابن لهيعة والليث وأهل مصر، والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات والاعتبار بما وافق الثقات"، قال ابن حجر: مقبول. ينظر: الثقات، للعجلي (٢/ ٢٧٩)، المجروحين (٣/ ٢٨)، تهذيب الكمال (٢٨/ ٧)، تقريب التهذيب ص ٥٣٢ .

(١) المحلى (٥/ ١٠٦).

أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١) كتاب الصلاة، باب من قال في الحج سجدتان، وكان يسجد فيه، رقم/ ٤٣١٨، من طريق هُشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عمر عن عمر)) : أنه سجد في الحج سجدتين، ثم قال: إن هذه السورة فضلت على سائر السور بسجدتين)).

قال ابن حجر: "وهذا إسناد على شرط الشيخين، إلا أن هشيماً عنعن، وهو مدلس". ينظر: المطالب العالية (٣/ ٧٦٩).

=

وابْنِه[1]، وأَبِي الدرْدَاء[2] السُّجُودُ فِيهَا، ورُوِي أَيْضًا عَنْ أَبِي مُوسَى[3]، وَقَالَ ابْنُ عُمَر: ((لَوْ سَجَدت فِيهَا وَاحِدة كَانَتْ سَجْدَة فِي الآخِرة أَحبّ إليَّ))[4]، وَقَالَ عُمَر: ((إنَّها

= وجاء عن عمر بن الخطاب طريق آخر للحديث، أخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٧١)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٠) من طريق شعبة، عن سعد بن إبراهيم عن عبد الله بن ثعلبة عن عمر بن الخطاب ((أنه صلى مع عمر رضي الله عنه الصبح فسجد في الحج سجدتين)).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٨٧) من طريق عبدالله بن دينار: ((رأيت عبد الله بن عمر، يسجد في سورة الحج، سجدتين)).

وإسناده صحيح عبد الله ابن دينار مولى ابن عمر ثقة من الرابعة. ينظر: تقريب التهذيب ص ٣٠٢.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١) كتاب الصلاة، باب من قال: في الحج سجدتان، وكان يسجد فيه، رقم/ ٤٣٢٠، وفي الأوسط لابن المنذر (٨/ ٤٠٥)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٤٢٤)، من طريق شعبة، عن يزيد بن خُمير عن عبد الرحمن بن جبير بن نُفير.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥١) من طريق خالد بن مَعدان، كلاهما (عبد الرحمن بن جبير، وخالد بن معدان) عن جُبير بن نفير أن أبا الدرداء رضي الله عنه ((سجد في الحج سجدتين)).

والحديث حسن في إسناده يزيد بن خُمير الرحْبي، أبو عمر الحمصي، صدوق. ينظر: تقريب التهذيب ٦٠٠.

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٠) من طريق بكر بن عبد الله المزني، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٦٢) من طريق علي بن زيد كلاهما (بكر المزني، وعلي بن زيد) عن صفوان بن مُحْرِز، أن أبا موسى - رضي الله عنه - ((سجد في سورة الحج سجدتين، وأنه قرأ السجدة التي في آخر سورة الحج، فسجد، وسجدنا معه)).

والحديث ضعيف فيه علي ابن زيد ابن جدعان قال الجوزجاني: واهي الحديث ضعيف وفيه ميل عن القصد لا يحتج بحديثه وقال أبو زرعة: ليس بقوي وقال أبو حاتم: ليس بقوي يكتب حديثه ولا يحتج به، قال ابن حجر: ضعيف من الرابعة. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٣)، تقريب التهذيب ص ٤٠١.

(٤) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/ ٩٧) وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤١) ومن طريقه ابن المنذر في =

فُضِّلت بسَجْدَتَيْنِ).[1]

ورُوِي أَيْضًا عَنْ عَلِيّ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ[2]، وأَبِي.....................

= الأوسط (٨/ ٤٠٤) عن نافع، ((أن عمر وابن عمر كانا يسجدان في الحج سجدتين، قال: وقال ابن عمر: لو سجدت فيها واحدة، كانت السجدة في الآخرة أحب إلي))، قال: وقال ابن عمر: ((إن هذه السورة فضلت بسجدتين))،

هذا إسنادٌ صحيح كما ذكر ابن حجر إلا أن رواية نافع عن عمر بن الخطاب منقطعة، فنقله عن ابن عمر صحيح، وعن عمر منقطع إلَّا أنه يعتضد مما تقدم". المطالب العالية (٣/ ٧٦٩).

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٨٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٠)، وفي معرفة السنن والآثار (٢/ ١٥٢) من طريق نافع عن رجل من أهل مصر أخبره أن عمر بن الخطاب ((قرأ سورة الحج فسجد فيها سجدتين، ثم قال: إن هذه السورة فضلت بسجدتين))، وذكر الترمذي أثر عمر (أنها فضلت بسجدتين) عقب الرواية (٥٧٨) كتاب: الصلاة، باب: في السجدة في الحج.

والحديث في سنده مبهم، رواه نافع عن رجل من أهل مصر، ولكن له شواهد بمعناه يقوى بها، قال ابن حجر في المطالب العالية (٣/ ٧٦٩): "ولم يسم نافعاً الذي حدثه عن عمر، فهو منقطع".

وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤١)، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢٦٤) معمر، عن أيوب، عن نافع، أن عمر، وابن عمر ((كانا يسجدان في الحج سجدتين))، قال: وقال ابن عمر: ((لو سجدت فيها واحدة، كانت السجدة في الآخرة أحب إلي))، قال: وقال ابن عمر: ((إن هذه السورة فضلت بسجدتين))، "وهذا إسنادٌ صحيح كما ذكر ابن حجر إلا أن رواية نافع عن عمر بن الخطاب منقطعة، فنقله عن ابن عمر صحيح، وعن عمر منقطع إلَّا أنه يعتضد مما تقدم". المطالب العالية (٣/ ٧٦٩).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١)، كتاب الصلاة، باب من قال: في الحج سجدتان، وكان يسجد فيها مرتين، رقم/ ٤٣٢٢، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣١٧) من طريق هشيم، عن أبي عبد الله الجعفي عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي رضى الله عنه: ((أنه كان يسجد فى الحج سجدتين)).

والحديث ضعيف جداً في سنده، أبو عبد الله الجعفي -جابر بن يزيد بن الحارث- قال ابن معين: لا يكتب حديثه ولا كرامة، وعن النسائي: متروك، وقال أبو أحمد الحاكم: اتُّهِم بالكذب، تركه يحيى وعبد الرحمن وجماعة سواهما من الأئمة، ووصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتدليس، وعن ابن حجر: ضعيف =

مُوسَى،[1] وعَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو بْنِ العَاصِ[2]، وصَحَّ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ السُّجُودُ فِي "ص".[3]

السُّجُودُ فِي تَنْزِيل تَقَدَّمَ ذِكْرُها.[4]

= رافضي. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٤٦)، تقريب التهذيب ص١٣٧.

(١) حديث أبي موسى الأشعري تقدم.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١١) كتاب الصلاة، باب من قال: في الحج سجدتان، وكان يسجد فيها مرتين، رقم/ ٤٣٢٤ من طريق وكيع عن أبي رَوّاد، عن رجل من أهل الطائف عن عبد الله بن عمرو أنه: ((سجد في الحج سجدتين))، والحديث بهذا السند ضعيف، فيه رجل مبهم، وابن أبي روّاد هو: عبد العزيز بن أبي رواد، واسمه: ميمون، وقيل: أيمن، قال ابن عدي: وفي بعض أحاديثه ما لا يتابع عليه قال الدارقطني: هو متوسط في الحديث وربما وهم في حديثه قال ابن حجر فيه: صدوق عابد ربما وهم ورمي بالإرجاء. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٣٣٨)، تقريب التهذيب ص ٣٥٧.

(٣) سيأتي بيانه في الباب الذي يليه مباشره.

(٤) يشير إلى باب سجدة تنزيل السجدة، ولعله أورده في أحد الأبواب السابقة، لأن محله بعد هذا الباب كما في كتاب صحيح البخاري.

بَابُ سَجْدَةِ ﴿ صٓ ﴾

حدثنا سُليمانُ بن حربٍ، وأبو النعمانِ،[1] قالا ثنا حمّادٌ[2] عن أيوبَ،[3] عن عِكرمةَ[4] عَن ابنِ عباسٍ قالَ: ((سجدةُ ﴿صٓ ﴾[5] ليسَ مِن عَزائمِ السجُودِ،[6] وقَد رَأيتُ النبِي ﷺ يسجدُ فيهَا)).[7]

وفي موضعٍ آخَر، قالَ مُجاهدٌ: قُلتُ لابنِ عباسٍ: ((مِنْ أَينَ سَجَدْتَ فِي ص؟ قَالَ: أَوَمَا تَقْرَأُ: ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ ﴾[الأنعام:٨٤] ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْۗ ﴾ [الأنعام:٩٠]، وكَانَ دَاوُدُ مِمَّنْ أُمِرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَقْتَدِيَ بِهِ فَسَجَدَهَا[8] رَسُولُ الله ﷺ))[9]

وعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُجاهدٍ عَنْهُ: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُد فِي ص))[10]، وعِنْدَ

---

(١) أبو النُعمان هو محمد بن الفضل السدوسي، المعروف بعارم. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٧٥).

(٢) حماد بن زيد البصري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٥٢٢).

(٣) أيوب بن أبي تميمة. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٨٧)

(٤) عكرمة هو مولى عبد الله بن عباس. ينظر: المرجع السابق (٣/ ١٠٢٤).

(٥) في صحيح البخاري بلفظ: ((قال: ص ليس من عزائم السجود، وقد رأيت النبي ﷺ يسجد فيها)).

(٦) والمراد بالعزائم: ما وردت العزيمة على فعله كصيغة الأمر مثلاً بناء على أن بعض المندوبات آكد من بعض عند من لا يقول بالوجوب. فتح الباري (٢/ ٢٥٥).

(٧) صحيح البخاري (٢/ ٤٠) كتاب سجود القرآن، باب سجدة ص رقم/ ١٠٦٩.

(٨) في صحيح البخاري (٦/ ١٢٤) بلفظ: ((فسجدها داود عليه السلام، فسجدها رسول الله ﷺ))

(٩) صحيح البخاري (٦/ ١٢٤) كتاب التفسير، باب سورة ص رقم/ ٤٨٠٧، من طريق محمد بن عبيد الطَّنَافِسِيّ عن العوَّام عن مجاهد به.

(١٠) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، من قال: في {ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٨٩ من طريق هشيم عن الحصين والعوام بن حوشب عن مجاهد به.

=

النَّسائِي قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((سَجدَها دَاوُد تَوبةً، ونَحْنُ نَسجُدها شُكراً)).[1]

= والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات وهُشيم وإن كان مدلس لكن صرح بالتحديث عن حصين بن عبد الرحمن السلمي.

وعند ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، من قال: في {ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٢٤٩٠، والإمام أحمد في المسند (٥/ ٤٠٣) من طريق ابن فُضيل عن الليث، عن مجاهد بمثله.

وإسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم بن زُنيم -قال ابن شاهين في: قال عثمان بن أبي شيبة: ليث صدوق ولكن ليس بحجة، وقال ابن سعد: كان رجلاً صالحاً عابداً، وكان ضعيفاً في الحديث، يقال: كان يسأل عطاء وطاوس، ومجاهداً عن الشيء، فيختلفون فيه فيروي أنهم اتفقوا من غير تعمد، قال ابن حجر رحمه الله: صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فتُرك. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤١٧)، تقريب التهذيب ص٤٦٤..

(١) هذا الحديث يرويه عمر بن ذر بن عبد الله الكوفي عن أبيه واختلف عنه:

فرواه غير واحد عن عمر بن ذر عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنّ النبي - ﷺ - سجد في ص وقال ((سجدها داود توبة، ونسجدها شكراً)).

أخرجه النسائي في سنن المجتبى (٢/ ١٥٨) كتاب الافتتاح، باب سجود القرآن- السجود في ص، وفي السنن الكبرى (٢/ ٥) كتاب الافتتاح، باب في سجود القرآن - السجود في ص، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٣٤) من طريق حجاج بن محمد المصيصي، وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٨) من طريق عبد الله بن بزيع الأنصاري .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٣٤) والخطيب في تاريخ بغداد (١٣/ ٥٦) والدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٩) من طريق محمد بن الحسن الشيباني.

ثلاثتهم (حجاج بن محمد المصيصي، وعبد الله بن بزيع الأنصاري، ومحمد بن الحسن الشيباني) عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس عن النبي ﷺ.

وروي عن عمر بن ذر عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلاً، أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٣٧)، من طريق معمر بن راشد ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٢) من طريق سفيان بن عيينة.

كلاهما (معمر، وسفيان) عن عمر بن ذر عن أبيه به.

وهذا الوجه المرسل هو الصحيح حيث رجحه الإمام البيهقي قال "هذا هو المحفوظ مرسلاً، وقد روي من أوجه، عن عمر بن ذر، عن أبيه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس موصولاً، وليس بقوي"، قال =

والعَجبُ مِنْ البَيْهَقِيِّ وشِدةِ تَعصبِه، يَرُد هَذَا الحَدِيثَ بأَنَّ عِكْرمَة كَانَ مَالِكٌ لاَ يَرضاهُ[1]، وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ بِسندٍ فِيهِ ضَعفٌ عَنْ أَبِي مَحْذُورةَ[2] يَرفعُه: ((سَجدَها دَاوُدُ ﷺ توبةً، ونَحْنُ نَسجدُها شُكراً)).[3]

وعِنْدَ أَبِي عبدِ الله الحَاكِم وَقَالَ: -صَحِيحٌ عَلَى شرْطِ الشَيْخَينِ ولَمْ يُخرِّجاهُ-،[4] و«صَحِيح ابْنِ خُزيمةَ» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: ((قَرَأَ رَسُولُ الله ﷺ [٦٥/ ب] وهُوَ عَلَى المِنْبرِ ﷺ، فَلَمَّا بلغَ السَّجْدَة تَشرَّف النَّاسُ السُّجُود، فقَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((إِنَّمَا هِي توبةٌ، ولَكِني رَأَيْتُكم تَشرفْتُم للسُّجُودِ فَنَزلَ فَسجدَ وسَجدُوا)).[5]

زادَ ابْنُ خُزيمةَ: أَدخَلَ بَعْضُ أَصْحابِ ابْنِ وَهبٍ فِي هَذَا الإِسنادِ بَيْنَ سَعِيدِ بْنِ أَبِي

= المنذري في كلامه على أحاديث (المهذب): أن المحفوظ إرساله.

ينظر: المجروحين (٢/ ٢٧٦) معرفة السنن والآثار (٣/ ٢٥٢)، ميزان الاعتدال (٣/ ٥١٣)، لسان الميزان (٧/ ٦٠)، جامع الأحاديث للسيوطي (١٣/ ٣٦٥)، موسوعة أقوال الإمام الدارقطني (٢/ ٥٦٥).

(١) لم أقف على ما يثبت رد الإمام البيهقي لهذا الحديث وليس فيه ذكر لعكرمة.

(٢) لم أقف على من يكنى به في رجال السند، ولعله وهم من المصنف.

(٣) سنن الدارقطني (٢/ ٢٦٨) وقد تقدم الكلام عليه.

(٤) وافقه الذهبي في التلخيص، وقال النووي في الخلاصة: سنده صحيح على شرط البخاري. ينظر: المستدرك مع تعليقات الذهبي (٢/ ٤٦٩).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٦٩)، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٥٣)، كتاب الصلاة باب سجدة ص، والدرامي في السنن (٢/ ٩١٩)، وابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٣٥٤)، ومن طريقه ابن حبان في الصحيح (٦/ ٤٧٠)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٩)، والبيهقي في السنن الصغير (١/ ٣٠٧)، وفي السنن الكبرى (٢/ ٤٥١) من طريق خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن عياض بن عبد الله بن سعد بن أبي سرح عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه به.

والحديث ضعيف في إسناده ابن أبي هلال ثقةكان قد اختلط، ولعله بسبب اختلاطه أسقط ابن أبي فروة من بينه وبين عياض. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٤٢.

هِلالٍ[١] وبَيْنَ عِياضِ بْنِ عَبْدِ الله [٢]: إِسْحَاقَ بْن عَبْدِ الله بْنِ أَبِي فَرْوةَ،[٣] وأَحسبُ أَنَّهُ غَلِطَ فِي إِدخالِهِ إِسْحَاقَ فِي هَذَا السنَدِ.[٤]

وعِنْدَ الحَاكِمِ: ((رَأَيْتُ رُؤْيَا وَأَنَا أَكْتُبُ سُورَةَ ص، فَلَمَّا بَلَغْتُ السَّجْدَةَ، رَأَيْتُ الدَّوَاةَ وَالْقَلَمَ وَكُلَّ شَيْءٍ يَحضرُنِي انْقَلَبَ سَاجِدًا، قَالَ: فَقَصَصْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللهَّ -ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ يَسْجُدُ بِهَا)).[٥]

---

(١) سعيد بن أبي هلال، أبو العلاء المصري يقال: أصله من المدينة روى عن جابر وأنس مرسلاً، وزيد بن أسلم، وعنه سعيد المقبري وهو أكبر منه، وخالد بن يزيد المصري قال أبو حاتم: لا بأس به، وكان أحمد يقول: ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث وقال العجلي: بصري ثقة، ووثقه بن خزيمة والدارقطني والبيهقي والخطيب وابن عبد البر، قال ابن حجر: صدوق لم أرَ لابن حزم في تضعيفه سلفاً إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط، مات خمس وثلاثين ومئه (١٣٥هـ) وقيل: (١٤٩هـ) . ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٩٤)، تقريب التهذيب ص ٢٤٢.

(٢) عياض بن عبد الله ابن سعد ابن أبي سَرْح القرشي العامري المكي، روى عن بن عمرو وأبي هريرة وأبي سعيد وجابر روى عنه محمد بن عجلان وسعيد المقبري وسعيد بن أبي هلال قال بن معين والنسائي: ثقة، وذكره بن حبان في الثقات قال ابن حجر: ثقة مات على رأس المائة. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠٠)، تقريب التهذيب ص ٤٣٧.

(٣) إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، أبو سليمان الأموي مولى آل عثمان المدني، روى عن أبي الزناد وعمرو بن شعيب والزهري، وعنه الليث بن سعد وابن لهيعة والوليد بن مسلم، قال البخاري: تركوه، وقال أحمد بن حنبل: لا تحل عندي الرواية عن إسحاق بن أبي فروة، ما هو بأهل أن يُحمل عنه ولا يروى عنه، قال ابن عدي: لا يتابع على أسانيده، ولا على متونه وهو بيّن الأمر في الضعفاء، قال ابن حجر: متروك. مات سنة أربع وأربعين. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٠)، تقريب التهذيب ص ١٠٢

(٤) صحيح ابن خزيمة (٣/ ١٨٤) زاد على ما ذُكر: «وإسحاق ممن لا يحتج أصحابنا بحديثه، وأحسب أنه غلط في إدخاله إسحاق بن عبد الله في هذا الإسناد»، ولم أقف على هذه الرواية المعلة.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك (٢/ ٤٦٩) من طريق حماد بن سلمة، وأحمد في المسند (١٨/ ٢٦٨)، عن يزيد بن زريع، وفي موضع آخر من المسند (١٨/ ٣٢٢) من طريق ابن أبي عدي.

ثلاثتهم (حماد، ويزيد بن زريع، وابن عدي) عن حُميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المُزني عن أبي سعيد =

وعِنْدَ البَيْهَقِيِّ بِسندٍ مُنقطعٍ: ((فَأمَرَنِي بالسُّجُودِ فِيهَا)).[1]

= الخدري به.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٢٠)، وفي دلائل النبوة (٧/ ٢٠)، وفي معرفة السنن والآثار (٣/ ٢٥١)؛ من طريق هُشيم عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله قال أخبرني مخبر عن أبي سعيد الخدري به.

والحديث إسناده ضعيف لانقطاعه، بكر المزني -وهو ابن عبد الله- لم يسمع من أبي سعيد الخدري، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حُميد -وهو ابن أبي حُميد الطويل- فقد روى له البخاري متابعة وتعليقاً، واحتج به مسلم، وابن عدي هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، ثقة من رجال الشيخين، وقد سكت عنه الحاكم، وقال الذهبي في التلخيص: على شرط مسلم.

وطريق الإمام البيهقي أيضاً فيها انقطاع الراوي عن أبي سعيد الخدري لا يعرف .

وسئل عنه الدارقطني في العلل (١١/ ٣٠٤) "فقال: يرويه حميد الطَّويل وعاصم الأحول ومحمد بن جحادة عن بكر، واختلفوا فيه: فرواه حميد الطَّويل واختلف عنه: قال هُشيم: عن حميد عن بكر عن أبي سعيد، وقال مسدَّد: عن هُشيم عن حميد عن بكر عن رجل عن أبي سعيد، وأرسله ابن أبي عديّ وحماد بن سلمة عن حميد عن بكر أنَّ أبا سعيد رأى فيما يرى النَّائم، وقال ابن جحادة: عن بكر أن أبا موسى الأشعريّ أتى النبي ﷺ، وقال عاصم: عن بكر أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ، ولم يسمِّه، وقول مسدَّد عن هُشيم أشبهها بالصَّواب" انتهى.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى مطولاً (٢/ ٢٣٠) عن الجرَّاح بن مَخْلد، عن اليمان بن نصر، عن عبد الله بن سعد المُزني، قال: حدثني محمد بن المنكدر، حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عوف، قال: سمعت أبا سعيد يقول: ((رأيت فيما يرى النائم كأني تحت شجرة، وكأن الشجرة تقرأ (ص). فلما أتت على السجدة سجدت، فقالت في سجودها: اللهم اغفر لي بها، اللهم حط عني بها وزراً، وأحدث لي بها شكراً، وتقبلها مني كما تقبلت من عبدك داود سجدته". فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته فقال: سجدت أنت يا أبا سعيد؟" قلت: لا قال: فأنت أحق بالسجود من الشجر ثم قرأ رسول الله ﷺ سورة (ص)، ثم أتى على السجدة، وقال في سجوده ما قالت الشجرة في سجودها)).

إسناده ضعيف، اليمان بن نَصْر مجهول- صاحب الدَّقيق- قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو مجهول، وكذلك قال الذهبي. ينظر: الجرح والتعديل (٩/ ٣١١)، ميزان الاعتدال (٤/ ٤٦١).

(١) البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٢) من طريق هُشيم، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله قال: أخبرني =

ورَوَاهُ الحَسَن(١) [عَنْ](٢) مُحَمَّد بْنِ عُبيدِ الله بْنِ أَبِي يَزِيدَ(٣) عَن ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عُبيدِ الله(٤) عَن ابْنِ عَبَّاسٍ بِمعنَى حَدِيثِ عَاصِمٍ(٥)، يَعْنِي فَلَمَّا قَرَأَ(٦)، ((السَّجْدَة التِي فِي ص سَجدَت شَجرةٌ، فقَالَتْ: اللَّهُم أَعْظِم لِي بَهَا أَجراً، واحْطُط بِها وِزراً، وأَحْدِثْ بِها شُكراً، فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فنَحْنُ أَحقُّ بِالسُّجُودِ مِنْ الشَّجَرةِ)).(٧)

= مخبر، عن أبي سعيد: ((رأيت في المنام كأني أقرأ سورة (ص)، فلما أتيت على السجدة سجد كل شيء، رأيت الدواة والقلم واللوح، فغدوت على رسول الله ﷺ فأخبرته، فأمر بالسجود فيها)).

وهذه الطريق ضعيفه سبق الحكم عليها فيها رجل مبهم.

(١) الحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد المكي، المقرئ، روى عن ابن جريج. روى عنه محمد بن يزيد بن خنيس المكي. قال أبو جعفر العقيلي: لا يتابع على حديثه، وليس بمشهور النقل، قال الذهبي: غير حجة، وفي التقريب: مقبول. ينظر: الضعفاء (١/ ٢٤٢)، تهذيب الكمال (٦/ ٣١٣)، الكاشف (١/ ٣٢٩)، تقريب التهذيب ص ١٦٣.

(٢) كذا جاء في الأصل [عن]، ويظهر أنها [بن]، ففي كتب السنة جاء سند الحديث من طريق الحسن بن محمد بن عُبيدالله بن أبي يزيد عن ابن جريج قال: ((يا حسن حدثني جدك عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس)).

(٣) محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد لم أقف عليه.

(٤) عبيد الله بن أبي يزيد الكناني مولى آل قارظ بن شيبة، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير، وعنه حماد بن زيد وعبد الملك بن جريج، قال ابن المديني وابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال ابن حجر: كان ثقة كثير الحديث، توفي سنة ستٍ وعشرين ومئة (١٢٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٩/ ١٧٨)، تهذيب التهذيب (٧/ ٥٦)، تقريب التهذيب ص٣٧٥.

(٥) عاصم هو: الأحول.

(٦) كتبت في هامش الأصل بلفظ: (لعله قرأ).

(٧) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٧٢٠) كتاب الصلاة، باب ما يقول في سجود القرآن، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٦٦) أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب سجود القرآن، وابن خزيمة في الصحيح (١/ ٢٨٢)، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٧٣، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤١))، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٢٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٣)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (١١/ ١٧١)، من طريق محمد بن يزيد بن خُنيس المكي، عن الحسن بن محمد بن عبيد الله عن ابن جريج =

قَالَ البَيْهَقِيّ: إلاَّ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُر أَمرَ النَّبِيِّ ﷺ بالسُّجُودِ فِيهَا، إِنَّمَا ذَكَر سُجُوده فِيهَا.[١]

قَالَ: وقَدْ رُوِيَ مَوصُولاً مِنْ أَوجُهٍ: عَنْ عَمْرٍو، وزَعَم أَنَّهُ عَنْ سَعِيدٍ عَن ابْن عَبَّاسٍ[٢]، ولَيْسَ بالقَوِي[٣]، ولَمَّا خرَّجَ الحَاكِمُ حَدِيثَ ابْنِ عَبَّاسٍ صَحَّحهُ.[٤]

وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ((سجدَ فِي ص))، وسندُه صَحِيحٌ، وذَكَرَ عِلِي ابْن أَبِي دَاوُد أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَروِه إلاَّ حَفْصُ بْنُ غياثٍ.[٥]

وفِي «المُصنفِ» قَالَ ابْنُ عُمَرَ:) (فِي ص سَجْدَةٌ))[٦]، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: ((كُنتُ لاَ

= عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس به.

والحديث ضعيف، تفرد به الحسن بن محمد بن عبيد الله، المكي، وهو مجهول، وذكر العقيلي حديث ابن عباس ثم قال: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به، يعني بالحسن بن محمد بن عبيد الله بن أبي يزيد، ولهذا الحديث طرق أسانيدها لينة، كلها فيها لين.

قال الخليلي لما ذكر حديثه: هذا حديث غريب صحيح من حديث ابن جريج، وقال غيره: فيه جهالة، ما روى عنه سوى ابن خُنيس، وجزم بهذا الذهبي في المغني فقال: لا يعرف. ينظر: الضعفاء للعقيلي (١/ ٢٤٢)، المغني في الضعفاء (١/ ١٦٧).

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٣).

(٢) تقدم.

(٣) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ١٥٥).

(٤) قال الحاكم: "هذا حديث صحيح رواته مكيون لم يذكر واحد منهم بجرح، وهو من شرط الصحيح، ولم يخرجاه"، المستدرك (١/ ٣٤١).

(٥) سنن الدارقطني (٢/ ٢٦٧)، وأبو يعلى في المسند (١٠/ ٣٢٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ٢٣٩) من طريق حفص بن غياث عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو إلا حفص بن غياث"، والحديث ضعيف محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي المدني، قال عنه ابن حجر: صدوق له أوهام. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٩٩.

(٦) عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٣٨)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في ص =

أَسجدُ فِي ص حَتَّىَ حَدثَنِي السائِبُ أَنَّ عُثْمَانَ سجدَ فِيهَا))(١).

وعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ عُمَرَ: ((كَانَ يَسْجُد فِي ص))(٢)، وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ مِثلهُ(٣)، وعَنْ عَبْدِ الله بْن الحَارثِ قَالَ: ((هِي مُوجبَة سَجْدَة ص))(٤)، ((وكَانَ طَاوُسٌ يَسْجُد فِي ص))(٥)، وسَجدَ فِيهَا

= سجدة، وسجد فيها رقم/ ٤٢٨٦، من طريق سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبي لبابة، وصَدَقَة عن ابن عمر به، والحديث صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات، وصدقة هو ابن يسار الجزري.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١١٧)، كتاب الصلاة، باب من قال: في ص سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٨٧ ، وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٣٦) من طريق معمر.

وأخرجه أحمد في المسند (١/ ٥٥٣) من طريق سويد بن سعيد عن إبراهيم بن سعد كلاهما (معمر وإبراهيم بن سعد) عن ابن شهاب به.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩)، كتاب الصلاة، باب من قال: في ص سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٨٨، من طريق هشيم قال: أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير عن عمر به.

والحديث إسناده صحيح، وأبو بشر –جعفر بن إياس اليشكري– ثقة، من أثبت الناس في سعيد بن جبير. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٣٩.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩)، كتاب الصلاة، باب من قال: في ص سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٨٩، من طريق هشيم، قال: أخبرنا حصين، والعوام، عن مجاهد عن ابن عباس؛ ((أنه كان يسجد في {ص}، وتلا هذه الآية: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡۗ ﴾ [الأنعام: ٩٠].

والحديث صحيح، وإسناد رجاله كلهم ثقات، وهو في صحيح البخاري (٦/ ١٢٤) كتاب التفسير، باب سورة ص رقم/ ٤٨٠٦ من طريق شعبة عن العوام عن مجاهد به.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في ص سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٩٢، من طريق ابن مهدي، عن سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن الحارث به.

وفي إسناده حبيب بن أبي ثابت، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس، ولم يصرح بالسماع. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٥٠.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في ص سجدة، وسجد فيها، برقم/ ٤٢٩٤، وعبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٣٣٨) من طريق محمد بن بكر عن ابن جريج به.

=

الحَسَنُ[(١)]، والنُّعمَانُ بْن بَشيرٍ[(٢)]، ومَسروقٌ[(٣)]،وأَبُو عَبْدِ الرَّحمَن السلَمِي[(٤)]، والضَّحاكُ

= وفيه عبد الملك ابن جريج ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل، قال أبو بكر الأثرم، عن أحمد بن حنبل: إذا قال ابن جريج قال فلان وقال فلان، وأُخبرت جاء بمناكير، وإذا قال: أخبرني وسمعت فحسبك به. ينظر تهذيب الكمال (١٨/ ٣٤٨).
تقريب التهذيب ص٣٦٣.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في {ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٩٥، من طريق عباد بن العوام، عن سفيان بن حسين، قال: ((شهدت الحسن وقرأ السجدة التي في ص فسجد)).
والحديث إسناد رجاله ثقات، إلا سفيان بن حسين ابن حسن، الواسطي، قال النسائي: ليس به بأس إلا في الزهري، وقال ابن حجر: ثقة في غير الزهري باتفاقهم. ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١٠٧)، تقريب التهذيب ص٢٤٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٨) كتاب الصلاة، باب السجدة تقرأ على المنبر، ما يصنع صاحبها؟ رقم/ ٤٣٩٠، من طريق هُشيم، قال: أخبرنا أبو إسحاق الكوفي، عن الشعبي، عن النعمان بن بشير؛ ((أنه قرأ سجدة {ص} وهو على المنبر، فنزل فسجد، ثم عاد إلى مجلسه)).
والحديث ضعيف، عبد الله بن ميسرة الحارثي- أبو إسحاق الكوفي- ضعيف، قال ابن حجر:كان هُشيم يكنيه أبا إسحاق وأبا عبد الجليل وغير ذلك يدلسه من السادسة. ينظر: تقريب التهذيب ص ٣٢٦، وله شواهد يرتقي بها من حديث عثمان بن عفان، وحديث طاوس، ومسروق وغيرهم.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في{ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٩٦، من طريق حفص، عن الأعمش، عن أبي الضحى، عن مسروق ؛ ((أنه كان يسجد في ص)).
والحديث فيه حفص بن غياث القاضي ثقة قال ابن حجر: تغير حفظه، لكن له شواهد من حديث عبد الله بن عباس، وحديث عثمان بن عفان، وحديث عبد الله بن عمر بن الخطاب. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٧٣

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في {ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٩٧، من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة بن قدامة، عن عطاء بن السائب، قال: ((كان أبو عبد الرحمن يسجد في ص)).
والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات، ومعاوية هو: بن عمرو بن المهلب الحافظ الأزدي، ويعرف بابن =

بْنُ قَيْسٍ[1]، ((وكَانَ عَبْدُ الله بْنُ مسعودٍ لاَ يَسْجُدُ فِيهَا)).[2]

وعَن الشَّعْبِيِّ قَالَ: ((كَانَ بَعْضُ أَصحابِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْجُد فِي (ص)، وبَعْضهُمْ لاَ يَسْجُد، فأَيُّ ذَلِكَ شِئْتَ فَافعَل))[3]، وكَانَ أَبُو المُلِيحِ[4]

= الكرماني ثقة من صغار التاسعة. تقريب التهذيب ص ٥٣٨.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب من قال: في {ص} سجدة، وسجد فيها، رقم/ ٤٢٩٨، من طريق وكيع عن مسعر عن مصعب بن شيبة، عن سعيد بن جبير، قال: رأيت الضحاك بن قيس ((يسجد في ص، قال: فذكرته لابن عباس، فقال: إنه رأى عمر بن الخطاب يسجد فيها)).

والحديث ضعيف، لحال مُصعب بن شَيبة ، قال الذهبي عنه: فيه ضعف، وقال ابن حجر: لين الحديث، من الخامسة، ينظر: الكاشف (٢/ ٢٦٧)، التقريب ص٥٣٣، لكن كما ذكرنا قبل لكل هذه الأحاديث شواهد تقويها وترتقي بها.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٩)كتاب الصلاة، باب من كان لا يسجد في {ص} ولا يرى فيها سجدة، رقم/ ٤٣٠٠، من طريق عاصم، عن زر، عن عبد الله: ((أنه كان لا يسجد في ص، ويقول: توبة نبي))،

وفي موضع آخر من المصنف كتاب الصلاة، باب من كان لا يسجد في {ص} ولا يرى فيها سجدة، رقم/ ٤٣٠٢، من طريق هشيم، قال: أخبرنا مغيرة، عن إبراهيم ، وأخبرنا داود عن الشعبي، قال: ((كان عبد الله لا يسجد في {ص}، ويقول: توبة نبي)).

وفيه المغيرة بن مقسم الضَّبي ثقة ، متقن كان يدلس عن إبراهيم بن يزيد النخعي ولم يصرح بالسماع هنا. ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٤٣.

(٣) لم أقف على أثر الشعبي، وقد جاء في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٠) كتاب الصلاة، باب من كان لا يسجد في {ص} ولا يرى فيها سجدة، رقم/ ٤٣٠٣، هذا الأثر من طريق معتمر بن سليمان عن أبي معن، عن أبي العالية، قال: ((كان بعض أصحاب النبي ﷺ يسجد في ص، وبعضهم لا يسجد، فأي ذلك شئت فافعل)).

وإسناد رجاله ثقات، إلا أن أبو مَعْن لم أقف له على تعديل، أو تجريح سكت عنه ابن أبي حاتم في كتابه، وقال عبد الله بن الإمام أحمد: وسألته عن أبي معْن فقال: لا أعلم أحدا حدث عنه غير معتمر. ينظر: الجرح والتعديل (٩/ ٤٤٠)، العلل ومعرفة الرجال، للإمام أحمد برواية ابنه (٣/ ١١٦).

وأبو العالية هو: رفيّع بالتصغير، ابن مهران. ينظر: تقريب التهذيب ص٢١٠.

(٤) أبو المليح هو: ابن أسامة بن عمير، أو عامر بن عمير بن حنيف بن ناجية الهذلي، اسمه عامر، وقيل: زيد، =

لاَ يَسْجُدُ فِيهَا.[1]

وعَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: ((خَطبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ[2]، فقَرَأَ "ص"، فسَجَدَ فِيهَا وعَلْقَمةُ[3] وأَصحابُ عَبْدِ الله ورَاءه فلَمْ يَسْجُدوا)).[4]

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: -وَقَالَ: غَرِيبٌ، وَقَالَ أَبُو دَاوُد: وإِسْنَادُه واهٍ- عَنْ أَبِي الدرْدَاء [٦٦/ أ] قَالَ: ((سَجدتُ معَ رَسُولِ الله ﷺ فِي ص)).[5]

= وقيل: زياد، ثقة، مات سنة ثمان وتسعين، وقيل: ثمان ومئة (١٠٨هـ)، وقيل: بعد ذلك. ينظر تقريب التهذيب ص٦٧٥.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٠) كتاب الصلاة، باب من كان لا يسجد في {ص}، ولا يرى فيها سجدة، رقم/ ٤٣٠٤، من طريق يحيى بن سعيد القطان عن ثابت بن قَيْس عنه به.
والحديث في سنده ثابت بن قيس، لم أقف على تعيينه.

(٢) الضحاك بن قيس بن خالد الأكبر القرشي، الفهري، أبو أنيس، وقيل: أبو أمية، أخو فاطمة بنت قيس، وكانت أكبر منه بعشر سنين، مختلف في صحبته، روى عن النبي ﷺ، وعن حبيب بن مسلمة الفهري، وعمر بن الخطاب، روى عنه: تميم بن طرفة، والحسن البصري، وأبو إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي، صحابي صغير قتل في وقعة مرج راهط سنة أربع أو خمس وستين (٦٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٣/ ٢٧٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٨)، تقريب التهذيب ص٢٧٩.

(٣) علقمة بن قيس النخعي، روى عن حذيفة اليمان، وعبدالله بن مسعود، وعنه إبراهيم النخعي وأبو إسحاق السبيعي، ثقة ثبت فقيه عابد، مات سنة إحدى وستين، وقيل: اثنتين وستين (٦٢هـ). تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٠٠)، تقريب التهذيب ص٣٩٧.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٠) كتاب الصلاة، باب من كان لا يسجد في {ص}، ولا يرى فيها سجدة، رقم/ ٤٣٠٥، من طريق غندر عن شعبة، عن أبي إسحاق السبيعي عن الضحاك بن قيس به.
والحديث إسناد رجاله ثقات وأبو إسحاق السبيعي ثقة مكثر عابد من الثالثة اختلط بأخرة. تقريب التهذيب ص٤٢٣.

(٥) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٧٠٧) كتاب الصلاة، باب ما جاء في سجود القرآن، رقم/ ٥٦٨، وابن ماجه في السنن (١/ ٣٢٥) أبواب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب عدد سجود القرآن، رقم/ ١٠٥٥، والإمام أحمد في المسند (٣٦/ ٢٢) رقم ٢١٦٩٢، من طريق عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث، عن =

وعَنْ عُقبةَ بْنِ عَامرٍ: ((فِيهَا السُّجُودُ))، وكَذَا قَالَه ابْنُ المُسيبِ والثَّوْرِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ بَطالٍ.[1][2]

وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "اختَلفَ أَهلُ العِلمِ مِنْ الصَّحَابَةِ وغَيرِهم فِي سَجْدَةِ "ص"، فَرأَى بَعْضُ أهلِ العلمِ أَنْ يَسْجُدَ فِيهَا وهُوَ قوْلُ سُفْيَانَ وابْنِ المُباركِ والشَّافِعِيِّ وأَحْمَد وإِسْحَاق".[3]

وَقَالَ ابْنُ الجَوزِي: " اختلَفَ فِيهَا الفُقهاءُ، فذَهَبَ أَبُو حَنِيفَةَ ومَالِكٌ إِلَى أَنَّهَا سَجْدَةٌ،

= سعيد بن أبي هلال، عن عمر الدِّمَشْقِي، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، وجاء لفظه: ((سجدت مع رسول الله ﷺ، إحدى عشرة سجدة، منها التي في النجم))، قال الترمذي: حديث أبي الدرداء حديث غريب، لا نعرفه إلا من حديث سعيد بن أبي هِلال، عن عمر الدمشقي.

والحديث ضعيف لجهالة عمر الدِّمشقي وهو: -ابن حيان- وحديثه عن أم الدرداء منقطع، وليس له في الكتب الستة إلا هذا الحديث عند الترمذي وحده،، قال البخاري: عمر بن حيان عن أم الدرداء وعنه سعيد بن أبي هلال منقطع، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: لا أدري من هو؟ روى عن أم الدرداء الصغرى: لا أدري من هو ولا ابن من هو. ينظر التاريخ الكبير (٦/ ٢٠٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٣٨)، تقريب التهذيب ص٤١١.

وقال أبو داود: روي عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ إحدى عشرة سجدة، وإسناده واهٍ.

وأخرجه الترمذي (١/ ٧٠٨) كتاب الصلاة، باب ما جاء في سجود القرآن، رقم/ ٥٦٩، من طريق الليث بن سعد، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن عمر وهو -ابن حيان الدمشقي-، قال: سمعت مخبراً يخبر، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ نحوه بلفظه، قال الترمذي: وهذا أصح من حديث سفيان بن وكيع، عن عبد الله بن وهب.

(١) هو: العلامة أبو الحسن، علي بن خلف بن بطال البكري، القرطبي، ويعرف بابن اللَّجام، شارح صحيح البخاري، توفي سنة تسع وأربعين وأربع مئة (٤٤٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٧).

(٢) شرح ابن بطال (٥/ ٥٣).

(٣) سنن الترمذي (١/ ٧١٨).

وَقَالَ الشَّافِعِيّ: لَيْسَتْ سَجْدَةً، وعَنْ أَحْمَد كالمَذْهَبين، [وَالْمَنْصُورُ](١) مِنهما كَقَوْلِ الشَّافِعِيِّ" (٢)، وهِي سَجْدَةٌ عِنْدَ دَاوُد.(٣)

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: "النّظرُ أنْ تَكونَ فِيهَا سَجْدَةٌ لأَنَّ مَوضعَ السُّجُودِ مِنهَا مَوضِعُ خَبرٍ لاَ مَوضعُ أَمْرٍ، فيَنبغِي أن يُرَدَّ إِلَى حُكمِ أَشْكالِه مِنْ الأَخْبارِ فَيكُون فِيهَا السُّجُودُ، وهِي عِنْدَ قَوْلِه:

﴿ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ ﴾ [ص: ٢٤] ".(٤) وكَذَا قَالَه مَالِكٌ، ورُوِي عَنْهُ عِنْدَ قَوْلِه ﴿ وَحُسْنُ مَئَابٍ ﴾ [ص ٢٥]، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الرَّازِي: قَالَ مُحَمَّد بْنُ الحَسَنِ: مَعناهُ خرَّ ساجدًا فَعبَّر عَن السُّجُودِ بالركُوعِ.(٥)

وفِي «شَرْحِ المُهذَّبِ»: "إنْ قَرَأهَا فِي الصَّلاَةِ فيَنبغِي ألاَّ يَسْجُدَ، فإنْ خَالفَ وسَجَدَ نَاسياً أَوْ جَاهلاً لَمْ تبطلْ صَلاتُه، ولَكِن يَسْجُد للسهْوِ، فإنْ سَجدَها عَامداً عَالِـمًا بالتحْرِيمِ، بَطلتْ صَلاتُه عَلَى أَصَحِّ الوَجهينِ، ولَوْ سَجَدَ إمامُه الذِي يَعتقِدُ السُّجُودَ فِيهَا، فثَلاثَةُ أَوْجهٍ أَصحُّها: لاَ يُتابعُه، بَلْ إنْ شَاءَ نَوى مُفارَقته، لأَنَّهُ مَعذورٌ وَإنْ شَاءَ انْتظَره قَائمًا،كَمَا لَوْ قامَ إِلَى خَامسةٍ لاَ يُتابعُه، وَإنْ انتَظرهُ لَمْ يَسْجُد للسهْوِ لأَنَّ المَأمُومَ لاَ سُجُودَ عَلَيْهِ، والثالِثُ يُتابعهُ".(٦)

وفِي «شَرحِ الهِدايةِ» قَالَ بَعْضُ الشيُوخِ: يَنوبُ الركُوعُ عَنْ سَجْدَةِ التلاَوةِ فِي الصَّلاَةِ،

---

(١) هكذا كتبت في الأصل من المخطوط.

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (١/ ٥٥٣).

(٣) لم أقف على قول داود الظاهري في المسألة.

(٤) شرح معاني الآثار (١/ ٣٦٠).

(٥) نخب الأفكار في تنقيح الأخبار في شرح معاني الآثار (٥/ ٥٢٧)

(٦) المجموع شرح المهذب (٤/ ٦١).

وخَارجَ الصَّلاَةِ"[١]، وكَذَا حَكَى عَن ابْنِ حَبيبٍ المَالِكِي.[٢]

وذَكَرَ الأَثْرمُ [٣]: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا [٤] قَرَأَ النّجْمَ فِي صَلاَةٍ، وبَلَغَ آخِرها كبَّرَ ورَكعَ بهَا، وَإِنْ قَرَأَ بهَا فِي غَيرِ صَلاَةٍ سَجدَ.[٥]

وعَنْ عَبْدِ الرحمنِ بْنِ يَزِيدَ: ((سَأَلْنَا عَبْدَ الله عَنِ السُّورَةِ يَكونُ فِي آخِرهَا سَجْدَةٌ، أَيركَعُ أَوْ يَسْجُد؟ قَالَ: إِذَا لَمْ يَكن بَينكَ وبَيْنَ السُّجُودِ إلاَّ السُّجُودُ فَقَريبٌ))[٦]، واللهُ تَعَالَى أعْلمُ.

وقَولُ البُخارِي فِي بَاب سَجْدَةِ النَّجْمِ: قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ[٧]، هَذَا عِنْدَه

---

(١) البناية شرح الهداية (٢/ ٦٨٠)، وفي التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٩٥) عزاه ابن الملقن لبعض الحنفية.

(٢) الذخيرة (٢/ ٤١٤).

(٣) الأثرم هو: عمرو بن دينار الحافظ، المكي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٨٥).

(٤) في الأصل كأنه ضرب على "(كان إذا)، وهي مثبتة في التوضيح.

(٥) التوضيح في شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٦٩).

وحديث ابن عمر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (٣/ ٣٤٢)، من طريق أيوب السختياني، وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٨) برقم/ ٤٢٧٩، عبيد الله بن عمر بن حفص، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٥٦) من طريق إسحاق بن سُوَيد ثلاثتهم (أيوب، وعبيدالله، وإسحاق بن سُويد) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه : ((كان يسجد في النجم، وفي اقرأ باسم ربك، إلا أن يقرأ بهما في صلاة مكتوبة، فإنه كان لا يسجد بهما ويركع)).

والحديث حسن إسحاق بن سُويد صدوق تكلم فيه للنصب من الثالثة. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٠١.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٩) كتاب الصلاة، في السجدة تكون آخر السورة، رقم/ ٤٤٠٤، من طريق ابن نمير، ووكيع عن سفيان الثوري، عن أشعث بن أبي الشعثاء عن عبد الرحمن بن يزيد به.

والحديث صحيح إسناد رجاله كلهم ثقات، وأشعث ابن أبي الشعثاء، سليم المحاربي الكوفي ثقة من السادسة. تقريب التهذيب ص١١٣

(٧) أخرجه البخاري معلقاً (٢/ ٤٠) كتاب سجود القرآن، باب سجدة النجم، قبل حديث رقم/ ١٠٧٠.

مُسندٌ كَمَا أَشَرْنَا إِليهِ.[١]

وقالَ فِي بابِ سُجُودِ المُسْلِمِينَ مَعَ المُشْرِكِينَ:[٢] والمُشْرِكُ نَجسٌ، قَالَ ابْنُ التِّينِ: ضُبِطَ فِي بَعْضِ الكُتُب بفَتحِ النُّونِ والجِيمِ، قَالَ: وكَذَلِكَ رَوينَاهُ، والذِي فِي اللغَةِ بِالكَسرِ.[٣]

قَالَ البُخَارِي: ((وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَسْجُدُ عَلَى غَيْرِ وُضُوءٍ))[٤]، كَذَا فِي أَصْلِ سَمَاعِنا، وكَذَا رَوَاهُ ابْنُ [٦٦/ ب] السَّكَنِ[٥]، وفِي رِوَايَةِ أَبِي الهَيْثَمِ عَنِ الفَرَبْرِي[٦]: ((كَانَ ابْن عُمَرَ يَسْجُدُ عَلَى وُضوءٍ))[٧]، قَالَ ابْن بَطالٍ: والصَّحِيح إِثباتُ ((غَيْر))، وهُوَ المَعرُوف عَن ابْنِ عُمَرَ.[٨]

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤١) رقم/ ١٠٧١، كتاب سجود القرآن، باب سجود المسلمين مع المشركين والمشرك نجس ليس له وضوء، من طريق أيوب، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: ((أن النبي ﷺ سجد بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس)).

(٢) شرع المؤلف هنا في شرح باب جديد بعد باب سجدة ص.

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٩٨)، فتح الباري (٢/ ٥٥٣).

(٤) هذا التعليق قد وصله ابن أبي شيبة من طريق عبيد بن الحسن هذا عن رجل عنده كنفسه عن سعيد بن جبير عن بن عمر، وفيه رجل لم يسمّ فهو ضعيف لأجل ذلك .

(٥) فتح الباري (٢/ ٥٥٣) قال ابن حجر: كذا للأكثر، أي يسجد على غير وضوء، وفي رواية الأصيلي بحذف (غير)، والأول أولى.

(٦) الفَرَبْرِيّ هو: محمد بن يوسف بن مَطَر الفَرَبْرِيّ رواي صحيح البخاري عنه، رحل إليه الناس، وسمعوا منه هذا الكتاب، ونسبته إلى فَرَبْر: بفتح الفاء والراء وسكون الباء الموحدة وفي آخرها راء ثانية، وهي بلدة على طرف جيحون مما يلي بخارا، وهو آخر من روى الجامع الصحيح عن البخاري وتوفي في سنة عشرين وثلثمائة (٣٢٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان لابن خلكان (٤/ ٢٩٠)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ١٠).

(٧) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٣٩٩).

(٨) شرح ابن بطال (٢/ ٥٦) قال: والصواب: رواية ابن السكن بإثبات غير؛ لأن المعروف عن ابن عمر أنه كان يسجد على غير وضوء.

رَوَى ابْن أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّد بْن بِشْرٍ[1] حَدَّثنَا زَكرِيا ابْن أَبِي زَائدِة[2] حَدَّثنَا أَبُو الحَسَنِ- يَعْنِي عُبيْد بْن الحَسَنِ-[3]، عَنْ رَجلٍ زَعمَ أَنَّهُ كَنفسِه عَنْ سَعِيدِ بْن جُبَيْرٍ قَالَ: ((كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَنزلُ عَنْ رَاحلَتِهِ فيُهرِيق المَاءَ، ثُمَّ يركَب فَيقرَأ السَّجْدَةَ فيَسْجُد ومَا يَتوَضأ))[4] انْتَهى.

البُخَارِيُّ كَأَنَّهُ لَمْ يُرِد هَذَا لانْقطَاعهِ بِالرجُلِ غِيرِ المُسمَّى، ولَعلهُ أَرادَ مَا فِي رِوَايَةِ أَبِي الهَيثمِ[5] يُوضحُه مَا ذَكَرَهُ البَيْهَقِيُّ فِي بَابِ سُجُودِ التلاَوةِ بِسندٍ صَحِيحٍ، حَدَّثنَا المِهْرَجَانِي[6] حَدَّثنَا أَبُو سهْلٍ بِشْر بْنُ أَحْمَد[7] حَدَّثنَا دَاوُدُ بْن الحُسَيْنِ

(١) محمد بن بِشْر تقدمت ترجمته.

(٢) زكريا بن أبي زائدة، واسمه خالد بن ميمون بن فيروز، روى عن: خالد بن سلمة، وسعد بن إبراهيم، روى عنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشعبة بن الحجاج، ومحمد بن بشر العبدي، قال أبو حاتم: لين الحديث، كان يدلس، وإسرائيل أحب إلي منه، وقال النسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة وكان يدلس، مات سنة سبع وأربعين ومئة (١٤٧هـ)، وقال أبو نعيم: سنة ثمان وأربعين (١٤٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٣٥٩)، تقريب التهذيب ص٢١٦.

(٣) عبيد بن الحسن المزني، ويقال له: الثعلبي، روى عن عبدالله بن أبي أوفى وعبد الرحمن بن مغفل، وعنه الأعمش ومنصور والثوري وشعبة، وآخرون، قال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق. ينظر: تهذيب الكمال (١٩/ ١٩٥)، تقريب التهذيب ص٣٧٦.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٤) كتاب: الصلوات، باب: في الرجل يسجد السجدة وهو على غير وضوء، رقم/ ٤٣٥٤، من طريق زكريا بن أبي زائدة، قال: أخبرنا أبو الحسن، عن رجل، زعم أنه كنفسه، عن سعيد بن جبير، قال: ((كان عبد الله بن عمر ينزل عن راحلته فيهريق الماء، ثم يركب فيقرأ السجدة فيسجد، وما توضأ))، والحديث ضعيف، في إسناده رجلٌ مبهم، حيث لم يُسم عبيد بن الحسين الراوي الذي بينه وبين سعيد بن جبير.

(٥) رواية أبي الهيثم عن الفَربْري جاء فيها: ((كان ابن عمر يسجد على وضوء)).

(٦) شريك بن عبد الملك بن الحسن المِهْرَجَاني، مسند نيسابور، روى عن بشر بن أحمد بن محمود، وعنه أحمد بن الحسين أبو بكر البيهقي، توفي سنة أربعمئة وثلاثين (٤٣٠هـ). تاريخ الإسلام (٢٩/ ٣٠٨).

(٧) بشر بن أحمد بن بشر الدهقان، الإسفرايني، شيخ تلك الناحية في عصره، سمع محمد بن محمد بن رجاء، =

البَيْهَقِيّ[1] حَدَّثنَا قُتيبةُ[2] حَدَّثنَا الليْثُ عَنْ نَافعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: ((لاَ يَسْجُد الرجُلُ إلاَّ وهُوَ طَاهِرٌ)).[3] [4]

وفِي «المصنَّفِ» عَن الحَسَنِ: ((فِي الرجُلِ يَسمَعُ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ، قَالَ: لاَ سُجُودَ عَلَيْهِ))[5]، وعَن الشَّعْبِيِّ: ((فِي الرجُلِ يَقرأُ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ،

= وأحمد بن سهل، وجعفراً الشاماتي، وإبراهيم بن علي الذهلي، روى عنه: العلاء بن محمد بن أبي سعيد، وشريك بن عبد الملك المهرجاني، ومحمد بن محمد بن أبي المعروف، شيوخ البيهقي، قال الحاكم: انتخبت عليه وأملى زماناً من أصول صحيحة. توفي سنة سبعون وثلاثمئة (٣٧٠هـ) ـ ينظر: تاريخ الإسلام (٨/ ٣١٩).

(١) داود بن الحسين بن عقيل بن سعيد البيهقي، أبو سليمان، سمع يحيى بن يحيى، وقتيبة، وابن راهويه، وعلي بن حجر، وطائفة، وعنه: الحافظ أبو علي النيسابوري، وأبو بكر بن علي، وعبد الله بن محمد بن مسلم، وبشر بن أحمد الإسفراييني، توفي سنة ثلاثمئة (٣٠٠هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٦/ ٩٤٣).

(٢) قتيبة بن سعيد بن جميل الثقفي، أبو رجاء البلخي البغلاني، وبغلان قرية من قرى بلخ. روى عن إبراهيم بن سعيد المدني، وإسحاق بن عيسى القشيري ابن بنت داود بن أبي هند، روى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، وأحمد بن حنبل، قال يحيى بن معين، وأبو حاتم، والنسائي: ثقة. زاد النسائي: صدوق. قال ابن حجر: ثقة ثبت، توفي سنة أربعين ومائتين (٢٤٠هـ) ـ ينظر تهذيب الكمال (٢٣/ ٥٢٣)، تقريب التهذيب ص ٤٥٤.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٦١) وفي موضع آخر من سننه (١/ ١٤٦) ومالك في الموطأ (٢/ ٣٢٣) من طريق نافع عن ابن عمر موقوفاً، وجاء لفظه مختصراً.
قال ابن حجر في الفتح: (٢/ ٥٥٤) إسناده صحيح، انتهى، وداود بن الحسين البيهقي لم أقف على من وثقه ، والحديث له شاهد من حديث عطاء بن أبي رباح.

(٤) قال ابن حجر: "وأما ما رواه البيهقي بإسناد صحيح عن الليث عن نافع عن بن عمر قال لا يسجد الرجل إلا وهو طاهر فيجمع بينهما بأنه أراد بقوله طاهر الطهارة الكبرى أو الثاني على حالة الاختيار والأول على الضرورة" فتح الباري (٢/ ٤٥٤).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٤) كتاب الصلاة، في الرجل يسمع السجدة وهو على غير وضوء، رقم/ ٤٣٥٥ من طريق هشيم، عن أبي بشر، - جعفر بن إياس اليشكري - عن الحسن البصري به.

=

قَالَ: يَسْجُدُ حيثُ كَانَ وَجهُه))[1]، وعَنْ إِبْرَاهِيمَ: ((إنْ لَمْ يكنْ عِنْدَه ماءٌ تَيممَ وسَجدَ)).[2]

مَذْهَبُ الأئمةِ الأَربعَة -رَحمَهُم اللهُ تَعَالَى-، وجُمهُور العُلماءِ: اشْتراطُ الطهَارةِ لهَا مِنْ الأَحداثِ والأَنْجاسِ، بَدناً، ومَكاناً، وثِياباً، وسَتْر عَورةٍ، واسْتقبَال القِبلةِ، وأَنَّ كُلَّ مَا يُفسِدُ الصَّلاَةَ يُفسدُها، إلاَّ ابْن حَزْمٍ وطَائفَة كَمَا بَيَّنا مَذْهَبهم قَبْلُ، واللهُ أَعْلَمُ.

قَالَ ابْنُ بَطالٍ: "فَإنْ ذَهَبَ البُخَارِيُّ إِلَى الاحْتجَاجِ بِقوْلِ ابْنِ عُمَرَ، وابْنِ عبَّاسٍ: سَجَدَ مَعَهُ ﷺ المُشركُون فَلاَ حُجَّة فِيهِ لأَنَّ سُجُودَ المُشرِكينَ لَمْ يكُ عَلَى وجْهِ العِبادَةِ لله والتعْظيمِ لهُ، وإِنَّمَا كَانَ لَمَا قِيلَ فِي الحَدِيثِ الضعِيفِ أَنَّهُ ذَكَرَ آلِهَتَهُم، فلاَ يُستنْبَط مِنْ سُجُودِهم جَوازُ السُّجُودِ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ؛ لأَنَّ المُشرِكَ نَجسٌ لاَ وُضوءَ لهُ إلاَّ بَعْدَ إِسلامِه، وَإِنْ كَانَ البُخَارِيُّ أَرادَ الردَّ لذَلِكَ فهُوَ أَشْبَه".[3]

= والحديث في إسناده هشيم بن بشير، وقد عنعن ولم يصرح بسماعه من أبي بشر، قال الحافظ عنه: ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٤.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٤) كتاب الصلاة، في الرجل يسمع السجدة وهو على غير وضوء، رقم/ ٤٣٥٧، من طريق وكيع عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي به، ورجاله ثقات، قال ابن حجر في الفتح: أخرجه ابن أبي شيبة عنه بسند صحيح. ينظر فتح الباري (٢/ ٥٥٤).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٤) كتاب الصلاة، في الرجل يسمع السجدة وهو على غير وضوء، رقم/ ٤٣٥٨، من طريق جرير عن منصور عن إبراهيم ((في الرجل يسمع السجدة وليس على وضوء، قال: إن كان عنده ماء توضأ وسجد، وإن لم يكن عنده ماء تيمم وسجد))، وفي سنده جرير بن عبد الحميد بن قُرْط ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يَهِم من حفظه. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٣٩.

(٣) ينظر شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٥٦).

وأجاب ابن رشيد: "بأن مقصود البخاري تأكيد مشروعية السجود؛ لأن المشرك قد أقر على السجود، وسمى الصحابي فعله سجوداً مع عدم أهليته، فالمتأهل لذلك أحرى بأن يسجد على كل حالة، ويؤيده أن في حديث ابن مسعود أن الذي ما سجد عوقب بأن قتل كافراً، فلعل جميع من وفق للسجود يومئذ ختم له =

وَقَالَ ابْن الْمُنَيِّرِ: "الصوَابُ رِوَايَةُ مَنْ رَوَى عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَسْجُد للتلاَوةِ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ والظَّاهِر مِنْ فِعل البُخَارِيِّ أَنَّهُ صوَّبَ مَذْهَبهُ، واحْتجَ لهُ بسُجُودِ الْمُشركِين وَلَمْ يَذكُر البُخَارِيُّ تَمَامَ القِصةِ، ولاَ سببَ سُجُودِ الْمُشركِين لأَنَّ البَاعثَ لهُمْ عَلَى السُّجُودِ الشيْطانُ لاَ الإِيمانُ"[١]. وسَمِعتُ شَيخَنا قَاضِي القُضاةِ بَدرَ الدِّينِ بْنَ جَمَاعَة[٢] -رَحِمَه اللهُ تَعَالَى-، بالمَدرَسةِ الكَامِليَّة يَقُولُ: "الصوَابُ والمشهُورُ عَن ابْنِ [٦٧/ أ] عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَسْجُدُ للتلاَوةِ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ، ولَعلَّ البُخَارِيَّ رجَّحَ ذَلِكَ بِفعْلِ الْمُشركِين بِحضرَته ﷺ، وَلَمْ يُنكِر عَلَيْهِم سُجُودَهم بِغيرِ طَهارةٍ، وقَدْ أَطْلَقَ الرَّاوِي عَلَيْهِ اسْمَ السُّجُودِ، فَدلَّ عَلَى صِحَّتِه ظَاهِراً".[٣]

= بالحسنى فأسلم لبركة السجود. قال: ويحتمل أن يجمع بين الترجمة وأثر ابن عمر بأنه يبعد في العادة أن يكون جميع من حضر من المسلمين كانوا عند قراءة الآية على وضوء؛ لأنهم لم يتأهبوا لذلك، وإذا كان كذلك فمن بادر منهم إلى السجود خوف الفوات بلا وضوء وأقره النبي ﷺ على ذلك استدل بذلك على جواز السجود بلا وضوء عند وجود المشقة بالوضوء، ويؤيده أن لفظ المتن: وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس، فسوى ابن عباس في نسبة السجود بين الجميع، وفيهم من لا يصح منه الوضوء فيلزم أن يصح السجود ممن كان بوضوء وممن لم يكن بوضوء، والله أعلم".

(١) المتواري على أبواب البخاري (١/ ١١٥).

(٢) بدر الدين ابن جماعة هو: محمد بن إبراهيم بن سعد الله ابن جماعة الكناني الحموي الشافعي، كان قوي المشاركة في علم الحديث، والفقه والأصول والتفسير، خطيباً تام الشكل، له تصانيف، منها: (المنهل الروي في الحديث النبوي)، و(كشف المعاني في المتشابه من المثاني)، و(تذكرة السامع والمتكلم في آداب العالم والمتعلم). ينظر: معجم المحدثين (١/ ١٠٦)، فوات الوفيات (٣/ ٢٧٩).

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٠١).

بابُ مَنْ سَجَدَ لِسُجُودِ الْقارِئِ[1]

وقال ابنُ مَسْعُودٍ لِتَميمِ بْنِ حَذْلَمٍ[2] - وهْوَ غُلامٌ - فَقَرَأَ عَلَيْهِ سَجْدَةً فقال: ((اسْجُد فَإِنّكَ إمامُنا)).[3]

الذِي رَأَيْتُ فِي «مُصَنفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ» حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ[4]، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي

---

(١) قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٥٦): "في الترجمة إشارة إلى أن القارئ إذا لم يسجد؛ لم يسجد السامع".

(٢) تميم بن حَذْلَم، الضبي، أبو سلمة، الكوفي، تابعي من أصحاب عبد الله بن مسعود، أدرك أبا بكرٍ وعمر، روى عنه إبراهيم النخعي وسماك بن سلمة الضبي، وابنه أبو الخير، روى له البخاري في الأدب خارج الصحيح، ذكره ابن حبان في الثقات وقال: قد قيل: إن كنيته أبو حذلم، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، علق له البخاري هذا الأثر لا غير قال ابن حجر: ثقة من الثانية (وهي طبقة كبار التابعين). ينظر: تهذيب الكمال (٤/ ٣٢٨)، تهذيب التهذيب (١/ ٥١٢)، تقريب التهذيب ص١٣٠.

(٣) جاء في صحيح البخاري (٢/ ٤١) أبواب سجود القرآن، باب من سجد لسجود القارئ معلقاً بصيغة الجزم قبل حديث رقم/ ١٠٧٥.

وقد وصل هذا التعليق الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١٣٤) من طريقين: الأول عن أبي الأحوص، والثاني عن محمد بن عبد العزيز ،كلاهما (أبو الأحوص، ومحمد بن عبد العزيز) عن المغيرة الضبّي عن إبراهيم، قال: ((قرأ تميم بن حذلم على عبد الله، وهو غلام))، وأخرجه سعيد بن منصور كما في تغليق التعليق على صحيح البخاري (٢/ ٤١٠) من طريق أبي الأحوص وجرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال تميم بن حذلم: ((قرأت القرآن على عبد الله وأنا غلام، فمررت بسجدة فقال عبد الله: أنت إمامنا فيها)) ومغيرة هو: ابن مِقسم الضبي، ثقة متقن، إلا أنه يدلس ولا سيما عن إبراهيم النخعي، كما في التقريب ص٥٤٣ وهذا من روايته عنه ولم يصرح فيها بالسماع، وفي الحديث علة الإرسال، فإبراهيم النخعي لم يدرك عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

(٤) محمد بن فُضيل بن غَزْوان بن جرير الضبي، مولاهم، أبو عبد الرحمن الكوفي، روى عن أبيه وإسماعيل بن أبي خالد وعاصم الأحول، روى عنه أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة، قال ابن معين: ثقة. قال علي بن المديني: كان ثقة ثبتاً في الحديث، وقال أبو زرعة: صدوق من أهل العلم، ووصفه ابن حجر في التقريب: بصدوق عارف. توفي سنة أربع وتسعين (٢٩٤هـ). وقال البخاري وغير واحد: مات سنة خمس وتسعين ومائتين =

إِسْحَاقَ[1]، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ[2] قَالَ: ((قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، سُورَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَمَّا بَلَغْتُ السَّجْدَةَ، قَالَ عَبْدُ اللهِ: «اقْرَأْهَا فَإِنَّكَ إِمَامُنَا فِيهَا»)).[3]

وعِنْدَ البَيْهَقِيِّ[4] حَدَّثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بِشْرَانَ[5] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ

= (٢٩٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٢٩٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٠٥)، تقريب التهذيب ٥٠٢.

(١) الذي في مصنف ابن أبي شيبة الأعمش عن [سليم أبي إسحاق]، والذي يظهر أنه تصحيف، وصوابه أبي إسحاق فقط، وهو السبيعي، كما بينه البخاري، فقد أخرج هذا الأثر في التاريخ الكبير (٤/ ١٢٤) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن سليم بن حنظلة فذكره، واسم أبي إسحاق: عمرو بن عبد الله بن عبيد. وأبو إسحاق السبيعي الكوفي، روى عن أنس بن عازب، وجابر بن سمرة، وعنه سفيان الثوري وهو أثبت الناس فيه، وسفيان بن عيينة، وثقه يحيى بن معين، والنسائي، سمع ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، وقال ابن حجر: ثقة اختلط بأخرة. توفي سنة سبع وعشرين ومئة (١٢٧هـ)، وقيل: سنة ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ١٠٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٦٣)، تقريب التهذيب ص٤٢٣.

(٢) سُلَيم بن حنظلة، السعدي، الكوفي، روى عن عبد الله بن مسعود، روى عنه أبو إسحاق السبيعي، وعياش العامري. ينظر: التاريخ الكبير (٤/ ١٢٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٢١٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١٩)، باب السجدة يقرؤها الرجل ومعه قوم، لا يسجدون حتى يسجد، رقم/ ٤٣٩٧، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف (٣/ ٣٤٤) من طريق معمر، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠) من طريق سفيان الثوري، (الأعمش، ومعمر، وسفيان الثوري) عن أبي إسحاق عن سليم بن حنظلة به.

قال ابن حجر في تغليق التعليق على صحيح البخاري (٢/ ٤١٠): "هكذا رواه ابن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن الأعمش، فيحتمل أن تكون القصة وقعت لاثنين، وترجح عند البخاري الأول لذكره له في الجامع، وأما في التاريخ فلم يرجح شيئاً".

والحديث في إسناده سُليم بن حنظلة، لم أجد له توثيقاً، فقد ذكره البخاري في التاريخ وابن أبي حاتم، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: التاريخ الكبير (٤/ ١٢٤)، الجرح والتعديل (٤/ ٢١٢)، الثقات لابن حبان (٤/ ٣٢١).

(٤) البيهقي هو: أحمد بن الحسين أبو بكر الخراساني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٢١٩).

(٥) علي بن محمد بن عبد الله بن بشران بن محمد بن بشر، الأموي البغدادي، قال الخطيب: كان تام المروءة، =

الرازِيُّ [١] [٢]، حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الله[٣]، حَدَّثنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ، [٤] أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ[٥]، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٦]، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ[٧] قَالَ: ((قَرَأْتُ السَّجْدَةَ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ

= ظاهر الديانة، صدوقاً ثبتاً حدث عنه: البيهقي، والخطيب، والحسن بن البناء، وأبو الفضل عبد الله بن زكري الدقاق، توفي سنة خمس عشرة وأربعمئة (٤١٥هـ). ينظر:سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣١٢).

(١) في المطبوع من السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠) أبو جعفر الرَّزَّاز.

(٢) هو: محمد بن عمرو بن البختري بن مدْرك بن أبي سليمان البغدادي، الرزاز، سمع سعدان بن نصر وعباس الدوري وابن المنادي، حدث عنه أبو الحسن بن رزقويه، وأبو الحسين بن بشران، قال الحاكم: كان ثقة مأموناً، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتاً، توفي سنة تسعة ثلاثون وثلاثمئه (٣٣٩هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٣/ ٣٤٨)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٣٨٥).

(٣) محمد بن عبد الله بن المبارك القرشي مولاهم ، المخرمي، أبو جعفر البغدادي، روى عن أبي معاوية الضرير وابن مهدي وإسحاق بن يوسف الأزرق، روى عنه البخاري وأبو داود والنسائي، قال النسائي: ثقة وقال الدارقطني: ثقة كان حافظاً، وقال ابن حجر: ثقة حافظ توفي سنة أربع وخمسين ومائتين (٢٥٤هـ) ، أو (٢٥٥ هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢٧٢)، تقريب التهذيب ص٤٩٠ .

(٤) إسحاق الأزرق هو: إسحاق بن يوسف بن مرداس القرشي الواسطي المعروف بالأزرق، حدث عن: الأعمش، وسفيان الثوري، وشريك، روى عنه أحمد الدورقي، وأحمد بن خالد الخلال، ومحمد بن عبيد الله بن المنادي، وثقه الإمام أحمد ويحيى بن معين، والعجلي، وقال أبو حاتم: صحيح الحديث، صدوق، لا بأس به، قال ابن حجر: ثقة توفي سنة خمس وتسعين ومئة (١٩٥هـ). تهذيب الكمال (٢/ ٤٩٨)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٥٧)، تقريب التهذيب ص١٠٤.

(٥) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، من ثور بن عبد مناة، روى عن إبراهيم بن عبد الأعلى، روى عنه: أبان بن تغلب، وإبراهيم بن سعد، قال عباس الدوري: رأيت يحيى بن معين لا يقدم على سفيان في زمانه أحداً في الفقه والحديث والزهد وكل شيء، قال ابن حجر: ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجة وكان ربما دلس. توفي سنة إحدى وستين ومئة (١٦١هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١١/ ١٦٦)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٦٧)، تقريب التهذيب ص٢٤٤.

(٦) أبو إسحاق السبيعي تقدم.

(٧) كتبت هكذا في أصل المخطوط، وفي كتاب سنن البيهقي (سليمان بن حنظلة) والذي يظهر أنه تصحيف.

فَنَظَرَ إِلَيَّ فَقَالَ: أَنْتَ إِمَامُنَا فَاسْجُدْ نَسْجُدْ مَعَكَ)).[1]

وفِي «سُنَنِ سَعِيدِ بْنِ مَنصورٍ» مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عيَّاشٍ[2]، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي فَروةَ[3] -وفِيهِمَا كَلامٌ-[4] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ((قَرَأَ رَجلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَجْدَةً فَلَمْ يَسْجُد، فقَالَ لهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَنتَ قَرأتَها ولَوْ سَجدتَ سَجدْنَا مَعكَ)).[5]

وعِنْدَ البَيْهَقِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَطَاء بْنِ يَسارٍ قَالَ: بَلغنِي ((أَنَّ رَجُلاً قَرَأَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ آيةً مِنْ القُرْآنِ فِيهَا سَجْدَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فسَجَدَ الرجُلُ، وسَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ، ثُمَّ قَرَأَ آخرُ آيةً فِيهَا سَجْدَةٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فانتَظَرَ الرجُلُ أَنْ يَسْجُدَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ يَسْجُد، فَقَالَ الرجُلُ: يَا رَسُولَ اللهِ قَرأْتُ السَّجْدَةَ فَلَمْ تَسجُد؟! فقَالَ -عَلَيْهِ الصَّلاَةُ والسلاَمُ-: أَنتَ إِمامُنا فلَوْ سَجدتَ سَجدْنَا مَعكَ)).[6]

---

(١) البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠) أخرجه الشافعي في الأم (٨/ ٤٩٦) من طريق سفيان الثوري به.

(٢) إسماعيل بن عياش بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، روى عن: إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة المدني، وأسيد بن عبد الرحمن الخثعمي، روى عنه: إبراهيم بن شماس السمرقندي، وإبراهيم بن العلاء الزبيدي، قال أبو حاتم: لين يكتب حديثه لا أعلم أحداً كُفَّ عنه إلا أبو إسحاق الفزاري، قال يحيى بن معين: ثقة فيما روى عن الشاميين، وأما روايته عن أهل الحجاز فإن كتابه ضاع، فخلط في حفظه عنهم، قال ابن حجر: صدوق في روايته عن أهل بلده مختلط في غيرهم. توفي سنة إحدى أو اثنتين وثمانين (١٨٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ١٧٠)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٢١)، تقريب التهذيب ص١٠٩.

(٣) إسحاق بن عبدالله بن أبي فروة تقدم في ص١٥٢.

(٤) كلاهما تُكلم فيه كما بينا.

(٥) لم أقف عليه في سنن سعيد بن منصور، والحديث ضعيف جداً لحال إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو من المتروكين، قال أبو حاتم بن حبان في الضعفاء: يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، وعزاه العيني في عمدة القاري له، حيث قال: وفي (سنن سعيد بن منصور) من حديث إسماعيل بن عياش، فذكره. ينظر العمدة (١١/ ٩٤).

(٦) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٩)، وأخرجه ابن وهب في الجامع (١/ ٢٢٥)، ومن طريقه أبو داود في المراسيل ص ١١٢ من طريق هشام بن سعد وحفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار مرسلاً.

=

قَالَ الشَّافِعِيُّ: "إِنِّي لأَحسبُه زَيْدَ بْنَ ثَابتٍ ؛ لأَنَّهُ يُحكَى أَنَّهُ قَرَأَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَسْجُد، وإِنَّمَا رَوَى الحَدِيثَيْنِ مَعًا عَطَاءُ بْنُ يَسارٍ". [1]

=فيه: هشام ابن سعد المدني أبو عباد قال ابن حجر: صدوق له أوهام ورمي بالتشيع من كبار السابعة. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٢.

(١) اختلاف الحديث (٨/ ١٠٦).

قال البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٢٤): "هذا الذي ذكره الشافعي -رحمه الله- محتمل، وقد رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة موصولاً، وإسحاق ضعيف، وروي عن الأوزاعي عن قُرة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وهو أيضاً ضعيف، والمحفوظ من حديث عطاء بن يسار مرسل، وحديثه عن زيد بن ثابت موصول مختصر. والله تعالى أعلم".

بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ اللهَ عَزَّ وجَلَّ لَمْ يُوجِبِ السُّجُودَ

وَقِيلَ لِعِمْرانَ بنِ حُصَيْنٍ: ((الرَّجُلُ يَسْمَعُ السَّجْدَةَ وَلَمْ يَجْلِسْ لَهَا؟))، [٦٧/ ب] قَالَ: ((أَرَأَيْتَ لَوْ قَعَدَ لَهَا كَأَنَّهُ لا يُوجِبُهُ عَلَيْه)).[١]

هَذَا التَّعْلِيقُ ذَكَرَهُ أَبُو بَكْرٍ فِي «مُصنَّفِه» فقَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الأَعْلَى[٢] عَنِ الجُرَيرِيِّ[٣] عَنْ أَبِي العَلاءِ[٤] عَنْ مُطَرّفٍ[٥] قَالَ: ((وسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَتَمارَى فِي السَّجْدَةِ، أَسَمِعَهَا

---

(١) أخرجه البخاري (٢/ ٤١) في كتاب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود، معلقاً بصيغة التمريض قبل حديث ١٠٧٧.

(٢) عبد الأعلى بن عبد الأعلى بن محمد، وقيل: ابن شراحيل، روى عن حميد الطويل وسعيد الجريري وسعيد بن أبي عروبة، وعنه إسحاق بن راهويه وأبو بكر بن أبي شيبة، قال ابن معين وأبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، وثقه ابن حجر. توفي سنة سبعة وثمانين ومائة (١٨٧هـ)، وقيل: (١٨٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٩٦)، تقريب التهذيب ص٣٣١.

(٣) الجريري هو: سعيد بن إياس الجريري، البصري، الأزدي، من بني قيس بن ثعلبة، روى عن أبي العلاء يزيد بن عبدالله بن الشخير وأبي تميمة طريف بن مجالد، وعنه ابن علية والثوري وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، قال عنه ابن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: تغير حفظه قبل موته، فمن كتب عنه قديماً فهو صالح وهو حسن الحديث، وقال العجلي: بصري ثقة واختلط بآخره، روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة والثوري وشعبة وابن علية، وعبد الأعلى من أصحهم سماعاً منه قبل أن يختلط بثماني سنين، وعند ابن حجر: ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين. توفي سنة أربعة وأربعون ومائة (١٤٤هـ) وكذا أرخه ابن حبان. ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٥)، تقريب التهذيب ص٢٣٣.

(٤) أبو العلاء هو: يزيد بن عبد الله بن الشخير، العامري، البصري، أخو مطرف بن عبد الله بن الشخير، وهانئ بن عبد الله بن الشخير، روى عن أبيه وأخيه مطرف وسمرة بن جندب، وعنه سليمان التيمي وسعيد الجريري وقتادة، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال العجلي: بصري تابعي ثقة، توفي سنة إحدى عشرة ومئة أو قبلها (١١١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٤١)، تقريب التهذيب ص٦٠٢.

(٥) مُطَرِّف بن طريف الحارثي، ويقال: الجارفي، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الرحمن، الكوفي. روى عن الشعبي، =

أَوْ لَمْ يَسْمَعْهَا؟ قَالَ : وَسَمِعَهَا ، فَمَاذَا ؟ ثُمَّ قَالَ مُطَرِّفٌ : سَأَلْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَنِ الرَّجُلِ لا يَدْرِي أَسَمِعَ السَّجْدَةَ ، أَمْ لاَ ؟ قَالَ : وَسَمِعَهَا ، فَمَاذَا ؟)).[1]

وقالَ سَلْمَانُ: ((ما لِهَذا غَدَوْنا))[2]، هَذَا رَوَاهُ أَيْضًا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَن ابْنِ فُضيلٍ[3] عَنْ عَطَاءِ بْنِ السائِبِ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: ((دَخلَ سَلمَان الفَارسِي المَسْجِدَ وفِيهِ قَوْمٌ يَقرؤُون، فَقرؤُوا سَجْدَةً فَسَجدُوا، فقَالَ لهُ صَاحبهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الله لَوْ أَتيْنَا هَؤلاَءِ!؟ قَالَ: مَا لهَذَا غَدونَا))[4].

= وعمير بن سعيد الجعفي وعدة، وعنه هشيم، والسفيانان، قال أحمد وأبو حاتم: ثقة، وقال العجلي: صالح الكتاب ثقة ثبت في الحديث ما يذكر عنه إلا الخير في المذهب، وقال يعقوب بن شيبة: ثقة ثبت، توفي سنة: اثنتين وأربعين ومئة (١٤٢هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١٧٢)، تقريب التهذيب ص٥٣٤.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥) كتاب الصلاة، من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها، رقم/ ٤٢٥١، وأخرج عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٥) من وجه آخر من طريق قتادة عن مطرف: ((أن عمران بن الحصين مر بقاصّ فقرأ القاص سجدة فمضى عمران ولم يسجد معه، وقال: إنما السجدة على من جلس لها)).

والحديث صحيح، وأما ما قيل في اختلاط سعيد الجريري، فعبد الأعلى الراوي عنه هذا الحديث من أصحهم سماعاً منه قبل أن يختلط بثماني سنين كما ذُكر في التهذيب (٤/ ٥).

قال ابن حجر في الفتح: إسنادهما صحيح. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٥٨).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٤١) كتاب سجود القرآن في هذا الباب، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود معلقاً بصيغة الجزم، قبل حديث الباب، رقم/ ١٠٧٧، وهو طرف من أثر وصله عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٥)، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣٥٤)، وفي شرح مشكل الآثار (٩/ ٢٤٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٨) من طريق سفيان الثوري عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: ((مر سلمان على قوم قعود فقرؤوا السجدة فسجدوا، فقيل له، فقال: ليس لهذا غدونا))، قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٥٨): "وصله عبد الرزاق، وإسناده صحيح".

(٣) ابن فضيل هو: محمد بن فضيل بن غزوان تقدم.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٥) كتاب الصلاة، باب من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها، =

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَافِظ[1] أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْر أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو[2] حَدَّثنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الجوْهَرِي[3]، حَدَّثنَا عَلِيُّ بْنُ الحُسَيْنِ[4] حَدَّثنَا عَبْدُ الله بْنُ الوَلِيدِ[5] حَدَّثنَا سُفْيَان عَنْ عَطَاء

= رقم/ ٤٢٥٠، والحديث إسناده حسن لحال ابن فضيل، فهو صدوقٌ عند أكثر أهل العلم.

(١) أبو بكر محمد بن إبراهيم الحافظ هو: الأَرْدَسْتَانِيّ، نسبة، إلى أردستان بلدة قريبة من أصبهان، سمع من عدد كثير، وحدث عن: أبي الشيخ، وأبي بكر بن المقرئ، روى عنه أبو نصر الشيرازي المقرئ، والبيهقي في تصانيفه، ووصفه بالحفظ، وحدث ببغداد عن أبي الحسين أحمد بن محمد الخفاف النيسابوري، وأحمد بن عبدان الشيرازي، وأبي الحسن الدارقطني، وغيرهم من هذه الطبقة، قال الخطيب: كان ثقة يفهم الحديث. توفي سنة أربع وعشرين وأربعمئة (٤٢٤هـ)، أو (٤٢٧هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٢/ ٣١٧)، سير أعلام النبلاء (١٧/ ٤٢٧).

(٢) أبو نصر: أحمد بن عمرو بن محمد بن موسى بن عبد الله، القاضي، البخاري، العراقي حدث عن أبي نعيم عبد الملك بن محمد بن محمد بن عدي الإستراباذي ومحمد بن يوسف بن عاصم البخاري، ذكره الحافظ الإدريسي في تاريخ سمرقند، وقال: إنه من أصحاب أبي حنيفة في الفقه، توفي سنة ستٍ وتسعين وثلاثمئة (٣٩٦هـ). ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية (١/ ٨٧).

(٣) سفيان بن محمد، بن حاجب، النيسابوري، الجوهري، سمع: أحمد بن يوسف، ومحمد بن يزيد، وقطن بن إبراهيم النيسابوريين، وأبا حاتم الرازي، وأبا قلابة الرقاشي، وعنه: أبو علي الحافظ وانتقى له فوائد، وأبو بكر الجوزقي، وأبو يعلى حمزة بن عبد العزيز المهلبي، لم أقف له على جرحٍ ولا تعديل. توفي سنة سبع وعشرين وثلاثمئة (٣٢٧هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٧/ ٥٣٢).

(٤) علي بن الحسين بن أبي عيسى الهلالي، الدَرَابَجِرْدي، النيسابوري، ودرابجرد محلة متصلة، بالصحراء في أعلى نيسابور، روى عن أزهر القاسم، وعن عبد الله بن الوليد العدني، روى عنه سفيان الجوهري، حدث عنه: أبو داود، وأبو حاتم، وأبو زرعة، ومسلم والبخاري في غير صحيحيهما. قال الحاكم: كان من أكابر علماء المسلمين، وابن عالمهم، قال الذهبي: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة. توفي سنة سبع وستين ومائتين (٢٦٧هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢٠/ ٣٧٤)، تقريب التهذيب ص٣٩٩.

(٥) عبد الله بن الوليد بن ميمون العدني، الأموي، مولى عثمان بن عفان، قال الدارقطني: ثقة، مأمون، عن عبد الرحمن قال: سئل أبو زرعة عنه، فقال: صدوق، قال حرب، عن أحمد: سمع من سفيان، وجعل يصحح =

فذَكَرَهُ.[(١)]

وقَدْ تَقدَّمَ قَبْلُ فِي أَبوابِ السُّجُودِ ذِكْرُه.

وقال عُثْمانُ: ((إِنَّما السَّجْدَةُ عَلَى مَن سمعها)).[(٢)][(٣)]

رَوَاهُ أَيْضًا البَيْهَقِيُّ بِسنَدِهِ المَذكُور إِلَى سُفْيَانَ عَنْ طارقِ بْنِ عَبْدِ الرحْمنِ[(٤)] عَنْ سَعِيدِ بْن المُسيبِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - قَالَ: ((إِنَّما السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ سَمِعَها))[(٥)] قَالَ البَيْهَقِيُّ: ورُوِي مِنْ وَجهٍ آخَر عَن ابْنِ المُسيبِ عَنْ عُثْمانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: ((إِنَّما السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ جلسَ لَهَا)).[(٦)]

= سماعه، ولكن لم يكن صاحب حديث، وحديثه حديث صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقد كتبت عنه أنا كثيراً، قال الذهبي: شيخ، وفي التقريب: صدوق ربما أخطأ. من كبار العاشرة. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٧٠)، تقريب التهذيب ص٣٢٨.

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٨)، تقدم تخريجه، والحديث إسناده جيد.

(٢) في صحيح البخاري (٢/ ٥٥٧): ((على مَنِ استَمعها)).

(٣) أخرجه البخاري (٢/ ٥٥٧) عن كتاب سجود القرآن معلقاً قبل حديث هذا الباب، رقم/ ١٠٧٧، ووصله عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٤)، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٥/ ٢٨١)، عن معمر عن الزهري، عن ابن المسيب، أن عثمان: ((مر بقاص فقرأ سجدة ليسجد معه عثمان، فقال عثمان: إنما السجود على من استمع، ثم مضى ولم يسجد))، قال الزهري: وقد كان ابن المسيب يجلس في ناحية المسجد ويقرأ القاص السجدة فلا يسجد معه، ويقول: إني لم أجلس لها، وأخرجه ابن أبي شيبة من طريق آخر وسيأتي.

(٤) طارق بن عبد الرحمن البجلي الأحمسي الكوفي، روى عن عبد الله بن أبي أوفى وسعيد بن المسيب، وعنه إسرائيل، والثوري، والأعمش، واختلفت الأقوال فيه، قال الإمام أحمد: ليس بذلك هو دون مخارِق، وقال ابن معين والعجلي: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به يكتب حديثه يشبه حديثه حديث مخارق، وقال النسائي: ليس به بأس، وثقه الدارقطني والذهبي وعند ابن حجر: صدوق له أوهام. والذي يظهر من حاله والله أعلم أنه صدوق حسن الحديث. ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٥)، تقريب التهذيب ص٢٨١.

(٥) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٩) والحديث إسناده لابأس به لحال طارق بن عبد الرحمن.

(٦) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٩).

وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثنَا وَكيعٌ عَن ابْنِ عرُوبةَ عَنْ قَتَادَةَ[١] عَن ابْنِ المُسيبِ عَنْ عُثْمَانَ قَالَ: ((إِنَّمَا السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ جَلسَ لهُ)).[٢]

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: ((لا تسْجُدُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ طَاهِراً،[٣] فَإِذَا سَجَدْتَ وَأَنْتَ فِي حَضَرٍ، فَاسْتَقْبِلِ القِبْلَةَ، فَإِنْ كُنْتَ رَاكِبًا فَلا عَلَيْكَ حَيْثُ كَانَ وَجْهُكَ)).[٤]

حَدَّثَنَا إِبْراهِيمُ بنُ مُوسَى، أَخْبَرَنا هِشامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخبَرَهُمْ، قال: أخبرني أَبو بَكْرِ بْنُ أبي مُلَيْكَةَ،[٥] عنْ عُثْمانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمنِ التَّيْمِيِّ، عنْ رَبِيعَةَ بنِ عَبْدِ اللهَّ بنِ الهُدّيْرِ،[٦] عَمَّا حَضَرَ رَبِيعَةُ مِنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، أنه قَرَأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ علَى المِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ حتَّى إِذَا جاءَت السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ حتَّى إِذَا كانَت الجُمُعَةُ القابِلَةُ قَرَأَ[٧]، حَتَّى إِذَا جَاءَت السَّجْدَةَ، قال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ

---

(١) قتادة بن دعامة بن قتادة، بن عزيز، السدوسي، أبو الخطاب البصري، روى عن أنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، وسعيد بن المسيب، وعنه أيوب السختياني وشعبة وسعيد بن أبي عروبة قال أبو زرعة: قتادة من أعلم أصحاب الحسن، وقال أبو حاتم: أثبت أصحاب أنس الزهري ثم قتادة، وعند ابن حجر: ثقة ثبت. مات سنة سبعة عشر ومائة (١١٧هـ) أو (١٨هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٣٥١)، تقريب التهذيب ص٤٥٣.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٥) في كتاب الصلاة، باب من قال: السجدة على من جلس لها ومن سمعها، رقم/ ٤٢٤٦.

وصحح هذه الطريق ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٥٥٨).

(٣) في صحيح البخاري (٢/ ٤١) قال: ((لا يسجد إلا أن يكون طاهراً)).

(٤) أخرجه البخاري (٢/ ٤١) كتاب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود، معلقاً بصيغة الجزم قبل حديث رقم/ ١٠٧٧، وصله عبد الله بن وهب عن يونس عنه بتمامه، كما ذكر ابن حجر، ولم أقف عليه. ينظر: فتح الباري (٢/ ٢٥٥٨).

(٥) هو: عبد الله بن عبيد الله، بن أبي مليكة. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩٣٤).

(٦) في صحيح البخاري (٢/ ٤٣) في هذا الموضع ثم قال: ((قال أبو بكر: وكان ربيعة من خيار الناس)).

(٧) في صحيح البخاري (٢/ ٤٣) في هذا الموضع ((قرأ بها)).

سَجَدَ، فَقَدْ أصابَ ومَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ، ولَمْ يَسْجُدْ عُمَرُ. وَزَادَ نَافِعٌ عنِ ابْنِ عُمَرَ رضي اللهُ عنهما: «إِنَّ اللهَ عز وجل لَمْ يَفْرِضِ علينا السُّجُودَ[(١)] إِلَّا أَنْ نَشاءَ)).[(٢)]

وفِي نُسخةٍ مِنْ «الصَّحِيحِ» قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وزَادَ نَافعٌ إِلَى آخِرِهِ.[٦٨/ أ] والحَدِيثُ مِنْ أَفرادِ البُخَارِيِّ[(٣)]، وذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الوَاحدِ المَقدِسي[(٤)] أَنَّ سَعِيدَ بْنَ مَنصُورٍ أَسنَدهُ.[(٥)]

وعِنْدَ البَيْهَقِيِّ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الخَطَّابِ: ((قَرَأَ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى المِنبَرِ)) وفِيهِ، ((ومَنعهُمْ أَنْ يَسْجُدُوا)).[(٦)]

وأَمَّا هَيئةُ السُّجُودِ فذَكَرَ أَبُو دَاوُد مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللهِ العُمرِي[(٧)] عَنْ نَافعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ

---

(١) في صحيح البخاري (٢/ ٤٣) ((لم يفْرِض السجود)).

(٢) أخرجه البخاري (٢/ ٤١) كتاب سجود القرآن، باب من رأى أن الله عز وجل لم يوجب السجود، رقم/ ١٠٧٧.

(٣) الجمع بين الصحيحين (١/ ٤٧).

(٤) محمد بن عبد الواحد بن عبد الرحمن السعدي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ١٣٣).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) السنن الكبرى (٢/ ٤٥٦) وجاء لفظه: ((قرأ السجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجدوا معه، ثم قرأ يوم الجمعة الأخرى فتهيؤوا للسجود، فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: على رسلكم، إن الله عز وجل لم يكتبها علينا إلا أن نشاء، فقرأها ولم يسجد، ومنعهم أن يسجدوا، قال البخاري: وقيل لعمران بن حصين: الرجل يسمع السجدة ولم يجلس لها؟ قال: أرأيت لو قعد لها كأنه لا يوجبه عليه)).
والحديث مرسل، كما بين الإمام البيهقي في السنن بعد ذكره للحديث: عروة بن الزبير لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه، إنما ولد في خلافة عثمان. قال العلائي: "قال أبو زرعة: عروة عن أبي بكر الصديق مرسل، وعن عمر مرسل"، قال ابن الملقن: وهو أثر صحيح. ينظر: البدر المنير في تخريج أحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير (٤/ ٢٧٩)، تحفة التحصيل في المراسيل (١/ ٢٢٦).

(٧) هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب، القرشي العمري، أخو عبيد الله بن عمر، وعاصم بن عمر، روى عن نافع مولى ابن عمر، وحميد الطويل، روى عنه: إسحاق بن سليمان الرازي،
=

قَالَ: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يقرأُ عَلَيْنَا القُرْآنَ فإِذَا مَرَّ بالسَّجْدَةِ كبَّرَ وسَجَدَ وسَجدْنَا))[1].

قَالَ عَبْدُ الرَّزاقِ: كَانَ الثَّوْرِيُّ يُعجِبهُ هَذَا الحَدِيثُ[2] وعِنْدَه أَيْضًا منْ حَدِيثِ مُصعَبِ بْنِ ثَابتٍ -وفِيهِ كَلامٌ- عَنْ نَافعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ((قَرَأَ عَامَ الفَتحِ بسَجْدَةٍ، وسَجَدَ وسَجَدَ النَّاسُ كُلهُمْ، مِنهُم الرَّاكبُ والسَّاجدُ فِي الأَرْضِ حَتَّى أَنَّ الراكِبَ ليَسْجُدُ عَلَى يَدِهِ))[3]، قَالَ الحَاكِمُ: صَحِيحُ الإِسنادِ، ومُصعبُ بْنُ ثَابتٍ لَمْ

= وحماد بن خالد الخياط، قال الإمام أحمد: كان يزيد في الأسانيد، ويخالف، قال البخاري: ذاهب لا أروي عنه شيئاً، وكان يحيى بن سعيد لا يحدث عنه، وقال ابن حبان: غلب عليه التعبد حتى غفل عن حفظ الأخبار وجودة الحفظ؛ فوقعت المناكير في روايته، فلما فحش خطؤه استحق الترك، وعند ابن حجر: ضعيف عابد، توفي سنة إحدى أو اثنتين وسبعين ومئة (١٧٢هـ).ينظر: العلل الكبير (١/ ٣٨٩)، تهذيب الكمال (١٥/ ٣٢٧)، تهذيب التهذيب (٥/ ٣٢٦)، تقريب التهذيب ص ٣١٤.

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٥٥) كتاب الصلاة، باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب، وفي غير الصلاة، وأحمد في مسنده (١٠/ ٤٨٧)، وعبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٤٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠) من طريق عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به.

وجاء في رواية أبي داود والبيهقي: ((مرّ بالسجدة كبّر))، والحديث ضعيف، في إسناده عبد الله بن عمر، وهو ضعيف عند أكثر أهل العلم، والزيادة التي جاء بها في قوله: (فكبّر) تفرد وحده بها زيادة منكرة، وأما الحديث بدون تكبير فهو مرويٌّ في الصحيحين من طريق عبيد الله عن نافع عن ابن عمر.

وضعف هذا الحديث جمعٌ من أهل العلم منهم المنذري، والنووي، وابن الملقن، وابن حجر وغيرهم.

قال المنذري (١/ ٣٢٩): في إسناده عبد الله بن عمر بن حفص العمري، وفيه مقال، وأخرج له مسلم مقروناً بأخيه عبيد الله بن عمر رضي الله عنهم، والحديث ضعفه كذلك النووي في المجموع (٤/ ٥٨) قال: "رواه البخاري ومسلم بلفظه، إلا قوله: (كبّر) وليس في روايتها، وهذا اللفظ في رواية أبي داود، وإسنادها ضعيف"، قال الحافظ في بلوغ المرام (١/ ١٦١): "رواه أبو داود بسند فيه لين".

وقد خولف عبد الله بن عمر في هذا الحديث، خالفه عبيد الله بن عمر فرواه عن نافع عن ابن عمر دون ذكر التكبير قبل السجدة.

(٢) قال أبو داود في السنن (٢/ ٥٥٥): "يعجبه لأنه كبَّر".

(٣) سنن أبي داود (١/ ٤٤٨) باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في غير صلاة، وأخرجه الإمام ابن =

يَذكُراهُ [بِجرحٍ].[1]

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ -مُصَحِحاً-، والحَاكِمِ عَلَى شَرطِ الشيْخَينِ، عَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- قَالَتْ: ((كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَقُولُ: فِي سُجُودِ القُرْآنِ بالليْلِ، يَقُولُ فِي السَّجْدَةِ مِراراً: سَجَدَ وجْهِي للذِي خَلقَهُ وشَقَّ سَمعَه وبَصرَه بِحولهِ وقُوتِه))،[2] زَادَ البَيْهَقِيُّ:

= خزيمة في صحيحه (١/ ٢٧٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٣٢٥) من طريق محمد بن عثمان الدمشقي عن عبدالعزيز بن محمد عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير عن نافع عن ابن عمر به.

(١) في الأصل "لم يذكر تجريح" والمثبت من المستدرك (١/ ٣٤٠).

(٢) أخرجه الإمام الترمذي في السنن (١/ ٧٢١) أبواب السفر، باب ما يقول في سجود القرآن، والنسائي في المجتبى (٢/ ٢٢٢)، وفي السنن الكبرى (١/ ٣٥٩)، وابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣١٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٢) من طريق عبد الوهاب الثقفي.

زاد الحاكم والبيهقي في روايتهما قوله: ((فتبارك الله أحسن الخالقين))، قال الترمذي بعده: هذا حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي فقال: على شرطهما.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ١٠) كتاب الصلاة، في سجود القرآن، وما يقرأ فيه، رقم/ ٤٤٠٥، وأحمد في المسند (٤٣/ ٢١) من طريق هشيم، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/ ٩)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤١) من طريق وهيب بن خالد، وأخرجه الدارقطني في السنن (٢/ ٢٦٧) من طريق سفيان بن حبيب.

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ٣١٠)، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤١) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي خمستهم (عبد الوهاب الثقفي، وهشيم، ووهيب بن خالد وسفيان بن حبيب، وخالد بن عبد الله) عن خالد الحذاء، عن أبي العالية الرياحي، عن عائشة رضي الله عنها به.

وإسناده ضعيف، خالد -وهو ابن مهران الحذاء لم يسمع أبا العالية -وهو رَفيع بن مهران- بينهما رجل مبهم كما سيأتي في رواية ابن علية.

وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٠) كتاب الصلاة، في سجود القرآن، وما يقرأ فيه، رقم/ ٤٤٠٧، والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٢١)، وأبو داود في السنن (٢/ ٦٠) كتاب الصلاة، باب كم سجدة في القرآن، وابن خزيمة =

((فَتبارَكَ اللهُ أَحسنُ الخَالِقينَ)).[1]

وفِي «المُصنَّفِ» كَانَ إِبْرَاهِيمُ[2] وعَطَاءُ[3] والحَسَنُ[4]

= في صحيحه (١/ ٣١٠) والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠)، والسنن الصغير (١/ ٣١٠) من طريق إسماعيل بن عليّة عن خالد الحذاء عن رجل عن أبي العالية عن عائشة رضي الله عنها به.

وهذه الرواية هي الصحيحة، كما بين غير واحد من أهل العلم، قال أبو بكر بن خزيمة بعد ذكره (١/ ٣١٠): "وإنما كنت تركت إملاء خبر أبي العالية، عن عائشة، أن النبي ﷺ كان يقول في سجود القرآن بالليل: ((سجد وجهي للذي خلقه، وشق سمعه وبصره، بحوله وقوته)) لأن بين خالد الحذاء وبين أبي العالية رجلاً غير مسمّى، لم يذكر الرجل عبد الوهاب بن عبد المجيد، وخالد بن عبد الله الواسطي"، وفي موضع آخر من صحيحه قال: "وإنما أمليت هذا الخبر وبينت علته في هذا الوقت مخافة أن يغتر بعض طلاب العلم برواية الثقفي، وخالد بن عبد الله، فيتوهم أن رواية عبد الوهاب، وخالد بن عبد الله صحيحة"، قال الإمام الدارقطني في علله: "وخالفهما ابن علية فرواه عن خالد الحذاء عن رجل لم يسمه عن أبي العالية عن عائشة وهو الصواب". ينظر: العلل الواردة في الأحاديث النبوية: (١٤/ ٣٩٥).

والحديث له شاهد في الصحيح من حديث عبيدالله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه.

(١) السنن الكبرى (٢/ ٤٦٠)، وهذه الزيادة صحيحة وردت عند الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٥٣٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٧١.

(٢) إبراهيم بن يزيد بن قيس النخعي، تقدم.

الأثر في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١) كتاب الصلاة، من كان لا يسلم في السجدة، رقم/ ٤٢٠٤، من طريق حفص، عن الأعمش، قال: ((كان إبراهيم، وأبو صالح، ويحيى بن وثّاب لا يُسلمون في السجدة)).

وإسناد رجاله كلهم ثقات، إلا أن الأعمش لم يصرح فيه بالتحديث، وهو ثقه لكنه يدلس كما في التقريب (١/ ٢٥٤).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١) كتاب الصلاة، من كان لا يسلم في السجدة، رقم/ ٤٢٠٥، من طريق حفص، عن حجاج، عن عطاء ؛ ((أنه كان إذا قرأ السجدة لم يُسلم فيها)).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١) كتاب الصلاة، من كان لا يسلم في السجدة، رقم/ ٤٢٠٦ من طريق هُشيّم، عن يونس – ابن عبيد – قال: ((كان الحسن يقرأ بنا سجود القرآن ولا يُسلم))، والأثر في إسناده هُشيم بن بشير بن أبي خازم، ثقة ثبت، لكنه كثير التدليس والإرسال الخفي، وقد عنعن فيه ولم يصرح بالسماع. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٤.

=

وأَبُو صَالحٍ،(١) ويَحيَى بْنُ وثَّابٍ(٢) وسَعِيدُ بْن جُبَيْرٍ ((لاَ يُسَلِّمُونَ فِي السَّجْدَةِ))(٣)، وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: ((كَانَ أَصحابُ عَبْدِ الله يَقرؤُون السَّجْدَةَ وهُمْ يَمشُون فيُومئُونَ إِيماءً))(٤)، وسُئِلَ ابْنُ عُمَرَ ((عَن الرجُلِ يَقرَأ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى الدابَةِ؟ قَالَ:

= وجاء عند عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٣٥٠) من طريق آخر عن الحسن البصري، يرويه سفيان الثوري، عن الحسن بن عبيد الله، عن إبراهيم، وعن معمر، عن رجل، عن الحسن قال: ((ليس في السجود تسليم))، وهذه الطريق ضعيفة في الإسناد رجلٌ مبهم.

(١) هو: ذكوان أبو صالح، السمّان الزيّات، المدني، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفانية، ويقال: مولى لعبد الله بن غطفان، والد: سهيل، وصالح، وعبد الله، ومحمد، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري، روى عنه أولاده، والأعمش، قال يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة، وعند ابن حجر ثقة ثبت. مات سنة إحدى ومئة (١٠١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٢١١٩)، تقريب التهذيب ص٢٠٣.

(٢) يحيى بن وثّاب الأسديّ، مولاهم الكوفي المقرئ، روى عن ابن عمر، وابن عباس، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي، والأعمش، قال ابن معين وأبو زرعة: ثقة، قال النسائي: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة قليل الحديث، وعند ابن حجر: ثقة عابد. مات سنة ثلاث ومئة (١٠٣هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٢٩٤)، تقريب التهذيب ص٥٩٨.

وحديث يحيى بن وثاب تقدم مقروناً بحديث إبراهيم النخعي، وذكوان السمّان.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ١) كتاب الصلاة، من كان لا يُسلم في السجدة، رقم/ ٤٢٠٧ من طريق عباد، عن وِقَاءِ بن إِيَاسٍ الأَسَديّ، عن سعيد بن جبير ؛ ((أنه كان يقرأ السجدة، فيرفع رأسه، ولا يُسلم)).

والحديث ضعيف؛ وقاء بن إياس الأسدي لين الحديث، قال يحيى: لم يكن بالذي يعتمد عليه، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: وقاء بن إياس كذا وكذا، ثم قال: ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وقال الساجي: عنده مناكير، وقال النسائي: ليس بالقوي. ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ١٢٢)، تقريب التهذيب ص٥٨١.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢) كتاب الصلاة، إذا قرأ الرجل السجدة وهو يمشي، ما يصنع؟ رقم/ ٤٢١٤، من طريق شَرِيك، عن الأعمش، عن إبراهيم به، والحديث ضعيف جداً لحال شريك بن عبد الله النخعي، قال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق سيئ الحفظ جداً، وقال الجوزجاني: شريك سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل، وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ صاحب حديث وهو يغلط أحياناً، وقال أبو داود: ثقة يخطئ على الأعمش، وقال ابن القطان: وكان مشهوراً =

يُومِئ)).[1]

وفِي «الْمُسْتدرَكِ» عَلَى شَرطِ الشيْخَينِ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((صَلَّى الظهْرَ فَسَجَدَ فَظننَّا أَنَّهُ قَرَأَ تَنْزِيلَ السَّجْدَةَ)).[2]

= بالتدليس، وقال الدارقطني والنسائي: ليس بالقوي، وفي التقريب: صدوق يخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٢٣٢)، تقريب التهذيب ص٢٦٦.

وله شواهد من حديث الأسود بن يزيد النخعي، وحديث عبد الله بن مسعود، وحديث إبراهيم النخعي، وحديث عبدالله بن عمر بن الخطاب.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤) كتاب الصلاة، في الرجل يقرأ السجدة على الدابة، رقم/ ٤٢٣٤، من طريق وكيع بن الجراح، عن مِسْعَرٍ، عن وَبَرَة، قال: سألت ابن عمر، فذكره، والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات، ومِسْعَر هو ابن كدام، ووبرة هو ابن عبد الرحمن السلميّ.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٣)، عن سُلَيمان التَيْميّ، عن أبي مِجْلَز، عن ابن عمر به.

واختلف على سُليمان بن طرخان التيميّ.

فرواه أبو داود في سننه (٢/ ١٠٤) كتاب الصلاة، باب قدر القراءة في صلاة الظهر والعصر، من طريق معتمر بن سليمان ويزيد بن هارون وهشيم، عن سليمان التيمي، عن أمية، عن أبي مجلز، عن ابن عمر، وقال بإثره: قال ابن عيسى: لم يذكر أميةَ أحدٌ إلا معتمر، قال الحافظ في ترجمة أمية هذا في تهذيب التهذيب (١/ ٣٧٣): "قال أبو داود: أمية هذا لا يعرف، ولم يذكره إلا المعتمر".

وقال في تلخيص الحبير (٢/ ٢٩) بعد أن نسب الحديث إلى أبي داود والحاكم: "وفيه أمية شيخ لسليمان التيمي، رواه له عن أبي مجْلز، وهو لايعرف، قاله أبو داود في رواية الرملي عنه، وقال الذهبي في الميزان (١/ ٢٧٦): "أمية عن أبي مجلز لاحق، لا يُدْرَى من ذا، وعنه سليمان التيمي، والصواب إسقاطه من بينهما. قال ابن حجر في تهذيب التهذيب (١/ ٣٧٣): "ويحتمل أن هذا تصحيف من أحد الرواة كان عن المعتمر عن أبيه فظنه عن أمية، ثم كرر ذكر أبيه -والله أعلم- لكن وقع عند أحمد عن يزيد بن هارون عن سليمان عن أبي مجلز به، ثم قال: قال سليمان: ولم أسمعه من أبي مجلز، حكى الدارقطني أن بعضهم رواه عن المعتمر فقال: عن أبيه عن أبي أمية وزيفه، ثم جوز إن كان محفوظاً أن يكون المراد به عبد الكريم بن أبي المخارق، فإنه يكنى أبا أمية، وهو بصري -والله أعلم".

وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٩/ ٣٩١)، وأبو يعلى في المسند (١٠/ ١١٣)، وابن أبي شيبة (٢/ ٢٢) كتاب الصلاة، السجدة تقرأ في الظهر والعصر، رقم/ ٤٤١٩، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٥٦) من =

قَالَ الحَاكِمُ: "هَذِهِ سُنَّةٌ صَحِيحَةٌ غَرِيبَةٌ أَنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ فِيمَا يُسِرُّ بِالقِرَاءَةِ مِثْل سُجُودِهِ فِيمَا يُعْلِنُ".[(١)]

= طريق يزيد بن هارون، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٢٣٠) من طريق عَبْثَر بن القاسم، والحاكم في المستدرك (١/ ٣٤٣) من طريق يحيى بن سعيد، جميعهم (يزيد بن هارون، وعبثر بن القاسم، ويحيى بن سعيد) عن سليمان التيمي عن أبي مجلز عن ابن عمر به.

ورجاله ثقات إلا أن سليمان بن طرخان التيمي قد صرح في آخر الحديث -سوى رواية الطبراني- بأنه لم يسمعه من أبي مجلز- لاحق بن حميد- فهو منقطع.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ١٠٥)، وأخرجه بن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٢) كتاب الصلاة، السجدة تقرأ في الظهر والعصر، رقم/ ٤٤١٨، من طريق ابن التيمي عن أبيه بلغني عن أبي مجلز به مرسلاً.

وأخرجه البيهقي (٢/ ٤٥٦) من طريق معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن مية، عن أبي مجلز، به، وقال عقبه: كذا قال: مية، وقال غيره: أمية.

والحديث له شاهد من حديث البراء بن عازب عند أبي يعلى في المسند (٣/ ٢٣٣) من طريق يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، عن أبي إسحاق، عن البراء قال: ((سجدنا مع رسول الله ﷺ في الظهر، فظننا أنه قرأ تنزيل السجدة))، وإسناده ضعيف لحال يحيى بن أبي العيزار، قال يحيى: ليس بشيء، وقال مرة: ليس بثقة يكذب، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال الرازي: متروك الحديث كان يفتعل الحديث، وذكره الساجي والعقيلي الدولابي وابن شاهين وابن الجارود في الضعفاء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به بحال. ينظر: التاريخ الكبير (٨/ ٢٩٧)، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٢٢٣)، لسان الميزان (٨/ ٤٦٤).

وأورده الهيثميّ في مجمع الزوائد (١/ ١١٦) وقال: وفيه يحيى بن عقبة بن أبي العيزار، وهو منكر الحديث.

(١) المستدرك (١/ ٣٤٣).

بابُ ما جاءَ فِي التَّقْصِيرِ وكَمْ يُقِيمُ حتّى يَقْصُرَ

ذَكَرَ الضَّحَّاكُ فِي «تَفْسيرِه» أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي جِدَّةِ الإِسْلاَمِ الظهْرَ رَكْعَتَيْنِ والعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ والمَغرِبَ ثَلاثًا، والعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ والغَداةَ رَكْعَتَيْنِ، فَلَمَّا أُنزلت آيَةُ القِبلةِ تَحَوَّلَ للكَعبةِ، وكَانَ قَدْ صَلَّى هَذِهِ الصلَواتِ نَحوَ بَيتِ المَقدِسِ، فَوجَّهَهُ جِبريلُ ﷺ بَعدمَا صلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ الظهْرِ نَحوَ الكَعبةِ [٦٨/ ب] وأَومَأَ إِليهِ بِأَنْ صَلِّ رَكْعَتَيْنِ، وأَمرهُ أَنْ يُصَلِّي العَصْرَ أَربعاً والعشَاءَ أَربعاً والغَداةَ رَكْعَتَيْنِ، وَقَالَ: يَا مُحَمَّد أَمَّا الفَرِيضَةَ الأُولَى فَهِي للمُسافِرِ مِنْ أُمتِكَ والغُزاةِ.(١)

ورَوَينَا عَنْ أَبِي جَعفَر مُحَمَّد بْن جَرِيرٍ(٢) حَدّثنَا المُثَنَّى(٣) حَدَّثنَا إِسْحَاقُ(٤)، حَدَّثنَا عَبْدُ الله بْنِ هَاشمٍ(٥) أَخْبَرَنَا سَيفٌ(٦) عَنْ

---

(١) لم أقف عليه في الجزء المطبوع من تفسير الضحاك.

(٢) أبو جعفر هو: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير الطبري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٢٠١).

(٣) المثنى بن إبراهيم الآمُليّ، الأُبُلِّيّ، الطبري: شيخ لابن جرير الطبري مكثر عنه، وصحح ابن كثير أسانيد هو فيها، قال أكرم الأثري صاحب كتاب معجم شيوخ الطبري: المثنى بن إبراهيم عن إسحاق بن الحجاج من الحادية عشرة، لم أعرفه ولم أجد من يعرفه، ووثقه الحافظ ابن كثير في (تفسيره) ضمناً. ينظر: مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب (٤/ ١٥٦)، معجم شيوخ الطبري (١/ ٢٢٠).

(٤) إسحاق بن الحجاج الطاحوني، أبو يوسف، المقرئ، روى عن أبي زهير عبد الرحمن بن مغراء، ويحيى بن آدم، وعبد الرحمن بن أبي حماد وعبد الرزاق، روى عنه محمد بن عيسى المقرئ، ومحمد بن مسلم والفضل بن شاذان، سكت عنه ابن أبي حاتم الرازي. ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ٢١٧)، المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، لأكرم الفالوجي (١/ ٤٣).

(٥) عبد الله بن هاشم الحيان، العبدي أبو عبد الرحمن الطوسي ، روى عن ابن عيينة ويحيى القطان ، وابن مهدي، وعنه مسلم وابن صاعد، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: ثقة صاحب حديث. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٦٠)، تقريب التهذيب ص٣٢٧.

(٦) سيف بن عمر التميمي، البرجمي، ويقال: الضبي، ويقال: الأسيدي، الكوفي، صاحب كتاب (الردة والفتوح)، =

أَبِي رَوْقٍ[1] عَنْ أَبِي أَيوبَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: ((سَأَلَ قَومٌ مِن التُّجارِ رَسُولَ الله ﷺ فقَالُوا: يَا رَسُولَ الله إِنَّا نَضربُ فِي الأَرْضِ، فَكيفَ نُصلِّي؟ فَأنزلَ اللهُ -تَعَالَى-: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ [سُورَة النّساء:١٠١]، ثُمَّ انْقطَعَ الوَحْيُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْد ذَلِكَ بِحَوْلٍ غَزَا النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظهْرَ، فقَالَ المُشركُون: لَقَدْ أَمكَنكُم مُحَمَّدٌ وأَصْحابُه مِنْ ظهُورِهم، هَلا شَددتُم عَلَيْهِم؟ فَأَنزلَ اللهُ -تَبارك وتَعَالَى- بَيْنَ الصلاَتينِ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾))[2] [سُورَة النّساء ١٠١].

وحَدَّثنَا ابْنُ بَشَّارٍ[3]، حَدّثنَا مُعاذُ بْنُ هِشامٍ[4]،

= روى عن: إسماعيل بن مسلم، وأبي روق عطية الهمداني، روى عنه: أبو معمر إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، وجبارة بن مغلس الحماني، قال: يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وقال أبو حاتم: متروك الحديث يشبه حديثه حديث الواقدي، وقال النسائي والدارقطني: ضعيف، وقال أبو حاتم بن حبان: يروي الموضوعات عن الأثبات، قال ابن حجر: ضعيف في الحديث، عمدة في التاريخ، أفحش ابن حبان القول فيه، مات زمن الرشيد. ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٣٢٤)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٩٥)، تقريب التهذيب ص٢٦٢.

(١) أبو روق هو: عطية بن الحارث الهمداني، من أهل الكوفة يروى عن إبراهيم التيمي، وأنس بن مالك، والشعبي، روى عنه الثوري وعبد الواحد بن زياد، وسيف بن عمر التميمي صاحب كتاب (الفتوح)، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ليس به بأس، وكذلك قال النسائي عن يحيى بن معين: صالح، وقال أبو حاتم: صدوق، قال ابن حجر: صدوق من الخامسة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ١٤٣)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٢٤)، تقريب التهذيب ص٣٩٣ .

(٢) تفسير الطبري (٩/ ١٢٦)، والأثر ضعيف جداً فيه سيف بن عمر التميمي ضعيف الحديث عند علماء الجرح والتعديل، وقال ابن أبي حاتم: سُئل أبي عن سيف بن عمر الضبي، فقال: متروك الحديث. ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٢٧٨).

(٣) ابن بشار هو: محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان العبدي أبو بكر، البصري بندار، وإنما قيل له: بندار لأنه كان بنداراً في الحديث، والبندار: الحافظ، جمع حديث بلده، روى عن عبد الوهاب الثقفي وغندر ومعاذ بن هشام، روى عنه الجماعة، قال أبو زرعة وأبو حاتم: ثقة، مشهور، قال النسائي: صالح لا بأس به، وقال الدارقطني: من الحفاظ الأثبات، قال ابن حجر: ثقة، توفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين (٢٥٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٥١١)، تهذيب التهذيب (٩/ ٧٠)، تقريب التهذيب ص٤٦٩.

(٤) معاذ بن هشام بن أبي عبد الله الدستوائي، البصري، روى عن أبيه هشام الدستوائي، وعبد الله بن عون، =

حَدَّثنِي أَبِي[1] عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ اليَشْكُرِيّ[2] أَنَّهُ سَأَلَ جَابرَ بْنَ عَبْدِ الله: ((عَنْ إِقْصارِ الصَّلاَةِ، أَي يَومٌ أُنزِلَ؟، أَوْ أَي يَومٍ هُوَ؟ فقَالَ: انْطَلقنَا نَتلقَّى عِيراً لِقُريشٍ آتِيَة مِن الشَّامِ، حَتَّىَ إِذَا كُنَّا بِنَخْلٍ فَنزلَتْ آيَةُ القَصرِ)) [3]ح.

= وشعبة بن الحجاج، وعنه أحمد وإسحاق، وبندار، قال يحيى بن معين: صدوق وليس بحجة، وقال ابن عدي: ولمعاذ عن أبيه عن قتادة حديث كثير، وله عن غير أبيه أحاديث صالحة، وهو ربما يغلط في الشيء، وأرجو أنه صدوق، وقال ابن قانع: ثقة مأمون، وقال ابن حجر: صدوق ربما وهم، توفي سنة مئتين (٢٠٠هـ)، وفيها أرخه أبو حاتم وأبو داود وغير واحد. ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ١٣٩)، تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٦)، تقريب التهذيب ص٥٣٦.

(١) هو: هشام بن أبي عبد الله، أبو بكر البصري، الدَّسْتَوائي، واسم أبيه سَنْبَر والد معاذ بن هشام، روى عن: أيوب السختياني، وحماد بن أبي سليمان، وقتادة، روى عنه: أزهر بن سعد السمان، وابنه معاذ بن هشام الدستوائي، وأبو داود الطيالسي، قال شعبة: هشام الدستوائي أعلم بحديث قتادة مني، وأكثر مجالسة له مني، قال محمد بن سعد: هشام الدستوائي مولى بني سدوس، كان ثقة ثبتاً في الحديث، حجة إلا أنه يرى القدر، قال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي سنة أربع وخمسين ومئة (١٥٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢١٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤١)، تقريب التهذيب ص٥٧٣.

(٢) سليمان بن قيس اليَشْكُري، (واليشكري): نسبة إلى يشكر بن وائل بن قاسط، البصري، روى عن جابر، وأبي سعيد الخدري، وروى عنه قتادة، وعمرو بن دينار، قال الدوري: سمعت يحيى يقول: سليمان اليشكري لم يسمع منه قتادة ولا عمرو بن دينار وذلك أنه قتل في فتنة ابن الزبير، وقال أبو زرعة والنسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة، توفي قبل جابر في فتنة ابن الزبير. ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٥٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢١٤)، تقريب التهذيب ص٢٥٣.

(٣) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩/ ١٣٢)، وفي تهذيب الآثار (١/ ٤١٨)، وأخرجه عبد بن حميد في مسنده (٢/ ١٧٢) من طريق محمد بن بشار، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٣١٧)، من طريق يزيد بن سنان وابن حبان في صحيحه (٧/ ١٣٦) من طريق إسحاق بن إبراهيم.

جميعهم (محمد بن بشار، ويزيد بن سنان، وإسحاق بن إبراهيم بن راهويه) عن معاذ بن هشام به.

والحديث في سنده انقطاع، فسليمان اليَشْكري لم يسمع منه قتادة، قال عباس بن محمد الدوري: سمعت يحيى يقول: سليمان اليَشْكُري لم يسمع منه قتادة ولا عمرو بن دينار، وذلك أنه قتل في فتنة ابن الزبير، =

وفِي «شَرْحِ المُسندِ» لابْنِ الأَثِيرِ[(١)]، كَانَ قَصْرُ الصَّلاَةِ فِي السَّنَةِ الرابِعَةِ مِن الهِجرةِ.[(٢)]

وفِي «تَفسِيرِ الثعْلَبِي» قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ((أَوَّلُ صَلاَةٍ قُصِرتْ صَلاَةُ العَصْرِ، قَصرَها النَّبِيُّ ﷺ بِعسفَانَ فِي غَزوةِ ذِي أَنمارٍ)).[(٣)]

حدَّثنا مُوسَى بنُ إسْماعِيلَ حدَّثنا أَبُو عَوانَةَ عن عاصِمٍ[(٤)] وحُصَينٍ[(٥)] عنْ عِكْرِمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ قال: ((أقامَ النبيُّ ﷺ تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْصُرُ، فَنَحْنُ إذا سافَرْنا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصَرْنا وإن زِدْنا أَتْمَمْنا)).[(٦)]

عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: ((أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَمنَ الفَتحِ تِسعَ عَشرةَ لَيْلَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ))[(٧)]، وفِي لفْظٍ: ((سَبعَ عَشرةَ))[(٨)]، قَالَ: وأَكثَرُ الرِوَاياتِ

= وقال البخاري: يقال: إنه مات في حياة جابر بن عبد الله، ولم يسمع منه قتادة، ولا نعرف له سماعاً، وكذلك أعله الإمام ابن رجب في الفتح. ينظر: إكمال تهذيب الكمال، لـمُغْلَطاي (٦/ ٨٢)، فتح الباري لابن رجب (٨/ ٣٧٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢١٥).

(١) ابن الأثير هو: علي بن محمد الشيباني الجزري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٩).

(٢) الشافي في شرح مسند الشافعي(٢/ ١٠٨)

(٣) لم أقف عليه في تفسير الثعلبي، وعزاه له العيني في العمدة (٧/ ١١٦)، والقسطلاني في إرشاد الساري (٢/ ٢٨٨).

(٤) عاصم هو: ابن سليمان الأحول. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ٩٦٦).

(٥) حصين هو: ابن عبد الرحمن السلمي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٥٣١).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٢) أبواب تقصير الصلاة، باب ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر؟ رقم/ ١٠٨٠.

(٧) قال أبو داود (٢/ ٤١٩) في كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ بعد حديث رقم/ ١٢٣٠ قال عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: ((أقام تسع عشرة))، أشار به إلى رواية أخرى لحديث ابن عباس.

(٨) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤١٨) كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٥) من طريق شريك عن ابن الأصبهاني،- عبد الرحمن بن عبد الله - عن عكرمة، عن ابن عباس: ((أن رسول الله ﷺ أقام بمكة سبع عشرة يصلي ركعتين)).

=

((تِسْع عَشرَة)).[١]
حَدَّثَنَا النُّفَيْلِيُّ[٢] عَنْ سَلمةَ بْنِ الفَضلِ[٣] عَن ابْنِ إِسْحَاقَ[٤] ولَفظُه: ((أَقامَ بِمكةَ عَامَ

= وهذه الرواية ضعيفة جداً، في إسناد الحديث شريك، وهو ابن عبد الله النخعي سيئ الحفظ فلا يحتج به، قال يعقوب بن شيبة: صدوق ثقة سيئ الحفظ جداً، وقال الجوزجاني: شريك سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل، وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ صاحب حديث وهو يغلط أحياناً، قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٢٩٥)، تقريب تهذيب ص٢٦٦.

(١) قال البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٥): "اختلفت هذه الروايات في تسع عشرة، وسبع عشرة كما ترى، وأصحها عندي -والله أعلم- رواية من روى تسع عشرة، وهي الرواية التي أودعها محمد بن إسماعيل البخاري في الجامع الصحيح، فأخذ من رواها، ولم يختلف عليه على عبد الله بن المبارك، وهو أحفظ من رواه عن عاصم الأحول، والله أعلم".
وجمع بعض العلماء بين الروايتين باحتمال أن يكون الراوي في هذه الرواية لم يعد يومي الدخول والخروج، وعدها في رواية تسع عشرة، قال الحافظ في التلخيص (٢/ ١١٦): وهو جمعٌ متين.

(٢) النُّفْيلي هو: عبد الله بن محمد بن علي بن نُفُيل أبو جعفر النفيلي الحراني، روى عن زهير بن معاوية وابن أبي حاتم وهشيم، روى عنه أبو داود فأكثر، وروى له الباقون سوى مسلم بواسطة الذهلي، قال أبو حاتم عن أبيه: حدثنا ابن نفيل الثقة المأمون، وقال الدارقطني: ثقة مأمون يحتج به، قال ابن حجر: ثقة حافظ. توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين (٢٣٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٨٨)، تهذيب التهذيب (٦/ ١٦)، تقريب التهذيب ص٣١٢.

(٣) كذا في الأصل وفي سنن أبي داود (٢/ ٤٢٠): حدثنا النفيلي عن محمد بن سلمة الباهلي، وما ورد هنا يظهر أنه وهمٌ من الناسخ.

(٤) محمد بن إسحاق بن يسار، بن خيار، أبو بكر، ويقال: أبو عبد الله القرشي، المطلبي، مولاهم، المدني نزيل العراق، إمام المغازي، روى عن أبان بن عثمان بن عفان، وعن محمد بن مسلم الزهري، روى عنه سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشريك بن عبد الله، قال شعبة: محمد بن إسحاق أمير المحدثين بحفظه، وقال أحمد بن حنبل: كان ابن إسحاق يدلس، وقال النسائي: ليس بالقوي، قال ابن حجر: صدوق يدلس. ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٠٧)، تهذيب التهذيب (٩/ ٨٣)، تقريب التهذيب ص٤٦٧.

الفَتحِ خَمْس عَشرَة يَقصُرُ الصَّلاَةَ)).[1]

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٢٠) كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ وابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٨) كتاب إقامة الصلاة، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة؟ والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٥) من طريق محمد بن مسلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، باب في المسافر يطيل المقام في المصر، رقم/ ٨٢٨٠، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٥) من طريق عبد الله بن إدريس،كلاهما (محمد بن مسلمة، وعبد الله بن أدريس) عن محمد بن إسحاق، عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس مرفوعاً، قال البيهقي بعده: كذا رواه ولا أراه محفوظاً.

ورواه الجماعة (عبدة بن سليمان، وأحمد بن خالد الوهبي، وسلمة بن الفضل) كما ذكر ذلك أبو داود (٢/ ٤٢٠) في كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ وأشار إلى هذه الروايات الإمام البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢١٥) معلقة ثلاثتهم عن ابن إسحاق عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرسلاً، ولم يذكروا فيه ابن عباس.

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٢/ ١٠٩)، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ٣٦٣) من طريق عِرَاك بن مالك .

كلاهما (الزهري وعراك) عن عبيد الله بن عبد الله به.

والحديث اختُلف فيه على محمد بن إسحاق، بين الوصل والإرسال وممن رجح الوجه المرسل الإمام البيهقي قال في السنن الكبرى: هذا هو الصحيح المرسل.

وأما ابن عبد البر فقد رجح الوجه الموصول حيث قال: "قال أبو داود رواه عبدة بن سليمان وسلمة بن الفضل وأحمد بن خالد الوهبي كلهم عن بن إسحاق عن الزهري عن عبد الله لم يذكروا بن عباس، ثم قال: وليس فيهم من يقاس بابن إدريس وقد تابعه محمد بن سلمة وزيادة مثلهما مقبولة "، وكذلك العيني قال: وأما رواية خمسة عشر، فقال النووي في (الخلاصة) : إنها ضعيفة مرسلة، قلت: ليس كذلك، لأن رواتها ثقات، رواه أبو داود وابن ماجه من طريق ابن إسحاق عن الزهري عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس، فإن قال النووي: تضعيفه لأجل إبن اسحاق فإبن إسحاق لم ينفرد به، بل رواه النسائي من رواية عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، وهذا إسناد جيد، ومن حفظ زيادة على ذلك قبل منه لأنه زيادة ثقة، والله تعالى أعلم.

والحديث روي بإسناد صحيح لكن قوله (خمس عشرة) شاذ كما ذكر ابن حجر في التلخيص قال: "رواية =

قَالَ أَبُو دَاوُد: رَوَاهُ عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ[1]، وأَحمدُ بْن خَالدٍ الوَهبيُّ [2]، وسَلمةُ بْنُ الفَضلِ[3]، عَن ابْن إِسْحَاقَ عَن الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبيدِ الله [4] عَن

= خمسة عشر شاذة لمخالفتها". ينظر الاستذكار (٢/ ٢٤٨)، عمدة القاري (٧/ ١١٤) التلخيص الحبير (٢/ ١١٦).

قال المنذري في مختصر السنن (١/ ٣٥٣): في إسناده محمد بن إسحاق، واختلف عليه، فيه، فروي عنه مسندًا ومرسلاً، وروي عنه عن الزهري من قوله.

(١) عبدة بن سليمان، الكلابي أبو محمد الكوفي، يقال: اسمه عبد الرحمن وعبدة لقب، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، وحجاج بن محمد، ومحمد بن إسحاق بن يسار، قال صالح بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عنه؟ فقال: ثقة ثقة، وزيادة مع صلاح في بدنه، وكان شديد الفقر، قال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي سنة سبع وثمانين ومئة (١٨٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٥٣١)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٥)، تقريب التهذيب ص٣٦٩.

(٢) أحمد بن خالد بن موسى، ويقال: ابن محمد، الوهبي الكندي، أبو سعيد بن أبي مخلد الحمصي، روى عن محمد بن إسحاق وشيبان ويونس بن أبي إسحاق وغيرهم، روى عنه البخاري في (جزء القراءة)، والذهلي، وحميد بن زنجويه النسائي، قال أبو زرعة الدمشقي عن يحيى بن معين: ثقة، وقال الدارقطني: لا بأس به، وقال ابن حجر: صدوق. توفي سنة أربعة عشر ومائتين (٢١٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١/ ٢٩٩)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٦)، تقريب التهذيب ص ٧٩.

(٣) سلمة بن الفضل الأبْرش الأنصاري، مولاهم، أبو عبد الله الأزرق الرازي قاضي الري، روى عن: إبراهيم بن طهمان وسفيان الثوري ومحمد بن إسحاق بن يسار، روى عنه: إبراهيم بن مصعب المروزي، ويحيى بن معين، ويوسف بن موسى بن قطان، قال البخاري: عنده مناكير، وقال أبو حاتم: محله الصدق، في حديثه إنكار، لا يمكن أن أطلق لساني فيه بأكثر من هذا، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو أحمد بن عدي: عنده غرائب وإفرادات، ولم أجد في حديثه حديثاً قد جاوز الحد في الإنكار، وأحاديثه متقاربة محتملة، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ، قال البخاري: مات بعد التسعين ومئة (١٩٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٣٠٧)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٣)، تقريب التهذيب ص٢٤٨.

(٤) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي، أبو عبد الله المدني، الفقيه الأعمى، أحد الفقهاء السبعة بالمدينة.

روى عن: زفر بن أوس بن الحدثان النصري وعبد الله بن عباس، روى عنه: خصيف بن عبد الرحمن =

ابْنِ عَبَّاسٍ.(١)

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: الصَّحِيحُ مُرْسَلٌ.(٢)

ورَوَاهُ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ الحَسَنِ بْنِ الربيعِ(٣) عَن ابْنِ إدْريسَ(٤) عَـن ابْـنِ إِسْـحَاقَ عَـن الزُّهْرِيِّ، رَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ إِدرِيسَ عَن ابْنِ إِسْحَاقَ مُسنَداً، وهُـوَ سَـنَدٌ صَحِيحٌ(٥) خِلاَف مَا ذَكَرَهُ البَيْهَقِيُّ، ولَوْ [٦٩/ أ] رَوَاهُ أَبُو دَاوُد مِنْ هَذِهِ الطرِيق لَمَا أَعلَّه

= الجزري وعراك بن مالك ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، قال أحمد بن عبد الله العجلي: كان أعمش، وكان أحد فقهاء المدينة، تابعي ثقة، رجل صالح، جامع للعلم، وهو معلم عمر بن عبد العزيز، قال ابن حجر: ثقة فقيه ثبت. ينظر: تهذيب الكمال (١٩/ ٧٤)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٣)، تقريب التهذيب ص٣٧٢.

(١) قال أبو داود (٢/ ٤٢٠) في كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ لم يذكروا فيه ابن عباس يعني أنه مرسل، وهي الرواية الصحيحة، ولم أقف على من أخرج هذه الروايات.
قال العيني في نخب الأفكار (٦/ ٣٣٢):" أشار بهذا إلى أن هذا الحديث اختلف عن ابن إسحاق، فروي عنه مسنداً، وروي عنه مرسلاً، وقال البيهقي: الصحيح مرسل. قال العيني: قلت: الصحيح أنه مسند كما أخرجه الطحاوي والنسائي وابن ماجه، والله أعلم".

(٢) السنن الكبرى (٣/ ٢١٥).

(٣) الحسن بن الربيع بن سليمان، البجلي، أبو علي الكوفي البُوراني، روى عن أبي إسحاق الفزاري وعبد الله بن إدريس وحماد بن زيد، وعنه البخاري ومسلم وأبو داود، قال العجلي: كوفي ثقة رجل صالح متعبد، وقال أبو حاتم: كان من أوثق أصحاب بن إدريس، وقال ابن خراش: كوفي ثقة، قال ابن حجر: ثقة. توفي سنة اثنتين وعشرين (٢٢٢هـ)، وقال ابن سعد: مات سنة واحد وعشرين ومئتين (٢٢١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٢٧٧)، تقريب التهذيب ص١٦١.

(٤) عبد الله بن إدريس ابن يزيد بن عبد الرحمن الأوْدي، أبو محمد الكوفي، روى عن أبيه، والأعمش، وابن إسحاق، وعنه مالك بن أنس وهو من شيوخه، وابنا أبي شيبة والحسن بن الربيع، قال أبو حاتم: هو حجة يحتج به، وهو إمام من أئمة المسلمين، ثقة، قال ابن حجر: ثقة فقيه عابد. توفي سنة اثنتين وتسعين ومئة (١٩٢هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ١٤٤)، تقريب التهذيب ص٢٥٩.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، باب في المسافر يطيل المقام في المصر، رقم/ ٨٢٨٠، من =

بِمَا سَبقَ مِنْ قَوْلِهِ.

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: ((سَافرَ رَسُولُ الله ﷺ سَفراً فصَلَّى تِسعَةَ عَشَرَ يَومًا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ))[1]، وعِنْدَ أَبِي دَاوُد عَنْ عِمرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: ((شَهدتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَومَ الفَتحِ، فَأَقامَ بِمكةَ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَا يُصَلِّي إلاَّ رَكْعَتَيْنِ، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْبَلَدِ صَلُّوا أَرْبَعًا؛ فَإِنَّا سَفْرٌ))[2]، فِي سَندِه

= طريق عبد الله بن إدريس، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، عن عبيد الله، عن ابن عباس أن النبي ﷺ ((قام حيث فتح مكة خمس عشرة يقصر الصلاة حتى سار إلى حنين))، وقد تقدم تخريجه.
قال البيهقي بعده: ولا أراه محفوظاً.

(١) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٦٨٦) أبواب السفر، باب ما جاء في كم تقصر الصلاة؟ ، والبخاري في الصحيح (٢/ ٤٢) كتاب تقصير الصلاة، باب مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح رقم/ ١٠٨٠، وفي موضع آخر من الصحيح (٥/ ١٥٠) كتاب تقصير الصلاة، باب ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر؟ رقم/ ٤٢٩٨، وأبو داود في السنن (٢/ ٤١٩)، كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٩) أبواب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة، والإمام أحمد في المسند (٣/ ٤٠٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٤٠)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٥٨) من طُرق عن عاصم الأحول، عن عكرمة، عن ابن عباس به.
إلا أن بعضهم رواه بلفظ: (تسع عشرة) كما هو عند المؤلف، وبعضهم رواه بلفظ:(سبع عشرة).
قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٢٧٤) عن هذا الحديث: وهو حديث مختلف فيه لا يثبت فيه شيء لكثرة اضطرابه.

(٢) أخرجه أبو داود (٢/ ٩) كتاب الصلاة، باب متى يتم المسافر؟ والترمذي (١/ ٦٨٢) أبواب السفر، باب التقصير في السفر، بنحوه، وقال: حسن صحيح، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٣)، وفي دلائل النبوة (٥/ ١٠٥) بنحوه من طريق علي بن زيد، عن أبي نضرة عن عمران بن حصين به.
والحديث ضعيف، في إسناده علي بن زيد بن جدعان متكلمٌ فيه، قال ابن خزيمة إن ثبت الخبر فإن في القلب من علي بن زيد بن جدعان، وإنما خرجت هذا الخبر في هذا الكتاب؛ لأن هذه مسألة لا يختلف العلماء فيها.
وفي شرح المهذب قال النووي: رواه أبو داود والبيهقي إلا أن في إسناده من لا يحتج به، وفي التلخيص قال =

ابْنُ جُدْعَانَ[1]، وَقَالَ الحَاكِمُ فِي «الإِكْلِيلِ»: أَصَحهَا ((بِضْع عَشرَة)).[2]

وعِنْدَ البَيْهَقِيِّ مِنْ حَدِيثِ رَجلٍ عَن ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: ((أَقَامَ سَبْعَ عَشْرَةَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُحَاصِرًا الطَّائِفَ)).[3]

قَالَ البَيْهَقِيُّ: مَنْ رَوَى ((تِسْعَ عَشْرَةَ)) عَدَّ يَوْمَ الدُّخُولِ وَيَوْمَ الْخُرُوجِ، ومَنْ رَوَى ((سَبْعَ عَشْرَةَ)) لَمْ يَعُدَّهُمَا، ومَنْ قَالَ: ((ثَمَانِ عَشْرَةَ)) لَمْ يَعُدَّ أَحَدَ الْيَوْمَيْنِ.[4]

وذَكَرَ البُخَارِيُّ بَعدَهُ حديثَ أنسٍ: **((خَرَجْنا مَعَ النبي ﷺ مِنَ المدِينَةِ إلى مَكَّةَ -شرَّفها الله تعالى- فكانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ[5] قيل: كَمْ أَقَمْتُمْ؟ قال: عَشْراً)).**[6]

= ابن حجر: حسنه الترمذي، وفيه علي وهو ضعيف، وإنما حسن الترمذي حديثه لشواهده انتهى.

وقال العظيم آبادي: في إسناده علي بن زيد بن جدعان، وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة، وقال بعضهم: هو حديث لا تقوم به حجة لكثرة اضطرابه.

ينظر: المجموع شرح المهذب (٤/ ٣٦٠)، التلخيص الحبير (٢/ ١١٥)، عون المعبود شرح سنن أبي داود (١/ ٥٧٤).

(١) علي بن زيد بن عبد الله بن زهير بن عبد الله بن جدْعان التيميّ، البصري، أصله حجازي، قال ابن أبي خيثمة عن يحيى: ضعيف في كل شيء، وفي رواية الدوري: ليس بحجة، قال عنه الإمام أحمد: ليس بشيء، وقال الدارقطني: لا يزال عندي فيه لين، وقال ابن حجر: ضعيف. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣٤)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٢)، تقريب التهذيب ص٤٠١.

(٢) لم أقف على كلامه.

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢١٦)، وفي الجامع لابن وهب (١/ ١٢١) من طريق يحيى بن أيوب، عن حُميد الطَّويل، عن رجل، عن عبد الله بن عمر به، والحديث ضعيف، فيه رجل مبهم.

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ١٩١)،

(٥) جاء في صحيح البخاري (٢/ ٤٢): ((حتى رجعنا إلى المدينة، قلت: أقمتم بمكة شيئاً؟ قال: أقمنا بها عشراً)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٢) كتاب تقصير الصلاة، باب ما جاء في التقصير، وكم يقيم حتى يقصر؟ =

وهُوَ مُخَرَّجٌ عِنْدَ الأئمةِ السِّتَّةِ، وكَانَ فِي حَجةِ الوَداعِ.(١)

وعِنْدَ أَبِي دَاوُد بِسندٍ صَحِيحٍ عَنْ جَابرٍ قَالَ: ((أَقامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتبُوك عِشرِينَ يَوْمًا يَقصُرُ الصَّلاَةَ)).(٢)

= رقم/ ١٠٨١.

(١) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ٤٨١) برقم/ ٦٩٣ ،كتاب صلاة المسافرين، باب مدة القصر، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٢٠) كتاب السفر، باب متى يتم المسافر؟ والترمذي في السنن (١/ ٦٨٤) كتاب السفر، باب ما جاء في كم تقصر الصلاة؟ والنسائي في السنن (٢/ ٣٥٨) كتاب قصر الصلاة في السفر، باب المقام الذي تقصر بمثله الصلاة، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٨٠) كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب كم يقصر الصلاة المسافر إذا أقام ببلدة ؟ .

من طريق يحيى بن أبي إسحاق، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) أخرجه في السنن (٢/ ٤٢٢) كتاب الصلاة، باب إذا أقام بأرض العدو يقصر، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٢)، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (٢٢/ ٤٤)، وعبد بن حميد (٢/ ١٩٩)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٥٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٢)، من طريق معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله به، قال أبو داود: غير معمر يرسله، لا يسنده.

وأخرجه مرسلاً ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٤) كتاب الصلاة، في المسافر يطيل المقام في المصر، رقم/ ٨٢٩٣ ، من طريق علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: ((أقام رسول الله بتبوك عشرين ليلة يصلي صلاة المسافر ركعتين)).

وأخرجه الطبراني في الأوسط (٤/ ١٨٥) من طريق عمرو بن عثمان الكلابي، عن عيسى بن يونس، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أنس بن مالك، قال: ((أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين ليلة يقصر الصلاة)).

جعله من حديث أنس بن مالك، وهو غير محفوظ، فيه عمرو بن عثمان الكلابي، وهو ضعيف، ويحيى بن أبي كثير لم يسمع من أنس.

وقد أعلّ جمع من العلماء رواية معمر، منهم الإمام البخاري والدارقطني والبيهقي، ورجحوا الوجه المرسل لرواية الجماعة، وهو الصحيح.

قال الترمذي في العلل الكبير (١/ ٩٥): سألت محمدا عن هذا الحديث، فقال: يروى عن ابن ثوبان، عن =

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَن بْن ثَوْبَان(١) رَاوِيهِ ثِقةٌ، وبَاقِي مَنْ فِي السنَدِ لاَ يُسْأَلُ عَنهُمْ.(٢)

وفِي «عِلَلِ التِّرْمِذِيِّ» قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: يَروِي عَن ابْن ثَوبَان عَن النَّبِيِّ ﷺ

= النبي ﷺ مرسلاً، وقال البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٥٢): "تفرد معمر بروايته مسنداً؛ ورواه علي بن المبارك وغيره عن يحيى عن ابن ثوبان عن النبي ﷺ مرسلاً؛ وروي عن الأوزاعي عن يحيى عن أنس، وقال: بضع عشرة، ولا أراه محفوظاً؛ وقد روي من وجه آخر عن جابر: ((بضع عشرة))، انتهى.

وقال الحافظ في تلخيص الحبير (٢/ ١١٤) بإثر قول أبي داود: إن غير معمر لا يسنده، رواه ابن حبان، والبيهقي من حديث معمر، وصححه ابن حزم والنووي، وأعله الدارقطني في العلل بالإرسال والانقطاع، وأن علي بن المبارك وغيره من الحفاظ رووه عن يحيى بن أبي كثير، عن ابن ثوبان مرسلاً.

وممن قَبِل تفرد معمر جماعة كذلك منهم ابن حزم، والإمام النووي، وابن الملقن، والشوكاني. قال أبو محمد بن حزم في المحلى (١/ ٢٢١): محمد بن عبد الرحمن ثقة، وباقي رواة الخبر أشهر من أن يسأل عنهم، ونقل الإمام الزيلعي في نصب الراية (٢/ ١٨٦) عن الإمام النووي في الخلاصة قوله: هو حديث صحيح الإسناد على شرط البخاري ومسلم لا يقدح فيه تفرد معمر، فإنه ثقة حافظ فزيادته مقبولة"، وكذا قال في «شرح المهذب» (٤/ ٣٦١): "قال بعضهم: ورواية المرسل أصح. قلت: ورواية المسند تفرد بها معمر بن راشد وهو إمام مجمعٌ على جلالته، وباقي الإسناد صحيح على شرط البخاري ومسلم، فالحديث صحيح، لأن الصحيح أنه إذا تعارض في الحديث إرسال وإسنادٌ حكم بالمسند"، وعند ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ٥٣٧): "ومعمر إمامٌ مجمع على جلالته فلا يضر تفرده به". قال الشوكاني في الفتح الرباني (٦/ ٣١٤٤): وقد أعل بما لا يقدح في الاحتجاج به.

وللحديث علة أخرى وهي عنعنة يحيى بن أبي كثير وهو مدلس، قال ابن حجر: يحيى بن أبي كثير الطائي، مولاهم، أبو نصر اليمامي، ثقة ثبت لكنه يدلس. ينظر: تقريب التهذيب ص ٥٩٦.

(١) محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان العامري، عامر قريش ، أبو عبد الله المدني، روى عن أبي هريرة وجابر وابن عباس، روى عنه أخوه سليمان ويحيى بن أبي كثير، قال أبو حاتم: هو من التابعين لا يسأل عن مثله، وقال ابن سعد وأبو زرعة والنسائي وابن حجر: ثقة. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢٩٤)، تقريب التهذيب ص٤٩٢.

(٢) المحلى (١/ ٢٢١).

مُرسلاً [١].

وذَكَر أَبُو هِلالٍ العَسكَرِي فِي كِتَابِ «الأَوائلِ» تَأليفه، قَالَ: ولَّى الحَجاجُ بنُ يُوسُف أَنسَ بْن مَالِكٍ سابُورَ مِنْ فَارِسٍ، فَأَقامَ فِيهَا سِنينَ يَقصرُ الصَّلاَةَ، ويُفطِرُ، ويَقُولُ: ((مَا أَدرِي كَمْ مقَامِي؟ ومَتى يُوافِينِي العَزْلُ؟)). قَالَ أَبُو هِلالٍ: هَذَا إِسنادُه صَحِيحٌ.[٢]

وعِنْدَ ابْنِ الجَوزِي مُضعَّفاً: كَتَبَ عبَدُ الله بْنُ مَعْمَرٍ إِلى ابْنِ عُمَرَ، وَهُوَ أَمِيرٌ بفَارِس: إِنَّا قَدِ اسْتَقْرَرْنَا فَلاَ نَخَافُ عَدُوَّنَا، وَقَدْ أَتَى عَلَيْنَا سَبْعُ سِنِينَ، وَقَدْ وُلِدَ لَنَا الأَولاَدُ فكَمْ صَلاَتُنَا؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنِ عُمَرَ: صَلاَتكُمْ رَكْعَتَانِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ ثَانيًا، فَكَتَبَ ابْنُ عُمَرَ: كَتَبْتُ إِلَيْكَ سُنَّةَ رَسُولِ الله ﷺ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: ((مَنْ أَخذَ بِسُنَّتِي فَهُوَ مِنِّي، وَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيسَ مِنِّى)).[٣] وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الله الجَوْزَقَانِيُّ:[٤] هَذَا الحَدِيثُ بَاطلٌ.[٥]

---

(١) العلل الكبير (١/ ٩٥)

(٢) الأوائل (١/ ٦٦) والحديث المذكور جاء بنحوه في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٤) كتاب الصلاة، في المسافر يطيل المقام رقم/ ٨٢٨٨ من طريق عبد الأعلى ، عن يونس ، عن الحسن : ((أن أنس بن مالك أقام بسابور سنة ، أو سنتين يصلي ركعتين ، ثم يسلم ، ثم يصلي ركعتين)).

(٣) العلل المتناهية في الأحاديث الواهية (١/ ٤٨٤)، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٨/ ١٣٨) من طريق زيد بن هارون، عن جُويبر، عن طلحة بن السّحاح، قال: كتب عبيد الله بن معمر القرشي به، والحديث ضعيف جداً، آفته جويبر، وهو ابن سعيد؛ قال الدارقطني وغيره: متروك، وقال ابن عدي: والضعف على حديثه وروایاته بيّن، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف جداً، وطلحة بن السحاح؛ قال الجورقاني: لا يعرف. ينظر: المغني في الضعفاء (١/ ١٣٨)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٢٤)، تقريب التهذيب ص١٤٣.

وقد ذكر ابن حجر القصة في تمييز الصحابة (٤/ ٤٠٣) وقال: طلحة بن سجاح، وفي موضع آخر (٥/ ٥٨) قال: طلحة بن سماح، قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح، قال يحيى: جويبر ليس بشيء، وطلحة لا يعرف.

(٤) هو: الحسين بن إبراهيم بن حسين بن جعفر الهمذاني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ٧٠).

(٥) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير (٢/ ٥٣) قال الجوزقاني: "هذا حديث باطل، وجويبر مجروح، وطلحة هذا لا نعرفه".

اخْتَلَفَ العُلماءُ فِي المُدةِ التِي إِذَا نَوَى المُسافِرُ الإِقامَةَ فِيهَا [٦٩/ ب] لَزِمَه الإِتمامُ: فذَكَرَ ابْنُ حَزْمٍ عَنْ سَعِيدِ بْن جُبَيْرٍ أَنَّهُ قَالَ: ((إِذَا وَضعتَ رَحْلَكَ بِأَرضٍ فَأَتمّ))[١] [٢].

وهُوَ فِي «المُصنَّفِ» عَنْ عَائِشَةَ وطَاوُسٍ بِسندٍ صَحِيحٍ[٣]، قَالَ: وحَدَّثنَا دَاوُد[٤] عَنْ عَبْدِ الأَعلَى[٥] عَنْ أَبِي العَاليةِ قَالَ: ((إِذَا اطْمأَنَّ فَصَلَّى أَربعاً يَعْنِي نَزلَ))،[٦] وعَن ابْنِ عَبَّاسٍ بِسندٍ صَحِيحٍ مِثلهُ.[٧]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٩) من طريق معمر، عن رجل، عن سعيد بن جبير به، والأثر ضعيف، فيه رجل لم يسمّ.

(٢) المحلى بالآثار (١٣/ ٢٧٢).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥)كتاب الصلاة، من قال: إذا وضع رحله ونزل أتم، رقم/ ٨٣٠٦ من طريق مُعتمر بن سليمان، عن ليث، عن طاووس، عن عائشة رضي الله عنها، قالت: ((إذا وضعت الزاد والمزاد فصل أربعاً، وكان طاووس إذا قدم مكة صلى أربعاً)).
والأثر فيه الليث ابن أبي سليم ابن زُنيم مصغر، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك من السادسة. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٦٤.

(٤) داود هو: ابن أبي هند، القشيري، واسمه دينار بن عذافر، ويقال: طهمان القيشري أبو بكر، ويقال: أبو محمد البصري، روى عن الحسن البصري، وأبي حرب بن أبي الأسود، وسعيد بن المسيب، روى عنه سفيان الثوري، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، ومحمد بن أبي عدي، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة ثقة، وقال أبو حاتم، والنسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة متقن، كان يهم بآخره، توفي سنة تسع وثلاثين ومئة (١٣٩هـ)، وقال علي بن المديني، وغير واحد: مات سنة أربعين ومئة (١٤٠هـ). تهذيب الكمال (٨/ ٤٦١)، تهذيب التهذيب (١/ ٥٧٢)، تقريب التهذيب ص٢٠٠.

(٥) في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) حدثنا عبد الأعلى، عن داود، عن أبي العالية به.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا وضع رحله ونزل أتم، رقم/ ٨٣٠٧ . والأثر صحيح ذكر العيني في نخب الأفكار (٦/ ٣٢٩) أن سنده صحيح.

(٧) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا وضع رحله ونزل أتم، رقم/ ٨٣٠٨، من طريق أيوب السختياني، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٤)، من طريق سفيان بن عيينة.
والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٢) من طريق روح بن القاسم.

=

الثَّانِي: إِقامَة يوم ولَيلةٍ، حَكاهُ ابْنُ عَبْدِ البَرِّ عَنْ رَبيعةَ.[1]

الثَّالِث: ثَلاثَةُ أَيامٍ، قَالَه ابْنُ الْمُسيبِ فِي قوْلٍ.[2]

الرَّابعُ: أَربعَة أَيامٍ، رُوِيَ عَن الشَّافِعِيِّ وأَحْمَد بْنِ حَنْبَل،[3] ورَوَى مَالِكٌ عَنْ عَطَاء الخُراسَانِي أَنَّهُ سَمعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسيبِ، قَالَ: ((مَنْ أجمَعَ إِقامَة أَربعِ لَيالٍ وهُوَ مُسافِرٌ أَتَمَّ الصَّلاَةَ)).[4] قَالَ مَالِكٌ: وذَلِكَ أَحبُّ مَا سَمعتُ إِليَّ.[5]

قَالَ أَبُو عُمَرَ: ودَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ سَمِعَ الخِلاَفَ.[6]

وَقَالَ ابْنُ الحَصَّارِ[7] فِي «تَقرِيبِ المَدارِكِ»: قَوْلُ سَعِيدٍ مُسنَدٌ بِالمَعنَى مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ

= ثلاثتهم (أيوب، وسفيان، وروح) عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس قال: ((إذا انتهيت إلى ماشيتك فأتم)).

وجاء في نخب الأفكار (٦/ ٣٢٩): وعن ابن عباس بسند صحيح مثله.

(١) الاستذكار (٢/ ٢٤٩).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة من قال: إذا وضع رحله ونزل أتم، رقم/ ٣٨٠٤، من طريق وكيع، قال: حدثنا قرة بن خالد، عن أبي حُكَيْمَة، قال: سألت سعيد بن المسيب، فقال: ((إذا أقمت ثلاثاً فأتم الصلاة)). والأثر صحيح، إسناد رجاله ثقات، وأبو حكيمة هو: الجمال، قال يحيى بن معين عنه: ثقة. ينظر: التاريخ الكبير (٩/ ٢٦)، الجرح والتعديل (٩/ ٣٦٣).

(٣) الأم (١/ ١٨٦)، المغني في فقه الإمام أحمد (٢/ ١٣٣)، الكافي في فقه الإمام أحمد (١/ ٣٠٦).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٥)، ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٤) والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٢٣)، وفي معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٧٠).

الحديث فيه عطاء ابن أبي مسلم أبو عثمان الخراساني قال ابن حجر: صدوق يَهِم كثيراً ويرسل ويدلس من الخامسة. ينظر: تقريب التهذيب ص ٣٩٢.

(٥) الموطأ (٢/ ٢٠٥).

(٦) الاستذكار (٢/ ٢٤٣).

(٧) علي بن محمد بن إبراهيم بن موسى الأنصاري الخزرجي، المعروف بابن الحصار، فاسي، إشبيلي الأصل، سكن سبتة ومراكش وغيرهما، أبو الحسن، له أرجوزة في أصول الدين، (البيان في تنقيح البرهان)، =

ﷺ: ((يَمكُثُ المُهاجِر بِمكةَ ثَلاثاً))[1]، وإِقامَةُ المُهاجِر بِمكةَ مُحَرَّمةٌ مَعَ الاخْتيارِ، فيَدُلُّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ مُدةَ الثلاثِ لَيستْ مُدةَ إِقامةٍ، وأَنَّ مَا زَادَ عَليهَا إِقامةٌ. انْتَهى.[2]

ورَوَى قَوْلَ سَعِيدٍ أَيْضًا؛ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ وَكيعٍ عَنْ هِشامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدٍ.[3]

وَقَالَ ابْنُ وَهبٍ: " أَحْسَنُ مَا سَمِعْتُ، وَالَّذِي لَمْ يَزَلْ عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ عِنْدَنَا: أَنَّ مَنْ أَجْمَعَ إِقَامَةَ أَرْبعِ لَيَالٍ وَهُوَ مُسَافِرٌ أَتَمَّ الصَّلَاةَ، قَالَ أَبُو عُمَرَ: وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ، وَهُوَ قَوْلُهُ وَقَوْلُ أَصْحَابِهِ وَبِهِ قالَ أَبُو ثَوْرٍ".[4]

قَالَ الشَّافِعِيُّ: ولاَ يُحسَبُ يَومُ ظَعْنِهِ ولاَ يَومُ نُزولِه[5]، وحَكَى إِمامُ الحَرمَين عَن

= و(تقريب المدارك في رفع الموقوف ووصل المقطوع من حديث مالك)؛ اختصر فيه بعض كتاب التمهيد لابن عبد البر، و(الناسخ والمنسوخ من القرآن). توفي سنة إحدى عشر وستمائة (٦١١هـ). ينظر: الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة (٥/ ٧١)، تاريخ الإسلام (١٣/ ٣١٩).

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٥/ ٦٨)كتاب فضائل الصحابة، باب إقامة المهاجر بمكة بعد قضاء نسكه، رقم/ ٣٩٣٣ ، بلفظ: ((ثلاث للمهاجر بعد الصدر))، والإمام مسلم في الصحيح (٢/ ٩٨٦) كتاب الحج، باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة، رقم/ ١٣٥٢، من طريق السائب بن يزيد عن العلاء بن الحضرمي مرفوعاً.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم/ ٨٣٠٣، من طريق هشام الدستوائي، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٤) من طريق معمر كلاهما (هشام، ومعمر) عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: ((إذا أقمت أربعاً فصلِّ أربعاً)).

والأثر صحيح، وإسناده رجاله ثقات، قال ابن عبد البر بعد ذكره: وهذا في معنى رواية عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب، وهو عندي أثبت ما رُوي في ذلك عن سعيد بن المسيب. ينظر: الاستذكار (٢/ ٢٤٤).

(٤) الاستذكار (٢/ ٢٤٣).

(٥) الأم (١/ ١٨٦).

الشَّافِعِيِّ: أَربَعة أَيامٍ ولَحْظَة.[1]

الخَامِس: أَكثَر مِنْ أَربعةِ أَيامٍ، ذَكَرَهُ ابْنُ رُشدٍ[2] فِي «القَواعِدِ» عَنْ أَحْمَدَ ودَاوُد.[3]

السَّادِس: أَنْ يَنوِي إِقامَة اثْنَينِ وعِشرينَ صَلاَةً، قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ فِي «المُغنِي»: هُوَ مَذْهَبُ أَحْمَد.[4]

السَّابع: عَشرةُ أَيامٍ، رُوِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّد بْن عَلِي بْنِ حُسَيْنٍ[5] عَنْهُ[6]، والحَسَن بْن

(١) لم أقف عليه، وعزاه له العيني في العمدة (٧/ ١١٦).

(٢) ابن رشد هو: العلامة أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، الشهير بابن رشد الحفيد، من أهل قرطبة، له من التصانيف (بداية المجتهد ونهاية المقتصد) في الفقه، و(مختصر المستصفى) في الأصول وغيرهما. توفي سنة خمسٍ وتسعين وخمسمائة (٥٩٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢١/ ٣٠٧).

(٣) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ١٨٠)، ونقله عنهما ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٢٧٤).

(٤) المغني في فقه الإمام أحمد (٢/ ١٣٢)، المبدع شرح المقنع لابن مفلح (٢/ ١٠٥).

(٥) هو: محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو جعفر الباقر، روى عن: إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص، وأنس بن مالك، وجابر بن عبد الله، روى عنه: أبان بن تغلب الكوفي، وابنه جعفر بن محمد الصادق، ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثالثة من أهل المدينة، وقال: كان ثقة،كثير الحديث، وذكره النسائي في فقهاء التابعين من أهل المدينة، قال ابن حجر: ثقة فاضل. مات سنة أربع عشرة ومئة، (١١٤هـ)، وقيل: سنة خمس عشرة ومئة (١١٥هـ)، وقيل: سنة ست عشرة ومئة (١١٦هـ)، وقيل غير ذلك.

ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ١٣٨)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٥٠)، تقريب التهذيب ص٤٩٧.

(٦) أخرج عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٢) من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب قال: ((إذا أقمت بأرض عشراً فأتم، فإن قلت: أخرج اليوم أو غدا، فأصلي ركعتين، وإذا أقمت شهرا فأصلي ركعتين)).

والحديث حسن لحال جعفر بن محمد بن علي فهو صدوق كما عند ابن حجر. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٤١.

صَالحٍ،[١] ومُحَمَّد بْن عَلِي بْن حُسَيْن[٢] رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ [٣] عَن الثقَفِي[٤] عَنْ جَعفَر بْن مُحَمَّد[٥] عَنْ أَبِيهِ [٦] وحَدَّثنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابرٍ عَنْ أَبِي جَعفَر: أَنَّهُ ((كَانَ يُتمُّ فِي

---

(١) لعله الحسن بن صالح بن حي وهو حيان ابن شُفُي الهمْداني بسكون الميم الثوري، روى عن أبيه وأبي إسحاق، وعنه بن المبارك، ووكيع بن الجراح، قال عثمان الدارمي عن يحيى: الحسن وعلي ابنا صالح ثقتان مأمونان ،وقال أبو زرعة: اجتمع فيه إتقان وفقه وعبادة وزهد، وقال أبو حاتم : ثقة حافظ متقن، قال ابن حجر: ثقة فقيه عابد رمي بالتشيع. توفي سنة تسع وستين ومئة (١٦٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٢٨٥)، تقريب التهذيب ص١٦١.

ولم أقف على حديثه.

(٢) الاستذكار (٢/ ٢٤٧)، شرح ابن بطال (٣/ ٧٦).

(٣) يعني: ابن أبي شيبة.

(٤) هو: عبد الوهاب بن عبد المجيد بن الصلت بن عبيد الله بن الحكم بن أبي العاص الثقفي، أبو محمد البصري، روى عن: أيوب السختياني، وجعفر بن محمد بن علي، وعنه أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، وعبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الزهري، وثقه يحيى بن معين، وقال: اختلط بأخرة، وقال العجلي: بصري ثقة، قال ابن حجر: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين. توفي سنة أربع وتسعين ومئة (١٩٤هـ) في خلافة محمد بن هارون. ينظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٥٠٣)، تهذيب التهذيب (٦/ ٤٤٩)، تقريب التهذيب ص٣٦٨.

(٥) جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي، أبو عبد الله المعروف بالصادق، روى عن أبيه ومحمد بن المنكدر وعطاء، وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري وهو من أقرانه، ويزيد بن الهاد، قال يحيى بن معين: ثقة مأمون، وقال ابن عدي: ولجعفر أحاديث ونُسخ وهو من ثقات الناس، قال ابن حجر: صدوق فقيه إمام. توفي سنة ثمان وأربعين ومائة (١٤٨هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١٠٣)، تقريب التهذيب ص١٤١.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم/ ٨٢٩٩، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٢) وفيه: قال: ((من أقام عشراً أتم))، من طريق جعفر بن محمد عن أبيه به.

وإسناده حسن لحال جعفر بن محمد بن علي، قال الساجي: كان جعفر بن محمد صدوقاً مأموناً إذا حدث عنه الثقات فحديثه مستقيم ، وإذا حدث عنه من دونهم اضطرب حديثه، وقال ابن حجر: صدوق فقيه =

عَشرٍ)).[1]

الثَّامِن: اثْنَا عَشَرَ يومًا، قَالَ أَبُو عُمَر: رَوَى مَالِكٌ عَن ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ((أَقَلَّ صَلاَةِ الْمُسافِرِ مَا لَمْ يُجْمِع مُكْثاً اثْنَتا عَشرةَ لَيْلَة)).[2][3]

قَالَ: ورُوِيَ عَن الأَوْزاعِيّ مِثلُه، ذَكَرَهُ التِّرْمِذِيُّ [٧٠/ أ] فِي «جَامِعِه».[4]

التَّاسِع: ثَلاثَة عَشَرَ يومًا، قَالَ أَبُو عُمَر: رَوَى ذَلِكَ عَن الأَوْزاعِيِّ.[5]

= إمام. ينظر: إكمال تهذيب الكمال (٣/ ٢٢٨)، تقريب التهذيب ص١٤١.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم /٨٣٠٠.

والأثر ضعيف جداً، فيه جابر بن يزيد الجعفي، كذبه سفيان بن عيينة، ووصفه الثوري والعجلي وابن سعد بالتدليس، وقال الذهبي: من أكبر علماء الشيعة وثقه شعبة فشذ، وتركه الحفاظ، قال ابن حجر: ضعيف رافضي.

ينظر: الكاشف (١/ ٢٨٨)، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٨)، تقريب التهذيب ص١٣٧.

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٥)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٢١٦)، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٢) من طريق معمر، وفي موضع آخر من مصنفه (٢/ ٥٣٢) من طريق ابن جريج.

والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٠) من طريق سفيان الثوري.

أربعتهم (مالك، ومعمر، وابن جريج، وسفيان) عن الزهري عن سالم بن عمر به.

والحديث صحيح، وإسناد رجاله كلهم ثقات، وعبد الملك ابن جريج ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل من السادسة، لكنه له متابع في روايته عن ابن شهاب الزهري. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٦٣.

(٣) الاستذكار (٢/ ٢٤٧).

(٤) سنن الترمذي (١/ ٦٨٥) أبواب السفر، في باب ما جاء في كم تقصر الصلاة؟ بعد حديث رقم/ ٥٤٨، نقل قول الأوزاعي: ((إذا أجمع على إقامة ثنتي عشرة أتم الصلاة)).

(٥) الاستذكار (٢/ ٢٤٦).

العَاشِر: خَمسة عَشَرَ يَومًا، وهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ وأَصحَابه[1] والثَّوْرِيِّ[2] والليْثِ بْنِ سَعدٍ[3]، وحَكاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْن الُمسيبِ بِسندٍ صَحِيحٍ.[4]

وحَدَّثنَا وَكيعٌ، حَدَّثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ عَنْ مُجاهِدٍ كَانَ ابْنُ عُمَرَ ((إِذَا أَجمعَ عَلَى إِقامَةِ خَمْس عَشرةَ صَلَّى أَرْبَعاً)).[5]

الحَادِي عَشَرَ: سِتَّة عَشَرَ يَومًا، رُوِيَ عَن الليْثِ أَيْضًا.[6]

الثَّانِي عَشَرَ: سَبعَة عَشَرَ يومًا، وهُوَ قَوْلٌ للشَّافِعِي.[7]

الثَّالِث عَشَرَ: ثَمانِيَة عَشَرَ يومًا، وهُوَ قوْلٌ للشَّافِعِي أَيْضًا.[8]

الرَّابِع عَشَرَ: تِسعةَ عَشَرَ يَومًا، قَالَه إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا ذَكَرَهُ الطُّوسِيُّ عَنْهُ.[9]

---

(١) المبسوط (١/ ٢٣٧)، الاختيار لتعليل المختار (١/ ٧٩).

(٢) شرح التلقين (١/ ٩١٦)، بداية المجتهد (١/ ١٨٠)، ونقل قول الثوري كذلك الإمام الترمذي في السنن (١/ ٦٨٥).

(٣) جاء في الذخيرة (٢/ ٣١٦): أن الليث قال: ستة عشر.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٤) كتاب الصلاة، من قال إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم/ ٨٢٩٦، من طريق عبد الله بن إدريس، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٥) من طريق سفيان الثوري.
كلاهما (عبد الله بن إدريس، وسفيان الثوري) عن داود بن أبي هند، عن سعيد بن المسيب قال: ((إذا أجمع الرجل على إقامة خمس عشرة أتم الصلاة))، الحديث صححه ابن عبد البر قال: هذا أيضا حديث صحيح الإسناد عن سعيد . ينظر الاستذكار (٢/ ٢٤٦).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم/ ٨٣٠١، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٤) من طريق وكيع به.
والأثر صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات، وعمر بن ذر هو بن عبد الله بن زرارة الهمداني ثقة رمي بالإرجاء من السادسة. ينظر: تقريب التهذيب ص٤١٢ .

(٦) الذخيرة (٢/ ٣١٦)، الاستذكار (٢/ ٢٦٤).

(٧) الحاوي الكبير (٢/ ٨٤٥).

(٨) الحاوي الكبير (٢/ ٨٤٥)، شرح المهذب (٤/ ٣٦٢).

(٩) لم أقف عليه.

الخَامِس عَشَرَ: عِشرُون يَومًا، وقَدْ أَسْلَفنَا حَديثَه، وبهِ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ.[١]

السَّادِس عَشَرَ: يُقصِرُ حَتَّى يَأتِي مِصْراً مِن الأَمصَارِ، قَالَ أَبُو عُمَر: "قَالَه الحَسَنُ بْنُ أَبِي الحَسَنِ[٢] قَالَ: ولاَ أعلَمُ أَحدًا قَالَهُ غَيْره".[٣]

وهُوَ فِي «المُصنَّفِ» مُسندٌ صَحِيحٌ عَنْهُ، ولَفظُه: ((إِذَا قَدمَ مُسافرٌ مِصْراً مِن الأَمصارِ صَلَّى أَربعًا))[٤]، وذَكَرَهُ ابْنُ حَزْمٍ أَيْضًا عَنْ قَتَادَةَ.[٥]

السَّابع عَشَرَ: إِحدَى وعِشرُونَ صَلاَةً، ذَكَرَهُ ابْنُ المُنذرِ عَن الإِمامِ أَحْمَد[٦]،

الثَّامنْ عَشَرَ: يُقصرُ مُطلقاً[٧]، ذَكَرَهُ أَبُو مُحَمَّد [النَّصْرِي].[٨] [٩]

التَّاسِع عَشَرَ: قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثنَا جَريرٌ، عَنْ مُغيرةَ، عَنْ سِمَاكِ بْن سَلَمةَ[١٠]

---

(١) المحلى بالآثار (٣/ ٢١٦).

(٢) هو: الإمام الحسن البصري. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٥٧).

(٣) الاستذكار (٢/ ٢٤٨).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، من قال: إذا وضع رحله ونزل أتم، رقم/ ٨٣١٠، من طريق يزيد بن هارون، عن هشام، عن الحسن البصري به.

والأثر فيه هشام بن حسان الأزدي القردُوسي، أبو عبد الله البصري، قال ابن حجر: ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال، لأنه قيل: كان يرسل عنهما. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٢.

(٥) لم أقف عليه في المحلى.

(٦) العزيز شرح الوجيز (٢/ ٢١٥)، عمدة القاري (٧/ ١١٦).

(٧) نخب الأفكار (٦/ ٣٣٠).

(٨) ما بين المعقوفين كتبت هكذا لكن في المطبوع من عمدة القاري قال: أبو محمد البصري. ينظر: عمدة القاري (٧/ ١١٦).

(٩) لم أقف على تعيينه.

(١٠) سِماك بن سلمة الضبي، روى عن ابن عباس وابن عمر، وعنه مغيرة بن مقسم الضبي، قال عبد الله بن أحمد عن أبيه: ثقة رجل صالح، وقال الآجري عن أبي داود: ثقة، ورفع من شأنه، قال ابن حجر: ثقة. ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ١٢١)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٣٤)، تقريب التهذيب ص٢٥٥.

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((إنْ أَقمتَ فِي بَلدٍ خَمسةَ أَشهرٍ فَقَصِّر الصَّلاَةَ)).[1]

العِشرُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثنَا مِسْعَرٌ[2]، وسُفْيَان عَنْ حَبيبِ بْن أَبِي ثَابتٍ[3] عَنْ عَبْدِ الرحْمَن[4] قَالَ: ((أَقمْنَا مَعَ سَعدِ بْنِ مَالِكٍ[5] شَهرَين بِعُمانَ، يَقصرُ الصَّلاَةَ، ونَحْنُ نُتمُّ فقُلْنَا لهُ؟ فقَالَ: نَحْنُ أَعلمُ)).[6]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، في المسافر يطيل المقام في المصر، رقم/ ٨٢٨٣.
والأثر فيه المغيرة ابن مِقسم الضبي، مولاهم، أبو هشام الكوفي، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٤٣.

(٢) مِسْعَر بن كدام بن ظهير الهلالي، أبو سلمة الكوفي، روى عن حبيب بن أبي ثابت، وعدي بن ثابت، روى عنه سليمان التيمي وشعبة والثوري، قال يحيى بن سعيد:كان مسعر من أثبت الناس، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت فاضل. توفي سنة ثلاث وخمسين ومئة (١٥٣هـ)، وقيل: خمسين وخمسين ومئة (١٥٥هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ١١٣)، تقريب التهذيب ص٥٢٨.

(٣) حبيب بن أبي ثابت قيس، ويقال: هند بن دينار الأسدي، مولاهم، أبو يحيى الكوفي، روى عن ابن عمر وابن عباس وأنس بن مالك، روى عنه الأعمش والثوري، قال العجلي:كوفي تابعي ثقة، وقال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق ثقة، قال ابن حجر: ثقة فقيه جليل، وكان كثير الإرسال والتدليس. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١٧٨)، تقريب التهذيب ص٦٨٨.

(٤) عبد الرحمن بن المِسْوَر بن مخرمة بن نوفل بن أهيب بن عبد مناف بن زهرة، الزهري، المدني، القرشي، روى عن أبيه وسعد بن أبي وقاص، وعنه ابنه جعفر والزهري وحبيب بن أبي ثابت، ذكر ابن حبان في الثقات، وكان قليل الحديث، وثقه الذهبي، وفي التقريب: مقبول. توفي سنة تسعين (٩٠هـ). ينظر: الكاشف (١/ ٦٤٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٩)، تقريب التهذيب ص٣٥٠.

(٥) سعد بن مالك هو: سعد بن أبي وقاص، واسمه مالك بن أهيب، ويقال: وهيب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، أحد العشرة، وأول من رمى بسهم في سبيل الله. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٣٢.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، في المسافر يطيل المقام في المصر، رقم/ ٨٢٨٤، من طريق مسعر وسفيان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٥) من طريق سفيان الثوري كلاهما (مسعر، =

الحَادِي والعِشرُون: قَالَ: حَدّثنَا وَكيعٌ حَدَّثنَا شُعبةُ حَدَّثنا أَبُو التَّيَّاحِ[1] عَنْ أَبِي المِنْهالِ[2] -رجلٌ مِنْ غزَّة-[3] قلتُ لابْنِ عَبَّاسٍ: ((إِني أُقيمُ بِالمدينةِ حَوْلاً لاَ أَشدُّ عَلَى سَفَرٍ؟ قَالَ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ)).[4]

الثَّانِي والعِشرُون: عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بسنَدٍ صَحِيحٍ قَالَ سَعِيدُ بْن جُبَيْرٍ: ((إِذَا أَرادَ أَنْ يُقيمَ أَكثرَ مِنْ خَمسَة عَشَرَ يومًا أَتمَّ الصَّلاَةَ)).[5]

وَقَالَ ابْنُ الحصَّارِ فِي «تَقرِيبِ المَدارِكِ»: لَمَا ذَكَرَ إِقامَتهُ بِتبُوك عِشرينَ يَومًا: هَذَا يَدُلُّ

= وسفيان) عن حبيب بن أبي ثابت به.

والأثر صحيح، وعبدالرحمن بن المسور، وثقه ابن حبان والذهبي، وروى عنه جمع، وأخرج له الإمام مسلم. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٢٦٩).

(١) أبو التيّاح هو: يزيد بن حُميد الضُّبَعي، أبو التَّيَّاح بصري مشهور بكنيته، روى عن أنس وأبي عثمان النهدي، وعنه سعيد بن أبي عروبة وشعبة والحمادان. قال الإمام أحمد: ثبت ثقة ثقة، وقال ابن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي سنة ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ)، وقال غيرهما: مات سنة ثلاثين ومئة (١٣٠هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٢٠)، تقريب التهذيب ٦٠٠.

(٢) أبو المنهال هو: عبد الرحمن بن مُطعم البصري، روى عن ابن عباس والبراء وزيد بن أرقم، وعنه عمرو بن دينار وأبو التياح. قال أبو زرعة: مكي ثقة، ووثقه ابن معين والدارقطني والعجلي وأبو حاتم، وقال ابن سعد:كان ثقة قليل الحديث، قال ابن حجر: ثقة. توفي سنة ست ومئة (١٠٦هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٢٧٠)، تقريب التهذيب ص٣٥٠.

(٣) جاء في المصنف (٢/ ٤٥٣): ((رجل من عنزة يقال له: أبو المنهال)).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، في المسافر يطيل المقام في المصر رقم/ ٨٢٨٥، وفيه: ((لا أشد على سير)). والأثر صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات، وأبو المنهال ثقة مشهور.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٣) كتاب الصلاة، من قال: إذا أجمع على إقامة خمس عشرة أتم، رقم/ ٨٣٠٢، من طريق وكيع، عن شعبة، عن أبي بشر، عن سعيد بن جبير: ((إذا أقمت أكثر من خمس عشرة فأتم الصلاة))، الأثر صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات، وأبو بشر هو جعفر بن إياس اليشكري، من أثبت الناس في سعيد بن جبير.

عَلَى أنَّ لَيْسَ لِمُدةِ إِقامةِ المُسافرِ تَحديدٌ إلاَّ أَنْ يُجْمِعَ الإِقامَةَ، بخِلاَفِ مَـذْهَبِ ابْـنِ عَبَّاسٍ، إذْ قَالَ: إنْ زِدنَا عَلَى تِسعَة عَشَرَ يومًا أَتمَمْنَا. [٧٠/ ب].[1]

(١) لم أقف عليه.

باب الصلاةِ بِمنى

حدّثنا مُسدَّدٌ[1] حدَّثَنا يحيى[2]، عن عُبيدِ الله[3] أخبَرني نافعٌ عن عبدِ الله قال: ((صلّيتُ معَ النبيِّ ﷺ بمِنىً ركعتينِ، وأبي بكرٍ، وعُمرَ، ومعَ عُثمانَ صدراً من أيّامه[4]،ثم أتمَّها)).[5]

عِنْدَ مُسْلِمٍ: ((صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ بِمِنًى صَلاَةَ المُسافِرِ، وأَبُو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمَان [ثَمانِ][6] سِنِينَ، أَوْ قَالَ: سِتّ سِنِينَ)).[7]

وعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثنَا وَكِيعٌ، حَدَّثنَا سَعِيدُ بْنُ السَّائِبِ[8] عَنْ دَاوُد بْنِ أَبِي

---

(١) مسدد هو: ابن مسرهد شيخ الإمام البخاري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٧٥٨).

(٢) يحيى هو: ابن سعيد بن فروخ القطان. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٢١٩).

(٣) عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب العدوي. ينظر التعديل والتجريح (٢/ ٨٨٨)

(٤) في صحيح البخاري (٢/ ٤٢) كتاب تقصير الصلاة، باب الصلاة بمنى، رقم/ ١٠٨٢ قال: ((صدراً من إِمَارَتِهِ))، وليس أيامه.

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٢) كتاب تقصير الصلاة، باب الصلاة بمنى، رقم/ ١٠٨٢، وأخرجه مسلم في الصحيح (١/ ٤٨٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب قصر الصلاة بمنى رقم/ ٦٩٤.

(٦) كذا في الأصل، وفي صحيح مسلم: ((ثماني)) بالياء.

(٧) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٣) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى، رقم/ ٦٩٤، والترمذي في السنن (١/ ٦٨١) كتاب السفر، باب التقصير في السفر، والنسائي في السنن المجتبى (٢/ ٣٦٢) كتاب قصر الصلاة بالسفر، باب الصلاة بمنى، من طريق خبيب بن عبد الرحمن، عن حفص بن عاصم، عن ابن عمر رضي الله عنه به.

(٨) سعيد بن السائب بن يسار الثقفي الطائفي، روى عن أبيه، وعبد الله بن يزيد وداود بن أبي عاصم الثقفي، وعنه ابن عيينة وابن مهدي ووكيع وعبد الرزاق، وثقه ابن معين والدارقطني وغيرهما، وقال النسائي: لا بأس به، قال ابن حجر: ثقة، عابد. توفي سنة إحدى وسبعين ومئة (١٧١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٣٥)، تقريب التهذيب ص٢٣٦.

عَاصِمٍ[1] قَالَ: ((سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الصَّلَاةِ بِمِنًى فَقَالَ: هَلْ سَمِعْتَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ؟ [2] فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ)).[3]

ورَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتمٍ فِي «العِلَلِ» مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ[4] بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ، فقَالَ أَبِي وأَبُو زرْعَة: حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَشبَه.[5]

أَخْبَرَنَا الإِمامُ المُسنَدُ يُونُس بْنُ عَبْدِ القَوِي الجَوْدَرِي[6]، قِرَاءَة عَلَيْهِ، وأَنَا أَسمَع عَن

---

(١) داود بن أبي عاصم بن عروة بن مسعود الثقفي المكي، قال البخاري: ويقال: داود بن عاصم، روى عن عبد الله بن عمر، وسعيد بن المسيب، وعنه قتادة، وابن جريج، وسعيد بن السائب،، وثقه أبو زرعة، وأبو داود، والنسائي، قال ابن حجر: ثقة من الثالثة. ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٤٠٥)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٤)، تقريب التهذيب ص١٩٩.

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٠) قال في لفظه: ((هل سمعت بمحمد وآمنت به، فإنه كان يصلي بمنى ركعتين)).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٠) كتاب صلاة التطوع، باب من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٦٢، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٩/ ١٩٢) وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٦) وأخرجه أبو يعلى (١٠/ ١٠٣) من طريق سعيد بن السائب، عن داود بن أبي عاصم الثقفي به، والأثر صحيح ورجاله ثقات.

(٤) في كتاب ابن أبي حاتم: عبيد الله بن عبد الله بن عمر.

(٥) علل الحديث لابن أبي حاتم (٢/ ٣٣٠) قال د.سعد الحميد في تحقيقه: وهذا الحديث من الأحاديث التي اختلف فيها البخاري ومسلم، فالبخاري أخرج طريق يونس بن يزيد، عن الزهري، عن عبيدالله بن عبد الله، عن أبيه.

ومسلم أخرج طريق الأوزاعي، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، وأيدها برواية عمرو بن الحارث ومعمر، كلاهما عن الزهري، عن سالم، عن أبيه كذلك، فوافق مسلم أبا حاتم وأبا زرعة في ترجيحهما.

(٦) لم أقف على ترجمة ليونس بن عبد القوي الجودري، إلا أن يكون هو يونس بن إبراهيم بن عبد القوي العسْقلاني الكناني، الدبوسي، ويقال له: الدبابيسي، عالم بالحديث، مسند معمر، سمع بإفادة عمه المحدث داود بن أبي الحسن علي بن أبي عبيد الله بن المقير، وأبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، سمع منه أبو العلاء الفرضي، توفي سنة تسع وعشرين وسبعمئة (٧٢٩هـ). ينظر: معجم الشيوخ للسبكي ص (٥٢٣)، ذيل التقييد في رواة السنن والمسانيد (٢/ ٣٣٤)، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة (٢/ ١٨٧).

الشيْخِ بَهاءِ الدِّينِ الشَّافِعِيِّ[١] وَغَيرِه، قَالُوا أَخْبَرَنَا الحَافِظُ الثَّغْرِي[٢]، قَالَ أَخْبَرَنَا أبو العَلاءُ مُحَمَّد بْن عَبْدِ الجَبارِ بْن مُحَمَّد الضَّبِّي[٣]، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الله الجَمَّال[٤]، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الله بْن جَعفَر بْن فَارِسٍ[٥]، أَخْبَرَنَا يُونُس بْن حَبِيبٍ[٦]، أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُد الطيَالِسِيّ[٧] قَالَ: حَدَّثنَا

---

(١) بهاء الدين الشافعي لم أقف على تعيينه.

(٢) الحافظ الثغري لم أقف على ترجمته.

(٣) محمد بن عبد الجبار الضَّبِّي، الفِرْساني، الأصبهاني، أبو العلاء، شيخ صالح،كثير السماع من أهل أصبهان، سمع أبا بكر بن أبي علي الذكواني، حدث عن أبي عبد الله الجمال، حدث عنه أبو نصر أحمد بن محمد الطرقي، وأبو نصر إسماعيل بن محمد بن أحمد الرناني، ذكر الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد السلفي أنه سمع منه مسند أبي داود الطيالسي بسماعه من أبي عبد الله الحسين بن إبراهيم الجمال. توفي بأصبهان سنة ست وتسعين وأربعمئة (٤٩٦هـ). ينظر: الأنساب للسمعاني (١٠/ ١٨١)، إكمال الإكمال لابن نقطة (٤/ ٥٦٥)، تاريخ الإسلام (١٠/ ٧٨١).

(٤) أبو عبد الله الحسين بن إبراهيم، بن محمد، الأصبهاني، الجمّال، سمع عبدالله بن فارس، ومحمد بن أحمد الثقفي، وعنه: أبو عبد الله الثقفي، ومحمد بن علي الخباز، وأبو بكر أحمد بن محمد بن أحمد بن مردويه وآخرون. توفي سنة إحدى وعشرين وأربعمئة (٤٢١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٧٧).

(٥) عبد الله بن جعفر بن أحمد بن فارس، الأصبهاني، أبو محمد. سمع: يونس بن حبيب، ومحمد بن عاصم الثقفي، وأحمد بن يونس الضبي، وكان ثقة عابداً. روى عنه: أبو عبد الله بن مندة، وأبو بكر بن فورك، والحسين بن إبراهيم الجمال، ووفاته سنة ست وأربعين وثلاثمئة (٣٤٦هـ). ينظر: تاريخ أصبهان (١/ ٢٢٤) تاريخ الإسلام (٢٥/ ٣٥٠).

(٦) يونس بن حبيب، أبو بشر العجلي، مولاهم الأصبهاني، روى عن: أبي داود الطيالسي جملة كثيرة من المسند، وعن: عامر بن إبراهيم، وبكر بن بكار، ومحمد بن كثير الصنعاني، وعنه: أبو بكر بن أبي داود، وأبو بكر بن أبي عاصم، آخرهم موتاً عبد الله بن جعفر بن فارس، قال ابن أبي حاتم: كتبت عنه، وهو ثقة. توفي سنة سبع وستين ومئتين (٢٦٧هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٦/ ٤٥٩).

(٧) هو: الحافظ سليمان بن داود بن الجارود، أبو داود الطيالسي البصري، فارسي الأصل، روى عن الثوري، والحمادين، روى عنه أحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، قال العجلي: بصري ثقة، وكان كثير الحفظ، وقال إبراهيم الجوهري: أخطأ أبو داود في ألف حديث، وقال النسائي: ثقة من أصدق الناس لهجة، وقال ابن سعد: =

زَمْعَة[1] عَن الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ((صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ بِمِنًى صَلاَةَ السفَرِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعدَه عُمَرُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى بَعدَهُ عُثْمَان رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ إنَّ عُثْمَانَ أَتَم بَعْد)).[2]

وَقَالَ الْمُرُّوذيُّ:[3] قَالَ: -يَعْنِي أَبَا عَبْدِ الله- وذَكَرَ حَدِيثَ يَحيَى بْن سُلَيْمٍ[4]، عَنْ

= كان ثقة كثير الحديث، وربما غلط، قال ابن حجر: ثقة حافظ غلط في أحاديث. توفي سنة ثلاثة ومئتين (٢٠٣هـ)، وقيل: أربع ومئتين (٢٠٤). ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ١٨٢)، تقريب التهذيب ص٢٥٠.

(١) زَمْعة بن صالح الجَنَدي اليماني، روى عن عمرو بن دينار والزهري، وعيسى بن يزداد، عنه: ابنه وهب، وابن جريج وهو من أقرانه، والسفيانان، قال الدوري عن ابن معين: ضعيف، وقال مرة أخرى: زمعة صويلح الحديث، وقال الآجري عن أبي داود: ضعيف، وقال البخاري: يخالف في حديثه تركه بن مهدي أخيراً، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، وقال النسائي: ليس بالقوي كثير الغلط عن الزهري، وقال ابن أبي حاتم: سئل أبو زرعة عنه فقال: لين واهي الحديث، حديثه عن الزهري كأنه يقول مناكير، قال ابن حجر: ضعيف، وحديثه عند مسلم مقرون. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٨)، تقريب التهذيب ص٢١٧.

(٢) مسند أبي داود الطيالسي (٣/ ٣٥٧)، من طريق زمعة، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الصلاة بمنى، رقم/ ٦٤٩، من طريق عمرو بن الحارث، وأحمد في المسند (٨/ ١٣٠)، والدارمي في السنن (١/ ٣٧٨) من طريق الأوزاعي، جميعهم (زمعة، وعمرو بن الحارث، والأوزاعي) عن الزهري عن سالم به.

فيه زمعة بن صالح ضعيف، لكنه توبع عن الزهري فتتقوى روايته لذلك.

(٣) هو: أحمد بن محمد بن الحجاج، المَرُّوذي أبو بكر، نزيل بغداد كان من أجلِّ أصحاب الإمام أحمد، وروى عنه مسائل كثيرة نسبته إلى مرو الروذ من خراسان، قال أبو بكر بن صدقة: ما علمت أحداً أذبَّ عن دين الله من المروذي،كان إماماً في السنة، شديد الاتباع، له جلالة عجيبة ببغداد، توفي سنة خمسٍ وسبعين ومئتين (٢٧٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٧٣).

(٤) يحيى بن سُليم القرشي الطائفي، الخراز الحذاء، روى عن: عبد الله بن عثمان بن خيثم، وعبيد الله بن عمر، وإسماعيل بن أمية القرشي، وعنه: الشافعي، والحسن الزعفراني، ومحمد بن يحيى العدني، روى أحمد بن حنبل عنه حديثاً واحداً، قال أبو حاتم: شيخ صالح محله الصدق، ولم يكن بالحافظ، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أحمد: رأيته يخلط في الأحاديث فتركت، وقال الساجي: =

عُبيدِ الله عَنْ نَافعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ: ((سَافرتُ مَع النَّبِيِّ ﷺ وأَبِي بَكْرٍ وعُمَر وعُثْمَان، فَكَانُوا يُصلُّون الظهْرَ والعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لاَ يُصلُّون قَبْلَها، ولاَ بَعدَها))[1]، فَأَنْكرهُ إِنْكَاراً شَديداً وَقَالَ: هَذَا مِنْ قِبَلِ يَحيَى بْن سُلَيْمٍ.[2]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ قَالَ حَفْصُ بْنُ عَاصِمٍ لابْنِ عُمَر: ابْن عُمَر[3]، ((لَوْ صلَّيتَ بَعدَهَا رَكْعَتَيْنِ؟ فقَالَ: لَوْ فَعلتُ لأَتْممتُ الصَّلاَةَ)).[4]

= صدوق يهِم في الحديث، وأخطأ في أحاديث رواها عبيد الله بن عمر لم يحمده أحمد، قال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ. مات يحيى بن سليم سنة خمسٍ وتسعين ومئة (١٩٥هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٢٢٦)، تقريب التهذيب ص٥٩١.

(١) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٦٨٠) كتاب الصلاة، باب ما جاء في التقصير في السفر، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٧٢) والسَّرَّاج في المسند (١/ ٤٤٣) من طريق عبد الوهاب بن عبد الحكم الوراق البغدادي، عن يحيى بن سُليم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع به.

والحديث ضعيف لحال يحيى بن سليم، فهو سيئ الحفظ كما وصفه أهل العلم، قال الترمذي: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا.

وقال: سألت محمداً عن هذا الحديث يعني: حديث يحيى بن سليم، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: ((سافرت مع النبي ﷺ، وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يصلون الظهر ركعتين لا يصلون قبلها، ولا بعدها))، فقال: هذا حديث خطأ، وإنما هو عبيد الله بن عمر، عن رجل من آل سراقة عن ابن عمر. ينظر: ترتيب علل الترمذي الكبير (١/ ٩٦).

(٢) علل أحمد، رواية المروذي (١/ ١٠٨).

(٣) كذا في الأصل وجاء في صحيح مسلم (١/ ٤٨١) ((أي عم)).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى، رقم/ ٦٩٤، وقد تقدم تخريجه عند الإمام البخاري، وهو حديث هذا الباب لكن قول حفص بن عاصم، لابن عمر لو صلَّيت بعدها ركعتين؟ هذه الزياده جاءت عند مسلم.

حدَّثنا أبو الوَليدِ[(١)]، حدَّثنا شُعبة[(٢)]، أنبأنا أبو إسْحاقَ[(٣)] سَمِعْتُ حَارِثَةَ ابْنَ وهبٍ[(٤)] يقول: ((صلَّى بنا النبيُّ ﷺ آمَنَ ما كان الناس وأكثره بمنى ركعتين)).[(٥)]

عِنْدَ النَّسائِيّ: ((وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنُهُ)).[(٦)]

وفِي رِوَايَةٍ: ((فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ))[(٧)] وعِنْدَ الإِسْمَاعِيلي:[(٨)] سَمِعتُ أَبَا إِسْحَاق يُحدِّثُ

---

(١) أبو الوليد هو: شيخ البخاري، هشام بن عبد الملك الطيالسي، الباهلي. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٧٢).

(٢) شعبة هو: ابن الحجاج بن الورد، أبو بسطام. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٢٦).

(٣) أبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله الهمداني السبيعي، ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ٩٧٦).

(٤) حارثة بن وهب الخُزاعي: نسبة إلى خزاعة، وهو أخو عبد الله بن عمر بن الخطاب لأمه، صحابي نزل الكوفة، وكان عمر زوج أمه أم كلثوم بنت جرول بن المسيب الخزاعية. ينظر: الاستيعاب (١/ ٣٧٠)، أسد الغابة (١/ ٤٣٠).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى، رقم/ ١٠٨٣، ولفظه: ((صلَّى بنا النبيُّ ﷺ آمَنَ ما كان، بمنى ركعتين))، وأخرجه الإمام مسلم في الصحيح (١/ ٤٨٣) كتاب الحج، باب قصر الصلاة بمنى رقم/ ٦٩٦.

(٦) لم أقف عليه بهذا اللفظ عند الإمام النسائي، وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ١٦١) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى رقم/ ١٦٥٦، من طريق شعبة، عن أبي إسحاق الهمداني، عن حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه قال: ((صلى بنا النبي ﷺ ونحن أكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين)).
وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٣)، كتاب الصلاة، باب قصر الصلاة بمنى، وأبو داود في السنن (٢/ ٢٠٠) كتاب الحج، باب القصر لأهل مكة، والترمذي في السنن (٢/ ٢٢٠)، كتاب الحج، باب ما جاء في تقصير الصلاة بمنى، والنسائي وفي المجتبى (٣/ ١١٩) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى، وفي السنن الكبرى (٣/ ١١٩) من طُرق عن أبي إسحاق السبيعي به.
قال الترمذي بعده: حديث حسن صحيح

(٧) أخرجه مسلم (١/ ٤٨٤)كتاب الصلاة، باب قصر الصلاة بمنى ، وأبو داود في السنن (٣/ ٣٣٠): ((صليت مع رسول الله ﷺ بمنى، والناس أكثر ما كانوا، فصلى بنا ركعتين في حجة الوداع))، من طريق زُهير عن أبي إسحاق السبيعي عن حارثة بن وهب الخُزَاعي به.

(٨) هو: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس الإسماعيلي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٠٦).

عَن حَارِثَةَ.(١)

حدَّثنا قُتَيْبَةُ (٢) حدَّثنا عَبْدُ الواحدِ(٣) عن الأعمشِ حدَّثنا إبراهيمُ(٤) سمعت عبدَ الرحمنِ [٧١/ أ] بنَ يَزيدَ يقولُ: ((صلَّى بنا عثمانُ بِمنىً أربعَ ركعاتٍ، فقيل ذلكَ لابن مسعودٍ: فاسترجَعَ، ثمَّ قال: صلَّيتُ مع رسولِ الله ﷺ بمنًى ركعتينِ، وصلَّيتُ مع أبي بكر بمنى رَكعتين، وصلَّيت مع عمرَ بمنى ركعتين، فليتَ حَظِّي مِن أربعِ ركعاتٍ ركعتان متقبلتانِ)).(٥)

وعِنْدَ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثنَا وَكيعٌ حَدَّثنَا سُفْيَان(٦)، وابْنُ أَبِي لَيْلَى(٧) عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيفَةَ(٨) عَنْ أَبِيهِ قَالَ: ((صَليْتُ معَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى الظهْرَ رَكْعَتَيْنِ حَتَّىَ رَجعَ إِلَى

---

(١) لم أقف عليه،كتاب الإسماعيلي مفقود.

(٢) قتيبة بن سعيد شيخ البخاري. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٠٧٢)..

(٣) عبد الواحد بن زياد، أبو بشر، العبدي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩١٠).

(٤) إبراهيم هو: النخعي الكوفي. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٥٧).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى رقم/ ١٠٨٤.

(٦) سفيان هنا هو: الثوري.

(٧) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، الأنصاري، أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه، قاضي الكوفة، روى عن عامر الشعبي، وعبد الله بن عطاء، وابن أخيه عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، روى عنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، قال الإمام أحمد: كان سيئ الحفظ، مضطرب الحديث، وقال شعبة: أفادني ابن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة، وقال أبو حاتم: محله الصدق، كان سيئ الحفظ، قال ابن حجر: صدوق سيئ الحفظ جداً. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٥/ ٦٢٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ٣٠١)، تقريب التهذيب ص٤٩٣.

(٨) عون بن أبي جحيفة وهب بن عبد الله، السُوائي، روى عن أبيه، ومسلم بن رباح الثقفي، وله صحبة، وعنه شعبة، والثوري، وقيس بن الربيع. قال ابن معين وأبو حاتم وابن حجر: ثقة. مات سنة ست عشرة ومئة (١١٦هـ). تهذيب التهذيب (٨/ ١٧٠)، تقريب التهذيب ص٤٣٣.

المَدِينةِ)).(1)

وحَدَّثنَا وَكِيعٌ حَدَّثنَا حَنْظَلَةُ(2) قَالَ: سَأَلْتُ [القَاسِمَ، وسَالمًا وطَاوُوساً](3) عَن الصَّلاَةِ بِمِنى ((فقَالُوا: قَصْرٌ))(4)، وفِي لَفْظٍ: ((أَهلُ مَكةَ إِذَا خَرجُوا إِلَى مِنَى قَصرُوا)).(5)

قَالَ ابْنُ بَطالٍ: "اتفقَ العُلَماءُ عَلَى أَنَّ الحاجَّ القَادِمَ مَكّةَ -شَرَّفهَا اللهُ تَعَالَى- يقْصُرُ الصَّلاَةَ بِهَا وبِمِنى وسَائِر المَشاهِدِ، لأَنَّهُ عِنْدَهُمْ فِي سَفَرٍ، لأَنَّ مكَّةَ لَيْسَت دَارَ إِقامَةٍ إلاَّ لأَهْلِها، أَوْ لِمنْ أَرادَ الإِقامةَ بِها، وكَانَ المُهاجِرون قَدْ فُرِضَ عَلَيْهِم تَرْكُ المقَام بِهَا، فلذَلِكَ لَمْ ينوِ رَسُولُ الله ﷺ الإِقامَةَ بِهَا ولاَ بِمِنى، قَالَ: واخْتَلفَ العُلَماءُ فِي صَلاَةِ المَكيّ

---

(1) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٨) كتاب الصلاة، من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٤٩.

(2) حنظلة بن أبي سفيان بن عبدالرحمن بن صفوان بن أمية، الجمحي، المكي، روى عن سالم بن عبدالله بن عمر وطاووس، والقاسم بن محمد، عنه الثوري، ووكيع، والقطان وجماعة، قال أحمد :كان وكيع إذا أتى على حديثه قال: حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، وكان ثقة ثقة، قال ابن معين وابن حجر: ثقة حجة . توفي سنة إحدى وخمسين (١٥١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٦٠)، تقريب التهذيب ص١٨٣ .

(3) ما بين المعقوفتين طمس في الأصل، والمثبت من مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥١).

(4) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥١) كتاب الصلاة، من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٦٤، والأثر صحيح، رجاله ثقات.

(5) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥١) كتاب الصلاة، من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٦٧ ، من طريق عبد الوهاب الثقفي، عن عبيد الله بن عمر ، قال : ((نبئت عن القاسم وسالم أنهما كان يقولان : أهل مكة إذا خرجوا إلى منى قصروا، قال : وكان عطاء والزهري يقولان : يتمون)) .

والأثر صحيح، رجاله ثقات، عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي قال ابن حجر عنه: ثقة تغير قبل موته بثلاث سنين، لكن قال الأبناسي : قال صاحب الميزان : لكنه ما ضر تغيره حديثه ، فإنه ما حدث بحديث في زمن التغيير، ثم استدل بقول أبي داود : تغير جرير بن حازم ، وعبد الوهاب الثقفي فحجب الناس عنهم وعبيد الله بن عمر بن حفص ثقة ثبت. ينظر تقريب التهذيب ص٣٦٨، الكواكب النيرات (١/ ٣١٧).

بِمِنى، فَقَالَ مَالِكٌ: يُتِمُّ بِمَكةَ، ويقْصُرُ بِمِنى، وكَذَلِكَ أَهْلُ مِنى يُتمُّونَ بِمِنى ويقْصُرُون بِمَكةَ وعَرَفاتٍ، قَالَ: وهَذِهِ المَواضِعُ مَخْصُوصةٌ بذَلِكَ ؛ لأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَا قَصرَ بِعَرفَة لَمْ يُميِّز مَنْ وَرَاءهُ، ولاَ قَالَ: يَا أَهلَ مَكةَ أَتِموا، وهَذَا مَوْضعُ بَيانٍ، ولِذَلِكَ قَالَ عُمَرُ بَعدَه لأَهلِ مَكةَ: ((يَا أَهْلَ مَكةَ أَتِموا صَلاَتكُم، فَإنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ)).[1]

قَالَ: ومِمَّنْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّ المَكِّي يَقصُر بِمِنى: طَاوُسٌ، والأَوْزاعِيُّ، وإِسْحَاق، قَالُوا: القَصْرُ سُنَّةُ المَوضِع، وإِنَّمَا يُتمُّ بِمكَّةَ ومِنى مَنْ كَانَ مُقيمًا بِهَا، ولَوْ لَمْ يَجُز لأَهلِ مَكةَ القَصرُ بِمنًى لقَالَ حَارِثةُ الذِي دَارُه بِمكَّة وأَخُو عُبيدِ الله بْنِ عُمَرَ بْن الخَطَّابِ لأُمهِ: وأَتْممنَا نَحنُ، أَوْ قَالَ: قَالَ لنَا النَّبِيُّ ﷺ: أَتِموا لأَنَّهُ يَلزَمُه ﷺ البَيانُ لأُمتِهِ".[2]

وقَالُوا: "لأَنَّ عَمَلَ الحَاجّ لاَ يَنقَضِي فِي أَقلِّ مِنْ يَومٍ ولَيلةٍ، مَعَ الانْتقَالِ اللاَزِمِ، والمَشْي مِنْ مَوضعٍ إِلَى مَوضِعٍ، لاَ يَجُوز الإِخْلالُ بِهِ، فَجرَى ذَلِكَ مَجرَى الشيْءِ اللاَزِمِ.

---

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، (١/ ١٤٩) ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤١٩)، والبيهقي في السنن في الكبرى (٣/ ١٨٠) وعبد الرزاق في المصنف، (٢/ ٥٤٠) من طريق معمر، كلاهما (مالك، ومعمر) عن الزهري عن سالم بن عبد الله، عن أبيه أن عمر بن الخطاب كان إذا قدم مكة صلى بهم ركعتين، ثم يقول: ((يا أهل مكة أتموا صلاتكم فإنا قوم سفر))، وعند عبد الرزاق فيه التصريح بأنها صلاة الظهر.

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨٣) في الصلوات، باب المقيم يدخل في صلاة المسافر، رقم/ ٣٨٨٥ من طريق عكرمة بن عمار، عن سالم به مثله.

وأخرجه مالك أيضاً في الموطأ في الموضع السابق (١/ ١٤٩) ومن طريقه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٤٩)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٠)، وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨٣) من طريق سفيان الثوري.

كلاهما (مالك، والثوري) عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب مثل ذلك، وذكر عبد الرزاق وأبو بكر بن أبي شيبة في مصنفيهما طرقاً أخرى.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٦٨-٦٩).

والثَّانِي: أَنَّ مِنْ مَكةَ إِلَى عَرفةَ ثُمَّ الرُّجُوع إِلَى مَكةَ، بِمقْدَارِ مَا تقْصَرُ فِيهِ الصَّلاَةُ، ويَلزمُه بِالدخُولِ فِيهِ فَيلزَمهُ القَصْر، ولاَ [٧١/ ب] يَلزمُ عَلَى هَذَا مَنْ يَخرجُ مِنْ سَفرٍ بِضْعاً وعِشْرين مِيلاً، لأَنَّ رُجُوعهُ هُنَاكَ لَيْسَ لاَزمًا، ورُجُوعهُ إِلَى مَكةَ فِي الحَجِّ لاَزمٌ.[1]

وَقَالَ أَكثرُ أَهلِ العِلمِ مِنهُمْ: عَطَاء، والزُّهْرِيُّ، وهُوَ قَوْلُ الثَّوْرِيِّ، والكُوفِيين[2] وأَبِي حَنِيفَةَ وأَصحَابه، والشَّافِعِيِّ، وأَحْمَد، وأَبِي ثَوْرٍ: لاَ يقْصُر الصَّلاَةَ بِمِنى وعَرفَاتٍ؛ لأَنَّهُ لَيْسَ بَينهمَا مَسافَة القَصْر، قَالُوا: وفِي قَوْلِ عُمَر بْنِ الخَطَّابِ لأَهلِ مَكةَ: ((أَتمُوا صَلاَتَكُم((مَا أَغْنَى أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ بِمِنى.[3]

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ: لَيْسَ الحَجُّ مُوجِباً للقَصرِ ؛ لأَنَّ أهلَ مِنى وَعَرفاتٍ إِذَا كَانُوا حُجَّاجاً أَتمّوا، ولَيْسَ هُوَ بمُتعلّقٍ بالمَوْضِعِ، بَلْ هُوَ مُتعِّلقٌ بِالسَّفَرِ وأَهلُ مَكةَ -شَرَّفَها اللهُ تَعَالَى- مُقِيمُون هُنَاكَ لاَ يقْصرُون، ولَمَّا كَانَ المُعتَمرُ لاَ يَقْصرُ إِنْ خَرجَ إِلَى مِنى؛ فَكَذَلِكَ الحَاجّ.[4]

"واخْتَلفُوا فِي المَسافَةِ التِي يَقْصرُ فِيهَا الصَّلاَة، فقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، وأَصْحابُه والكُوفِيون: المَسافَةُ التِي يقْصَر فِيهَا الصَّلاَةَ، ثَلاثةُ أَيامٍ ولَيالِيهِنَّ بِسَيْر الإبَلِ ومَشْيِ الأَقْدَام.[5]

وَقَالَ أَبُو يُوسُف: يَومَانِ وأَكْثَر، الثَّالِث وهِي رِوَايَةُ الحَسَنِ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ، ورِوَايَةُ ابْنِ سَماعَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ، ولمْ يُريدُوا بِهَا السيْرَ لَيْلاً ونَهَاراً، لأَنَّهُمْ جعلُوا النّهَارَ للسيْرِ والليْلَ

---

(١) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٤١).

(٢) في الأصل (الكوفيون).

(٣) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ٦٩).

(٤) عزاه ابن بطال للطحاوي في شرح الصحيح (٣/ ٦٩)، وكذلك العيني في العمدة (١١/ ١٢٥).

(٥) تحفة الملوك في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، محمد الرازي (١/ ٩٧).

للاسْتِراحَةِ، فلَوْ سَلكَ طَرِيقاً هِي مَسيرَةُ ثَلاثةِ أَيامٍ، وأَمكَنهُ أَنْ يَصلَ إِليهَا فِي يَومٍ مِنْ طَرِيقٍ أُخرَى قَصَر، ثُمَّ قَدَّرُوا ذَلِكَ بِالفَراسِخِ، فَقِيلَ: أَحَد وعِشْرُونَ فَرْسَخاً، وقِيلَ: ثَمانِيةَ عَشَرَ، وعَلَيْهِ الفَتْوَى، وقِيلَ: خَمْسَة عَشَرَ فَرْسَخاً، وإِلَى الثلاثَةِ الأَيامِ ذَهَبَ عُثْمَانُ بْنُ عَفانَ، وابْنُ مَسعُودٍ، وسُوَيدُ بْنُ غَفَلَةَ والشَّعْبِيُّ والنَّخْعِيُّ والثَّوْرِيُّ وابْنُ حَيّ وأَبُو[1] قِلاَبَةَ وشَرِيكُ بْنُ عَبْدِ الله وسَعِيدُ بْن جُبَيْرٍ ومُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، ورِوَايَةٌ عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عُمَرَ، وعَنْ مَالِكٍ: لاَ يَقْصرُ فِي أَقلِّ مِنْ ثَمَانِيَةٍ وَأَرْبَعِينَ مِيلًا بِالهَاشِمِي، وذَلِكَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخاً، وهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ[2]، والفَرْسَخُ: ثَلاثَةُ أَمْيالٍ، المِيلُ: سِتَّةُ آلَافِ ذِرَاعٍ، وَالذِّرَاعُ: أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ إِصْبَعًا مُعْتَرِضَةً مُعْتَدِلَةً، وَالإِصْبَعُ: سِتُّ شَعِيرَاتٍ مُعْتَرِضَاتٍ مُعْتَدِلَاتٍ، وذَلِكَ يَوْمانِ وهُوَ أَرْبَعَةُ بُرُدٍ، هَذَا هُوَ المَشْهُورُ عَنْهُ[3]، كأَنَّهُ احْتَج بِمَا رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الوَهابِ بْنِ مُجاهِدٍ -وهُوَ ضَعِيفٌ، ومِنهُمْ مَنْ يُكَذبهُ- عَنْ أَبِيهِ وعَطَاء بْن أَبِي رَبَاحٍ عَن ابْنِ عَبَّاسٍ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ [٧٢/ أ]: ((يَا أَهْلَ مَكَّةَ لَا تَقْصُرُوا الصَّلَاةَ فِي أَدْنَى مِنْ أَرْبَعةِ بُرُدٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى عُسْفَانَ))"[4] [5].

(١) في الأصل (وأبي)

(٢) المدونة الكبرى (١/ ٢٠٧)، البيان والتحصيل، للقرطبي (١/ ٤٢٩)، مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابن أبي الفضل صالح ص١٣٥، الشرح الكبير لابن قدامة (٥/ ٢٨).

(٣) التنبيهات المستنبطة على المدونة الكبرى، للقاضي عياض (١/ ١٤١)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، لابن ضياء الدين الجندي (٢/ ٢٠).

(٤) عمدة القاري (٧/ ١١٩)، المحلى بالآثار (٣/ ١٩٦).

(٥) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٩٦)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٧)، وابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٩٣) من طريق إسماعيل بن عياش، عن عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، وعطاء بن أبي رباح به.

الحديث ضعيف جداً إسماعيل بن عياش ليس بالقوي ورواياته عن غير أهل الشام ضعيفة، قال يعقوب بن أبي سفيان: وإسماعيل ثقة عدل أعلم الناس بحديث الشام وأكثر ما قالوا يغرب عن ثقات المدنيين =

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ: الصَّحِيحُ أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ.[1]

وعَنْهُ أَيْضًا[2]: خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ مِيلًا، وَعَنْهُ: اثْنَانِ وَأَرْبَعُونَ مِيلًا، وَعَنْهُ: أَرْبَعُونَ مِيلاً، ورُوِيَ: سِتَّةٌ وثَلاثُونَ مِيلاً".[3]

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: "ذَكَر هَذِهِ الرِّوَاياتِ عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ القَاضِي[4] قَالَ: وَرَأَى لأَهْلِ مَكةَ

= والمكيين.

وعبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي مولى عبد الله بن السائب أشد ضعفاً، قال وكيع كانوا يقولون أنه لم يسمع من أبيه، وقال الإمام أحمد ويحيى: ليس عبد الوهاب بشيء، وقال ابن الجوزي اجمعوا على ترك حديثه، قال ابن حجر: متروك وقد كذبه الثوري انتهى. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٣٢٢)، (٦/ ٤٥٣)، تقريب التهذيب ص٣٦٨.

والصحيح انه موقوف على ابن عباس كما ذكر أهل العلم، قال البيهقي بعده: وهذا حديث ضعيف، إسماعيل بن عياش لا يحتج به، وعبد الوهاب بن مجاهد ضعيف بمرة، والصحيح أن ذلك من قول ابن عباس.

قال النووي في المجموع (٤/ ٣٢٦): وأما الحديث الذي رواه الدارقطني والبيهقي عن إسماعيل بن عياش عن عبد الوهاب بن مجاهد عن أبيه وعطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: ((يا أهل مكة لا تقصروا الصلاة في أقل من أربعة برد من مكة)) فهو حديث ضعيف جداً، لأن عبد الوهاب مجمع على شدة ضعفه، وإسماعيل أيضاً ضعيف لا سيما في روايته عن غير الشاميين".

وضعفه ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ٥٤٣)، وقال في الخلاصة (١/ ٢٠٢): إسناده ضعيف، والصحيح أنه موقوف على ابن عباس، وقال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٦٦): إسناده ضعيف.

(١) الموقوف، أخرجه: الشافعي في مسنده (١/ ١٨٣)، وعبد الرزاق (٢/ ٥٢٤)، وابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٦)، وعلقه الإمام البخاري في الصحيح (٢/ ٤٣) باب في كم يقصر الصلاة، قبل حديث رقم/ ١٠٨٦ من طريق عمرو بن دينار، عن عطاء، عن ابن عباس: أنه سئل: ((أتقصر الصلاة إلى عرفة؟ فقال: لا، ولكن إلى عسفان وإلى جدة وإلى الطائف)) وهو صحيح.

(٢) أي عن الإمام مالك رحمه الله.

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٤٢)، عمدة القاري للعيني (٧/ ١١٩).

(٤) إسماعيل بن إسحاق القاضي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٤٩)

خَاصةً القَصْرَ إِلَى مِنى فَمَا فَوْقَها وهِي أَرْبعَةُ أَمْيالٍ".[1]

وَللشَّافِعِيِّ: سَبْعَةُ نُصُوصٍ فِي الْمَسَافَة الَّتِي يَقصُرُ فِيهَا الصَّلَاة: ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ ميلًا،سِتَّةٌ وَأَرْبَعُونَ، أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعِينَ، أَرْبَعُونَ، يَوْمَانِ، لَيْلَتَانِ، يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَهَذَا الآخَرُ قَالَ بِهِ الْأَوْزَاعِيُّ [2]، قَالَ أَبُو عُمَر: قَالَ الأَوْزَاعِيُّ: "عَامةُ العُلَمَاءِ يَقُولُونَ بِهِ.[3]

قَالَ أَبُو عُمَر: وعَنْ دَاوُد: يَقصُرُ فِي طَويلِ السفَرِ وقَصِيرِهِ[4]، زَادَ ابْنُ حَامِدٍ حَتَّى لَوْ خَرجَ إِلَى بُستَانٍ لهُ خَارجَ البَلَدِ قَصَرَ.[5]

وفِي «الْمُحلَّى» أَثَرُ حُذَيْفَةَ:[6] ((أَنْ لاَ يَقصُر فِي نَيفٍ وسِتينَ مِيلاً)).[7]

"وعَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، فِيمَا ذَكَرَهُ أَبُو دَاوُد: -وسُئِلَ عَنْ قَصْرِ الصَّلاَةِ مِنْ الكُوفَةِ إِلَى وَاسِط- فقَالَ: لاَ يَقصُر الصَّلاَةَ فِي ذَلِكَ،[8] وبَينَهُمَا مِئةٌ وخَمْسونَ مِيلاً، وعَن ابْنِ عُمَرَ: تَقْدِيرُ مِئَةِ مِيلٍ إلاَّ أَرْبعَة أَمْيالٍ، وعَنْ إِسْحَاقَ بْن حَيٍّ[9]: لاَ قَصرَ فِي أَقَل مِن اثْنَينِ

---

(١) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٦).

(٢) عمدة القاري (٧/ ١١٩).

(٣) الاستذكار الجامع لمذاهب الأمصار (٢١/ ٥٥).

(٤) التمهيد (١١/ ١٨٠).

(٥) المجموع شرح المهذب (٤/ ٣٢٦).

(٦) أخرج عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٧) من طريق الأعمش، وابن أبي شيبة في المصنف (٣/ ١٧) كتاب الصيام، من كان يصوم في السفر، يقول: هو أفضل، رقم/ ٩٠٨١، من طريق عمران بن مسلم.
كلاهما (الأعمش، وعمران بن مسلم) عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: ((كنت مع حذيفة بالمدائن فاستأذنت أن آتي أهلي بالكوفة، فأذن، وشرط علي أن لا أفطر ولا أصلي ركعتين حتى أرجع إليه))، والأثر فيه إبراهيم بن يزيد التيمي: ثقة إلا أنه يرسل ويدلس. ينظر: تقريب التهذيب ص٩٥.

(٧) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٣).

(٨) لم أقف عليه.

(٩) في نخب الأفكار (٦/ ٣٣٧) قال الحسن بن حيّ.

وثَمانِينَ مِيلاً .

وعَن ابْنِ عُمَرَ: اثنَانِ وسَبعُونَ مِيلاً، وعَن الثَّوْرِيِّ نَحْو نَيفٍ وَسِتينَ مِيلاً تَتجَاوزُ ثَلاثَةً وسِتينَ، ولاَ يَقصُر عَنْ أَحدٍ وسِتينَ، وعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ: سِتَّة أَمْيالٍ، [1] وعَن ابْن المُسيِّبِ بَرِيدٌ". [2]

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: "صَحَّ عَنْ كُلْثُوم بنِ هَانِئ[3]، وقَبِيصَةِ بْنِ ذُؤَيْبِ [4] وابْنِ مُحَيرِيز [5]

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٦/ ٣٣٧) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة رقم/ ٨٢١٣ من طريق ابن مهدي، عن زَمعة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشعثاء، قال: ((تقصر في مسيرة ستة أميال)).
وفيه زَمْعة بن صالح ضعفه الإمام أحمد وغيره، وقال الإمام البخاري: يخالف في حديثه، تركه ابن مهدي أخيراً. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٩).

(٢) نخب الأفكار (٦/ ٣٣٧).

(٣) كلثوم بن هانئ لم أقف عليه، إلا أن يكون المقصود هانئ بن كلثوم بن عبد الله بن شريك الكناني الفلسطيني، روى عن محمود بن الربيع، وعنه خالد بن دهقان، وثقه ابن حبان. مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. ينظر: خلاصة تذهيب تهذيب الكمال (١/ ٤٠٨).

(٤) قبيصة بن ذؤيب، بن حَلْحَلة الخزاعي، أبو سعيد، ويقال: أبو إسحاق، المدني، روى عن: بلال بن أبي رباح، وأبي بكر الصديق مرسلاً، وأبي الدرداء، وأبي هريرة، روى عنه: ابنه إسحاق بن قبيصة بن ذؤيب، وإسماعيل بن عبيدالله بن أبي المهاجر، قال ابن حجر: من أولاد الصحابة وله رؤية. مات سنة ست أو سبع وثمانين (٨٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٣/ ٤٧٦)، الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ١٢٧٣)، تقريب التهذيب ص٤٥٣.

(٥) ابن محيريز، هو: عبد الله بن محيريز، بن جنادة بن وهب، الجُمَحي، أبو محيريز المكي، ذكره العقيلي في الصحابة، روى عن: أوس بن أوس الثقفي، وثابت بن السمط، وعبادة بن الصامت، روى عنه: إبراهيم بن أبي عبلة المقدسي، وإسماعيل بن عبيد الله بن أبي المهاجر، وبسر بن عبيد الله الحضرمي، قال أحمد بن عبد الله العجلي: شامي تابعي، ثقة من خيار الناس، قال ابن حجر: ثقة عابد، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز. وقال ضمرة بن ربيعة: مات في خلافة الوليد بن عبد الملك سنة تسع وتسعين (٩٩هـ) وقيل: قبلها. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ٩٨٤)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٦/ ١٠٨)، تقريب التهذيب ص٣٢٢.

القَصْر فِي بِضْعَة عَشَرَ مِيلاً ".[1]

وزَعمَ أَبُو مُحَمَّدٍ أَنَّهُ "لاَ يَقصُر عِنْدَهُمْ فِي أَقَل مِنْ مِيلٍ، قَالَ: ولاَ يَجُوزُ لنَا أَنْ نُوقِعَ اسْمَ سَفَرٍ وحُكْمَ سَفَرٍ إلاَّ عَلَى مَا سمَّاهُ بِهِ مَنْ هُوَ حُجَّةٌ فِي اللغَةِ سَفَراً، فَلمْ نَجِد ذَلِكَ فِي أَقَل مِنْ مِيلٍ. ورَوَينا المِيل أَيْضًا عَن ابْنِ عُمَرَ، رَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((لَوْ خَرجْتُ مِيلاً لقَصَرْتُ)).[2]

قَالَ: وعَنْهُ: ((إِنِّي لَأُسَافِرُ السَّاعَةَ مِنَ النَّهَارِ فَأَقْصُرُ))[3]، وعَنْهُ: ((ثَلاثَةُ أَمْيالٍ))".[4][5]

---

(١) المحلى (٣/ ٢٠٠).

(٢) ذكره ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٧٦) عن سفيان الثوري قال: سمعت جبلة بن سُحيم يقول: سمعت ابن عمر يقول: ((لو خرجت ميلاً قصرت الصلاة)) وقال: إسناده صحيح، وجبلة بن سُحيّم بالتصغير، كوفي ثقة. ينظر: تقريب التهذيب ص١٣٨.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (٢/ ٤٤٥) كتاب الصلاة، باب في مسيرة كم يقصر؟ رقم/ ٨٢٢٣، من طريق وكيع، عن سفيان، عن مُحارِب بن دِثَار، قال: سمعت ابن عمر يقول: ((إني لأسافر الساعة من النهار فأقصر)).
والأثر صحيح، إسناد رجاله كلهم أئمة ثقات، ومحارب هذا سدوسي قاضي الكوفة، من كبار التابعين، قال ابن حجر: إسناده صحيح. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٦٧).

(٤) أخرج بن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٣) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٠٤، من طريق علي بن مُسْهِر عن أبي إسحاق الشيباني -سليمان بن فيروز - عن محمد بن زيد بن خُلَيْدة عن ابن عمر قال: ((تقصر الصلاة في مسيرة ثلاثة أميال).
وفيه محمد بن زيد لم أقف له على تعديلٍ أو جرح، إنما ذكره ابن أبي حاتم في كتابه، ولم يذكر فيه شيئاً، وقال ابن حبان: يروي عن ابن عمر، روى عنه حصين بن عبد الرحمن محمد أبو عبد الله الأسدي، لا أدري من هو؟ أما ابن حزم فقد قال فيه: محمد بن زيد هذا طائي ولاه علي بن أبي طالب القضاء بالكوفة، مشهور من كبار التابعين، والذي ظهر لي بعد التتبع أنه مجهول الحال، فيضعف لهذا. ينظر: الجرح والتعديل (٧/ ٢٥٦)، الثقات لابن حبان (٥/ ٣٧٠)، المحلى (٣/ ١٩٩).

(٥) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٩).

وعَن ابْنِ مَسْعُودٍ: ((أَرْبَعَةٌ))[(١)]، وعَنْ دِحْيَةَ: ((ثَلاثَة أَمْيالٍ)).[(٢)]

وفِي «المُصَنفِ»: حَدَّثنَا هُشَيمٌ عَنْ أَبِي هَارُونَ[(٣)] عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) أخرجه الطبري في تهذيب الآثار (٢/ ٩١٠) من طريق شعبة عن ميسرة بن عمران بن عُمير يحدث عن أبيه عن جده: ((أنه خرج مع عبد الله بن مسعود - وهو رديفه على بغلة له - مسيرة أربعة فراسخ، فصلى الظهر ركعتين، والعصر ركعتين))، قال شعبة: أخبرني بهذا ميسرة بن عمران، وأبوه عمران بن عمير شاهد، قال علي: عمير هذا مولى عبد الله بن مسعود. وميسرة بن عمران بن عمير مجهول الحال. ينظر: مصباح الأريب (٣/ ٣٢٦).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٤/ ٤٨) كتاب الصوم، باب قدر مسيرة ما يفطر فيه، والإمام أحمد في المسند (٤٥/ ٢٠٧)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٢٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ٧٠)، والطبراني في المعجم الكبير (٤/ ٢٢٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٦٦) من طُرق عن الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير عن منصور الكلبي، أن دحية بن خليفة ((خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط، وذلك ثلاثة أميال، في رمضان، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس، وكره آخرون أن يفطروا، فلما رجع إلى قريته قال: والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أني أراه، إن قوماً رغبوا عن هدي رسول الله ﷺ وأصحابه، يقول ذلك للذين صاموا، ثم قال عند ذلك: اللهم اقبضني إليك)).

والأثر إسناده ليس بالقوي، فيه منصور الكلبي -وهو ابن سعيد بن الأصبغ المصري - فقد قال ابن المديني: مجهول لا أعرفه، وقال العجلي: بصري تابعي ثقة، وقال ابن خزيمة: لا أعرفه، وترجمه ابن يونس وذكر أنه معروف، وعند الذهبي: لا يعرف، قال ابن حجر: مستور. ينظر: تاريخ ابن يونس المصري (١/ ٤٥٨)، الكاشف (٢/ ٢٩٦)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٠٧)، تقريب التهذيب ص٥٦٤.

فالذي يظهر أنه ليس بمعروف، وإنما تفرد العجلي بتوثيقه، ولم أقف على غيره، قال الخطابي: "وليس الحديث بالقوي، وفي إسناده رجل ليس بالمشهور، ثم إن دحية قد خالفه غير واحد من الصحابة، فكان ابن عمر وابن عباس لا يريان القصر والإفطار في أقل من أربعة بُرد، وهما أفقه من دحية وأعلم بالسنة ".

وقال البيهقي: "والذي روينا عن دحية الكلبي -إن صح ذلك- فكأنه ذهب فيه إلى ظاهر الآية في الرخصة في السفر، وأراد بقوله: "رغبوا عن هدي رسول -ﷺ- وأصحابه في قبول الرخصة، لا في تقدير السفر الذي أفطر فيه". ينظر: معالم السنن للخطابي (٢/ ١٢٧)، السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٦٦).

(٣) أبو هارون اسمه: عُمارة بن جُوين، أبو هارون العبدي، البصري مشهور بكنيته، روى عن أبي سعيد =

[٧٢/ ب]: ((كَانَ إِذَا سَافَرَ فَرْسَخاً قَصَرَ الصَّلاَةَ)).[١]

وحَدَّثنَا هُشَيمٌ عَنْ جُوَيْبِر[٢]، عَن الضَّحَّاكِ[٣]، عَن النَّزَّالِ[٤]: ((أَنَّ عَلِيًّا خَرَجَ إِلَى

= الخدري، وابن عمر، روى عنه هشيم، وعلي بن عاصم، قال أبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال أحمد بن حنبل: ليس بشيء، وقال ابن علية: كان يكذب، نقله الحاكم في تاريخه، وذكره الساجي، وابن الجارود، والعقيلي، والبرقي في جملة الضعفاء.

وقال الدارقطني: يتلوَّن، خارجي شيعي، وقال ابن حبان: كان يروي عن أبي سعيد ما ليس من حديثه، لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب، قال ابن حجر: متروك ومنهم من كذبه. مات سنة أربع وثلاثين ومئة (١٣٤هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٤١٢)، تقريب التهذيب ص٤٠٨.

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٢) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨١٩٧، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٩)، من طريق هشيم.

وعبد بن حميد في مسنده (١/ ٢٩٤) من طريق علي بن عاصم، وأورده ابن حجر في المطالب العالية (٥/ ٩٧) من طريق عبد الوارث، ثلاثتهم (هشيم، وعلي بن عاصم، وعبد الوارث) عن أبي هارون العبدي به.

والأثر ضعيف جداً، فيه أبو هارون العبدي متروك، وقد أعله بذلك البوصيري ، وابن حجر في المطالب.

ينظر: إتحاف الخيرة المهرة (٢/ ٣١٤)، المطالب العالية (٥/ ٩٧).

(٢) جويبر بن سعيد الأزدي، وهو تصغير لجابر، ويقال: اسمه جابر وجويبر، أبو القاسم البلخي، عداده في الكوفيين، راوي التفسير، روى عن: صالح السمان، والضحاك بن مزاحم، وجل روايته عنه، وطلحة بن السحاج العلوي، روى عنه: سعيد بن محمد الوراق، وسفيان الثوري، وعبد الله بن المبارك، كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه، قال الإمام أحمد بن حنبل: ما كان عن الضحاك فهو على ذاك أيسر، وما كان بسند عن النبي ﷺ فهو منكر، وعن يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال النسائي والدارقطني: متروك، قال ابن حجر: ضعيف جداً. ذكره البخاري في التاريخ الأوسط، في فصل من مات بين الأربعين إلى الخمسين ومئة. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٥/ ١٦٧)، تهذيب التهذيب (٢/ ١٢٣)، تقريب التهذيب ص١٤٣.

(٣) الضحاك سبقت ترجمته.

(٤) النزّال بن سَبْرة الهلالي العامري الكوفي، من قيس عيلان، مختلف في صحبته، روى عن: النبي ﷺ، وعن عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، روى عنه: إسماعيل بن رجاء، والضحاك بن مزاحم، وعامر الشعبي، =

[النّخِيلَةِ][1] فَصَلَّى بِهَا الظهْرَ والعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجعَ مِنْ يَومِهِ، وَقَالَ: أَرَدت أَنْ أُعَلِّمَكُم سُنَّةَ نَبِيِّكُم)).[2]

((وكَانَ حُذَيفَةُ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِيمَا بَيْنَ الكُوفَةِ والمَدَائِنِ))[3]، وعَن ابْنِ عبَّاسٍ: ((تُقْصَرُ الصَّلَاةُ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ)).[4]

وعَن ابْنِ عُمَرَ[5] وسُوَيْدِ بْن غَفَلَةَ[6]، وعُمَرَ بْن الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -:

= قال العجلي: كوفي، تابعي، ثقة، من كبار التابعين، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، قال ابن حجر: ثقة، وقيل: إن له صحبة. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٩/ ٣٣٤)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٢٣) تقريب التهذيب ص٥٦٠.

(١) هكذا جاء في الأصل، وفي مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٣) ((خرج إلى النخلة)).

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٣) كتاب الصلاة، باب في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨١٩٨.
والأثر ضعيف جداً، فيه جُويبر الأزدي وهو متروك.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٣) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٠٢، من طريق عباد بن العوام، عن عُمر بن عامِر، عن حماد، -ابن أبي سليمان الأشعري- عن إبراهيم أن حذيفة: ((كان يصلي ركعتين فيما بين الكوفة والمدائن)).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٠٣ ، من طريق علي بن مُسهِر، عن الشيباني -سليمان بن أبي سليمان، فيروز- عن عكرمة، عن ابن عباس به.
والحديث صححه ابن حجر. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٦٦).

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٢٨٠٤ ، من طريق علي بن مُسهِر، عن الشيباني، عن محمد بن زيد بن خليدة، عن ابن عمر به، وقد تقدم الكلام عليه.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢١٤، من طريق الحسن بن صالح وإسرائيل، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٦) من طريق إسرائيل، كلاهما عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة، قال: ((تقصر الصلاة في مسيرة ثلاث)). والأثر إسناد رجاله كلهم ثقات.

((ثَلاَثَةُ أَمْيالٍ))[1]، وعَنْ أَنَسٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ((إِذَا خَرجَ مَسيرَةَ ثَلاثَـة أَمْيـالٍ، أَوْ ثَلاثَـة فَرَاسِخ -شُعْبَة الشَّاك- قَصَرَ))، رَوَاهُ مُسْلِمٌ.[2]

وعَن الحَسَنِ: ((يَقْصُر فِي مَسِيرةِ لَيلَتينِ))[3]، وعَنْ أَبِي الشَّعْثَاء ((سِتَّة أَميَالٍ)).[4]

وعِنْـدَ مُـسْلِمٍ عَـنْ جُبَـيْرِ بْـنِ نُفَـيْرٍ[5] قَـالَ: ((خَرَجْـتُ مَـعَ شُرَحْبِيـلَ بْـنِ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٥) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٢٨٢١ من طريق ابن عُلية، عن الجريري، عن أبي الورد، عن اللجلاج قال: ((كنا نسافر مع عمر بن الخطاب فيسير ثلاثة أميال فيتجوز في الصلاة ويفطر)).

والأثر فيه أبو الوَرْد هو: ابن ثمامة بن حزن القشيري، قال عنه ابن حجر: مقبول. ينظر: تقريب التهذيب ص٦٨٢.

قال ابن عبد البر عن هذا الأثر في الاستذكار (٢/ ٢٤١): اللجلاج و أبو الورد، هما مجهولان، ولا يعرفان في الصحابة ولا في التابعين.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٣١) كتاب صلاة المسافرين، وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٠١) كتاب صلاة السفر، باب متى يقصر المسافر؟ والإمام أحمد في المسند (١٩/ ٣٢٤) من طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائي عن أنس به.

والحديث حسن، ورجاله ثقات غير يحيى بن يزيد الهنائي، فمن رجال مسلم، قال أبو حاتم: شيخ، وقال الذهبي: صالح، قال ابن حجر: مقبول. ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٣٠٢)، تقريب التهذيب ص٥٩٨.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٠٨، من طريق يونس بن عبيد بن دينار، ومنصور بن زاذان، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٦) من طريق يونس كلاهما عن الحسن البصري به.

وطريق البيهقي يروها يعلى بن عُبيد عن سفيان الثوري عن يونس، وهذه الطريق ضعيفة، فيعلى بن عُبيد ثقة إلا في حديثه عن الثوري ففيه لين، كما ذكر ابن حجر في التقريب ص٦٠٩.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢١٣، كتاب الصلاة، في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ من طريق ابن مهدي، عن زَمعَة، عن عمرو بن دينار، عن أبي الشَّعْثَاء به، وقد تقدم الكلام عليه.

(٥) جبير بن نُفَيْر بن مالك بن عامر، حضرمي، أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عبد الله الشامي، الحمصي، والد =

السِّمْطِ[1] إِلَى قَرْيَةٍ عَلَى رَأْسِ سَبْعَةَ عَشَرَ، أَوْ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ مِيلًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ: فَقَالَ: رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَقُلْتُ لَهُ، فَرَفعه إِلَى النَّبِيِّ ﷺ)).[2]

وأَمَّا إِتمَامُ عُثْمَانَ الصَّلَاةَ بِمِنىً، فَلِلْعُلَمَاءِ فِي ذَلِكَ أَقْوالٌ، مِنهَا: أَنَّهُ أَتَمَّهَا بِمِنىً خَاصةً، قَالَ أَبُو عُمَرَ: " قَالَ قَوْمٌ: أَخذَ بِالْمُباحِ فِي ذَلِكَ، إذْ لِلْمُسافِرِ أَنْ يَقصُر وَيُتمّ، كَمَا لَهُ أَنْ يَصُومَ ويُفْطِر"[3]، وَقَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّمَا صَلَّى بِمِنىً أَرْبَعاً؛ لأَنَّ الأَعْرابَ كَانُوا كَثِيرينَ فِي ذَلِكَ العَامِ، فَأَحبَّ أَنْ يُخبِرَهُمْ أَنَّ الصَّلَاةَ أَرْبَعٌ.[4]

= عبد الرحمن بن جبير بن نفير، أدرك زمان النبي ﷺ، وروى عنه: مرسلاً، وعن: شرحبيل بن السمط، وثوبان مولى رسول الله ﷺ، روى عنه: ثابت بن سعد الطائي، والحارث بن يزيد الحضرمي، المصري، وحبيب بن عبيد، قال أبو زرعة، وأبو حاتم: ثقة، من كبار تابعي أهل الشام من القدماء، قال ابن حجر: ثقة جليل من الثانية مخضرم. يتظر: تهذيب الكمال (٤/ ٥٠٩)، تهذيب التهذيب (٢/ ٦٤)، تقريب التهذيب ص١٣٨.

(١) شرحبيل بن السِّمْط بن الأسود بن جبلة بن عدي بن ربيعة، بن معاوية الكندي أبو يزيد، ويقال: أبو السمط الشامي مختلف في صحبته. روى عن النبي ﷺ وعن عمر وسلمان، وعنه جبير بن نفير وسالم بن أبي الجعد. قال النسائي: ثقة، وجزم البخاري في تاريخه بأن له صحبة، فقال: كان عاملاً على حمص ومات بها، ثم أعاده في ثقات التابعين، وقال الحاكم أبو أحمد: له صحبة، وذكره ابن السكن وابن زبر في الصحابة، قال ابن حجر: جزم ابن سعد بأن له وفادة، ثم شهد القادسية وفتح حمص وعمل عليها لمعاوية. توفي سنة أربعين (٤٠هـ).

ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ٤١٨)، الاستيعاب (٢/ ٦٩٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٢)، تقريب التهذيب ص٢٦٥.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٨١) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٩٢، وأخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ١١٨) كتاب تقصير الصلاة في السفر، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١/ ٣٣٣) من طريق حبيب بن عبيد، عن جبير بن نُفير، عن ابن السمط به.

(٣) التمهيد (١٦/ ٣٠٣).

(٤) عمدة القاري (٧/ ١١٩).

وَقَالَ البَيْهَقِيُّ فِي «المَعرفةِ»: وقَدْ رَوَينا بِإسْنادٍ حَسَنٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ [١] عَنْ أَبِيهِ[٢]: أَنَّ عُثْمَانَ أَتَمَّ بِمِنى، ثُمَّ خَطبَ النَّاسَ فقَالَ:" أَيها النَّاسُ إِنَّ السُنَّةَ سُنَّةُ رَسُولِ الله، وسُنَّةُ صَاحِبَيهِ، وَلَكِن حَدَّثَ الْعَامَّ مِنَ النَّاسِ فَخِفْتُ أَنْ يَسْتَنُّوا)). [٣]

قَالَ البَيْهَقِيُّ: وهَذَا يُؤَكِّدُ رِوَايَةَ أَيُّوبَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عُثْمَانَ ((أَتَمَّ بِمِنًى مِنْ أَجْلِ الْأَعْرَابِ؛ لِأَنَّهُمْ كَثُرُوا عَامَئِذٍ))، [٤] ويُضعّفُ مَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْهُ ((أَنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا صَلَّى بِمِنًى أَرْبَعًا؛ لِأَنَّهُ أَجْمَعَ الْإِقَامَةَ بَعْدَ الْحَجِّ)). [٥]

---

(١) عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف، الزهري، المدني القرشي، روى عن أبيه وسعيد بن المسيب، وعنه صالح بن كيسان وسليمان بن بلال، قال أبو حاتم وأبو داود: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة وله أحاديث. قال ابن حبان: مات بالعراق في أول خلافة أبي جعفر، سنة سبع وثلاثين ومئة (١٣٧هـ). ينظر: تهذيب التهذيب، (٦/ ١٦٤)، تقريب التهذيب ص٣٣٩.

(٢) حميد بن عبد الرحمن بن عوف، أبو إبراهيم، ويقال: أبو عبد الرحمن، ويقال: أبو عثمان، الزهري القرشي المدنبي، روى عن أبيه وأمه أم كلثوم وعمر وعثمان، وعنه ابن أخيه سعد بن إبراهيم وابنه عبد الرحمن. قال العجلي وأبو زرعة، وابن خراش: ثقة. مات سنة خمس ومئة على الصحيح (١٠٥هـ). تهذيب التهذيب، (٣/ ٤٥)، تقريب التهذيب ص١٨٢.

(٣) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٣)، وأخرجه كذلك في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٦) من طريق سليمان بن سالم مولى حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن حميد به.
قال ابن حجر: وله طرق يقوي بعضها بعضاً. ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٧١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٣٢٩) كتاب الحج باب الصلاة بمنى، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٦) من طريق حماد، عن أيوب عن الزهري به.
رجاله ثقات، وهو من كلام الزهري، وحماد: هو ابن سلمة بن دينار البصري، وأيوب: هو ابن أبي تميمة كيسان السختياني.

(٥) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٣٢٩) كتاب الحج باب الصلاة بمنى من طريق ابن المبارك، عن معمر عن الزهري به، والحديث منقطع، فالإمام الزهري لم يدرك عثمان، وابن المبارك: هو عبد الله المروزي.
قال ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٧١): "وأما ما رواه عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ((أن عثمان إنما أتم
=

قَالَ أَبُو عُمَر: "الْمَعْرُوف أَنَّ عُثْمَانَ كَانَ لَا يَطُوفُ لِلْإِفَاضَةِ وَالْوَدَاعِ إِلَّا وَرَوَاحِلُهُ قَدْ رُحِّلَتْ".[1]

قَالَ البَيْهَقِيُّ: ورَوَى يُونُس عَنْهُ[2]: ((لَمَّا اتَّخَذَ عُثْمَانُ الْأَمْوَالَ بِالطَّائِفِ وَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا صَلَّى أَرْبَعًا))[3]، وروَى مُغِيرةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: ((صَلَّى عُثْمَانُ أَرْبَعاً لأَنَّهُ كَانَ اتخَذَهَا وَطَناً))[4].

قَالَ البَيْهَقِيُّ [٧٣/ ب] وذَلِكَ مَدْخُولٌ، لأَنَّهُ لَوْ كَانَ إِتْمَامهُ لِهَذَا الْمَعْنَى لَمَا خَفِيَ ذَلِكَ عَلَى سَائِرِ الصَّحَابَةِ، ولَمَا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ تَرْكَ السُّنةِ، ولَمَا صَلَّاهَا ابْنُ مَسْعُودٍ فِي مَنْزِلِهِ أَرْبَعاً، وهُوَ لَمْ يَنْوِ الإِقامَةَ كَمَا قَالَ: عَنْ عُثْمَانَ.[5]

قَالَ البَيْهَقِيُّ: رَوَينا بِإسْنادٍ صَحِيحٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيد فِي صَلاَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَرْبَعاً، وقَوْلُهُم لهُ: ((أَلَمْ تُحدثنَا أَنَّ النَّبِيَّ وأَبَا بَكْرٍ وعُمَر صَلُّوا رَكْعَتَيْنِ؟ قَالَ:

= الصلاة لأنه نوى الإقامة بعد الحج)) فهو مرسل، وفيه نظر؛ لأن الإقامة بمكة على المهاجرين حرام".

(١) الاستذكار (٢/ ٢٢٨).

(٢) يونس هو: ابن يزيد الأيلي.

(٣) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٢)، وأخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٣٢٩) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى، من طريق محمد بن العلاء عن ابن المبارك عن ابن يونس عن الزهري به.
وإسناده ضعيف؛ لانقطاعه بين الزهري وعثمان رضي الله عنه.

(٤) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ٣٢٩) كتاب الحج باب الصلاة بمنى، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٢) من طريق هناد بن السري عن أبي الأحوص -سلام بن سليم الحنفي- عن المغيرة بن مقسم عن إبراهيم النخعي به.
الحديث ضعيف المغيرة ثقة متقن إلا أن كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم، وقال المنذري معلقاً عليه: وهذا منقطع. ينظر: عون المعبود شرح سنن أبي داود (٥/ ٣٠٧).

(٥) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٣).

بَلَى، ولَكِن عُثْمَانَ كَانَ إِمَامًا والخِلاَفُ شَرٌّ)).(١)

وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ: ((أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي وَراءَ الإِمَامِ بِمِنى أَرْبعاً فإِذَا صَلَّى لِنَفْسهِ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ))(٢) قَالَ الشَّافِعِيُّ: "وهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الإِمَامَ إِذَا كَانَ مِنْ أَهلِ مَكةَ - شَرَّفَها اللهُ تَعَالَى - صلَّى بِمِنى أَرْبعاً، أَوْ يَكونَ الإِمَام [كَانَ](٣) مِنْ غَيرِ أَهلِ مَكةَ -شَرَّفَها اللهُ تَعَالَى -يُتمّ بِمِنى، لأَنَّ الإِمامَ كَانَ فِي زَمانِ ابْن عُمَرَ مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ، وقَدْ أَتَموا بِإِتْمَامِ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، والإِمَامُ إِذَا أَتمّ بِقَومٍ لَمْ تَفْسَد صَلاَتهُمْ".(٤)

قَالَ أَبُو عُمَر: قَالَ ابْنُ جُرَيجِ: ((إِنَّ أَعْرَابيّاً نَادَى عُثْمَانَ فِي مِنى: يَا أَمِيرَ المُؤمِنينَ، مَازِلَتُ أُصَلِّيهَا مُنْذُ رَأَيْتُكَ عَامَ الأَوَّلِ صَليْتَهَا رَكْعَتَيْنِ، فَخَشِيَ عُثْمَانُ أَنْ يَظُن جُهّالُ

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي (٣/ ٢٠٦)، وفي معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٠) وأخرجه الفاكهي في الفوائد (٣١٤)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٩/ ٢٥٤)، وابن بشران في الأمالي (٥٩) من طريق يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق السبيعي عن إيراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد به.
ورجاله ثقات، إبراهيم هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد هو ابن قيس النخعي ثقة من كبار الثالثة، وعمرو بن عبد الله هو أبو إسحاق السَّبِيعِيّ ثقة مكثر لكنه مدلس مختلط، ولم يصرح بالسماع في هذا الحديث. ينظر: تقريب التذيب ص٣٥٣و٤٢٣.
وروي من طرق عن الأعمش عن عبد الرحمن بن زيد به أخرجه البخاري (٣/ ٤٣) كتاب الصلاة، باب الصلاة بمنى رقم/ ١٠٨٤ ومسلم في الصحيح (٦٩٥)، كتاب الصلاة باب قصر الصلاة بمنى، أبو داود في سننه (٣/ ٣٢٨)كتاب الصلاة، باب الصلاة بمنى، وبعضهم يرويه مختصراً دون كلام ابن مسعود.

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٧)، ومن طريقه الشافعي في المسند (١/ ٢٢٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٠)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٠)، وهو طرف من حديث أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٢٤٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب قصر الصلاة بمنى رقم/ ٦٩٤.

(٣) هكذا وردت هذه العبارة في الأصل.

(٤) الأم (٧/ ٢٤٨).

النَّاسِ أَنَّ الصَّلاَةَ رَكْعَتَيْنِ))[1]، ويَخْدِشُ فِي هَذَا أَنَّ سَيدَنَا رَسُولَ الله كَانَ أَوْلَى بذَلِكَ وَلَمْ يَفْعَلهُ.[2]

ورَوَى عَبْدُ الله بْنُ الحَارِثِ بْن أَبِي ذُبَابٍ[3]، عَنْ أَبِيهِ[4]، وقَدْ عَمِلَ الحَارِثُ لِعُمَرَ بْن الخَطَّابِ قَالَ: ((صَلَّى بِنَا عُثْمَانُ أَرْبَعَ رَكعَاتٍ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَقبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: إِنِّي تأَهَّلتُ بِمَكةَ، وقَدْ سَمِعتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: مَنْ تَأَهَّلَ بِبَلْدةٍ فَهُوَ مِنْ أَهْلِهَا فَلْيُصَلِّ أَرْبَعاً)).[5]

---

(١) رواه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥١٧) من طريق ابن جريج قال: سأل حُمَيْدٌ الحِمْيَرِيُّ ابن عباس فقال: ((إني أسافر أفأقصر الصلاة في السفر أم أتمها؟ فقال ابن عباس: ليس بقصرها، ولكن تمامها، وسنة النبي ﷺ، خرج رسول الله ﷺ آمنا لا يخاف إلا الله، فصلى اثنتين حتى رجع، ثم خرج أبو بكر لا يخاف إلا الله، فصلى ركعتين حتى رجع، ثم خرج عمر آمناً لا يخاف إلا الله فصلى اثنتين حتى رجع، ثم فعل ذلك عثمان ثلثي إمارته أو شطرها، ثم صلاها أربعاً، ثم أخذ بها بنو أمية)). قال ابن جريج: فبلغني أنه أوفى أربعاً بمنى قط من أجل أن أعرابياً ناداه في مسجد الخيف بمنى...)) فذكره.

ذكره الحافظ في الفتح ثم قال: "وهذه طرق يقوي بعضها بعضاً، ولا مانع أن يكون هذا أصل سبب الإتمام". ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٧١).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١١/ ١٦٨).

(٣) عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث، بن أبي ذُباب، الدوسي، المدني، ويقال: عبيد الله، ويقال: إنهما اثنان، روى عن أبيه، وأبي هريرة، وسهل بن سعد، وعنه مجاهد بن جبر، ومالك بن أنس، وعكرمة بن إبراهيم، قال يحيى بن معين: ثقة، وثقه الإمام الذهبي، وقال ابن حجر: ثقة من الثالثة. ينظر: تهذيب الكمال (١٥/ ٢٠١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٩٢)، تقريب التهذيب ص٣١٠.

(٤) عبد الرحمن بن الحارث، بن أبي ذُباب يروي عن عثمان بن عفان عداده في أهل المدينة روى عنه ابنه عبد الله بن عبد الرحمن،لم أقف على حاله. ينظر: الثقات لابن حبان (٥/ ١٠١).

(٥) أخرجه الحميدي (١/ ١٧٠)، وأحمد في المسند (١/ ٤٩٦)، وابن أبي شيبة كما في نصب الراية (٣/ ٢٧١)، والطحاوي في مشكل الآثار (١٠/ ٤١٦)، ومن طريق الإمام أحمد أخرجه المقدسي في الأحاديث المختارة (١/ ٥٠٥)، وأخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦٣)، من طرق عن عكرمة بن إبراهيم =

= الباهلي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ذُباب به.
ومدار الحديث على عكرمة بن إبراهيم الباهلي، وهو ضعيف كما سيتضح في ترجمته، ووقع عند أحمد: "الباهلي"، ووقع عند ابن أبي شيبة والطحاوي، وكذا البيهقي في المعرفة أنه: "الأزدي".
فالباهلي ترجمه الحافظ في تعجيل المنفعة فقال: عكرمة بن إبراهيم الباهلي، روى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ذئب، روى عنه أبو سعيد مولى بني هاشم، ليس بالمشهور قاله الحسيني، وقال ابن شيخنا: لا أعرف حاله. قلت: بل هو مشهور، وحاله معروفة. قال البخاري في التاريخ:كان على قضاء الموصل، وقال ابن أبي حاتم: عكرمة بن إبراهيم الأزدي الموصلي أبو عبد الله قاضي الري. روى عن عاصم يعني الأحول، وعبد الملك بن عمير، قال يحيى بن معين: ليس بشيء، وذكره العقيلي في الضعفاء فقال: يخالف في حديثه، وفي حديثه اضطراب. وقال النسائي في التمييز: ليس بثقة، وقال يعقوب بن سفيان: منكر الحديث، وقال ابن حبان في الضعفاء: كان ممن يقلب الأخبار ويرفع المراسيل لا يجوز الاحتجاج به، واتفقوا على أنه أزدي، فينظر فيمن نسبه باهلياً. انظر: الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال (١/ ٢٩٧)، تعجيل المنفعة (١/ ٢٩٠).
وذكر الشيخ أحمد شاكر في تحقيق المسند (١/ ٣٥٤) كلام الحافظ ابن حجر، وخالفه في كونه أزدياً، ورجح أنّه باهلي، وأنه مجهول الحال.
قال رحمه الله: "وأنا أرى أن هذا وهم من الحافظ، تبع فيه ابن القيم في زاد المعاد، حيث ذكر هذا الحديث فقال: "فروى عكرمة بن إبراهيم الأزدي عن أبي ذئاب عن أبيه إلخ، هكذا فيه عن أبي ذئاب وهو خطأ كما ترى! فمن أين لهم أن هذا الأزدي الذي ترجموا له هو الباهلي؟! والأزدي معروف، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٤/ ١/ ٥٠) قال: "عكرمة بن إبراهيم الموصلي كان على قضاء الري فيما زعموا"، وترجم له الخطيب في تاريخ بغداد (١٢/ ٢٦٢) و(٢٦٣) ولم يشر إلى أنه يروي عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ذُبَاب، ولا إلى أنه يروي عنه أبو سعيد مولى بني هاشم، فلذلك أنا أرجح أن الباهلي الذي في هذا الإسناد غيرُ الأزدي، وأنه راو مجهول الحال، يتوقف في حديثه حتى يستبين أمره". انتهى كلامه.
وقال الحافظ في الفتح: هذا الحديث لا يصح لأنه منقطع، وفي رواته من لا يحتج به، ويرده قول عروة: إن عائشة تأولت ما تأول عثمان، ولا جائز أن تتأهل عائشة أصلاً، فدل على وهن الخبر، والمنقول أن إتمام عثمان أنه كان يرى القصر مختصاً بمن كان شاخصاً سائراً، وأما من أقام بمكان أثناء سفره فله حكم المقيم فيتم، انتهى. فتح الباري (٢/ ٥٧٠).

وفِي «مُسْنَدِ مُحَمَّد بْنِ سَنْجَرٍ»[1] بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ ((أَنَّ عُثْمَانَ لَمَّا أَنْكَرُوا عَلَيْهِ قَالَ: أَيهَا النَّاسُ لَمَّا قَدِمتُ تَأَهَّلتُ بِهَا، إِنِّي سَمِعتُ رَسُولَ الله يَقُولُ: إِذَا تَأَهَّلَ الرجُلُ بِبلدٍ فَلْيُصَلِّ بِهِمْ صَلاَةَ الْمُقِيمِ)).[2]

وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: "قِيلَ: إِنهُ تَأَوَّلَ أَنَّهُ إِمَامُ النَّاسِ، فَحَيْثُ حَلَّ هُوَ مَنْزِلهُ، وهَذَا يَردُّهُ أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ أَوْلَى بذَلِكَ وَلمْ يفعَلهُ[3] قَالَ: "وقِيلَ: كَانَ أَهْلُه مَعَهُ بِمَكَةَ -شَرَّفَها اللهُ تَعَالَى-، وهَذَا يَردُّهُ أَنَّ النَّبِيَّ [٧٣/ ب] كَانَ يُسافِرُ بِزَوْجَاتِهِ [وَلمْ][4] يَقْصُر، وَقِيلَ: كَانَ لعُثْمَانَ بِمِنى أَرْضٌ فَكأَنَّهُ الْمُقِيمُ، "وهَذَا فِيهِ بُعْدٌ إِذْ لَمْ يَقُلْ أَحدٌ إِنَّ الْمُسَافِرِ إِذَا مَرَّ بِهَا مَلَكَهُ مِنْ الأَرْضِ، وَلمْ يَكُن لهُ فِيهَا أَهلٌ أَنَّ حُكْمَهُ حُكْمُ الْمُقِيمِ."[5]

وفِي «القِنْيَةِ»[6]" :إِذَا دَخلَ الْمُسافِرُ مِصراً وتَزَوَّجَ لاَ يَصِيرُ مُقِيمًا بِنَفْسِ التَّزوجِ، بخِلاَفِ المَرْأَةِ".[7]

وذَكَر القُرْطُبِي: أَنَّ الوَجهَ فِي أَمرِ عُثْمَانَ أَنَّهُ هُوَ وعَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهمَا- تأَوَّلاَ أَنَّ القَصْرَ رُخْصَةٌ غَيْر واجِبٍ، فَأَخذَا بِالأَكْمَلِ الأَتَمِّ، وَلَوْلاَ ذَلِكَ مَا أَقَرُّوا عُثْمَانَ عَلَيْهِ.

---

(١) محمد بن عبد الله بن سنجر الجرجاني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١١٩).

(٢) مسند محمد بن سنجر الجرجاني مفقود، والحديث عزاه له العيني في نخب الأفكار (٦/ ٤٠١) وقد تقدم تخريجه.

(٣) عزاه العيني له في نخب الأفكار (٦/ ٤٠١).

(٤) هكذا وردت في الأصل وفي المطبوع من التوضيح لابن الملقن بدونها.

(٥) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٤٩)، عمدة القاري (١١/ ١٢٩).

(٦) القنية المنية لتتميم الغنية، لمختار بن محمود بن محمد الزاهدي العزميني، صاحبها معتزلي له شرح القدوري، وله القنية، تفقه المذكور على سديد الخياطي، وبرهان الأئمة، وقرأ الكلام على أبي يوسف السكاكي، وأخذ الأدب عن شرف الأفاضل. مات سنة ثمان وخمسين وستمئة (٦٥٨هـ). ينظر: تاج التراجم ص٢٩٥.

(٧) لم أقف عليه.

انتَهَى كَلاَمهُ.(١)

وفِيهِ نَظرٌ لَمَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» عَن ابْنِ عُمَرَ: ((صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ فِي السفَرِ فَلَمْ يَزِدِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّىَ قُبِضَ، وصَحِبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّىَ قُبِض، وعُمَر فلم يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّىَ قُبِضَ، وَصَحِبْتُ عُثْمَان فَلَمْ يَزِدْ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّىَ قَبَضَه اللهُ تَعَالَى)).(٢)

وفِي »صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمةَ»: ((سَافرْتُ مَعَ النَّبِيِّ، ومَعَ أَبِي بَكْرٍ، ومَعَ عُمَرَ، وعُثْمَانَ؛ فَكانُوا يُصَلُّونَ الظهْرَ والعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، لاَ يُصلّونَ قَبْلَها ولاَ بَعْدَها))(٣)، ورِوَايَة ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ وبَعْدَ))، فذَكَر التِّرْمِذِيُّ أَنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ عَطِيَّة العَوفِي، وهُوَ ضَعِيفٌ.(٤)

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٢/ ٣٢٧).

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٧٩) كتاب صلاة المسافرين، وقصرها، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٩ ، وأخرجه البخاري (٢/ ٤٥) كتاب الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها، رقم/ ١١٠٢، من طريق عيسى بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن ابن عمر به.
ولفظ مسلم بغير ما ذكر قال: (يا ابن أخي إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وصحبت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله، وقد قال الله ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ ﴾) [الأحزاب٢١].

(٣) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٦٩) من طريق عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به، وجاء في آخره: وقال عبد الله بن عمر: ((لو كنت مصلياً قبلها أو بعدها لأتممتها)).

(٤) ذكره في السنن (١/ ٦٨٠) كتاب السفر، باب التقصير في السفر، بعد حديث رقم/ ٥٤٤، قال أبو عيسى: "وقد روي عن عطية العوفي، عن ابن عمر أن النبي ﷺ ((كان يتطوع في السفر قبل الصلاة وبعدها)).
والحديث ضعيف جداً لحال عطية العوفي، وهو ابن سعد بن جنادة العوفي الجدلي، قال: أبو زرعة: لين، وقال ابن معين: صالح، وضعفه أبو حاتم والنسائي، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً =

فهَذَا نَص أَنَّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قُبِضَ، وهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا رَوَاهُ البُخَارِيُّ عَن ابْنِ عُمَرَ: ((صَحِبْتُ عُثْمَانَ فَكَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ صَدْراً مِنْ خِلاَفَتِهِ)).[1]

وطَرِيقُ الجَمْعِ: أَنَّ ابْنَ عُمَر أَخْبرَ عَنْ عُثْمَانَ فِي أَسْفَارِهِ إلاَّ بِمِنى، فَإِنَّ عُثْمَانَ إِنَّمَا أَتَمَّ بِهَا، لاَ فِي سَفَرِه كُلِهِ عَلَى مَا فَسرَهُ ابْنُ حُصَيْنِ المُصَحَّح حَدِيثُه عِنْدَ التِّرْمِذِيِّ،[2] واسْتِرْجَاع ابْنُ مَسعُودٍ دَلِيلٌ أَنَّ عُثْمَانَ عِنْدَهُ خَالَفَ الفَضلَ، إِذْ لَوْ اعتَقَدَ أَنَّهُ تَرَكَ الفَرْضَ لَمَا صَحَّ أَنْ يُصَلِّي خَلْفَهُ.

وذَكَر الدَّاوُدِي: أَنَّ ابْنَ مَسعُودٍ كَانَ يَرَى القَصرَ فَرْضاً، فَلأَجْلِ هَذَا اسْتَرْجَعَ، وفِي ذَلِكَ نَظَرٌ لِمَا أَسْلَفنَا مِنْ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعاً، وَقَالَ: ((الخِلاَفُ شَرٌّ))، فَلَوْ كَانَ يَعتَقِدُ القَصرَ فَرْضاً، لكَانَ الخِلاَفُ هَذَا خَيراً لاَ شَرًّا[3].

ومِثْلُه حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((صَلَّينَا مَعَ رَسُولِ الله ﷺ ونَحْنُ آَمِنونَ، لاَ نَخافُ شَراً بَيْنَ مَكةَ، والمَدِينةِ رَكْعَتَيْنِ)) رَوَاهُ أَبُو بَكْرٍ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ فِي «مُصَنفِهِ».[4]

= مدلساً. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ١٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٢٩) تقريب التهذيب ص٣٩٣.

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٦١) كتاب الحج، باب الصلاة بمنى، رقم/ ١٦٥٥، عن ابن شهاب، قال: أخبرني عبيدالله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه، قال: ((صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين»، وأبو بكر، وعمر، وعثمان صدراً من خلافته))، وهو حديث الباب المتقدم.

(٢) أخرج حديثه الترمذي في السنن (١/ ٦٨٠) كتاب السفر، باب التقصير في السفر، من طريق علي بن زيد بن جدعان، عن أبي نضرة، قال: سئل عمران بن حصين عن صلاة المسافر، فقال: ((حججت مع رسول الله ﷺ، فصلى ركعتين، وحججت مع أبي بكر، فصلى ركعتين، ومع عمر فصلى ركعتين، ومع عثمان ست سنين من خلافته، أو ثماني سنين، فصلى ركعتين)). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد تقدم الحكم عليه في أول الباب.

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٥١).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٨) كتاب الصلاة، باب من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٤٨، من =

وقَوْله: ((آمَنَ مَا كَانَ النَاسُ))، يُرِيدُ بذَلِكَ دَفعَ خِلاَفِ مَنْ يَقُولُ: إِنَّمَا تُقْصَرُ الصَّلاَةُ فِي خَوْفٍ أَوْ حَرْبٍ.[1]

ذَكَرَ أَبُو جَعْفَر فِي «تَفْسِيرِهِ»: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٧٤/ أ] الأَنْصارِيّ[2] حَدَّثنَا عَبْدُ الكَبِيرِ بْن عَبْدِ المَجِيد[3]، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الله بْن مُحَمَّدِ بْن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن أَبِي بَكْرٍ[4] قَالَ: حَدَّثنِي[5] عَنْ أَبِيهِ[6] قَالَ: سَمِعتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فِي

= طريق عبد الله بن عون، وأخرجه الترمذي في السنن (١/ ٦٨٠)، كتاب السفر، باب التقصير في السفر، والنسائي في المجتبى (٣/ ١١٦) كتاب تقصير الصلاة، باب تقصير الصلاة في السفر، وأحمد في المسند (٥/ ٣٤١) من طريق منصور بن زاذان، كلاهما (ابن عون، ومنصور بن زاذان) عن ابن سيرين عن ابن عباس به.

الحديث ضعيف، فيه انقطاع، محمد بن سيرين لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنه، قال علي بن المديني ويحيى بن معين: لم يسمع ابن سيرين من ابن عباس شيئاً. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٢١٦).

(١) نخب الأفكار (١/ ٣٥٤).

(٢) أبو عاصم هو: عمران بن محمد الأنصاري، شيخ الطبري، لم أجد له ترجمة.

(٣) عبد الكبير بن عبد المجيد، بن عبيد الله بن شريك البصري، أبو بكر الحنفي، روى عن أفلح بن حميد بن جعفر وأسامة، روى عنه أحمد وإسحاق وابن المديني،ومحمد بن بشار، قال الأثرم عن أحمد: ثقة، وقال أبو زرعة: هم ثلاثة إخوة وهم ثقات، وقال محمد بن سعد: كان ثقة، قال ابن حجر: ثقة. وتوفي سنة أربع ومئتين (٢٠٤هـ)، وفيها أرخه أبو داود. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٣٧٠)، تقريب التهذيب ص٣٦٠.

(٤) عمر بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق. ينظر: المعجم الصغير لرواة ابن جرير الطبري، أكرم بن محمد الفالوجي (٢/ ٧٨٣).

(٥) في الأصل وُضع على حدثني خط كأنه مضروب عليها .

(٦) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق، القرشي، التيمي، المدني، المعروف بابن أبي عتيق، روى عن عمة أبيه عائشة، وروى عنه ابناه، عبد الرحمن ومحمد، روى عنه ابن إسحاق وسليمان بن بلال، ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من تابعي أهل المدينة، وقال أحمد بن عبد الله العجلي: مدني تابعي ثقة، وقال مصعب بن عبدالله الزبيري: كان امرأ صالحاً، وكان فيه دعابة، قال ابن حجر: صدوق فيه مزاح من الثالثة. ينظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٦٥)، تهذيب التهذيب (٦/ ١١)، تقريب التهذيب ص٣٢١.

السَّفَرِ: ((أَتِمُّوا صَلاتَكُم، فَقَالُوا: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يُصَلِّي فِي السفَرِ رَكْعَتَيْنِ؟ فقَالَتْ: إنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ فِي حَربٍ، وكَانَ يَخافُ فَهلْ تَخافُونَ أَنْتُم؟))[١]، وفِي لَفْظٍ عِنْدَه: ((وكَانَتْ تُصَلِّي فِي السفَرِ أَرْبعاً)).[٢]

وحَدَّثنَا سَعِيدُ بْنُ يَحَيَى[٣] حَدَّثنَا أَبِي[٤]، حَدَّثنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لعطَاء: ((أَيّ أَصْحابِ رَسُولِ الله ﷺ كَانَ يُتمُّ فِي السفَرِ؟ قَالَ: عَائِشَة، [وَسَعْد][٥] بْن أَبِي وَقَّاصٍ)).[٦]

---

(١) تفسير الطبري (٩/ ١٢٨).

وهذا الأثر لم أجده في شيءٍ من دواوين السنة، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور، ولم ينسبه لغير ابن جرير.

(٢) جاء في تفسير ابن جرير الطبري (٩/ ١٢٩) من طريق سفيان، عن هشام بن عروة، عن أبيه: أن عائشة رضي الله عنها: ((كانت تصلي في السفر ركعتين)).

(٣) سعيد بن يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، الأموي، أبو عثمان البغدادي، روى عن أبيه وعمه ووكيع، وعنه الجماعة سوى ابن ماجة، قال علي بن المديني: هو أثبت من أبيه، وقال يعقوب بن سفيان: هما ثبتان الأب والابن. وقال النسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال صالح بن محمد: صدوق إلا أنه كان يغلط، ثقة ربما أخطأ. قال محمد بن إسحاق السَّرَّاج: مات سنة تسع وأربعين ومئتين (٢٤٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٩٧) تقريب التهذيب ص٢٤٢.

(٤) هو: يحيى بن سعيد بن أبان بن سعيد بن العاص، الأموي، أبو أيوب الكوفي الحافظ، نزل بغداد، لقبه جمل. روى عن أبيه ويحيى بن سعيد وهشام بن عروة، وعنه ابنه سعيد وأحمد بن إسحاق وحميد بن الربيع. قال أبو داود عن أحمد: ليس به بأس، عنده عن الأعمش غرائب، وقال أبو داود: ليس به بأس ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وكذا قال الدارقطني، وقال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حجر: صدوق يغرب، توفي سنة أربع وتسعين ومائة (١٩٤هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ٢١٣)، تقريب بالتهذيب ص٥٩٠.

(٥) في الأصل سعيد، والمثبت من تفسير الطبري (٧/ ٤١٠).

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٧/ ٤١٠) من طريق يحيى بن سعيد بن أبان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٦٠)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٤) من طريق روح (يحيى بن سعيد وعبد الرزاق وروح) عن ابن جريج، عن عطاء به.

=

وفِي «الاسْتِذكَارِ»: "لَمَّا سُئِلَ [سَعدٌ][1]، عَنْ ذَلِكَ قَالَ: ((عَلَيْكُم بِشأْنِكُم، فَأَنَا أَعْلَمُ بِشأْنِي)). قَالَ أَبُو عُمَر: فَلَمْ يعِبْ عَلَيْهِم القَصْرَ وَلاَ نَهاهُمْ عَنْهُ".[2]

وفِي «المَعرِفَةِ»: "ورَوَينا عَن المِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ[3] وعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْودِ بْنِ عَبدِ يَغُوث[4]، ((أَنَّهُمَا كَانَا يُتِمَّانِ الصَّلاَةَ فِي السفَرِ))[5]، ورَوَينا جَوَاز الأَمْرَينِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسيِّبِ[6] وأَبِي قِلاَبَةَ".[7][8]

= والحديث قال العيني عنه: طريقه صحيح. ينظر: نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار (٦/ ٣٨٨).

(١) في الأصل سعيد والمثبت من الاستذكار (٢/ ٢٢٧).

(٢) الاستذكار (٢/ ٢٢٧).

(٣) المسور بن مخرمة الزهري أبو عبد الرحمن القُرَشِي له ولأمه وأبيه صحبة، حدث عن عمر بن الخطاب وعبد الرحمن بن عوف وعمرو بن عوف، رُمِي بالمنجنيق أيام ابن الزبير وهو يصلِّي في الحِجْر فقتله، وذلك سنة أربع وستين (٦٤هـ). ينظر: الاستيعاب (٣/ ١٣٩٩)، أسد الغابة (٥/ ١٧٠)، الإصابة (٦/ ٩٣).

(٤) عبد الرحمن بن الأسود بن عبدِ يغوث، القرشي الزهري، روى عنه: مروان بن الحكم، وسليمان بن يسار، وغيرهما، وهو ابن خال النبي ﷺ، أدرك النبي ﷺ، ولا تصح له رؤية، ولا صحبة، وكذا قال أبو حاتم: لا أعلم له صحبة. أسد الغابة (٣/ ٤٢٣)، الإصابة (٤/ ٢٤٢).

(٥) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٠) من طريق جويرية، عن مالك، عن الزهري، أن رجلاً أخبره عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة: ((أن سعد بن أبي وقاص والمسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبدِ يغوث كانوا جميعاً في سفر فكان سعد يقصر الصلاة ويفطر، وكانا يتمّان الصلاة ويصومان. فقيل لسعد: نراك تقصر الصلاة وتفطر ويتمان؟ فقال سعد: نحن أعلم))، والحديث ضعيف، في سنده رجل مبهم، قال العيني في نخب الأفكار (٦/ ٣٥٩) فيه رجل مجهول وله طريق آخر إسناده صحيح.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٢) كتاب الصلاة، في المسافر إن شاء صلى ركعتين، وإن شاء أربعاً، رقم/ ٨٢٧٦، من طريق محمد بن أبي عدي، عن حبيب بن شهيد، عن ميمون بن مَهْران، أنه سأل سعيد بن المسيب عن الصلاة في السفر، فقال: ((إن شئت ركعتين، وإن شئت فأربع)). والأثر صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات، وحبيب بن الشهيد -هو الأزدي أبو محمد البصري- ثقة ثبت من الخامسة. ينظر: تقريب التهذيب ص١٥١.

(٧) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٦١).

(٨) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٦١) من طريق الثوري عن عاصم الأحول عن أبي قلابة أنّه كان =

وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيلٍ[1]، وأَبُو مُعَاوِيةِ،[2] عَن الأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ[3] عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَن بْنِ يَزِيد[4] قَالَ: قَالَ عَبْدُ الله بْن مَسْعودٍ: ((لاَ تُقْصَرُ الصَّلاَةُ

= يقول: ((إن صلّيت في السفر أربعًا فقد صلاها مَن لا بأس به، وإن صلّيت ركعتين فقد صلاها من لا بأس به))، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٢) كتاب الصلاة، في المسافر إن شاء صلى ركعتين، وإن شاء أربعاً، رقم/ ٨٢٧٢، من طريق عبدة بن سليمان عن عاصم به، بلفظ: ((إن صلّيت في السفر ركعتين فالسنّة، وإن صلّيت أربعًا فالسنّة)).وإسناد رجاله كلهم ثقات.

(١) محمد بن فضيل بن غَزْوان بن جرير تقدم.

(٢) عُمَارة بن عُمَير التيميّ رأى عبد الله بن عمر، وروى عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي وإبراهيم بن أبي موسى الأشعري، وعنه إبراهيم النخعي والحكم بن عتيبة وزيد اليامي والأعمش، وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: ثقة وزيادة، يسأل عن مثل هذا!؟ وقال ابن معين وأبو حاتم والنسائي: ثقة، قال ابن حجر:كوفي ثقة ثبت. توفي في خلافة سليمان بن عبد الملك. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٤٢١)، تقريب التهذيب ص٤٠٩.

(٣) هو: محمد بن خازم الضرير السعدي، مولاهم، أبو معاوية الضرير الكوفي، يقال: عمي وهو ابن ثماني سنين، أو أربع. روى عن عاصم الأحول والأعمش وداود بن أبي هند، وعنه إبراهيم، وابن جريج وهو أكبر منه، ويحيى القطان. قال العجلي: كوفي ثقة، وكان يرى الإرجاء، وكان لين القول فيه، وقال يعقوب بن شيبة: كان من الثقات وربما دلس، وكان يرى الإرجاء، وقال الآجري عن أبي داود: كان مرجئاً، وقال النسائي: ثقة، وقال ابن خراش: صدوق، وهو في الأعمش ثقة، وفي غيره فيه اضطراب. قال ابن حجر: ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش، وقد يهم في حديث غيره. مات سنة خمس وتسعين ومئة (١٩٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٠٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٣٧)، تقريب التهذيب ص٤٧٥.

(٤) عبد الرحمن بن يزيد بن قيس النخعي، أبو بكر الكوفي، روى عن أخيه الأسود وابن مسعود، وعنه ابنه محمد وإبراهيم بن يزيد النخعي وعمارة بن عمير، قال ابن معين: ثقة، وقال ابن سعد: كان ثقة، وله أحاديث كثيرة، وقال العجلي: كوفي تابعي ثقة، وقال الدارقطني: هو أخو الأسود وابن أخي علقمة وكلهم ثقات، قال عمرو بن علي. مات سنة ثلاث وثمانين (٨٣هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٢٩٩)، تقريب التهذيب ص٣٥٣.

إلاَّ فِي حَجٍّ أَوْ جِهَادٍ)).[1]

وعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّان - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: ((إِنَّمَا يَقصُرُ الصَّلاَةَ مَنْ كَانَ حَاجًّا، أَوْ بِحَضْرَةِ عَدوٍّ))[2]، ورَوَاهُ عَن ابْنِ عُلَيّةَ عَنْ أَيوبَ عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ[3]، وكَذَا قَالَه إِبْرَاهِيمُ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٦) كتاب الصلاة، باب من قال: لا تقصر الصلاة إلا في السفر البعيد، رقم/ ٨٢٣٣، وأخرجه ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٤٥) والأثر من هذه الطريق حسن، فيه محمد بن فضيل، وهو صدوق كما في التقريب ص٥٠١.

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف، باب الصلاة في السفر (٢/ ٥٢١)، من طريق معمر، والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٨٨) من طريق الثوري، كلاهما (معمر، والثوري) عن الأعمش، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن مسعود به.

والأثر من هذه الطريق ضعيف، للانقطاع بين القاسم وابن مسعود حيث لم يسمع منه، ذكهر الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ١٨٧) قال: والقاسم لم يسمع من ابن مسعود..

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٦) كتاب الصلاة، باب من قال: لا تقصر الصلاة إلا في السفر البعيد، برقم/ ٨٢٣٥، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٧) من طريق أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل ممن قرأ كتاب عثمان عن عثمان به.

وفيه: قال: حدثني رجل، ممن قرأ كتاب عثمان، أو قرئ عليه، فقال: ((أما بعد، فإنه بلغني أن رجالاً منكم يخرجون إلى سوادهم إما في خُسْر، وإما في جِباية، وإما في تجارة، فيقصُرون الصلاة، ولا يتمّون الصلاة، فلا تفعلوا، فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً، أو بحضرة عدو)).

والحديث ضعيف فيه رجلٌ مبهم.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٦) كتاب الصلاة، باب من قال: لا تقصر الصلاة إلا في السفر البعيد، برقم/ ٨٢٣٥، من طريق ابن علية، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: ((حدثني رجل من قرّاء كتاب عثمان أو قرئ عليه، فقال: أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يخرجون إلى سوادهم، إما في جشْر، وإما في جباية، وإما في تجارة فيقصرون الصلاة، أو لا يتمون الصلاة، فلا تفعلوا فإنما يقصر الصلاة من كان شاخصاً أو بحضرة عدو)).

والحديث ضعيف كالذي قبله، فيه رجلٌ مبهم.

التَّيْمِيّ.[(١)]

وفِي «الاسْتِذكَارِ»: "عَنْ عَطَاء: مَا أَرَى أَنْ تُقْصَرَ الصَّلاَةُ إلاَّ فِي سَبيلٍ مِنْ سُبُلِ الله - تَعَالَى- وقَدْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ لاَ يَقُولُ هَذَا، كَانَ يَقُولُ: يقْصُر فِي كُلِّ ذَلِكَ وكَانَ طَاوُس يَسأَلهُ الرجُلُ فيَقُولُ: ((أُسافِرُ لبَعْضِ حَاجَتِي أَفَأَقصُرُ الصَّلاَةَ؟ فَيسكُت، ويَقُولُ: إِذَا خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عُمَّاراً صَلّيْنَا رَكْعَتَيْنِ)).[(٢)(٣)]

قَالَ أَبُو عُمَر: "ذَهَبَ دَاوُد فِي هَذَا إِلَى قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَهُوَ نَقْضٌ لأَصْلِه فِي تَرْكِ ظَاهِرِ الكِتَابِ، إذْ لَمْ يَخُص ضَرْباً مِنْ ضَرْبٍ.

واختَلفَ أَهلُ الظَّاهِرِ فِي هَذِهِ المَسأَلةِ؛ فَطَائِفَةٌ قَالَتْ: بِقَوْلِ دَاوُد، وَقَالَ أَكثَرُهُمْ: يَقصُر كُلُّ مُسافِرٍ، العَاصِي، والمُطِيع"[(٤)] كَمَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ.[(٥)]

وذَهَبَ مَالِكٌ والشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّهُ لاَ يَقصُر إلاَّ مَنْ سَافرَ فِي طَاعةٍ أَنْ يُباحَ[(٦)] فَإِنْ سَافَرَ مُتَلَذذاً أَوشبْهَهُ فَلاَ يَقصُر ولاَ يُفْطِر.[(٧)]

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٦) كتاب الصلاة، باب من قال: لا تقصر الصلاة إلا في السفر البعيد، برقم/ ٨٢٣٦، من طريق هُشيم عن العوَّام، قال: ((كان إبراهيم التيمِيّ لا يرى القصر إلا في حج، أو جهاد، أو عمرة)).

والأثر إسناد رجاله كلهم ثقات إلا أن هشيم بن بشير ثقة كثير التدليس والإرسال الخفي. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٤.

(٢) الاستذكار (٢/ ٢١٨).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٢) من طريق ابن جريج عن عطاء به.

(٤) الاستذكار (٢/ ٢١٩).

(٥) المبسوط للسرخسي (١/ ٤٤١)، الهداية شرح البداية (١/ ٨٢)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، لأبي المعالي الحنفي (٢/ ٢٤)، العناية شرح الهداية، لمحمد البابرتي (٢/ ٤٧)

(٦) هكذا ورد في الأصل وفي الاستذكار (٢/ ٢١٩): (أو فيما أباح الله له السفر)..

(٧) الاستذكار (٢/ ٢١٩).

وعِنْدَ الطَّبَرِي -بِسنَدٍ صَحِيحٍ- عَنْ أَبِي العَالِيةِ قَالَ: ((سَافرتُ إِلَى مَكةَ -شَرَّفهَا اللهُ [٧٤/ ب] تَعَالَى- فَكُنتُ أُصلِّي رَكْعَتَيْنِ، فَلَقِيَنِي قرَّاءٌ مِنْ أَهلِ هَذِهِ النَّاحِيةِ، فَقَالُوا: كَيفَ نُصَلِّي؟ قُلْتُ: رَكْعَتَيْنِ، قَالُوا: أَسُنَّة أَوْ قُرْآن؟ قُلْتُ: كُلُّ ذَلِكَ سُنَّة، وقُرْآن، صَلَّى رَسُولُ الله ﷺ رَكْعَتَيْنِ. قَالُوا: إِنَّهُ كَانَ فِي حَرْبٍ! قُلْتُ: قَالَ اللهُ -تَبَاركَ وتَعَالَى-: ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧] وَقَالَ: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [النّساء: ١٠١])).(١)

وقَدْ أَوْضَحَ هَذَا الأَمْرَ مَا فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ»، عَنْ يَعلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ: قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ﴾ [النّساء: ١٠١]، فقَدْ أَمِنَ النَّاسُ؟ فقَالَ عُمَرُ: عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ، فَسأَلْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَنْ ذَلِكَ فقَالَ: ((صَدَقةٌ تَصدَّقَ اللهُ بهَا عَليْكُم فَاقبَلُوا صَدَقَتهُ)).(٢)

وفِي «الاسْتِذْكَارِ» عَنْ أَبِي حَنْظَلَةَ الحذَّاء:(٣) قُلْتُ لابْنِ عُمَر: ((أُصَلِّي فِي السفَرِ

---

(١) أخرجه الطبري في كتاب التفسير (٩/ ١٢٥)، وفي تهذيب الآثار (١/ ٢٥٩) من طريق هشام بن عبد الملك، عن أبي عوانة، وضّاح بن عبد الله -عن قتادة، عن أبي العالية به،
وذكره السيوطي في الدر المنثور في التفسير بالمأثور (٢/ ٦٥٥)، وقصر نسبته إلى ابن جرير وحده.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٧٨) كتاب الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها، وأبو داود في السنن (٢/ ٣)، كتاب صلاة السفر، باب صلاة المسافر، والترمذي في السنن (٥/ ٩٣)، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة النساء، والنسائي في المجتبى (٢/ ٣٥٧) كتاب قصر الصلاة في السفر، باب تقصير الصلاة في السفر، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٤) كتاب إقامة الصلوات، باب تقصير الصلاة في السفر، والإمام أحمد في المسند (١/ ٣٠٨)، والدارمي في السنن (٢/ ٣٧٨) كتاب الصلاة، باب قصر الصلاة في السفر، من طريق ابن جريج، عن عبدالرحمن بن أبي عمّار، عن عبد الله بن بَابَيْه، عن يعلى بن أمية به.
والحديث صححه الترمذي فقال: هذا حديثٌ حسن صحيح.

(٣) أبو حنظلة الحذّاء هو: حكيم الحذاء، روى عن ابن عمر، روى أيضاً عن رجل من أهل مكة عن علي، روى =

رَكْعَتَيْنِ واللهُ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُواْ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النّساء: ١٠١] فقَالَ: كَذَا سَنَّ رَسُولُ الله)).[1][2]

وفِي «تَارِيخِ أَصْبَهَان» لأَبِي نُعَيمٍ:[3] حَدَّثنَا سُلَيْمَانُ[4]، حَدَّثنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ

= عنه إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي، وأبو عبد الله مالك بن مغول البجلي، حديثه في الكوفيين، قال أبو زرعة: هو كوفي لا أعرف اسمه، قال البرقاني عن الدارقطني: لا يعرف اسمه، ولا بأس به. قال ابن حجر: قال الحسيني: "وقال ابن شيخنا: لا يُعرف، قلت: بل هو معروف، لا أعرف فيه جرحاً، بل ذكره ابن خلفون في الثقات" انتهى.

ينظر: الكنى والأسماء، للإمام مسلم (١/ ٢٧٦)، الأسامي والكنى، لأبي أحمد الحاكم (٤/ ٢٢٩)، سؤالات البرقاني، للدارقطني (١/ ٧٧)، تعجيل المنفعة (٢/ ٤٤٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٧) كتاب الصلاة، باب من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٤٢، والإمام أحمد في المسند (٨/ ٤٧٦)، وفي (٨/ ٣٢٧)، والدولابي في الكنى (٢/ ٤٩٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد.

وأخرجه الإمام أحمد في موضع آخر في المسند (١٠/ ٣٣١)، والسَّرَّاج في مسنده (١/ ٤٣٠)، وابن عبد البر في التمهيد (١١/ ١٦٧) من طريق مالك بن مِغْوَل، وأخرجه عبد بن حميد كما في الدر المنثور (٢/ ٦٥٥).

كلاهما (مالك بن مغول، وإسماعيل بن خالد) عن أبي حنظَلة الحذاء به.

بلفظ: ((سألت ابن عمر عن صلاة السفر؟ فقال: ركعتين، قال: قلت: فأين قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ [البقرة:٢٣٩] ونحن آمنون؟ قال: سنة رسول الله ﷺ، أو قال: كذاك سنة رسول الله)).

وإسناد هذا الحديث مداره على أبي حنظلة الحذّاء، قال الحافظ ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/ ٤٤٤): هو معروف، يقال له: الحذاء، ولم يسمَّ، ولا أعرف فيه جرحاً، بل ذكره ابن خلفون في الثقات.

وعليه فالذي يظهر أن حديثه لا بأس به لأنّه روى عنه ثقتان: إسماعيل بن أبي خالد، ومالك بن مغول، كما ورد ذكر ابن خلفون له في الثقات كما سبق.

(٢) الاستذكار (٢/ ٢١٦).

(٣) أبو نعيم هو: أحمد بن عبد الله بن مهران الأصبهاني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩٥).

(٤) سليمان بن أحمد، بن أيوب، هو الإمام الطبراني. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٨٥).

الرِّبَاطِيُّ[1] حَدَّثنا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ[2]، عَنْ شَرِيكٍ[3] عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهبٍ[4] عَنْ أَبِي الكَنُودِ[5]: سَألتُ ابْنَ عُمَر عَنْ صَلاَةِ السفرِ، فقَالَ: ((رَكْعَتَانِ نَزلَتْ مِنْ السمَاءِ فَإنْ شِئْتم فَرُدُّوهَا)).[6]

أَخْبَرَنَا الإِمَامُ الْمُسْندُ يَحْيَى بْنُ أَبِي الفُتوحِ المِصْرِي[7] بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ، عَن الإِمَامِ بَهاءِ

---

(١) محمد بن سهل الرباطي، الأصبهاني، يروي عن سهل بن عثمان، وعنه: أبو القاسم الطبراني في «معجمه»، ترجمه أبو نعيم، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلاً. ينظر: تاريخ جرجان، لأبي نعيم الأصبهاني (٢/ ٢٢١)، إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، نايف المنصوري (١/ ٥٦٠).

(٢) سهل بن عثمان بن فارس أبو مسعود العسكري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٣١).

(٣) شريك هو: ابن عبد الله النخعي، تقدمت ترجمته.

(٤) قيس بن وهب بن قيس، الهمداني، الكوفي، روى عن أنس وأبي عبد الرحمن السلمي وأبي الكنود الأزدي، وعنه الثوري وإسرائيل وأبو حمزة السكري، وغيرهم. قال أحمد وابن معين والعجلي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة من الخامسة. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤٠٥)، تقريب التهذيب ص٤٥٨.

(٥) أبو الكنود الأزدي الكوفي، قيل: اسمه عبد الله بن عامر، وقيل: عبد الله بن عمران، وقيل: عبد الله بن عويمر، روى عن علي وابن مسعود وابن عمر، وعنه أبو إسحاق السبيعي، وقيس بن وهب، وإسماعيل بن أبي خالد. ذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن حجر: مقبول من الثانية. ينظر: تهذيب التهذيب (١٢/ ٢١٣)، تقريب التهذيب ص٦٩٦.

(٦) تاريخ أصبهان (٢/ ٢٢١)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ١٣٧)، وفي المعجم الصغير (٢/ ١٨٤).
والحديث ضعيف، فيه شريك النخعي الكوفي سيئ الحفظ كما ذكر العلماء، وتفرد به أيضاً، قال يعقوب بن شيبة: شريك صدوق ثقة سيئ الحفظ جداً، وقال الجوزجاني: سيئ الحفظ مضطرب الحديث مائل، وقال ابن أبي حاتم: قلت لأبي زرعة: شريك يحتج بحديثه؟ قال: كان كثير الخطأ، صاحب حديث، وعند ابن حجر: صدوق، يخطىء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء، كما ذكر الإمام الطبراني تفرده بهذا الحديث قال: "لم يرو أبو الكنود عن ابن عمر حديثاً غير هذا، ولا رواه إلا قيس بن وهب، تفرد به شريك". ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٢٩٣)، تقريب التهذيب ص٢٦٦.

(٧) يحيى بن أبي الفتوح المقدسي المصري شرف الدين. ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، لابن فرحون (٢/ ٢٩٣).

الدِّينِ المِصْرِي[(١)] أَخْبَرَتنَا شَهْدَةُ[(٢)] قَالَتْ: أَخْبَرَنَا ابْنُ هَرِيسةَ[(٣)]، أَخْبَرَنَا البَرْقَانِي[(٤)]، أَخْبَرَنَا الإِسْمَاعِيلِيُّ[(٥)] حَدَّثنَا مُحَمَّد بْنُ الفَضْلِ المُحَمَّدِآبَادِيّ[(٦)]، حَدَّثنَا عَبْدُ الله بْنُ مُسْلِمٍ

---

(١) بهاء الدين المصري، لم أقف له على ترجمة.

(٢) شهدة بنت أحمد بن الفرج عمر الدينوري، ثم البغدادي، الإبري، الكاتبة، فخر النساء، مسندة العراق، سمعت من طراد بن محمد الزينبي، وابن طلحة النعالي، وجعفر السَّرَّاج، وأبي منصور محمد بن هريسة، روى عنها الحفاظ الكبار أبو القاسم ابن عساكر، وأبو سعد السمعاني، انتهى إليها إسناد بغداد، وعمرت حتى ألحقت الصغار بالكبار، وقل ما كانت تردّ أحداً يريد السماع. توفيت سنة أربع وسبعين وخمسمئة (٥٧٤هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١٢/ ٥٣٨).

(٣) ابن هرييسة هو: محمد بن الحسين المعروف بابن هريسة، أبو منصور، بغدادي من قدماء شيوخ شهدة، يروي عن البرقاني، وروى عنه عمر بن ظفر المغازلي، وعبد الوهاب الأنماطي. توفي سنة ثلاث وتسعين وأربعمئة (٤٩٣هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١٠/ ٧٤٥).

(٤) البرقاني: هو أحمد بن محمد بن غالب، أبو بكر الخَوَارِزْميّ البَرْقَانيّ، الشافعي، سمع بخوارزم من أبي العباس محمد بن أحمد بن حمدان الحيري، وبجرجان: أبا بكر الإسماعيلي، وبمصر: عبد الغني الحافظ، وخلقاً سواهم، حتى إنه روى عن أبي بكر الخطيب تلميذه، روى عنه: الخطيب، وأبو بكر البيهقي، وأبو إسحاق الشيرازي الفقيه، قال الخطيب: وأنا ما رأيت شيخاً أثبت منه، وقال أبو الوليد الباجي: ثقة حافظ. توفي سنة خمس وعشرين وأربعمئة (٤٢٥هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٢٩/ ١٤٢).

(٥) هو: أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي، أبو بكر، سمع الكثير ورحل، روى عن: إبراهيم بن زهير الحلواني، وحمزة بن محمد الكاتب، ويوسف بن يعقوب القاضي. حدث عنه: الحاكم، وأبو بكر البرقاني، وحمزة السهمي، قال الحاكم: كان الإسماعيلي واحد عصره، وشيخ المحدثين والفقهاء، وأجلهم في الرئاسة والمروءة والسخاء، ولا خلاف بين العلماء من الفريقين وعقلائهم في أبي بكر. توفي سنة إحدى وسبعين وثلاثمئة (٣٧١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٩٢).

(٦) محمد بن الفضل المحمد آبادي، النيسابوري، كان بنداراً بجرجان، ثم ترك العلماء وخرج إلى سجستان، وبها مات، يروي عن عبد الله بن مسلم الدمشقي، روى عنه أبو بكر الاسماعيلي وأبو أحمد بن عدي. توفي سنة ثمان وتسعين ومئتين (٢٩٨هـ). ينظر: تاريخ جرجان (١/ ٤٠٠)، الأنساب للسمعاني (٥/ ٢١٧).

الدمَشْقِي[1]، حَدَّثنَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابرٍ[2] عَنْ عَامرٍ[3] عَن ابْـنِ عَبَّـاسٍ وابْـنِ عُمَـرَ قَـالَا: ((سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلاَةَ فِي السفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وَهِـي تَمَـامٌ)) ح[4]، وَسَـيَأْتِي فِيـهِ زِيَـادَةٌ بَعْدُ.

وَأَمَّا مِنى؛ فَذَكَرَ هِشَامُ بْنُ الكَلْبِي[5]، فِي «كِتَابِهِ أَسْمَاء البُلْدَانِ» رِوَايَة أَبِي بَكْرٍ أَحْمَد بْـنِ

---

(١) عبد الله بن مُسْلم بن رشيد، الدمشقيُّ، يروي عن ابن لهيعة، والليث بـن سعد، وعنه أيوب بـن الحسن الزاهد، وعبد الله بن محمد النصرآبادي، قال أبو حاتم يضع الحديث، ولا يحل ذكره، ولا كتب حديثه. ينظر: تاريخ دمشق (٣٣/ ٢٠٠).

(٢) هو: ابن يزيد الجعفي، الكوفي، الشيعي، أبو يزيد، وقيل: أبو محمد، روى عن القاسم وسالم وعطاء وطاوس، روى عنه الثوري، وشعبة، وشريك. ترك عبد الرحمن بن مهدي حديث جابر الجعفي، قال يحيى بن معين: ضعيف، وقال في موضع آخر: لا يكتب حديثه ولا كرامة، قال أبو حاتم: يكتب حديثه على الاعتبار ولا يحتج به، وقال أبو زرعة: لين، وقال النسائي: متروك الحديث، وقال في موضع آخر: ليس بثقة ولا يكتب حديثه. قال ابن حجر: ضعيف رافضي. توفي سنة ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٤٦)، تقريب التهذيب ص١٣٧.

(٣) عامر هو: ابن شراحبيل الشعبي سبقت ترجمته.

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٧٧) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الوتر في السفر، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤٢٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٩١)، والإسماعيلي في المعجم (١/ ٤٦١)، والجرجاني في تاريخ جرجان (١/ ٤٠٠) من طريق شريك.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ٥٤)، والبزار في المسند (١١/ ٤٧٦) من طريق شعبة ، كلاهما (شريك، وشعبة) عن جابر الجعفي عن عامر به. وجاء اللفظ بتمامه قال: ((سنّ رسول الله ﷺ، الصلاة في السفر ركعتين، وهي تمام، والوتر في السفر سنة))، والحديث ضعيف، فيه جابر الجعفي وهو ضعيف ولا يحتج به عند أكثر أهل العلم، قال البزار بعد ذكره: وهذا الحديث لا نعلم أحداً يرويه عن الشعبي إلا جابر.

(٥) هشام بن الكلبي، العلامة الإخباري النسابة، أبو المنذر، هشام، ابن الإخباري الباهر محمد بن السائب بن بشر الكلبي الكوفي الشيعي، روى عن أبيه أبي النضر الكلبي المفسر، وعن مجاهد، وحدث عنه جماعة، قال أحمد بن حنبل: إنما كان صاحب سمر ونسب، ما ظننت أن أحداً يحدث عنه، وقال الدارقطني وغيره:
=

سَهْلٍ الحُلْوَانِيّ[١] إِنَّمَا سُمِّيَتْ مِنى، لأَنَّهُ مُنِيَ بِهَا الكَبْشُ الذِي فُدِي بِهِ إِسْمَاعِيلُ، مُنِيَ مِنْ المنِيَّةِ.[٢]

قَالَ: وأَخْبَرَنِي أَبُو[٣] مُحَمَّد بْنُ السَّائِبِ[٤] إِنَّمَا سُمِّيَتْ مِنى؛ لَمَا يُمْنَى فِيهَا مِنْ الشعْرِ وَالدَّمِ فِي قَوْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ.[٥]

وَيُقَالُ: إِنَّ جِبْرِيلَ لَمَّا أَتَى آدَمَ ﷺ بِمِنى، قَالَ لَهُ: تَمَنَّ، فِي قَوْلِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيّ بْنِ حُسَيْن.[٦]

= متروك، وقال ابن عساكر: رافضي، ليس بثقة، من كتبه في أخبار البلدان، كتاب البلدان الكبير، وكتاب البلدان الصغير، وله كتاب في الكنى، توفي على الصحيح سنة أربع ومئتين، (٢٠٤هـ)، وقيل: بعد ذلك بقليل. يُنظر: الكامل في الضعفاء (٨/ ٤١٢)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ١٠١).

(١) أبو بكر أحمد بن سهل، بن عاصم الحُلْوَانيّ، له: كتاب المنسوبين إلى أمهاتهم من الشعراء. ينظر: طبقات النسابين، للشيخ بكر أبوزيد (١/ ٣٦).

(٢) ولم أقف عليه في كتابه: أسماء البلدان، وعزاه له العيني في العمدة (٧/ ١١٨) وفي نخب الأفكار (٦/ ٣٢٥).

(٣) في الأصل أبي

(٤) هو: محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن الحارث الكلبي، أبو النضر، النسابة المفسر، أجمعوا على تركه وقد اتهم بالكذب والرفض، وقال ابن معين: ليس بثقة، وقال الدارقطني وجماعة: متروك، يروي عنه ولده هشام وطائفة، أخذ عن أبي صالح وجرير والفرزدق توفي سنة ست وأربعين ومئة (١٤٦هـ). يُنظر: الجرح والتعديل (٧/ ٢٧٠)، سير أعلام النبلاء (٦/ ٢٤٨)، وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/ ٣٠٩)، شذرات الذهب، للعكري (١/ ٢١٧).

(٥) القاموس المحيط، للفيروزآبادي (١/ ١٣٦٣).

(٦) لم أقف على من نسب هذا القول لمحمد بن علي بن حسين، وإنما رواه الأزرقي في أخبار مكة (٢/ ١٨٠) قال: حدثنا أبو الوليد، قال: حدثني أبو عبد الله يعني ابن عمر عن الكلبي، أن ابن عباس، رضي الله عنه قال: ((إنما سميت مِنى مِنىً؛ لأن جبريل حين أراد أن يفارق آدم عليه السلام، قال له: تمنَّ، قال: أتمنى الجنة، فسميت منى لأمنية آدم عليه السلام)).

وَقَالَ البَكْرِي[١] فِي «مُعْجَمِ مَا استعْجِمَ»:

هُوَ [٧٥/ أ] جَبَلٌ بِمَكَةَ، مَعْرُوفٌ[٢]، وَقَالَ أَبُو عَلِيّ الفَارِسِي: لامُهُ يَاءٌ، مِنْ مَنَيتُ الشيْءَ إِذَا قَدّرْتُه[٣] مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ:

حَتَّى تُلاقِينَا مَا يُمْنى لَكِ المَانِي[٤]

والْتِقَاؤُهمَا أَنَّ النَّاسَ يُقِيمُون بِمِنَى، فيُقَدِّرون أُمُورَهُم وأَحْوَالَهُم فِيهَا وَهَذَا صَحِيحٌ مُسْتَقِيمٌ، وَهِي تُؤَنَّثُ وَتُذَكَّرُ، فَمَنْ أَنَّثَ لَمْ يُجِزهُ، ويَقُولُ: هَذَا مِنى[٥] وَقَالَ الفَرَّاءُ: الأَغْلَبُ عَلَيْهِ التذْكِيرُ.[٦]

قَالَ العَرْجِي فِي «تَأْنِيثِهِ»:[٧]

لَيَوْمُنَا بِمِنى إذْ نَحْنُ نَنزِلُهَا .... أَسَرُّ مِنْ يَوْمِنا بَالعَرْجِ أَوْ مَلَلِ.[٨]

---

(١) هو: عبد الله بن عبد العزيز البكري، الأندلسي، أبو عبيد، النسّابة اللغوي، صاحب: معجم ما استعجم، وله: تهذيب المؤتلف والمختلف لابن حبيب، والزبيدي ينقل عنه في: تاج العروس باسم: أنساب أبي عبيد البكري. توفي في شوال سنة سبع وثمانين وأربعمئة (٤٨٧هـ). ينظر: معجم الأدباء، لياقوت الحموي (٤/ ١٥٣٤)، طبقات النسابين، لبكر أبوزيد (١/ ١٠٤).

(٢) معجم ما استعجم من أسماء البلدان والمواقع، للبكري (٤/ ١٢٦٢).

(٣) المخصص لابن سيده (٤/ ٤٧٢).

(٤) التمام في تفسير أشعار هذيل، لابن جني (١/ ٢٠٤)، ديوان الهذليين، محمد الشنقيطي (٢/ ٣٩).

(٥) المخصص لابن سيده (٤/ ٤٧٢).

(٦) المذكر والمؤنث (٢/ ٣١)، المطلع على ألفاظ المقنع (١/ ٢٣٢).

(٧) العرجيّ هو: عبد الله بن عمرو بن عثمان بن عفان، الأموي، القرشي، أبو عمر، شاعر سُمى بالعرجيّ؛ لأنه ولد بالعرج؛ وهي قرية في واد من نواحي الطائف، وهو أشعر شعراء بني أمية؛ سجنه والي مكة محمد بن هشام في تهمة دم مولى لعبد الله بن عمر، فلم يزل في السجن إلى أن مات. توفي سنة عشرين ومائة (١٢٠هـ). يُنظر: الشعر والشعراء، ص ٢٢٤، سير أعلام النبلاء (٥/ ٢٦٨).

(٨) ديوان العرجي، ص (٣٠٩)، وجاء فيه: "نسكنها"، مكان "ننزلها".

والعرج: موضع قريب من الطائف، وهو مكان ينتسب إليه الشاعر، ومَلَل: موضع في طريق مكة بين

=

وَقَالَ أَبُو [ذَهْبَل] [(١)] «فِي تَذْكِيرِهِ»: [(٢)]

سَقَى مِنًى ثُمَّ رَوَّاهُ وَسَاكِنَهُ ... وَمَا نَوَى فِيهِ وَاهِي الْوَدْقِ [(٣)] مُنْبَعِقُ. [(٤)]

وأَمَّا قَوْلُ لَبِيدِ بْنِ رَبِيعَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: [(٥)]

عَفَتِ الدِّيارُ مَحَلُّهَا فَمُقَامُهَا ... بِمِنًى تَأَبَّدَ غَوْلُهَا فَرِجَامُهَا [(٦)(٧)]

فهُوَ مَوْضِعٌ فِي بِلادِ بَنِي عَامِرٍ، قَالَه أَبُو الفَرَجِ الأُمَوِي. [(٨)]

= الحرمين. ينظر: أمالي المرتضى غرر الفوائد، للمرتضى الموسوي (١/ ٣٦٩).

(١) هكذا وردت في الأصل بالذاء.

(٢) أبو دَهْبَل الجُمحي واسمه: وهب بن زمعة، من بني جمح بن عمرو، وكان شاعراً محسناً، وأكثر أشعاره في عبد الله بن عبد الرحمن الأزرق والي اليمن، له مدائح في معاوية وعبد الله بن الزبير، وأخبار كثيرة مع عمرة الجمحية، وعاتكة بنت معاوية، وله (ديوان شعر) من رواية الزبير بن بكار، كان صالحاً، ولاه عبد الله بن الزبير بعض أعمال اليمن، وتوفي بعليب -موضع بتهامة-. ينظر: الشعر والشعراء، للدينوري (٢/ ٦٠٠)، أنساب الأشراف، للبلاذري (٥/ ٣٠٥)، المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء، لأبي القاسم الآمدي (١/ ١٤٨).

(٣) الودق: المطر، والمنبعق: من انبعق المزن: انبعج بالمطر. ينظر: القاموس مادة - ودق وبعق.

(٤) لم أقف عليه في كتبه، وعزاه له العرجي في ديوانه، ص (١٤٦)، والأنباري في المذكر والمؤنث (٢/ ٣١).

(٥) لبيد بن ربيعة بن مالك، أبو عقيل العامري: أحد الشعراء الفرسان الأشراف في الجاهلية، من أهل عالية نجد، أدرك الإسلام، ووفد على النبي صلّى الله عليه وآله وسلم، ويعد من الصحابة، ومن المؤلفة قلوبهم، وترك الشعر، روى عبد الملك بن عمير عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: ((أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد: "ألا كل شيء ما خلا الله باطل"))، وهو شعر حسن، وفي هذه القصيدة ما يدل على أنه قالها فى الإسلام، والله أعلم، وهو أحد أصحاب المعلقات، قيل: إنه مات أيام الوليد بن عقبة في خلافة عثمان. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٣/ ١٣٣٥).

(٦) ديوان لبيد بن ربيعة العامري (١/ ١٠٧).

(٧) ومعنى: تأبد: توحش، والغول والرجام: جبلان معروفان. ينظر: شرح المعلقات السبع، لحسين الزوزني (١/ ١٧١).

(٨) الأغاني، لأبي فرج الأصبهاني (١٥/ ٣٤٨).

وزَعَمَ أَبُو بَكْرٍ الحَازِمِي[1] أَنَّ مِنًى صُقْعٌ قُرْبَ مَكةَ، وهُوَ أَيْضًا هَضَبةٌ قُرْبَ قَرْيَةٍ فِي دِيَارِ غَنِي بْنِ أَعْصُر[2]، وذَكَرَهُ القَزَّاز[3]، وصَاحِبُ «الوَاعِي» و«الصِّحَاح» فِي المُعْتَلِّ بِالأَلِفِ.[4]

قَالَ أَبُو نَصْر: مَوْضِعٌ بِمَكةَ مَقْصُورٌ، مُذكَّرٌ يُصْرَف، وقَدْ امْتَنَى [القَوْمُ][5]، إِذَا أَتَوا مِنًى، عَنْ يُونُس.

وَقَالَ ابْنُ الأَعْرَابِي[6]: أَمْنَى القَوْمُ.[7]

وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: "لَيْسَت مِنًى وَلَا عَرَفَاتٍ مِنْ مَكَّةَ، بَلْ هُمَا خَارِجَانِ مِنْ مَكَّةَ، مِنًى بَائِنٌ مِنْ بِنَاءِ مَكَّةَ وَعُمْرَانِهَا، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اسْمُ مَكَّةَ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ الحَرَمِ، لاَ عَلَى

---

(١) أبو بكر الحازمي هو: محمد بن موسى بن عثمان بن حازم، أبو بكر، المعروف بالحازمي، الهمذاني، أصله من همذان، جمع وصنف، وبرع في فن الحديث خصوصاً في النسب، تفقه ببغداد في مذهب الشافعي، وجالس العلماء، وتميز وفهم وصار من أحفظ الناس للحديث ولأسانيده ورجاله، مع زهد وتعبد ورياضة، ألف كتاب (الناسخ والمنسوخ)، وكتاب (عجالة المبتدئ في النسب)، وكتاب (المؤتلف والمختلف في أسماء البلدان). توفي سنة أربع وثمانين وخمسمئة (٥٨٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢١/ ١٦٩).

(٢) الأماكن أو ما اتفق لفظه وافترق مسماه من الأمكنة، لأبي بكر الحازمي (١/ ١١٨).

(٣) كتاب القزاز هو الجامع، وهو مفقود.

(٤) لم أجده في كتاب الصحاح وتهذيب اللغة.

(٥) في الأصل طمس، وإثباته من كتاب الصحاح في اللغة (٢/ ١٨٣).

(٦) هو: محمد بن زياد، معروف بابن الأعرابي، أبو عبد الله: راوية، ناسب، علامة باللغة، وهو من موالي بني هاشم، من أهل الكوفة، يقال: لم يكن في الكوفيين أشبه برواية البصريين منه، له مصنفات كثيرة أدبية، منها: (أسماء الخيل وفرسانها)، (وتاريخ القبائل)، (والنوادر)، وكان صاحب سنة واتباع. مات سنة إحدى وثلاثين ومئتين (٢٣١هـ). ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/ ٣٠٦)، سير أعلام النبلاء (١٠/ ٦٨٧).

(٧) إصلاح المنطق، لابن السكّيت (١/ ٢٢٠)، الصحاح في اللغة، لأبي نصر الجوهري (٦/ ٢٤٩٨)، مادة: (م ن ا).

نَفْسِ الْبُنْيَانِ الْمتَّصِل بَعْضُه ببَعْضٍ خَاصَّةً، فَإِنْ كَانَ اسْمُ مَكَّةَ يَقَعُ عَلَى جَمِيعِ الْحَرَمِ فَمِنًى دَاخِلٌ فِي الْحَرَمِ". وَاللهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.[1]

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٧٦).

بَابٌ: كَمْ أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّتِهِ؟

حَدَّثَنَا مُوسَى بنُ إِسْماعِيلَ، حَدَّثنا وُهَيْبٌ[1] حَدَّثنَا أَيُّوبُ[2]، عَنْ أَبِي العَالِيةِ البَرَّاء،[3] عَنْ ابْن عَبَاسٍ قَالَ: ((قَدِمَ النَّبيُّ ﷺ[4] الصُّبْحِ رَابِعَةٍ يُلَبُّونَ بِالحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوها عُمْرَةً إِلَّا مَنْ كَانَ[5] مَعَهُ هَدْيٌ))[6] تابَعَه عَطاءٌ، عَنْ جابِرٍ.[7]

مُتابعةُ عَطَاءٍ خرَّجها فِي الحجِّ مُسندةً، ويُريد بـ((رَابِعة)): يَعْنِي [٧٦/ أ] ذَا الحجَّةِ،[8] وكَانَ دُخولُهُ ﷺ يَوْمَ الأَحِدِ، وباتَ بالـمُحَصَّبِ[9] لَيْلَةَ الأَرْبعَاءِ رَابع عَشْرَة، وفِي تِلْكَ الليلةِ اعْتَمرَتْ عَائِشَةُ، وخَرجَ صَبيحتَه مُسافِراً.[10]

---

(١) وهيب هو: ابن خالد بن عجلان، أبو بكر البصري. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٩٧).

(٢) أيوب بن أبي تميمة السختياني. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٨٦).

(٣) أبو العالية البراء: أسماه الحسن بن أبي الحسن البصري أذينة، وخالفه عاصم الأحول، وقال: اسمه زياد بن فيروز. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ١٢٧١).

(٤) جاء في صحيح البخاري (٢/ ٤٣): ((قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصُبْحِ رَابِعَةٍ)).

(٥) جاء في صحيح البخاري (٢/ ٤٣): ((إِلَّا مَنْ مَعَهُ الهَدْيُ)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) كتاب تقصير الصلاة، باب: كم أقام النبي ﷺ في حجته؟ رقم/ ١٠٨٥ وأخرجه مسلم (٢/ ٩١٠) في كتاب الحج، باب جواز العمرة في أشهر الحج، رقم/ ١٢٤٠.

(٧) المعنى: تابع أبو العالية؛ عطاءَ بن أبي رباح في روايته عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه.

(٨) (رابعة) أي اليوم الرابع من ذي الحجة. ينظر: عمدة القاري (٧/ ١٣٤).

(٩) الـمُحَصَّبُ: بالضم ثم الفتح، وصاد مهملة مشدّدة، اسم المفعول من الحصباء أو الحصب وهو الرمي بالحصى، وهي: صغار الحصى وكباره، وهو موضع فيما بين مكة ومنى، وهو إلى منى أقرب، وهو بطحاء مكة، وهو خيف بني كنانة، وحدّه من الحجون ذاهباً إلى منى، وقال الأصمعي: حدّه ما بين شعب عمرو إلى شعب بني كنانة، وهذا من الحصباء التي في أرضه، والمحصّب أيضاً: موضع رمي الجمار بمنى". معجم البلدان، لياقوت الحموي (٥/ ٦٢).

(١٠) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٢٧)، عمدة القاري (٧/ ١١٧).

وقَالَ ابْن خُزَيْمَةَ: " لَسْتُ أَحْفَظُ فِي شَيْءٍ مِنْ الأَخْبَارِ أَنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَزْمَعَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَسْفَارِهِ عَلَى إِقَامَةِ أَيَّام مَعْلُومَةٍ، غَيْرَ هَذِهِ السَّفْرَةِ الَّتِي قَدِمَ فِيهَا مَكَّةَ لِحَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَإِنَّهُ قَدِمَهَا مُزْمِعًا عَلَى الْحَجِّ، ولَمْ يُقِمْ بِها إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ كَوَامِلَ، الْخَامِسِ وَالسَّادِسِ وَالسَّابِعِ، وَبَعْضَ الرَّابِعِ دُونَ لَيْلَتِهِ، وَلَيْلَةَ الثَّامِنَةِ، وَبَعْضَ يَوْمِ الثَّامِنِ. فَلَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِزْمَاعٌ عَلَى مُقَامِ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ولَيَالِيهَا فِي بَلْدَةٍ وَاحِدَةٍ "[1]. وَسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- ذَلِكَ فِي الحَجِّ.

---

(١) ينظر: صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٧٢ - ٤٧٦).

بابٌ فِي كم تُقْصر الصَّلاةُ

وَسَمَّى النَّبيُّ ﷺ: ((السّفر يوماً وليلة))[١]، كأَنَّ البخارِي يُريد مَا ذَكَرَهُ فِي هَذَا الْبَابِ: ((لاَ يحلُّ لامرأةٍ أَنَّ تُسافرَ مَسيرَة يَوْمٍ وليلةٍ))ح~[٢].

وَكانَ ابنُ عُمَرَ، وابْنُ عَبَّاسٍ: ((يقْصُرانِ ويُفْطِرانِ، فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ))، وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخاً.[٣]

هَذَا التَّعْلِيقُ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيّ، فقَالَ: أَخْبَرَنا أَبُو حَامِد الحَافِظ[٤] أَخْبَرَنا زَاهِر بْن أَحْمَد[٥] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْر النَّيْسَابُورِيّ[٦] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْن سَعِيد بْن

---

(١) أخرجه البخاري تعليقاً (٢/ ٤٣)كتاب تقصير الصلاة، باب في كم تقصر الصلاة؟ قبل حديث رقم/ ١٠٨٦، وسَمَّى النَّبي ﷺ: ((يوماً وليلةً: سفراً)).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٣)كتاب تقصير الصلاة، باب في كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ١٠٨٨، وأخرجه مسلم (٢/ ٩٧٧) في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم/ ١٣٣٩، وجاء لفظه: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حُرْمَة))، من طريق ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هو في الصحيح كذلك تعليقاً قبل حديث رقم/ ١٠٨٦.

قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٦٦): "وصله ابن المنذر من رواية يزيد بن أبي حبيب عن عطاء بن أبي رباح أن ابن عمر وابن عباس ((كانا يصليان ركعتين ويفطران في أربعة برد فما فوق ذلك))، وسيأتي بيانه.

(٤) أبو حامد، أحمد بن علي بن أحمد الرازي، شيخ الإمام البيهقي، ثقة مفيد. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٩١).

(٥) زاهر بن أحمد السرخسي، الفقيه الشافعي، روى عن أبي لبيد السامي والبغوي وطبقتهما، قال الحاكم: شيخ عصره بخراسان، حدث عنه: الحاكم، وأبو عثمان إسماعيل بن الصابوني، وخلق سواهم، توفي سنة تسع وثمانين وثلاث مئة، (٣٨٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٧٦)، شذرات الذهب (٣/ ١٣١).

(٦) أبو بكر النيسابوري هو: عبد الله بن محمد بن زياد، بن واصل بن ميمون، أبو بكر النيسابوري الشافعي، مولى آل عثمان بن عفان رضي الله عنه، سمع: محمد بن يحيى، وأحمد بن يوسف، وعبد الله بن هاشم، وأحمد بن الأزهر ببلده، وعنه ابن عقدة، وأبو علي النيسابوري، وحمزة الكناني، قال الحاكم: كان إمام عصره من =

مُسْلِمٍ[١] [بْن][٢] [حدَّثنا] [٣]حَجَّاجٌ[٤] حَدَّثَنَا لَيْثٌ [٥]حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْـن أَبِي حَبِيـبٍ[٦]عَـنْ

= الشافعية بالعراق، ومن أحفظ الناس للفقهيات واختلاف الصحابة، قال الدارقطني: ما رأيت أحفظ منه، وكان يعرف زيادات الألفاظ في المتون. توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمئة (٣٢٤هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (٧/ ٤٩١).

(١) يوسف بن سعيد بن مسلم، أبو يعقوب المصيصي، نزيل أنطاكية، سمع حجاج بن محمد الأعور، ومحمد بن مصعب القرقساني، وعبيد الله بن موسى، حدث عنه: النسائي وقال: ثقة حافظ، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن زياد النيسابوري، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن مسلم الإسفراييني، قال ابن أبي حاتم: كان ثقة صدوقاً، قال ابن حجر: ثقة حافظ. توفي سنة إحدى وسبعين ومئتين (٢٧١هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢/ ٤٣٠)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤١٤)، تقريب التهذيب ص٦١١.

(٢) ما بين معقوفتين هكذا في الأصل [بن]، وصوابه المثبت من السنن الكبرى للإمام البيهقي (٢/ ١٩٦) (حدثنا يوسف بن سعيد بن مسلم حدثنا حجاج).

(٣) مابين المعقوفين ليس في الأصل والمثبت من السنن الكبرى للإمام البيهقي (٢/ ١٩٦).

(٤) حجّاج بن محمد المصيصي، أبو محمد الأعور، ترمذي الأصل، سكن بغداد، ثم تحول إلى المصيصة، روى عن الليث بن سعد، وشعبة بن الحجاج، روى عنه: يحيى بن معين، ويحيى بن يحيى النيسابوري، ويوسف بن سعيد بن مسلم المصيصي، قال الإمام أحمد بن حنبل: ما كان أضبطه، وأصح حديثه، وأشد تعاهده للحروف!، ورفع أمره جداً، وقال علي بن المديني، والنسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة ثبت لكنه اختلط في آخر عمره. توفي سنة ست ومئتين (٢٠٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٥/ ٤٥٥)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٠٦)، تقريب التهذيب ص١٥٣.

(٥) الليث بن سعد ابن عبد الرحمن الفهمي أبو الحارث المصري روى عن نافع وابن أبي ملكية ويزيد بن أبي حبيب، روى عنه شعيب ومحمد بن عجلان، وحجاج بن محمد، قال ابن معين: الليث أثبت في يزيد بن أبي حبيب من محمد بن إسحاق، وقال بن المديني: الليث ثقة ثبت، وقال بن أبي حاتم قلت لأبي زرعة: يحتج بحديثه قال أي لعمري، وقال أبو زرعة صدوق، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور. مات في شعبان سنة خمس وسبعين ومئة (١٧٥هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤٥٩)، تقريب التهذيب ٤٦٤.

(٦) يزيد بن أبي حبيب الأزدي، أبو رجاء المصري، مولى شريك بن الطفيل الأزدي، روى عن: إبراهيم بن عبد الله بن حنين، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، روى عنه: أبو خزيمة، والليث بن سعد، وعبد الله بن لهيعة، قال الليث بن سعد: يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا، وقال محمد بن سعد: يزيد بن أبي =

عَطَاءِ بْن أَبِي رَبَاحٍ أَنَّ ابْن عُمَر، وابْن عَبَّاسٍ: (كَانَا يُصَلِّيَانِ رَكْعَتَيْنِ ، وَيُقْصِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ).[1]

قَالَ أَبُو عُمَر: "هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْروفٌ، مِنْ نقْلِ الثِّقَاتِ، مُتَّصِل الإسْنادِ عَنْهُ مِنْ وُجوهٍ، مِنْهَا؛ مَا رَواهُ عَبْد الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْهُ.[2]

وقَالَ ابْن أَبِي شَيْبَةَ: أَخْبَرَنا ابنُ عُيَيْنَة عَنْ عَمروٍ:[3] أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْهُ.[4]

= حبيب مولى لبني عامر بن لؤي من قريش، وكان ثقة كثير الحديث، قال ابن حجر: ثقة فقيه وكان يرسل. مات سنة ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢/ ١٠٢)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣١٩)، تقريب التهذيب ٦٠٠.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٦)، وابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٤٧) من طريق الليث بن سعد به.

وأخرجه الإمام البخاري في الصحيح تعليقاً كما مضى (٢/ ٤٣)كتاب تقصير الصلاة، باب في كم تقصر الصلاة؟ قبل حديث رقم/ ١٠٨٦، والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات غير شيخ الإمام البيهقي لم أقف على حاله.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢/ ٥٢٤) وابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٤٨) من طريق ابن جريج عن عطاء قال: سألت ابن عباس فقلت: (أقصر الصلاة إلى عرفة وإلى منى؟ قال: لا، ولكن إلى الطائف، وإلى جدة، ولا تقصروا الصلاة إلا في اليوم التام، ولا تقصر فيما دون اليوم، فإن ذهبت إلى الطائف، أو إلى جدة، أو إلى قدر ذلك من الأرض، إلى أرض لك أو ماشية فاقصر الصلاة، فإذا قدمت فأوفِ))، وإسناده رجاله ثقات إلا أن فيه عبد الملك بن جريج ثقة فاضل مدلس، لكن تابعه عمرو بن دينار كما سيأتي عند ابن أبي شيبة وغيره.

(٣) عمرو هنا هو: ابن دينار، تقدم.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٥) كتاب الصلاة، باب في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٢٤، والشافعي في مسنده (١/ ٣٨٨)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٦) بلفظ: ((لا تقصر إلى عرفة وبطن نخلة، واقصر إلى عسفان والطائف وجدة، فإذا قدمت على أهل أو ماشية فأتم)). والحديث صحيح، إسناد رجاله كلهم ثقات.

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٢٣٤): "هذا عن ابن عباس معروف من نقل الثقات متصل الإسناد =

وحَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا هِشامُ بْن الغَاز[1] عَنْ رَبِيعَةَ الجُرَشِي[2] عَنْ عَطَاءٍ عَنْهُ". [3]

وقَوْلـه ذَلِكَ[4]: لاَ يُشبهُ أنْ يَكُونَ رَأياً، إنَّمَا يُشبهُ أَنْ يَكُونَ تَوفِيقاً، واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ". [5]

وفِي «المُوَطَّأ» مَالِكٌ عَنْ نافعٍ عَنْ سَالِمٍ: ((أنَّ ابْن عُمَر رَكبَ إِلَى ذَاتِ النُّصُبِ، فَقصَرَ الصَّلاَةَ [فِي مَسِيره][6] ذَلِكَ)) قَالَ مَالِك: وَبينَ ذاتِ النُّصُبِ والمَدينةِ أَربعةُ بُرُدٍ. [7]

= عنه من وجوه، منها؛ وذكر الحديث"، وساقه ابن الملقن في البدر المنير (٤/ ٥٤٣) ولم يتكلم عليه بشيء، وصححه الحافظ ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ١١٧).

(١) هشام بن الغاز، بن ربيعة الجُرشي، أبو عبد الله، ويقال: أبو العباس الشامي الدمشقي، روى عن: أبان بن أبي عياش، وعطاء ابن أبي رباح، وأخيه ربيعة بن الغاز، وعنه عبد الله بن المبارك، ووكيع بن الجراح، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: صالح الحديث، وقال دحيم: ثقة، مات سنة ثلاث وخمسين ومئة (١٥٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٠/ ٢٥٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٩)، تقريب التهذيب ص٥٧٣.

(٢) ربيعة بن عمرو، ويقال: ابن الحارث، ويقال: ابن الغاز الجرشي، أبو الغاز الدمشقي مختلف في صحبته، روى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم وعن سعد وأبي هريرة رضي الله عنهم، وعنه ابنه الغاز وخالد بن معدان ذكره ابن سعد في الطبقات الكبرى في الصحابة وفي الصغرى في الطبقة الأولى بعد الصحابة وقال أبو حاتم: ليست له صحبة وذكره أبو زرعة الدمشقي في التابعين وقال الدارقطني: ربيعة الجرشي في صحبته نظر وقال ابن سعد: قتل يوم مرج راهط سنة (٦٤هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٢٦١) تقريب التهذيب ص٢٠٨.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٥) كتاب الصلاة، باب في مسيرة كم تقصر الصلاة؟ رقم/ ٨٢٢٢، عن عطاء بن أبي رباح قال: قلت لابن عباس: ((أقصر إلى عرفة؟ قال: لا، قلت: أقصر إلى مَرّ؟ قال: لا، قلت: أقصر إلى الطائف؟ وإلى عسفان؟ قال: نعم، وذلك ثمانية وأربعون ميلاً، وعقد بيده))، والأثر صحيح، إسناد رجاله ثقات.

(٤) يعني ابن عباس.

(٥) الإستذكار (٢/ ٢٣٤).

(٦) ما بين معقوفتين في الأصل طمس، وإثباته من موطأ الإمام مالك (٢/ ٢٠٣).

(٧) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٣)، ومن طريقه الشافعي في المسند (١/ ٢٥)، ومن طريق الشافعي أخرجه =

وعِنْدَ ابْن أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ[1]، عَنْ أَيُّوبَ[2]، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سَالِمٍ عَنْهُ: ((خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ لَهُ بِذَاتِ النُّصُبِ فَقَصَرَ وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا))[3].

وعَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْن شِهَابٍ عَنْ سالمٍ أَنَّ أَبَاهُ: ((رَكِبَ إِلَى رِيمٍ[4] فَقَصرَ الصَّلاَةَ فِي مَسِيرِهِ ذَلِكَ)) [٧٦/ أ] قَالَ مَالِكٌ: وذَلِكَ نحوٌ مِن أَربعةِ بُرُدٍ.[5]

= البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٥) وفي معرفة السنن والآثار للبيهقي (٢/ ٤١٩)، وابن المنذر في الأوسط (٧/ ١١٥) والحديث صحيح إسناد رجاله ثقات، قال النووي في المجموع (٤/ ٣٢٨) رواه مالك بإسناده الصحيح في الموطأ.

(١) ابن عُليّة هو: إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي، أسد خزيمة، أبو بشر البصري المعروف بابن علية، روى عن: إسحاق بن سويد العدوي، وأيوب بن أبي تميمة السختياني، وعنه إبراهيم بن طهمان وهو أكبر منه، وإسحاق بن راهويه، وأبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة، قال يحيى بن معين: كان ثقةً مأموناً، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: إليه المنتهى في التثبت بالبصرة. قال ابن حجر: ثقة حافظ. مات سنة ثلاث وتسعين (٩٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٤٥٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٧٥)، تقريب التهذيب ص١٠٥.

(٢) أيوب بن أبي تميمة: كيسان السختياني البصري، مولى عنزة. روى عن عبد الرحمن بن القاسم ونافع بن عاصم وعطاء، وعنه الأعمش من أقرانه، والحمادان وابن علية، قال ابن عيينة: ما لقيت مثل أيوب، وقال عثمان الدارمي: قلت لابن معين: أيوب عن نافع أحب إليك أو عبيد الله؟ قال: كلاهما، وقال النسائي: ثقة ثبت، قال ابن حجر: أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد. ينظر: تهذيب الكمال (٣/ ٢٣)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٩٧)، تقريب التهذيب ص١١٧.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٤) كتاب الصلاة، في مسيرة كم يقصر؟ رقم/ ٨٢٢٠، من طريق ابن عُليّة به. والحديث صحيح، إسناده رجاله كلهم ثقات.

(٤) قال ابن الأثير: رِيم، بكسر الراء، اسم موضع قريب من المدينة، وقال الكاندهلوي: هي واد لمزينة قرب المدينة. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٢٩٠)، أوجز المسالك (٣/ ١٠٠).

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٣)، ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٦)، وقال فيه: ((إن ابن عمر سافر إلى ريم فقصر الصلاة، وهي مسيرة ثلاثين ميلًا))، وأخرجه الشافعي في المسند (١/ ٢٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٢٢)، وفي السنن الصغرى (٣/ ١٩٥)، جميعهم من طريق مالك عن ابن شهاب به.

=

قَالَ أَبُو عُمَر: "خَالفهُ عَقِيلٌ عَنْ ابْن شِهَابٍ فقَالَ: ((وذَلِكَ نحْو ثَلاثِينَ مِيلاً)).[(١)]

وكذَلِكَ رَواهُ عَبْد الرَّزَّاقِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْن شِهَابٍ عَنْ سَالمٍ أَنَّ عَبْدَ الله: ((يَقصرُ فِي اليَومِ مَسيرَه التَّام)).[(٢)]

قَالَ سَالمٌ: ((وَخرَجْنا مَعَ عَبدِ الله إِلَى أَرضٍ لهُ بِرِيمٍ، وذَلِكَ مِن المَدينةِ عَلَى نَحوِ ثَلاثِين مِيلاً فقَصرَ)).[(٣)]

قَالَ أَبُو عُمَر: أَمَّا رِوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَالِكٍ، فَأَظنُّها وَهماً بِخلافِ مَا فِي «المُوَطَّأ»، وأَمَّا رِوَايَةُ عَقيلٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ وهماً؛ فيحتمل أَنْ يَكُونَ (رِيمٌ) مَوْضعاً متَّسِعاً كَالإِقْليمِ، فَيكُون تَقديرُ مَالِكٍ إِلَى آخرِه، وتَقديرُ عَقيلٍ إِلَى أَولِهِ، ومَالِكٌ أَعْلَمُ بِنواحِي بَلدِهِ.

قَالَ بَعضُ شُعراءِ أَهلِ المَدِينَةِ: ((فَكَمْ مِنْ حَرَّةٍ بَيْنَ الـمُنقَّى... إِلَى أُحُدٍ جَنَباتِ رِيمِ))[(٤)] . وجَنباتُ رِيم: رُبَمَا كَانَتْ بَعيدةَ الأَقطارِ ".[(٥)]

وفِي «المُحلَّى»: عَن مَعْمَر عَنْ أَيوبَ عَنْ نافعٍ أَنَّ ابْن عُمَر: ((كَانَ يَقصرُ الصَّلاَةَ فِي

= وفي معرفة السنن والآثار، للبيهقي (٢/ ٤١٩) من طريق نافع، كلاهما (ابن شهاب،ونافع) عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه به. والحديث إسناده صحيح.

(١) لم أقف على رواية عقيل عن الزهري عن سالم: ((أن ريم على ثلاثين ميلاً من المدينة)) التي أشار إليها ابن عبد البر في الاستذكار.

(٢) جاء في مصنف عبد الرزاق (٢/ ٥٢٥) من طريق معمر وابن جريج، وأخرجه البيهقي في السنن (٢/ ٢٠٣) من طريق مالك، ثلاثتهم (مالك، ومعمر، وابن جريج) عن الزهري عن سالم بن عبد الله به.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٣٦٢) من طريق الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما به.

(٤) أخبار المدينة، لأبي زيد البصري (١/ ١٧٢) قال: "وقد وجدت هذه القصيدة في بعض الكتب تنسب إلى أبي المنهال الأشجعي الأصغر".

(٥) الاستذكار (٢/ ٢٣٢).

مَسيرةِ أربعةِ بُرُدٍ))[١] قَالَ أَبُو مُحَمَّد: وهَذَا مِمَّا اختُلِفَ فِيهِ عَلَى ابْن عُمَرَ.[٢]

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: "رَوَى ابْن جُريجٍ عَنْ نافعٍ أَنَّ عَبْدَ الله: ((كَانَ أَدْنَى مَا يقصرُ فِيهِ الصَّلاَةَ مالٌ لَهُ بخيْبَر، وهُوَ مَسيرةُ ثَلاثِ قَواصِدَ)).[٣]

وقَدْ اختُلِفَ عَلَى ابْن عُمَر فِي ذَلِكَ، وأصحُّ مَا رُوِي عَنْهُ، مَا رَوَاهُ ابنُهُ سَالمٌ، ونَافِعٌ: ((أَنَّهُ كانَ لاَ يَقصرُ إلاَّ فِي اليَومِ التَّام أَربعةَ بُردٍ))،[٤] ورَوَى مَالِكٌ عَنْ نافعٍ: ((أَنَّهُ كَانَ يسافرُ مَعَ مَولاهُ البَرِيد،[٥] فَلاَ يقصرُ)).[٦]

وهَذَا خلافُ مَا رواهُ مُحاربُ بْن دِثَارٍ[٧]، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: ((إِنِّي لأُسافرُ الساعةَ مِنْ

---

(١) لم أقف عليها إلا عند ابن حزم في المحلى، وأشار إليه ابن الملقن في التوضيح له (٨/ ٤٥٩).

(٢) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٣) ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (٧/ ١٠٨)، من طريق ابن جريج والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٥) من طريق ابن مالك، كلاهما (ابن جريج، ومالك) عن نافع به.

قوله: ((ثلاث قواصد)) يعني: ليال كما بينه لفظ الإمام مالك في الحديث.

(٤) حديث سالم عن ابن عمر تقدم تخريجه.

(٥) البريد: البريد في الأصل البغل، وهي كلمة فارسية أصلها بريده دم، أي مقطوع الذنب، لأن بغال البريد كانت مقطوعة الأذناب، فعربت الكلمة وخففت، ثم سُمِّيَ الرسول الذي يركبه بريداً، والمسافة التي بين السكتين بريداً. والسكة الموضع الذي يسكنه الفيوج المرتبون من رباط أو قبة أو بيت أو نحو ذلك، وبعد ما بين السكتين فرسخان. ينظر الفائق في غريب الحديث، للزمخشري (١/ ٩٢).

(٦) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٤)، ومن طريقه الشافعي في المسند (١/ ١٨٥)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٣)، والبيهقي وفي السنن الكبرى (٣/ ١٩٦)، وفي السنن الصغير (١/ ٢٢٢)، وفي معرفة السنن والآثار (٢/ ٤١٩) من طريق نافع عن ابن عمر به. وإسناده صحيح.

(٧) مُحارِب بن دِثَار بن كردوس بن قرواش بن جعونة بن سلمة بن صخر السدوسي، أبو دثار، ويقال: أبو مطرف، ويقال: أبو النضر، روى عن: الأسود بن يزيد النخعي، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعنه سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وسليمان الأعمش، قال يحيى بن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، =

النّهارِ فأقصرُ الصَّلاَةَ))[1]، ومَا رَوَاهُ مُحَمَّد بْنِ زَيْدِ بْنِ خُلَيْدَةَ، عَنْ ابْن عُمَر: (أَنَّهُ كَانَ يقصرُ الصَّلاَةَ فِي مسيرةِ ثلاثةِ أمْيالٍ)[2]، وهَذانِ الخَبرانِ مِنْ رِوَايَةِ الكُوفِيينَ عَنْهُ، فَكيْفَ نَقبلهُمَا مَعَ مَا ذَكرنَاه مِنْ خِلافِهِمَا لِسالمٍ ونَافعٍ؟" .[3]

وفِي «المُصنَّفِ» عَنْ ابْن بَكيرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بلغَهُ أَنَّ ابْن عَبَّاسٍ: ((كَانَ يقصرُ الصَّلاَةَ فيمَا بَيْنَ مكةَ والطَّائفِ، وفِيمَا بَيْنَ مكةَ وجُدَّة[4]، وَفِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَعُسْفَانَ)) قَالَ مَالِكٌ: وذَلِكَ أربعةُ بُرُدٍ.[5]

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ إِبْرَاهِيمَ[6]، قُلتُ لأَبِي أُسامَةَ[7]: حَدَّثَكُمْ عُبَيدُ الله[8] عَنْ نافِعٍ عَنْ ابْن عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: ((لاَ تُسافِرِ المَرْأَةُ ثَلاثَةَ أَيّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ)).[9]

وحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ [٧٦/ ب] حَدَّثَنَا يَحْيَى[10] عَنْ عُبَيْدِ الله، أَخْبَرَنِي نافعٌ عَنِ ابنِ عُمَرَ

= ويعقوب بن سفيان، والنسائي: ثقة، وعند ابن حجر: ثقة إمام زاهد. مات سنة ست عشرة ومئة (١١٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٢٥٥)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٩)، تقريب التهذيب ٥٢١.

(١) تقدم تخريجه في باب الصلاة بمنى.

(٢) تقدم .

(٣) الاستذكار (٢/ ٢٣٤).

(٤) (جدة): بلدة على ساحل بحر اليمن، (البحر الأحمر حالياً)، بينها وبين مكة ثلاث ليال. ينظر: معجم البلدان (٢/ ١١٤).

(٥) لم أقف عليه في المصنف، وأخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٢٠٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٦)، وهو من بلاغات الإمام مالك.

(٦) إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ابن راهويه. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٧٢).

(٧) أبو أسامة: هو حماد بن زيد بن أسامة. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٥١٩).

(٨) عبيد الله هو: ابن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٨٨).

(٩) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) باب في كم يقصر الصلاة؟ رقم/ ١٠٨٦، أخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ٩٧٥) كتاب الحج باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٣٨.

(١٠) يحيى هنا هو: ابن سعيد القطان. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٢١٩).

مرفوعًا:((لاَ تُسافِرِ المَرْأَةُ ثَلاثاً إِلَّا ومَعَها ذُو مَحرمٍ))، تابَعَهُ أَحْمَدُ[1]، عَنْ ابنِ المُبارَكِ، عَنْ عُبَيْدِ الله، عَنْ نافِعٍ، عَنْ ابنِ عُمَرَ، عَنْ النّبِيِّ ﷺ. انْتَهى.[2]

أَحْمَدُ هَذَا ذَكرَ الحَاكِم أَبُو عَبْدِ الله، أَنَّهُ أَحْمَدُ بْن مُحَمَّد بْن مُوسى مَرْدُويَه[3]، وزَعَمَ الدَّارَقُطْنِيّ أَنَّه أَحْمَدُ بْن مُحَمَّد بْن ثَابِت شَبُّويَة[4]، وقَالَ أَبُو أَحْمَد بْن عَديّ: لاَ يُعرفُ.[5][6]

---

(١) قال الحافظ في الفتح: "تابعه أحمد هو: ابن محمد المروزي أحد شيوخ البخاري، ووهم من زعم أنه أحمد بن حنبل لأنه لم يسمع من عبد الله بن المبارك". ينظر: فتح الباري (٢/ ٥٦٨).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) باب في كم يقصر الصلاة؟ رقم/ ١٠٨٧ ، وأخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ٩٧٥) كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٣٨ من طريق يحيى القطان عن عبيد الله به.

(٣) أحمد بن محمد بن موسى المروزي، أبو العباس السمسار المعروف بمردويه، وربما نسب إلى جده، روى عن: إسحاق بن يوسف الأزرق، وعبد الله بن المبارك، روى عنه: البخاري، والترمذي، والنسائي وقال: لا بأس به، وقال ابن وضاح: ثقة ثبت، وعند ابن حجر: ثقة حافظ. مات سنة خمس وثلاثين ومئتين (٢٣٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١/ ٤٧٣)، تهذيب التهذيب (١/ ٧٧)، تقريب التهذيب ص٨٤.

(٤) أحمد بن محمد بن ثابت، بن مسعود، بن يزيد، الخزاعي المروزي، المأخواني، ومأخوان -قرية من قرى مرو- أبو الحسن، عرف بشبويه، روى عن آدم بن أبي إياس، وإسماعيل بن أبي علية، روى عنه أبو داود، وأبو بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب، قال النسائي: ثقة، وقال العجلي: أحمد شبويه ثقة، ووثقه ابن حبان البستي، وابن خلفون، وابن عساكر، والذهبي، وابن حجر كما في التقريب. توفي سنة تسع وعشرين، أو ثلاثين ومئتين (٢٣٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ٤٣٣)، تهذيب التهذيب (١/ ٧١)، تقريب التهذيب ص٨٣.

(٥) من روى عنهم البخاري في الصحيح، ص (٨٦).

(٦) قال المزي: قال الدارقطني: إنه أحمد بن محمد بن ثابت بن شبويه هذا، وقال أبو نصر الكَلاباذي وغير واحد: إنه أحمد بن محمد بن موسى مردويه المروزي السمسار، فأيهما كان؛ فهو ثقة، وجزم ابن حجر أن المقصود به المروزي. ينظر: تهذيب الكمال (١/ ٤٣٣)، فتح الباري (٢/ ٥٦٨).

وفِي «عِلَلِ الدَّارَقُطْنِيّ»: " قَالَ يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ القَطَّان: مَا أَنْكَرْتُ عَلَى عُبَيْدِ اللهَّ بْنِ عُمَرَ إلاَّ هَذَا الحَدِيثَ، قَالَ: ورَوَاهُ عَبْدُ الله بْن عُمَرَ عَنْ نافعٍ عَنْ ابْن عُمَر مَوْقُوفاً، وخَالفهُ إبراهيمُ الصّائغُ، فرَواهُ عَنْ ابْن عُمَر عَنْ النَّبِيّ ﷺ، وزَادَ ألفاظاً[1] لَمْ يَأتِ بِهَا غَيرُه".[2]

"وَلِمَا رَواهُ ابْن أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُسنَدِهِ»، عَنْ ابْن نميرٍ[3] وأَبِي أُسامةَ[4] عَنْ عُبَيْدِ الله، فذَكرهُ مَرْفوعاً،[5] رَأيتُ حَاشيةً بخطٍّ قديمٍ جِداً: هَذَا الحَدِيثُ غَلطٌ، غَلِطَ فِيهِ عُبَيْدُ الله

---

(١) قال الدارقطني مبيناً هذه الزيادة، وهي قوله ﷺ: ((ليس عليها بأس، وليس لها أن تنطلق إلا بإذن زوجها، ولا تسافر ثلاثة أيام، إلا ومعها ذو محرم تحرم عليه)). ينظر: علل الدراقطني (١٣/ ٥٢).

(٢) علل الدراقطني (١٣/ ٥٢).

قال ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٦٨): "ونقل الدارقطني في العلل عن يحيى القطان قال: ما أنكرت على عبيد الله بن عمر إلا هذا الحديث، ورواه أخوه عبد الله موقوفاً، قلت: وعبد الله ضعيف، وقد تابع عبيدالله الضحاك كما تقدم فاعتمده البخاري لذلك".

(٣) لم أقف على رواية ابن نمير في المصنف، وأخرجها الإمام مسلم في الصحيح (٢/ ٩٧٥) كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٣٨، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن نمير، وأبي أسامة به.

(٤) أبو أسامة هو: حماد بن أسامة بن زيد، القرشي مولاهم، الهاشمي مولاهم، الكوفي، روى عن ابن جريج، وعبيد الله بن عمر، وعنه أحمد بن حنبل، وابنا أبي شيبة، ومحمد بن عبد الله بن نمير، قال أحمد: كان صحيح الكتاب ضابطاً للحديث، كيساً، صدوقاً، وقال أيضاً: كان ثبتاً، ما كان أثبته لا يكاد يخطىء!، قال ابن سعد: كان ثقة مأموناً كثير الحديث يدلس، ويبين تدليسه، وكان صاحب سنة، قال ابن حجر: ثقة ثبت، ربما دلس، وكان بآخره يحدث من كتب غيره. مات سنة إحدى ومئتين (٢٠١هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٧/ ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢)، تقريب التهذيب ص١٧٧.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٤/ ٤) كتاب المناسك، في المرأة تخرج مع ذي محرم، رقم / ١٥٤٠٦ من طريق أبي أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ، قال: ((لا تسافر امرأة فوق ثلاثة إلا مع
=

عَنْ نافعٍ، ولَمْ يُنكرْ عَلَيْهِ القطَّان غَيْره، انْتَهَى.

وفِيهِ نظرٌ، لجَلالةِ عُبَيْدِ الله، ولأَنَّ يَحيى نَفْسهُ رَواهُ عَنْهُ، فلَوْ كَانَ مُنكراً مَا رَواهُ عَنْهُ، وإِذَا رَواهُ عَنْهُ فلاَ يُحدِّث بِهِ، فيُنظَر، وقَدْ وَجَدْنَا لعُبَيْدِ الله مُتابعاً عَلَى رَفعهِ، رَوَاهُ مُسلمٌ فِي «صَحيحهِ»، عَنْ مُحَمَّد بْن رافعٍ[1] حَدَّثَنَا ابْن أَبِي فُدَيك[2] عَنْ الضَّحَّاكِ بْن عُثمَان[3] عَنْ نافعٍ، فَذكَرهُ بِلفْظِ: ((لاَ يحلُّ لامْرأةٍ تُؤمنُ باللهِ والْيومِ الآخرِ، تُسافرُ مَسيرةَ ثلاثِ

= ذي محرم)) وتقدم تخريجه في الصحيحين.

(١) محمد بن رافع، بن أبي زيد، أبو عبد الله، واسمه سابور القشيري النيسابوري، روى عن: إبراهيم بن عمر الصنعاني، ومحمد بن إسماعيل بن أبي فديك، روى عنه: الجماعة سوى ابن ماجه، وإبراهيم بن أبي طالب، قال النسائي: ثقة مأمون، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبا زرعة عنه، فقال: شيخ صدوق، قدم علينا وأقام عندنا أياماً، وكان رحل مع أحمد بن حنبل، وقال مسلم بن الحجاج: محمد بن رافع ثقة مأمون صحيح الكتاب. مات سنة خمس وأربعين ومئتين، (٢٤٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/ ١٩٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٦٠)، تقريب التهذيب ص٤٧٨.

(٢) ابن أبي فديك، محمد بن إسماعيل بن مسلم، الديلي، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، والضحاك بن عثمان الجذامي، روى عنه أحمد بن حنبل، وآدم بن أبي إياس، ومحمد بن رافع النيسابوري، قال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن معين: ثقة، وقال ابن حجر: صدوق. ذكر محمد بن سعد: أنه مات سنة تسع وتسعين ومئة (١٩٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٤/ ٤٨٧)، تهذيب التهذيب (٩/ ٦١)، تقريب التهذيب ص٤٦٨.

(٣) الضحاك بن عثمان بن عبد الله بن خالد، الحِزامي، أبو عثمان المدني الكبير، يروي عن نافع مولى ابن عمر وسالم أبي النضر، وعنه الثوري ووكيع وابن أبي فديك، وثقه أحمد وابن معين، وقال أبو زرعة: ليس بقوي، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به وهو صدوق، قال ابن حجر: صدوق يهم. مات بالمدينة سنة ثلاث وخمسين ومئة (١٥٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٣/ ٢٧٢)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٤٦)، تقريب التهذيب ص٢٧٩.

لَيالٍ إلاَّ ومَعَها ذُو مَحْرَمٍ))".[1][2]

حَدَّثَنَا آدَمُ،[3] **حَدَّثَنَا ابنُ أَبِي ذِئبٍ**[4] **حَدَّثَنَا سَعِيدٌ المَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((لاَ يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤمِنُ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُسافِرَ مَسِيرَةَ يوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَها حُرْمَةٌ))**[5] عِنْدَ مُسْلِمٍ: ((مَسِيرةُ لَيلةٍ)).[6]

وعِنْدَ ابْنِ حِبَّان: ((لاَ يحلُّ لامرأةٍ تُسافرُ إلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ))[7]، وعِنْدَ أَبِي دَاوُد: ((بَرِيدًا)).[8] **قَالَ البخاري: تَابَعَهُ يَحيَى بنُ أَبِي كَثِيرٍ، وَسُهَيْلٌ، وَمالِكٌ، عَنْ المَقْبُرِيّ عَنْ**

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٩٧٥) كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره رقم/ ١٣٣٨، وأخرجه أبو نعيم في المسند المستخرج (٤/ ١٢) من طريق محمد بن رافع به.
والحديث في إسناده الضحاك بن عثمان صدوق يهم كما ذكر ابن حجر، لكن له شواهد يتقوى بها عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيحين .

(٢) عمدة القاري (٧/ ١٢٨)، عزاه العيني للتلويح.

(٣) آدم هو: ابن أبي إياس. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٩٣).

(٤) ابن أبي ذئب هو: محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن أبي ذئب. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٦٦٠).

(٥) صحيح البخاري في الصحيح (٢/ ٤٣) كتاب قصر الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة؟ رقم/ ١٠٨٨، وأخرجه مسلم (٢/ ٩٧٧) في كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٣٩.
ومعنى (حرمة): يعني رجل ذو حرمة منها بنسب أو مصاهرة أو رضاع.

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٩٧٧) كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٣٩، وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ١٤٠) كتاب الحج، باب في المرأة تحج بغير محرم، والترمذي في السنن (٢/ ٤٦٣) كتاب الرضاع، باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها ، والإمام أحمد في المسند (١٦/ ٢٥٣) من طرق عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة به، قال الترمذي: هذا حديثٌ حسن صحيح.

(٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٤٢) من طريق أبي عاصم عن ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة.
أبو عاصم هو: الضحاك بن مخلد الشيباني، والحديث فيه محمد بن عجلان المدني صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة كما ذكر ابن حجر. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٩٦.

(٨) أخرجه أبو داود في السنن (٣/ ١٥٠) كتاب المناسك، باب في المرأة تحج بغير محرم، من طريق جرير عن
=

أَبِي هُرَيْرَةَ.[1] كَذَا فِي أَكْثَرِ نُسخِ الْبُخَارِيّ: [المَقْبُرِيّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وِفِي بَعْضِها لَمْ يذْكرْ أَبَا هُريرَةَ][2].

فعَلَى الأَوَّل: تَكُونُ المَتابعةُ فِي لفْظِ الحَدِيثِ، لاَ فِي السنَدِ، لأنَّ سَندَ ابْن أَبِي ذِئْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وعَلَى الثَّانِي: تَكُونُ المتابعةُ فِي السنَدِ، وسَنُبيِّنهُ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-.

وذَكَرَ أَبُو مَسْعودٍ، وخَلَفٌ، وأَبُو نُعيْم فِي «المُستخْرجِ»: أَنَّ الذِي فِي الْبُخَارِيّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[3]، أَمَّا مُتابَعةُ سُهيلٍ فَرَواهَا أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» عَنْ القَعْنَبي،[4] والنُّفَيْلي[5]، عَنْ

= سهيل بن أبي صالح السمّان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة رضي الله عنه.

ولفظ ((البريد)) شاذ، فقد رواه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٦٣٤) من طريق بِشر بن المفضل، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٢٠٨) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٥) من طريق عبدالعزيز المختار، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٣٨)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٩) من طريق حماد بن سلمة.

أربعتهم (بشر بن المفضل، خالد الواسطي، عبد العزيز المختار، حماد بن سلمة) عن سهيل بن أبي صالح، عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، بدون هذه اللفظة.

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٣) كتاب تقصير الصلاة، باب في كم يقصر الصلاة؟ رقم/ ١٠٨٨.

(٢) ما بين معقفوتين هكذا في متن الأصل، لكن سياق الكلام بعده يقتضي أن يكون الصواب [المقبري عن أبيه عن أبي هريرة، وفي بعضها لم يذكر أبيه]

(٣) المسند المستخرج على صحيح مسلم، لأبي نعيم (٤/ ١٤) يعني: ليس فيه عن أبيه.

(٤) هو: عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي الحارثي، أبو عبد الرحمن البصري روى عن أبيه وأفلح بن حميد ومالك. وعنه البخاري ومسلم وأبو داود، قال ابن سعد: كان عابداً فاضلاً قرأ عن مالك كتبه، وقال العجلي: بصري ثقة رجل صالح، قرأ مالك عليه نصف الموطأ، وقرأ هو على مالك النصف الباقي وقال أبو زرعة: ما كتبت عن أحد أجل في عيني منه، وقال أبو حاتم: ثقة حجة، قال ابن حجر: ثقة عابد كان ابن معين وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحداً. مات سنة إحدى وعشرين ومئتين (٢٢١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٣١)، تقريب التهذيب ص٣٢٣.

(٥) النُّفيلي: هو عبد الله بن محمد بن علي النفيلي القضاعي، أبو جعفر النفيلي الحراني، روى عن أبي المليح الرقي =

مَالِكٍ[1]، وعَنْ يوسفَ بْـن مُوسَـى[2]، عَـنْ جَريـرٍ[3] [٧٧/ أ]، جَميعًـا عَـنْ سُـهيلٍ، عَـنْ سعيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.[4]

= وخطاب بن القاسم الحراني ومالك، روى عنه أبو داود فأكثر، وروى له الباقون سوى مسلم بواسطة الذهلي. قال أبو حاتم: سمعت يحيى يثني عليه، وقال الآجري عن أبي داود: ما رأيت أحفظ منه، وكان الشاذكوني لا يقر لأحد في الحفظ إلا له، وكان أحمد إذا ذكره يعظمه، وقال النسائي: ثقة، وقال الدارقطني: ثقة مأمون يحتج به، وقال ابن حجر: ثقة حافظ. مات سنة أربع وثلاثين ومئتين (٢٣٤هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ١٦)، تقريب التهذيب ص٣٢١.

(١) أبو داود في السنن (٣/ ١٤٨) كتاب المناسك، باب في المرأة تحج بغير محرم، من طريق عبد الله بن مسلمة والنفيلي، عن مالك عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة)). قال أبو داود: ولم يذكر النفيلي والقعنبي: عن أبيه.
وإسناد هذا الحديث صحيح ورجاله ثقات.

(٢) يوسف بن موسى بن راشد بن بلال القطان، أبو يعقوب الكوفي المعروف بالرازي، سكن الري، روى عن: أحمد بن عبد الله بن يونس، وجرير بن عبد الحميد الرازي، روى عنه: البخاري: وأبو داود، والترمذي، والنسائي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، وقال أبو بكر الخطيب: قد وصف غير واحد من الأئمة يوسف بن موسى بالثقة، واحتج به البخاري في صحيحه، قال ابن حجر: صدوق. توفي سنة ثلاث وخمسين ومئتين (٢٥٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣٢/ ٤٦٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٢٥)، تقريب التهذيب ص٦١٢.

(٣) جرير بن عبد الحميد بن قُرْط الضبي، أبو عبد الله الرازي، القاضي، روى عن: سفيان الثوري، وسهيل بن أبي صالح، وسليمان الأعمش، روى عنه: أحمد بن حنبل، ويوسف بن موسى القطان، ويحيى بن معين، وقال أحمد بن عبدالله العجلي: كوفي، ثقة، قال النسائي: ثقة، وقال البيهقي في السنن: نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ، قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهم من حفظه. توفي جرير سنة ثمان وثمانين ومئة (١٨٨هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤/ ٥٤٠)، تهذيب التهذيب (٢/ ٧٥)، تقريب التهذيب ص١٣٩.

(٤) أبو داود في السنن (٣/ ١٥٠) كتاب المناسك، باب في المرأة تحج بغير محرم، من طريق يوسف بن موسى، عن جرير، عن سهيل، - وهو ابن أبي صالح السمان - عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله - ﷺ - فذكر نحوه، إلا أنه قال: "بريداً"، وقد تقدم ذكر هذا الطريق.

وَمتابعةُ مَالِكٍ مخرَّجةٌ فِي «الْمُوَطَّأ» عَنْهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.[١]

وعِنْدَ أَبِي عُمَرَ: "رَوَاهُ سهيلٌ عَنْ أَبِيهِ[٢]، وسَعيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بلَفظِ: ((إلاَّ ومَعَها زَوْجُها أَوْ ابنُها أَوْ أَبوها أَوْ ذُو مَحرمٍ مِنْهَا)).[٣]

ورَوَاهُ بُكير بْن خُنَيسٍ[٤] عَنْ سُهيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ((لاَ تُسافرُ امرأةٌ فِي

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٥/ ١٤٢٥) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة؛ أن رسول الله ﷺ قال: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها)).

قال ابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ٥٠): رواه جماعة الرواة للموطأ عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة، ورواه بشر بن عمر عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبيه، عن أبي هريرة، وكان سعيد بن أبي سعيد – فيما يقولون – قد سمع من أبي هريرة، وسمع من أبيه عن أبي هريرة، كذا قال ابن معين وغيره، فجعلها كلها أحياناً عن أبي هريرة.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٩) من طريق سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٣) لم أقف على رواية لأبي هريرة جاءت بهذا اللفظ، وإنما جاء عن أبي سعيد الخدري، قال ابن عبد البر في التمهيد (٢١/ ٥٤) بعد ذكر حديث أبي سعيد الخدري: "وروي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مثله".

ورواية أبي سعيد الخدري هذه أخرجها مسلم في صحيحه (٢/ ٩٧٧) كتاب الحج، باب سفر المرأة إلى حج وغيره، رقم (١٣٤٠)، وأبو داود في السنن (٢/ ١٤٠) كتاب الرضاع، باب في المرأه تحج بغير محرم، والترمذي في السنن (٢/ ٤٦٣) كتاب باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها، وابن ماجه في السنن (٢/ ٩٦٨) كتاب المناسك، باب المرأة تحج بغير ولي، والدارمي في السنن (٢/ ١٧٥٢) كتاب الاستئذان، باب لا تسافر المرأة إلا ومعها محرم، من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: ((لا تسافر المرأة سفر ثلاثة أيام فصاعداً إلا مع أبيها أو أخيها أو ابنها أو زوجها أو ذي محرم)).

(٤) بكر بن خُنيس، الكوفي العابد، روى عن: أبان بن أبي عياش، روى عنه: إبراهيم بن طهمان، وآدم بن أبي إياس، قال يحيى بن معين: صالح، لا بأس به إلا أنه يروي عن ضعفاء، ويكتب من حديثه الرقاق، وقال أحمد بن صالح المصري، وعبد الرحمن بن خراش، والدارقطني: متروك، وقال النسائي: ليس بالقوي. قال ابن حجر: صدوق له أغلاط أفرط فيه ابن حبان من السابعة. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٤/ ٢٠٨) تهذيب التهذيب (١/ ٤٨١)، تقريب التهذيب ص١٢٦.

الإِسلامِ مَسيرةَ [بَريدٍ][1] إِلاَّ مَعَ زَوجٍ أَوْ ذِي مَحرمٍ))[2]، قَالَ أَبُو عُمَر: حَدِيثُ سُهيلٍ فِي هَذَا الْبَابِ مُضطربُ الإِسنادِ والمَتنِ".[3]

وَلفظُ ابْن مَهدِي عَنْهُ: ((إِلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ مِن أَهْلِها))[4]، ولفْظُ الشَّافِعِيّ عَنْهُ: ((ذِي مَحرمٍ مِنْهَا))،[5] وقَالَ مُوسَى بْن أَعْين:[6] ((إِلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ)).[7]

---

(١) هكذا وردت في الأصل، وفي علل الدارقطني ((مسيرة يوم)).

(٢) أخرجه الدارقطني في العلل (١٠/ ٣٣٩) من طريق بشر بن مطر، عن محمد بن يزيد عن بكر بن خنيس به. والحديث ضعيف جداً، فيه بكر بن خُنيس، قال ابن خِراش، والدارقطني، والجوزقاني: متروك، وقال أبو زرعة: ذاهب، وضعَّفه العقيلي وغيره. ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٤٨١)، تقريب التهذيب ص١٢٦.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٢١/ ٥٤).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٢/ ١٥٦)، والبزار في المسند (١٥/ ١٤٩) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد، عن أبي هريرة، رضي الله عنه.

(٥) أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ٩٧٩)، ومن طريقه الشافعي(١/ ٢٨٥)، وابن خزيمة (٢٥٢٤)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٥/ ٢٢٧)، وفي معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٥٤)، والبغوي في شرح السنة (٧/ ٢٠)، وأخرجه الترمذي (٢/ ٤٦٤) في كتاب الرضاع باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها، وأبو داود في السنن (٣/ ١٤٨) كتاب الحج باب في المرأة تحج بغير محرم، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٢٠٦) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

قال الإمام الترمذي بعد ذكره: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ.

(٦) موسى بن أعين، الجزري، أبو سعيد الحراني مولى بني عامر بن لؤي، روى عن: إسحاق بن راشد الجزري، وإسماعيل بن أبي خالد، روى عنه: أحمد بن أبي شعيب الحراني، وأحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: رأيت أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه، وقال أبو زرعة، وأبو حاتم وابن معين: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة عابد. توفي سنة سبع وسبعين ومئة (١٧٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٩/ ٢٧)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٣٥)، تقريب التهذيب ص٥٤٩.

(٧) رواية موسى بن أعين لم أقف عليها.

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ «فِي الغَرائِبِ»: "رَوَاهُ بِشْر بْن عُمَرَ[1]، وإِسْحَاق الفَرَوِيّ[2] عَنْ مَالِكٍ عَنْ سَعيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ". [3]

---

(١) بِشر بن عمر بن الحكم بن عقبة الزَهراني الأزدي، أبو محمد البصري، روى عن: أبان بن يزيد العطار، وأبي الغصن وحماد بن سلمة، ومالك بن أنس، روى عنه: أحمد بن سعيد الدارمي، وإسحاق بن راهويه، وإسحاق بن منصور الكوسج. قال أبو حاتم: صدوق، وقال محمد بن سعد: كان ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. توفي سنة سبع ومئتين (٢٠٧هـ)، وقيل: سنة تسع (٢٠٩). ينظر: تهذيب الكمال (٤/ ١٣٨)، تهذيب التهذيب (١/ ٤٥٥)، تقريب التهذيب ١٢٣.

(٢) إسحاق بن محمد بن إسماعيل بن عبد الله بن أبي فروة الفروي المدني الأموي مولاهم، روى عن مالك وسليمان بن بلال، وعنه البخاري، وروى الترمذي وابن ماجة بواسطة، قال أبو حاتم: كان صدوقاً ولكن ذهب بصره فربما لقن، وكتبه صحيحة. وقال مرة: يضطرب، وقال الآجري: سألت أبا داود عنه فوهاه جداً ، وقال العقيلي: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها، قال ابن حجر: صدوق كُفَّ فساء حفظه. مات سنة ست وعشرين ومئتين (٢٢٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٤/ ٤٧١)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٤٨)، تقريب التهذيب ص١٠٢.

(٣) لم أقف عليه في كتاب غرائب مالك، وقيل: إن بعضه مفقود، وقد عزاه له ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٤١٦)، والعيني في عمدة القاري (٧/ ١٢٩)، بقولهما: " أخرجه الدارقطني في (غرائب مالك) من طريق بشر بن عمر وإسحاق بن محمد الفراوي ثنا مالك عن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة - مرفوعاً ".
وإسحاق الفَروي ضعيف مضطرب فلا يحتج بروايته، خاصة مع قول العقيلي عنه: جاء عن مالك بأحاديث كثيرة لا يتابع عليها، وأما رواية بِشر فأخرجها أبو داود في السنن (٣/ ١٤٨) كتاب المناسك، باب في المرأة تحج بغير محرم، والترمذي في السنن (٢/ ٤٦٤) كتاب الرضاع باب ما جاء في كراهية أن تسافر المرأة وحدها، من طريق الحسن بن علي الخلال، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ١٣٤) من طريق علي بن مسلم، ويحيى بن حكيم.
ثلاثتهم (الحسن بن خلال، علي بن مسلم، ويحيى بن حكيم) عن بشر بن عمر، عن مالك، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: ((لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر يوماً وليلة)).
وذكر الدارقطني في العلل (/ ٣٥٣) أن اثنين آخرين غير بشر بن عمر روياه عن مالك، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن أبي هريرة، وهما عبد الله بن نافع الصائغ، وإسحاق الفروي.

=

وعِنْدَ الإِسْمَاعِيلِيّ مِنْ حَدِيثِ الوَلِيدِ بْن مُسلِمٍ عَنْ مَالِكٍ، مِثْل حَدِيثِ بشْرِ بْن عُمَرَ. (١)

وقَالَ أَبُو عُمَر: "رَوَى شَيْبَانُ (٢) عَنْ يَحْيَى بْن أَبِي كَثِيرٍ عَنْ سَعيدِ بْن أَبِي سَعيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ". (٣) (٤)

وقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ فِي اسْتدرَاكهِ عَلَى الشيْخَينِ: كَونهمَا أَخرَجاهُ مِنْ حَدِيثِ ابنِ أَبِي ذِئبٍ عَنْ سَعيدٍ عَنْ أَبِيهِ، وقَالَ: الصّوَابُ سَعِيد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِنْ غَيْر ذِكْرِ أَبِيهِ، واحْتجَّ بأَنَّ مَالِكاً، ويَحْيَى بْن أَبِي كَثيرٍ، وسُهَيلاً، قَالُوا: عَنْ سَعيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. (٥)

وسَيَأْتِي مِنْ عِنْدَ الْبُخَارِيّ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الخُدرِي مَرفوعًا بِلفظِ: ((يَومَين إلاَّ وَمعَها زَوجُها)). (٦)

= قال ابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٣٨): سمع هذا الخبر سعيد المقبري عن أبي هريرة، وسمعه من أبيه عن أبي هريرة، فالطريقان جميعاً محفوظان.

(١) كتاب الإسماعيلي مفقود، وعزاه له العيني في عمدة القاري (٧/ ١٢٩).

(٢) شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم، النحوي، أبو معاوية البصري، روى عن عبد الملك بن عمير، ويحيى بن أبي كثير، وعنه أبو داود الطيالسي وعبد الرحمن بن مهدي وأبو نعيم، قال صالح بن أحمد عن أبيه: شيبان ثبت في كل المشايخ، وقال العجلي والنسائي وابن سعد: ثقة، قال ابن حجر: ثقة صاحب كتاب، يقال: إنه منسوب إلى نحوة بطن من الأزد؛ لا إلى علم النحو. مات في خلافة المهدي سنة أربع وستين ومئة (١٤٦هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (/ ٣٧٣)، تقريب التهذيب ص٢٦٩.

(٣) رواية شيبان أخرجها الإمام أحمد في المسند (١٥/ ٢٦٦)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/ ١١٣) من طريق أبي نعيم شيْبان بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سعيد عن أبيه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: ((لا يحل لامرأة تسافر يوماً فما فوقه إلا ومعها ذو حرمة)).

(٤) الاستذكار (٨/ ٥٣١).

(٥) الإلزامات والتتبع، للدارقطني (١/ ١٣٤).

(٦) صحيح البخاري (٣/ ٤٣) كتاب الصوم، باب صوم يوم النحر رقم/ ١٩٩٥، والإمام مسلم في الصحيح (٢/ ٩٧٦) كتاب المناسك، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، من طريق عبد الملك بن عمير، عن =

وفِي رِوَايَةٍ: ((ثَلاثاً))، وفِي رِوَايَةٍ: ((فوقَ ثلاثٍ))، وفِي رِوَايَةٍ: ((تُسافرُ سَفراً يَكُونُ ثَلاثَةَ أَيامٍ فَصاعِداً، إلاَّ ومَعَها، أَبوهَا، أَوْ ابْنهَا، أَوْ زَوجهَا، أَوْ أَخوهَا، أَوْ ذُو محرمٍ مِنْهَا)).[1]

وحَدِيثُ ابْن عَبَّاسٍ يَرفعهُ: ((لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ امْرَأَتِي خَرَجَتْ حَاجَّةً، وَإِنِّي اكْتُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «انْطَلِقْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ»))[2] ورَوَاهُ أَيْضاً عَمْرو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جدِّه[3] ذَكَرَه أَبُو عُمَر مَرفوعاً.[4]

= قزعة سمعت أبا سعيد الخدري رضي الله عنه: - وكان غزا مع النبي ﷺ ثنتي عشرة غزوة - قال: سمعت أربعاً من النبي ﷺ، فأعجبنني، قال: ((لا تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعها زوجها أو ذو محرم، ولا صوم في يومين: الفطر والأضحى، ولا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس، ولا بعد العصر حتى تغرب، ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، ومسجد الأقصى، ومسجدي هذا)).

(١) سلف تخريج هذه الروايات جميعها آنفاً.

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ٥٩) كتاب الجهاد، باب من اكتتب في جيش فخرجت امرأته حاجة، أو كان له عذر، هل يؤذن له؟ ومسلم في صحيحه (٣/ ٩٧٨) كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج وغيره، رقم/ ١٣٤١ من طريق سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار، عن أبي معبد، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٦/ ٢٦٠) ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (١١/ ٣١٩) من طريق ابن جريج، عن عبد الكريم الجَزَري، وأخرجه الإمام أحمد في المسند في موضع آخر مطولاً (١١/ ٢٦٤) من طريق حسين بن ذكوان.

كلاهما (عبد الكريم الجزري، وحسين المعلم) عن عمرو بن شعيب عن أبيه به .

ولفظه: ((لا يصلي أحد بعد العصر حتى الليل، ولا بعد الصبح، حتى تطلع الشمس، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم مسيرة ثلاث، ولا تتقدمنَّ امرأة على عمتها، ولا على خالتها))، إسناده صحيح وابن جريج قد صرح بالتحديث كما في المصنف، قال الهيثمي (٣/ ٢١٣) رواه أحمد ورجاله ثقات.

(٤) الاستذكار (٨/ ٥٣٢).

الْبَرِيدُ؛ قَالَ ابْن سَيِّده: هُوَ فَرْسخانِ[1]، وقِيلَ: مَا بَينَ كلِّ مَنزلَتينِ بَريدٌ[2].

وقَالَ صَاحبُ «الجَامعِ»: البَرِيدُ أَميالٌ مَعروفةٌ، يُقَالُ: هُوَ أَربعةُ فَراسِخَ، والفَرسخُ: ثَلاثةُ أَميالٍ[3].

وَفِي «الوَاعِي» البَرِيدُ: "سِكَّةٌ مِن السِّكَكِ، كلّ اثْنَا عَشرَ مِيلاً بَريدٌ"[4]، وكَذَا ذَكَرَهُ فِي «الصِّحاحِ» وغَيْرِه[5]، وفِي «الجَمْهرةِ»:[6] "البَرِيدُ [٧٧/ ب] مَعروفٌ عَربيٌّ".[7]

والفَرسخُ؛ قَالَ ابْن سَيِّده: "هُوَ ثَلاثةُ أَميالٍ، أَوْ سِتةٌ، سُميَ بذَلِكَ لأَنَّ صَاحبَه إِذَا مَشَى قَعدَ واسْتراحَ،كأَنَّهُ سَكنَ"[8]، والفَرسخُ: "السُّكُونُ".[9]

وفِي «الجَامعِ» قِيلَ: إِنَّمَا سُمِّيَ فرْسخاً مِنْ السّعةِ[10]، وقِيلَ: المَكانُ إِذَا لَمْ يَكنْ فِيهِ

---

(١) المخصص لابن سيده (٣/ ٤١٧).

(٢) أساس البلاغة، للزمخشري (١/ ٢٠)، الغريبين في القرآن والحديث (١/ ١٦٤) مادة: برد.

(٣) وكتاب الجامع مفقود، والمعنى موجود في الفائق في غريب الحديث، للزمخشري (٣/ ٣٤٤)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لعياض البستي (١/ ٨٣) (مادة: برد)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، لنشوان الحميري (١/ ٤٨٧)، تاج العروس، للزبيدي (٧/ ٤١٧) (مادة: برد).

(٤) لم أقف عليه في كتاب الواعي، وقد ذكره أبو عبيد في كتاب الغريبين في القرآن والحديث (١/ ١٦٤) مادة: برد.

(٥) الصحاح في اللغة، للجوهري (٢/ ٤٤٧) مادة: برد.

(٦) كتاب جمهرة اللغة: لأبي بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد الأزديّ، من أزد عمان من قحطان، العلامة، شيخ الأدب، صاحب اللغة، قال أبو بكر الأسدي: كان يقال: ابن دريد أعلم الشعراء، وأشعر العلماء، ومن كتبه (الاشتقاق) في الأنساب، و(الجمهرة) في اللغة، توفي سنة إحدى وعشرين وثلاث مئة (٣٢١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٩/ ٩٢)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٢٣).

(٧) جمهرة اللغة، لابن دُريد (١/ ١٢٥).

(٨) المحكم والمحيط المعظم، لابن سيده (٥/ ٣٣) مادة (الخاء والسين).

(٩) لسان العرب، لابن منظور (٣/ ٤٤) مادة (فرسخ).

(١٠) جمهرة اللغة (٢/ ١١٤٥).

فُرجةٌ فهُوَ فرْسخٌ، وقِيلَ: الفَرسخُ الطّويلُ.[١]

وفِي «مجْمعِ الغَرائبِ»: "فَراسخُ الليْلِ والنَّهارِ، سَاعاتهما وأَوْقاتهما".[٢]

وفِي «الصِّحاحِ» هُوَ: "فَارِسيٌّ مُعرَّبٌ"[٣].

والمِيلُ: مِن الأرضِ مَعروفٌ، وهُوَ قَدْرُ مدِّ البَصرِ"[٤].

وقِيلَ: لَيْسَ لَهُ حَدٌّ مَعلومٌ،[٥] وقِيلَ: هُوَ ثَلاثةُ آلافِ ذِراعٍ[٦]، وعَنْ يَعقوبَ[٧]: مُنتهَى مدِّ البَصرِ.[٨]

«وفِي التنْبيهَاتِ»:[٩] المِيلُ: عَشرُ غَلَواتٍ، والغَلَوةُ طَلْقُ الفَرسِ، وهُوَ مِئتَا ذِراعٍ.[١٠]

---

(١) المحيط في اللغة، لابن عباد (٤/ ٢٦٢)، لسان العرب، لابن منظور (٣/ ٤٤).

(٢) لم أقف عليه في هذا الكتاب، والمعنى مذكورٌ في تهذيب اللغة، للأزهري (٧/ ٢٦٩)، الغريبين في القرآن والحديث (٥/ ١٤٢٩)، التكملة، والذيل والصلة، للصغاني (٢/ ١٦٥)، لسان العرب، لابن منظور (٣/ ٤٤)، (مادة فرسخ).

(٣) الصحاح في اللغة، للجوهري (١/ ٤٢٨) مادة: فرسخ.

(٤) المحيط في اللغة (١٠/ ٣٥٩)، تاج العروس، للزبيدي (٣٠/ ٤٣٥).

(٥) جمهرة اللغة (٣/ ٩٨٨) (مادة: لمي).

(٦) المغرب في ترتيب المعرب، للمطرزي (١/ ٣٤٤).

(٧) هو: يعقوب بن إسحاق، ابن السِّكِّيت، أبو يوسف، البغدادي، النحوي، شيخ العربية، إمام في اللغة والأدب، قيل: كان إليه المنتهى في اللغة، وله من التصانيف نحو من عشرين كتاباً، وهو صاحب كتاب (إصلاح المنطق)، وله كتاب (الألفاظ)، وكتاب في (معاني الشعر). توفي سنة أربع وأربعين ومئتين (٢٤٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ١٦)، وفيات الأعيان، لابن خلكان (٦/ ٣٩٥).

(٨) إصلاح المنطق، ليعقوب بن السِّكِّيت (١/ ٢٩).

(٩) كتاب التنبيهات: للقاضي عياض بن موسى، اليحصبي السبتي، أبو الفضل، في الفقه. قال صاحب كتاب كشف الظنون: وله كتاب سماه: (التنبيهات المستنبطة في شرح مشكلات المدونة والمختلطة) جمع فيه: غرائب وفوائد، وهذبه: البرداعي، واختصر هذا التهذيب: تاج الدين أحمد بن محمد الإسكندراني. ينظر: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون (٢/ ١٦٤٤).

(١٠) التنبيهات المستنبطة على الكتب المدونة والمختلطة، للقاضي عياض (١/ ١٤١).

وفِي «المغْرِبِ للمُطَرِّزيّ»[1]: "الْغلوةُ: ثَلاثُ مئةِ ذِراعٍ إِلَى أَربعِمئةٍ[2]، وقِيلَ: هِيَ قَدرُ رَميةٍ بِسَهمٍ[3]، والميلُ الهَاشِميُّ: لأَنَّ بَنِي هَاشِم حَدَّدُوهُ وَأَعْلَمُوهُ".[4]

وقَالَ ابْن عَبْد الْبَرِّ: "أَصحُّ مَا فِي المِيلِ أَنَّهُ ثَلاثـةُ آلافِ ذِراعٍ، وخَمسُ مئةٍ"[5]، وقِيلَ: أَربعةُ آلاَفِ ذِراعٍ، وقِيلَ: أَلْفُ خُطوةٍ بِخطوةِ الجَملِ، وقِيلَ: هُوَ أنْ يَنظرَ إِلَى الشخْصِ؛ فَلاَ يَعلَم أَهُوَ آتٍ أَوْ ذَاهبٌ؟ وأَرجلٌ هُوَ أَوْ امْرأَةٌ؟[6].

قَالَ عِياضٌ: وقِيلَ اثْنَا عَشرَ أَلْف قَدمٍ،[7] وعَن الحَرْبِي[8] قَالَ: أَبُو نصْر[9]: "قِطعةٌ مِنْ الأَرْضِ مَا بَيْنَ العَلمَينِ".[1]

---

(١) المُطَرِّزي هو: ناصر بن عبد السيد أبي المكارم بن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطرزي: الأديب، النحوي، عالم باللغة، من فقهاء الحنفية، من كتبه (الإيضاح) في شرح مقامات الحريري، و(المعرب) في اللغة، تكلم فيه على الألفاظ التي يستعملها الفقهاء من الغريب، وهو للحنفية بمثابة كتاب الأزهري للشافعية، شرحه ورتبه في كتابه (المغرب في ترتيب المعرب)، وهو كبير وقليل الوجود، توفي بخوارزم سنة عشر وستمئة (٦١٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٥/ ٣٦٩)، طبقات الحنفية، لعبد القادر القرشي (٢/ ١٩٠)، تاج التراجم، لابن قطلوبغا (١/ ٣٠٩).

(٢) المغرب في ترتيب المعرب، للمطرزي (١/ ٣٤٤).

(٣) مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/ ١٤)، لسان العرب (١٥/ ١٣١)، (مادة: غلا).

(٤) المغرب في ترتيب المعرب (١/ ٤٥١).

(٥) الاستذكار (١/ ٤٩).

(٦) عمدة القاري (٧/ ١٢٦).

(٧) لم أقف على قول القاضي عياض في كتبه، وعزاه له ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٦٦).

(٨) الحربي هو: إبراهيم بن إسحاق بن بشير بن عبد الله، البغدادي الحربي، أبو إسحاق، صاحب التصانيف، من أعلام المحدثين، أصله من مرو، واشتهر ببغداد، قال أبو بكر الخطيب: كان إماماً في العلم، رأساً في الزهد، عارفاً بالفقه، بصيراً بالاحكام، حافظاً للحديث، مميزاً لعلله، جماعة للغة، صنف (غريب الحديث)، وكتباً كثيرة، توفي أيام المعتضد سنة خمس وثمانين ومئتين (٢٨٥هـ). ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي (٦/ ٥٢٢)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٦).

(٩) أبو نصر هو: أحمد بن حاتم، النحوي الباهلي، صاحب الأصمعي، روى عن الأصمعي كتب اللغة

=

الأَرْضِ مَا بَيْنَ العَلمَينِ".[1]

وقَوْلُه: ((لاَ تُسَافِر المَرْأَةُ)) ظَاهرُ الأَحاديثِ الوَاردةِ فِي الْبَابِ يَلزمُ مِنْهَا أَنْ يَكُونَ المحرمُ شرطاً فِي وُجوبِ الحجِّ عَلَى المرأةِ، وقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ النَّخَعِيّ، والحَسنِ، وهُوَ مَذهبُ أَبِي حَنِيفَةَ، وفُقهاءِ أَصحابِ الْحَدِيثِ.[2]

وفِي كِتابِ «الحَجّ للطَّرْطُوسِيِّ»[3] وعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: "لاَ يَجُوزُ لَهَا الخُروجُ مَعَ نِساءٍ ثِقَاتٍ، وقَومٍ مَأمونِين"[4]، واخْتلفَ أَصحابُه، فقَالَ بَعْضُهم: المَحْرمُ شَرطٌ فِي الوُجوبِ، فإِذَا لَمْ تَجِدْه لَمْ يَلزمهَا الحجُّ، وقَالَ بَعْضُهم: هُوَ شرطٌ فِي الأداءِ لاَ فِي الوُجوبِ.[5]

ويَدلُّ لِمَا قَالَهُ مَالِكٌ، قَوْلُ النَّبِيّ ﷺ: ((يَا عَدي بْن حَاتمٍ يُوشكُ أَنْ تَخرجَ الظَّعينةُ[6]

= والأدب، وصنف كتباً في اللغة، وحكى عن الأصمعي أنه كان يقول: ليس يصدق عليَّ أحد إلا أبو نصر، وله من التصانيف (شرح ديوان ذي الرمة)، وكتاب (أبيات المعاني)، و(اشتقاق الأسماء). توفي سنة إحدى وثلاثين ومئتين (٢٣١هـ). ينظر: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (١/ ٢٢٦)، الوافي بالوفيات (٦/ ١٨٢)، البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، للفيروزآبادي (١/ ٥).

(١) غريب الحديث، لإبراهيم الحربي (١/ ٣٤٠).

(٢) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، للفاكهاني (٢/ ٥٨٠)، عمدة القاري (٧/ ١٢٦).

(٣) هو: محمد بن الوليد بن محمد بن خلف القرشي الفهري الأندلسي، أبو بكر الطُّرطُوشي، ويقال له: ابن أبي رندقة، شيخ المالكية من أهل طرطوشة شرقي الأندلس، لازم القاضي أبا الوليد الباجي بسرقسطة، وأخذ عنه مسائل الخلاف، من كتبه: (سراج الملوك)، وكتاب كبير عارض به إحياء علوم الدين، للغزالي، وله (مؤلف في تحريم الغناء)، توفي سنة عشرين وخمسمئة (٥٢٠هـ). ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/ ٢٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٩٠)، شذرات الذهب، للعكري (٤/ ٦٢).

(٤) التجريد، للقدوري (٤/ ٢١٧٠)، المبسوط، للسرخسي (٤/ ١٩٧).

(٥) التجريد، للقدوري (٤/ ٢١٧٠)، العناية شرح الهداية (٢/ ٤٢٠).

(٦) الظَّعينة: كلّ جمل يُركب ويُعْتَمل عليه، وهذا هو الأصل، وإنما سميت المرأة ظعينة لأنها تركبه؛ فيقال: ذهبت الظعينة، وقيل الظعينة: المرأة في الهودج، ثم قيل للهودج بغير امرأة، وجمع الظعينة: ظُعْن وظُعُن =

مِنْ الحِيرةِ[(١)] تؤمُّ البَيتَ، لاَ جوارَ مَعَها، لاَ تخافُ إلاَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ-)).[(٢)]

وَجهُ الدلِيلِ أَنَّهُ أَخبرَ بِظهورِ الإِسلامِ، وانْتشارِ العَدلِ حَتَّى تَخرجَ المرأةُ وَحدَها، فلَوْ شَرطَ مَعَها المحْرَم بَطلَ هَذَا المَعنَى.[(٣)]

وذَهَبَ عَطَاءٌ، وابْنُ جُبيرٍ، وابْنُ سِيرينَ، والْأَوْزَاعِيّ، ومَالِكٌ، والشَّافِعِيُّ إِلَى أَنَّ ذَلِكَ [٧٨/ أ] لَيْسَ بشرطٍ[(٤)]، رُوِيَ مثلُه عَنْ عَائِشَةَ.[(٥)]

= وظَعَائِن، وقال ابن السكّيت: يقال: بعير ظعون إذا كان يحمل الظعائن. يُنظر: غريب الحديث، لأبي عبيد بن سلام (٤/ ٤٣٧)، الأضداد، لابن الأنباري (١/ ١٦٤)، النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير (٣/ ١٥٧).

(١) الحِيْرَة: مدينة معروفة بالعراق كانت على ثلاثة أميال من الكوفة، على موضع يقال له: النّجف، وهي التي كان النعمان بن المنذر يسكنها، زعموا أن بحر فارس كان يتّصل به، سمّيت الحيرة لأن تبّعاً الأكبر لما قصد خراسان خلّف ضعفة جنده بذلك الموضع، وقال لهم: حيّروا به، أي أقيموا به. ينظر: معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، للبكري (٢/ ٤٧٨)، معجم البلدان، للحموي (٢/ ٣٢٨).

(٢) أخرجه البخاري (٤/ ١٩٧) كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم/ ٣٥٩٥، من طريق سعد الطائي، عن مُحِل بن خليفة الطائي، عن عدي بن حاتم مرفوعاً به.

وهو بعض من حديث طويل: ((بينا أنا عند النبي ﷺ وأتاه رجل فشكا إليه الفاقة، وأتاه آخر فشكا قطع السبيل، قال: "يا عدي بن حاتم هل رأيت الحيرة؟ "قلت: لم أرها وقد أنبئت عنها، قال: فإن طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف أحداً إلا الله))...الحديث.

(٣) مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (٨/ ٣٣٥)، نيل الأوطار، للشوكاني (٤/ ٣٤٥)، تحفة الأحوذي (٤/ ٢٨٠).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١/ ٦)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٧٦)، روضة الطالبين (٣/ ٩)، المحلى، لابن حزم (٥/ ١٩).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٦) كتاب المناسك، في المرأة تخرج مع ذي محرم، رقم/ ١٥٤٠٨، من طريق وكيع عن يونس بن يزيد عن الزهري قال: ذكر عند عائشة المرأة لا تسافر إلا مع ذي محرم، فقالت عائشة: ((ليس كل النساء يجد محرماً))، وإسناد رجاله كلهم ثقات إلا أن في رواية يونس عن الزهري وهماً قليلاً، وفي غير الزهري خطأ كما ذكر ابن حجر، وفيه علة أخرى وهي الانقطاع؛ الإمام الزهري لم يسمع من =

لَكِنَّ الشَّافِعِيَّ يشترطُ فِي أحدِ قولَيه، أَنْ تَكُونَ مَعَها نساءٌ ثقاتٌ، أَوْ امرأةٌ ثقةٌ[1]؛ قَالَ النَّوَوِيّ: "فلَوْ وجدَتْ امرأةً واحدةً ثقةً لَمْ يَلزمها الحجُّ، لَكِنْ يَجُوزُ لهَا الحجُّ مَعَها، هَذَا هُوَ الصّحيحُ".[2]

قَالَ القُرْطُبِيّ: "وَظاهرُ قوْلِ مَالِكٍ عَلَى اختلافِ التأويلِ، قَوْله: تخرجُ مَعَ رجالٍ أَوْ نساءٍ؛ فهَل هُوَ بِمجموعِ ذَلِكَ، أَوْ فِي جَماعةٍ مِنْ أَحدِ الجِنْسينِ؟ وأَكْثَر مَا نَقلَه عَنْهُ أَصحابُنا: اشتراطُ النِّساءِ، وسَببُ هَذَا الخِلافِ مُخالفةُ ظَاهرِ هَذِهِ الأَحَاديثِ لِظاهرِ قَوْلِه تَعَالَى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]"[3].

= عائشة رضي الله عنها، فتكون روايته عنها مرسلة.

وروي من وجه آخر متصلاً، أخرجه الطيالسي في المسند (١/ ٢٩٦)، من طريق زمعة، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٤٢)، والبيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٥٣) من طريق يونس بن يزيد، وفي موضع آخر من صحيح ابن حبان (٦/ ٤٤٣) من طريق عمرو بن الحارث،

جميعهم (زمْعة، ويونس بن يزيد، وعمرو بن الحارث) عن الزهري عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها به.

ولفظه: عن عمرة أنها كانت عند عائشة تقول لعائشة: إن أبا سعيد الخدري يخبر عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((لا يحل لامرأة تسافر فوق ثلاثة أيام إلا مع ذي محرم، قالت عمرة: فالتفتت إلينا عائشة: ما كلهن لها ذو محرم)).

والحديث ضعيف، فيه زمْعة بن صالح وهو ضعيف، قال البخاري: يخالف في حديثه تركه ابن مهدي أخيراً، وقال الساجي: ليس بحجة في الأحكام، وقال النسائي: ليس بالقوي، كثير الغلط عن الزهري، وقال ابن حبان: كان رجلاً صالحاً يهم ولا يعلم، ويُخطئ ولا يَفْهم، حتى غلب في حديثه المناكير التي يرويها عن المشاهير. ينظر: تهذيب التهذيب (٣/ ٣٣٨)، تقريب التهذيب ص٢١٧.

(١) الأم، للشافعي (٥/ ٢٢٩)، مختصر المزني (٨/ ٣٢٨)، الحاوي الكبير، للماوردي (٤/ ٩٢٤)، المجموع شرح المهذب (٧/ ٨٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٩/ ١٠٤).

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٣/ ٤٤٩).

وأجمَعَتْ الأُمةُ أَنَّ المرأةَ تَلزَمُها حَجةُ الإسلامِ بهَذِهِ الآيةِ، وبِقَوْلهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ-: ((بُنِيَ الإسلامُ عَلَى خمسٍ: شهادَةِ...))[1]، فذَكَرَ مِنْهَا الحجَّ، عَارضَت مَعَ الأحَاديثِ الوَاردةِ: ((لاَ تُسافِرِ المرأةُ إلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ))[2]، فاختَلفَ العُلماءُ فِي تَأويلِ ذَلِكَ، فجمَعَ أَبُو حنيفةَ، -ومَن قَالَ بقَوْلِه- بَيْنهمَا، بأنْ جعلَ الْحَدِيثَ مَبنيًّا للاسْتطاعةِ فِي حَقِّ المرأةِ، ورأَى مَالِكٌ -ومَن قَالَ بقَوْلِه-: أَنَّ الاسْتطاعةَ بنَفسِها سُنَّةٌ فِي حقِّ الرجَالِ والنِّسَاءِ، وأَنَّ الأحَاديثَ المَذكورةَ فِي هَذَا لَمْ تتعرَّضْ للأسْفارِ الوَاجبةِ".[3]

واتفقَ العلماءُ عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهَا أَنْ تخرجَ فِي غَيْرِ الحجِّ والعمرةِ إلاَّ معَ ذِي مَحْرمٍ، حاشَا الهِجْرَةِ مِن دارِ الحَربِ؛ فاتفقُوا عَلَى أَنَّهَا تهاجرُ مِنْ دارِ الحربِ إِلَى دارِ الإسلامِ، وإنْ لَمْ يَكنْ مَعَها مَحرمٌ".[4]

قَالَ الْبَاجِي: "هَذَا عِندِي فِي الشَّابةِ، فأمَّا الكَبيرةُ غَيْر المُشتهاةِ فتُسافرُ كَيْفَ شاءَت، فِي كُلِّ الأسفارِ بلاَ زوجٍ ولاَ محرمٍ".[5]

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ١١) كتاب الإيمان، باب بني الإسلام على خمس، رقم/ ٨، ومسلم في صحيحه (١/ ٤٥) كتاب الإيمان، باب أركان الإسلام ودعائمه العظام، رقم/ ٦، من طريق حنظلة بن أبي سفيان عكرمة بن خالد عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (١١/ ٦)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٧٦)، شرح الزرقاني على موطأ مالك (٤/ ٦٢٣).

(٤) ونقل هذا الاتفاق القاضي عياض في إكمال المعلم بفوائد مسلم (٤/ ٤٤٦)، ينظر كذلك: شرح النووي على مسلم (٩/ ١٠٤)، العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، لابن العطار (٢/ ٩٥٩)، شرح مشكاة المصابيح، للطيبي (٦/ ١٩٤٢).

(٥) لم أقف عليه في كتابه المنتقى، وعزاه له جمع من شراح الحديث وغيرهم، كالنووي في شرح صحيح مسلم (٩/ ١٠٤)، وابن دقيق العيد في إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، (١/ ٣٠٣)، وابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٦٨)، والقسطلاني في إرشاد الساري (٣/ ٣٢٦).

=

قَالَ عِياضٌ: ورُدَّ هَذَا "بأنَّ المرأةَ مظَنَةُ الطّمعِ، ولكلِّ سَاقطةٍ لاقطةٌ"،[(١)] وفِي كتابِ «الحجِّ للطرْطُوسِي»، قَالَ ابْن عَبْدِ الحَكَم:[(٢)] "لاَ تخرجُ مَعَ نساءٍ لَيْسُوا مِنْهَا بمحرمٍ".[(٣)]

"وأمَّا اختلافُ أَلْفاظِ المُدةِ؛ فهُوَ بحسبِ اخْتلافِ السَّائلِين واخْتلافِ المواطنِ، ولَيْسَ فِي النهْيِ عَنْ الثلاثةِ تصريحٌ بإباحةِ اليومِ أَوْ البريدِ، قَالَ الْبَيْهَقِيّ: "فإنَّه ﷺ سُئِلَ عَنْ المرأةِ تُسافرُ ثلاثاً بغَيْرِ مَحرمٍ، فقَالَ: لاَ. وسُئل عَنْ سفرِها يومَين بغَيْر مَحرمٍ، فقَالَ: لاَ. وسُئل عَنْ سَفرِها يَوماً، فقَالَ: لاَ. وكذَلِكَ البَرِيد، فأدَّى كُلٌّ مِنْهُم مَا سَمعَ"[(٤)]، ومَا جاءَ مِنْهَا [مُختلفاً][(٥)]، عَنْ رِوَايَةِ واحدٍ، فسَمعهُ فِي مَواطنَ، وَرَوَى تَارةً هَذا، وتارةً

= وجاء عند الزرقاني في شرحه على موطأ مالك (٤/ ٦١٢) قال: "ونقل عياض عن بعضهم، لا عن الباجي كما زعم أنه في الشابة، أما الكبيرة التي لا تُشتهى فتسافر في كل الأسفار بلا زوج ولا محرم".

قال ابن دقيق العيد: "والذي قاله الباجي تخصيص العموم بالنظر إلى المعنى، يعني مراعاة الأمر الأغلب، والمتعقب راعى الأمر النادر وهو الاحتياط، قال: والمتعقب على الباجي يرى جواز سفر المرأة وحدها في الأمن، وسيرها في جملة القافلة، فقد نظر أيضًا إلى المعنى مع كونه مخالفًا لظاهر الحديث، يعني فليس له أن ينكر على الباجي". إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لابن دقيق العيد (١/ ٣٠٣).

(١) قاله الإمام النووي. يُنظر: شرح النووي على صحيح مسلم (٩/ ١٠٤).

(٢) عبد الله بن عبد الحكم بن أعين بن ليث، مفتي الديار المصرية، أبو محمد المصري المالكي، صاحب مالك، سمع الليث بن سعد، ومالك بن أنس، حدث عنه: بنوه الأئمة محمد وسعد وعبد الرحمن وعبد الحكم، وثقه أبو زرعة، وقال ابن حبان: كان ممن عقل مذهب مالك، وفرع على أصوله، وقال ابن عبد البر: صنف عبد الله بن عبد الحكم كتاباً اختصر فيه ما سمعه من ابن القاسم، وابن وهب، وأشهب، ثم اختصر من ذلك كتاباً صغيراً. توفي سنة أربع عشرة ومئتين (٢١٤هـ). تهذيب الكمال (١٥/ ١٩٣)، تهذيب التهذيب ص٢٨٩.

(٣) لم أقف عليه في كتاب الطرطوشي، ولعله مفقود، عزاه القاضي عياض إلى ابن عبد الحكم في إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٤/ ٤٤٦).

(٤) السنن الكبرى (٣/ ١٩٩).

(٥) مابين المعقوفتين في الأصل طمس، وإثباته من شرح النووي على مسلم (٩/ ١٠٣).

هَذا، وكُلُّه صَحيحٌ، ولَيْسَ فِي هَذَا كُلُّه تحْديدٌ لأقلِّ مَا يقعُ عَلَيْهِ اسمُ السَّفَر". (١)

"وقِيلَ: [٧٨/ ب] يحتملُ أَنْ يجْمعَ بَيْنَهمَا بأنَّ اليومَ المفردَ والليلةَ المفردةَ بمعْنَى اليومِ والليلةِ المجْموعَين، فيَكونُ اليومُ إشارةً إِلَى مُدةِ الذّهَابِ، واليَوْمانِ إشارَة إِلَى مُدةِ الذهابِ والرجُوعِ، والثلاثةُ إشَارَة إِلَى مدةِ الذهابِ والرجوعِ، واليومُ الذِي تُقضي فِيهِ الحاجةُ، وقِيلَ: قَدْ يكونُ هَذَا كُلّهُ تمثيلاً لأقلِّ العددِ، فاليومُ الواحدُ أوّلُ العَددِ وأقلهُ، والاثْنانِ أَولُ الكَثيرِ وأقلهُ، والثلاثُ أقلُّ الجَمعِ". (٢)

وقولُه: ((لاَ يَحِلُّ لِامرأةٍ)) قَالَ القُرْطُبِيّ: "عَلَى العُمومِ لِجميعِ المُؤمناتِ، لأَنَّ المرأةَ نكرةٌ فِي سياقِ النفِي فيدخلُ فِيهِ الشابةُ والـمُتجالَّة، وهُوَ قوْلُ الكافةِ، وقَالَ بَعْضُ أصْحابنَا: تخرجُ مِنْهُ الـمُتجالَّةُ، وهُوَ بَعيدٌ". (٣)

"واختُلِفَ فِي المحرمِ؛ فيَجُوزُ لَهَا المُسافرةُ مَعَ محَرمِها بالنسبِ كأَبِيها وأخيها وابْن أُختِها وابْن أخيهَا وخَالهَا وعَمِّها، ومَعَ محَرمِها بالرضَاعِ كَأخِيها مِنْ الرضَاعِ وابْن أخِيها وابْن أختِها مِنْهُ ونحوهم، ومَعَ محَرمِها مِنْ المصاهرةِ، كأَبِي زوجِها، وابْن زوجِها، ولاَ كراهةَ فِي شَيءٍ مِنْ ذَلِكَ، وكَذَا يجُوزُ لهَؤُلاَءِ الخلْوةُ بها، والنظرُ إِلَيْهَا مِنْ غَيْرِ حاجةٍ، ولَكِنْ لاَ يحلُّ النظرُ بشهوةٍ". (٤)

وحَاصلهُ: أنَّ محْرمَ المرأةِ مَن لاَ يجُوزُ لَهُ نكاحُها مِنْ الأقاربِ"(٥)، وكَرهَ مَالِكٌ سَفَرَهَا مَعَ ابْن زَوجِها لفسادِ النَّاسِ بعدَ العَصرِ الأَوّلِ، ولأنَّ كَثيراً مِن النَّاسِ لاَ ينفرونَ مِنْ

---

(١) شرح النووي على مسلم (٩/ ١٠٣).

(٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٦٩)، وينظر: فتح الباري (٤/ ٧٥)، فقد عزاه الحافظ ابن حجر إلى المنذري.

(٣) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (١١/ ٧).

(٤) شرح النووي على صحيح مسلم (٩/ ١٠٥)، عمدة القاري (٧/ ١٢٨).

(٥) الشافي في شرح مسند الشافعي (٢/ ٢٨٢).

زَوجةِ الأبِ نفرتَهم مِنْ محارمِ النسبِ".[١]

وقَوْله: ((**تُؤمِن باللهِ واليَوْمِ الآخِرِ**)) فِيهِ تعريضٌ أَنَّهَا إِذَا سَافرتْ بغَيْرِ محرمٍ فإنَّها تُخالفُ شرطَ الإيمانِ باللهِ واليومِ الآخرِ؛ لأنَّ [التعَرضَ][٢] إِلَى وصْفِها بذَلِكَ إشارةٌ إِلَى التزامِ الوُقوفِ عِنْدَ مَا نُهِيَتْ عَنْهُ، وأَنَّ الإيمانَ باللهِ واليومِ الآخرِ يَقضِي لَهَا بذَلِكَ.[٣]

وقَوْله: ((**أَنْ تُسافرَ**)) فِي مَوضعِ رفعٍ لأَنَّهُ فَاعِلٌ، محَلّ التَّقديرِ: لاَ يَحلُ لَهَا السَّفَر، والهاءُ فِي ((مَسيرةِ يومٍ)) للمَرةِ الوَاحدةِ، التقديرُ: أَنْ تُسافرَ مَرةً واحدةً، سَفرةً واحدةً، مخْصوصَةً بيومٍ وليلةٍ.[٤]

---

(١) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم، للقاضي عياض (٤/ ٤٤٨).

(٢) ما بين المعقوفتين طمس، وإثباته من عمدة القاري (٧/ ١٣٠).

(٣) الشافي في شرح مسند الشافعي، لابن الأثير (٣/ ٢٨١)، عمدة القاري (٧/ ١٣٠).

(٤) ينظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٧٠)، وعمدة القاري (٧/ ١٢٩)، عزاه العيني لـمُغْلَطاي. قال العيني متعقباً: "وتبعه على هذا صاحب (التوضيح)، وهذا تصرف عجيب، ولفظ: (مسيرة) مصدر ميمي بمعنى: السير، كالمعيشة بمعنى العيش، وليست التاء فيه للمرة، وما كل تاء تدخل المصدر تدل على الوحدة".

باب يَقْصُرُ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَوْضِعِهِ

(وَخَرَجَ عَلِيٌّ[1] فَقَصَرَ وهُوَ يَرَى البُيُوتَ، فَلَمَّا رَجَعَ قِيلَ لَهُ: هَـذِهِ الكُوفَـةُ! قَـالَ: ((لاَ حَتَّى نَدْخُلَها)).[2]

هَذَا التَّعْلِيقُ رواهُ أَبُو الحسنِ، عَبْد الله بْن أَحْمَد بْـن الـمُغَلِّسِ[3] فِي «الموضـحِ» تَأْلِيفـه، عَـنْ بِـشْرِ بْـن موسَـى[4]، حَـدَّثَنَا خَـلَّاد بْـن يَحْيَـى[5]، عَـنْ سُـفْيَان، عَـنْ وِقـاء بْـن

---

(١) في صحيح البخاري بزيادة ((بن أبي طالب)).

(٢) أخرجه البخاري تعليقاً (٢/ ٤٣) كتاب تقصير الصلاة، باب يقصر إذا خرج من موضعه قبل حديث، رقم/ ١٠٩٨.

(٣) أبو الحسن عبد الله بن أحمد بن المغلِّس البغدادي، الداودي الظاهري، فقيه العراق، حدث عن: جده، وجعفر بن محمد بن شاكر، وتفقه على أبي بكر محمد بن داود، أخذ عنه: أبو المفضل الشيباني ونحوه، وعنه انتشر مذهب الظاهرية في البلاد، وكان من بحور العلم، وله من التصانيف: كتاب (الموضح) في الفقه، وكتاب (المبهج)، وكتاب (الدامغ) في الرد على من خالفه. توفي سنة أربع وعشرين وثلاثمئة (٣٢٤هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٧٧).

(٤) بِشر بن موسى بن صالح بن شيخ بن عميرة، أبو علي الأسدي البغدادي، سمع من: روح بن عبادة حديثاً واحداً، ومن حفص بن عمر العدني، والأصمعي، حدث عنه: أبو بكر الشافعي، وأبو القاسم الطبراني، وأبو بكر القطيعي، قال الخطيب: كان ثقة أميناً عاقلاً ركيناً، قال أبو بكر الخلال: كان أحمد بن حنبل يكرم بشر بن موسى، وقال الدارقطني: ثقة، توفي سنة ثمان وثمانين ومئتين (٢٨٨هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٢).

(٥) خَلّاد بن يحيى بن صفوان السلمي، أبو محمد الكوفي، روى عن: إبراهيم بن نافع المكي، وسفيان الثوري، روى عنه: البخاري، وأحمد بن إسحاق الأهوازي، وبشر بن موسى الأسدي، قال أحمد بن حنبل: ثقة أو صدوق، وقال أبو حاتم: ليس بذاك المعروف، محله الصدق، وقال الحاكم: قلت للدارقطني: فخلاد بن يحيى؟ قال: ثقة إنما أخطا في حديث واحد حديث الثوري عن إسماعيل، قال ابن حجر: صدوق رمي بالإرجاء، وهو من كبار شيوخ البخاري، توفي قريباً من سنة ثلاث عشرة ومئتين (٢١٣هـ)، وقيل: سنة سبع عشرة ومئتين (٢١٧). ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٣٥٩)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٧٤)، تقريب =

الأَسدِيّ[1]، أَخْبَرَنا عليّ بْن [٧٩/ أ] رَبيعةَ [2] قَالَ: ((خَرجْنَا معَ عليٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- فقَصَر، ونَحْنُ نَرَى البُيوتَ، ثُمَّ رَجعْنا فقَصرْنَا ونَحْنُ نَرَى البُيوتَ، فَقلْنَا لَهُ، فَقَالَ: نَقْصرُ حَتَّى نَدخلَها)).[3][4]

ورَواهُ الحْاكِم[5] عَنْ أَبِي العبَّاسِ مُحَمَّد بْن يَعقُوب،[6] حَدَّثَنَا الحَسنُ بْن

= التهذيب ص١٩٦.

(١) وِقاء بن إياس الأسدي الوالبي، أبو يزيد الكوفي، روى عن: بكير بن الأخنس، وسعيد بن جبير، وعلي بن ربيعة الوالبي، روى عنه، ابنه إياس بن وقاء بن إياس، والحسن بن صالح بن حي، وسفيان الثوري، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: وقاء بن إياس كذا وكذا، ثم قال: ضعفه يحيى بن سعيد، وقال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد القطان: ما كان بالذي يعتمد عليه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالمتين، قال ابن حجر: قلت: وقال الساجي: عنده مناكير، في التقريب: لين الحديث. من السادسة. ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٤٥٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٢٢) تقريب التهذيب ص٥٨١.

(٢) علي بن ربيعة بن نضلة الوالِبي الأسدي، ويقال: البجلي، أبو المغيرة الكوفي، روى عن: أسماء بن الحكم الفزاري، وسلمان الفارسي، وعلي بن أبي طالب، روى عنه وقاء بن إياس، وأبو إسحاق السبيعي، قال يحيى بن معين: ثقة، وكذلك قال النسائي، وقال أبو حاتم: صالح الحديث، قال ابن حجر: ثقة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٤٣١)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٢٠)، تقريب التهذيب ص٤٠١.

(٣) لم أقف على كتاب (الموضح) لابن المغلِّس، ولعله مفقود، وعزاه ابن الملقن له في التوضيح (٨/ ٤٧٢).

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٩)، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٩)، وابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٥٢) من طريق سفيان عن وِقاء بن إياس الأسدي به عن علي بن ربيعة به.

قال ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٤٢١): وهكذا أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن الثوري به، وإسناده صحيح.

قلت: لكن ابن حجر ضعف وِقاء بن إياس فقال: لين الحديث، ونقل قول الساجي فيه: عنده مناكير، فالذي يظهر تضعيف حديثه. ينظر: تهذيب التقريب (١١/ ١٢٢)، تقريب التهذيب ص٥٨١.

(٥) لم أقف عليه عند الحاكم، وعزاه له ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٥٦٩)، والعيني في العمدة (٧/ ١٣٠).

(٦) محمد بن يعقوب بن يوسف بن معقل، بن سنان الأصم الأموي مولاهم، النيسابوري كان أبوه من أصحاب إسحاق بن راهويه، وعلي بن حجر، روى عن أَسِيد بن عاصم، وعباس الدوري، حدث عنه أبو =

مُكْرَمٍ[1] حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي -ابْن هَارُون-[2] أَخْبَرَنا وِقَاء.[3]

وقَالَ الْبَيْهَقِيّ: أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيد بْن أَبِي عَمْرو[4]، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيْدُ بْنُ عَاصِمٍ[5] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ[6]، عَنْ سُفْيَان

= عبد الله الحاكم، والحافظ أبو علي النيسابوري قال أبو أحمد الحاكم: سمعت ابن أبي حاتم يقول: ما بقي لكتاب المبسوط راوٍ غير أبي العباس الوراق، وبلغنا أنه ثقة صدوق، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمئة. (٣٤٦هـ). ينظر: التقييد لمعرفة رواة المسانيد (١/ ١٢٣)، سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٥٢).

(١) الحسن بن مُكْرم، أبو علي البغدادي البزاز، سمع: علي بن عاصم، ويزيد بن هارون، وروح بن عبادة، حدث عنه: القاضي المحاملي، وإسماعيل الصفار، وأبو سهل بن زياد، وثقه الخطيب. توفي سنة أربع وسبعين ومئتين (٢٧٤هـ). ينظر: تاريخ بغداد (٨/ ٤٦٨)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٩٢).

(٢) يزيد بن هارون بن زاذي، ويقال: ابن زاذان، بن ثابت السلمي، أبو خالد الواسطي، قيل: إن أصله من بخارى، روى عن: أبان بن أبي عياش، وأبان بن يزيد العطار، ووِقاء، وروى عنه: الحسن بن مكرم، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن خالد الخلال، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال علي بن المديني: هو من الثقات، وقال أبو زرعة: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يقول: ما رأيت أتقن حفظاً من يزيد بن هارون، وقال أبو حاتم: ثقة، إمام صدوق، لا يسأل عن مثله، قال ابن حجر: ثقة متقن عابد. توفي سنة ست ومئتين (٢٠٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/ ٢٦٨)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٦٦)، تقريب التهذيب ص٦٠٦.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٩)، وقد تقدم الكلام عليه.

(٤) هو: محمد بن أبي عمرو، موسى بن الفضل بن شاذان، الصيرفي، ابن أبي عمرو، النيسابوري، سمع من: أبي عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، ويحيى بن منصور القاضي، والأصم، حدث عنه: أبو بكر البيهقي، والخطيب، وأبو إسماعيل عبد الله بن محمد الهروي. توفي سنة إحدى وعشرين وأربعمئة (٤٢١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٧/ ٣٥٠).

(٥) أَسِيْد بن عاصم الثقفي، أبو الحسين، سمع سعيد بن عامر الضبعي، والحسين بن حفص، وطبقتهم، وصنف «المسند»، حدث عنه: أبو علي أحمد بن محمد بن إبراهيم، وعبد الله بن الحسن بن بندار، وعبد الرحمن بن أبي حاتم، قال ابن أبي حاتم: ثقة رضي. توفي سنة سبعين ومئتين (٢٧٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٢/ ٣٧٨).

(٦) الحسين بن حفص بن الفضل بن يحيى بن ذكوان الهمْداني، أبو محمد الأصبهاني، وهو الذي نقل علم =

حَدَّثَنَا وِقَاء فذَكَرَه.[1]

ووِقَاء فِيهِ كَلامٌ، فيُنظَر فِي جزْم الْبُخَارِيّ بالتَّعْلِيق عَنْهُ.[2]

وقَدْ رأيتُ أبَا عُمَر قَالَ: "روَى سُفْيَان بْنُ عُيَيْنَةَ وغَيْره، عَنْ أَبِي إِسْحَاق،[3] عَنْ عَبْد الرَّحْمَن بْن يَزِيد[4] قَالَ: ((خَرجْتُ مَعَ عَلِيّ بْن أَبِي طَالِبٍ إِلَى صِفِّين، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَ الجِسْر والقَنْطَرَة[5] صَلَّى رَكْعَتَيْنِ))[6]، انْتَهَى، وسَندهُ

= الكوفيين إلى أصبهان، وأفتى بمذهبهم، روى عن: إبراهيم بن طهمان، وسفيان الثوري، روى عنه: أبو مسعود أحمد بن الفرات الرازي، وأسيد بن عاصم، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم، عن أبيه: محله الصدق، قال ابن حجر: صدوق. توفي سنة ثنتي عشرة ومئتين (٢١٢هـ)، وقيل: مات سنة عشر أو إحدى عشرة ومئتين (٢١١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٦/ ٣٦٩)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٣٧)، تقريب التهذيب ص١٦٦.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٩)

(٢) يشير الى الحديث المعلق أول هذا الباب في صحيح البخاري بقوله: ((وخرج علي بن أبي طالب عليه السلام: فقصر وهو يرى البيوت، فلما رجع قيل له هذه الكوفة قال: لا حتى ندخلها)).

(٣) أبو إسحاق هو: السبيعي تقدمت ترجمته.

(٤) عبد الرحمن بن يزيد، وقيل: ابن زيد الفائشي، أبو بكر الهمداني الكوفي، روى عن علي رضي الله عنه، وحذيفة بن اليمان روى عنه أبو إسحاق الهمداني، وإبراهيم بن سويد قال ابن المديني: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال: قُتل بالجماجم. ينظر: الجرح والتعديل (٥/ ٢٣٢)، تعجيل المنفعة (١/ ٧٩٨).

(٥) الجَسْرُ، والجِسْرُ: لغتان، وهو: القنطرة ونحوه مما يعبر عليه، وقيل: القنطرة ما بني على الماء، للعبور عليه، والجسر أعم منه، لأنه يكون بناء، وغير بناء. تهذيب اللغة (١٠/ ٣٠٣)، معجم الفروق اللغوية، لأبي هلال العسكري (١/ ١٦٣).

قال العيني: الجسر: واحد الجسور معروف، وهو ما يكون من الحجر والخشب ونحوهما، والقنطرة "لا تكون إلا من الحجر، فكل قنطرة جسر، وليس كل جسر قنطرة، وأراد بالجسر: جسر المدينة التي خرج منها علي رضي الله عنه، والظاهر أنها الكوفة، وكذلك قنطرة المدينة التي خرج منها علي رضي الله عنه إلى صفّين. ينظر: نخب الأفكار (٦/ ٣٥٧).

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٣٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٥) باب في مسيرة كم تقصر =

صَحيحٌ". [1]

"وعَنْ الثَّوْرِيّ، عَنْ دَاوُد بْن أَبِي هِنْدٍ[2] عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ[3] أَنَّ عليًّا: ((حِينَ خَرجَ مِنْ البَصرةِ رأَى خُصّاً[4] -يَعْنِي خيْمَة- فقَالَ: لولاَ هَذَا الخُصُّ لَصلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ))[5]

= الصلاة؟ رقم/ ٨٢٢٩، والطبري في تهذيب الآثار (٣/ ٣٣٧)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٤١٩) من طريق سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق السبيعي به.

الحديث ضعيف، في سنده عبد الرحمن بن زيد الفَائشي، وقد وصفه ابن حجر بالجهالة، وذكره العيني في نخب الأفكار ثم قال: وعبد الرحمن بن زيد الفائشي الكوفي قال ابن المديني: مجهول. ينظر: تعجيل المنفعة (١/ ٧٩٨)، نخب الأفكار (٦/ ٣٥٧).

(١) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٢/ ٢٣٠)

(٢) داود بن أبي هند، القشيري، واسمه دينار بن عذافر، أبو بكر، ويقال: أبو محمد البصري، روى عن الحسن البصري، وأبي حرب بن أبي الأسود، وسعيد بن المسيب، روى عنه سفيان الثوري، وعبد الأعلى بن عبد الأعلى، ومحمد بن أبي عدي، وثقه أحمد وأبو حاتم والنسائي، قال ابن حجر: ثقة متقن، كان يَهِم بآخره، توفي سنة تسع وثلاثين ومئة (١٣٩هـ)، وقال علي بن المديني: مات سنة أربعين ومئة. ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٤٦١)، تهذيب التهذيب (١/ ٥٧٢)، تقريب التهذيب ص٢٠٠.

(٣) أبو حرب بن أبي الأسود الدِّيَلِيّ، البصري، واسمه: محجن، وقيل: عطاء، روى عن: عبد الله بن عمرو بن العاص، وعن أبيه أبي الأسود الديلي، روى عنه: حمران بن أعين، وداود بن أبي هند، وأبو وهب سيف بن وهب، ذكره محمد بن سعد في الطبقة الثانية من أهل البصرة، وقال: كان معروفا وله أحاديث، قال ابن حجر: ثقة. مات سنة ثمان ومئة (١٠٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٣/ ٢٣١)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٦٩)، تقريب التهذيب ص٦٣٢.

(٤) الخص: بيت يعمل من الخشب والقصب، وجمعه خصاص، وأخصاص، سمي به لما من فيه من الخِصاص، وهي الفُرَج والأَنْقاب. ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٧).

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٢٩)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٤٩) باب من كان يقصر الصلاة، رقم/ ٨٢٥٣، من طريق سفيان الثوري، وأخرجه الطبري في تهذيب الآثار من طريقين (٢/ ٩١٥) من طريق عبد الوهاب بن عطاء، ووفي موضع آخر عنده من طريق ابن أبي عدي وعبد الأعلى بن عبد الأعلى.

=

وروَى وَكِيعٌ عَنْ الثَّوْرِيّ مِثْلَه.[(١)]

قَالَ أَبُو عَمْرو: وقِيلَ هَذَا عَن عَلِيٍّ مِنْ وُجوهٍ شتَّى، وهُوَ مَذهبُ جماعةِ العُلماءِ إلاَّ مَن شذَّ، ومِمَّنْ رَوَينا عَنْهُ ذَلِكَ: عَلْقمَة والأَسْود وعَمْرو بْن مَيْمون والحَارِث بْن قَيْس الجعْفِي، والنَّخَعِيّ وعَطَاء وقَتَادَة، والزُّهْرِيّ، وهُوَ [قَوْلُ][(٢)] مَالِكٍ[(٣)]، وأَبِي حَنِيفَةَ، والشَّافِعِيّ، وأَحْمَد، وسُفْيَان الثَّوْرِيّ، وسُلَيْمان بْنِ مُوسَى، والأَوْزَاعِيّ، وأَهْل الحَدِيثِ".[(٤)]

حَدِيثُ أَنَس: ((**وبِذِي الحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ**)) يَأتِي -إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- فِي الحَجّ[(٥)]، وحَدِيث عَائِشَة: ((**الصَّلاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ**))[(٦)] تَقَدَّم فِي أَوَّلِ كِتَابِ الصَّلاَة.[(٧)]

ومِمَّا يُنبّه عَلَيْهِ هُنا قَوْله: **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْن مُحَمَّد، حَدَّثَنَا سُفْيانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ**

= أربعتهم (الثوري، وعبد الوهاب، ومحمد ابن عدي، وعبد الأعلى) عن داود بن أبي هند به، والحديث صحيح إسناد رجاله ثقات.

(١) لم أقف على هذه الطريق.

(٢) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من الاستذكار.

(٣) موطأ مالك (١/ ١٤٨).

(٤) الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار (٢/ ٢٣١).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ١٣٨) كتاب الحج، باب من بات بذي الحليفة حتى أصبح، رقم/ ١٥٤٦، من طريق ابن جريج، عن محمد بن المنكدر، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين، ثم بات حتى أصبح بذي الحليفة، فلما ركب راحلته واستوت به أهلَّ)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٤) كتاب تقصير الصلاة، باب يقصر إذا خرج من موضعه، رقم/ ١٠٩٠.

(٧) صحيح البخاري (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة؟ رقم/ ٣٥٠ من طريق مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين، قالت: ((فرض الله الصلاة حين فرضها، ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر)).

عُـرْوَةَ عَـنْ عَائِـشَةَ: ((فُرِضَـتِ الـصَّلَاةُ رَكْعَتَـيْنِ، ثُـمَّ هَـاجَرَ رَسُـول الله ﷺ فَفُرِضَـتْ أَرْبَعاً))[1] ح

سُفْيَان هَذَا هُوَ ابْن عُيَينَةَ، قَالَه الطَّرْقِي،[2] وصرَّحَ بِهِ الحُميدِي[3] والشَّافِعِيِّ إذْ رَوَيَاهُ عَنْهُ،[4] وكَذَا ابْن حَزْم.[5]

وقَالَ أَبُو عُمَر: "كُلُّ مَن رَواهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ فِيهِ: ((فُرضتْ الصَّلاَةُ)) إلاَّ مَا حدَّثَ بِهِ أَبُو إِسْحَاق الحَرِبِيّ:[6] قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَد بْن الحَجَّاج[7] حَدَّثَنَا ابْن المُبارِكِ، حَدَّثَنَا ابْن

---

(١) أخرجه البخاري بهذا اللفظ في الصحيح (٥/ ٦٨) في كتاب مناقب الأنصار، باب التاريخ، من أين أرخوا التاريخ، رقم/ ٣٩٣٥، من طريق معمر عن الزهري: ((فرضت الصلاة ركعتين، ثم هاجر النبي ﷺ ففرضت أربعاً، وتركت صلاة السفر على الأولى)).

وأما السند المذكور فحديث الباب، رقم/ ١٠٩٠، وجاء لفظه: ((الصلاة أول ما فرضت ركعتين، فأقرت صلاة السفر، وأتمت صلاة الحضر، قال الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟ قال: تأولت ما تأوّل عثمان)).

(٢) هو: أحمد بن ثابت بن محمد الأصبهاني، أبو العباس، وطرْق: من قرى أصبهان، وكان متفنناً له تصانيف، سمع عبد الوهاب بن منده وطبقته، وجال في الطلب، ولحق أبا القاسم بن البسري، توفي بشوال سنة إحدى وعشرين وخمسمئة (٥٢١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ٥٢٨).

(٣) الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم (٤/ ٣٥).

(٤) أخرجه الشافعي في المسند (١/ ٣٣١)، من طريق سفيان عن الزهري به.

(٥) المحلى بالآثار (٣/ ١٨٦).

(٦) هو: إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن بشر، بن عبد الله بن ديسم أبو إسحاق الحربي، سمع أبا نعيم الفضل بن دكين وعفان بن مسلم، روى عنه أبو بكر بن أبي داود وأبو بكر بن الأنباري، صنف كتباً كثيرة منها (غريب الحديث)، (ودلائل النبوة) قال أبو عبد الرحمن السلمي: سألت الدارقطني عنه، فقال: كان يقاس بأحمد بن حنبل في زهده وعلمه وورعه، مات في أيام المعتضد سنة خمس وثمانين ومئتين (٢٨٥هـ). ينظر: طبقات الحنابلة (١/ ٨٤)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٥٦)،

(٧) أحمد بن الحجاج البكري الذهلي الشيباني، أبو العباس المروزي، روى عن أبي ضمرة وحاتم بن إسماعيل =

عَجلانَ[١] عَنْ صَالحِ بْن كَيْسَان[٢] عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَت: ((فَرَضَ رَسولُ الله ﷺ الصَّلاَةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ)).[٣] ح، انْتَهى كَلامُه".[٤]

وفِي «مُسندِ عَبْد الله بْن وهْبٍ» بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْهَا: ((فَرَضَ اللهُ [٧٩/ ب]

= وابن عيينة والدراوردي وابن مهدي، وعنه البخاري وإبراهيم الحربي والدارمي، قال الخطيب: قدم بغداد وحدث بها فأثنى عليه أحمد، وقال ابن أبي خيثمة: كان رجل صدق، قال البخاري: مات يوم عاشوراء سنة اثنتين وعشرين ومئتين (٢٢٢هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١/ ٢٢)، تقريب التهذيب ص٧٨.

(١) محمد بن عجلان المدني القرشي، مولى فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة، أبو عبد الله. روى عن أبيه وأنس بن مالك، وعنه صالح بن كيسان وهو أكبر منه، وعبد الوهاب بن بخت، وثقه أحمد بن حنبل وابن معين، والنسائي وقال يعقوب بن شيبة: صدوق وسط، قال ابن حجر: صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة. مات سنة ثمان وأربعين. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٣٤١)، تقريب التهذيب ص٤٩٦.

(٢) صالح بن كيسان المدني، أبو محمد، ويقال: أبو الحارث، مولى بني غفار، ويقال: مولى بني عامر، روى عن محمد بن عجلان وهو أصغر منه، ومحمد بن مسلم بن شهاب الزهري، وعروة بن الزبير بن العوام، روى عنه: إبراهيم بن سعد الزهري، وسفيان بن عيينة، ومحمد بن عجلان، سئل أحمد بن حنبل عنه فقال: بخٍ بخٍ، وثقه النسائي وابن خراش ، قال ابن حجر: ثقة ثبت فقيه. مات بعد سنة ثلاثين أو بعد أربعين. ينظر: تهذيب الكمال (١٣/ ٧٩)، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٩٩) تقريب التهذيب ص٢٧٣.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٤٢) بلفظ: ((فرض الله الصلاة ركعتين، ثم زادها في الحضر، وأقرها في السفر))، قال الإمام الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن ابن عجلان إلا ابن المبارك".
والحديث أخرجه الإمام البخاري في الصحيح (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟ رقم/ ٣٥٠، والإمام مسلم في الصحيح (١/ ٤٧٨) كتاب الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٥، من طريق مالك عن صالح بن كيسان به، لكن جاء على غير لفظ ابن عجلان، قالت رضي الله عنها: ((فرض الله الصلاة حين فرضها، ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر)).

(٤) التمهيد لما في الموطأ (١٦/ ٢٩٣).

الصَّلاَةَ حِين فَرضَها رَكْعَتَيْنِ)). ح[1]

وعِنْدَ السَّرَّاجِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ قَالَتْ: ((فرضَ الصَّلاَةَ عَلَى رَسولِهِ ﷺ أولَ مَا فَرضَها رَكْعَتَيْنِ)) ح[2]، وفِي لفظٍ: ((كَانَ أَوَّل مَا افترضَ عَلَى رَسولِهِ ﷺ مِنْ الصَّلاَةِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إلاَّ المَغرِبَ))، وسَندهُ صَحيحٌ.[3]

وعِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْن أَبِي هِنْدٍ عَنْ عَامرٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ((افتَرَضَ اللهُ الصَّلاَةَ عَلَى نَبِيّكُمْ بمكةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إلاَّ الْمَغْرِب، فَلَمَّا هَاجَرَ إِلَى المَدِينَةِ زَادَ إِلَى كُلِّ

---

(١) الجامع لابن وهب (١/ ١١٨)، ومن طريقه مسلم في الصحيح (١/ ٤٧٨) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم٦٨٥، وأبو نعيم في المسند (٢/ ٢٨١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٩٣) من طريق يونس بن يزيد، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ١٢٥)، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٢٥)، والسَّرَّاج في المسند (١/ ٤٢٦)، وأبو عوانة في المستخرج (١/ ٣٦٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (١/ ٥٣٣)، وفي دلائل النبوة (٢/ ٤٠٦) من طريق الأوزاعي.

كلاهما (يونس بن يزيد، والأوزاعي) عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((فرض الله الصلاة على رسول الله ﷺ، أول ما فرضها ركعتين، ثم أتمت في الحضر أربعاً، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى)).

(٢) مسند السّراج (١/ ٤٢٦) وقد تقدم تخريجه.

(٣) جاء بهذا اللفظ عند الإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٣٥٧)، والسّراج في المسند (١/ ٤٢٧) والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١/ ٢٧) من طريق محمد ابن أبي إسحاق، وأخرجه السراج في المسند (١/ ٤٢٧) من طريق سليمان بن بلال، كلاهما (محمد ابن إسحاق، وسليمان بن بلال) عن صالح بن كيسان عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها به، والحديث إسناده صحيح وابن إسحاق صرح بالتحديث عن ابن كيسان، فانتفت عنه شبهة التدليس.

والحديث أخرجه الإمام البخاري (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة؟ رقم/ ٣٥٠ ، والإمام مسلم في صحيحه (١/ ٤٧٨) باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٥ من طريق مالك، عن صالح بن كيسان، عن عروة بن الزبير، عن عائشة أم المؤمنين، ولفظه: ((فرض الله الصلاة حين فرضها، ركعتين ركعتين، في الحضر والسفر، فأقرت صلاة السفر، وزيد في صلاة الحضر)).

رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ إِلاَّ صَلاةَ الغَداةِ))(١).

---

(١) هذا الحديث رواه داود بن أبي هند، واختلف عليه، فرواه غير واحد عنه عن الشَّعْبي عن عائشة رضي الله عنها.
أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٨)، وأحمد في المسند (٤٣/ ٣١٧) من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، وأخرجه إسحاق بن راهويه في المسند (٣/ ٩٣٣) من طريق أبي معاوية، وأحمد في المسند (٤٣/ ١٦٧) من طريق محمد بن أبي عدي، والدارقطني في العلل (١٤/ ٢٨٦) من طريق سفيان الثوري، وفي موضع آخر عنده (١٤/ ٢٨٧) من طريق زفر بن هذيل.
خمستهم (أبو معاوية، ومحمد بن أبي عدي، وعبد الوهاب بن عطاء، وسفيان الثوري، وزفر بن هذيل) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن عائشة رض الله عنها.
والطريق فيها انقطاع، الشعبي لم يسمع من عائشة، كما قال ابن معين وأبي حاتم: "الشعبي عن عائشة مرسل، إنما يحدث عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها". المراسيل لابن أبي حاتم (١/ ١٥٩)، جامع التحصيل للعلائي ص٢٠٤.
وروي من وجه آخر عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها.
أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (١/ ١٥٧)، وابن السّرَّاج في المسند (١/ ٤٣٢)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٤٤٧) من طريق محبوب بن الحسن، وأخرجه الطحاوي في شرح معاني الأثار (١/ ١٨٣)، وفي شرح مشكل الآثار (١١/ ٢٧)، وابن المنذر في الأوسط (٤/ ٣٣١) من طريق مُرَجَّى بن رجاء، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (١/ ٥٣٣) من طريق بكار بن عبد الله ثلاثتهم (محبوب بن الحسن، ومُرجّى بن رجاء، وبكّار بن عبد الله) عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها به -بزيادة مسروق فيه-.
وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٤/ ١٣٢) رقم/ ٣٧١٥٦، من طريق عبيدة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال: ((أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين، فلما أتى النبي ﷺ المدينة زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب)).
أما الوجه الموصول فقال عنه أبو بكر بن أبي خزيمة في الصحيح: "هذا حديث غريب لم يسنده أحد أعلمه غير محبوب بن الحسن، رواه أصحاب داود فقالوا: عن الشعبي، عن عائشة خلا محبوب بن الحسن"، انتهى.
ومحبوب بن الحسن هذا قال ابن أبي حاتم عنه: ليس بالقوي، وضعفه النسائي، وهو لين الحديث عند ابن حجر، فيكون -والله أعلم- قد أخطأ فيه.
ومُرجّى بن رجاء أبو رجاء اليشكري البصري، اختلف فيه: وثقه أبو زرعة والدارقطني، وضعفه يحيى =

قَالَ: وقَدْ رَوَيناهُ مِنْ حَدِيثِ بَكَّارِ بْن عَبْدِ الله[1] عَنْ دَاوُد، عَنْ عامرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ: بمَعْنَاهُ[2] وكَذَا قَالَهُ مَحْبُوبٌ[3] عَنْ دَاود.[4]

= ابن معين وابن حبان وغيره، وقال ابن معين في موضع آخر عنه: صالح الحديث، واختلف فيه قول أبي داود، فقال: مرجى بن رجاء صاحب التعبير ضعيف، وقال مرة: صالح، ولما ذكره الساجي في جملة الضعفاء قال: قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وذكره ابن الجارود، والعقيلي، وأبو العرب وابن شاهين في جملة الضعفاء.

قَال ابن عدي: له أحاديث، وفي بعضها ما لا يتابع عليه، وفي التقريب: صدوق ربما وهِم، فالراجح من حاله أنه إلى الضعف أقرب والله أعلم. ينظر: إكمال تهذيب الكمال، لـمُغلطاي (١١/ ٢٢)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٨٣)، تقريب التهذيب ص٥٢٤.

وأما بكَّار بن عبد الله بن محمد بن سيرين فهو ضعيف جداً، قال البخاري عنه: يتكلمون فيه، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث روى أحاديث مناكير، قال ابن عدي: له أحاديث لا يتابع عليها، وقيل: إنه حدث بأشياء مرسلة ثم أسندها، وقال الذهبي عن هذا الحديث : هو من رواية بكار بن عبد الله بن سيرين، وهو واه.

وعليه فهذا الوجه ضعيف فيما يظهر، والراجح الوجه المرسل عنها رضي الله عنها، والله تعالى أعلم.

ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢٢١)، لسان الميزان (٢/ ٣٣٢)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (١/ ١٤٧).

(١) بَكَّار بن عبد الله بن محمد بن سيرين السيريني من أهل البصرة، روى عن ابن عون وسفيان الثوري، حدث عنه: يعقوب الفَسوي، وأبو مسلم الكجي، قال أبو حاتم: هو مضطرب الحديث لا يسكن القلب إليه، وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث، روى أحاديث مناكير، قال ابن حبان: لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد، وقال ابن عدي: كل رواياته لا يتابع عليها. توفي سنة أربع وعشرين ومئتين (٢٢٤هـ). ينظر: المجروحين لابن حبان (١/ ١٩٧) لسان الميزان (٢/ ٣٣٢).

(٢) تقدمت هذه الرواية.

(٣) محبوب هو: محمد بن الحسن بن هلال بن أبي زينب، فيروز، أبو جعفر، ويقال: أبو الحسن البصري، ولقبه محبوب، وهو به أشهر، روى عن خالد الحذاء وداود بن أبي هند، روى عنه ابنه الحسن وأحمد بن حنبل وقتيبة بن سعيد، قال أبو حاتم: ليس بقوي، وضعفه النسائي، وقال ابن حجر: صدوق فيه لين من التاسعة. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ١٢٠)، تقريب التهذيب ص٤٧٤.

(٤) السنن الكبرى (٣/ ٢٠٨).

وقَالَ الدُّولابِي:[1] "نزلَ إتمامُ صلاةِ المقيمِ فِي الظهْرِ يومَ الثلاثاءِ لاثْنَتَي عَشرةَ ليلةٍ خلتْ مِنْ شهرِ ربيعِ الآخِرِ بعدَ مَقْدِمه ﷺ بشهرٍ، وأقرتْ صلاةُ السَّفَر رَكْعَتَيْنِ".[2]

وقَالَ المهلَّبُ: المْغرِب فُرضتْ وحدَها ثَلاثاً، ومَا عدَاها رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وقَالَ الأَصيليُّ: "أَوَّل مَا فُرضتْ الصَّلاَةُ أَربعاً عَلَى هَيئتِها اليَوْم، وأنكرَ قوْلَ مَن قَالَ: فُرضتْ رَكْعَتَيْنِ، وقَالَ: لاَ يُقبل فِي هَذَا خَبرُ الآحادِ، وأنكرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ".[3]

وقَالَ أَبُو عُمَر بْن عَبْدِ البرِ: "رَوَاهُ مَالِكٌ عَنْ صالحِ بْن كَيْسان عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،[4] وقَالَ: حَدِيثٌ صحيحُ الإسنادِ عِنْدَ جماعةِ أهلِ النقلِ، لاَ يَختَلِفُ أهلُ الحَدِيثِ فِي صحةِ إسنادِه، إِلاَّ أَنَّ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ فِيهِ: عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،[5] وهشامُ بْن عروةَ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ،[6] ولَمْ يروِه مَالِكٌ عَنْ ابْن شِهَابٍ

---

(١) الدولابي هو: محمد بن الصباح البزار. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٢٣).

(٢) المنتقى شرح الموطأ، للباجي (١/ ٢٦٠)، التوضيح، لابن الملقن (٨/ ٤٧٧).

(٣) عمدة القاري (٧/ ١٣٣).

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٤٦)، ومن طريقه الإمام البخاري في الصحيح (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء؟ رقم/ ٣٥٠، ومسلم في الصحيح (١/ ٤٧٨) كتاب الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٥، من طريق مالك عن صالح بن كيسان به، وقد تقدم ذكرها.

(٥) أخرج هذه الرواية النسائي في المجتبى (١/ ٢٢٥) وأبو عوانة في المسند (١/ ٣٦٧) والبيهقي في السنن (١/ ٥٣٣)، وفي الدلائل(٢/ ٤٠٦) من طريق الأوزاعي، أنه سأل الزهري عن صلاة رسول الله ﷺ بمكة قبل الهجرة إلى المدينة، قال: أخبرني عروة، عن عائشة، قالت: ((فرض الله عز وجل الصلاة على رسوله ﷺ أول ما فرضها ركعتين ركعتين، ثم أتمت في الحضر أربعا، وأقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى)).
وأخرجه الإمام البخاري في الصحيح (١/ ٧٩) كتاب الصلاة، باب يقصر إذا خرج من موضعه رقم/ ١٠٩٠، ومسلم في الصحيح (١/ ٤٧٨) كتاب الصلاة، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٥، من طريق سفيان بن عيينة وفي موضع آخر من صحيح البخاري (٥/ ٦٨)كتاب مناقب الأنصار،باب التاريخ، من أين أرخوا التاريخ، رقم/ ٣٩٣٥ من طريق معمر، كلاهما عن الزهري عن عروة، به، بنحو لفظ مالك، وزادوا قول الزهري: فقلت لعروة: ما بال عائشة تتم؟ قال: تأولت ما تأول عثمان وهذا لفظ البخاري.

(٦) رواية هشام بن عروة، عن أبيه:أخرجها ابن أبي شيبة (٢/ ٤٤٩) كتاب الصلاة، من كان يقصر الصلاة،
=

ولاَ عَنْ هِشام إِلاَّ أَنَّ شيْخًا يُسمَّى مُحَمَّد بْن يحيَى بْن عبَّاد بْـن هـانئ[1] رَوَاهُ عَـنْ مَالِـكٍ وابْن أَخِي الزُّهْرِيِّ جَميعاً عَـنْ الزُّهْـرِيِّ، عَـنْ عُـرْوَةَ، عَـنْ عَائِـشَةَ، وهَـذَا لاَ يَـصحُّ عَـنْ مَالِكٍ،[2] والصّحيحُ فِي إسْنادِهِ عَـنْ مَالِـكٍ مَـا فِي «المُوَطَّأ» وطُرقـه عَـنْ عَائِـشَةَ مُتـواترةٌ، وهُوَ عَنْهَا صَحِيحٌ لَيْسَ فِي إسْنادِه مَقَـالٌ، إِلاَّ أَنَّ أهـلَ العلـمِ اختلفُـوا فِي مَعْنَـاهُ، فـذَهَبَ جماعةٌ مِنْهُم إِلَى ظَاهِرِه، وعُمومِهِ، ومَا يُوجِبُهُ لَفْظُـه، فَـأوجَبُوا القَـصْرَ فِي الـسَّفَرِ فرْضـاً، وقَـالُوا: لاَ يجُـوزُ لأحـدٍ أَنْ يُـصَلِّي فِي الـسَّفَرِ إلاَّ رَكْعَتَـيْنِ رَكْعَتَـيْنِ فِي الربَـاعِيـةِ، وحَـدِيثُ عَائِشَةَ وَاضحٌ فِي أَنَّ الركْعَتيْنِ للمُسَافِرِ فَرْضٌ لأنَّ الفَرْضَ الواجِبَ لاَ يَجُوزُ خِلافُـهُ ولاَ الزيَادَةُ عَلَيْهِ، ألاَ ترَى أَنَّ المُصلّي فِي الحَضَرِ [٨٠/ أ] [لاَ][3] يَجُـوزُ لَـهُ أَنْ يَزِيـدَ فِي صَـلاةٍ مِنْ الخَمسِ شَيئاً، ولَوْ زَادَ لَفسدَت، فكذَلِكَ المسافرُ لاَ يَجُوزُ لَهُ أَنْ يُصَلِّي فِي السَّفَرِ أَرْبَعـاً لأَنَّ فرضَهُ فِيهِ رَكْعَتَانِ، ومِمَّنْ ذَهَبَ إِلَى هَذَا: عُمَر بْن عَبْـدِ العزيـزِ إنْ صـحَّ عَنْـهُ، وعَنْـهُ: الـصَّلاَةُ فِي الـسَّفَرِ رَكْعَتَـانِ لاَ يَـصحّ غَيْرهمـا، ذَكَـرَه ابْـن حَـزْمٍ مُحتجًا بِـهِ[4]، وحمَّـاد بْـن سُلَيْمان، وهُوَ قَوْل أَبِي حَنِيفَةَ وأَصْحَابِه، وهُوَ قَوْلُ بَعْض أَصـحابِ مَالِـكٍ، ورُوي عَـنْ مَالِكٍ أَيضاً -وهُوَ المَشهورُ عَنْهُ- أَنَّهُ قَالَ: مَن أتمَّ فِي السَّفَرِ أعادَ فِي الوَقتِ[5]، واستَدلُّوا بِحَدِيثِ عُمَرَ بْن الخَطابِ: ((صَلاةُ السَّفَر رَكْعَتَـانِ، تمـامٌ غـيْر قـصرٍ، عَـلَى لِـسانِ نَبِيّكُمْ ﷺ))، رَوَاهُ النَّسَائِيّ بِسَنَدٍ صَـحِيحٍ[6]، وبِـمَا رَوَاهُ ابْـن عَبَّـاسٍ مِـنْ عِنْـدَ مُـسْلِمٍ: ((أَنَّ اللهَ

= رقم/ ٨٢٥٠ وإسحاق بن راهوية في المسند (٢/ ١٠٧) من طريق عن هشام بن عروه، عن أبيه، بـه، بنحـو لفظ مالك.

(١) محمد بن يحيى بن عبَّاد بن هاني لم أقف عليه.

(٢) لم أقف على هذه الرواية.

(٣) مابين المعقوفين ليس في الأصل والمثبت من التمهيد (١٦/ ٢٩٥) وبدونه لا يستقيم المعنى.

(٤) المحلى بالآثار (٣/ ١٩١).

(٥) البيان والتحصيل (١/ ٢٣٣)، مختصر خليل (١/ ٤٣).

(٦) أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ١١) كتاب الجمعة، بـاب عـدد صـلاة الجمعـة، وابـن ماجـه في الـسنن =

فرضَ الصَّلاَةَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الحَضرِ أَربعاً، وفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ))".[1][2]

وفِي «التمْهِيدِ»: "مِن حَدِيثِ أَبِي قِلابَةَ، عَنْ رَجلٍ مِنْ بنِي عامرٍ: أَنَّه أَتى النَّبِيّ ﷺ فقَالَ لَهُ: ((إنَّ اللهَ -تَعَالَى- وَضعَ عَنْ المسافرِ الصّومَ وشطرَ الصَّلاَةِ))[3]، وعَنْ أَنسِ

= (٢/ ١٧٣) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب تقصير الصلاة في السفر من طريق شريك، والإمام أحمد في المسند (١/ ٣٦٧)، والطيالسي في المسند (١/ ٥٣)، وأبو يعلى في المسند (١/ ٢٠٧)، وابن حبان في صحيحه (٧/ ٢٣)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٨٣) من طريق سفيان الثوري، وأخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ١١٨)، وفي السنن الكبرى (١/ ٢٧١) من طريق شعبة.

ثلاثتهم (شريك، سفيان الثوري، شعبة) عن زُبَيْد الأياميِّ عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه به.

وهذا الطريق مرسل قال أبو عبد الرحمن النسائي: عبد الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر، جزم الإمام الذهبي في السير (٤/ ٢٦٢) بأنه ولد في خلافة الصديق أو قبل ذلك، فبينهما واسطة هو كعب بن عجرة كما بينته الروايات الأخرى، وقد رواه ابن ماجه (٢/ ١٧٣) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب تقصير الصلاة في السفر، وابن خزيمة في الصحيح (٢/ ٣٤٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٨٢) من طريق يزيد بن زياد بن أبي الجعد عن زُبَيْد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة، عن عمر، فزيد في هذا الإسناد كعب بن عجرة، وقال النووي في المجموع (٤/ ٣٤٢): إسناده صحيح.

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٧٩) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٧، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٣٤) كتاب الصلاة، باب من قال: يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٥) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٢٦) كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة والإمام أحمد في المسند (٤/ ١٤٤) من طريق بُكير بن الأخنْس، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١٦/ ٢٩٣-٢٩٥).

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٤/ ٢١٧)، ومن طريقه البخاري في التاريخ الكبير (٢/ ٢٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١/ ٢٦٢) عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن رجل من بني عامر، عن أنس بن مالك.

وخالفهم سفيان الثوري فيما أخرجه البخاري في تاريخه (٢/ ٢٩)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ =

بْنِ مَالِكٍ الْقشيرِيّ[1] عَنْ النَّبِيّ ﷺ مِثْله"[2].[3]

= (٢/ ٤٦٩)، والنسائي في المجتبى (٤/ ١٨٠)، كتاب الصيام، ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث، وابن خزيمة (٣/ ٢٦٨) فرواه عن أيوب، عن أبي قلابة، عن أنس بن مالك، فأسقط الواسطة بينهما، والحديث من رواية معمر في سنده مجهول، كما أن الحديث فيه أبو قلابة -عبد الله بن زيد بن الجرمي- ثقة فاضل كثير الإرسال. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٠٤

وسيأتي تفصيل رواية أنس بن مالك القُشَيري واضطرابها في الحديث التالي.

(١) أنس بن مالك القُشَيريّ الكعبي، أبو أمية، وقيل: أبو أميمة، أو أبو مية، صحابي نزل البصرة، وهو غير أنس خادم النبي ﷺ، روى عنه أبو قلابة وعبد الله بن سوادة القشيري. ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لابن عبد البر (١/ ١١١)، تقريب التهذيب ص١١٥.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (٨/ ٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٤/ ٨٠) كتاب الصوم، باب اختيار الفطر، والترمذي في السنن (٢/ ٨٦) كتاب الصوم، باب الرخصة في الإفطار للحبلى والمرضع، وابن ماجه في السنن (٢/ ٥٧٤) كتاب الصيام، باب ما جاء في الإفطار للحامل والمرضع، والإمام أحمد في المسند (٣١/ ٣٩٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٨٩) من طريق أبي هلال محمد بن سليم الراسبي عن عبد الله بن سوادة القُشَيري عن أنس بن مالك.

وخالفه وهيب بن خالد الباهلي، كما عند النسائي في المجتبى (٤/ ١١٥)كتاب الصيام، باب وضع الصيام عن الحبلى والمرضع، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٦٣)، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٧٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٩٠)، فرواه عن عبد الله بن سوادة، عن أبيه، عن أنس بمالك به، فزاد في الإسناد: عن أبيه.

والحديث فيه محمد بن سليم أبو هلال الراسبي، قال ابن أبي حاتم: أدخله البخاري في الضعفاء، وقال البزار: احتمل الناس حديثه وهو غير حافظ، وقال ابن عدي؛ بعد أن ذكر له أحاديث: كلها أو عامتها غير محفوظة، وله غير ما ذكرت، وفي بعض رواياته ما لا يوافقه عليه الثقات، وهو ممن يكتب حديثه، قال ابن حجر: فيه لين، وقد خالف هنا من هو أوثق منه وهو -وهيب بن خالد- فيكون سنده ضعيفاً. ينظر: تهذيب التقريب (٩/ ١٩٥)، تقريب التهذيب ص٤٨١.

وأخرجه يعقوب في المعرفة والتاريخ (٢/ ٤٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٣٩٠) من طريق وهيب عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر.

=

وعِنْدَ ابْن حَزْمٍ -صَحيحاً- عَنْ ابنِ عُمَر ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((صَلاةُ السَّفَر رَكْعَتَانِ، مَن تركَ السنةَ كَفرَ))[1]، وعَنْ ابْن عَبَّاسٍ: ((مَن صَلَّى فِي السَّفَرِ أربعاً كَمَن صَلَّى فِي الحَضرِ رَكْعَتَيْنِ)).[2]

= وقد وقع في هذا الحديث اختلاف كبير أشار إليه الإمام البيهقي؛ قال في السنن الكبرى (٤/ ٣٩٠): "ورواه الثوري عن أيوب عن أبي قلابة عن أنس بن مالك الكعبي، ورواه معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر أن رجلاً يقال له: أنس؛ حدثه، ورواه خالد الحذاء عن أبي قلابة، ويزيد بن عبد الله بن الشخير عن رجل من بني عامر أن رجلاً منهم أتى رسول الله ﷺ، ورواه يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي أمية أو أبي المهاجر، عن أبي أمية قال: قدمت على رسول الله ﷺ، وهو أبو أمية أنس بن مالك الكعبي".

ووقع عند ابن ماجه في السنن: عن أنس بن مالك -رجل من بني عبد الأشهل-، وهو غلط، نبه عليه الحافظ فقد جاء في الإصابة في ترجمة أنس (١/ ١٢٩) قال: "ووقع فيه عند ابن ماجة أنس بن مالك رجل من بني عبد الأشهل، وهو غلط، وفي رواية أبي داود عن أنس بن مالك رجل من بني عبد الله بن كعب إخوة قشير، وهذا هو الصواب، وبذلك جزم البخاري في ترجمته، وعلى هذا فهو كعبي لا قشيري.

قال الترمذي: حديث أنس بن مالك الكعبي حديثٌ حسن ولا نعرف لأنس بن مالك هذا عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، والعمل على هذا عند أهل العلم، ونقل الحافظ عن الترمذي أنه صححه، وأقره على ذلك، ورجح ابن أبي حاتم الوجه الصحيح من تلك الأوجه، حيث قال في علله (١/ ٢٦٦) سألت أبي عنه فقال: "اختلف فيه، والصحيح عن أنس بن مالك القشيري، والله أعلم".

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٢٤)، والسّرَّاج في المسند (١/ ٤٤٣) من طريق عبد الله بن رجاء، عن هشام بن حسان، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر به.

الحديث ضعيف، تفرد به عبد الله بن رجاء عن غيره، قال الطبراني بعده: لم يرو هذا الحديث عن هشام بن حسان إلا عبد الله بن رجاء المكي، وقد قال ابن حجر: عبد الله بن رجاء المكي أبو عمران البصري نزيل مكة ثقة تغير حفظه قليلاً. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٠٢.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢٣)، وفي موضعٍ آخر من المسند (٥/ ٢١٣) من طريق حُمَيد بن علي العُقَيلي، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

والحديث إسناده ضعيف، فيه حميد بن علي أبو عكرشة العقيلي، قال الدارقطني: لا يستقيم حديثه، ولا =

وفِي «مُسندِ السَّرَّاجِ» -بِسندٍ جَيدٍ- عَنْ عَمْرو بْن أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ يَرفَعهُ: ((أَنَّ اللهَ رفعَ عَنْ المُسافرِ الصّيامَ ونِصفَ الصَّلاَةِ)).(١)

= يحتج به، وقال أبو زرعة: كوفي لا بأس به، وفيه علة أخرى وهي الانقطاع؛ قال البخاري: حُمَيد بن علي عن الضحاك مرسل.

كما أن الضحاك بن مزاحم أنكر بعضهم سماعه من ابن عباس أو من غيره من الصحابة، عن شعبة قال: سمعت عبد الملك بن ميسرة يقول: الضحاك بن مزاحم لم يلق ابن عباس، إنما لقي سعيد بن جبير فأخذ عنه التفسير، وقال كذلك: قلت لمشاش: الضحاك سمع من ابن عباس؟ قال: لا، ولا كلمة. ينظر: التاريخ الكبير (٢/ ٣٥٣)، الضعفاء الكبير (٢/ ٢١٨)، لسان الميزان (٢/ ٣٦٦).

(١) مسند السَّرَّاج (١/ ٤٤٣)، هذ الحديث قد اختلف في إسناده على الأوزاعي فمن فوقه على وجوه:

فرواه محمد بن شعيب عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عمرو بن أمية رضي الله عنه أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ١٧٨) كتاب الصيام، باب ذكر وضع الصيام عن المسافر، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٤٨).

وخالفه الوليد بن مسلم، فرواه عن الأوزاعي، عن أبي قلابة، عن جعفر بن عمرو بن أمية، عن أبيه، والسَّرَّاج في المسند (١/ ٤٤٣)، وفي حديث السّرَّاج (٣/ ٢٢).

ورواه البغدادي عن الوليد بن مسلم، وخالفهما أبو المغيرة، كما عند الإمام الدارمي في المسند (١/ ٤٢٢)، والنسائي في المجتبى (٤/ ١٧٩)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ٣٦١)، ورواية عن الوليد بن مسلم في المجتبى (٤/ ١٧٨)، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٤٩)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١١/ ٣٣)، ومحمد بن حرب الحمصي أخرج روايته الإمام النسائي في السنن الكبرى (٣/ ١٤٩) .

ثلاثتهم (أبو المغيرة، الوليد بن مسلم، محمد بن حرب الحمصي) عن الأوزاعي، عن يحيى، عن أبي قلابة، عن أبي المهاجر -والصواب عن أبي المهلب- عن أبي أمية الضمري، وهو عمرو بن أمية رضي الله عنه فذكره.

وخالفهم شعيب بن إسحاق، فرواه عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي قلابة، عن أبي أمية الضمري- رضي الله عنه - فأسقط الواسطة بين أبي قلابة، وأبي أمية، وتابعه عليه معاوية بن سلام، وعلي بن المبارك.

أخرج هذا الوجه الإمام النسائي في المجتبى (٤/ ١٧٩) كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث، (الأوزاعي، معاوية بن سلام، علي بن المبارك) عن يحيى بن أبي كثير عن =

وهُوَ قوْلُ عُمَر، وعِلِي، وابْن مَسْعُودٍ، وجَابِر، وابْن عَبَّاسٍ، وابْن عُمَر، والثَّوْرِيّ.[1]
وقَالَ الْأَوْزَاعِيّ: "إنْ قامَ إِلَى الثالثةِ أَلْغاهَا وسَجدَ للسهْو"،[2] وقَالَ الحَسنُ بْن حَيّ[3]: "إِذَا صَلَّى أربعاً مُتعمداً أعادَها إِذَا كَانْ ذَلِكَ مِنْهُ الشَّيْء اليَسِيرَ، فَإِنْ طالَ ذَلِكَ مِنْهُ وكَثرَ فِي سفرِهِ لَمْ يُعدْ"[4]، وقَالَ الحَسنُ البصرِي: "مَن صَلَّى أَربعاً عمْداً بِئسَ مَا صنعَ، وقَضتْ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ للسائِلِ: لاَ أَبَا لَكَ، أَتَرَى أَصحابَ مُحَمَّدٍ ﷺ تركُوهَا لأَنَّهَا

= أبي قلابة، عن أبي أمية الضمري به.
وأخرجه الدولابي في الكنى والأسماء (٢/ ٤١٩) من طريق عقبة بن علقمة، عن الأوزاعي، قال: حدثني يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة الجرمي عبد الله بن زيد، قال: حدثني رجل عن أبي أمية الضمري به.
وجاء في الأوسط للطبراني (٧/ ١٧) من طريق الخليل بن مسلم قال: سمعت على بن زيد بن جدعان يحدث عن زرارة بن أوفى عن أبي أمية قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يأكل، فقال: ((هلم! قلت: إني صائم، قال: هلم أحدثك: إن الله وضع عن المسافر الصيام وشطر الصلاة)). قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا الخليل، تفرد به هشام بن عمار". اهـ. وعلي بن زيد بن جدعان التيمي ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٠١.
وقد حكم على الحديث الفسوي في التاريخ بالاضطراب، إذ قال: "وقد اضطربت الرواية في هذا الحديث" اهـ. قال التركماني في الجوهر النقي: بيّن البيهقي اضطراب سند هذا الحديث.
ولهذا الحديث شاهد من حديث أنس بن مالك الكعبي؛ إلا أنه أيضاً مختلف في إسناده، فقد رواه سفيان الثوري عن أيوب عن قلابة عن أنس عن النبي ﷺ، قال: ((إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة، والصوم وعن الحبلى والمرضع))، وعند ابن حبان عن عبد الله عن بن عيينة عن أيوب شيخ من قشير عن عمه، وعن عبد الله عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن رجل قال: أتيت النبي ﷺ وهكذا.

(١) نقل قول سفيان الثوري الإمام الترمذي في السنن (٢/ ٨٦) بعد حديث رقم/ ٧١٥.
(٢) عمدة القاري (٧/ ١٣٣).
(٣) هو: الحسن بن صالح بن حي، أبو عبد الله الهمداني الكوفي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ١٥٩).
(٤) المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة، لمحمد الصردفي (١/ ٢٠٨).

ثَقلتْ عَلَيْهِم؟". [١]

وقَالَ الأَثرمُ: قُلتُ لأَحمدَ: الرجلُ يُصَلِّي أَربعاً فِي السَّفرِ؟ قَالَ: لاَ، مَا يُعجبنِي، وقَالَ البَغوِيُّ قَالَ الشَّافِعِيُّ: هَذَا قوْلُ أَكثرِ العُلَمَاءِ. [٢]

قَالَ الخَطابِي: الأَوْلى القَصْرُ ليخرجَ مِنْ الخلافِ، [٣] وقَالَ التِّرْمِذِيّ: العَملُ عَلَى [٨٠/ ب] مَا فَعلهُ النَّبِيُّ ﷺ. [٤]

وقَالَ أَبُو عَمْرو: "قَدْ طَعنَ [قَومٌ] [٥] فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ لقوْلِ الله -تَعَالَى-: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ [النِّسَاء: ١٠١]، وقَالُوا: لَوْ كَانَتْ رَكْعَتَيْنِ لَمْ يقصرْ؛ لأنَّ الإجْماعَ مُنعقدٌ أَنْ لاَ يُصَلِّي المسافرُ فِي سَفرهِ أَقلَّ مِن رَكْعَتَيْنِ فِي شيءٍ مِنْ الصّلواتِ، فَأيّ قصرٍ كَانَ يكونُ لَوْ كَانتْ الصَّلاَةُ رَكْعَتَيْنِ؟.

قَالَ أَبُو عَمْرو: وهَذِهِ غفلةٌ شديدةٌ، لأَنَّ الصَّلاَةَ إنْ كَانَتْ فُرضتْ بمكةَ -شرَّفها اللهُ تعالَى- رَكْعَتَيْنِ كمَا قَالَتْ عَائِشَةُ، فقَدْ زِيدَ فِيهَا عَلَى قَوْلها بَعدَ قُدومهِ ﷺ المَدِينَةَ، وبَعدَ ذَلِكَ نَزلتْ سُورةُ النِّسَاءِ فِي إباحةِ القصرِ للضارِبينَ فِي الأَرضِ وهُم المُسافِرونَ، وهَذَا لاَ يخفَى عَلَى مَن لَهُ أدنَى فَهمٍ علَى أَنَّا نَقولُ: إنَّ فَرضَ الصَّلاَةِ استقرَّ مِنْ زَمانهِ ﷺ إِلَى يَومنَا هَذَا فِي الحَضرِ أربعاً، وفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ لِمَن شاءَ عِنْدَ قومٍ، وعِنْدَ آخَرينَ عَلَى الإلْزامِ، فلاَ حَاجةَ بِنا إِلَى أَولِ فرضِها لِمَا فِيهِ مِنْ الاختلافِ، فمَن ذَهَبَ إِلَى الإلزامِ

---

(١) الأوسط، لابن المنذر (٣/ ٣٣٤)، الاستذكار (٢/ ٢٢٥).

(٢) عمدة القاري (٧/ ١٣٣).

(٣) معالم السنن (١/ ٢٦١).

(٤) سنن الترمذي (٢/ ٤٣٠).

(٥) ما بين المعقوفتين طمس في الأصل، والمثبت من الاستذكار.

ذَهَبَ إِلَى حَدِيثِ عَائِشَةَ، وهُوَ حَدِيثٌ قَدْ خُولفتْ فِيهِ، وكَانَتْ هِيَ أيضاً لاَ تَأْخُذ بِهِ؛ لأَنَّهَا كَانتْ تُتمّ فِي سَفرِها".[١]

" ولَا يَظُنُّ عَاقِلٌ بِهَا تَعَمُّدَ فسَادِ صَلَاتِهَا بِالزِّيَادَةِ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا عَامِدَةً، فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهَا عَلِمَتْ أَنَّ الْقَصْرَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، وَأَنَّهُ رُخْصَةٌ، وَلَا وَجْهَ لِقَوْلِ مَنْ قَالَ: إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ أَنَّهَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ فَحَيْثُ حَلَّت عِنْدَ بَنِيهَا، لأَنَّهُ قَوْلٌ ضَعِيفٌ، لَا مَعْنَى لَهُ، وَلَا دَلِيلَ عَلَيْهِ، لِأَنَّهَا إِنَّمَا صَارَتْ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَنْ كَانَتْ زَوْجًا لِأَبِي الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، فكَانَ هُوَ ﷺ أوْلى بِذَلِكَ، والأَوْلى عِنْدَها أَنَّهَا عَلِمَتْ أَنَّهُ ﷺ لَمَّا خُيِّرَ فِي الْقَصْرِ وَالْإِتْمَامِ اخْتَارَ الْأيسرَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أُمَّتِهِ، فَأَخَذَتْ هِيَ فِي خَاصَّتِهَا بِغَيْرِ الرخْصَةِ، إِذَا كَانَ ذَلِكَ مُبَاحًا لَهَا، وقَدْ أسْلفْنَا عَنْهَا بمَعنَى ذَلِكَ مَرفُوعاً ".[٢]

قَالَ أَبُو عُمَر: "والمَصيرُ إِلَى ظاهرِ قَوْله: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾ [النِّساء: ١٠١] أوْلَى، لأَنَّ رفعَ الحَرجِ يَدلُّ عَلَى الإِباحةِ لاَ عَلَى الإلزامِ، مَعَ مَا تَقدمَ مِنْ الآثارِ المُبيِّنةِ بأَنَّ قَصرَ الصَّلاَة سُنةٌ ورُخصةٌ وصَدقةٌ".[٣]

والذِي ذَهَبَ إِلَيهِ أَكثرُ العُلماءِ مِنْ السلفِ والخلفِ فِي قَصرِ الصَّلاَةِ فِي السَّفرِ أَنَّهَا سنةٌ مسنونةٌ لاَ فريضةٌ، وبَعْضُهم يقولُ: رُخْصة وتَوْسِعة، فَمَن جَعلَها سُنةً رأَى الإعادةَ مِنْهَا فِي الوَقتِ، وكَرهَ الإتمامَ، وهَذَا تحَصيلُ مَذهبِ مَالِكٍ [٨١/ أ] وأَكثَر أَصْحابِه، ومَن رآهَا رُخصةً [و][٤] أَجازَ الإتمامَ وجَعل المسافرَ بالخِيارِ فِي القَصرِ والإِتمام.

رَوَى أَبُو مُصعَب عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ: "القَصرُ فِي السَّفَرِ سنةٌ مؤكدةٌ للرجالِ

---

(١) الاستذكار (٢/ ٢٢١).

(٢) الاستذكار (٢/ ٢٢٥-٢٢٦).

(٣) الاستذكار (٢/ ٢٢١).

(٤) كذا في الأصل ولعل الأولى حذف الواو.

والنِّسَاءِ"[1]، وقَالَ الشَّافِعِيُّ: "لاَ أُحبُّ لأَحدٍ أَنْ يُتمَّ رَغبةً عَنْ السنةِ، فَإِنْ أتمّ متأوِّلاً وآخِذاً بالرخْصةِ فلاَ حَرجَ، قَالَ: ولَيْسَ للمُسافرِ أَنْ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَتَّى يَنوِي القَصرَ.

قَالَ أَبُو عُمَر: فهُوَ عَلَى أَصلِه، فرضُه أربعٌ، وأَصْحَابه اليومَ [2] عَلَى أَنَّ المُسافرَ مخيَّرٌ فِي القَصرِ والإتمامِ، وكذَلِكَ جَماعةُ المَالِكيين مِنْ البَغدَادِيين[3]، قَالَ أَبُو عُمَر: والفَصلُ عِنْدِي القَصرُ". [4]

وقَالَ القَاضِي أَبُو مُحَمَّد بْن عَبد الحقِّ[5] فِي رَدهِ عَلَى صَاحبِ الكِتابِ «المُحلَّى»: إنْ حُمِلَ حَدِيثُ عَائِشَةَ عَلَى ظَاهرِهِ فهَذَانِ الحَدِيثانِ ناسخانِ لَهُ، وكَذَا حَدِيثُ عُمَرَ وابْنِه، ولاَ يُقَالُ بالنسخِ إِلاَّ بعدَ تعذرِ الجَمْعِ، والجَمعُ بَيْنَهما قَريبٌ، والتأويلُ سائغٌ،[6] فيَكونُ مَعنَى قَوْلِ عَائِشَةَ: ((وأقرّتْ صَلاَة السَّفَرِ))؛ لمَنْ شَاءَ أَوْ أَخذَ بالرخصةِ، وكَذَا حَدِيثُ عُمَر وابنِه يَعْنِي حَدِيثَ العَلاءِ بْن زُهيرٍ[7] مِنْ عِنْدَ النَّسَائِيِّ عَنْ عَبْد الرَّحْمَنِ بْن الأَسودِ

---

(١) لم أقف عليه إلا عند ابن عبد البر.

(٢) البغداديون هم: من أصحاب الإمام مالك، وقد برزت النواة الأولى في نقل المذهب المالكي على يد بعض كبار أصحاب مالك وتلاميذه الذين لقوه وسمعوا منه الفقه والحديث، وتفقهوا عليه، ثم نقلو علمهم إلى العراق، وذلك بدءً بالبصرة، وانتهاءً ببغداد، وكان في مقدمة هؤلاء التلاميذ الذي كان لهم الفضل في إدخال المذهب المالكي إلى العراق، سليمان بن بالا، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الرحمن بن مهدي، ومحمد بن عمر الواقدي، وتلاهم بعد ذلك الذين واصلوا عملهم في نشر المذهب المالكي، كيعقوب بن شيبة وآل حماد بن زيد وغيرهم، ينظر: بحث: المدرسة الملكية في العراق، د. عبد الفتاح الزنيقي ص٨.

(٣) يعني: أصحاب الإمام الشافعي.

(٤) الاستذكار (٢/ ٢٢١- ٢٢٥).

(٥) هو: عبد الحق بن عبد الرحمن أبو محمد الأزدي الإشبيلي، ويعرف بابن الخرّاط. ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ٩٧).

(٦) لم أقف على قول عبد الحق في كتبه ولا إلى من عزاه.

(٧) العلاء بن زهير بن عبد الله بن زهير بن سليم الأزدي، أبو زهير الكوفي، روى عن: عبد الرحمن بن الأسود =

عَنْ أَبِيهِ عَنْهَا: ((خَرجتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزوةٍ فِي رَمضانَ فَأفطرَ النَّبِيُّ ﷺ وصُمتُ، وقصرَ وأتممتُ، فقُلتُ: يَا رَسولَ الله أفطرتَ وصمتُ، وقَصرتَ وأتممتُ؟ فقَالَ: أَحسنتِ يَا عَائِشَةُ)).[1]

قَالَ: وهُوَ حَدِيثٌ صحيحٌ، وإنْ كَانَ ابْن حَزْمٍ رَدهُ بجهالةِ حالِ العلاءِ فلَيْسَ جيداً؛ لأَنَّ العلاءَ ثقةٌ مَشهورٌ".

وزَعَمَ ابْن حَزْمٍ أَنَّ عَطَاءً روَى عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((كَانَ يَقصرُ فِي السَّفَرِ ويُتِم))[2]، ثُمَّ قَالَ: تفرَّدَ بِهِ المغيرةُ بْن

= بن يزيد، ووبرة بن عبد الرحمن المسلي، روى عنه: أبو نعيم الفضل بن دكين، والقاسم بن الحكم العرني، ووكيع بن الجراح، قال يحيى بن معين: ثقة، قال ابن حزم: مجهول، ورد ذلك عليه عبد الحق بقوله: بل هو ثقة مشهور، والحديث الذي رواه في القصر صحيح، قال ابن حجر: وتناقض فيه ابن حبان فقال في الضعفاء: يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات فبطل الاحتجاج به فيما لم يوافق الثقات، ورده الذهبي بأن العبرة بتوثيق يحيى، وفي التقريب: ثقة من السادسة. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٢/ ٤٩٥)، تهذيب التهذيب (٨/ ١٨٠)، تقريب التهذيب ص٤٣٤.

(١) سنن النسائي (٣/ ١٢٢) كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة، من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، وأخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ١٦٢) من طريق القاسم بن الحكم.
كلاهما (الفضل بن دكين، والقاسم بن الحكم) عن العلاء بن زهير الأزدي، عن عبد الرحمن بن الأسود، عنها رضي الله عنها به.
قال الذهبي في التنقيح (١/ ٢٧٠): أخرجه الدارقطني، وقال: إسناده حسن، قلت: العلاء وهاه ابن حبان، والخبر منكر، وقوله: ((في عمرة في رمضان باطل))، ما اعتمر نبي الله ﷺ في رمضان أبداً وقال المباركفوري في التحفة (٣/ ٨٥): لا يصلح للاحتجاج وإن حسن الدارقطني إسناده.

(٢) أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ١٦٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٠٣) من طريق عبد الله بن داود وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٢)، كتاب الصلاة، في المسافر إن شاء صلى ركعتين ، وإن شاء أربعاً، من طريق كيع كلاهما عن المغيرة بن زياد الموصلي، عن عطاء عن عائشة أن رسول الله ﷺ ((كان يتمّ الصلاة في السفر ويقْصر)).

=

زيادٍ[1] ولَمْ يروِه غَيْرُهُ، وهُوَ مُنكرُ الْحَدِيثِ[2]، وهُوَ غَيْرُ جيدٍ أَيضاً، لأَنَّ الدَّارَقُطْنِيَّ رَواهُ فِي «سُننهِ» مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَاصمٍ حَدَّثَنَا عُمَر بْن سَعيدٍ،[3] عَنْ عَطَاء بْـن أَبِي رَبَـاحٍ عَنْهَـا ح، ثُمَّ قَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: هَذَا إسنادٌ صَحيحٌ.[4]

وأَمَّا حَدِيثُ: ((المتمّ فِي السَّفَرِ كالمقصرِ فِي الحضرِ))؛ فرَدَّه الْعقيليُّ لَمَّا رَوَاهُ بِروَايَةِ عُمَر بْن سَعيدٍ وغَيْره.[5]

= والحديث ضعيف لحال المغيرة بن زياد الموصلي قال أبو زرعة: في حديثه اضطراب، وقال فيه بـن حبان: كان ينفرد عن الثقات بما لا يشبه حديث الاثبات فوجب مجانبه ما انفرد به وترك الاحتجاج بما يخالف. ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٥٨).

(١) المغيرة بن زياد هو: الموصلي روى عن عطاء وعكرمة، وعنه ابنه زياد، ووكيع، ضعفه الجمهور، ووثقه ابن معين وأبو زرعة، قال أحمد: مضطرب الحديث، أحاديثه مناكير، وقال أبو عبد الله الحاكم: ويقال: إنه حدث عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير بجملة من المناكير، قال ابن حجر: صدوق له أوهام من السادسة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٦٢)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٦٠) تقريب التهذيب ص٥٤٣.

(٢) المحلى بالآثار (٣/ ١٩٠).

(٣) عمر ابن سعيد ابن أبي حسين النّوْفَلي المكي، روى عن عطاء بن أبي رباح، وطاوس، وعنه الثوري، وأبو عاصم وآخرون، وثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن البرقي، من السادسة. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٤٥٣)، تقريب التهذيب ص٤١٣.

(٤) سنن الدارقطني (٣/ ١٦٣)، وأخرجه البيهقي في السنن الصغير (١/ ٢٢٠) من طريق أبي عاصم عن عمر بن سعيد، عن عطاء بن أبي رباح، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ ((كان يقصر في السفر ويتم، ويفطر ويصوم))، قال: وهذا إسناد صحيح.

(٥) هذا الحديث رواه بقية بن الوليد من طريقين أما الأول فأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير (٣/ ١٦٢) ومن طريقه ابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٩٥)، وفي العلل المتناهية (١/ ٤٤٧) من طريق بقية بن الوليد عن عبد العزيز بن عبيد الله عن عمر بن سعيد عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنهما به .

وهذه الطريق فيها عبد العزيز بن عبيد الله قال أبو زرعة: هو واهي الحديث وقال النسائي متروك قال العقيلي بعده: وليس في هذا المتن شيء يثبت، فإنما روي هذا الحديث بأن ((الصائم في السفر كالمفطر في الحضر))، فخالف هذا أيضا لفظ الحديث على ضعف الرواية فيه، وقد روي عن النبي ﷺ بإسناد يثبت

=

= أنه: ((سئل عن الصوم في السفر فقال: إن شئت فصم، وإن شئت فأفطر)) وعمر مجهول في النقل.
قال الذهبي في تنقيح التحقيق (١/ ٢٧٠): عبد العزيز بن عبيد الله متروك، وفي المسألة نصوص تدل على أولوية القصر، وذهب إلى وجوبه بعض العلماء .
وأما الطريق الثاني فذكره الدارقطني في الغرائب والأفراد (٥/ ٣١٦) ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٩٥)، وفي العلل المتناهية (١/ ٤٤٧) عن بقية بن الوليد عن أبي يحيى المدني عن عمرو بن شعيب، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنهما به.
وهذه الطريق تفرد بها بقية بن الوليد عن أبي يحيى المدني وأعلت بشيخ الإمام الدارقطني ابن المغلّس قال العقيلي: تفرد به بقية عن أبي يحيى ثم أن ابن المغلّس كذاب، وتبعه على ذلك ابن الجوزي في التحقيق (١/ ٤٩٥) .
وتُعقب بأن ابن المغلس الكذّاب هو: أحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني يروي عن عفان بن مسلم وأبي نعيم وطبقتهما كذّبوه، أما الواقع في السند فهو من مشايخ الدارقطني الثقات، وكذلك قال ابن عبد الهادي في التنقيح (٢/ ١١٦٨): أحمد بن محمد المغلس شيخ الدارقطني ثقة، اشتبه على المؤلف بأحمد بن محمد بن الصلت بن المغلس الحماني وهو كذاب وضاع. اهـ.

بَاب يُصَلِّي المغْرِب ثَلاثاً فِي السَّفَرِ

أَخْبَرَنا أَبُو اليَمان أَخْبَرَنا شُعَيبٌ عنِ الزُّهْرِيّ أَخْبَرَنِي سالمٌ عـنْ عَبْـدِ الله قَـالَ: ((رَأْيـتُ رسولَ الله [٨١/ ب] ﷺ إِذَا أَعْجَلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وبَيْنَ العِشاءِ))، قَالَ سالِمٌ: وكَانَ عَبْدُ الله يَفْعَلُهُ إذا أعْجلَهُ السيرُ.[١]

وَزادَ اللَّيثُ حدّثني يُونُسُ عنِ ابنِ شِهابٍ قَالَ سالِمٌ: ((كَانَ ابنُ عُمَرَ يَجْمَعُ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشاءِ بالمُزْدَلِفةِ))، قَالَ سالمٌ: ((وأَخَّرَ ابنُ عُمَرَ المغربَ، وكَانَ اسْتصرِخَ عَلى صَفيّةَ[٢]، فَقُلْتُ لَهُ: الصَّلاةَ! فقَالَ: سِرْ حَتَّى سارَ مِيلَيْنِ أَوْ ثَلاثَةً، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأْيتُ رسولَ الله ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعجَلَهُ السَّيْرُ)).

وقَالَ عَبْدُ الله: ((رأيتُ النَّبِيّ ﷺ يُصَلِّي إِذَا أَعْجَلَهُ السّيرُ يُقيم[٣] المغرب فيُصَلِّيها ثلاثًا ثُمَّ يُسلِّمُ، ثَمَّ قلَّ مَا يَلبَثُ حَتَّى يُقيمَ العِشاءَ فيُصَلِّيها رَكعتَينِ، ثمَّ يُسلِّمُ ولاَ يُسبِّحُ بعدَ العِشاءِ حَتَّى يَقومَ مِن جَوف الليل)).[٤]

قَالَ الإِسْماعِيلِيُّ: "هَذَا الْحَدِيثُ رَواهُ أَبُو صالحٍ عَنْ الليثِ هَكَذَا، فكأَنَّهُ -يَعْنِي الْبُخَارِيّ- لَمْ يَسْتَجِز فِي هَذَا الكِتابِ أَنْ يَروِي عَنْهُ، إلاَّ أَنَّهُ رَأَى الإرسْالَ عَنْهُ كأَنَّهُ أقوَى، وهَذَا أمرٌ عَجيبٌ إذا جعلَ إرْسالَه هَذَا عَنْ ضَعيفٍ يُصحِحُ تَرجمةَ مَقصدهِ مِن هَذَا الْبَابِ، وذِكْرُهُ لذَلِكَ ورِوَايَته عَنْهُ لِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرُ مُصحِحٍ تَرجمةَ بَابِهِ[٥]، وقَدْ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٤) كتاب تقصير الصلاة، باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر رقم/ ١٠٩١، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٩) كتاب صلاة المسافرين، وقصرها، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، رقم/ ٧٠٣

(٢) في صحيح البخاري: ((على امرأته صفية بنت أبي عبيد)).

(٣) في صحيح البخاري: ((يؤخر المغرب فيصليها ثلاثاً)).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٤) كتاب تقصير الصلاة، باب يصلي المغرب ثلاثاً في السفر، رقم/ ١٠٩٢.

(٥) لم أقف على كلام الإسماعيلي لأن مستخرجه مفقود، لكن نقله ابن الملقن في التوضيح (٨/ ٤٨٤).

أَخْبَرَنِي القَاسمُ بْن زَكَرِيَّا،[1] حَدَّثَنَا ابْن زَنْجويهِ[2]، وحَدثنِي إبراهيمُ بْن هَانِئ[3]، حَدَّثَنَا الرفَاعِيُّ[4]، قَالاَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالحٍ[5]، حَدَّثَنَا الليْثُ بهَذَا لاَ عَلَى هَـذَا الطّولِ[6]، ولَكِـنْ

---

(١) القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي أبو بكر المقري المعروف بالمطرز، روى عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وإسحاق بن موسى الأنصاري، وعنه أبو بكر الشافعي وأبو بكر الجعابي وأبو القاسم الطبراني، قال الدارقطني: مصنف مقرئ نبيل، وقال الخطيب: كان ثقة ثبتاً، قال ابن حجر: ثقة حافظ. توفي سنة خمس وثلاثمئة (٣٠٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٥١)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣١٣)، تقريب التهذيب ص٤٥٠.

(٢) ابن زنجويه هو: محمد بن عبد الملك بن زنجويه البغدادي، أبو بكر الغزال، جار الإمام أحمد، وصاحبه، روى عن أحمد بن حنبل، ويزيد بن هارون، وعنه: الأربعة، والقاسم بن زكريا المطرز، قال النسائي: ثقة، وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سمع منه أبي، وسمعت منه، وهو صدوق، قال ابن حجر: ثقة. توفي سنة ثمان وخمسين ومئتين (٢٥٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ١٧)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣١٣)، تقريب التهذيب ص٤٩٤.

(٣) إبراهيم بن هانئ النيسابوري أبو إسحاق نزيل بغداد. روى عن خلاد بن يحيى، وأصبغ بن الفرج وطبقتهم، وحدث عنه: أبو القاسم البغوي، وابن أبي حاتم، وابن صاعد قال ابن أبي حاتم: هو ثقة صدوق، وقال الدارقطني: ثقة فاضل، توفي سنة خمس وستين (٢٦٥هـ). ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ١٤٤)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٨).

(٤) الرفاعي هو: محمد بن يزيد بن رِفاعة بن سماعة، أبو هشام الرفاعي من أهل الكوفة، يروي عن أبي بكر بن عياش، روى عنه أهل العراق. قال ابن حبان: كان يخطئ ويخالف، قال العجلي: لا بأس به، قال البخاري: رأيتهم مجمعين على ضعفه، قال ابن حجر: ليس بالقوي. توفي سنة ثمان وأربعين ومئتين (٢٤٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٤/ ٣٧٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٥٢٩)، تقريب التهذيب ص٥١٢.

(٥) أبو صالح هو: عبد الله بن صالح بن محمد الجهني، المصرى، كاتب الليث بن سعد، سمع معاوية بن صالح والليث ويحيى بن أيوب، روى عنه إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، قال أحمد: كان متماسكاً في أول أمره ثم فسد بأخرة، وليس هو بشيء، وقال ابن المديني: ضربت على حديثه، وما أروي عنه شيئاً، وقال النسائي: ليس بثقة، قال ابن حجر: صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة. توفي سنة اثنين وعشرين ومئتين(٢٢٢هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٥/ ٢٥٦)، تقريب التهذيب ص٣٠٨.

(٦) لم أقف عليه بهذا السند.

قَالَ: إنَّ ابْن عُمَر قَالَ: ((رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ إِذَا أَعجلَه السيرُ يُقيمُ صلاةَ الْمُغْرِبِ فيُصَلِّيها ثَلاثاً))[1]، ثُمَّ ذَكَرَ بَاقِي الْحَدِيثِ إِلَى قَوْله: ((ولاَ يسبحُ بعدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقومَ مِن جوفِ الليلِ))"، انْتَهَى.[2]

فِي «صَحِيحِ مُسلمٍ» حَدَّثَنَا حَرْملَةُ[3]، أَخْبَرَنا ابْن وَهبٍ أَخْبَرَنا يُونس[4] عَنْ ابْن شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ الله بْن عَبْدِ الله بْن عُمَرَ أخبرهُ أَنَّ أباهُ قَالَ: ((جمعَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الْمُغْرِبِ والْعِشَاءِ بجمْعٍ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجدةٌ،[5] وصَلَّى الْمُغْرِبَ ثلاثَ ركعاتٍ والْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ)).[6]

ورَواهُ أَيضاً مِن حَدِيثِ سلمةَ بْن كُهَيْلٍ[7] عَنْ سَعيدِ بْن جُبيرٍ عَنْ ابْن عُمَر قَالَ: ((جمعَ رسولُ الله ﷺ بَيْنَ الْمُغْرِبِ والْعِشَاءِ بجمْع، صَلَّى الْمُغْرِبَ ثلاثاً والْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ بإِقامةٍ واحدةٍ)).[8]

---

(١) تقدم وإسناده ضعيف لحال كاتب الليث.

(٢) لم أقف عليه لكن حديث ابن عمر تقدم تخريجه في الصحيح.

(٣) حرملة هو: مولى أسامة بن زيد بن حارثة مولى رسول الله ﷺ. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٥٤١).

(٤) يونس هو: ابن يزيد الأيلي، تقدمت ترجمته.

(٥) قوله: ((ليس بينهما سجدة))، أي لم يصل بينهما نافلة.

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٩٣٧) كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة، رقم/ ٢٨٧، وأخرجه النسائي في المجتبى (٥/ ٢٦٠) كتاب مناسك الحج، باب الجمع بين الصلاتين بمزدلفة، وابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٢٦٧) من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد الأيلي به.

(٧) سلمة بن كهيل بن حصين الحضرمي أبو يحيى الكوفي، روى عن سعيد بن جبير والشعبي وأبيه كهيل، وعنه سعيد بن مسروق الثوري وابنه سفيان بن سعيد والأعمش، قال ابن معين: ثقة، وقال أبو زرعة: ثقة مأمون ذكي، وقال أبو حاتم: ثقة متقن، قال ابن حجر: ثقة يتشيع. توفي سنة إحدى وعشرين ومئة (١٢١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٣١٣)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٥)، تقريب التهذيب ص٢٤٨.

(٨) صحيح مسلم (٢/ ٩٣٨) كتاب الحج، باب الإفاضة من عرفات إلى مزدلفة، رقم/ ٢٩٠، وأخرجه =

وعِنْدَ التِّرْمِذِيّ: ((أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى غابَ الشفقُ، ثُمَّ نـزلَ فـصَلَّى فجمعَ بَيْنَهما، ثُمَّ أَخبرَهم أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يفعلُ ذَلِكَ إِذَا جدَّ بِهِ السيرُ))[1]، وعِنْدَ أَبِي دَاوُد: ((غابَ الشَّفقُ، وتَصَوَّبت[2] [٨٢/ أ] النُّجُومُ)).[3]

وفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ بْن سَعيدٍ عَنْ يحيَى بْن سَعيدٍ: ((أَخَّرَها إِلَى ربعِ الليلِ))،[4] وفِي

= النسائي في المجتبى (٥/ ٢٦٠) كتاب مناسك الحج، باب الجمع بين الصلاتين بمزدلفة، والإمام أحمد في المسند (٨/ ٤٩٦) من طريق سفيان الثوري عن سلمة بن كُهيْل به.

(١) سنن الترمذي (١/ ٦٩٢) كتاب السفر، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، من طريق عبدة بن سليمان، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٨/ ٤٧) من طريق يوسف الأزرق، كلاهما (عبدة بن سليمان، يوسف الأزرق) عن عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

(٢) معنى تصوبت أي: تنكست، وصوب يده أي: خفضها، وصاب المطر إذا نزل. ينظر: شرح أبي داود للعيني (٥/ ٨٤).

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٤١١) كتاب الصلاة، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٨/ ٢٩٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٩) من طريق ابن وهب عن الليث عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الله بن دينار قال: ((غابت الشمس وأنا عند عبد الله بن عمر، فسرنا، فلما رأيناه قد أمسى قلنا: الصلاة، فسار حتى غاب الشفق، وتصوبت النجوم، ثم إنه نزل، فصلى الصلاتين جميعاً، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا جد به السير، صلى صلاتي هذه، يقول: يجمع بينهما بعد ليل)). قال الطبراني في المعجم الأوسط: لم يرو هذا الحديث عن ربيعة إلا الليث انتهى.

وابن وهب: هو عبد الله، والليث: هو ابن سعد، وربيعة الذي كتب إليه: هو ابن أبي عبد الرحمن شيخ الإمام مالك، قال أبو داود: رواه عاصم بن محمد عن أخيه عن سالم، ورواه ابن أبي نجيح عن إسماعيل بن عبد الرحمن بن ذؤيب أن الجمع بينهما من ابن عمر كان ((بعد غيوب الشفق)).

وأخرجه الشافعي في المسند (١/ ١٨٨)، والحميدي في المسند (١/ ٥٤٨)، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٨٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣٠)، وفي السنن الصغير (١/ ٢٢٥) من طريق إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي ذويب الأسدي، عن ابن عمر، وفيه: ((فلما أن غاب الشفق نزل فصلى بنا المغرب ثلاثاً، ثم صلى بنا العشاء ركعتين، ثم التفت إلينا، فقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ فعل)).

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢/ ٥٦٤) من طريق عبد العزيز بن روّاد، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٩/ ٣٦٧)، =

لفظٍ: ((حَتَّى إِذَا كانَ فِي آخرِ الشَّفَقِ نزَلَ فصَلَّى الْمُغْرِبَ، ثُمَّ أقامَ العِشاءَ وقَدْ توارَى الشفقُ)).[1]

وفِي لَفظٍ: ((حَتَّى إِذَا كانَ قبلَ غيوبِ الشَّفقِ نزلَ فصَلَّى الْمُغْرِبَ، ثُمَّ انتظرَ حَتَّى غابَ الشفقُ وصَلَّى الْعِشَاءَ)).[2] وفِي لفظٍ: ((عِنْدَ ذهابِ الشفقِ نزلَ فجمعَ بَيْنَهُما))[3].
وأسانيدُها كُلّها مرفوعةٌ صحيحةٌ.

وعِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ: ((فَسِرْنَا حَتَّى كانَ نصفُ الليلِ أَوْ قريباً مِنْ نصفهِ نزلَ فصَلَّى)).[4]

= وفي جزء محمد بن عاصم (١/ /٩٨)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٤٠) من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، وعبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة.
جميعهم (عبد العزيز بن أبي روّاد، ويحيى بن سعيد، وعبيد الله بن عمر، وموسى بن عقبة،) عن نافع، عن ابن عمر به.

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٠٩) كتاب السفر، باب الجمع بين الصلاتين، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٨٧) كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر المغرب، وفي السنن الكبرى (٢/ ٢٢٣)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٤٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٨) من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن نافع عن ابن عمر به.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٠٩) كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ٢٢٣)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٤٣) من طريق عبد الله بن واقد ونافع عن ابن عمر به، والحديث بهذا اللفظ ورد فيه قوله: ((قبل غيوب الشفق))، وهي رواية شاذة، والمحفوظ: ((بعد غيوب الشفق)).

(٣) ذكره أبو داود في السنن (٢/ ٤١٠) كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين بعد حديث، رقم/ ١٢١٣، قال رواه عبد الله بن العلاء عن نافع عن ابن عمر به.
وهذه الرواية هي المحفوظة عن نافع وعبد الله بن العلاء -وهو ابن زَبْرٍ- ثقة، وقد تابعه جماعة من ثقات أصحاب نافع على هذا اللفظ خلافاً للفظ ابن فضيل وابن جابر، وسيأتي تفصيل ذلك عند الإمام البيهقي.

(٤) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٨٤) من طريق يحيى بن سعيد عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه به. قال =

وزَعَمَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «المَعْرِفةِ» أَنَّ مُحَمَّد بْن فضيلٍ عَنْ أَبِيهِ وجَابرَ وعَطافَ بْن خالِدٍ رَووهُ عَنْ نَافعٍ: ((صَلَّى قبلَ غروبِ الشفقِ المُغْرِبَ، ثُمَّ انتظرَ حَتَّى غابَ الشفقُ فصَلَّى الْعِشَاءَ))[1]، وقَالَ: "هَؤُلاَءِ خَالفُوا الأئمةَ الحُفاظَ مِنْ أَصحابِ نافعٍ فِي هَذِهِ الرِّوايةِ، ولاَ يُمكنُ الجمْع بَيْنَهُما، فتُتْرك رِوايتُهم، ويُؤخذ بِروَايَةِ الحُفاظِ".[2]

وزَعَمَ أَبُو دَاوُد: لَمْ نرَ ابْن عُمَر جمعَ بَيْنَهما قطّ إِلاَّ تِلْكَ الليْلَةَ، يَعْنِي ليلةَ استصْرخَ عَلَى صفيَّةَ[3]، وفِي رِوَايَةٍ: ((فَعَلَ ذَلِكَ مَرةً

= العيني في العمدة (٧/ ١٥١) : وأما رواية ابن خزيمة ففيها مخالفة للحفاظ من أصحاب نافع فلا يمكن الجمع بينهما فيترك ما فيها لمخالفته للحفاظ، ويؤخذ برواية الحفاظ.

(١) أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٩٥) من طريق محمد بن فضيل، عن أبيه، عن نافع، وعبد الله بن واقد، أن مؤذن ابن عمر قال: ((الصلاة؟ قال: سر حتى إذا كان قبل غروب الشفق نزل فصلى المغرب..)) الحديث.

قال البيهقي: " كيف وقد رواه سالم بن عبد الله، وأسلم مولى عمر، وعبد الله بن دينار، وإسماعيل بن عبد الرحمن، عن ابن عمر مثل ما رواه الحفاظ عن نافع، عن ابن عمر، وقد روى الشافعي من هذه الروايات رواية إسماعيل بن عبد الرحمن".

(٢) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٩٥).

قال العيني في نخب الأفكار (٣/ ٢٦٥) بعد ما ذكر حديث أنس رضي الله عنه عند مسلم: أن النبي - عليه السلام- ((إذا عجل به سفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما، ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء))، "حينئذ تُرجح رواية من روى أن نزوله لم يكن إلا قبل غروب الشفق، فسقط كلام البيهقي: "فتترك روايتهم"، فلِمَ تترك روايتهم مع كونها موافقة للأصول ومؤيدة بصفة جمع النبي - عليه السلام؟! والعمل بروايتهم ورواية غيرهم بالتأويل المذكور أولى من أن تترك رواية بعضهم ويعمل برواية بعضهم"، انتهى.

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٤٠٧) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، من طريق عبد الله بن نافع عن أبي مودود، -عبد العزيز بن أبي سليمان- عن سليمان بن أبي يحيي عن ابن عمر، قال: ((ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة))، والحديث في متنه نكارة، فقد صح عن النبي - ﷺ - أنه جمع =

أَوْ مرتَينِ)).[1]

وزَعَمَ عَبْدُ الحقِّ الإشْبِيلي: "أنَّ فِيهِ وَهْماً، والصّحيحُ مِنْهَا رِوَايَةُ النَّسَائِيِّ عَنْ مَحْمُود بْن خالدٍ، حَدَّثَنِي الوليدُ، حَدَّثَنَا ابْنُ جابرٍ وهُوَ -عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْن يَزيد- قَالَ: حَدَّثَنِي نافعٌ قَالَ: خَرجتُ مَعَ عَبْدِ الله، فذَكَرَ قَوْله: ((حَتَّى إِذَا كانَ فِي آخرِ الشفقِ))[2]، قَالَ: ومَا فِي مَعْنَاهُ.

قَالَ: ويقوِّي هَذِهِ الرِّوايةَ، حَدِيثُ أَنسٍ الآتِي مِن عِنْدَ مُسْلِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((كَانَ إِذَا عجَّل بِهِ سَفرٌ يُؤخِّر الظُّهْرَ إِلَى أَولِ وقتِ الْعَصْرِ، فيجْمَع بَيْنَهما، ويُؤخر الْمَغْرِبَ حَتَّى يجمعَ بَيْنَها وبينَ العِشاءِ حِينَ مغيبِ الشفقِ))[3]، وعِنْدَه أَيضاً: ((كَانَ إِذَا ارتحَل قَبلَ أَنْ تزيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وقتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ ينزلُ فيجْمعُ بَيْنَهما، فَإِنْ زَاغتْ الشَّمْسُ قبلَ أَنْ يرتحلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكبَ)).[4]

= المغرب والعشاء في السفر كما في حديثي ابن عمر ومعاذ رضي الله عنهما تفرد به عبد الله بن نافع -أبو محمد المخزومي- مولاهم المدني الصائغ، وهو ممن لا يحتمل تفرده قال أبو زرعة الرازي: لا بأس به، وقال الإمام أحمد: لم يكن صاحب حديث، كان ضيقاً فيه، وكان صاحب رأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك، وقال البخاري: في حفظه شيء، وعند ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين. ينظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٢٠٨)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥١)، تقريب التهذيب ص٣٢٦.

(١) قال أبو داود في السنن (٢/ ٤٠٧) بعد حديث رقم/ ١٢٠٩: "ورُوي من حديث مكحول عن نافع أنه رأى ابن عمر ((فعل ذلك مرة أو مرتين)) ".

(٢) تقدم.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٤٨٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، رقم/ ٧٠٤، وأبو داود في السنن (٢/ ٤١٢) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ٢٢٢)، وابن خزيمة (٢/ ٨٣)، وأبو عوانة في المستخرج (٦/ ٣٦٩)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣٠)، من طريق جابر بن إسماعيل عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٨٩) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، =

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ أَيضاً عَنْ كثيرِ بْن قَيْسٍ عَنْ سالمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَر ((سارَ حَتَّى إِذَا اشتبكَت النُّجُومُ نزلَ، ثُمَّ قَالَ للمؤذنِ أَقِمْ)) ح~".[1][2]

وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ بِسندٍ فِيهِ مَجْهولاَن يَرفعهُ: ((إِذَا ارتحلَ حِينَ تَزولُ الشَّمْسُ جمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصرِ، وإِذَا مدَّ لَهُ السيرُ أَخَّر الظُّهْرَ وعجَّلَ الْعَصْرَ، ثُمَّ يَجْمع بَيْنَهُما)).[3]

وعِنْدَ السَّرَّاجِ: ((وكانَ لاَ يُنادى معهُ فِي السَّفَرِ إِلاَّ فِي الصّبحِ والمَغربِ، وسائرُ ذَلِكَ

= رقم/ ٧٠٤، وأخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٤٧) كتاب تقصير الصلاة، باب إذا ارتحل بعد ما زاغت الشمس صلى الظهر ثم ركب رقم/ ١١١٢ من طريق المُفَضَّل بن فَضَالة، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به.

(١) سنن النسائي (١/ ٢٨٥) كتاب المواقيت، باب بيان ذلك من طريق يزيد بن زُريع، عن كثير بن قيس به وفيه: ((ثم قال للمؤذن: أقم. فإذا سلمت فأقم، فصلى، ثم انصرف فالتفت إلينا، فقال: قال رسول الله ﷺ: إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته فليصل هذه الصلاة))، فيه كثير بن قيس الشامي ضعيف من الثالثة. ينظر: تقريب التهذيب (ص ٤٦٠).

(٢) الأحكام الوسطى، للأشبيلي (٢/ ٣١).

(٣) سنن الدارقطني (٢/ ٢٣٩) من طريق أحمد بن محمد بن سعيد، ثنا المنذر بن محمد، حدَّثنا أبي، حدَّثنا محمد بن الحسين بن علي بن الحسين، قال حدثني أبي، عن أبيه، عن جده، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً.
قال ابن حجر في التلخيص الحبير (٢/ ١٢٣): "حديث علي رواه الدارقطني عن ابن عقدة بسند له من حديث أهل البيت، وفي إسناده من لا يعرف"، وابن عقدة هو: أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني، ابن عقدة، شيعي، ضعفه غير واحد، وسئل الدارقطني عنه فقال: كان رجل سوء، وقيل: إن الدارقطني كذب من يتهمه بالوضع، وإنما بلاؤه من روايته بالوجادات، ومن التشيع، ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٢٠٦)، سير أعلام النبلاء (٢٩/ ٣٣٩).
والحديث كما يتضح ضعيف جدًّا، لحال ابن عقدة، وفيه كذلك: المنذر بن محمد روى عن أبيه، وعنه ابن عقدة، قال الدارقطني: ليس بالقوي، وقال الذهبي منذر بن محمد القابوسي: مجهول، قال ابن الملقن: "قال عبد الحق في أحكامه: (٢/ ٣٢) المنذر ومحمد بن الحسين لم أجد لهما ذكراً".
ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ١٨٢)، البدر المنير (٤/ ٥٦٣) لسان الميزان (٨/ ١٥٣)، التكميل في الجرح والتعديل (١/ ١٨٦).

إقامةٌ)).[(١)]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ[(٢)] عَنْ أَبِي الطّفيلِ[(٣)] [٨٢/ ب] عَنْ مُعاذٍ: ((خَرجْنا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزوةِ تَبُوك فكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ والْعَصْرَ جميعاً، والْمَغْرِبَ والْعِشَاءَ جَميعاً))[(٤)]، وفِي حَدِيثِ قرَّةَ بْن خالدٍ[(٥)]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ: ((جمعَ فِي غَزوةِ تَبوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصرِ، وبَيْنَ المَغربِ والعِشاءِ، قَالَ: فقلتُ: مَا حَملهُ عَلَى ذَلِكَ؟ فقَالَ: أرادَ أَنْ لاَ يَحرجَ أمتَهُ)).[(٦)]

---

(١) لم أقف عليه في مسند السَّرَّاج.

(٢) أبو الزبير هو: محمد بن مسلم المكي، مولى حكيم بن حزام. روى عن: جابر بن عبد الله، وأبي الطفيل عامر بن واثلة، روى عنه إبراهيم بن طهمان، وأبو خيثمة زهير بن معاوية الجعفي، قال يحيى بن معين: صالح، وقال مرة: ثقة، وقال النسائي: ثقة، وعند ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس. مات سنة ست وعشرين ومئة (١٢٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٤٠٣)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٠)، تقريب التهذيب ٥٠٦.

(٣) أبو الطفيل هو: عامر بن واثلة الليثي، روى عن النبي ﷺ، ومعاذ بن جبل، روى عنه: إسماعيل بن مسلم المكي، وجرير بن حازم، وأبو الزبير محمد بن مسلم المكي، توفي أبو الطفيل سنة مئة (١٠٠هـ)، كان آخر من مات من أصحاب رسول الله ﷺ. تهذيب الكمال (١٤/ ٨١)، تهذيب التهذيب (٥/ ٨٢)، تقريب التهذيب ص٢٨٨.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٩٠١٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، رقم/ ٧٠٦ والنسائي في (١/ ٢٨٥) كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر، وابن ماجه في السنن (٢/ ١٧٦) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب التطوع في السفر، والإمام أحمد في المسند (٣٦/ ٣٢٢) من طرق عن أبي الزبير به. والحديث صحيح وإسناد رجاله ثقات.

(٥) قُرة بن خالد السدوسي، روى عن قتادة بن دعامة، وأبي الزبير المكي، روى عنه خالد بن الحارث، وعبد الرحمن بن مهدي، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: سألت أبي عن قرة بن خالد، وعمران بن حدير، فقال: ما فيهما إلا ثقة، قال يحيى بن معين والنسائي: ثقة. قال: أبو نعيم: مات سنة نيف وسبعين ومئة، وقال غيره: مات سنة أربع وخمسين ومئة (١٥٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٣/ ٥٧٧)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧١)، تقريب التهذيب ص٤٥٥.

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٩٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر

=

وقَالَ أَبُو دَاوُدَ ثَنَا قُتيبةُ[1]، ثَنا الليثُ، عَنْ يَزيدَ بْن أَبِي حَبيبٍ[2] عَنْ أَبِي الطّفيلِ، عَنْ مُعاذِ بْن جَبلٍ ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزوةِ تَبُوك كَانَ إِذَا ارتحلَ قبْلَ أَنْ تَزيغَ الشَّمْسُ أَخَّر الظُّهْرَ حَتَّى يَجْمَعها إِلَى العَصرِ فيُصَلِّيهما جَميعاً، وإِذَا ارتحلَ بَعدَ زَيغِ الشَّمْسِ صَلَّى الظُّهْرَ والْعَصْرَ جميعاً، ثُمَّ سارَ. وكَانَ إِذَا ارتحلَ قبلَ المَغربِ أَخَّر المَغربَ حَتَّى يُصَلِّيها مَعَ العِشاءِ، وإِذَا ارتحلَ بَعْدَ الْمَغْرِبِ عجَّلَ الْعِشَاءَ فصلاهَا مَعَ الْمَغْرِبِ))[3] قَالَ أَبُو دَاوُدَ:

= رقم/ ٧٠٦، والإمام أحمد في المسند (٣٦/ ٣٢٢)، وأبو داود الطيالسي في المسند (١/ ٤٦١)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٨١) من طرق عن قرة بن خالد، عن أبي الزبير به.

(١) قتيبة ابن سعيد تقدم.

(٢) تقدم.

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٤١٣) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، والترمذي في السنن الترمذي (١/ ٦٩٠) كتاب السفر، باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين، والطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ١٢)، وفي المعجم الصغير (١/ ٣٩١). هذا الحديث ضعفه جمع من العلماء بتفرد قتيبة فيه، قال المنذري: قال أبو سعيد بن يونس الحافظ: لم يحدّث به إلا قتيبة، ويقال: إنه غلط، وإن موضع يزيد بن أبي حبيب: أبو الزبير.
قال د.سعد الحميد: "هذا الحديث في الأصل يرويه أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس المكي، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل: ((أنهم خرجوا مع رسول الله ﷺ عام تبوك، فكان رسول الله ﷺ يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء))، الحديث. أخرجه مالك في الموطأ (٢/ ١٩٧) عن أبي الزبير.
ومن طريق مالك أخرجه أحمد في المسند (٣٦/ ٣٨٩)، ومسلم في صحيحه (٤/ ١٧٨٤) باب في معجزات النبي ﷺ، بعد الحديث رقم (٢٢٨١)، وتابع مالكاً على روايته هكذا عن أبي الزبير: سفيان الثوري، وزهير بن معاوية، وقرة بن خالد، وعمرو بن الحارث، وأشعث بن سوار، وزيد بن أبي أنيسة.
أما رواية سفيان الثوري: فأخرجها عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٥)، وأحمد في المسند (٣٦/ ٣٨٣)، وابن ماجه في سننه (٢/ ١٧٦).
وأما رواية قرة وزهير: فأخرجها مسلم في صحيحه (١/ ٤٩٠) (٧٠٦)، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، وأما رواية عمرو بن الحارث، وأشعث بن سوار، وزيد بن أبي أنيسة: فأخرجها الطبراني في االمعجم الكبير (٢٠/ ٥٨)

=

= ورواه أيضاً عن أبي الزبير: هشام بن سعد، وعنه حماد بن خالد، والليث بن سعد - واختلف على الليث -:
أما رواية حماد بن خالد: فأخرجها الإمام أحمد في المسند (٣٦/ ٣٢٢) من طريقه؛ حدثنا هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل، قال: كان النبي ﷺ في غزوة تبوك لا يروح حتى يبرد، يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، وهذه الرواية موافقة لرواية الآخرين، وما فيها من زيادة الإبراد ليس له أثر.
وأما الليث بن سعد: فروى الحديث عنه أبو صالح عبد الله بن صالح كاتب الليث، عن هشام بن سعد كرواية حماد بن خالد والجماعة، إلا أنه قال: ((ثم ينزل إذا أمسى فيجمع بين المغرب والعشاء)). أخرج رواية عبد الله بن صالح هذه: الطبراني في الموضع السابق، رقم/ ١٠٣، وهي التي أخرجها أبو حاتم الرازي هنا، إلا أنه لم يسق متنها.
وخالف هؤلاء كلهم **يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب**، فأخرج أبو داود في سننه (٢/ ٤٠٦) كتاب صلاة السفر، باب الجمع بين الصلاتين، هذا الحديث من طريقه؛ حدثنا المفضل بن فضالة والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل: أن رسول الله ﷺ ((كان في غزوة تبوك، إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك: إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما))، كذا جاء في سنن أبي داود: «حدثنا المفضل بن فضالة والليث»!.
وقد أخرجه البيهقي في سننه (٣/ ١٦٢) من طريق أبي داود؛ ثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الرملي؛ ثنا المفضل بن فضالة، عن الليث...، فذكره.
وأخرجه الدارقطني في سننه (٢/ ٢٤١) من طريق أبي داود، فقال: «ثنا المفضل بن فضالة، وعن الليث»، وعلق العظيم آبادي على هذا الموضع من سنن الدارقطني بقوله: «قوله: وعن الليث بن سعد: هكذا في بعض النسخ بإثبات الواو، وفي بعض النسخ بإسقاطها، وهو الصحيح»، وقال الدارقطني عقب إخراجه لهذه الرواية: «حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي، ثنا جعفر بن محمد القلانسي، ثنا يزيد بن موهب، ثنا الليث، عن هشام بن سعد، بهذا نحوه، ولم يذكر فيه المفضل بن فضالة».
ومما سبق - مع ما يأتي نقله عن الدارقطني في العلل - يرجح أن الصواب: رواية يزيد بن خالد، عن المفضل، عن الليث؛ بهذا المتن الذي خالف فيه جميع الرواة بذكر جمع التقديم، ولعل هذا الطريق هو الذي أوقع قتيبة بن سعيد في الوهم؛ فروى هذا الحديث بهذا اللفظ عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي =

= الطفيل، عن معاذ، مع أن الليث يرويه عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير كما تقدم.
وقد كثر انتقاد الأئمة لرواية قتيبة هذه مع جودة إسنادها؛ فأعلها أبو حاتم كما هنا، وذكر الحاكم في معرفة علوم الحديث (١/ ١٨٣) هذا الحديث مثالاً للشاذ، فقال بعد أن أخرجه: "هذا حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن، لا نعرف له علة نعلله بها، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل؛ لعللنا به الحديث، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير؛ لعللنا به، فلما لم نجد له العلتين؛ خرج عن أن يكون معلولاً، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل، عن أبي الطفيل، فقلنا: الحديث شاذ..»، ثم ذكر بعض الأئمة الذين رووه عن قتيبة؛ كأحمد بن حنبل، وعلي بن المديني، ويحيى بن معين، وغيرهم، ثم قال: «فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومتنه، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة، وقد قرأ علينا أبو علي الحافظ هذا الباب، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي وهو إمام عصره، عن قتيبة بن سعيد، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة، فنظرنا فإذا الحديث موضوع، وقتيبة بن سعيد ثقة مأمون»، ثم أسند الحاكم عن البخاري أنه قال: «قلت لقتيبة بن سعيد: مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل؟ فقال: كتبته مع خالد المدايني". قال البخاري: "وكان خالد المدايني يدخل الأحاديث على الشيوخ".
وذكر البيهقي في السنن (٢/ ٢٣٢) كلام البخاري هذا، ثم قال: وإنما أنكروا من هذا رواية يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، فأما رواية أبي الزبير عن أبي الطفيل؛ فهي محفوظة صحيحة.
وقال الترمذي في جامعه (١/ ٦٩١): «وحديث معاذ حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره، وحديث الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عن معاذ حديث غريب، والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ: ((أن النبي ﷺ جمع في غزوة تبوك بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء».
وأخرج أبو داود في سننه (٢/ ٤١٣) حديث قتيبة بن سعيد هذا، ثم قال: «ولم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده»، وقَال المنذري في مختصر السنن (٢/ ٥٣): «وقد حكي عن أبي داود أنه أنكره»، وقال أيضاً: «وقد حكي عن أبي داود أنه قال: ليس في تقديم الوقت حديث قائم».
وسئل الدارقطني في العلل (٦/ ٤٢) عن هذا الحديث، فذكر الاختلاف فيه، وذكر رواية قتيبة هذه، ثم قال: «كذلك حدث به جماعة من الرفعاء عن قتيبة، ورواه المفضل بن فضالة عن الليث، عن هشام بن =

"هَذَا حَدِيثٌ مُنكرٌ، ولَيْسَ فِي تقديمِ الوقتِ حَدِيثٌ قائمٌ".[(١)]

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ: ((وإِذَا ارتحلَ بَعْدَ زيغِ الشَّمْسِ عجَّلَ الْعَصْرَ إِلَى الظُّهْرِ وصَلَّى الظُّهْرَ والْعَصْرَ جميعاً))، وقَالَ: حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، ولاَ نعرفُ أحدًا رَوَاهُ عَنْ الليثِ غَيْر قُتيبةَ، والمعروفُ عِنْدَ أهلِ العلمِ حَدِيثُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي الطّفيل: ((جمعَ فِي غزوةِ تَبُوك بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، وبَيْنَ الْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ)).[(٢)]

وقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: "تفرَّدَ بِهِ قُتيبةُ عَنْ الليثِ عَنْ يَزِيد، وإِنَّمَا أَنكَروا مِنْ هَذَا رِوَايَةَ يَزِيد عَنْ أَبِي الطّفيلِ، فأَمَّا رِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْهُ فمحفوظةٌ صحيحةٌ".[(٣)]

وقَالَ ابْن يُونُس فِي « تَارِيخه»: "لَمْ يُحدِّث بِهِ إِلاَّ قُتيبةُ، ويُقَال: إِنَّهُ غَلطَ، وأَنَّ مَوضعَ [يَزِيد][(٤)] أَبُو الزُّبَيْرِ"[(٥)].

= سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، بهذه القصة بعينها، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم، وعن هشام بن سعد عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ، الحديث الآخر في الجمع بين الصلاتين في السفر»، اهـ. ينظر علل ابن أبي حاتم، بتصرف يسير (٢/ ١٠٤).

وذكر ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٥٨٣): «وقد أعله جماعة من أئمة الحديث بتفرد قتيبة عن الليث، وله طريق أخرى عن معاذ بن جبل أخرجها أبو داود من رواية هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، وهشام مختلف فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير؛ كمالك، والثوري، وقرة بن خالد، وغيرهم، فلم يذكروا في روايتهم جمع التقديم»، اهـ.

(والحاصل) أن للحفاظ في هذا الحديث خمسة أقوال: قال الترمذي: إنه حسن غريب، وقال ابن حبان: إنه محفوظ صحيح، وقال أبو داود: إنه منكر. وقال ابن حزم: منقطع. وقال الحاكم: موضوع، وكلها تدل على ضعف واضطراب هذه الرواية.

(١) لم أقف عليه عن السَّرَّاج، وحكاه المنذري عن أبي داود. ينظر: البدر المنير، لابن الملقن (٤/ ٥٦٢).

(٢) جامع الترمذي (١/ ٦٩٠).

(٣) السنن الكبرى (٣/ ٢٣٢).

(٤) مابين المعقوفين زيادة على الأصل.

(٥) تاريخ ابن يونس المصري (١/ ٤٢٠) قال: "قد انفرد الغرباء عن الليث بأحاديث ليست عند المصريين، =

وقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: "رِوَايَةُ أَبِي الزُّبَيْرِ هِيَ الصّحيحةُ، وقِيلَ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ ابْن جُبيرٍ، وهُوَ صَحيحٌ عَنْهُ، وقِيلَ: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جابرٍ، وجَمع قُرَّة فِي رِوايتهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْحَدِيثِ بَيْنَ حَدِيثِ أَبِي الطّفيلِ عَنْ مُعاذٍ وبَيْنَ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ ابْن جُبيرٍ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ، وبَيْنَ حَدِيثِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابرٍ نَفْسه، فيُشبهُ أَنْ تَكُونَ الأَقاويلُ كُلّها محَفوظةً".[1]

وقَالَ السَّرَّاجُ عَنْ قُتيبةَ: عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ سَبعُ عَلاماتٍ[2] يَعْنِي الذِينَ رَووهُ عَنْهُ أَحْمَد بْن حَنبلٍ، وأَبُو خَيْثَمة، وأَبُو بَكرِ بْن أَبِي شَيْبَةَ، والحُميدِيّ، ويَحيى، حَتَّى عدَّ سبعةً.[3]

وقَالَ أَبُو عَلِيّ الطُّوسِي:[4] "حَدَّثَنَا يوسفُ بْن مُوسَى القطَّانُ[5] حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن عِيسَى الطَّبَّاعُ[6] حَدَّثَنَا مَالِكُ [٨٣/ أ] بْنُ أَنسٍ عَنْ أَبِي الزُّبيرِ، عَنْ أَبِي الطّفيلِ أَنَّ معاذًا

= منها: حديث قتيبة بن سعيد، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن الطّفيل، عن معاذ بن جبل (حديث الصلاة) ليس بمصر أيضاً، وأحاديث أخرى للغرباء، عن الليث ليست بمصر".

(١) علل الدارقطني (٦/ ٤٣).

(٢) قد بين الإمام الحاكم غرض هذه العلامات بقوله: "فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده ومتنه". ينظر: معرفة علوم الحديث، ص١٨٤.

(٣) تاريخ بغداد (١٤/ ٤٨١).

(٤) أبو علي الطوسي هو: الحسن بن علي بن نصر، الطوسي الملقب بِكَرْدُوش، سمع محمد بن رافع، ومحمد بن أسلم، وروى عنه: عبد الله بن محمد بن مسلم الإسفراييني، وأحمد بن علي الرازي، توفي سنة اثنتي عشر وثلاثمئة (٣١٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٦).

(٥) يوسف بن موسى القطَّان، أبو يعقوب، وأصله أهوازي. روى عن جرير بن عبد الحميد وسلمة بن الفضل ومحمد بن فضيل ووكيع وعبد الله بن نمير، روى عنه ابن أبي حاتم، وأبو زرعة، والبخاري، قال أبو حاتم ويحيى بن معين وابن حجر: صدوق. توفي سنة ثلاث وخمسين ومئتين (٢٥٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٢/ ٤٧٦)، تهذيب التهذيب (١١/ ٤٢٥)، تقريب التهذيب ص٦١٢.

(٦) محمد بن عيسى بن نجيح، البغدادي، أبو جعفر، ابن الطباع. روى عن شريك وحماد بن زيد، روى عنه ابن =

أخبرهُ: ((أَنَّهُم خرجُوا مَعَ رَسولِ الله ﷺ عامَ تَبُوك، فكَانَ يَجمعُ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ والْمُغْرِبِ، قَالَ: وأَخَّرَ الصَّلاَةَ يوماً، ثُمَّ خرجَ فصَلَّى الظُّهْرَ والْعَصْرَ جميعاً، ثُمَّ دخلَ وخرجَ فصَلَّى الْمُغْرِبَ والْعِشَاءَ جميعاً)).(١)

وحَدَّثَنَا مُحمد بْن إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ومُحَمَّد بْن عِلِي بْنِ طَرْخَانَ(٢)، قَالاَ حَدَّثَنَا قُتيبةُ، حَدَّثَنَا الليثُ، فذَكَرَ ح(٣)، السابِقَ مِن عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ، وقَالَ فِي آخِرِهِ: قَالَ مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل: وسَمعتُ أَحْمَد بْن حَنْبل وسُئِل عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فقَالَ: "حَدَّثَنَا بِهِ قُتيبةُ، فَمَنْ عَملَ بِهَذَا أَجْزأهُ".

وبَلغَني أَنَّ عِلِي بْن الْمَدِيني رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أحمدَ بْن حَنْبَل عَنْ قُتيبةَ، وهُوَ حَدِيثٌ حسنٌ غريبٌ، تفرَّدَ بِهِ قُتيبةُ، لاَ نَعرفُ أَحدًا رَواهُ غَيْر الليثِ عَنْ يَزِيدَ".(٤)

وقَالَ أَبُو حَاتمٍ: "كَتبتُ عَنْ قُتيبةَ حَدِيثَ الليثِ، لَمْ أُصبْهُ بمصرَ عَنْ الليثِ عَنْ يَزِيد، ولاَ أَعرفهُ مِنْ حَدِيثِ يَزِيد، والذِي عِنْدِي أَنَّهُ دَخلَ لَهُ حَدِيثٌ فِي حَدِيثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

= أبي حاتم، ومحمد بن يحيى النيسابوري، قال عبد الرحمن: سئل أبي عن محمد بن عيسى الطباع، فقال: ثقة مبرز، وقيل للإمام أحمد بن حنبل: محمد بن عيسى بن الطباع؟ فقال: إنه عالم فهم. ينظر: الجرح والتعديل (٨/ ٣٨)، رجال الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٧٤).

(١) مستخرج الطوسي على جامع الترمذي (٣/ ٩٦).

(٢) محمد بن علي بن طرخان بن جباش البلخي ثم البيكندي، سمع قتيبة وهشام بن عمار وطبقتهم، حدث عنه ابنه أبو بكر والحسن بن علي الطوسي،كان حافظاً حسن التصانيف. توفي سنة ثمان وتسعين ومئتين (٢٩٨هـ). الإكمال لابن ماكولا (٢/ ٣٤٨)، تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩١).

(٣) مستخرج الطوسي على جامع الترمذي (٣/ ٩٧) عن معاذ بن جبل: ((أن رسول الله ﷺ كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر فيصليهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار. وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب)).

(٤) مستخرج الطوسي على جامع الترمذي (٣/ ٩٨).

صَالح[١] حَدَّثَنَا الليثُ، عَنْ هِشامِ بْن سَعْدٍ[٢]، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطّفيلِ عَنْ مُعاذٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا".[٣]

وقَالَ ابْنُ العَرِبِي:[٤] عَنْ الْبُخَارِيِّ "يُشبهُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الكَلامُ فِي حَدِيثِ مُعاذٍ مِنْ تَفسيرِ الليثِ".[٥]

وقَالَ الخَطيبُ: "ولَمْ [يرْوِ][٦] حَدِيثَ يَزِيد عَنْ أَبِي الطّفيلِ أحدٌ غَيْر قُتيبة عَنْ الليثِ، وهُوَ مُنكرٌ جداً مِنْ حَدِيثِهِ، ويَرَون أنَّ خالداً المَدائِني أَدخلهُ عَلَى الليثِ وسَمعهُ مِنْهُ قُتيبةُ".[٧]

وفِي «الاسْتذْكارِ» قَالَ أَبُو عَمْرو: ذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَر:[٨] "ولَوْ تَعارضَ الحَدِيثانِ -

---

(١) أبو صالح هو: كاتب الليث، تقدم.

(٢) هشام بن سعد المدني، أبو عباد، ويقال أبو سعد، مولى أبي لهب. روى عن الزهري، وأبي الزبير المكي، وعنه الليث، وسفيان الثوري، وأبو نعيم الفضل بن دكين، ذُكر للإمام أحمد فلم يرضه، وقال: ليس بمحكم الحديث، قال عنه يحيى بن معين: فيه ضعف، وقال النسائي: ضعيف، ووصفه ابن حجر: بصدوق له أوهام، ورمي بالتشيع. توفي سنة ستين ومئة (١٦٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٢٠٤)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٧)، تقريب التهذيب ص٥٧٢.

(٣) علل ابن أبي حاتم (٢/ ١٠٤).

(٤) ابن العربي هو: محمد بن عبدالله بن محمد المعافري، أبو بكر. ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٤/ ٦١).

(٥) عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي (٣/ ٢٨).

(٦) في الأصل يرد والمثبت من التاريخ.

(٧) تاريخ بغداد (١٢/ ٤٦٧).

قال الذهبي في سير أعلام النبلاء (١١/ ٢٤): "هذا التقرير يؤدي إلى أن الليث كان يقبل التلقين، ويروي ما لم يسمع، وما كان كذلك، بل كان حجة متثبتاً، وإنما الغفلة وقعت فيه من قتيبة، وكان شيخ صدق، قد روى نحواً من مئة ألف، فيغتفر له الخطأ في حديث واحد".

(٨) يشير إلى حديث ابن عمر الذي يرويه مالك عن نافع أن عبد الله بن عمر قال: ((كان رسول الله إذا عجل به السير يجمع بين المغرب والعشاء)).

يَعْنِي هُوَ وحَدِيث مُعاذٍ- لكَانَ الحُكْم لحَدِيثِ مُعاذٍ؛ لأَنَّهُ أثبتَ مَا نَفاهُ ابْن عُمَر، ولَيْسَ للنافِي شَهادةٌ مَعَ المُثبتِ". (١)

وفِي «مُسندِ أَحْمَد» زِيادةٌ: ((جَمعَ فِي تَبُوك بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، والمُغْرِبِ والعِشاءِ حَتَّى رَجعْنا)). (٢)

وقَالَ أَبُو مُحَمَّد بْن حَزْم: "لاَ يَعلم أحدٌ مِنْ أصحابِ الحْدِيثِ ليَزِيد بْن أَبِي حَبيبٍ سماعاً مِنْ أَبِي الطّفيلِ عَامِر بْن وَاثلَةَ". (٣)

وقَالَ الحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ الله: "هَذَا حَدِيثٌ رُواتهُ ثِقاتٌ، وهُوَ شاذٌّ الإسنادِ والمتنِ، ولاَ نعرفُ لَهُ علَّةً نُعلِّلُه بها، فَنظَرْنَا فإِذَا الحَدِيث مَوْضوعٌ، وذَكَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ: قُلتُ: لقُتيبةَ مَعَ مَنْ كَتبتَ عَنْ الليثِ حَدِيثَ يَزِيد عَنْ أَبِي الطّفيلِ؟ قَالَ: كَتبتُه مَعَ خالدٍ المَدائنِيّ، قَالَ: وكانَ [٨٣/ ب] خالدٌ يُدخِلُ الحْدِيثَ عَلَى الشيُوخِ"، انْتَهى. (٤)

وقَدْ وَجدْنا لهَذَا الحَدِيث مُتابعاً رَواهُ أَبُو دَاوُدَ عَن يَزِيد بْن خالدِ بْن عَبْدِ الله بْن مَوْهب، حَدَّثَنَا المُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الليثِ، عَنْ هِشَام بْن سَعْد، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطّفيلِ عَنْ مُعاذٍ: ((أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ فِي غَزوةِ تَبُوك إِذَا زَاغتْ الشَّمْسُ قَبلَ أَنْ يَرتحلَ جَمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، وإنْ ارتحلَ قَبلَ أَنْ تزيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى ينزلَ الْعَصْرُ، وفِي المُغْرِبِ مثلُ ذَلِكَ إنْ غَابتْ الشَّمْسُ قبلَ أَنْ يَرتحلَ جمعَ بَيْنَ المَغربِ والْعِشَاءِ، وإنْ ارْتحلَ قَبلَ أَنْ تَغيبَ الشَّمْسُ أَخَّرَ المَغربَ حَتَّى يَنزلَ العِشاءُ، ثُمَّ يجْمَع

(١) الاستذكار (٢/ ٢٠٥).

(٢) لم أقف عليه في المسند.

(٣) المحلى بالآثار (٢/ ٢٠٧).

(٤) معرفة علوم الحديث: ص ١١٩.

بَيْنَهما)).[1]

قَالَ أَبُو دَاوُد: حَدِيثُ المُفَضَّلِ عَنْ الليثِ حَدِيثٌ مُنكرٌ.[2]

وفِي كِتابِ « ابْنِ دَاسَه »[3]، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ابْن أَبِي فُدَيكٍ[4] عَنْ هِشامِ بْن سَعدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَلَى مَعنَى حَدِيثِ مَالِكٍ، يَعْنِي الذِي تَقدمَ مِنْ عِنْدَ الطّوسِيّ،[5] وقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: "رَواهُ المُفَضَّلُ عَنْ الليثِ عَنْ هِشامٍ، وهُوَ أشبهُ بالصّوابِ".[6]

قَالَ أَبُو دَاوُد: "ورَواهُ هِشامُ بْن عُروةَ، عَنْ حُسَين بْن عَبْدِ الله عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوه".[7]

وذَكَرَ الحَافظُ أَبُو بَكرٍ مُحَمَّد بْن عَبْدِ الله الأندلُسيِّ -المعروفُ بابْنِ العَرَبِي- أَنَّ حَدِيثَ

---

(١) سنن أبي داود (٢/ ٤٠٦) كتاب السفر، باب الجمع بين الصلاتين، والحديث إسناده ضعيف، هشام بن سعد لين الحديث، قد سبق بيان حاله.

(٢) لم أقف على حكمه.

(٣) ابن دَاسَه هو: أبو بكر محمد بن بكر بن محمد بن عبد الرزاق بن داسه البصري التمار - راوي السنن - وهو آخر من حدث بالسنن كاملاً، عن أبي داود، أحاديث من السنن، وجزء الناسخ والمنسوخ، وآخر من روى عن ابن داسه بالاجازة الحافظ أبو نعيم الاصبهاني، توفي سنة ست وأربعين وثلاثمئة (٣٤٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٥٣٨).

(٤) ابن أبي فديك تقدم.

(٥) لم أقف على كتاب مطبوع لابن داسه.

(٦) علل الدارقطني (٦/ ٤٢).

(٧) سنن أبي داود (٢/ ٤٠٦) كتاب السفر، باب الجمع بين الصلاتين، وحديث ابن عباس رضي الله عنه المشار إليه يرويه عنه كريب، أنه قال: ((ألا أخبركم عن صلاة رسول الله ﷺ في السفر!؟ كان إذا زالت الشمس وهو في منزله جمع بين الظهر والعصر في الزوال، وإذا سافر قبل أن تزول الشمس أخر الظهر حتى يجمع بينها وبين العصر في وقت العصر. قال: وأحسبه قال: في المغرب والعشاء مثل ذلك))، وسيأتي بيانه والكلام عليه.

ابْن عَبَّاسٍ يَعْنِي الذِي أشارَ إليهِ أَبُو دَاوُد صَحيحٌ ولَيْس لَهُ عِلَّةٌ.[1]

وكأَنَّهُ غَيْر جيدٍ؛ لأَنَّ حُسينَ بْن عَبدِ الله بْن عُبَيْدِ الله بْن العَباسِ بْن عَبْدِ المطلبِ وإنْ كَانَ أَحْمَد بْن سَعِيدٍ قَالَ عَنْ يَحيَى بْن مَعِينٍ: لاَ بَأسَ بِهِ [بالحَدِيثِ][2] يُكتبُ حَدِيثهُ.[3]

وقَالَ ابْنُ عَدِيّ: أَحادِيثهُ يُشبهُ بَعْضُها بَعْضاً [٨٤/ أ]، وهُوَ مِمَّنْ يُكتبُ حَدِيثهُ، فإِنِّي لَمْ أَجِد فِي أَحادِيثه مُنكراً قَدْ جَاوزَ المِقدارَ.[4]

وقَالَ أَبُو الحَسنِ الْعجِلِيّ: لاَ بأسَ بِهِ،[5] وخرّجَ الْحَاكِمُ لَهُ حَدِيثاً فِي «مُستدْرَكهِ» فقَدْ تكلَّم فِيهِ غَيْرُ وَاحدٍ، ولفْظهُ عِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ رَواهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ[6]، حَدَّثَنَا الحَسنُ بْن يَحيَى الجُرْجانِي[7]، حَدَّثَنَا عَبدُ الرزَّاقِ، عَنْ ابْنِ جُريْجٍ، حَدثنِي حُسينُ بْن عَبْدِ الله بْن عَباسٍ، عَنْ عكْرمةَ وعَنْ كُرَيْبٍ مَوْلى ابْن عَبَّاسٍ [أَنَّ ابْن عَبَّاسٍ][8] قَالَ:

---

(١) عون المعبود (٤/ ٥٤)، نقله المنذري عن ابن العربي.

(٢) في الأصل (بالحر).

(٣) لسان الميزان (١/ ٥٣٧) قال ابن حجر: "قال ابن معين: ضعيف، وقال مرة: ليس به بأس، يكتب حديثه"، وذكر ابن حبان في كتابه المجروحين (١/ ٢٤٢): "عن الدارمي: سألت يحيى بن معين عن حسين بن عبدالله فقال: ضعيف، ثم قال ابن حبان: كان يقلب الأخبار، ويلزم رواية الضعفاء، كذبه أحمد بن حنبل، وتركه يحيى بن معين".

(٤) الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٣٥١).

(٥) لم أقف على قوله.

(٦) أبو بكر النيسابوري هو: عبد الله بن محمد بن زيد بن واصل النيسابوري. ينظر ترجمته في: تذكرة الحفاظ (٣/ ٢٧).

(٧) الحسن بن يحيى الجرجاني، ذكره الدارقطني ضمن إسناد حديث، ثم قال: كلهم ثقات. ينظر: سنن الدارقطني (٢/ ٨٣)، موسوعة أقوال الدارقطني في رجال الحديث وعلله، لمحمد المسلمي وآخرين (١/ ٢١٠).

(٨) ما بين المعقوفين سقط من الأصل وإثباته من سنن الدارقطني (٢/ ٢٣٤).

((ألاَ أُخبرُكم عَنْ صلاةِ رَسولِ اللهِ فِي السَّفَرِ؟ قُلنا: بَلى، قَالَ: كَانَ إِذَا زاغَت لَهُ الشَّمْسُ فِي مَنزلِهِ جمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ قبلَ أَنْ يركبَ، وإِذَا لَمْ تزغْ لَهُ فِي منزلِهِ سارَ حَتَّى إِذَا حانَت الْعَصْرُ نزلَ، فجمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والعَصرِ، وإِذَا حانَت لَهُ المَغربُ فِي مَنزلِهِ جمعَ بَيْنَهَا وبَيْنَ [٤٨/ أ] العِشاءِ، وإِذَا لَمْ تحِن فِي مَنزلِهِ حَتَّى إِذَا حانَتْ الْعِشَاءُ نزلَ فجمعَ بَيْنَهما))(١)، ثُمَّ قَالَ: "روَى هَذَا الْحَدِيثَ حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جُريجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُسَيْن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٨)، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الترمذي كما في تحفة الأشراف (٥/ ١٢٠)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢١٠)، والدارقطني (٢/ ٢٣٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣٣) وقال الترمذي: حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس، قال المزي: هذا الحديث في رواية أبي حامد أحمد بن عبد الله بن داود التاجر المروزي عن الترمذي، وقال الطبراني: قال عبد الرزاق: وقال لي ابن المقدام: ما سمعنا بهذا من ابن جريج، ولا جاء به غيرك.

وأخرجه البيهقي (٣/ ٢٣٢) من طريق عثمان بن عمر، عن ابن جريج، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة وحده، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً عبد بن حميد (١/ ٢٠٩)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢١٠)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٤) من طريق محمد بن عجلان، والطبراني في المعجم كذلك (١١/ ٢١٠) من طريق أبي أويس، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٣٦) من طريق يزيد بن الهاد، ثلاثتهم (محمد بن عجلان، وأبو أويس، ويزيد بن الهاد) عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة وحده، به.

وأخرجه الشافعي (١/ ١٨٦)، ومن طريقه البغوي (٤/ ١٩٥) عن إبراهيم بن أبي يحيى، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٢١٠) من طريق هشام بن عروة، كلاهما (إبراهيم بن أبي يحيى، وهشام بن عروة) عن حسين بن عبد الله، عن كريب وحده به.

قال الذهبي في التنقيح (١/ ٢٧٣) حسين واه، وقال الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبير (٢/ ١٢١): "في حديث ابن عباس هذا: حسين ضعيف واختلف عليه فيه، وجمع الدارقطني في سننه بين وجوه الاختلاف فيه إلا أن علته ضعف حسين، ويقال: إن الترمذي حسنه، وكأنه باعتبار المتابعة، وغفل ابن العربي فصحح إسناده لكن له طريق أخرى أخرجه يحيى بن عبد الحميد الحماني في مسنده عن أبي خالد الأحمر، عن الحجاج، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، وروى إسماعيل القاضي في الأحكام عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أخيه، عن سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، عن كريب، عن ابن عباس " انتهى.

عَنْ كُرَيْبٍ وَحدَهُ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ، ورَوَاهُ عُثمانُ بْن عُمَرَ عَنْ ابْنِ جُريجٍ عَنْ حُسَيْن عَنْ عكْرمةَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ.[1]

ورَوَاهُ عَبْدُ المَجِيد[2] عَنْ ابْنِ جريجٍ عَنْ هِشامٍ عَنْ حُسَيْن عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ عَبْدِ الله[3]، قَالَ: وكُلّهُم ثِقاتٌ، فاحتملَ أَنْ يَكُونَ ابْنُ جُريجٍ سَمِعهُ أَولاً مِنْ هشامٍ عَنْ حُسَين، ثُمَّ لَقي ابنُ جريجٍ حُسيْناً فَسمِعه مِنْهُ كَقولِ عَبْدِ الرزاقِ، وحَجَّاجٍ عَنْ ابْنِ جريجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُسَيْن، واحْتَملَ أَنْ يَكُونَ حُسَيْن سَمعهُ مِنْ كُرَيْبٍ ومِنْ عكرِمةَ جَميعاً عَنْ مَوْلاهُما، فكَانَ يُحدّث بِهِ مرةً عَنْهُما، ومَرةً فَرقَهُما، وتصحُّ الأَقَاويلُ كُلُّها".[4]

وقَدْ خرَّجَ الْبَيْهَقِيُّ لَهُ مُتابعاً مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بْن مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حمّادُ بْن سَلمةَ عَنْ أيوبَ عَنْ أَبِي قِلابةَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: ((إِذَا كُنْتُم سَائِرين فَنأَى بِكُم المَنزلُ فَسيرُوا حَتَّى تُصيبُوا مَنزلاً تَجمعُون بَيْنَهُما، وإِنْ كُنتُم نُزولاً فعَجِلَ بِكُم أَمرٌ فاجْمعُوا بَيْنَهُمَا ثُمَّ ارْتحِلوا))، ورَوَاهُ أَيضاً مِنْ طريقِ سُلَيْمانَ بْن حربٍ وعَارِم، عَنْ حمّاد عَنْ أَيوبَ عَنْ أَبِي قِلابةَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ، ثُمَّ قَالَ: لاَ أَعْلَمه إِلاَّ مَرفُوعاً.[5]

---

(١) تقدم.

(٢) عبد المجيد هو: ابن عبد العزيز بن أبي رَوّاد الأزدي، أبو عبد الحميد المكي، روى عن أبيه عبد العزيز بن أبي رواد، وعبد الملك بن جريج، وعنه أحمد بن حنبل، ومحمد بن إدريس الشافعي، وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج، قال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، يكتب حديثه، وقال الدارقطني: لا يحتج به، يعتبر به. قال ابن حجر: صدوق يخطئ وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك. توفي سنة ست ومئتين (٢٠٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٢٧٣)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٨٢) تقريب التهذيب ص٣٦١.

(٣) لم أقف على من أخرج رواية عبد المجيد بن أبي روّاد، لكنها ضعيفة لحاله.

(٤) سنن الدارقطني (٢/ ٢٣٤).

(٥) السنن الكبرى (٣/ ٢٣٤).

وعِنْدَ ابْن أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا يَزِيد بْن هَارُون[1] عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: ((أَقبلَ ابْن عَبَّاسٍ مِنْ الطّائفِ فأَخَّرَ صلاةَ المَغربِ، ثُمَّ نَزلَ فجَمعَ بَيْنَ المُغْرِبِ والْعِشَاءِ))[2]، [ويُرشحهُ][3] مَا رَوَاهُ أَبُو قَتَادَة العَدوِي[4] عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ فِي «المَعرفةِ» " أَنَّ عُمَر بْن الخطابِ كَتبَ إِلَى عامِله: ((أَنَّ الجمعَ بَيْنَ الصّلاتَين مِنْ الكَبائرِ))، [5] وهُوَ يُحدثني فيمَا

---

(١) يزيد بن هارون تقدم.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٧) كتاب الصلاة، من قال يجمع بين الصلاتين رقم/ ٨٣١٨، والحديث ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وقد عنعن في الرواية عن عطاء بن أبي رباح، ولم يصرح بالتحديث. ينظر: تقريب التهذيب ص١٥٢.

(٣) هكذا ورد في الأصل، ولعل الأقرب للصواب: (يرجحه).

(٤) أبو قتادة العدوي البصري صحابي، مختلف في صحبته، قال يحيى بن معين: اسمه تميم بن نذير، وقال خليفة بن خياط: اسمه مذير بن قنفذ، ويقال: تميم بن نذير، ثقة من الثانية. ينظر: تهذيب الكمال (٣٤/ ١٩٧)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٠٥)، تقريب التهذيب ص٦٦٦.

(٥) لم أقف عليه بهذا اللفظ بدون تقييده بالعذر، وقد رواه الثوري في جامعه -كما في مجموع الفتاوى (٢٤/ ٨٤) - ومن طريقه الحاكم في المستدرك كما في نصب الراية (٢/ ١٩٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٦٩) عن سعيد، عن قتادة، عن أبي العالية، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: ((جمع الصلاتين من غير عذر من الكبائر)).

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (١/ ٥٣٥) من طريق قتادة عن أبي العالية الرياحي، أن عمر بن الخطاب، كتب إلى أبي موسى: ((أن صل الظهر إذا زالت الشمس عن بطن السماء، وصل العصر إذا تصوبت الشمس وهي بيضاء نقية، وصل المغرب إذا وجبت الشمس، وصل العشاء إذا غاب الشفق، إلى حين شئت، فكان يقال إلى نصف الليل درك، وما بعد ذلك إفراط، وصل الصبح والنجوم بادية مشتبكة، وأطل القراءة، واعلم أن جمعا بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر))

وقد أعله الشافعي والبيهقي، بأن أبا العالية لم يسمع من عمر رضي الله عنه، قال الشافعي في سنن حرملة: العذر يكون بالسفر والمطر، وليس هذا بثابت عن عمر هو مرسل، قال البيهقي هو كما قال الشافعي والإسناد المشهور لهذا الأثر ما ذكرنا وهو مرسل وأبو العالية لم يسمع من عمر - رضي الله عنه، قال النووي في الخلاصة (٢/ ٧٤١): ضعيف موقوف

=

قَالَه الشَّافِعِيُّ: أَنَّهُ مُرسلٌ، وكأَنَّـهُ رَآهُ مِـنْ رِوَايَـةِ أَبِي العَاليـةِ عَـنْ عُمَـر، وهُـوَ لَعَمْـرِي لَمْ يسمعْ منهُ، لَكِنْ أَبُو قَتَادَة صَحابِيٌّ فسَماعهُ مِنْهُ وَاضحٌ". [1]

ومَا فِي الْبُخَارِيِّ عَنْ عَبْدِ الله بْن مَسعودٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُصَلِّي هَذِهِ الساعةَ إِلاَّ هَذِهِ الصَّلاَةَ فِي هَذَا المكانِ مِنْ هَذَا اليـومِ، قَـالَ عَبْـدُ الله: هُمَـا صَـلاتان [تحوَّلتَـا] [2] عَـنْ وقِتهمَا، صلاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَ مَا يَأتِي النَّاسُ المُزْدلفةَ، والفجرُ حِينَ يَبزغُ الفَجرُ)). [3]

= وأجاب ابن التركماني في الجوهر النقي (٣/ ١٦٩) عن ما مضى: بأن أبا العالية أسلم بعد موت النبي -ﷺ بسنتين، ودخل على أبي بكر، وصلى خلف عمر، وقد قدمنا غير مرة أن مسلماً حكى الإجماع على أنه يكفي لاتصال الإسناد المعنعن ثبوت كون الشخصين في عصر واحد.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٩) كتاب الصلاة، في الراعي يجمع بين الصلاتين ، من طريق عن هشام بن حسان ، عن رجل ، عن أبي العالية به.

وإسناده ضعيف؛ لجهالة الرجل الراوي عن أبي العالية.

ثم أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٤٠) من طريق آخر عن يحيى بن سعيد، عن يحيى بن صُبَيح عن حُمَيد بن هلال، عن أبي قتادة يعني العدوي، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عامل له: ((ثلاث من الكبائر: الجمع بين الصلاتين إلا في عذر، والفِرار من الزحف، والنهي)) وإسناده حسن يحيى بن صبيح صدوق كما في التقريب ص٥٩٢ ، وقال البيهقي: أبو قتادة العدوي أدرك عمر رضي الله عنه، فإن كان شهده كتب فهو موصول، وإلا فهو إذا انضم إلى الأول صار قوياً، وقد روي فيه حديث موصول عن النبي ﷺ في إسناده من لا يحتج به.

والحديث بمجموع طرقه يرتقي إلى الحسن، وفي الباب عن ابن عباس مرفوعاً، وأبي موسى موقوفاً.

قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى (٢/ ٣٤) وقد رواه الترمذي مرفوعاً عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: ((من جمع بين الصلاتين من غير عذر، فقد أتى بابا من أبواب الكبائر)) ورفع هذا إلى النبي ﷺ وإن كان فيه نظر، فإن الترمذي قال: العمل على هذا عند أهل العلم، والأثر معروف، وأهل العلم ذكروا ذلك مقرين له، لا منكرين له انتهى، وسيأتي المصنف على ذكره.

(١) معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٩٨).

(٢) هكذا كتبت في الأصل وفي صحيح البخاري ((هما صلاتان تحولان)).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ١٦٤) كتاب الحج، باب من أذن وأقام لكل واحدة منهما، رقم/ ١٦٧٥، من طريق =

وفِي لَفظٍ: ((والـذِي لاَ إلـهَ غَـيْره مَـا صَـلَّى رَسـولُ الله ﷺ قـطّ صـلاةً لغَـيْرِ وَقْتِهـا إلاَّ المَغرِبَ والصّبحَ بمُزدلفةَ)).(١)

وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ رِوَايَةِ حَنَشٍ،(٢) عَنْ عِكرمةَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَـن جمعَ بَيْنَ الـصّلاتَين مِـنْ غَـيْرِ عُـذرٍ فَقَـدْ أَتَـى بَابـاً مِـنْ أَبْـوابِ الكَبـائِرِ))، وردّه تـضْعِيفُ حَنَشٍ.(٣)

ولَمَّا خرَّجهُ الْحَاكِمُ قَالَ: "هَذَا قَاعدةٌ فِي الزجْرِ عَنْ الجمْع بغَـيْرِ عُـذرٍ، وحَـنَشٌ يَمنـيٌّ

= أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله رضي الله عنه به.

(١) لم أقف عليه.

(٢) هو: الحسين بن قيس الرحبي، أبو علي الواسطي، ولقبه حَنَش، بفتح المهملة والنون، روى عـن: عطاء بـن أبي رباح، وعكرمة مولى ابن عباس، روى عنـه: إسـماعيل بـن عيـاش، وسـليمان التيمـي، ضـعفه يحيـى بـن معين، وأبو زرعة، وقال البخاري: أحاديثه منكرة جداً ولا يكتب حديثه، قال ابـن حجـر: مـتروك. ينظـر: تهذيب الكمال (٦/ ٤٦٥)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٦٤)، تقريب التهذيب ص١٦٨.

(٣) سنن الترمذي (١/ ٢٥٩) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، وأخرجه ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (١/ ٢٣١)، والحـاكم في المستدرك عـلى الـصحيحين (١/ ٤٠٩)، والبيهقـي في الـسنن الكـبرى (٣/ ٢٤١) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن حَنَش، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

والحديث فيه حسين بن قيس – حنش– ضعفه غير واحد من أهل العلم كابن رجب والترمذي والبيهقي، بل قال أحمد وأبو حاتم والنسائي والدارقطني وغيرهم: متروك الحديث.

قال الترمذي: "وحنش هذا هو –أبو علي الرحبي–، حسين بـن قـيس، وهـو ضـعيف عنـد أهـل الحـديث، والعمل على هذا عند أهل العلم: أن لا يجمع بين الـصلاتين إلا في الـسفر أو بعرفـة، ورخـص بعـض أهـل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض، وبه يقول أحمد، وإسحاق، وقـال بعـض أهـل العلـم: يجمع بين الصلاتين في المطر، وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق" انتهى كلامه وقـال البيهقـي: تفـرد بـه حسين بن قيس أبو علي الرحبي المعروف بحنش، وهو ضعيف عند أهل النقل لا يحتج بخبره.

ثم إنه معارض بحديث ابن عباس فقد صح عن ابن عباس كما عند مسلم وأحمد : ((أن النبي –ﷺ– جمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء)).

سَكنَ الكُوفةَ ولَمْ يُخرجَاهُ". [(١)]

وقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: "أَمَّا رِوَايَةُ مَنْ روَى: ((جمعَ بالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْرِ خوْفٍ ولاَ مطرٍ)) غَلطٍ وسَهْوٍ". [(٢)]

وقَالَ [٨٤/ ب] ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنا ابْنُ عُيينةَ عَنْ عَمْرو[(٣)] عَنْ جَابرِ بْن زَيدٍ[(٤)] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ((صَليتُ مَعَ رَسولِ الله ﷺ ثمانٍ جَميعاً، وسَبعاً جَميعاً، قَالَ عَمْرو: قلتُ: يَا أَبَا الشعْثاءِ أَظنهُ أَخَّرَ الظُّهْرَ وعجَّلَ الْعَصْرَ، وأَخَّرَ الْمَغْرِبَ وعجَّلَ الْعِشَاءَ؟ قَالَ: وأَنَا أَظنُّ ذَاكَ)). [(٥)]

---

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٠٩) قال: وحَنش بن قيس الرحبي يقال له: أبو علي من أهل اليمن سكن الكوفة ثقة، وقد احتج البخاري بعكرمة، وتعقبه الذهبي بقوله: بل ضعفوه، وقال ابن رجب في فتح الباري (٤/ ٢٦٦): "ولم يوافق على تصحيحه، وقال العقيلي: ليس لهذا الحديث أصل".

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٨١).

(٣) عمرو هو: عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي، روى عن: جابر بن عبد الله الأنصاري، -وأبي الشعثاء- جابر بن زيد البصري، وعنه سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، قال أبو زرعة وأبو حاتم والنسائي: ثقة. قال الواقدي: مات سنة خمس وعشرين ومئة (١٢٥هـ)، وقيل غير ذلك. ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ٥)، تهذيب التهذيب (٨/ ٢٨)، تقريب التهذيب ص٤٢١.

(٤) جابر بن زيد، أبو الشعثاء، الأزدي، ثم الجَوْفي، البصري مشهور بكنيته، روى عن ابن عباس وابن عمر، وعنه قتادة وعمرو بن دينار وأيوب السختياني، قال ابن معين وأبو زرعة والعجلي: ثقة، توفي سنة ثلاث وتسعين (٩٣هـ)، وقيل: (١٠٣)، وقيل (١٠٤هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ٣٨)، تقريب التهذيب ص١٣٦.

(٥) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٦) كتاب الصلاة، من قال يجمع المسافر بين الصلاتين، رقم/ ٨٣١٢، والحديث في صحيح البخاري في (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب من لم يتطوع بعد المكتوبة، رقم/ ١١٧٤، ومسلم في (١/ ٤٩١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، رقم/ ٧٠٥.

وعِنْدَ السَّرَّاجِ ((كأَنَّهُ فِي الحَضرِ))[١]، وعِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ: ((فِي غَيْرِ خَوفٍ ولاَ سَفرٍ))،[٢] وأصْلهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ.[٣]

وفِي «الأَوْسطِ» للطَّبرانِيّ مِنْ حَدِيثِ قَزَعَةَ بْنِ سُوَيدٍ[٤] عَنْ أَبِي حَيَّةَ[٥] عَنْ أَبِي الشَّعثاءِ[٦] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أقامَ بخَيْبَرَ سِتةَ أَشهرٍ يُصَلِّي الظُّهْرَ والْعَصْرَ جَمِيعًا، والْمُغْرِب والْعِشَاءَ جَمِيعًا))، وقَالَ: لَمْ يَرْو هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ جَابرٍ إِلاَّ أَبُو حَيَّةَ، تَفرّدَ بِهِ قَزَعةُ.[٧]

وفِي «مُسندِ السَّرَّاجِ» بِسندٍ لاَ بَأْسَ بِهِ: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْن شَقيقٍ: ((خَطَبَنا ابْن عَبَّاسٍ يوماً بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى غَرَبَت الشَّمْس وبَدَت النُّجُومُ، فَطَفِقَ النَّاس يُنادُون: الصَّلاَةَ الصَّلاَةَ، فقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أتعلِّموني الصَّلاَةَ والسُّنَّةَ؟ إِنِّي شَهدتُ النَّبِيَّ ﷺ جمعَ بَيْنَ

---

(١) حديث السّرَّاج (٣/ ١٤٢) من طريق شعبة، عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس به.

(٢) صحيح ابن خزيمة (١/ ٤٨٠) من طريق مالك عن أبي الزبير المكي، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس، أنه قال: ((صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر)).

(٣) أخرجه مسلم (١/ ٤٩١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، رقم/ ٧٠٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عَن سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار به، وقد تقدم.

(٤) قزعة بن سويد بن حجيّر -بالتصغير- ابن بيان الباهلي، أبو محمد البصري، روى عن: إسماعيل بن أمية، وحجاج بن حجاج الباهلي الأحول، وأبيه أبي قزعة سويد بن حجير، روى عنه: أزهر بن مروان الرقاشي، وإسماعيل بن إبراهيم الترجماني، قال أحمد بن حنبل: مضطرب الحديث، وعن يحيى بن معين: ضعيف، وقال أبو حاتم: ليس بذاك القوي، محله الصدق، وليس بالمتين، يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال البخاري: ليس بذاك القوي، ضعفه ابن حجر من الثامنة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/ ٥٩٣)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣٧٧)، تقريب التهذيب ص٤٥٥.

(٥) أبو حية المكي، حدث عن: جابر بن زيد، روى عنه: قزعة بن سويد، لم أقف على حاله. ينظر: فتح الباب في الكنى والألقاب (١/ ٢٧٩).

(٦) أبو الشعثاء هو: جابر بن زيد تقدم.

(٧) المعجم الأوسط (٦/ ٢٥٦)، والحديث ضعيف، في إسناده قزعة بن سويد، وهو ضعيف.

الظُّهْرِ والْعَصْرِ، وبَيْنَ الْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ. قَالَ: فَأَتيتُ أبَا هُرَيْرَةَ فَصدَّقهُ)).[1]

وحَدَّثنَا وَكيعٌ حَدَّثنَا مَالِكُ بْن مِغْوَلٍ، قَالَ: ((سَأَلتُ عَطَاء عَنْ تأخيرِ الظهرِ والْمَغْرِبِ فِي السَّفَرِ، فلَمْ يرَ بِهِ بَأساً، يَعْنِي للجَمْعِ))[2]، وكَذَا قَالَه مُجاهدٌ لَمَّا سُئِلَ عَنْهُ.[3]

وقَالَ ابْن الحَصَّارِ فِي «تقْريبِ المَدارِكِ»: "قولُ مَن حسَّنَ حَدِيثَ مُعاذٍ وصحَّحَ حَدِيثَ ابْن عَبَّاسٍ عِنْدِي أَوْلى مِن قَوْلِ أَبِي دَاوُدَ لِصحةِ الاشْتِرَاكِ فِي وقْتِ صَلاتَي النَّهارِ، وصَلاتَي الليلِ وظَاهرِ القُرآنِ العَظيمِ، وهَذِهِ الأحاديثُ يَحتجُّ بِهَا الفُقهاءُ والمُحدِّثونَ، ولاَ فَرقَ بَيْنَ تَقديمهِ الْعَصْرَ فِي وقتِ الظُّهْرِ، وتَأخيرِ الظُّهْرِ لوقتِ الْعَصْرِ، وكذَلِكَ القَوْل فِي المَغْرِبِ والْعِشَاءِ، ولاَ نَحتاجُ إِلَى الجمْع بَيْنَ ذَلِكَ مَعَ مَا أَوْردْناهُ مِنْ حَدِيثِ مُعاذٍ وابْن عَبَّاسٍ الصَّحِيحيْن، وأَمَّا مَا أُعلَّ بِهِ مِن إِدخالِ المَدائِني عَلَى الشيُوخِ فلاَ يَقدحُ فِي سَماعِ قُتيبةَ، لأَنَّهُ سَمعهُ مِنْ لَفظِهِ، وهُوَ ثِقةٌ، فَلاَ يَضرهُ حُضورُ مَن حَضرَ عَدلاً أَوْ غَيْره، ولَيْسَت هَذِهِ الأَحاديثُ مُعارضةً لحَدِيثِ أَنَسٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: ((إِذَا أَرادَ أَنْ يجمعَ فِي السَّفَرِ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى يَدخُلَ أَوَّلُ وَقتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يجْمَع بَيْنَهُما))، [٨٥/ أ] إِذْ قَدْ يَفعَل ذَلِكَ كُلّه فِي أَوقاتٍ مُتعددةٍ، وحَدِيثُ مُعاذٍ وابْنِ عَبَّاسٍ كانَا فِي تَبُوك، وكَذَا

---

(١) لم أقف عليه في مسند السَّرَّاج، والحديث عند الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٤٩٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، والإمام أحمد في المسند (٤/ ١٢٧)، عن حماد عن الزبير بن الخِرِّيت عن عبدالله بن شقيق رضي الله عنه به.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٨) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٢٧، والحديث صحيح، ومالك بن مِغْول ثقة ثبت من كبار السابعة. تقريب التهذيب ص٥١٨.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٨) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٢٨، من طريق وكيع عن زيد أبي أسامة سألت مجاهداً بمثل لفظه.

وإسناد رجاله كلهم ثقات وزيد الحجام -أبو أسامة- قال ابن حجر عنه: ثقة لم يصب الأزدي في قوله: يتكلمون عنه. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٢٥.

جَمعهُ فِي حَجةِ الوَداعِ".[1]

وقَدْ رَوَى الجَمعَ بَيْنَ الصّلاتَين عَنْ النَّبِيِّ ﷺ جَماعةٌ، مِنْهُم عَلِيّ بْن أَبِي طَالِبٍ مِنْ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِسندٍ لاَ بَأْسَ بِهِ: ((كَانَ إِذَا سَافرَ سارَ بَعْدَ مَا تَغْرُب الشَّمْسُ حَتَّى يَكَادَ أَنْ تُظْلمَ، ثُمَّ يَنزِل فيُصَلِّي الْمُغْرِبَ، ثُمَّ يَتعشَّى ثُمَّ يُصَلِّي الْعِشَاءَ، ويَقُول هَكَذَا رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ يَصنَعُ)).[2]

وابْنُ عُمَرَ ورَوَاهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ بِسندٍ فِيهِ ضَعْفٌ: ((جَمعَ رَسولُ الله ﷺ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي غَزوةِ بنِي الْمُصْطَلِق))[3] وأُسامةُ بْن زَيدٍ،

(١) لم أقف على قول الحصار، ولا من نقله عنه.

(٢) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٢١) كتاب صلاة السفر، باب متى يتم المسافر؟ وابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤٥٨) كتاب الصلاة، من كره الجمع بين الصلاتين رقم/ ٨٣٣٠، والبزار في مسنده (٢/ ٢٥٥)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٢٤) وأبو يعلى في مسنده (١/ ٣٥٨)، والضياء المقدسي في الأحاديث المختارة (٢/ ٣١١) من طريق عبد الله بن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جده به.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن علي إلا بهذا الإسناد، وهذا الكلام لفظه ومعناه، والحديث في سنده عبد الله ابن محمد ابن عمر ابن علي ابن أبي طالب ولقبه دافن، قال ابن حجر: مقبول. ينظر: تقريب التهذيب ص٣١٢.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٨) كتاب الصلاة، من قال: يجمع المسافر بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٢٩ من طريق أبو خالد الأحمر -سليمان بن حيان- وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/ ٢٧٢) من طريق ابن نمير، وفي موضع آخر من مسنده (١١/ ٥٠٦) من طريق نصر بن باب.

ثلاثتهم (سليمان بن حيان، ابن نمير، نصر بن باب) عن حجاج، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، به.

والحديث ضعيف فيه نصر ابن باب الخراساني قال السعدي عنه: لا يساوي حديثه شيئا وقال البخاري: يرمونه بالكذب وقال أبو زرعة: لا ينبغي أن يحدث عنه، وأعله العيني بالحجاج بن أرطاة فقال في العمدة: في سنده الحجاج بن أرطاة مختلف في الاحتجاج به، قال ابن حجر فيه: صدوق كثير الخطأ والتدليس، وقد عنعن في روايته عن عمرو بن شعيب ولم يصرح بالتحديث فروايته ضعيفة.

ينظر: الضعفاء الكبير (٤/ ٣٠٢)، الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٣٦)، عمدة القاري (٧/ ١٤٩)، تقريب =

وسَيَأْتِي حَدِيثُهُ[1].

وجَابرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ مِنْ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِسندٍ ضَعيفٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَابتْ لَـهُ الـشَّمْسُ بمكةَ فجمعَ بِسَرِف))[2][3]، وأَبُو هُريرةَ فِي «المُوَطَّأِ»: ((أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يجمعُ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ فِي سَفرِه بِتَبُوك)).[4]

= التهذيب ص١٥٢.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٤٩) من طريق سفيان الثوري، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٧) كتاب الصلاة، من قال: يجمع المسافر بين الصلاتين رقم/ ٨٣٢١ من طريق أسباط بن محمد.
كلاهما (سفيان الثوري، وأسباط بن محمد) عن سليمان التّيمِي عن أبي عثمان قال: ((سافرت مع أسامة بن زيد، وسعيد بن زيد، وكانا يجمعان بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء)).
والحديث صحيح إسناد رجاله ثقات أسباط بن محمد ثقة ضعف في الثوري من التاسعة، وسليمان هو ابن طرخان التيمي ثقة عابد من الرابعة، وأبو عثمان هو: عبد الرحمن بن ملّ –بلام ثقيلة– مخضرم من كبار الثانية ثقة ثبت عابد ينظر: تقريب التهذيب ص٩٨/ ٢٥٢/ ٣٥١.

(٢) (سَرِف): بفتح أوله، وكسر ثانيه، وآخره فاء، وهو: واد متوسط الطول من أودية مكة، يأخذ مياه ما حول الجعرانة – شمال شرقي مكة – ثم يتجه غرباً، ويسمى اليوم بالنوارية، به مزارع منها «ثرير» وغيره، فيمر على ١٢ كيلاً شمال مكة، وحيث يقطع الطريق هناك، يوجد قبر السيدة ميمونة أم المؤمنين على جانب الوادي الأيمن. ينظر: معجم البلدان (٣/ ٢١٢)، المعالم الجغرافية، لعاتق البلادي الحربي (١/ ١٥٦).

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٤١١) كتاب صلاة المسافر، باب الجمع بين الصلاتين، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٨٧) كتاب الصلاة، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء من طريق يحيى بن محمد الجَارِي، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن مالك، عن أبي الزبير عن جابر به.
والحديث إسناده ضعيف، فيه يحيى بن محمد بن مهران الجاري – وهو ابن عبد الله بن مهران المدني – قال البخاري: يتكلمون فيه، وضعفه ابن حبان، وقال: يغرب، ووثقه العجلي، وقال ابن عدي: ليس بحديثه بأس، قال ابن حجر: صدوق يخطئ. ينظر: تهذيب الكمال (٣١/ ٥٢٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ٢٧٤)، تقريب التهذيب ص٥٩٦.

(٤) موطأ مالك (١/ ١٤٣) من طريق داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً.

كَـذَا رَوَاهُ عَـنْ مَالِـكٍ أَبُـو مُـصعَب[١] والحُنينِـي[٢] ومُطَـرِّفٍ[٣] وابْـنِ عَثْمَـةَ[٤] والـمِخْرَاقِي[٥] ويَحَيَى بْن يَحيَى[٦] فيمَا قِيلَ.

---

(١) أخرج هذه الرواية الجوهري في مسند الموطأ (١/ ٢٩٩)، وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٣٨) من طريق جعفر بن محمد بن أحمد بن الصباح الجرجرائي، ولابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٣٨) من طريق محمد بن جرير بن جامع.
كلاهما (جعفر بن محمد، ومحمد بن جرير بن جامع) عن أبي مصعب، عن مالك، عن داود بن الحصين، عن الأعرج، عن أبي هريرة، مرفوعاً، ثم قال الجوهري بعده: "هذا حديث مرسل في الموطأ لا أعلم أحداً أسنده، فقال فيه عن أبي هريرة غير محمد بن المبارك الصوري، والله أعلم".
وقال ابن عبد البر (٢/ ٢٣٩) نقلاً عن الدارقطني: "لم يسنده عن أبي المصعب غير جعفر بن صباح، وهو في الموطأ عن أبي المصعب وغيره مرسل".

(٢) قال ابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٣٨): "وكذلك رواه الحنيني عن مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ثم ذكر الحديث ".

(٣) هو: مطرّف بن عبد الله بن الشخير. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٥١)، وأما روايته فلم أقف عليها.

(٤) ذكره ابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٣٣٧) من طريق هلال بن بشر ومحمد بن يونس عن محمد بن خالد بن عثمة عن مالك بن أنس مرفوعاً.
ابن عثمة هو: محمد بن خالد، وعثمة هي أمه، روى عن موسى بن يعقوب الزمعي ومالك بن أنس، روى عنه علي بن المديني، ومحمد بن بشار، سئل عنه الإمام أحمد فقال: ما أرى بحديثه بأساً، وقال ابن أبي حاتم: صالح الحديث، وسئل أبو زرعة فقال: بصري لا بأس به. ينظر: الجرح والتعديل (٧/ ٢٤٢).

(٥) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٢/ ٣٣٧) من طريق سليمان بن داود بن أبي الغصن الرازي عن إسماعيل بن داود المخراقي عن مالك بن أنس مرفوعاً.
وإسماعيل بن داود الـمِخْراقي، هو ابن مخراق، مدني، وبعضهم سماه سليمان، روى عن مالك وهشام بن سعد، وعنه إسماعيل بن أبي أويس ومحمد بن ميمون الخياط، ضعفه أبو حاتم، قال البخاري: منكر الحديث، وقال ابن حبان: كان يسرق الحديث، قال الخليلي: ينفرد عن مالك بأحاديث، وقد روى عن الأكابر، ولا يرضى حفظه، وقال الآجري عن أبي داود: لا يساوي شيئاً. ينظر: الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ٩٣) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (١/ ٢٣٤). لسان الميزان (٢/ ١١٩)

(٦) موطأ مالك برواية يحيى الليثي (١/ ١٤٣).

=

قَالَ أَبُو عُمَر: "وغَيْر هَؤُلاَءِ يَروِيهِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ دَاوُدَ بْن حُصيْن عَنْ الأَعْرجِ مُرسلاً.[1]

وقَالَ البزَّارُ: وقَدْ رُوِيَ فِي الجَمْع بَيْنَ الصّلاتَين عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِن طَرِيقَين: أَحدهمَا زَيدُ بْن أَسْلمَ عَنْ عَطَاء بْن يَسارٍ عَنْهُ[2]، والثَّانِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْن أَبِي الزِّنادِ عَنْ أَبِيه عَنْ الأعْرجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ".[3]

وابْن مَسْعُودٍ مِنْ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ بسندٍ ضعيفٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جمعَ بَيْنَ الصّلاتَين فِي السَّفَرِ))[4]، وأَبُو أَيُّوب الأَنْصَارِي مِنْ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ: ((أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ جَمعَ فِي حجةِ

= ويحيى بن يحيى هو: الليثي القرطبي، أبو محمد يحيى بن يحيى بن كثير، سمع بمكة من سفيان بن عيينة، وبمصر من الليث بن سعد وعبد الله بن وهب، وروى عنه خلق كثير، توفي سنة أربع وثلاثين ومئتين (٢٣٤هـ). ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٣/ ٣٧٩)، وفيات الأعيان (٦/ ١٤٣).

(١) هو: عبد الرحمن بن هرمز الأعرج مولى ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب من خيار التابعين. قَال ابن حجر: ثقة ثبت عالم. توفي سنة سبع عشرة ومئة (١١٧هـ)، ينظر: تهذيب الكمال (١٧/ ٤٧٦)، تهذيب التهذيب (٦/ ٢٩٠)، تقريب التهذيب ص٣٥٢.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٢/ ٣٣٧).

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٨)، والبزار في المسند (٥/ ٤١٤) من طريق عيسى بن المختار، وأخرجه الطبراني في الكبير (١٠/ ٣٩) من طريق عمران بن أبي ليلى.
كلاهما (عيسى المختار، وعمران ابن أبي ليلى) عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي قيس، عن هُزيل بن شرحبيل، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه به.
والحديث فيه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً قال أبو حاتم: محله الصدق كان سيء الحفظ شغل بالقضاء فساء حفظه لا يتهم بشيء من الكذب إنما ينكر عليه كثرة الخطأ يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه كان سيء الحفظ مضطرب الحديث كان فقه بن أبي ليلى أحب إلينا من حديثه. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٣٠١)، تقريب التهذيب ص٩٣.
قال ابن حجر في المطالب (٥/ ٨٤): ومداره على ابن أبي ليلى، وقد علمت حاله .
=

الوَداعِ الْمَغْرِبَ والْعِشَاءَ بِالْمُزْدلفةِ جَميعاً))[1]، وعَائِشَةُ قَالَت: ((كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ ويُعجِّلُ الْعَصْرَ، ويُؤخِّرُ الْمَغْرِبَ ويُعجِّلُ الْعِشَاءَ فِي السَّفَرِ)).[2] أَخْبَرَنا بِهِ الإمامُ أَبُو الفتحِ الْمَغْرِبي[3] أَخبَرَتْنَا سَيِّدَةُ الْمَارَانِيَّةُ[4] قِراءَة عَلَيْهَا عَنْ الْمَشايخِ الأَربعةِ: أَبِي

= ومما سبق تبين أن الحديث قد اختلف في وصله وإرساله، وأن من أرسله -وهو شعبة- ثقة، ومن وصله -وهو محمد بن أبي ليلى- ضعيف، وبناء على ذلك فرواية الإرسال صحيحة، ورواية الوصل ضعيفة، فترجح رواية الإرسال على الوصل، وعلى ذلك فالحديث صحيح مرسلاً، وضعيف متصلاً.

قال الهيثمي (٢/ ١٥٩): رواه أبو يعلى والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أبي يعلى رجال الصحيح.

(١) صحيح البخاري (٢/ ١٦٤) كتاب الحج، باب من جمع بينهما ولم يتطوع، رقم/ ١٦٧٤ من طريق عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن أبي أيوب الأنصاري به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٧)، وإسحاق بن راهويه في المسند (٣/ ٦٣٢)، والإمام أحمد في المسند (٤١/ ٤٨٨)، من طريق وكيع عن مغيرة بن زياد، عن عطاء، عن عائشة رضي الله عنها به.

وإسناده ضعيف، فيه المغيرة بن زياد ضعفه الجمهور، ووثقه ابن معين وأبو زرعة، قَال أحمد: مضطرب الحديث، منكر الحديث، أحاديثه مناكير، وقال أبو عبد الله الحاكم: ويقال: إنه حدث عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير بجملة من المناكير

قال ابن حجر: صدوق له أوهام. ينظر في ترجمته: تهذيب الكمال (٢٨/ ٣٦٢)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٦٠)، تقريب التهذيب ص٥٤٣.

وأورده الهيثمي في المجمع (٢/ ١٥٩) فقال: "رواه أحمد، وفيه مغيرة بن زياد، وثقه ابن معين وابن عدي وأبو زرعة، وضعفه البخاري وغيره".

والصحيح ما جاء في صحيح البخاري (١/ ٣٧٤)، ومسلم (١/ ٤٨٩) حديث أنس بن مالك قال: ((كان رسول الله ﷺ إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس، أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما، فإذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر، ثم ركب)).

(٣) أبو الفتح المغربي لم أقف عليه.

(٤) سيدة بنت موسى بن عثمان بن عيسى بن درباس المارانية، حدثت عن المؤيد بن محمد بن علي الطوسي بالموطأ لمالك رواية أبي مصعب، وبصحيح مسلم إجازة، وسمعت بالموصل من مسمار بن العويس، وتفردت بالسماع منه، توفيت سنة خمس وتسعين وستمئة (٦٩٥هـ). ينظر: معجم شيوخ الذهبي =

رَوْحٍ،[1] وزَينَب الشَّعرِيةِ،[2] وأَبِي بَكْرِ بْن الصَّفارِ[3] وإِسْمَاعِيل القَارِئ[4] قَالَ: أَبُو رَوْحٍ: وزينبُ: أَخْبَرَنا زاهرٌ[5]، وقَالَتْ زينبُ أَيضاً: أَخْبَرَنا عَبْدُ المُنعمِ القُشيرِيّ[6]،

= (١/ ٢٩٤)، ذيل التقييد في رواة الأسانيد، للفاسي (٢/ ٣٧٧).

(١) أبو روح هو: عبد المعز بن محمد بن أبي الفضل، الشيخ المحدث المسند البزاز الصوفي مسند العصر، سمع صحيح البخاري من خلف بن عطاء الماوردي. توفي سنة ثماني عشرة وستمئة (٦١٨هـ). ينظر: التقييد لمعرفة (١/ ٣٩٠)، المقتنى في سرد الكنى (١/ ٣٣).

(٢) زينب الشعرية هي: أم المؤيد بنت أبي القاسم عبد الرحمن بن الحسين بن أحمد بن سهل الجرجاني ثم النيسابوري الشعري الصوفي، سمعت من عبد الله الفراوي، ومن زاهر الشحامي وعبد المنعم بن القشيري وطائفة. توفيت سنة خمسة عشر وستمئة (٦١٥هـ). ينظر: تاريخ إربل لابن المستوفي (٢/ ٦٠٤)، شذرات الذهب (٥/ ٦٣).

(٣) القاسم بن عبد الله بن عمر الصفار لم أقف له على ترجمة.

(٤) إسماعيل القارئ هو: المعمر، المسند، أبو محمد إسماعيل بن أبي القاسم عبد الرحمن بن أبي بكر صالح النيسابوري، القارئ، قال ابن نقطة: سمع من أبي الحسين عبد الغافر بن محمد الفارسي (صحيح مسلم)، وسمع من أبي حفص بن مسرور عدة أجزاء، حدث عنه: أبو القاسم بن عساكر، وأبو سعد السمعاني، والحسن بن محمد القشيري، وزينب الشعرية، توفي سنة إحدى وثلاثين وخمسمئة (٥٣١هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٩).

(٥) زاهر هو: ابن طاهر بن محمد بن أحمد المرزبان، أبو القاسم الشحامي، مسند بنيسابور صحيح السماع، سمع من أبي سعد محمد بن عبد الرحمن الكنجرودي أكثر مسند أبي يعلى الموصلي، وحدث عن أبي بكر البيهقي الحافظ بالسنن الكبير من تصنيفه، وسمع من جماعة منهم أبو يعلى إسحاق بن عبد الرحمن الصابوني، وأبو القاسم القشيري، حدث عنه الحفاظ أبو القاسم علي بن عساكر الدمشقي وأبو سعد بن السمعاني، مات سنة ثلاث وثلاثين وخمسمئة (٥٣٣هـ). ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (١/ ١٧٢)، لسان الميزان (٢/ ٤٧٠).

(٦) عبد المنعم القشيري هو: عبد المنعم بن عبد الكريم بن هوازن، المسند، المعمر، أبو المظفر القشيري، النيسابوري سمع (مسند أبي عوانة) من والده، وسمع من أبي بكر البيهقي، حدث عنه أبو سعد السمعاني، وابن عساكر، وأخته زينب الشعرية، توفي سنة اثنتين وثلاثين وخمسمئة (٥٣٢هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٩/ ٦٢٤).

وقَالَتْ هِيَ وابْن الصفَّارِ والقَارِئ: أَخْبَرَنا وَجيهُ بْن طَاهرٍ[١]، قَالُوا: أَخْبَرَنا أَبُو القَاسمِ القُشيريّ[٢] قِراءَة عَلَيْهِ أَخْبَرَنا أَبُو الحُسَيْن أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن عُمَر الخَفّاف [٨٥/ ب] [الفَطِري][٣] [٤] أَخْبَرَنا أَبُو العَباسِ مُحَمَّد بْن إِسْحَاقَ بْن مَهْران الثقَفيّ[٥]، قِراءَة عَلَيْهِ أَخْبَرَنا إِسْحَاقُ بْن إِبْرَاهِيم[٦] أَخْبَرَنا وَكيعٌ، أَخْبَرَنا المُغيرةُ بْنُ زِيادٍ[٧] عَنْ عَطَاء بْن يَسارٍ

---

(١) وجيه بن طاهر بن محمد بن محمد بن أحمد بن يوسف، أبو بكر الشحامي النيسابوري، حدث عن أبيه وأبي القاسم، القشيري، حدث عنه: ابن عساكر، والسمعاني، وتوفي سنة إحدى وأربعين وخمسمئة (٥٤١هـ). ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (١/ ٤٧١)، سير أعلام النبلاء (٢٠/ ١٠٩).

(٢) أبو القاسم القشيري هو: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد، أبو القاسم القشيري الصوفي، حدث عن أبي الحسين أحمد بن محمد الخفاف، وأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، وحدث بكتاب الصحيح لأبي عوانة عن أبي النعيم عبد الملك بن الحسن الإسفرائيني، حدث عنه أولاده أبو نصر وعبد المنعم. وتوفي سنة خمس وستين وأربعمئة (٤٦٥هـ). ينظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد (١/ ٣٦٦)، وفيات الأعيان (٣/ ٢٠٥).

(٣) هكذا كتبت في الأصل

(٤) أحمد بن محمد بن عمر الخَفّاف، القَنْطري، النيسابوري، قال الخليلي: آخر من بقي من الثقات، من أصحاب أبي العباس السّرَّاج، وسمع السّرَّاج، وأبا عمرو البحيري فمن بعدهم، حدث عنه الحاكم، وأبو القاسم القشيري، وعائشة بنت محمد البسطامي، مات سنة اثنتين وتسعين وثلاثمئة (٣٩٢هـ). ينظر: الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٨٦٢)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٤٨١).

(٥) أبو العباس محمد بن إسحاق بن مهران الثقفي: هو ابن السَّرَّاج، شيخ الإسلام، محدث خراسان، مولاهم الخراساني، النيسابوري، صاحب المسند الكبير على الأبواب والتاريخ، سمع من إسحاق، وقتيبة بن سعيد، ومحمد بن بكار بن الريان، حدث عنه البخاري ومسلم بشيء يسير خارج الصحيحين، وأبو حاتم الرازي أحد شيوخه، قال الخطيب: كان من الثقات الأثبات، عني بالحديث، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: أبو العباس السّرَّاج: صدوق ثقة. توفي أول سنة اثنتي عشرة وثلاثمئة (٣١٢هـ). الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/ ٨٢٩)، سير أعلام النبلاء (١٤/ ٣٩٣).

(٦) إسحاق بن إبراهيم هو ابن راهويه، تقدم.

(٧) المغيرة بن زياد تقدم.

عَنْهَا.[١]

قَالَ أَبُو العَباسِ: وحَدَّثَنَا جَعفرُ بْن هاشِمٍ[٢] ومُحَمَّد بْن غَالِبٍ[٣] حَدَّثَنَا الربِيعُ بْن يَحيَى الأُشْنَانِي[٤] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْن سَعيدٍ حَدَّثَنَا ابْن الْمُنكدرِ عَنْ جَابرِ بْنِ عَبْدِ الله: ((أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ جمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، والْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ بالْمَدِينَةِ مِنْ غَيْر خَوفٍ ولاَ عِلةٍ للرُّخَصِ))[٥]، وأَصلهُ عِنْدَ مُسْلِمٍ.[٦]

---

(١) تقدم تخريجه والحكم عليه.

(٢) جعفر بن هاشم هو: ابن يحيى أبو يحيى العسكري، سماه ابن حبان جعفر بن عامر بن هاشم، حدث عن مسلم بن إبراهيم، وأبي الوليد الطيالسي، والقعنبي، روى عنه ابن مخلد، وحمزة بن محمد الدهقان، وعبد الصمد بن علي الطستي، قال الخطيب: كان ثقة، وقال ابن حبان: ربما أغرب. توفي سنة سبع وسبعين ومئتين (٢٧٧هـ). ينظر: الثقات (٨/ ١٦٢)، تاريخ بغداد (٨/ ٧٢)، تاريخ الإسلام (٦/ ٥٣٢).

(٣) محمد بن غالب هو: الحافظ محمد بن غالب بن حرب الضبي، أبو جعفر الدقاق، يعرف بتمتام، سمع أبا محمد عبد الصمد بن النعمان الخراساني وعبيد بن عبيدة التمار البصري، روى عنه أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفي، وأبو محمد يحيى بن محمد بن صاعد، قال الدارقطني: ثقة مأمون، إلا أنه كان يخطئ، وقال في موضع آخر: ثقة مجود، وقال ابن أبي حاتم: صدوق. توفي سنة ثلاث وثمانين ومئتين (٢٨٣هـ). ينظر: الجرح والتعديل (٨/ ٥٥)، تاريخ بغداد (٤/ ٢٤٢)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ٣٩٠).

(٤) الربيع بن يحيى الأُشْنَاني أبو الفضل، المرئي البصري، حدث عن: شعبة، ومالك بن مِغْول، ومبارك بن فضالة، وطبقتهم، وعنه: البخاري، وأبو داود، قال أبو حاتم: ثقة ثبت، وقال الذهبي في الميزان: صدوق، وأما الدارقطني فقال: ضعيف يخطئ كثيراً، قد أتى عن الثوري بخبر منكر، عن محمد بن المنكدر عن جابر في الجمع بين الصلاتين، قال بعض الحفاظ: هذا يسقط كذا كذا ألف حديث، قال ابن قانع: مات الأشناني في سنة أربع وعشرين ومئتين (٢٢٤هـ). سير أعلام النبلاء (١٠/ ٤٥٢)، ميزان الاعتدال (٢/ ٤٣).

(٥) تقدم.

(٦) صحيح مسلم (١/ ٤٨٩) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصلاتين في الحضر، رقم/ ٧٠٥، من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس، قال: ((صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف، ولا سفر)).

وفِي «الأَوْسطِ» عَنْ ابْن عَبَّاسٍ قَالَ: ((أقامَ رَسُولُ الله ﷺ بِخَيْبَر سِتةَ أَشهرٍ يَجمعُ بَيْنَ الصَّلاتَين)).[1]

اخْتلفَ النَّاسُ فِي الجمْعِ فِي غَيْر عَرفَات ومُزدَلفةَ: فذَهَبَ أَبُو حَنيفةَ وأَصْحَابهُ إِلَى منْعِ الجمعِ فِي غَيْرِ هَذينِ المَكانَين[2]، وهُوَ قوْلُ ابْن مَسْعُودٍ[3]، وسَعدُ بْنُ أَبِي وقَّاصٍ فِيمَا ذَكَرهُ ابْنُ شدَّادٍ[4] فِي كِتابهِ «دَلائلُ الأَحكامِ»[5]، وابْنُ عُمَر فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ[6]،

---

(١) المعجم الأوسط (٥/ ٣٦٣) من طريق محمد بن فضيل، عن يزيد بن أبي زياد، عن عطاء، عنه به، والحديث تفرد به محمد بن فضيل كما ذكر الطبراني في المعجم: "لم يرو هذا الحديث عن يزيد بن أبي زياد إلا محمد بن فضيل".

(٢) المبسوط (١/ ١٤٩)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني (١/ ٢٧٦).

(٣) أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٨) باب من قال: يجمع المسافر بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٣١، من طريق عيسى بن المختار، عن ابن أبي ليلى، عن أبي قيس، عن هزيل، عن عبد الله بن مسعود: ((أن النبي ﷺ جمع بين الصلاتين في السفر)).

(٤) ابن شداد هو: بهاء الدين، أبو المحاسن، يوسف بن رافع بن تميم، الفقيه الشافعي، له مصنفات كثيرة منها كتاب (دلائل الأحكام)، وكتاب (الموجز الباهر في الفقه). توفي سنة اثنين وثلاثين وستمئة (٦٣٢هـ)، ينظر: سير أعلام النبلاء (٢٢/ ٣٨٣)، طبقات الشافعية (٨/ ٣٦٠).

(٥) دلائل الأحكام (١/ ٤١٩).

(٦) سنن أبي داود (٢/ ٤٠٥) كتاب صلاة المسافر، باب الجمع بين الصلاتين، من طريق عبد الله بن نافع عن أبي مودود، عن سليمان بن أبي يحيى عن ابن عمر، قال: ((ما جمع رسول الله ﷺ بين المغرب والعشاء قط في السفر إلا مرة)).

الحديث ضعيف تفرد به عبد اللهَّ بن نافع المدني الصائغ، مختلف فيه قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو زرعة الرازي: لا بأس به، وقال الإمام أحمد: لم يكن صاحب حديث، كان ضيقًا فيه، وكان صاحب رأي مالك، وكان يفتي أهل المدينة برأي مالك، ولم يكن في الحديث بذاك، وقال البخاري: يعرف حفظه وينكر، وقال أبو حاتم الرازي: ليس بالحافظ، هو لين في حفظه وكتابه أصح، قال ابن حجر: ثقة صحيح الكتاب في حفظه لين.

قال أبو داود: وهذا يروي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر، موقوفًا على ابن عمر: ((أنه لم ير ابن عمر جمع =

والنَّخَعِيّ[1] وابْنُ سِيرِينَ[2] وجَابرُ بْنُ زَيدٍ[3] ومَكْحُولٌ[4] وعَمْرو بْن دِينَارٍ[5]، والحَسنُ[6] والثَّوْرِيّ[7]، والأَسْودُ

= بينهما قط، إلا تلك الليلة، يعني ليلة استُصْرِخ على صفية)) وروي من حديث مكحول عن نافع: ((أنه رأى ابن عمر فعل ذلك مرةً أو مرتين)) قال البيهقي عقب هذِه الرواية: هذا الإسناد ليس بواضح، وقد روينا عن ابن عمر بالأسانيد الصحيحة إخباره عن دوام فعله - ﷺ - بقوله: كان رسول الله - ﷺ. ينظر: مختصر خلافيات البيهقي (٢/ ٣٢٤)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥١)، تقريب التهذيب ص٣٢٦.

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٥٣) من طريق الثوري، عن مغيرة، عن إبراهيم: ((لا يجمعون في السفر، ولا يصلون إلا ركعتين)).
فيه مغيرة بن مقسم الضبي ثقة متقن إلا أنه كان يرسل عن إبراهيم النخعي. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٤٣.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٩) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٤١، من طريق هشام، عَن الحسن ومحمد، قالا: ((ما نعلم من السنة الجمع بين الصلاتين في حضر ولا سفر إلا بين الظهر والعصر بعرفة، وبين المغرب والعشاء بجمع)).
الحديث فيه هشام بن حسان ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، لكن في روايته عن الحسن مقال لأنه كان يرسل عنه. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٧٢.

(٣) جاء عند ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٧) باب من قال: يجمع المسافر بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٢٢، أن جابراً كان ممن يجمع بين الصلاتين، كما ورد من طريق يحيى بن سعيد، عن عبد الجليل بن عطية، قال: ((سافرت مع جابر بن زيد، فكان يجمع بين الصلاتين)). فيه عبد الجليل بن عطية القَيسي صدوق يهِم كما في التقريب ص٣٣٢.

(٤) أخرج عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٥٥٣) من طريق محمد بن راشد، عن مكحول ((أنه كره الجمع بين الصلاتين في السفر)).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٩) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٣٤، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يونس، قال: ((سُئل الحسن عن جمع الصلاتين في السفر، فكان لا يعجبه ذلك إلا من عذر)).

(٧) نقل ذلك عنه ابن عبد البر في الاستذكار (٢/ ٢٠٧)، وذكر ابن رجب في فتح الباري (٤/ ٢٦٧) "ممن لا =

وأَصْحَابهُ[1]، وعُمَرُ بْن عَبدِ العَزيزِ[2] وسَالمٌ[3] ومُحَمَّدُ بْنُ سِيرينَ.[4]
قَـالَ ابْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ حَـدَّثَنَا وَكيـعٌ حَـدَّثَنَا أَبُّـو هِـلالٍ[5] عَـنْ حنْظَلَـةَ

= يرى الجمع بين الصلاتين في السفر بغير عرفة ومزدلفة سفيان الثوري وغيره من الكوفيين".

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٨) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٣٢، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال: ((كان الأسود وأصحابه ينزلون عند وقت كل صلاة في السفر فيصلون المغرب لوقتها، ثم يتعشون، ثم يمكثون ساعة، ثم يصلون العشاء)).
والحديث فيه المغيرة بن مِقْسم الضبّي ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم النخعي. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٣٤.

(٢) أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٨) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٣٩، من طريق حفص بن غياث، عن أبي بن عبد الله، قال: ((جاءنا كتاب عمر بن عبد العزيز: أن لا تجمعوا بين الصلاتين إلا من عذر)).
وأُبي بن عبد الله لم أقف على حاله قال ابن أبي حاتم: أُبي بن عبد الله النخعي قال: جاءنا كتاب عمر بن عبد العزيز.
روى عنه حفص بن غياث، يعد في الكوفيين سمعت أبى يقول ذلك، ذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٠)، الثقات لابن حبان (٦/ ٧٧).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٩) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٤٠، من طريق وكيع، قال: حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب، قال: ((أتيت سالماً فقلت: يا أبا عمر تجمع بين الصلاتين في السفر؟ فقال: لا؛ إلا أن يعجلني سير)).
حديث فيه عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال البخاري ضعفه ابن عيينة، وقال النسائي: ليس بذاك، وفي التقريب: ليس بالقوي. ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٢٩)، تقريب التهذيب ص٣٧٢.

(٤) أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٥٩) باب من كره الجمع بين الصلاتين، رقم/ ٨٣٤٠، من طريق أزهر عن ابن عون، قال: ذكر لمحمد بن سيرين أن جابر بن زيد يجمع بين الصلاتين، فقال: ((ما أرى أن يجمع بين الصلاتين إلا من أمر)).
وإسناده صحيح أزهر هو ابن سعد السمان ثقة، وابن عون هو: عبد الله ابن أرطبان أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن. ينظر: تقريب التهذيب ص٩٧، و٣١٧.

(٥) أبو هلال هو: محمد بن سليم الراسبي، البصري، مولى بني سامة بن لؤي، روى عن الحسن البصري، وابن =

السّدُوسِي[1] عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ قَالَ: ((الجمْعُ بَيْنَ الصَّلاتين مِنْ غَيْرِ عُذرٍ مِنْ الكَبائِرِ))[2]، ورَوَيناه عَنْ ابْن عَبَّاسٍ مَرفوعاً فِي كِتابِ «المَنسُوخِ» [لابْنِ هِشامٍ][3] مِن حَدِيثِ حَنَشٍ عَنْ عِكرمةَ عَنْهُ.[4]

وفِي «التَّمْهيدِ» قَالَ أَبُو عُمَر بْن عَبدِ البَرِ: وهِيَ رِوَايَةُ ابْنِ القَاسمِ عَنْ مَالِكٍ.[5]

وقَالَ ابْن بَطَّالٍ: وهُوَ قوْلُ مَالِكٍ فِي «المُدونةِ»، وقوْلُ الليثِ[6]، وأَمَّا قوْلُ النَّوَوِيِّ: إنَّ أَبَا يُوسُفَ ومُحمداً خَالفَا شَيخَهمَا، وأَنَّ قَوْلَهمَا كَقولِ الشَّافِعِيِّ وأَحْمَد، فَقَدْ رَدَّهُ عَلَيْهِ «صَاحبُ الغَايةِ فِي شرحِ الهِدايةِ» بأَنَّ هَذَا لاَ أَصلَ لَهُ عَنْهُما.[7]

وقَالَ ابْنُ العَربِي: "اخْتلفَ النَّاسُ فِي الجَمعِ فِي السَّفَرِ عَلَى خَمسةِ أَقوالٍ: لاَ يَجُوزُ؛ قَالَه أَبُو حَنيفةَ[8]، يَجُوزُ كمَا يَجُوزُ فِي القَصرِ؛ قَالَه الشَّافِعِيُّ[9]، يَجُوزُ إِذَا جدَّ بِهِ السيْرُ؛ قَالَه

= سيرين، وعنه: ابن مهدي، ووكيع بن الجراح، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: أدخله البخاري في كتاب الضعفاء، وقال ابن معين: صدوق، قال ابن حجر: صدوق فيه لين. توفي سنة سبع وستين ومئة (١٦٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/ ٢٩٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٩٥)، تقريب التهذيب ص٤٨١.

(١) حنظلة بن عبد الله السدُوسي، روى عن أبي عبد الرحيم البصري، وأنس وعكرمة، وعنه: شعبة والحمادان، وأبو هلال الراسبي، قال ابن أبي حاتم: ليس بالقوي، وقال أحمد بن حنبل: ضعيف الحديث، وضعفه يحيى بن معين، والنسائي، قال ابن حجر: ضعيف من السابعة. ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ٤٤٨)، تهذيب التهذيب (٣/ ٦٣)، تقريب التهذيب ص١٨٤.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٥٩) رقم/ ٨٣٣٧، والحديث ضعيف لحال حنظلة السدوسي.

(٣) لعله يقصد ابن شاهين، فليس لابن هشام كتاب في الناسخ والمنسوخ.

(٤) ناسخ الحديث ومنسوخه، لابن شاهين (١/ ٢٣١)، والحديث تقدم الكلام على تضعيفه.

(٥) التمهيد (٩/ ٢٦٠).

(٦) شرح صحيح البخاري (٣/ ٩٥).

(٧) نقله عن النووي العيني في عمدة القاري (٧/ ١٥٠).

(٨) مختصر اختلاف العلماء، للطحاوي (١/ ٢٩٢)، حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، للشاشي (٢/ ٧٨).

(٩) الحاوي الكبير، للماوردي (٢/ ٣٩٣)، المجموع شرح المهذب (٤/ ٣٧٠).

مَالِكٌ[١]، يَجُوزُ إِذَا أرادَ السُّرعةَ فِي قَطعِ الطّرِيقِ؛ قَالَه ابْنُ حَبيبٍ[٢]، مَكروهٌ؛ قَالَـه مَالِـكٌ فِي رِوَايَةِ المِصْرِيين عَنْهُ". [٣]

الْبَابَانِ اللذانِ بَعْدَ هَذَا تَقدَّمَا[٤]، وكَذَا حَدِيثُ عامِرِ بْنِ ربيعةَ، وسَيَأْتِي ذِكْرُه أَيضاً. [٥]

وقَولُ البُخارِي: وقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُس عَنْ ابن شِهَابٍ قَالَ: قَالَ: سَالِمٌ كَانَ عَبْدُ الله [٨٦/ أ] يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ مِنَ اللّيْلِ)). [٦]

زَعَمَ الإِسْمَاعِيلِيُّ أَنَّ هَذَا رَوَاهُ أَبُو صَالِحٍ فِي غَيْرِ هَـذَا الكِتَابِ عَـنْ الليـثِ أَنبأَهُ ابْـنُ نَاجيةَ [٧] عَنْهُ يَعْنِي عَنْ الْبُخَارِيِّ، عَنْ أَبِي صَالح، وأَخْبَرَنِي القَاسِـم عَـنْ ابْـنِ زَنْجُوْيَـه، وحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هَانِئ[٨] عَنْ الرَّمادِي[٩] عَنْهُ، وقَـدْ رَوَاهُ ابْـنُ وَهْـبٍ[١٠] وشَبِيبٌ[١١]

---

(١) المدونة (١/ ٢٠٤).

(٢) لم أقف عليه وذكره ابن الملقن في التوضيح (٨/ ٥١٦).

(٣) عزاه لابن العربي ابن الملقن في التوضيح (٨/ ٥١٦).

(٤) يشير رحمه الله إلى بابي: (صلاة التطوع على الدابة، وحيثما توجهت به)، (والإيماء على الدابة).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات وقبلها، رقم/ ١١٠٤ من طريق يونس عن ابن شهاب عن عبد الله بن عامر بن ربيعة: أن أباه أخبره: أنه ((رأى النبي ﷺ صلى السبحة بالليل في السفر على ظهر راحلته حيث توجهت به)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب ينزل للمكتوبة، رقم/ ١٠٩٨.

(٧) هو: عبد الله بن محمد بن ناجية البربري ثم البغدادي. تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩٢).

(٨) تقدم.

(٩) هو: أحمد بن منصور بن سيار البغدادي الرمادي أبو بكر، وثقه أبو حاتم والدارقطني وابن حجر، طعن فيه أبو داود لمذهبه في الوقف في القرآن. توفي سنة خمس وستين ومئتين (٢٦٥هـ)، تهذيب التهذيب (١/ ٨٣)، تقريب التهذيب ص٨٥.

(١٠) رواية ابن وهب عن يونس بن يزيد أخرجها الإمام مسلم في الصحيح (١/ ٤٨٦)، رقم/ ٧٠٠، كتاب صلاة المسافرين، وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت.

(١١) لم أقف على رواية شبيب عن يونس.

عَنْ يُونُس بْنِ يَزِيد بِهَذَا اللفْظِ سَواء.(١)

حَدِيثُ جَابرٍ(٢)، وأَنسٍ تَقدَّمَ حُكمُهمَا.(٣)

ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ عُمَر: ((صَحِبْتُ رَسُولَ الله ﷺ فَكانَ لاَ يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمانَ كَذَلِكَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم-)).(٤)

فِي «المُوطَّأِ»: ((لَمْ يَكنْ عَبْدُ الله يُصَلِّي مَعَ الفَرِيضةِ فِي السَّفَرِ شَيئاً قَبلَها ولاَ بَعدَها إلاَّ مِن جَوفِ الليلِ))(٥)، كَذَا هُوَ عِنْدَهُ مَوقوفٌ،(٦) ورَفعهُ غَيْرُ وَاحِدٍ.(٧)

---

(١) عزاه ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٤٩٨) قال ابن الملقن: وقوله بهذا اللفظ يعني: ((وكان يصلي السبحة بالليل على راحلته حيث توجهت به شرق أو غرب يومئ إيماء، ويوتر عليها، غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة)).

(٢) يشير إلى حديث البخاري (٢/ ٤٥) في كتاب تقصير الصلاة، باب ينزل للمكتوبة، رقم/ ١٠٩٩، من طريق يحيى، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، قال: حدثني جابر بن عبد الله، ((أن النبي ﷺ كان يصلي على راحلته نحو المشرق، فإذا أراد أن يصلي المكتوبة نزل، فاستقبل القبلة)).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة التطوع على الحمار، رقم/ ١١٠٠، من طريق همام عن أنس بن سيرين، قال: ((استقبلنا أنس بن مالك حين قدم من الشام، فلقيناه بعين التمر، فرأيته يصلي على حمار، ووجهه من ذا الجانب - يعني عن يسار القبلة - فقلت: رأيتك تصلي لغير القبلة، فقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ فعله لم أفعله)).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة، وقبلها رقم/ ١١٠٢ ومسلم في صحيحه (١/ ٤٧٩) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة المسافرين وقصرها رقم/ ٦٨٩، من طريق عيسى بن حفص بن عاصم، عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهما به.

(٥) قوله: ((إلا من جوف الليل)) يعني: صلاة الليل، فإنه كان لا يدعها، فأما النوافل الرواتب التي مع الفرائض فإنه لا يصليها. الشافي شرح مسند الشافعي (٢/ ١١٧).

(٦) الموطأ (٢/ ٢٠٧)، وأخرجه الشافعي في المسند (١/ ١٨٩)، ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٥)، وفي معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٨٦) عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما به موقوفاً.

(٧) أما رواية البخاري فهي السابق ذكرها (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر دبر =

قَالَ ابْن بَطَّالٍ: قَوْلُه: "((لَمْ أرهُ يتطوَّع)) يَعْنِي بالأَرضِ، لأَنَّ ابْن عُمَر رَوَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((كَانَ يُصَلِّي عَلَى راحلتهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُ تَوجَّهتْ، وأَنَّهُ كَانَ يتهجدُ بالليلِ فِي السَّفَرِ))، وإنْ أرادَ بقَوْلهِ: ((لمْ أرَ رَسولَ الله ﷺ يُسَبِّحُ فِي السَّفَرِ)) التطَوعَ فِي الأَرضِ المُتصِل بالفَريضةِ الذِي حُكمُه حُكمُها فِي اسْتقبالِ القِبلةِ والركُوعِ والسجُودِ، ولذَلِكَ قَالَ عَبْدُ الله: ((لوْ تَنفلتُ لأَتممتُ))[1] أَيْ: التَّنفلُ الذِي هُوَ مِن جِنسِ الفَريضةِ لجَعلتهُ فِي الفَريضةِ ولَمْ أقْصرْها، ومِمَّنْ كَانَ لاَ يَتنفَّل فِي السَّفَرِ: عَليّ بْنُ حُسَين[2] وسَعيدُ بْنُ

= الصلاة، وقبلها رقم/ ١١٠٢، ومسلم في صحيحه (١/ ٤٧٩) كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٩، وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤١٤) كتاب الصلاة، باب التطوع في السفر، والنسائي في السنن (٣/ ١٢٢) كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب ترك التطوع في السفر، من طريق عيسى بن حفص بن عاصم، عن أبيه.

وأخرجه الترمذي في جامعه (١/ ٦٨٠) كتاب السفر، باب التقصير في السفر من طريق عبيد الله عن نافع، وقال: حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سليم مثل هذا.

وأخرجه النسائي في السنن (٣/ ١٢٢) كتاب تقصير الصلاة في السفر، باب ترك التطوع في السفر من طريق وبرة بن عبد الرحمن، جميعهم (حفص بن عاصم، ونافع، ووبرة بن عبد الرحمن) عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعاً.

(١) أخرج البخاري في صحيحه (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها، رقم/ ١١٠١، والإمام مسلم في صحيحه (١/ ٤٨٠) كتاب: صلاة المسافرين، باب: صلاة المسافرين وقصرها، رقم/ ٦٨٩ من طريق حفص بن عاصم، عن ابن عمر به.

قال ابن القيّم في زاد المعاد (١/ ٣٠٥): "وهذا من فقهه رضي الله عنه؛ فإن الله سبحانه وتعالى خفف عن المسافر في الرباعية شطرها، فلو شرع له الركعتان قبلها أو بعدها لكان الإتمام أولى به).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١/ ٣٨٠) كتاب الصلاة، من كان لا يتطوع في السفر، رقم/ ٣٨٥٠، من طريق هشيم، قال: أخبرنا حميد مولى الأنصار قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث عن أبيه علي بن حسين أنه ((كان لا يتطوع في السفر قبل الصلاة، ولا بعدها))، وإسناده متصل، ورجاله كلهم ثقات وهشيم إمام ثقة مدلس، لكنه صرح بالسماع.

جُبيرٍ". [1] [2]

وقَالَ ابْن التِّينِ: "لاَ خلافَ بَيْنَ الأئمَّةِ فِي جَوازِ النَّافلةِ بالليلِ فِي السَّفَرِ، وأَكثرُ العُلماءِ عَلَى جَوازِ التَّنفلِ بالليلِ والنَّهارِ"، ويحتَملُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يتنفَّلُ فِي رَحلهِ بحَيْثُ لاَ يَراهُ ابْنُ عُمَرَ ولاَ غَيْرُه". [3]

(١) الأوسط في السنن والإجماع (٥/ ٢٤٢)، قال ابن المنذر: "وروينا عن سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير أنهما قالا: ((لا يصلي المسافر قبل المكتوبة ولا بعدها))" انتهى.

(٢) شرح صحيح البخاري (٣/ ٩١).

(٣) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٥٠٥).

باب مَن تطوع فِي السَّفَرِ[1]

((وركع النَّبِيّ ﷺ ركعتي الفجر فِي السَّفَرِ))، هَـذَا فِي «صَحيح مُسلمٍ» فِي حَدِيثِ النَّومِ بالْوادِي، وقَوْله لِبلالٍ: ((اكْلأْ لنَا الفَجرَ))، وفِيهِ ((صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الغَداةَ))[2]، وعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: ((فَصَلوا رَكعتَي الفَجرِ، ثُمَّ صَلُّوا الفَجرَ)).[3]

حَدَّثَنَا حَفْصُ بنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرو[4] عَنْ ابنِ أَبِي لَيْلَى[5] قَالَ: مَا أخبرَنا أَحَدٌ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرُ أُمِّ هانِيءٍ[6] ذَكرَتْ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْح مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِها فَصَلَّى ثَمانِي رَكَعاتٍ، قَالَت: فَمَا رَأَيتُهُ صَلَّى صَلاةً [٨٦/ ب] أَخَفَّ مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ يُتِمُّ الرُّكُوعَ والسُّجُودَ))[7]، وفِي لَفظٍ: ((وفَاطمةُ تَستُرُه، فقَالَ: مَنْ هَـذِهِ؟

---

(١) بوب الإمام البخاري لهذا الباب في صحيحه (٢/ ٤٦) بقوله: باب من تطوع في السفر، في غير دبر الصلوات وقبلها.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٧٢) كتاب المساجد، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها، رقم/ ٦٨١.

(٣) سنن أبي داود (١/ ٣٢٨) كتاب الصلاة، باب من نام عن صلاة أو نسيها، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٧٢) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة، واستحباب تعجيل قضائها، رقم/ ٦٨١، من طريق ثابت البناني، عن عبد الله بن رباح الأنصاري عن أبي قتادة مرفوعاً.

(٤) في صحيح البخاري (٢/ ٥٤) عن عمرو بن مُرّة.

(٥) ابن أبي ليلى هو: عبد الرحمن بن أبي ليلى. ينظر التعديل والتجريح (٢/ ١٨٨).

(٦) أم هانئ اسمها: فاختة الهاشمية، أخت علي بن أبي طالب، ويقال: هند بنت أبي طالب بن عبد المطلب. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٢٩٤).

(٧) صحيح البخاري (٢/ ٤٥) كتاب تقصير الصلاة، باب من تطوع في السفر، في غير دبر الصلوات وقبلها، رقم/ ١١٠٣ ومسلم في صحيحه (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب عدد ركعات الضحى، رقم/ ٣٣٦.

فَقلتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ))[1]. تَقدمَ هَذَا الْحَدِيثُ فِي أَولِ الصَّلاَةِ.[2]

وَقَالَ اللَّيْثُ: حدَّثني يُونُسُ[3] عَنْ ابنِ شِهابٍ قَالَ: حدَّثني عَبْدُ الله بنُ عامِرِ بنِ رَبيعةِ أنَّ أباهُ أخبرَهُ: أَنَّهُ ((رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ راحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ))[4]، هَذَا التَّعْلِيقُ تَقدَّمَ مُسندًا.[5]

وفِي «تَارِيخِ هَرَاة»[6] أَخْبَرَنا مُحَمَّد [بْنُ][7] عَبْدِ الله بْن الجَراحِ[8] حَدَّثَنا عَبدُ الخَالقِ بْن إِبْرَاهِيمَ بْن طَهْمَانَ[9] عَنْ أَبِيهِ[10] عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٦٤) كتاب الغسل، باب التستر في الغسل عند الناس، رقم/ ٢٨٠، ومسلم في صحيحه (١/ ٢٦٦) كتاب الحيض باب تستر المغسل بثوب ونحوه، رقم/ ٣٣٦.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٨٠) كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحفاً به رقم/ ٣٥٧.

(٣) يونس هو: ابن يزيد الأيلي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ١٢٤٣).

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب من تطوع في السفر، في غير دبر الصلوات وقبلها، رقم/ ١١٠٤، ومسلم في صحيحه (١/ ٤٨٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز صلاة النافلة على الدابة حيث توجهت، رقم/ ٤٠.

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٤) أبواب تقصير الصلاة، باب صلاة التطوع على الدابة وحيثما توجهت به، رقم/ ١٠٩٣ من طريق معمر عن الزهري عن عبد الله بن ربيعة به.

(٦) تاريخ هراة هو: للحافظ أحمد بن محمد بن ياسين الحداد الهروي، أبو إسحاق، مؤرخ هراة، مات في ذي القعدة سنة أربع وثلاثين وثلاثمئة (٣٣٤هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٦٣).

(٧) قد تكون كلمة (عن) تصفحت إلى (بن) ذلك لأني لم أقف على ترجمة لمحمد الجراح.

(٨) عبد الله بن الجراح بن سعيد التميمي، أبو محمد القُهُسْتاني، روى عن عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان، وحماد بن زيد، وعنه أبو داود والنسائي وابن ماجه. قال أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: كان كثير الخطأ، ومحله الصدق، وقال النسائي: ثقة، وفي التقريب: صدوق يخطئ. توفي سنة اثنتين وثلاثين ومئتين (٢٣٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٤/ ٣٦١)، تقريب التهذيب ص٢٩٨.

(٩) عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان، يروي عن أبيه، روى عنه عبد الله بن الجراح القُهُستاني. ينظر: الجرح والتعديل (٦/ ٣٧)، الثقات، لابن حبان (٨/ ٤٢٢).

(١٠) هو: إبراهيم بن طهمان بن شعبة الخراساني، أبو سعيد الهروي ولد بهراة، وسكن نيسابور، روى عن أبي =

المَكيّ[1] عَنْ عِكرمةَ بْنِ خَالدٍ[2] عَنْ أُمِّ هَانِئٍ ((فذَكَرت صَلاتهُ يَومَ الفَتحِ، فَقلتُ: يَا رَسولَ الله مَا هَذِهِ الصَّلاَة؟ قَالَ: صَلاةُ الضُّحَى)).[3]

= الزبير محمد بن مسلم المكي، وسماك بن حرب، وروى عنه ابنه عبد الخالق، وسفيان بن عيينة، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه، وأبو حاتم: ثقة، وعن يحيى بن معين: لا بأس به، وقال أبو حاتم: صدوق حسن الحديث، قال ابن حجر: ثقة يُغرب. توفي سنة ثمان وستين ومئة (١٦٨هـ)، وقيل: غير ذلك. ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ١١٠)، تهذيب التهذيب (١/ ١٢٩)، تقريب التهذيب ص٩٠.

(١) أبو الزبير المكي هو: محمد بن مسلم بن تدرس القرشي، مولاهم أبو الزبير المكي، روى عن سعيد بن جبير، وطاووس بن كيسان، وعكرمة بن خالد، وعنه إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، وإبراهيم بن طهمان وثقه النسائي، ويحيى بن معين، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: لا يحتج به، وقال غير واحد: هو مدلس، فإذا صرح بالسماع فهو حجة، قال ابن حجر: صدوق إلا أنه يدلس. توفي سنة ست وعشرين ومئة (١٢٦هـ)، وقيل: ثمان وعشرين ومئة (١٢٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٦/ ٤٠٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٤٠)، تقريب التهذيب ص٥٠٦.

(٢) عكرمة بن خالد بن العاص بن هشام بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي المكي، روى عن فاختة بنت أبي طالب -أم هانئ-، وأبي هريرة رضي الله عنه، وعنه محمد بن مسلم بن تدرس، وسماك بن حرب. قال: يحيى بن معين وأبو زرعة والنسائي: ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. توفي بعد عطاء بن أبي رباح. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ٢٤٩)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٥٨)، تقريب التهذيب ص٣٦٩.

(٣) أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (١/ ١٩٥)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٢٩٠) من طريق عبد الخالق بن إبراهيم بن طهمان، وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٢/ ٢٢٦)، وابن عبد البر في التمهيد (٨/ ١٣٦) من طريق من طريق محمد بن سابق، كلاهما (عبد الخالق بن إبراهيم، ومحمد بن سابق) عن إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير به.

قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن أبي الزبير إلا إبراهيم".

والحديث ضعيف، في إسناده أبو الزبير وهو مدلّس كما بينا في ترجمته، وقد عنعن هنا، وعبد الخالق بن طهمان لا يكاد يعرف، فقد ترجمه ابن أبي حاتم، وقال: روى عن أبيه، وعنه عبد الله بن الجراح القهستاني، ولم يزد على ذلك. ينظر: نثل النبال بمعجم الرجال، للشيخ إسحاق الحويني (٢/ ٢٧٠).

وقد أخرج البخاري (٣/ ٥١)، ومسلم (١/ ٤٩٧) حديث أم هانئ في صلاة النبي ﷺ ثماني ركعات في بيتها، وليس عندهما ذكر سؤالها وجوابه ﷺ.

وفِي «صَحيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ»: ((سلَّمَ بَيْنَ كلِّ رَكْعَتَيْنِ)).[(١)]

وقَالَ: عَبْدُ الله بْن الحَارثِ بْـن نَوفـلٍ: ((سَـألتُ وحَرصتُ علَى أنْ أَجدَ أَحـداً مِـنْ النَّـاسِ يُخْـبرنِي أَنَّ رَسُـولَ الله ﷺ سـبَّحَ سُـبحةَ الـضُّحَى فلَـمْ أجـدْ مَـن يُخـبرنِي إِلاَّ أُمّ هانِئ))ح~.[(٢)]

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "قَوْل ابْنِ أَبِي لَيلَى: مَا حَدَّثَنَا أَحدٌ لاَ حُجةَ فِيهِ،[(٣)] وَيرَد عَلَيْـهِ مَـا رُوِي

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٤)، وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٣٦) كتاب التطوع وركعات السنة، باب صلاة الضحى، وأخرجه ابن ماجه في السنن (٢/ ٣٥٠) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في صلاة الليل والنهار مثنى مثنى، من طريق عياض بن عبد الله عن مَخْرَمة بن سليمان عن كُريب عن أم هانئ بنت أبي طالب: ((أن رسول الله ﷺ يوم صلى سُبْحة الضحى ثمان ركعات كان يسلم من كل ركعتين)).

إسناده ضعيف، فيه عياض بن عبد الله الفهْري، المدني، قال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم: ليس بالقوي، وقال يحيى بن معين: ضعيف الحديث، وذكره العقيلي في الضعفاء، وقال: حديثه غير محفوظ، قال ابن حجر: فيه لين. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٢٠١)، تقريب التهذيب ص٤٣٧.

وقد صح من طريق آخر عن أم هانئ: أن النبي ﷺ صلى الضحى ثماني ركعات، دون قوله: ((سلم من كل ركعتين)).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٤٩٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب عدد ركعات الضحى، رقم/ ٣٣٦ والإمام أحمد في المسند (٤٤/ ٤٧١) من طريق عبد الله بن وهب عن يونس عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل عن أبيه قال: ((سألت وحرصت على أن أجد أحداً من الناس يخبرني أن رسول الله ﷺ سبح سبحة الضحى، فلم أجد أحداً يحدثني ذلك، غير أن أم هانئ بنت أبي طالب أخبرتني، أن رسول الله ﷺ أتى بعد ما ارتفع النهار يوم الفتح، فأتي بثوب فستر عليه، فاغتسل، ثم قام فركع ثماني ركعات، لا أدري أقيامه فيها أطول، أم ركوعه، أم سجوده، كل ذلك منه متقارب. قالت: فلم أره سبحها قبل ولا بعد))

من طريق عبد الله بن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن ابن عبد الله ابن الحارث به، والحديث صحيح، ويونس هو ابن يزيد الأيلي.

(٣) يشير إلى حديث الباب تقدم تخريجه، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: ما أخبرني أحد أنه رأى النبي ﷺ =

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى وَأمرَ بِصلاتِها مِن طُرقٍ جمَّةٍ، مِنْهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ: ((أوْصانِي خَليلِي بِثلاثٍ لاَ أَدَعهنَّ)) فذَكَرَ رَكعتَي الضُّحَى". [1]

وعِنْدَ الْحَاكِمِ: ((أَنَّ للْجنةِ بَاباً يُقَالَ لَهُ: الضُّحَى فإِذَا كانَ يَومُ القِيامةِ يُنادِي مُنادٍ: أَينَ الذِينَ كَانوا يُديمُون عَلَى صَلاةِ الضُّحَى؟ هَذَا بَابكُم فَادخلوهُ بِرَحمةِ الله -تَعَالَى-)). [2]

وعِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ: فِي «صَحيحِهِ» -وزَعَمَ أَنَّ مَنْ أسندَه لَمْ يتابعْ عَلَى رَفعِهِ- مِن طَرِيقِ خَالد الطّحان عَنْ مُحمّد بْن عَمْرو عَنْ ابْنِ أَبِي سَلمةَ عَنْهُ يَرفعُه: ((لاَ يُحافظُ عَلَى صلاةِ الضُّحَى إِلاَّ أَوَّابٌ)). [3]

= يصلي الضحى إلا أم هانئ... الحديث.

(١) شرح صحيح البخاري (٣/ ١٦٥)، وحديث أبي هريرة رضي الله عنه المذكور قد أخرجه الإمام البخاري (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في الحضر، رقم/ ١١٧٨.

(٢) رواه الحاكم في جزء له في صلاة الضحى كما في زاد المعاد (١/ ٣٢٧)، والطبراني في المعجم الأوسط (٥/ ١٩٥) من طريق سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً به.

والحديث ضعيف، تفرد به سليمان بن أبي سليمان اليمامي، -وهو ابن داود-، قال ابن عدي: في بعض رواياته مناكير، ضعفه الذهبي ونقل ابن حجر تضعيف أبي حاتم له.

قال الطبراني: لم يروه عن يحيى إلا سليمان، وقال الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٨٢): وفيه سليمان بن داود اليمامي، قال ابن عدي وغيره: متروك. ينظر: المغني في الضعفاء (١/ ٢٨٠) لسان الميزان (٣/ ٩٥).

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٢٨)، والحاكم في المستدرك (١/ ٤٥٩) من طريق إسماعيل بن عبد الله بن زُرَارَة الرَّقِّيّ عن خالد بن عبد الله الطحان، ومحمد بن عمرو.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٩/ ٣١٥)، وفي المعجم الأوسط (٤/ ١٥٩) من طريق عمرو بن حمران، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١/ ٤٩) من طريق عاصم بن بكار الليثي، وأخرجه ابن عدي في الكامل (٦/ ١٩٩) من طريق محمد بن دينار (خالد بن عبد الله، عمرو بن حمران، عاصم بن بكار الليثي، محمد بن دينار) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة به.

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن محمد بن عمرو، إلا عمرو ابن حمران، لكن قد سبق ذكر متابعة خالد وعاصم الليثي ومحمد بن دينار له فانتفت العلة المذكورة.

=

وقَالَ الْحَاكِم: هَذَا إِسنادٌ احتجَّ بمثلِهِ مُسْلمٌ، قَالَ: وَلعلَّ قائلاً يقولُ: قَدْ أرسلهُ حمادُ بْن سَلمةَ والدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ مُحَمَّد بْن عَمْرو، فيُقَالَ: خالدٌ ثقةٌ، والزيادةُ مِنْ الثقةِ مَقبولةٌ.[1]

وفِي لفظٍ: ((ألاَ أُخبرُكم بأسْرَع كَرَّة وأَعْظَم غَنيمةٍ!؟)) وفِيهِ: ((ثُمَّ أَعقبَ بصلاةِ الضُّحَى))[2]، وعِنْدَ ابْنِ خُزَيْمَةَ: ((رأيتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي سفَرٍ صَلَّى سُبحةَ الضُّحَى ثَمانِي

= والحديث فيه محمد ابن دينار الأزدي ثم الطاحي البصري قال المقدسي عنه: ومحمد هذا ليس بشيء، وضعَّفه أبو داود وذكر أنه تغير قبل موته، والدارقطني، وأبو زرعة الرازي في رواية، حيث قال: ضعيف الحديث جداً، وقال في رواية أخرى: صدوق، وكذلك اختلف فيه قول ابن معين، فقال مرة: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي وقال ابن حجر: صدوق سيء الحفظ ورمي بالقدر وتغير قبل موته، والذي يظهر أن حديثه يتقوى فقد قال ابن عدي بعد أن ساق له أحاديث من منكراته: ولمحمد بن دينار غير ما ذكرت، وهو مع هذا كله حسن الحديث، وعامة حديثه ينفرد به.

ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ١٩٨)، ذخيرة الحفاظ (٥/ ٢٧٠٢)، ميزان الاعتدال (٣/ ٥٤٢)، فيض القدير (٦/ ٤٤٦)، مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٩)، تقريب التهذيب ص٤٧٧.

(١) المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥٩) وقال: "هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه بهذا اللفظ".

(٢) لم أقف عليه في المستدرك، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند (١١/ ٤٣٥)، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٧٦)، وابن شاهين في الترغيب في فضائل الأعمال (١/ ٤٨)، وابن عدي في الكامل (٢/ ٢٦٩) -ترجمة حميد بن صخر- من طريق حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر، عن المقبري، عن أبي هريرة قال: ((بعث رسول الله ﷺ بعثاً فأعظموا الغنيمة، وأسرعوا الكرة، فقال رجل: يا رسول الله، ما رأينا بعثاً قط أسرع كرة، ولا أعظم منه غنيمة من هذا البعث، فقال: ألا أخبركم بأسرع كرة منه، وأعظم غنيمة؟ رجل توضأ في بيته فأحسن وضوءه، ثم تحمل إلى المسجد فصلى فيه الغداة، ثم عقب بصلاة الضحوة، فقد أسرع الكرة، وأعظم الغنيمة)).

ورواه البزار وبيّن أن الرجل المبهم أبو بكر، فقال في آخره: فقال النبي ﷺ: ((يا أبا بكر، ألا أدلك على ما هو أسرع إياباً وأفضل مغنماً ؟ من صلى الغداة في جماعة ثم ذكر الله حتى تطلع الشمس))، والحديث فيه حُميد بن زياد -أبو صخر بن أبي المخارق- الخرّاط قال أحمد وأبو حاتم: ليس به بأس، وقال عثمان الدارمي =

رَكعاتٍ))،[1] وعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ واسْتغرَبه: ((مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنتَي عَشرةَ ركْعةً بنَى اللهُ بِهِ قَصراً فِي الجنةِ))،[2] وعِنْدَ ابْن عَبْد الْبَرِ: ((يَا أَنس صَلِّ صَلاةَ الضُّحَى فإنَّها صلاةُ

= عن يحيى ابن معين: ليس به بأس، وضعفه في موضع آخر، وقال ابن عدي: هو عندي صالح الحديث، وأنكر عليه حديثين، وسائر حديثه أرجو أن يكون مستقيماً، ثم إن ابن عدي ذكر حميد بن صخر في موضع آخر فقال: له أحاديث لا يتابع عليها، وثقه الدارقطني والعجلي، وذكره ابن حبان في الثقات، وفي التقريب صدوق يَهِم، من السادسة، فالراجح من حاله أنه صدوق حسن الحديث، ضعفه الإمام النسائي وحده.

قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٥): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح، وله شاهد من حديث عمر بن الخطاب رواه الترمذي في الدعوات. ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٢/ ٢٦٩)، ميزان الاعتدال (١/ ٦١٢)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤١)، تقريب التهذيب ص١٨١.

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٠)، وأخرجه أحمد في المسند (١٩/ ٦٨٤)، والنسائي في الكبرى (١/ ٢٦٩)، والحاكم (١/ ٣١٤)، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٢٦) من طُرق عن عمرو بن الحارث المصري عن بكير بن الأشج عن الضحاك بن عبد الله القرشي عن أنس قال: ((رأيت رسول الله ﷺ في سفر صلّى سبحة الضحى ثمان ركعات، فلما انصرف قال: إني صليت صلاة رغبة ورهبة، فسألت ربي ثلاثاً، فأعطاني اثنتين، ومنعني واحدة، سألته أن لا يبتلي أمتي بالسنين ففعل، وسألته أن لا يظهر عليهم عدوهم ففعل، وسألته أن لا يلبسهم شيعاً فأبى عليّ)). قال الحاكم: صحيح الإسناد.

والحديث رواته ثقات، والضحاك بن عبد الله القرشي ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الدارقطني: مدني ثقة يحتج به، يروي عن أنس، وذكره البخاري ومال إلى أنه هو الضحاك بن عبد الله بن خالد بن حزام جد عيسى بن المغيرة بن الضحاك، وقال: إن لم يكن هذا فلا أعرفه، وتبعه ابن أبي حاتم ولم يذكره بشيء.ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ٤٥٩)، التاريخ الكبير (٤/ ٣٣٤) موسوعة أقوال الدارقطني (١/ ٣٣١).

(٢) سنن الترمذي (١/ ٥٦٩) كتاب الوتر، باب ما جاء في صلاة الضحى من طريق محمد بن إسحاق، عن موسى بن فلان بن أنس، عن عمه ثمامة بن أنس بن مالك، عن أنس بن مالك رضي الله عنه به.

قال الترمذي: حديث أنس غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه، ومحمد بن إسحاق صرح بسماعه منه في هذا الحديث، لكن له علة هي: جهالة موسى بن أنس، وهو موسى بن فلان بن أنس، وقيل: ابن حمزة بن أنس، قال ابن حجر: مجهول من السادسة.

الحديث ضعفه النووي كما نقله الزرقاني، وأما ابن حجر فقال في الفتح: وليس في إسناده من أطلق عليه الضعف. ينظر: تهذيب الكمال (٢٩/ ١٧٣)، تقريب التهذيب ص٥٥٤، فتح الباري (٣/ ٥٤)، شرح =

الأوّابين))[1]،

وعِنْدَ ابْنِ [٨٧/ أ] أَبِي حَاتِمٍ: ((مَا رأيتهُ صَلَّى الضُّحَى قبلَ ذَلِكَ))، يَعْنِي لَمَّا صَنعَ لَهُ طَعامًا[2]. وَحَدِيثُ أَنسٍ الآتِي فِي «الصَّحيحِ»، وعِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاء قَالَ:

= الموطأ (١/ ٥٢٦).

(١) الاستذكار (٢/ ٢٦٧) من طريق الأعمش عن ثابت عن أنس بن مالك به.

والحديث جاء من وجه آخر عن أنس أخرجه البزار في المسند (٧/ ١٩٧)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٧/ ١٩٧)، وابن عدي في الكامل (٧/ ١٠١) من طريق عَوْبَد بن أبي عِمران الجوني، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (١١/ ١٩٣) من طريق بشر بن حازم، كلاهما (عوبد، وبشر بن حازم) عن أبي عمران الجوني، عن أنس بن مالك قال: قال لي رسول الله ﷺ: ((يا أنس، أسبغ الوضوء يزد في عمرك، سلم على من لقيت من أمتي تكثر حسناتك، وإذا دخلت بيتك فسلم على من لقيت من أهل بيتك يكثر خير بيتك، وصل صلاة الضحى؛ فإنها صلاة الأوابين قبلك))، وقال: ((يا أنس، ارحم الصغير، ووقر الكبير، وكن من رفقائي)).

قال البزار: "تفرد به عَوْبد، وقال ابن حبان: عَوبد روى عن أبيه ما ليس من حديثه مع قلة روايته، فبطل الاحتجاج به، ثم ساق له هذا الحديث ثم ذكره في الثقات، وقد ضعفه قبله البخاري فقال: منكر الحديث، والجوزجاني: فقال آية من الآيات، والنسائي فقال: متروك، قال أبو داود: أحاديثه تشبه البواطيل، وقال ابن عدي: الضعف على حديثه بين" انتهى. ينظر: الضعفاء، للعقيلي (٣/ ٤٢٣)، الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي (٢/ ٢٣٧)، ميزان الاعتدال (٣/ ٣٠٤).

وبشر بن حازم لم أقف له على ترجمة، والحديث له طرق أخرى بألفاظ أخرى موجزة ومطولة، قال ابن عدي في الضعفاء (١/ ١٤٨): لهذا الحديث عن أنس طرق ليس منها وجه يثبت، وفي موضعٍ آخر قال: ليس لهذا المتن عن أنس إسنادٌ صحيح.

(٢) لم أقف عليه عند ابن أبي حاتم، والحديث أخرجه الإمام البخاري (١/ ١٣٥) في كتاب الأذان، باب: هل يصلي الإمام بمن حضر؟ وهل يخطب يوم الجمعة في المطر؟ رقم/ ٦٧٠، من طريق شعبة عن أنس بن سيرين، قال سمعت أنس بن مالك، يقول: قال رجل من الأنصار: ((إني لا أستطيع الصلاة معك، وكان رجلاً ضخماً، فصنع للنبي ﷺ طعاماً، فدعاه إلى منزله، فبسط له حصيراً، ونضح طرف الحصير فصلى عليه ركعتين، فقال رجل من آل الجارود لأنس بن مالك: أكان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قال: ما رأيته صلاها =

((أَوْصَانِي رَسولُ الله ﷺ بِثلاثٍ))، فذَكَرَ رَكعتَي الضُّحَى.[1]

وعِنْدَ الْحَاكِمِ: ((مَن صَلَّى الضُّحَى أَرْبعاً لَمْ يُكتبْ مِنْ الغَافِلين))[2]، وقَالَ: صَحبتُ جَماعةً مِنْ أئمةِ الْحَدِيثِ الحُفاظِ والأئمةِ الأثْباتِ فوجَدتهُم يَختارونَ هَذَا العددَ، ويُصَلُّون هَذِهِ الصَّلاَةَ أَربعاً لِتواترِ الأَخبارِ الصَّحيحةِ فِيهِ، وإليهِ أَذهبُ"[3]، ورُوي عَنْ مجاهدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((صَلَّى الضُّحَى أَرْبعاً))[4]، ورُوِي عَنْهُ أَيضاً: ((أَنَّهُ صَلَّى الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ[5] وستّاً[6] وثَمانِياً)).[7]

= إلا يومئذ)).

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٩) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الوصية بصلاة الصبح، رقم/ ٧٢٢، من طريق أبي مُرة، مولى أم هانئ، عن أبي الدرداء به.

(٢) لم أقف عليه في المستدرك.

(٣) عزاه له ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٥٠)، وقال ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٤): ذكره الحاكم في كتابه (المفرد في صلاة الضحى).

(٤) جاء عند ابن الملقن في التوضيح (٩/ ١٨٥) عن مجاهد قال: ((صلى النبي ﷺ يوماً الضحى ركعتين، ثم يوماً أربعا، ثم يوماً ستاً، ثم يوماً ثمانياً، ثم ترك))، والحديث مرسل عن النبي ﷺ.

(٥) حديث الركعتين جاء عند ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢١٤) من طريق محمود الربيع عن عِتْبان بن مالك أنه ﷺ ((صلى في بيته سبحة الضحى ركعتين)).

(٦) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ١٣٧) من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت حميداً الطويل، يحدث عن محمد بن قيس، عن جابر بن عبد الله قال: ((أتيت النبي ﷺ أعرض عليه بعيراً لي، فرأيته صلى الضحى ست ركعات))، والحديث فيه معتمر بن سليمان التيمي -أبو محمد البصري- يلقب الطفيل، قال ابن حجر: ثقة من كبار التاسعة انتهى، لكنه تفرد برواية هذا الحديث، كما قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن جابر إلا بهذا الإسناد، تفرد به معتمر. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٣٩.

(٧) روته أم هانئ وقد تقدم، وعند ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٤١٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٢) من طريق محمد بن إسحاق المدني عن حكيم بن حكيم عن علي بن عبد الرحمن عن حذيفة قال: ((خرجت مع رسول الله ﷺ إلى حرة بني معاوية فصلى الضحى ثماني ركعات طول فيهن)).

=

وعِنْدَ البَزارِ بِسندٍ حَسَّنه عَنْ أَبِي الدرْدَاء: ((أَوْصانِي خَلِيلِي بِثلاثٍ؛ قَالَ: وَسُبحةُ الضُّحَى فِي السَّفَرِ والحضَرِ))[1]، وزَعَمَ ابْنُ القَطانِ أَنَّهُ فِيهِ ضَعفٌ،[2] وعَنْ أَبِي ذرٍّ: ((يُصبحُ عَلَى كُلِّ سُلامَى[3] مِنْ ابْنِ آدمَ صَدقةٌ))، وفِي آخرِهِ ((ويُجزِئُ مِن ذَلِكَ كُلّه

= وإسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن إسحاق إمام المغازي صدوق يدلس، وعلي بن عبد الرحمن هو: مولى ربيعة بن الحارث كما في ترجمة حكيم بن حكيم، ذكره ابن حبان في الثقات (٥/ ١٦٦)، يروي عن حذيفة بن اليمان، ولم يذكر عنه راوياً إلا حكيم، وهو ابن عباد بن حنيف الأنصاري الأوسي، قال ابن حجر: صدوق من الخامسة. ينظر: تقريب التهذيب ص١٧٦.

(١) مسند البزار (١٠/ ٧٢) من طريق صفوان بن عمرو عن أبي إدريس السَّكُونِي عن جبير بن نُفير، عن أبي الدرداء به، وقال بعده: "هذا الحديث قد روي عن النبي ﷺ من غير وجه، فذكرنا حديث أبي الدرداء لجلالته وحسن إسناده، إلا أن يزيد غيره كلاماً فيكتب من أجل الزيادة".

والحديث أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٧١) كتاب الوتر، باب الوتر قبل النوم، والإمام أحمد في المسند (٤٥/ ٤٧٤)، وجاء في مسند أحمد: حدثني بعض المشيخة عن أبي إدريس السكُوني به.

وإسناد هذا الحديث ضعيف لإبهام الراوي عن أبي إدريس، ولجهالة أبي إدريس السَّكُوني، قال الذهبي في الميزان: قال ابن القطان: حاله مجهولة، ثم قال -أي الذهبي-: قد روى عنه غير صفوان، فهو شيخ محله الصدق، وحديثه جيد، فتعقبه الحافظ في تهذيبه قائلا: "كذا قال، ولم يسم الراوي الآخر، وقد جزم ابن القطان بأنه ما روى عنه غير صفوان"، وأصل الحديث في صحيح مسلم (١/ ٤٩٨) كتاب صلاة المسافرين، باب الوصية بصلاة الصبح، رقم/ ٧٧٢، من طريق أبي مُرَّة مولى أم هانئ، عن أبي الدرداء، قال: ((أوصاني حبيبي ﷺ بثلاث، لن أدعهن ما عشت: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، وبأن لا أنام حتى أوتر)) دون ذكر ((السفر والحضر)).

(٢) الوهم والإيهام (٢/ ٣٥٧) قال: "وقد بينت في باب الأحاديث التي ضعفها ولم يبين عللها ما أغفل من علته، وهي الجهل بحال أبي إدريس السَّكوني، راويه عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، والمقصود بيانه الآن هو أنه مما أبعد فيه النجعة، فتركه في كتاب مسلم صحيحاً ".

(٣) معنى ((على كل سُلامَى)): بضم السين، وتخفيف اللام، قال النووي: أصله عظام الأصابع وسائر الكف، ثم استعمل في جميع عظام البدن ومفاصله. ينظر: شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣٣).

رَكْعَتَانِ مِنْ الضُّحَى))، خرَّجهُ مُسْلمٌ.[1]

وعِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْ ابْن عُمَرَ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُصَلِّي مِنْ الضُّحَى إِلاَّ فِي يَومَين يَوْم مَقْدِم مَكةَ)).[2] وسَيَأْتِي.

وعِنْدَ الْحَاكِمِ عَنْ ابْن أَبِي أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ: ((صَلَّى الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ حِينَ بُشِّرَ بِرأْسِ أَبِي جَهلٍ وبِالفَتحِ)).[3]

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٤٩٨) كتاب باب استحباب صلاة الضحى، وأن أقلها ركعتان، وأكملها ثمان ركعات، وأوسطها أربع ركعات أو ست، والحث على المحافظة عليها رقم/ ٧٢٠، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٦٠) كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى من طريق يحيى بن يَعمر عن أبي الأسود الدؤلي عن أبي ذر مرفوعاً.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٦٠) كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد قباء، رقم/ ١١٩١، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ١٠١٦) في كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته رقم/ ١٣٩٩، من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) لم أقف عليه عند الحاكم، وأخرجه ابن ماجه (١/ ٤٤٥) كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة والسجدة، والدارمي في السنن (١/ ٩١٧) كتاب الصلاة، باب في سجدة الشكر، والبزار في مسنده (٨/ ٢٩٥)، والعقيلي في الضعفاء الكبير (٢/ ١٤٩)، وابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣٥٥)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٢٠٦) في ترجمة: - شعثاء بنت عبد الله الأسدية الكوفية- من طريق سلمة بن رجاء عن شعثاء، عن عبد الله بن أبي أوفى به.

وجاء لفظه عن شعثاء قالت: ((رأيت عبد الله بن أبي أوفى صلى الضحى ركعتين، فقالت له أم ولده: ما صليتها إلا ركعتين، فقال: رأيت رسول الله ﷺ صلى الضحى ركعتين يوم فتح مكة، ويوم بشر برأس أبي جهل)) وعندهم جميعاً أن تلك الصلاة كانت للضحى.

والحديث ضعيف، لأن فيه سلمة بن رجاء، لينه ابن معين، وقال ابن أبي حاتم: ما بأحاديثه بأس، ضعفه النسائي وقال ابن عدي: أحاديثه أفراد وغرائب، ويحدث عن قوم بأحاديث، لا يتابع عليهوقال الدارقطني: ينفرد عن الثقات بأحاديث، قال ابن حجر: صدوق يُغرب. ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٤/ ٣٥٥)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٤٤)، تقريب التهذيب ص٢٤٧، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١١).

قال ابن الملقن في البدر المنير (٩/ ١٠٦): ولا يضر كلام بعضهم في سلمة بن رجاء، فقد احتج به =

وعَنْ أنسٍ قَالَ: ((أوْصانِي رَسولُ الله ﷺ برَكعتَي الضُّحَى))(١)، وعَنْ عُقبةَ بْنِ عَامرٍ: ((أَمرنَا رَسولُ الله ﷺ أنْ نُصلّي رَكعتَي الضُّحَى بِسورتَيهَا بالشَّمْسِ وضُحاهَا والضُّحَى))(٢)، وعَنْ عَائِشَةَ، وسُئِلَت: ((كَمْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَربعاً، ويَزِيد مَا شاءَ الله))، رَوَاهُ الْحَاكِمُ.(٣)

وعِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ: ((قُلتُ لعَائِشَةَ: أكَانَ النَّبِيّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: أَربعَ رَكعاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ الله))(٤)، وفِي لفظٍ: ((أَنَّ النَّبِيّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى فِي بَيتِها أربعَ رَكعاتٍ)).(٥)

= البخاري، ووثقه آخرون، لكن الحديث له علة أخرى كذلك، وهي: أن في إسناده شعثاء -وهي بنت عبد الله الأسدية-، وجاء في سند العقيلي: (امرأة من بني دارم)، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٨١): وفيه شعثاء ولم أجد من وثقها ولا جرحها، وقد جهلها الحافظان الذهبي وابن حجر. ينظر: تقريب التهذيب ص٧٤٩.

قال البزار بعده: "وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ إلا ابن أبي أوفى، ولا نعلم له طريقاً إلا هذا الطريق"، وكذا قال العقيلي: «صلى ركعتين حين أتي برأس أبي جهل»، لا نعرفه إلا من هذا الوجه بهذه الطرق، وقال البوصيري في إتحاف الخيرة (٢/ ١٠٤): "رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف سلمة بن رجاء".

(١) لم أقف عليه.

(٢) عزاه العيني في العمدة (٧/ ١٤٦) للتلويح.

(٣) لم أقف عليه في المستدرك، وعزاه العيني له في العمدة (١١/ ١٩٥)، والحديث خرجه مسلم في الصحيح وهو حديث مُعاذة الآتي ذكره.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب عدد ركعات الضحى، من طريق يزيد الرِّشْك عن معاذة عنها به.

(٥) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٠/ ٥١٢) من طريق المبارك بن فَضَالة، عن أمه عن مُعَاذَة به، وسنده ضعيف، المبارك بن فضالة ضعفه أحمد والنسائي، وقال أبو زرعة وأبو داود: شديد التدليس، قال ابن حجر: صدوق يدلس، ويُسوي، من السادسة، وأم المبارك بن فضالة لا تعرف، قال العيني في نخب =

وفِي «كِتابِ النَّوادِرِ» لآدَم: [1] حَدَّثَنَا أَبُو مُعاوية[2] عَنْ مُعرِّفٍ[3] عَنْ عَبدِ المَلكِ بْن مَيْسَرةَ[4] عَنْهَا، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ركْعة مِنْ أَوَّل النَّهارِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ)).[5]

وعِنْدَ أَحْمَد: مِنْ حَدِيثِ أُمِّ ذَرّة[6]، قَالَتْ: رَأيتُ عَائِشَةَ تُصلِّي الضُّحَى، وَتقولُ: ((مَا رُأيتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي إِلاَّ أَربعَ ركعاتٍ)).[7]

= الأفكار (١/ ٢١١): وأم مبارك لا ندري حالها ولا اسمها. ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٨)، تقريب التهذيب ص٥١٩.

(١) هو: آدم بن أبي إياس أبو الحسن الخراساني العسقلاني. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٩٩).

(٢) أبو معاوية هو: محمد بن خازم الضرير، تقدم.

(٣) مُعَرِّف ابن واصل السعدي، أبو بدل، ويقال: أبو يزيد الكوفي، روى عن: إبراهيم التيمي، وإبراهيم النخعي، وسليمان الأعمش، روى عنه وكيع بن الجراح وعبد الرحمن بن مهدي، قال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: ثقة ثقة، وقال يحيى بن معين، وأبو عبد الرحمن النسائي، وابن حجر: ثقة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٨/ ٢٦٠)، تقريب التهذيب ص٥٤٠.

(٤) عبد الملك بن ميسرة الهلالي أبو زيد العامري الكوفي، الزراد. روى عن ابن عمر، وطاووس، وعنه شعبة ومِسْعَر ومنصور بن المعتمر، قال ابن معين وابن خراش والنسائي: ثقة، قال ابن حجر ثقة من الرابعة، توفي في زمن خالد بن عبد الله. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٤٢٦)، تقريب التهذيب ص ٣٦٥.

(٥) لم أقف عليه في كتاب النوادر، وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٢٠٤) من طريق وكيع، عن مُعَرِّفِ بن وَاصِل، عن عبد الملك بن ميسرة، عن عائشة رضي الله عنها به، وإسناد رجاله كلهم ثقات.

(٦) أم ذرة المدنية، مولاة عائشة، روت عن عائشة وأم سلمة، وعنها عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، قال العجلي: مدنية تابعية، ثقة، وذكرها ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبولة. ينظر: الثقات للعجلي (١/ ٥٢٥)، تهذيب التهذيب (١٢/ ٤٦٧)، تقريب التهذيب ص٧٥٦.

(٧) أخرجه أحمد في المسند (٤١/ ٢٦٥)، ومن طريقه الطبراني في المعجم الأوسط (٤/ ٣١٢)، وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٢٢٧) من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم عن عثمان بن عبد الملك -أبي قدامة العُمَري- عن عائشة بنت سعد، عن أم ذر به.

قال الطبراني بعد ذكره للحديث (٤/ ٣١٢): "لا يروى هذا الحديث عن أم ذرة، إلا بهذا الإسناد، تفرد به =

قَالَ أَبُو عُمَر: [٨٧/ ب] "هَذَا عِندِي غَيْر صَحِيحٍ، وهُوَ مُنكرٌ مَردودٌ بِحَدِيثِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْهَا: ((مَا سَبَّحَ رَسولُ الله ﷺ سُبحةَ الضُّحَى، وإِنِّي لأَستَحِبهَا))[١][٢] قَالَ ابْن التِّينِ: كَذَا الرِّوايَة المشْهورَة، ورُوِي [أُسَبِّحْنَها بِالنُّونِ بَعْدَ النُّونِ][٣]، والأُول أوْلَى.[٤]

وعَنْ نُعَيْم بْنِ هَمَّارٍ[٥] عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ((ابْن آدَمَ اكْفِنِي أَربعَ ركعاتٍ مِنْ أولِ النَّهارِ أَكفكَ بهنَّ آخِرَه)).[٦] خرَّجهُ ابْنُ حبَّان فِي «صَحِيحهِ».[٧]

= أحمد بن حنبل رحمة الله ورضوانه عليه"، الحديث ضعيف، تفردت فيه أم ذرة. قال ابن حجر: مقبولة ولم أجد من تابعها على هذه الرواية، بل خالفت غيرها، ففي حديث معاذة السابق ذكره عن عائشة رضي الله عنها قالت: ((أربع ركعات ويزيد ما يشاء)).

وفيه أيضاً: عثمان بن عبد الملك لم أقف له على ترجمة، ولم يُذكر فيمن روى عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص، وإنما ذكر المزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ٢٣٦) من الرواة عنها: أبا قدامة عثمان بن محمد بن عبيد الله بن عبدالله بن عمر العمري فلعله هو.

(١) أخرجه البخاري في الصحيح (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب من لم يصل الضحى، ورآه واسعاً، رقم/ ١١٧، والإمام مسلم في صحيحه (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٨، من طريق مالك عن بن شهاب عن عروة عنها رضي الله عنها به. ومعنى: (وإني لأستحبها): لأصليها.

(٢) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٨/ ١٤٥).

(٣) ما بين معقوفتين هكذا ورد في الأصل، وفي الشروح ((أسبحها)) بالسين بعدها باء.

(٤) لم أقف على كلام ابن التين.

(٥) نُعَيْم بن هَمّار: بتشديد الميم، أو هبار، أو هدار، أو خمّار بالمعجمة، أو المهملة، الغطفاني، عن ابن معين: أهل الشام يقولون: نعيم بن همار، وهم أعلم به، قال ابن حجر: صحابي رجح الأكثر أن اسم أبيه همار. ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٤٦٧)، تقريب التهذيب ص٥٦٥.

(٦) قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٥٩): وأما حديث نعيم بن هَمّار "((ابن آدم لا تعجز لي عن أربع ركعات في أول النهار، أكفك آخره))، وكذلك حديث أبي الدرداء، وأبي ذر، فسمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول: هذه الأربع عندي هي الفجر وسنتها".

(٧) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٧٥)، والنسائي في السنن الكبرى (١/ ٢٦٠) من طريق سليمان بن =

= موسى، عن مكحول الشامي، عن كثير بن مُرة الحضرمي، عن قيس الجُذَامي، عن نُعَيْم بن همّار الغطفاني مرفوعاً – ليس فيه عقبة بن عامر – رضي الله عنه.
قال أبو عبد الرحمن النسائي: "أدخل مكحول بين كثير بن مرة، وبين نعيم؛ قيساً الجذامي".
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/ ١٣٧)، والنسائي في الكبرى (١/ ٢٦٠)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٣) من طريق أبي الزاهرية -حدير بن كريب الحضرمي، الحمصي -، وعند الإمام أحمد في المسند في موضع آخر (٣٧/ ١٣٩)، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٦٠) في كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى، والنسائي في السنن الكبرى (١/ ٢٠٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٣) من طريق مكحول.
والنسائي في الكبرى (١/ ٢٦٠) كتاب الصلاة، باب الحث على صلاة أول النهار، والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٣) من طريق خالد بن معدان.
ثلاثتهم: (مكحول الشامي، وأبو الزاهرية، وخالد بن معدان) عن كثير بن مرة عن نُعَيْم بن همّار الغطفاني أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: قال الله عز وجل: ((يا ابن آدم، لا تعجز عن أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره))، ليس فيه: عقبة بن عامر، ولا قيس الجذامي.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٧/ ١٣٧/) من طريق سعيد بن عبد العزيز عن مكحول عن نعيم بن همار الغطفاني، قال: قال رسول الله ﷺ: ((قال الله عز وجل: يا ابن آدم، لا تعجزن عن أربع ركعات من أول نهارك أكفك آخره))، ليس فيه عقبة بن عامر، ولا كثير بن مُرة، ولا قيس الجُذامي.
وهذه الطريق فيها انقطاع كما قَال ابن عبد البر فيما نقله عنه الحافظ ابن حجر في تهذيبه (١٠/ ٤٧٦) في ترجمة نعيم بن همار، فإن مكحولاً لم يسمعه من نعيم، بينهما كثير بن مرة كما جاء في الطرق السابقة.
وأخرجه النسائي (١/ ٢٦١) من طريق سعيد بن عبد العزيز، عن مكحول، عن أبي مرة الطائفي مرفوعاً وفيه: ((سمعت النبي ﷺ يقول: قال الله عز وجل: ابن آدم، صل لي أربع ركعات من أول النهار أكفك آخره)).
وهذه الطريق قال عنها الإمام العيني في العمدة (٧/ ١٤٦): قال شيخنا زين الدين رحمه الله: إما أن يكون سقط بعد أبي مرة ذكر الصحابي، وإما أن يكون مكحول لم يسمع من أبي مرة فإنه يقال: إنه لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من أبي أمامة، فأما أبو مرة فذكره ابن عبد البر في (الاستيعاب) قيل: إنه ولد على عهد رسول الله لا صحبة له، وأبوه عروة بن مسعود الثقفي من كبار الصحابة، وقد وقع في المسند سمعت رسول الله كما تقدم، والله أعلم.

=

وقَالَ الْحَاكِمُ: ورَوَاهُ قَتَادَةُ، فقَالَ: نُعَيْمٌ عَن عُقْبَةَ بْنِ عامرٍ، وَلاَ أَعْلَمُ أَحداً ذَكَرَ عُقبةَ فِي هَذَا الإِسنادِ إِلاَّ قَتَادَةَ[1]، فأَمَّا الشامِيونَ، فإِنَّهُم يَعدونَ نُعَيم بْن همّارٍ فِي الصَّحابةِ.[2]

وعَنْ أَبِي أُمامةَ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ ((ذَكَرَ هَـذِهِ الآيـةَ الكريمـةَ: ﴿ وَإِبْرَٰهِيمَ ٱلَّذِى وَفَّىٰٓ ﴾ [النَّجم: ٣٧]، قَالَ: هَلْ تَدْرونَ مَا ﴿ وَفَّىٰٓ ﴾ [النجم: ٣٧]؟ عَمَل يَومهِ بَأربعِ رَكعَات الضُّحَى)).[3]

= وله طريق أخرى عن نعيم بن همار، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٣)، وابن حبان (٦/ ٢٧٥) من طريق الوليد بن سليمان بن أبي السائب، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني، عن نعيم، والحديث مضطرب كما يظهر من مجموع طرقه، وفيه اختلاف شديد جداً.

(١) قلت: لكن قتادة صرح فيه بسماعه من نعيم بن همّار الغطفاني، وسيأتي تخريجه.

(٢) لم أقف على كلام الحاكم في المستدرك، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨/ ٦١٣)، وأبو يعلى في المسند (٣/ ٢٩٤) من طريق يزيد بن هارون، وأخرج أحمد في موضع آخر (٢٩/ ٣٣١) من طريق عفان.
والبخاري في التاريخ الكبير (٨/ ٩٤) من طريق بكير بن أبي السميط .
(يزيد بن هارون، وعفان، وبكير بن أبي السميط) عن أبان بن يزيد العطار، عن قتادة، عن نعيم بن همّار الغطفاني عن عقبة بن عامر الجهني به مرفوعاً، وهذا الحديث ظاهر إسناده صحيح، لكن يشكل عليه قول الإمام أحمد: ما أعلم قتادة سمع من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم إلا من أنس بن مالك كما ذكر السيوطي في شرح النسائي (١/ ٣٣).
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٥) "وقال: رواه أحمد، وأبو يعلى، ورجاله رجال ثقات"، انتهى.
وقد جعله الإمام أحمد في مسنده، من مسند عقبة بن عامر الجهني، لا من مسند نعيم بن همّار، وكلاهما له صحبة، فلا يضر ذلك، إذ الصحابة -رضوان الله عليهم- كلهم عدول.

(٣) أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٣/ ١٥٠)، ومن طريقه ابن عساكر (٦/ ٢١٣) من طريق أحمد بن أبي يحيى الحضرمي عن محمد بن أيوب بن عافية، عن جده، عن معاوية بن صالح، عن سليم بن عامر عن أبي أمامة مرفوعاً. وإسناده ضعيف، لأن فيه عافية بن أيوب المصري – جد محمد – هو ضعيف، قال الذهبي: تكلم فيه، ما هو بحجة وفيه جهالة، وقال البيهقي: مجهول. ينظر: لسان الميزان (٣/ ٢٢٢).
وجاء حديث أمامة رضي الله عنه من وجه آخر، أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢/ ١٦)، وفي تاريخه (١/ ٢٨٦) من طريق إسرائيل بن يونس، وأخرجه آدم في تفسيره، وعبد بن حميد في تفسيره، كما عند ابن كثير (١/ ٤٠٩) من طريق حماد بن سلمة، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (٦/ ٢١٣) من طريق يزيد =

وفِي لَفظٍ مَرفوعٍ: ((مَن صَلَّى الصُّبحَ فِي مَسْجِد جَمَاعَة، ثُمَّ ثَبتَ فِيهِ حَتَّى يُسبِّحَ فِيهِ سُبحةَ الضُّحَى، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأجرِ حاجٍّ أَوْ مُعتمرٍ))، وفِي نُسخةٍ: ((ومُعتمِر تمَّ لَهُ حَجَّتُه وعُمرَتُه)).(١)

وفِي «الثَّوابِ»(٢) لآدَمَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْن سَلمةَ عَنْ جَعْفر بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ القَاسمِ عَنْهُ: تَلاَ النَّبِيُّ ﷺ ﴿ وَإِبۡرَٰهِيمَ ٱلَّذِي وَفَّىٰٓ ﴾ [النَّجم: ٣٧] ح،(٣) وفِي «صَحيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ» عَنْ بُريدَة

= بن هارون ومكي بن إبراهيم، كلاهما عن جعفر بن الزبير، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة مرفوعاً.

وذكره السيوطي في الدر المنثور (٧/ ٦٦٠)، وعزاه إلى: سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والشيرازي في الألقاب، والديلمي بسند ضعيف، قال ابن حجر في الفتح (٨/ ٦٠٥): أخرجه عبد بن حميد بسند ضعيف عن أبي أمامة مرفوعاً فذكره.

والحديث سنده ضعيف جداً، فيه: جعفر بن الزبير هو الحنفي، وقيل: الباهلي، الشامي الدمشقي، متروك الحديث، قاله أبو حاتم، والبخاري، والنسائي والدارقطني، واتهمه شعبة ويحيى بن معين بالكذب على رسول الله ﷺ، وأما ابن حبان فقال: يروي عن القاسم وغيره أشياء موضوعة، وقال أبو حاتم: روى جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة نسخة موضوعة، أكثر من مئة حديث، انتهى. قال ابن حجر: متروك الحديث، وكان صالحاً في نفسه. ينظر: التاريخ الكبير (٢/ ١٩٢)، الضعفاء والمتروكون، للدارقطني (١/ ٢٦١)، تهذيب التهذيب (٢/ ٩٠)، تقريب التهذيب ص١٤٠.

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٨/ ١٤٨) من طريق مروان بن معاوية، وفي موضع آخر من المعجم (٨/ ١٥٤) من طريق المحاربي، وفي (١٧/ ١٢٩) من طريق الوليد بن القاسم الألهاني، جميعهم عن الأحوص بن حكيم، عن عبد الله بن غابر، عن أبي أمامة وعتبة مرفوعاً به.

والحديث ضعيف، فيه الأحوص بن حكيم بن عمير الحمصي، قال ابن حجر: ضعيف الحفظ من الخامسة، وكان عابداً، وقال الإمام الشوكاني: "وفي إسناده الأحوص بن حكيم، ضعفه الجمهور، ووثقه العجلي". ينظر: تقريب التهذيب ص٩٦، نيل الأوطار (٣/ ٧٤).

(٢) كتاب الثواب لآدم ابن أبي إياس، العسقلاني تقدمت ترجمته.

(٣) تقدم.

سَمعتُ رَسولَ الله ﷺ يقولُ: ((فِي الإنسانِ سِتونَ وثَلاثمِائةِ مِفْصَلٍ، فعَلَيْهِ أَنْ يَتصدَّقَ عَنْ كُلِّ مِفصلٍ مِنْهُ بِصدقةٍ، فذَكَرَ حَدِيثاً فِيهِ، فَإِنْ لَمْ تجدْ فَركعَتا الضُّحَى تجْزِيكَ)).(١)

وعَنْ ابْن عُمَرَ قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((ابْن آدَم اضمَنْ لي رَكْعَتَيْنِ مِن أَولِ النَّهارِ أَكفِكَ آخِرَه))(٢)، قَالَ الْحَاكِمُ: "لاَ أَعْلَمُ أَحداً قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رَكْعَتَيْنِ؛ غَيْر لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيمٍ، وهُوَ مُجْمَعٌ عَلَى سُوءِ حِفظهِ.(٣)

وعَنْ مُحَمَّد بْنِ قيْسٍ عَنْ جَابرٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى ستَّ ركعاتٍ))(٤)،

---

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٢٩)، وأخرجه أبو داود في السنن (٧/ ٥٢٩) كتاب الأدب، باب في إماطة الأذى عن الطريق، والإمام أحمد في المسند (٣٨/ ١٠٤)، وابن حبان في صحيحه (٤/ ٥٢٠) من طريق علي بن الحسين، عن أبيه عن عبد الله بن بُريدة رضي الله عنه به، وفيه: ((قال: ومن يطيق ذلك يا نبي الله؟ قال: النخامة في المسجد تدفنها أو الشيء تنحيه عن الطريق، فإن لم تقدر فركعتا الضحى تجزئك))، فيه علي بن الحسين بن واقد، قال الذهبي: ضعفه أبو حاتم، وقواه غيره، قال عنه الحافظ: صدوق يهم، من العاشرة. الكاشف (٢/ ٣٨)، تقريب التهذيب ص٤٠٠.

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٤٠٧) من طريق الليث، عن مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً به.
والحديث ضعيف جداً، فيه ليث بن أبي سليم، بن زُنيِّم الكوفي، قال ابن حبان: اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدث به، فكان يقلب الأسانيد، ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم، كل ذلك كان منه في اختلاطه، تركه يحيى القطان وابن مهدي وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وقال أبو زرعة: لين لا تقوم به الحجة، صدوق اختلط جداً ولم يتميز حديثه فترك من السادسة. ينظر: المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٣١)، تهذيب التهذيب (٨/ ٤٦٧)، تقريب التهذيب ص٤٦٤.

(٣) لم أقف على كلام الحاكم في المستدرك.

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ١٣٧) من طريق معتمر بن سليمان قال: سمعت حميداً الطويل يحدث عن محمد بن قيس به، قال صاحب التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل (١/ ١٩): رواه البخاري في تاريخه (١/ ٢١٢) في ترجمة محمد بن قيس عن جابر به.
ومحمد بن قيس هو: المدني قاص عمر بن عبد العزيز، وثقه أبو داود ويعقوب بن سفيان وغيرهما، وقال في أول ترجمته: روى عن أبي هريرة وجابر يقال: مرسل، وقال ابن أبي حاتم عن جابر: مرسل اهـ، ذكره ابن =

وعَنْ الضَّحَّاك بْن قيْس عَنْ ابْن عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يقولُ: ((لقَدْ أَتى علينَا زَمانٌ وَلاَ نَدرِي مَا وجهُ هَذِهِ الآيةِ: ﴿إِنَّا سَخَّرْنَا ٱلْجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحْنَ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِشْرَاقِ﴾[ص: ١٨] حَتَّى رَأينَا النَّاسَ يُصَلُّون الضُّحَى)).[1]

وفِي رِوَايَةِ عَطَاء الخُراسَاني عَنْهُ: ((أَنَّهُ قَالَ يوماً لجُلسائِه: هَل تَجدونَ رَكعتَي الضُّحَى فِي القُرآنِ؟ قَالُوا: لاَ، فَتلاَ ﴿بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِشْرَاقِ﴾ [ص: ١٨])).[2]

عِنْدَ [٨٨/ أ] ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْن شريكٍ[3] عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيكَةَ عَنْ ابْن عَبَّاسٍ أَنَّهُ ((سُئلَ عَنْ صَلاةِ الضُّحَى فقَالَ: إنَّها لَفِي كِتابِ الله -تَعَالَى-، ثُمَّ

= حجر فقال: محمد بن قيس المدني القاص ثقة من السادسة، وحديثه عن الصحابة مرسل، وللحديث شاهد عن أنس أن النبي ﷺ ((كان يصلي الضحى ست ركعات)). ينظر: الجرح والتعديل (٤/ ١/ ٦٣)، التهذيب (٩/ ٤١٤) تقريب التهذيب ص٥٠٣

(١) أخرجه ابن شاهين في كتاب الترغيب في فضائل الأعمال (١/ ٥٠) من طريق أحمد بن منيع، عن أبي أحمد الزبيري، عن حنظلة بن عبد الحميد، عن الضحّاك به.

والحديث ضعيف لحال حنظلة بن عبد الحميد بن أبي المغيرة، -وهو المعلم القاص- روى عن الضحاك بن قيس، وعنه الثوري، وأبو نعيم، قال ابن الجنيد، وابن معين: ليس بذاك، وقال ابن عدي: سألت يحيى بن معين عن حنظلة التيمي فقال: ضعيف يكتب حديثه، ثم قال: ولم أر لحنظلة هذا من الحديث إلا القليل إلا أن الثوري قد حدث عنه بشيء يسير ولم يتبين لي ضعفه لقلة حديثه إلا أن ابن معين قد نسبه إلى الضعف . ينظر: سؤالات ابن الجنيد (١/ ٤٣٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٤٢٣)، ميزان الاعتدال (١/ ٦٢١).

(٢) لم أقف عليه.

(٣) محمد بن شريك هو: المكي أبو عثمان، روى عن: حميد بن قيس المكي، وعبد الله بن أبي مليكة، روى عنه: أبو نعيم الفضل بن دكين، ووكيع بن الجراح، قال يحيى بن معين، وأبو زرعة: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال ابن حجر: ثقة. توفي سنة ثمان وستين ومئة (١٦٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٥/ ٣٦٩)، تقريب التهذيب ص٤٨٣.

قَرأَ: ﴿ فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴾ [النور:٣٦])) .[(١)]

وفِي «صَحيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ» عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ((كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى))[(٢)]، قَالَ الْحَاكِمُ: وكَذَا رَواهُ جُبيرُ بْنُ مطْعَمٍ.[(٣)]

وفِي «الثَّوابِ» مِنْ حَدِيثِ نِعْمةَ[(٤)]، عَنْ أَبِيهِ[(٥)] عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((مَن صَلَّى سُبحةَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ إِيماناً واحْتساباً كُتبَ لَهُ بِهَا مِائتَا حَسنَة))ح[(٦)]، ومِن

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٧)، من كان يصليها، رقم/ ٧٨٨٠، والحديث إسناد رجاله ثقات وابن مليكة هو: عبد الله ابن عبيد الله ابن مليكة أدرك ثلاثين من الصحابة ثقة فقيه من الثالثة. ينظر: تقريب التهذيب ص٣١٢.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٣) وأخرجه الترمذي (١/ ٧٣٦)كتاب السفر، باب كيف كان تطوع النبي ﷺ بالنهار، والنسائي في المجتبى (١/ ٢٦١) كتاب الصلاة، باب الصلاة قبل العصر وذكر اختلاف الناقلين عن أبي إسحاق في ذلك، وفي الكبرى (١/ ٢٦١) ، وأبو يعلى (١/ ٢٦٩)، من طرق عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي رضي الله عنه به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن، وقال إسحاق بن إبراهيم: أحسن شيء روي في تطوع النبي ﷺ في النهار هذا، وروي عن ابن المبارك، أنه كان يضعف هذا الحديث، وإنما ضعفه عندنا، والله أعلم، لأنه لا يروى مثل هذا عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، وعاصم بن ضمرة هو ثقة عند بعض أهل الحديث، قال علي بن المديني: قال يحيى بن سعيد القطان قال سفيان: كنا نعرف فضل حديث عاصم بن ضمرة على حديث الحارث انتهى كلامه، وأورده الهيثمي في المجمع (٢/ ٢٣٥) مختصراً، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى ورجال أحمد ثقات.

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٢/ ١٣٥) من طريق عمار بن عاصم، عن نافع بن جبير بن مطعم، عن أبيه: ((أنه رأى النبي ﷺ يصلي الضحى)). قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٨): رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن .

(٤) نِعْمَة بن عبد الله، أو ابن عبد الرحمن، قال الأزدي: لا يقوم إسناد حديثه، ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٢٦٦)، التكميل في الجرح والتعديل (١/ ٣٨٥)، لسان الميزان (٨/ ٢٨٨).

(٥) أبو نعمة: مجهول، لم أقف على من ترجم له.

(٦) لم أقف عليه، وعزاه ابن حجر لآدم بن أبي إياس في معرفة الخصال المكفرة للذنوب (١/ ٣٤) من طريق =

حَدِيثِ مُعاويةَ بْن صَالحٍ[1] عَنْ عَلِيّ بْنِ أَبِي طَلْحةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((مَن سبَّحَ سُبحةَ الضُّحَى ثَمانِ[2] رَكعاتٍ أُعطِي إيمَانهُ وهُدَاهُ ورُشدَه ونُورَه))[3]، وعَنْ زَيدِ بْن أرْقَم، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ((خرجَ عَلَى أَهلِ قُبَاء وهُمْ يُصَلُّون الضُّحَى بَعْدَمَا أَشرَقتْ الشَّمْسُ، فقَالَ: إنَّ صلاةَ الأَوابِين كَانَتْ إِذَا رَمضَت الفِصالُ))[4]. قَالَ الحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ

= الخليل بن عبد الله عن عبد الله بن مروان عن نعمة عن أبيه عن علي به، وإسناده ضعيف جداً، والخليل بن عبد الله ضعفه ابن عدي، وابن حبان، وقال الذهبي: لايعرف، وقال المنذري: لا أعرفه بعدالة ولا جرح، نعمة وأبوه مجهولان، قال ابن حجر: وروى آدم بن أبي إياس في كتاب الثواب عن الخليل بن عبد الله اليحصبي، عن عبد الله بن مروان عن نعمة بن عبد الله عن أبيه عن علي رضي الله عنه حديثاً منكراً، فما أدري أهو هذا أو غيره!؟.

قال الحافظ العراقي: "لم أجد له أصلاً وهو باطل، وقال ابن حجر: هذا كذب مختلق، وإسناده مظلم مجهول، وقد رأيته في الثواب لآدم بن أبي إباس العسقلاني شيخ صالح، فبرئ صالح منه، وكان البلاء فيه ممن فوق آدم من المجاهيل".

ينظر: المغني عن حمل الأسفار (١/ ٢٣٥)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٨).

(١) معاوية بن صالح حمصي، قاضي أندلس، يكنى أبا عمر، روى عن علي بن أبي طلحة، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه الثوري، والليث بن سعد، كان يحيى بن سعيد لا يرضاه، وكان يقول: ما كنا نأخذ عنه في ذلك الزمان ولا حرفاً، وقال يحيى بن معين: ليس برضا، وعن أبي حاتم قال: صالح الحديث، حسن الحديث يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام. توفي سنة ثمان وخمسين ومئة (١٥٨هـ)، وقيل: (١٧٢هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٠٩)، تقريب التهذيب ص٥٣٨.

(٢) هكذا وردت في الأصل، والوجه ثماني بالياء.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) أخرجه مسلم (١/ ٥١٦) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الأوابين حين ترمض الفصال، برقم / ٧٤٨، والإمام أحمد في المسند (٣٢/ ٩)، والدارمي في السنن (٢/ ٩١٣) من طريق هشام الدستوائي، عن القاسم الشيباني، عن زيد بن أرقم به.

ومعنى ترمُض الفصام: هي أن تحمى الرمضاء، وهي الرمل، فتبرك الفصال من شدة حرها وإحراقها أخفافها. ينظر: النهاية في غريب الأثر (٢/ ٦٤١).

مُتفقٌ عَلَى إخراجِهِ فِي الصَّحِيحَين، انْتَهَى.[١]

كأَنَّهُ غَيْرُ جَيدٍ، إِنَّمَا هُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ وَحدهُ، قَالَ: "وقَدْ صَحَّت الرِّواياتُ عَنْ عَليٍّ والحَسَن والحُسَيْنِ وجَماعةٍ مِن أئمةِ أهلِ البيتِ أَنَّهُم كانُوا يُواظبُون عَلَى [صَلاةٍ]".[٢]

وعَنْ الحَسنِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((مَن صَلَّى بَعْدَ الصّبح أربعاً لَمْ يَمسّ جلدَه النَّارُ))،[٣] وعَنْ عَبْدِ الله بْن جَرَادٍ، قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((مَن صَلَّى فِيكُم صَلاةَ الضُّحَى فَليصلِها مُتعهداً، فإنَّ الرجلَ ليُصَلِّيها السَّنَةَ مِن الدَّهْر، ثُمَّ يَنساهَا ويَدعهَا فَتحنُّ إليهِ كمَا تحنُّ النَّاقةُ إِلَى وَلدِها إِذَا فَقدتهُ))[٤]، وعَنْ أُمِّ سَلمةَ قَالَتْ: ((كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

---

(١) لم أقف عليه في المستدرك.

(٢) كذا في الأصل.

(٣) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٤٣٠) من طريق محمد بن سلمة، عن عبيدة بن حسان، عن العلاء، وأبي الجهم عن الحسن بن علي به.
والحديث موضوع، فيه عبيدة بن حسان العنبري السنجاري، قال الدارقطني: جزري متروك، وترجمه الذهبي فقال: عَبيدة بالفتح - ابن حسان العنبري السنجاري، عن الزهري وقتادة، اتُهِم بالوضع، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات. ينظر: سنن الدارقطني (٥/ ٢٤٤)، ديوان الضعفاء (١/ ٢٦٦)، المغني في الضعفاء (٢/ ٤٢١).

(٤) لم أقف على هذا الحديث، قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٤٦): "أما حديث يعلى بن أشدق، عن عبد الله بن جراد، عن النبي ﷺ: ((من صلى منكم صلاة الضحى، فليصلها متعبداً...)) فيا عجباً للحاكم! كيف يحتج بهذا وأمثاله!؟ فإنه يروي هذا الحديث في كتاب أفرده للضحى، وهذه نسخة موضوعة على رسول الله ﷺ، يعني: نسخة يعلى بن الأشدق، وقال ابن عدي: روى يعلى بن الأشدق، عن عمه عبد الله بن جراد، عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة منكرة، وهو وعمه غير معروفين، وبلغني عن أبي مسهر، قال: قلت ليعلى بن الأشدق: ما سمع عمك من حديث رسول الله ﷺ؟ فقال: جامع سفيان، وموطأ مالك، وشيئاً من الفوائد، وقال أبو حاتم بن حبان: لقي يعلى عبد الله بن جراد، فلما كبر، اجتمع عليه من لا دين له، فوضعوا له شبهاً بمئتي حديث، فجعل يحدث بها وهو لا يدري، وهو الذي قال له بعض مشايخ أصحابنا: أي شيء سمعته من عبد الله بن جراد؟ فقال: هذه النسخة، وجامع سفيان - لا تحل الرواية عنه
=

يُصَلِّي صَلاةَ الضُّحَى ثِنتَي عَشرةَ رَكعَة))، رَواهَا الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ الله،[(١)]

وفِي «شَرحِ المُهذبِ» هُوَ: حَدِيثٌ ضَعيفٌ فيُنظَر.[(٢)]

وعَنْ أَبِي سَعيدٍ الخُدرِي: ((كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى حَتَّى نَقولَ: لاَ يَدعها، ويَدعُها حَتَّى نَقولَ: لاَ يُصَلِّيها))، وقَالَ حَسنٌ غريبٌ[(٣)]، وعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ((مَن صَلَّى الضُّحَى عَشرَ رَكعاتٍ بُني لَهُ بيتٌ فِي الجنةِ))، ذَكَرهُ ابْن بَطَّالٍ.[(٤)]

وعَنْ الأَحْوَصِ بْن حَكِيم عَنْ عَبْدِ الله [٨٨/ ب] بْن عامرٍ أَنَّ أَبَا أُمامةَ وعُتبةَ بْن عَبْدِ

= بحال". ينظر الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ٢٨٧).

(١) قال ابن القيم في زاد المعاد (١/ ٣٣٠): "روى الحاكم عن إسحاق بن بشير المحاملي حدثنا عيسى بن موسى عن جابر عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن مسلم بن صبيح عن مسروق عن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما قالتا: ((كان رسول الله ﷺ يصلي صلاة الضحى ثنتي عشرة ركعة))، ثم قال: ذكره الحاكم في صلاة الضحى، وهو حديث موضوع، المتهم به عمر بن صبح.

قال البخاري: حدثني يحيى عن علي بن جرير قال: سمعت عمر بن صبح يقول: أنا وضعت خطبة النبي ﷺ، وقال ابن حبان: يضع الحديث على الثقات لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب منه، وقال الدارقطني: متروك، وكذبه الأزدي"، انتهى كلامه.

(٢) لم أقف عليه في المستدرك، ولعله في كتابه (المفرد في صلاة الضحى)، وعزاه العيني له في عمدة القاري (٧/ ١٤٦).

(٣) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٦٠١) في كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى، وأحمد في المسند (١٧/ ٢٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٢/ ٤٥٦)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ١٣٦)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١/ ٤٤٨) من طريق فضيل بن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وإسناده ضعيف لضعف عطية العوفي، قال ابن معين وأبو زرعة: لين، وقال أبو حاتم: ضعيف، قال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً مدلساً، من الثالثة.

ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ١٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٢٥)، تقريب التهذيب ص٣٩٣.

(٤) شرح صحيح البخاري (٣/ ١٦٦)، وحديث ابن مسعود رضي الله عنه لم أقف عليه.

الله حدَّثاهُ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ: ((مَن صَلَّى صَلاةَ الصّبحِ فِي جَماعةٍ، ثُمَّ ثبتَ فِي مَكانهِ فِي المَسْجِدِ حَتَّى يُسبّحَ سُبحةَ الضُّحَى))ح، رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي «مُعجَمهِ الكَبِير»[1]، ورَوَاهُ ابْنُ زَنْجُويَه فِي «كِتابِ الفَضائلِ» عَنْ عُتبةَ بْنِ عَبْدِ الله عَنْ أَبِي أُمامةَ، وقَالَ: عُتبة صَحابِيّ.[2]

وعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بسندٍ فِيهِ كلامٌ عَنْ معاذِ بْنِ أنسٍ الجُهنِي، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: ((مَن قعدَ فِي مُصلاه حِينَ يَنصرفُ مِن صَلاةِ الصّبحِ حَتَّى يُسبحَ رَكعتَي الضُّحَى لاَ يَقولُ إِلاَّ خَيراً غُفرتْ لَهُ خَطاياهُ وإنْ كَانَتْ مِثلَ زَبدِ البَحرِ)).[3]

---

(١) المعجم الكبير (١٧/ ١٢٩) من طريق الوليد بن القاسم الألهاني، عن الأحوص بن حكيم، عن عبد الله بن عامر به. والحديث ضعيف فيه الأحوص بن حكيم بن عمير الحمصي، قال ابن حجر: ضعيف الحفظ من الخامسة، وكان عابداً، وقال الإمام الشوكاني: وفي إسناده الأحوص بن حكيم ضعفه الجمهور، ووثقه العجلي. ينظر: تقريب التهذيب ص٩٦، نيل الأوطار (٣/ ٧٤).

(٢) لم أقف عليه عند ابن زنجويه، وعزاه له العيني في العمدة (٧/ ١٤٦).

(٣) سنن أبي داود (٢/ ٤٦١) كتاب التطوع، باب صلاة الضحى، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٤/ ٣٨٧) والطبراني في المعجم الكبير (٢٠/ ١٩٦) والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٦٩) من طُرق عن زبَّان بن فائد، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه به.

وسهل بن معاذ بن أنس: ضعيف، قال ابن حجر: لا بأس به إلا في روايات زبَّان عنه من الرابعة، وزبَّان بن فائد المصري أبو جوين -مصغر- الحمراوي ضعيف الحديث مع صلاحه وعبادته، من السادسة. تقريب التهذيب ص٢١٣ / ٢٥٨.

ومعاذ بن أنس: جُهني له صحبة، معدود في أهل مصر، قال الإمام ابن عبد البر: وهذا الإسناد عندهم لين ضعيف إلا أن الفضائل يروونها عن كل من رواها ولا يردونها، قال العيني: قال صاحب (التلويح): في سنده كلام، وقال شيخنا زين الدين: إسناده ضعيف، قلت: لأن في إسناده زبَّان بن فائد، ضعفه ابن معين، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، ولكن أبو داود لما رواه سكت عليه، وسكوته دليل رضاه به. انتهى. ينظر: التمهيد (٨/ ١٤٢) عمدة القاري (٧/ ١٤٦).

وقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا ابْن نميرٍ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ عَنْ حَكيم بْنِ حَكيمٍ[1] عَنْ عليٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حُذيفةَ، قَالَ: ((خَرجتُ مَعَ رَسُولِ الله ﷺ إِلَى حرةِ بَنِي مُعاويةَ، فَصَلَّى الضُّحَى ثَمانِ رَكعاتٍ طوَّلَ فِيهنَّ)).[2]

وعِنْدَ ضياءِ الدِّينِ المَقْدِسِي ذَكَرَ صَلاةَ الضُّحَى باثْنَتي عشرةَ رَكعَة[3] عَنْ أُمِّ حَبيبةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: ((مَا مِن عَبْدٍ مُسْلمٍ يُصَلِّي فِي كُلِّ يَومٍ ثِنتَي عَشرةَ رَكعةً تَطوعاً مِنْ غَيْرِ فريضةٍ إِلاَّ بَنى اللهُ لَهُ بيتاً فِي الجَنةِ))، رَوَاهُ مُسلمٌ،[4] وعَنْ أَبِي مُوسَى مِنْ عِنْدَ أَحْمَد بْن حَنبل مِثلهُ.[5]

---

(١) حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري الأوسي المدني، روى عن: علي بن عبد الرحمن مولى ربيعة بن الحارث، وابن شهاب الزهري، روى عنه: سهيل بن أبي صالح، وأخوه عثمان بن حكيم، ومحمد بن إسحاق بن يسار. قال محمد بن سعد: كان قليل الحديث، ولا يحتجون بحديثه، قال ابن حجر: صدوق، من الخامسة. ينظر: تهذيب الكمال (٧/ ١٩٣)، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٤٨)، تقريب التهذيب ١٧٦.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٠) كم تصلي من ركعة؟ رقم/ ٧٩٠٠ والحديث حسن، فيه حكيم بن حكيم بن عباد صدوق، كما وصفه ابن حجر. ينظر: تقريب التهذيب ص١٧٦.

(٣) لم أقف عليه في المختارة.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٠٣) كتاب صلاة المسافرين، باب فضل السنن الراتبة قبل الفرائض وبعدهن، وبيان عددهن رقم/ ٧٢٨، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٣٧) كتاب الصلاة، باب تفريع أبواب التطوع وركعات السنة، والنسائي في المجتبى من سننه (٣/ ٢٦٢) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ثواب من صلى في اليوم والليلة ثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، والإمام أحمد في المسند (٤٤/ ٣٦٢)، والدارمي في المسند (١/ ٣٦٣) من طريق النعمان بن سالم عن عمرو بن أوس الثقفي، عن عنبسة بن أبي سفيان، عن أم حبيبة رضي الله عنها،
الحديث صحيح والنعمان بن سالم وعنبسة بن أبي سفيان ثقتان، وقد روي عن عنبسة من غير وجه. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٦٤.

(٥) مسند أحمد (٣٢/ ٤٨١)، والبزار في المسند (٢/ ٤٣٧) من طريق حماد بن زيد عن هارون -أبي إسحاق =

وعَنْ عِتْبانَ بْن مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ ((صَلَّى فِي بيتهِ سُبحةَ الضُّحَى، فَقامُوا وَراءَهُ فَصلُّوا))[١]، قَالَ الحَاكِمُ: هَذَا قِطعةٌ مِنْ الحَدِيثِ المُتفقِ عَلَيْهِ[٢] مُطولاً، وخرَّجهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحيحهِ».[٣]

وقَدْ وَردتْ أَحادِيث ظَاهرُها تَعارُض هَذِهِ الأخبارِ، مِنْهَا حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مِنْ عِنْد الْبُخَارِيِّ: ((وقِيلَ لَهُ: أَتصلِّي الضُّحَى؟ قَالَ: لاَ))[٤]، وَحَدِيثُ عَائِشَةَ مِنْ عِنْده أَيضاً:

= الكوفي من همدان- عن أبي بُردة بن أبي موسى عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: ((من صلى في يوم وليلة ثنتي عشر ركعة سوى الفريضة بني له بيت في الجنة)) وهذا إسناد رجاله ثقات، غير هارون أبي إسحاق الكوفي، فلم يرو عنه سوى اثنين، ووثقه ابن معين.

قال البزار: وهذا الحديث لا نعلم رواه عن أبي بردة، عن أبي موسى، إلا هارون، ولا أعلم تابع هارون على هذا الحديث أحد، ولا أعلم روى عنه إلا هذان الرجلان، كما في الجرح والتعديل (٩/ ٩٩)، وذكره ابن حبان في الثقات. ينظر: الثقات لابن حبان (٧/ ٥٨٢).

(١) أخرجه بهذا اللفظ الإمام أحمد في المسند (٣٩/ ١٩٠)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٣٢) من طريق يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري، عن محمود بن الربيع، عن عِتْبان بن مالك به، والحديث متفق على صحته أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، وسيأتي ذكره.

(٢) لم أقف على كلام الحاكم، والحديث أخرجه البخاري في صحيحه (١/ ٩٢) كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت، ومسلم (١/ ٤٥٥) كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر، أخرجاه مطولاً من طريق ابن شهاب، عن محمود بن الربيع، عن عِتْبان بن مالك مرفوعاً وفيه: ((أين تحب أن أصلي لك من بيتك؟ قال: فأشرت له إلى مكان، فكبر النبي صلى الله عليه، وصففنا خلفه، فصلى ركعتين)).

قال ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٤٨٣): لكن ليس في شيء من طرقه عند المصنف التصريح بكونها صلاة الضحى.

(٣) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٢) وقد تقدم تخريجه في الصحيحين.

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في السفر، رقم/ ١١٧٥، من طريق شعبة، عن توبة، عن مُوَرِّق، عن ابن عمر به، وجاء فيه قال: ((أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا إِخاله))، وقوله: (لا إخاله) بكسر الهمزة، أي: لا أظنه.

((مَا رأيتُ رَسُولَ الله ﷺ سبَّحَ سُبْحةَ الضُّحَى وإِنِّي لأُسَبِّحُها))،[1] وفِي لَفظٍ: ((أكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: لَا؛ إِلَّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ)).[2]

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: "عِنْدِي -واللهُ أَعْلَم- أَنَّهَا تُريدُ مَا دَاومَ عَلَيْهَا، ((وإِنِّي لأسَبِّحُها))، أَيْ: أُداوِم عَلَيْهَا. قَالَ: وكَذا قَوْلها: ((ومَا أَحدثَ النَّاسُ شيئاً)) تَعنِي الْمُداومةَ عَلَيْهَا، وفِي قَوْلها: ((إِذَا جاءَ مِن مَغِيبهِ)) إِثباتُ فِعلِها".[3] قَالَ الْحَاكِمُ: ورُوِي فِي ذَلِكَ عَنْ جَابرٍ[4] وكَعبِ بْن مَالِكٍ[5]

وقَدْ بَيَّنَتْ العلَّةَ فِي تَركهِ الْمُداومةَ عَلَيْهَا بقَوْلِهِ: ((وإِنْ كَانَ رَسُولُ الله ﷺ لَيدعُ العملَ وهُوَ يُحبُّ أَنْ يَعملهُ خشيةَ أَنْ يَعمل بِهِ النَّاسُ فيُفرض عَلَيْهِم)).[6]

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب من لم يصل الضحى، ورآه واسعاً، رقم/ ١١٧٧، ومسلم في صحيحه (١/ ٤٩٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٨، من طريق الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها به.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٤٩٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٧، من طريق يزيد بن زُرَيع عن سعيد الجريري، وفي موضع آخر من صحيحه (١/ ٤٩٧) من طريق كَهْمَس بن الحسن.

كلاهما (سعيد بن إياس، وكَهْمس) عن عبد الله بن شقيق عنها رضي الله عنها به.

(٣) السنن الكبرى (٣/ ٧٠).

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٦٢) كتاب البيوع، باب شراء الدواب والحمر، رقم/ ٢٠٩٧، من طريق وهب بن كيسان، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: ((كنت مع النبي ﷺ في غزاة، فأبطأ بي جملي وأعيا...، إلى أن قال: فوجدته على باب المسجد، قال: آلآن قدمت؟ قلت: نعم، قال: فدع جملك، فادخل، فصل ركعتين)).

(٥) صحيح البخاري (٤/ ٧٧) كتاب الجهاد والسير، باب: الصلاة إذا قدم من سفر، رقم/ ٣٣٠٨، من طريق عبيدالله بن كعب، عن كعب رضي الله عنه: ((أن النبي ﷺ كان إذا قدم من سفر ضُحى دخل المسجد، فصلى ركعتين قبل أن يجلس)).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، باب تحريض النبي ﷺ صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، =

وفِي «صَحيحِ [٨٩/ أ] ابْنِ خُزَيْمَةَ» خبَرُ ابْنِ عُمَر(١) وعَائِشَة: ((لَمْ يَكنْ يُصَلِّي الضُّحَى إِلاَّ أَنْ يَقدمَ مِنْ غَيبةٍ)).(٢)(١)

= رقم/ ١١٢٨، وأخرجه مسلم (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٨، من طريق مالك عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها به.

(١) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣٠)، وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٩٦)، والذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/ ١٧٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم الصواف عن سالم بن نوح العَطَّار عن عُبيد الله عن نافع عن ابن عمر: ((أنّ النبي ﷺ لم يكن يصلي الضحى إلا أن يَقْدم من غيبةٍ)).

فيه سالم بن نوح، مختلفٌ فيه، قال عنه الإمام أحمد: ما بحديثه بأس، وقال أبو زرعة: لا بأس به صدوق ثقة، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وعن ابن معين: ليس بشيء، وتعقبه الساجي فقال: أهل البصرة أعلمُ به من ابن معين، وقال النسائي: ليس بالقوي، قال ابن عدي: عنده غرائب وأفراد، وأحاديثه محتملة متقاربة، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، ووثقه الساجي. قال ابن حجر: صدوق له أوهام انتهى.

فالذي يظهر أنه حسن الحديث، ذكر ذلك الذهبي في المغني فقال: صالح الحديث. ينظر: المغني في الضعفاء (١/ ٢٥١)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٤٣)، تقريب التهذيب ص٢٧٧.

والحديث له شاهدُ من حديث عائشة رضي الله عنها عند مسلم في الصحيح (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، رقم / ٧١٧، عن عبد الله بن شقيق ((أكان نبي الله ﷺ يصلي صلاة الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه))، وسيأتي بيانه.

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣١)، وأخرجه الإمام مسلم (١/ ٤٩٧) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٧، والإمام أحمد في المسند (٤٢/ ٢٧٣)، والمجتبى من سنن النسائي (٤/ ١٥٢) كتاب الصيام، ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة، من طريق كَهْمَس بن الحسن القَيسِي.

وأخرجه مسلم (١/ ٤٩٦) كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى، رقم/ ٧١٧، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٦٤) كتاب التطوع، باب صلاة الضحى، والنسائي في المجتبى (٤/ ١٥٢) من طريق يزيد بن زُريع.

والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٢٥) وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٣٣١)، من طريق إسماعيل بن عليّة، وفي موضع آخر من صحيحه (٣/ ٣٠٤) من طريق سالم بن نوح، ثلاثتهم: (يزيد بن زُريع، إسماعيل بن عليّة، =

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: "يَقولُ العَالمُ: لَمْ يفعلْ فُلانٌ كَذَا، أَوْ لَمْ يَكنْ كَذَا عَلَى المُسامحةِ والمُساهلةِ فِي الكَلامِ، وإِنَّمَا يُريدُ أَنَّ فُلاناً لَوْ يَعمَل فُلانٌ كَذَا عِلْمى، والدَّليلُ عَلَى صِحةِ مَا تَأوَّلت أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ صَلَّى صَلاةَ الضُّحَى فِي غَيْرِ اليومِ الذِي كَانَ يَقدمُ فِيهِ مِنْ الغيبةِ، فَالخبرُ الذِي يجبُ قَبولهُ ويُحكم بِهِ هُوَ خَبرُ مَن أَعْلَمُ أَنَّهُ صَلَّى الضُّحَى، لاَ خَبر مَنْ قَالَ: إِنَّهُ لَمْ يصلِّ".[2]

ورَوَينا فِي كِتابِ «النَّاسخِ والمنْسوخِ» لابْنِ هشامٍ[3] مِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ عَنْ عَاصمِ بْن

= سالم بن نوح) عن سعيد الجُرَيْري

(كهْمس بن الحسن، وسعيد الجريري) عن عبد الله بن شقيق العقيلي عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً. والجريري: هو سعيد بن إياس - أبو مسعود البصري ثقة، اختلط قبل موته بثلاث سنين، قال أبو حاتم: تغير حفظه قبل موته فمن كتب عنه قديماً فهو صالح، وهو حسن الحديث، قال العجلي: روى عنه في الاختلاط يزيد بن هارون وابن المبارك وابن أبي عدي، وكل ما روى عنه مثل هؤلاء الصغار فهو مختلط، إنما الصحيح عنه حماد بن سلمة والثوري وشعبة وابن علية، فتبين أن سماع يزيد بن هارون منه بعد اختلاطه، لكنه توبع بإسماعيل بن علية، وهو ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه كما ذكر. ينظر: تهذيب التهذيب (٤/ ٥)، تقريب التهذيب ص٢٣٣.

(١) قال الحافظ ابن حجر الفتح (٢/ ٥٣): ((وفي الجملة ليس في أحاديث ابن عمر هذه ما يدفع مشروعية صلاة الضحى لأن نفيه محمول على عدم رؤيته لا على عدم الوقوع في نفس الأمر، أو الذي نفاه صفة مخصوصة كما سيأتي نحوه في الكلام على حديث عائشة، قال عياض وغيره: إنما أنكر ابن عمر ملازمتها، وإظهارها في المساجد، وصلاتها جماعة لا أنها مخالفة للسنة)).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٢/ ٢٣١).

(٣) كلمة (ابن هشام) وردت هنا خطأ، ولعله سبق قلم من الناسخ، والصواب ابن شاهين لأن كتاب الناسخ والمنسوخ له، كما أورد هذا الحديث في كتاب الصلاة، باب صلاة الضحى والخلاف في ذلك، برقم/ ٢٠٦، من طريق إسحاق بن بهلول، عن قبيصة، عن سفيان الثوري به.

كُليبٍ[١] عَنْ أَبِيهِ[٢] عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ((مَا صَلَّى رَسولُ الله ﷺ صَلاةَ الضُّحَى قَطّ))[٣]، وفِي رِوَايَةٍ: ((إلاَّ مرةً واحدةً)).[٤]

وقَالَ أَبُو عُمَر: "العُلماءُ لاَ يُوقعونَ اسْمَ سُبحَة إلاَّ عَلَى النَّافلةِ دُونَ الفَرِيضةِ، والإحاطةُ عِنْدَ صَحابيٍّ أَوْ اثْنَين بِجَمِيعِ الأَحاديثِ مُتعذرةٌ، وقَدْ رُوي عَنْ النَّبِيِّ ﷺ آثارٌ كثيرةٌ حسانٌ فِي صلاةِ الضُّحَى، ألاَ تَرَى أَنَّ أَمَّ هانِئ عَلمتْ مِن صلاةِ الضُّحَى مَا خَفِي عَلَى عَائِشَةَ، وأين أُمُّ هانِئ مِنْ عَائِشَةَ فِي العلمِ، وقَدْ شَرك عَائِشَةَ فِي عَدمِ العلْمِ بذَلِكَ

---

(١) عاصم بن كُلَيْب بن شهاب بن الجَرْميّ الكوفي، روى عن: سلمة بن نباتة، وأبيه كليب بن بشار الجرمي، وعنه سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، قال يحيى بن معين، والنسائي: ثقة، وقال أبو حاتم: صالح، وقال ابن المديني: لا يحتج به إذا انفرد، وقال ابن سعد: كان ثقة يحتج به وليس بكثير الحديث. توفي سنة سبع وثلاثين ومئة (١٣٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٣/ ٥٣٧)، تهذيب التهذيب (٥/ ٥٥).

(٢) هو: كُلَيْب بن شهاب الجَرْمِيُّ الكوفي، والد عاصم بن كليب. روى عن النبي ﷺ مرسلاً، ولم يدركه. وروى عن عمر وسعد وأبي ذر، روى عنه ابنه عاصم بن كليب وإبراهيم بن مهاجر. سئل أبو زرعة عنه فقال: كوفي ثقة، وقال النسائي: لا نعلم أحداً روى عنه غير ابنه عاصم وغير إبراهيم بن مهاجر، قال ابن حجر: صدوق من الثانية، ووهم من ذكره في الصحابة. ينظر: تهذيب التهذيب (٨/ ٤٤٥)، تقريب التهذيب ص٤٦٢.

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه لابن شاهين (١/ ١٩٨).

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٧)، والإمام أحمد في المسند (١٥/ ٤٧٢)، والنسائي في الكبرى (١/ ٢٦٥) من طريق وكيع عن سفيان الثوري، عن عاصم بن كليب، عن أبيه به.

والحديث حسن، فعاصم بن كليب وأبوه صدوقان، كما وصفهما ابن حجر في التقريب ص٢٨٦، ٤٦٢.

وله شاهدٌ في الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: ((ما صلى رسول الله ﷺ صلاة الضحى قط)).

(٤) جاءت هذه الزيادة عند ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٧)، والإمام أحمد في المسند (١٥/ ٤٧٢)، من طريق سفيان عن عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ((ما رأيت النبي ﷺ صلى الضحى قط إلا مرةً واحدةً)).

جماعةٌ مِنْ الصّحابةِ، هذَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: قلتُ لجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ: ((أَكنتَ تجالسُ رَسُولَ الله ﷺ؟ قَالَ: نَعمْ كَثيراً، فكَانَ لاَ يقومُ مِن مُصلَّاه الذِي صَلَّى فِيهِ الغداةَ حَتَّى تَطلعَ الشَّمْسُ، فإِذَا طَلعتْ الشَّمْسُ قامَ))[1]، قَالَ: وهَذَا حَدِيثٌ صحيحٌ، ولَمْ يَكنْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْن عوفٍ[2] وابْنُ مَسْعُودٍ[3] وابْنُ عُمَر[4] يُصَلُّون الضُّحَى وَلاَ يَعرفُونها، وقَالَ طَاوُسٌ: ((أَوَّل مَنْ صَلَّاهَا الْأَعْرَابُ))[5]، وقَالَ الشَّعْبِيُّ: سَمعتُ ابْنَ عُمَر يَقولُ: ((مَا صَلَّيتُ الضُّحَى مُنْذُ أَسْلمْت))،[6] وفِي رِوَايَةِ سالمٍ: ((لقَدْ قُتِلَ عُثمانُ ومَا

---

(١) أخرجه الإمام مسلم في الصحيح (١/ ٤٦٣) كتاب المساجد، باب فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح، وفضل المساجد، رقم/ ٦٧٠، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٦٥) كتاب السفر، باب صلاة النهار، والترمذي في السنن (١/ ٧٢٦) كتاب السفر، باب ذكر ما يستحب من الجلوس في المسجد بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس، والنسائي في السنن (٣/ ٨٠) كتاب السهو، باب قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/ ٤٣١) من طُرق عن سِمَاك بن حرب عن جابر بن سمرة به.
وسماك بن حرب قال عنه ابن حجر: صدوق، قد تغير بأخرة فكان ربما تلقن، قال الترمذي بإثرها: هذا حديثٌ حسن صحيح. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٥٥

(٢) لم أقف على حديث عبد الرحمن بن عوف، لكن حكى ابن بطال أن عبد الرحمن بن عوف كان لا يصلي الضحى، وقال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٥٥): صح عن عبد الرحمن بن عوف أنه لم يصلها.

(٣) أخرج ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٠٧) من كان لا يصلي الضحى، رقم/ ٧٨٦٠، من طريق وكيع، قال: حدثنا شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة قال: ((لم يخبرني أحد من الناس أنه رأى ابن مسعود يصلي الضحى)).
والأثر إسناد رجاله ثقات، وعمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجَمَلي المرادي، -أبو عبد الله الكوفي- الأعمى، ثقة عابد، كان لا يدلس، ورمي بالإرجاء. تقريب التهذيب ص٤٢٦.

(٤) تقدم تخريج حديث ابن عمر وفيه: ((سأله مورق: أتصلي الضحى؟ قال: لا..)) الحديث.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٧٩) من طريق ابن جريج قال: أخبرني سليمان عن طاوس به.

(٦) مصنف عبد الرزاق (٣/ ٨١)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ١٧٢) من طريق ابن عيينة، عن إسماعيل، عن الشعبي به، وصححه ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٣).

أَحدٌ يَستحبُّها، ومَا أَحدثَ النَّاسُ أَحبَّ إليَّ مِنْهَا))".[1][2]

وقَالَ عِياضٌ: "الأَشبهُ عِنْدِي فِي الجمْعِ أَنْ تَكُونَ إِنَّمَا أَنْكرَتْ صَلاَةَ الضُّحَى المعْهودَة حِينَئِذٍ عِندَ النَّاسِ عَلَى الذِي اخْتارهُ جَماعةٌ مِنْ السَّلفِ مِن صَلاتِها ثَمانَ رَكعاتٍ، فإِنَّهُ ﷺ إِنَّمَا كَانَ يُصَلِّيها أَربعاً كمَا قَالَتْ، وَيزِيد مَا شَاءَ"[3].

وقَالَ القُرْطُبِيُّ: "يُمكنُ أنْ يُقَالَ: إنَّ الذِي أَنْكرَتْ وَنفتْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَعلَه اجْتماعُ النَّاسِ لَهَا فِي المُسْجِدِ يُصَلُّونَها كذَلِكَ [٨٩/ ب]، وهُوَ الذِي قَالَ فِيهِ عُمَرُ: إنَّه بِدعةٌ،[4] ويُحتملُ أَنْ يُقَالَ: إنَّ عَائِشَةَ لَمْ يَكنْ النَّبِيُّ ﷺ يَأتِيها فِي كُلِّ وَقتٍ لاَسيَّمَا وَقْت الضُّحَى، وإِنَّمَا لَهَا يومٌ مِنْ تِسعةٍ مَعَ كَثْرةِ أَسفارهِ وشُغلهِ بِنَوائبِ المُسلمِينَ ومَصالِحِهم".[5]

"وزَعَمَ الطَّبَرِيُّ فِي «التَّهذِيبِ» أَنَّ النَّفْي عَنْ عَائِشَةَ وَهمٌ؛ لأَنَّهُ رُوِي عَنْهَا أَنَّهُ كَانَ ﷺ يُصَلِّيها كمَا فِي «الصَّحيحِ»[6]، "وقَالَ بَعْضُهم: يَحملُ قَوْلُها: مَا رَأيتهُ يُسبحُ سُبحةَ الضُّحَى يَعْنِي مُواظباً ومُعلنًا بها؛ لأَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّيهَا بحَيْثُ لاَ تَراهُ،[7] وقَدْ رُوِي عَنْ عَائِشَةَ: ((أَنَّهَا كَانتْ إِذَا صَلَّتْها -صلاة الضحى - أَغلَقتْ عَلَى نَفْسِها الْبَابَ)).[8]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٧٨) من طريق معمر الزهري، عن سالم، عن ابن عمر به، والحديث صححه ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٢).

(٢) التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد (٨/ ١٣٦-١٤٢).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ٥٣).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٦/ ١٤٢).

(٥) شرح النووي على مسلم (٥/ ٢٣٠).

(٦) لم أقف عليه في تهذيب الآثار للطبري.

(٧) ذكر هذا القول ابن بطال. ينظر: شرح صحيح البخاري (٣/ ١٧٠).

(٨) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٧) رقم/ ٧٨٧٩، من طريق وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها: ((أنها كانت تغلق عليها بابها، ثم تصلي الضحى)) والحديث إسناده صحيح.

ولَمَّا بَلغَ ابْن مَسْعُودٍ صَلاَة أَصْحَابِهِ إِيَّاها فِي الْمَسْجِدِ، قَالَ: ((إنْ كُنتمْ لابُدَّ فَاعِلين فَفِي بُيوتِكم))[1]، وكَانَ أَبُو مِجْلِز يُصَلِّي الضُّحَى فِي بَيتِهِ[2]، قَالَ: وكَانَ مَذهبُ السَّلفِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم- الاسْتتَارَ بِهَا وَترْك إِظهارِها للعَامةِ؛ لِئلاَّ يَروْنَها وَاجبةً.

وفِي قَوْلِها: ((وإِنِّي لأَستحبُّها))؛ دَليلٌ أَنَّهَا صَلاةٌ مَندوبٌ إِلَيْهَا مرغوبٌ فِيهَا، وقَدْ رُوِي عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: ((لَوْ نُشِر لِي[3] أَبوَاي مَا تَركتُها))".[4][5]

---

(١) أخرجه أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٧٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٤٠٥)، والطبراني في المعجم الكبير (٩/ ٢٩٠) من طريق الأعمش، عن مسلم بن صبيح عن مسروق به
والحديث صحيح مسلم ابن صُبيح بالتصغير الهمداني أبو الضحى الكوفي العطار ثقة فاضل، قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، ورجاله رجال الصحيح . ينظر: تقريب التهذيب ص٥٣٠، مجمع الزوائد (٢/ ٢٦٠)

(٢) لم أقف على من أخرجه وذكره ابن بطال في شرح الصحيح (٣/ ١٧٠)، والعراقي في طرح التثريب (٣/ ٣٣٦).

(٣) ومعنى نشر لي أي: لو فرض إحياؤهما لي لم أتركها، فكيف وأن ذلك محال عادة!؟ أي لا أدع هذه اللذة بتلك اللذة، وقال ابن حجر: معناه لو خصصت بإحياء أبوَيَّ الذي لا ألذ منه لذات الدنيا وقيل: لي أتركي لذة فعلها في مقابلة تلك اللذة ما تركت ذلك الإيثار اللذة الأخروية وإن دعا الطبع الجبلي إلى تقديم تلك اللذة الدنيوية، أو المعنى ما تركت هذه الصلاة اشتغالاً بالترحيب بهما والقيام بخدمتهما ، فهو كناية عن نهاية المواظبة وغاية المحافظة بحيث لا يمنعها قاطع عنها- انتهى. ينظر: مشكاة المصابيح (٤/ ٧٠٧).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١٧٠).

(٥) أخرجه بهذا اللفظ الإمام مالك في الموطأ (٢/ ٢١٢)، ومن طريقه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٧٨) من طريق زيد بن أسلم، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها به.
وزيد بن أسلم لم يسمع من عائشة رضي الله عنها، والحديث ذكره الدارقطني في العلل (١٤/ ٤٣٣) وقال: ورواه مالك بن أنس في الموطأ، عن زيد بن أسلم، عن عائشة مرسلاً، ولعل زيد بن أسلم أخذه عن رميثة والله أعلم".
وقال د.سعد الشثري في تحقيقه للمطالب العالية (٤/ ٥٦٢): ونقل العلائي عن ابن الجنيد أن زيد بن أسلم عن عائشة مرسل، وأن بينهما القعقاع بن حكيم، فتبين أن هذه الطريق ضعيفة للإرسال الوارد فيها.
=

وعِنْدَ الْحَاكِمِ رَأَى أَبُو بَكْرَةَ ((نَاساً يُصَلُّون الضُّحَى، فقَالَ: إِنَّكُم لتُصَلُّونَ هَـذِهِ ومَـا

= وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/ ٥٢٢) من طريق وكيع، عن أبيه، عن سعيد بن مسروق، عن أبان بن صالح، عن أم حكيم، عن عائشة رضي الله عنها بلفظ: ((صليت صلاة كنت أصليها على عهد النبي ﷺ لو أن أبي نشر، فنهاني عنها، ما تركتها))، وأبو وكيع هو: الجراح بن مليح الرؤاسي، مختلف فيه.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٠) من طريق ابن عجلان، والبخاري في التاريخ الصغير (١/ ٢٠١)، والنسائي كما في التحفة، والمزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ١٨١) (في ترجمة رميثة) من طريق يعقوب بن عبد الله بن الأشج .

كلاهما (ابن عجلان، ويعقوب الأشج) عن القعقاع بن حكيم، أن جدته رميثة بنت حكيم حدثته قالت: ((ركعت عائشة ثمان ركعات، وقالت: يا أم حكيم، لو نشر لي أبو بكر ما تركتهن، وقالت: ركعتهن على عهد النبي ﷺ)).

وإِسناد ابن أبي شيبة ضعيف لعنعنة ابن عجلان، وهو في الثالثة من المدلسين، وبمتابعاته وشواهده يكون حسناً لغيره. ينظر: المطالب العالية بتحقيق د. الشثري (٤/ ٥٦٢).

وأخرجه البخاري في التاريخ الصغير (١/ ٢٠١)، والنسائي في الكبرى (١/ ٢٦٦)، وأبو يعلى (٨/ ٨١)، والمزي في تهذيب الكمال (٣٥/ ١٧٩) في (ترجمة رميثة)، من طريق يوسف بن الماجشون، عن أبيه، عن عاصم بن عمر بن قتادة، عن جدته رميثة، عن عائشة مرفوعاً بلفظ: ((أصبحت عند عائشة، فلما أصبحنا قامت فاغتسلت، ثم دخلت بيتاً لها وأجافت الباب دوني، فقلت: يا أم المؤمنين ما أصبحت عندك إلا من أجل هذه الساعة. قالت: فادخلي، فدخلت فصلت ثماني ركعات لا أدري أقيامهن أطول أم ركوعهن أم سجودهن!؟ ثم التفتت إلي فضربت فخذي، ثم قالت: يا رميثة رأيت رسول الله ﷺ يصليهن، ولو نشر لي أبي على تركهن ما تركتهن))، والماجشون -هو يعقوب بن أبي سلمة،

ورواه محمد بن المنكدر، واختلف عليه فيه:

فأخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٩)، وإسحاق بن راهويه (٣/ ٧٧١)، والبخاري في التاريخ الصغير (١/ ٢٠١)، وابن عبد البر في التمهيد (٨/ ١٤٤)، والمزي في التهذيب (٣٥/ ١٨٠) (ترجمة رميثة) من طريق سفيان بن عيينة، عن ابن المنكدر، عن ابن رميثة، عن أمه، عن عائشة، موقوفاً.

وأخرجه المزي كذلك (٣٥/ ١٨٠) من طريق سعيد بن سلمة بن أبي الحسام، عن ابن المنكدر عن رميثة، عن عائشة، موقوفاً كذلك.

صَلاَّهَا[١] رَسولُ الله ﷺ وَلاَ عَامَّة أَصْحَابِهِ))[٢]، وقَالَ: لَمْ يَصحَّ مِنْ وَجهٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْن أَبِي بكْرَةَ، ولَوْ صَحَّ لكَانَ مَعْنَاهُ مَا ذُكرَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ، ورَوَاهُ أَبُو مُحَمَّد الدَّارمِي فِي «مُسندهِ» عَنْ صَدقَةَ بْن الفَضلِ أَخْبَرَنا مُعاذُ بْن مُعاذٍ، حَدَّثَنَا شُعبةُ، حَدَّثَنَا الفُضيلُ بْن فضَالةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِنحْوِهِ.[٣]

ومِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ الله بْنِ رَواحةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنسُ بْنُ مَالِكٍ ((أَنَّهُ لَمْ يرَ رَسولَ الله ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ الضُّحَى إِلاَّ أَنْ يَخرجَ فِي سَفرٍ أَوْ يَقدمَ مِنْ سَفرٍ))[٤] قَالَ الْحَاكِمُ: عُبَيْدُ

---

(١) في الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد (٥/ ٢٩) قال المحقق: وإنكار أبي بكرة رضي الله عنه صلاة الضحى على من يصليها سببه أنه لم ير النبي ﷺ ولا أحداً من الصحابة صلاها، ولم يبلغه ذلك، وعدم رؤيته وعلمه بذلك لا يستلزم عدم الوقوع، وقد ثبت عن كثير من الصحابة أن النبي ﷺ فعلها، وأنهم فعلوا أيضاً، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ.

(٢) لم أقف عليه عند الحاكم في المستدرك، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤/ ١١١)، والدارمي في المسند (١/ ٣٦٦)، والبزار في المسند (٩/ ١٠٠) والنسائي في السنن الكبرى (١/ ٢٦٥)، والمزي في تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٠٤) في (ترجمة فضيل) من طريق معاذ بن معاذ العنبري، عن شعبة عن فُضَيل بن فَضَالَة، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، عن أبيه به.

قال البزار بعده: ولا نعلم يروي هذا الحديث عن شعبة إلا معاذ بن معاذ وحده، انتهى.

والحديث إسناد رجاله ثقات، معاذ بن معاذ ثقة متقن من كبار التاسعة ، وشعبة ثقة، إلا أن فيه فُضيل بن فَضَالة القيسيّ وثقه ابن معين وابن شاهين وابن حبان، وقال أبو حاتم: شيخ ولا يُعرف أحد روى عنه غير شعبة بن الحجاج روى له النسائي حديثاً واحداً قال ابن حجر: صدوقٌ من السادسة. ينظر: تهذيب الكمال (٢٣/ ٣٠٣)، تقريب التهذيب ص٤٨٨ / ٥٣٦.

والحديث له شاهد عن ابن عمر في صحيح البخاري (٢/ ٥٨) كتاب التهجد، باب صلاة الضحى في السفر، رقم/ ١١٧٥، من طريق مُوَرِّق العجليّ، قال: قلت لابن عمر رضي الله عنهما: ((أتصلي الضحى؟ قال: لا، قلت: فعمر؟ قال: لا، قلت: فأبو بكر؟ قال: لا، قلت: فالنبي ﷺ؟ قال: لا إخاله)).

(٣) مسند الدارمي (١/ ٤٧١).

(٤) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩/ ٣٥٥)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٧/ ٣٠١)، وأبو نعيم في الحلية =

الله مَجهولٌ لاَ يُعرفُ.[1]

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: ((مَا رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ صَلَّى الضُّحَى إِلاَّ يَوماً وَاحداً))[2]، قَالَ الْحَاكِمُ: كَيفَ نُعارضُ بِهَذِهِ الأَخبارِ الصَّحيحةِ ووَصِيتهِ أَبا هُرَيْرَة، والذِي يَحكمُ عَلَى هَذِهِ الرِّواياتِ كُلِّها حَدِيثُ عَليٍّ وجُبيرٍ[3]: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الضُّحَى)).[4]

= (٩/ ١٦)، والمقدسي في الأحاديث المختارة (٦/ ٢٥٦) عن عبد الرحمن بن مهدي، وعند الإمام أحمد في موضع آخر من المسند (٢٠/ ٧٣) من طريق ابن المبارك، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ٤٥٤) من طريق موسى بن إسماعيل.

ثلاثتهم (عبد الرحمن ابن مهدي، عبد الله بن المبارك، موسى بن إسماعيل) عن أبان بن خالد عن عبيدالله بن رواحة عن أنس بن مالك به.

أبان بن خالد - أبو بكر السعدي البصري - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في الثقات، قال ابن معين في معرفة الرجال (١/ ٨٩): يحدث عن ابن سيرين لا بأس به، وكذا قال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٢٩٨).

وأما عبيد الله بن رواحة فهو: ابن سفيان بن عبد الله بن رواحة، ربما نسب إلى جده البصري، روى عن أنس، وعنه أبان بن خالد وحماد بن سلمة وإسماعيل بن أبي خالد، ذكره ابن حبان في الثقات، قال المقدسي: إسناده لا بأس به، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٢٣٤) ثم قال: لم أجد من ذكره، وأغفله الشريف، وله شاهد من حديث عائشة عند مسلم من حديث عبد الله بن شقيق قال: قلت لعائشة: ((هل كان النبي ﷺ يصلي الضحى؟ قالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه))، وقد تقدم تخريجه. ينظر: لسان الميزان (٥/ ٣٢٨)، الثقات لابن حبان (٥/ ٧٠).

(١) لم أقف عليه في المستدرك، وعبيد الله بن رواحة تقدم بيان حاله.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) سبق تخريجها.

(٤) لم أقف على كلامه وقد قال ابن حجر: "وقد جمع الحاكم الأحاديث الواردة في صلاة الضحى في جزء مفرد، وذكر لغالب هذه الأقوال مستنداً، وبلغ عدد رواة الحديث في إثباتها نحو العشرين نفساً من الصحابة". فتح الباري (٣/ ٥٥).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: سُئِلَ ابْنُ عُمَرَ عَنْهَا، فقَالَ: ((بِدعةٌ، ونِعمتْ البِدعةُ))[1]، وفِي لَفظٍ: ((مَا ابتدعَ المُسلمونَ بِدعةً أَفضلَ مِن صَلاةِ الضُّحَى)).[2]

وعِنْدَ ابْنِ التِّينِ ذَكَرَ ابْنُ عُمَرَ أَنَّ [٩٠/ أ] النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لاَ يُصَلِّيها، وعَنْ أَبِي بَكْرٍ وعُمَر[3]، قَالَ: يَحتملُ قَوْلهُ: ((بِدْعَة)) لأَنَّهَا نَافلةٌ، والأَفضلُ فِي النَّوافلِ أَنْ تُصَلَّى فِي البُيوتِ، فقَالَ: ((بِدْعَة)) بِالنسبةِ إِلَى صَلاتِها فِي المُسْجِدِ، أَوْ يَحتمِل أَنْ يَكُونَ هَؤُلاَءِ المُقُول فِيهِم هَذَا كَانُوا [يُصَلُّوها][4] جَماعةً فِي المُسْجِدِ، فَقَالَ: بِدْعَة صَلاتِها بِجَماعةٍ، أَوْ إِظْهارِهَا فِي المُسْجِدِ.[5]

وعَنْ الشَّعْبِيِّ: الصَّلاَةُ الَّتِي صَلاَّها النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الفَتحِ لَمْ تَكُنْ صَلاةَ الضُّحَى، وإِنَّمَا كَانَتْ مِن أَجلِ الفَتحِ، وكَذَا فَعلهُ خَالدُ بْن الوَليدِ لَمَّا فَتحَ الحِيرةَ.[6]

قَالَ الطَّبريُّ: "وذَهَبَ بَعْضُ النَّاسِ إِلَى أَنَّ الضُّحَى تُصَلَّى فِي بَعْضِ الأَيامِ دونَ

(١) شرح صحيح البخاري (٣/ ١٦٨)، والحديث أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٥) رقم٧٨٥٩/ ، من طريق ابن عُليّة، عن الجَريري، عن الحكم بن الأعرج عن ابن عمر به، وصحح إسناد ابن حجر في الفتح (٣/ ٥٢).

(٢) لم أقف عليه، وذكره ابن بطال عن الشعبي قال: سمعت ابن عمر فذكره، قال القرطبي: وهذا إن صح محمول على أنهم خافوا أن تتخذ سنة، أو يظن بعض الجهال وجوبها، ويحتمل أنها بدعة؛ أي: حسن. ينظر: شرح صحيح البخاري (٣/ ١٦٨)، المفهم (٦/ ١٤١).

(٣) حديث ابن عمر تقدم بيانه.

(٤) كذا ورد في الأصل والصواب: يصلونها.

(٥) لم أقف على كلام ابن التين.

(٦) لم أقف عليه، وعزاه ابن بطال وابن القيم للطبري في تاريخه عن الشعبي قال: ((لما فتح خالد بن الوليد الحيرة، صلى صلاة الفتح ثماني ركعات لم يسلم فيهن ثم انصرف))، وقال ابن حجر: نقله الطبري من فعل خالد بن الوليد. ينظر: شرح صحيح البخاري (٣/ ١٦٨)، زاد المعاد (١/ ٣٤٣)، فتح الباري (٣/ ٥٥).

بَعْضٍ"[1]، كَمَا تَقدمَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعيدٍ وغَيْرِه.[2]

وكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ((يُصَلِّيها يوماً، ويَدعهَا عَشرةَ أَيامٍ))[3]، وكَانَ ابْنُ عُمَر ((لاَ يُصَلِّيها، وإِذَا جَاءَ مَسجدَ قبَاء فِي كُلِّ سَبتٍ صَلاَّهَا)).[4]

وقَالَ النَّخَعِيُّ: ((كَانُوا يَكرهُون أَنْ يُحافِظوا عَلَيْهَا كَالمكتوبةِ، ويُصَلُّونَ وَيدْعونَ))[5]، وقَالَ سَعيدُ بْن جُبيرٍ: ((إِنِّي لأَدعُ صَلاةَ الضُّحَى وَأَنَا أَشتهِيها مَخافةَ أَنْ

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٦٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧/ ٢٤٧)، وأبو يعلى في المسند (٢/ ٤٥٦)، والترمذي في السنن (١/ ٦٠١) كتاب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى، من طرق عن فضيل بن مرزوق عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري: ((كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى حتى نقول: لا يدعها، ويدعها حتى نقول: لا يصليها)). قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب.

والحديث ضعيف لحال عطية بن سعد العوفي الجدلي -أبو الحسن الكوفي- قال أبو زرعة: لين، وضعفه النسائي وأبو حاتم، وزاد أبو حاتم: يكتب حديثه، وقال ابن حجر: صدوق يخطئ كثيراً وكان شيعياً مدلساً. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ١٤٦)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٢٩)، تقريب التهذيب ص ٣٩٣.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه (٢/ ٤٠٧) رقم/ ٧٨٧٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم بن مِقْسَم ، عن حبيب بن الشهيد، عن عكرمة، عن ابن عباس به.

الحديث إسناد رجاله ثقات، إسماعيل بن مقسم ابن علية، ثقة حافظ، وحبيب بن الشهيد ثقة ثبت. ينظر: تقريب التهذيب ص١٠٥/ ١٥١.

(٤) أخرجه البخاري (٢/ ٦٠) كتاب التهجد، باب مسجد قباء، رقم/ ١١٩١، من طريق أيوب، وأخرجه مسلم (٢/ ١٠١٧) في كتاب الحج باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته، رقم/ ١٣٩٩ من طريق سفيان بن عيينة كلاهما: (أيوب، وسفيان) عن نافع عن ابن عمر، وجاء في لفظه: ((كان لا يصلي من الضحى إلا في يومين: يوم يقدم بمكة، فإنه كان يقدمها ضحى فيطوف بالبيت، ثم يصلي ركعتين خلف المقام، ويوم يأتي مسجد قباء، فإنه كان يأتيه كل سبت، فإذا دخل المسجد كره أن يخرج منه حتى يصلي فيه، قال: وكان يحدث: أن رسول الله ﷺ كان يزوره راكباً وماشياً)).

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٧) كتاب الصلوات، باب من كان يصلي الضحى، رقم/ ٧٨٧٨، من طريق سفيان الثوري عن منصور عن إبراهيم النخعي: ((كانوا يكرهون أن يديموا صلاة الضحى مثل =

أَراهَا حَتمًا عَليَّ))[1]، وسَيَأْتِي الكَلامُ عَلَيْهَا بَعدُ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-.

واخْتلفَ النَّاسُ فِي التَّطوعِ فِي السَّفَرِ، فرَوَى ابْنُ عُمَر عِنْدَ الْبُخَارِيِّ عَنْهُ ﷺ: ((أَنَّهُ كَانَ يُسبِّحُ عَلَى رَاحلتهِ))[2] وقَالَ ابْنُ الْمُنْذِر: "رَوَينا ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ وعَلي وابْنِ مَسْعُودٍ وجَابرٍ وابْنِ عَبَّاسٍ وأَنسٍ وأَبِي ذَرٍّ وجَماعةٍ مِنْ التَّابعينَ، وهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ ومَالِكٍ والشَّافِعِيِّ وأَحْمَد وإِسْحَاقَ وأَبِي ثَوْرٍ"[3].

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "وهُوَ الصَّحيحُ الذِي لاَ رَيبَ فِيهِ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَتنفَّل فِي السَّفَرِ".[4]

رَوَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي بُسرةَ الغِفارِيّ عَنْ البَراءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: ((صَحبتُ رَسولَ الله ﷺ ثَمانيةَ عَشرَ شَهراً سَفراً فَما رَأيتهُ تَركَ الرَّكْعَتينِ إِذَا زَاغَت الشَّمْسُ قَبلَ الظُّهْرِ))، قَالَ: وفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَر[5]، وحَدِيثُ البَراءِ غَريبٌ، وسَألتُ مُحَمَّداً[6] عَنْهُ: فَلمْ

= المكتوبة))، والأثر إسناد رجاله كلهم ثقات، منصور هو: ابن المعتمر ثقة ثبت، وكان لا يدلس من طبقة الأعمش. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٤٧.

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢/ ٤٠٦) كتاب الصلوات، باب من كان لا يصلي الضحى رقم/ ٧٨٦٧، من طريق شَريك عن عياش بن عمرو، عن سعيد بن جبير به.
والحديث ضعيف شَريك بن عبد الله النخعي صدوق يخطئ كثيراً تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٦٦.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٢٥) كتاب الوتر، باب الوتر في السفر، رقم/ ١٠٠٠، من طريق جويرية بن أسماء عن نافع عن ابن عمر به.

(٣) الإشراف على مذاهب العلماء (٢/ ٢٨٠).

(٤) شرح صحيح البخاري (٣/ ٩٤).

(٥) سيأتي قريباً.

(٦) يعني: الإمام البخاري.

يَعرفْه إِلاَّ مِن حَدِيثِ اللَّيثِ، ولَمْ يَعرفْ اسمَ أَبِي بُسْرةَ، وَرآهُ حَسناً.[1]

وعَنْ عَطيةَ العَوْفِي عَنْ ابْنِ عُمَر، قَالَ: ((صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وبَعْدَها رَكْعَتَيْنِ))، وقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسنٌ وقَدْ [رَواهُ][2] ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَطيَّةَ، ونَافعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: ((صَلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ [٩٠/ ب] فِي الحَضرةِ والسَّفَر، فِي الحَضرِ الظُّهْرَ أَربعاً وبَعْدَها رَكْعَتَيْنِ، وَصلَّيتُ مَعهُ فِي السَّفَرِ الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ وبَعْدَها رَكْعَتَيْنِ، وبَعْدَ الْمَغْرِب رَكْعَتَيْنِ)) قَالَ: وهُوَ حَدِيثٌ حَسنٌ، وسَمعتُ مُحَمَّداً يَقولُ: "مَا رَوَى ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدِيثاً أَعْجَب إِلَيَّ مِنْ هَذَا".[3]

---

(١) سنن الترمذي (١/ ٦٨٧) كتاب السفر، باب ما جاء في التطوع في السفر، وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤١٤) كتاب صلاة السفر، باب التطوع في السفر، والإمام أحمد في المسند (٣٠/ ٥٤٦)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٤٤)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٢٥)، وفي معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٨٥)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ١٨٦) من طريق الليث بن سعد، عن صفوان بن سليم، عن أبي بسرة الغفاري به.

قال الإمام الترمذي: حديث غريب، انتهى. والحديث إسناده ضعيف وعلته جهالة أبي بسرة الغفاري هذا، حيث قال الذهبي: روى عن البراء، لا يعرف، تفرد عنه صفوان بن سليم، وفي السير قال: تابعي مجهول. وقال الحافظ: عن البراء بن عازب: ((صحبت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ثمانية عشر شهراً فما رأيته ترك الركعتين)) الحديث، وعنه صفوان بن سليم، قال الترمذي: "سألت محمداً عنه فلم يعرفه إلا من حديث الليث، ولم يعرف اسم أبي بسرة، وقال العجلي: مدني تابعي ثقة، وقال الذهبي في الميزان: لا يعرف ووصفه ابن حجر رحمه الله فقال: مقبول من الرابعة. ينظر: ميزان الاعتدال (٤/ ٤٩٥)، أعلام النبلاء (٥/ ٣٦٥) ،تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٠)، التقريب ص٦٢١.

(٢) في الأصل: وقد رآهُ والمثبت من سنن الإمام الترمذي.

(٣) سنن الترمذي (١/ ٦٨٩) كتاب السفر، باب ما جاء في التطوع في السفر من طريق الحجاج، وأخرجه في موضع آخر من سننه في نفس الكتاب والباب (١/ ٦٨٩) من طريق ابن أبي ليلى، كلاهما (الحجاج، وابن أبي ليلى) عن عطية، عن ابن عمر به، لكن قرن ابن ليلى في إسناده مع عطية نافعاً عن ابن عمر رضي الله عنهما.

=

وقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: ((سَنَّ رَسولُ الله ﷺ يَعْنِي صَلاةَ السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وسَنَّ صَلاةَ الحَضرِ أَربعاً، فَكَمَا الصَّلاَةُ قبلَ صلاةِ الحَضرِ وبَعْدَها حَسنٌ، فَكَذَلِكَ الصَّلاَةُ فِي السَّفَرِ قَبلَها وبَعْدَها)).[1]

= قال الترمذي: هذا حديث حسن، سمعت محمداً يقول: ما روى ابن أبي ليلى حديثاً أعجب إلي من هذا، ولا أروي عنه شيئاً .

والحديث ضعيف جداً لضعف ابن أبي ليلى، واسمه: محمد بن عبد الرحمن، قال أحمد: كان سيئ الحفظ، مضطرب الحديث، وكان فقهه أحب إلينا من حديثه، وقال الدارقطني: رديء الحفظ، كثير الوهم، وقال أبو أحمد الحاكم: عامة أحاديثه مقلوبة، وصفه ابن حجر بأنه: صدوق سيئ الحفظ جداً. ينظر: الضعفاء للعقيلي (٤/ ٩٨)، تهذيب الكمال (٢٥/ ٦٢٤)، تقريب التهذيب ص٤٩٣.

قال ابن خزيمة (٢/ ٢٤٤): وقد روى الكوفيون أعجوبة عن ابن عمر، إني خائف أن لا تجوز روايتها، إلا تبين علتها، لا أنها أعجوبة في المتن، إلا أنها أعجوبة في الإسناد في هذه القصة، ثم قال: وروى هذا الخبر جماعة من الكوفيين عن عطية، عن ابن عمر. منهم: أشعث بن سوار، وفراس، وحجاج بن أرطأة، منهم من اختصر الحديث، ومنهم من ذكره بطوله، فهذا خبر لا يخفى على عالم بالحديث أن هذا غلط وسهو عن ابن عمر، قد كان ابن عمر، رحمه الله، ينكر التطوع في السفر، ويقول: لو كنت متطوعاً ما باليت أن أتم الصلاة. وقال: رأيت رسول الله ﷺ ((لا يصلي قبلها ولا بعدها في السفر)).

(١) السنن الكبرى (٣/ ٢٢٥)، وأخرجه في معرفة السنن والآثار (٤/ ٢٨٦)، والطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٤٢) من طريق الأوزاعي عن أسامة بن زيد الليثي، عن الحسن بن مسلم، عن طاوس اليماني، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، والحديث فيه أسامة بن زيد اللَّيثي المدني، قال أحمد: ليس بشيء، وراجع عبد الله بن أحمد أباه فيه، فقال: إذا تدبرت حديثه، تعرف فيه النكرة، وتركه يحيى القطان، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، قال ابن حجر: صدوقٌ يَهِم. ينظر: تهذيب الكمال (/ ٣٤٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٠٨)، تقريب التهذيب ص٩٨.

بَابُ الجَمْعِ فِي السَّفَرِ بَيْنَ المَغْرِبِ وَالعِشاءِ

وَقَالَ إبراهيمُ بنُ طَهْمانَ: عنِ الحسَيْنِ المُعَلِّمِ، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((كانَ رَسُولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلاةِ الظُّهْرِ والعَصْرِ، إِذا كانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، ويَجمعُ بينَ المَغْرِبِ والعِشاءِ)).[١]

حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ السِّتةِ[٢] قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: أَخْبَرَنا أَبُو عَبْدِ الله الحَافظُ[٣]، أَخْبَرَنا أَبُو عليّ الحَافِظ[٤]، حدَّثنِي مُحَمَّد بْنُ عَبْدُوس[٥]، حَدَّثَنَا أَحْمَد بْنُ حفْصِ بْنِ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب الجمع بين المغرب والعشاء رقم/ ١١٠٧.
قوله: وقال: إبراهيم بن طهمان، قال ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٥٨٠): وصله البيهقي من طريق محمد بن عبدوس، عن أحمد بن حفص النيسابوري، عن أبيه، عن إبراهيم المذكور بسنده المذكور إلى ابن عباس بلفظه، وسيأتي.

(٢) حديث ابن عباس لم أجده عند الستة كما ذكر مُغْلَطاي، أخرجه ابن ماجه في السنن (١/ ٣٤٠) كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها، باب الجمع بين الصلاتين في السفر من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن إبراهيم بن إسماعيل عن عبد الكريم، مجاهد، وسعيد بن جبير، وعطاء بن أبي رباح، وطاوس، أخبروه، عن ابن عباس.

(٣) أبو عبد الله هو: محمد بن عبد الله، المعروف بابن البيّع، الحاكم. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٦٢).

(٤) الحسين بن علي بن يزيد بن داود بن يزيد، النيسابوري، أحد النقاد، روى عن: إبراهيم بن أبي طالب، وعلي بن الحسين، وعبد الله بن شيرويه، وأحمد بن محمد الماسرجسي، وطبقتهم بنيسابور، حدث عنه: ابن مندة، والحاكم، وأبو عبد الرحمن السلمي، قال الدارقطني عنه: إمام مهذب، قال عبدالرحمن بن مندة: ما رأيت في اختلاف الحديث والإتقان أحفظ من أبي علي النيسابوري، توفي سنة تسع وأربعين وثلاثمئة (٣٤٩هـ). سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥١)

(٥) محمد بن عبدوس بن كامل السّرَّاج، السلمي البغدادي، الإمام، الحجة، صديق عبد الله بن أحمد، وقيل: اسم أبيه: عبد الجبار، ولقبه: عبدوس، سمع: علي بن الجعد، وأحمد بن جناب، وأبا بكر بن أبي شيبة، وخلقاً كثيراً، روى عنه: جعفر الخلدي، وأبو بكر النجاد، ودعلج، والطبراني، وابن ماسي، وآخرون. مات سنة ثلاث وتسعين ومئتين (٢٩٣هـ). سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٣١).

رَاشِدٍ[1]، حَدَّثنِي أَبِي[2]، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمانَ عَنْ الحُسَيْنِ المعلّم، فذَكَرهُ.[3]

قَالَ البخاريُّ: وعَنْ حُسَيْنٍ[4]، عَنْ يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْصِ بنِ عُبَيدِ الله بنِ أنسٍ، عَنْ أَنَسٍ: ((كانَ رَسُول الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلاةِ المَغْرِبِ والعِشاءِ فِي السَّفَرِ)).[5]

قَالَ الحَافظُ أَبُو بَكْر الإِسْمَاعِيلِيّ، فِي كِتابهِ «مَجْمُوع حَدِيثِ يَحيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ»: أَخْبَرَنا أَبُو يَعْلَى المَوْصِلِيّ[6] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمر إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهذلِيّ[7] حَدَّثَنَا

---

(١) أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابوري، أبو علي، قاضي نيسابور. حدث عن: أبيه أبي عمرو، والجارود بن يزيد، والحسين بن الوليد، وعنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، ومسلم خارج "الصحيح". قال النسائي: صدوق، وقال الذهبي: ثقة مشهور كبير القدر، قال ابن حجر: صدوق. توفي سنة ثمان وخمسين ومئتين (٢٥٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١/ ٢٩٤)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٤)، تقريب التهذيب ص٧٨.

(٢) حفص بن عبد الله بن راشد، أبو عمرو السلمي النيسابوري، ويقال: أبو سهل، قاضي نيسابور، روى عن إبراهيم بن طهمان وهو مجود عنه، وابن أبي ذئب، وعمر بن ذر، وعنه: ابنه أحمد، وقطن بن إبراهيم، ومحمد بن عقيل الخزاعي،

قال النسائي: ليس به بأس، قال ابن حجر: صدوق. توفي سنة تسع ومئتين (٢٠٩هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٩/ ١٧)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣٩٦)، تقريب التهذيب ص١٧٢.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣٣) من طريق إبراهيم بن طهمان به.

(٤) هو الحسين بن ذكوان المعلم. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٤٩٤).

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء، رقم/ ١١٠٨.

(٦) أبو يعلى الموصلي هو: أحمد بن علي بن المثنى، صاحب المسند الكبير. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩٩).

(٧) إسماعيل بن إبراهيم الهذلي، أبو معمر، القطيعي الهروي، نزيل بغداد، روى عن: إبراهيم بن سعد، وإسماعيل بن جعفر، وعبد الله بن معاذ الصنعاني، روى عنه: البخاري، ومسلم، وأبو داود، وأبو يعلى الموصلي، قال ابن سعد: "صاحب سنة وفضل وخير، وهو ثقة ثبت"، قال عبيد بن محمد بن خلف: مات سنة ست وثلاثين ومئتين (٢٣٦هـ). تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ١٩)، تهذيب التهذيب ص٢٧٣.

عَبْدُ الله بْنُ مُعاذٍ[1] عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ حَفْص بْنِ عُبَيْدِ الله عَنْ أنسٍ: ((كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَجمعُ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، والمُغْرِبِ والْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ)).[2]

قَالَ:[3] وَتابَعَهُ عَلِيُّ بنُ المُبارَكِ،[4] وَحَرْب بْن شداد[5]، عَنْ يَحْيَى عَنْ حَفْصٍ [عَنْ

---

(١) عبد الله بن معاذ بن نَشيط الصنعاني، مولى خالد بن غلاب البصريّ، روى عن: معمر بن راشد، ويونس بن يزيد الأيلي، روى عنه: إبراهيم بن الأشعث البخاري، خادم الفضيل بن عياض، وأبو معمر إسماعيل بن إبراهيم القطيعي، قال البخاري: قال يحيى بن معين: كان ثقة، إلا أن عبد الرزاق كان يكذبه، وقال مسلم بن الحجاج: الثقة الصدوق، وقال أبو أحمد بن عدي: أرجو أنه لا بأس به، قال ابن حجر: صدوق تحامل عليه عبد الرزاق. توفي سنة إحدى وثمانين ومئة (١٨١هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (١٦/ ١٥٩)، تهذيب التهذيب (٦/ ٣٧)، تقريب التهذيب ص٣٢٤.

(٢) لم أقف على كتابه: (مجموع حديث يحيى بن أبي كثير)، وعزاه له ابن الملقن في التوضيح (٨/ ٥٦٤)، والعيني في عمدة القاري (٧/ ١٥٨).
قال ابن الملقن: "وحديث أنس أخرجه الإسماعيلي في (مجموع حديث يحيى بن أبي كثير) من حديث معمر، عن يحيى به، بزيادة: ((يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في السفر))، ومتابعة علي بن المبارك أخرجها أبو نعيم الأصبهاني، والإسماعيلي من حديث عثمان بن عمر عنه به.

(٣) يعني قال البخاري بعد الحديث: وقوله: وتابعه بالواو، أي تابع حسيناً، علي بن المبارك الهُنائي البصري.

(٤) قال ابن حجر في تغليق التعليق (٢/ ٤٢٦): "أما متابعة علي بن المبارك فقال أبو نعيم: في المستخرج على البخاري: حدثنا أبو أحمد هو الغطريفي ثنا الحسن بن سفيان ثنا محمد بن المثنى ثنا عثمان بن عمر، ثنا علي بن المبارك، عن يحيى بن أبي كثير، عن حفص به، مثل حديث حرب بن شداد، وأما حديث حرب فأسنده أبو عبد الله في الباب الذي بعده"، انتهى.
وعلي بن المبارك هو: الهُنائي البصري، روى عن أيوب السختياني، ويحيى بن أبي كثير، وعنه: عبد الله بن المبارك، وعثمان بن عمر بن فارس، قال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثقة، كانت عنده كتب بعضها سمعها من يحيى بن أبي كثير، وبعضها عرض، حدثنا عنه يحيى بن سعيد القطان، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن حجر: ثقة كان له عن يحيى بن أبي كثير كتابان أحدهما سماع، والآخر إرسال، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء، من كبار السابعة. ينظر: تهذيب الكمال (٢١/ ١١)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣٧٥)، تقريب التهذيب ص٤٠٤.

(٥) حرب بن شداد اليشكري، أبو الخطاب البصري القطان، العطار، وقيل: القصاب، روى عن: الحسن
=

أَنَسٍ][1]: ((جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ)).[2]

قَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ: أَخْبَرَنِي الحُسَيْنُ بْنُ سُفْيَانَ[3]، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُثَنَّى،[4] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْن عُمَر[5]، حَدَّثَنَا عَلِيٌّ -يَعْنِي ابْنَ المبارَكِ- عَنْ يَحْيَى عَنْ حَفْصٍ عَنْ أَنسٍ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجمعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ فِي سَفرِهِ)).

= البصري، وقتادة، ويحيى بن أبي كثير. روى عنه: جعفر بن سليمان الضبعي، وخالد بن نزار، وعباس الأزرق، قال يحيى بن معين، وأبو حاتم: صالح، وقال صالح بن أحمد بن حنبل، عن أبيه: ثبت في كل المشايخ، وعند ابن حجر: ثقة. مات سنة إحدى وستين ومئة (١٦١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٥/ ٥٤٢)، تهذيب التهذيب (٢/ ٢٤٢)، تقريب التهذيب ص١٥٥.

(١) ما بين المعقوفين ليس في الأصل والمثبت من مطبوع صحيح البخاري..

(٢) قال ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٨٠): وقد تابعهم معمر عند أحمد، وأبان بن يزيد عند الطحاوي، كلاهما عن يحيى بن أبي كثير.

(٣) لعله الحسن بن سفيان، فهو المذكور في كتب التراجم من شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، واسمه: الحسن بن سفيان بن عامر بن عبد العزيز بن النعمان بن عطاء، أبو العباس الشيباني الخراساني النسوي، صاحب المسند، روى عن أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، حدّث عنه أبو بكر الإسماعيلي، وابن خزيمة، قال عبدالرحمن بن أبي حاتم: كتب إلي وهو صدوق. توفي سنة ثلاث وثلاثمئة (٣٠٣هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٤/ ١٥٧).

(٤) محمد بن المثنى بن عبيد بن قيس بن دينار العنزي، أبو موسى، البصري المعروف بالزمن، روى عن إبراهيم بن إسحاق الطالقاني، وعثمان بن عمر بن فارس، وأحمد بن عثمان الدارمي، روى عنه: الجماعة، والحسين بن إسماعيل المحاملي، قال يحيى بن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صالح الحديث، صدوق، وقال النسائي: لا بأس به، كان يغير في كتابه، قال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي سنة اثنتين وخمسين ومئتين (٢٥٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٦/ ٣٥٩)، تهذيب التهذيب (٩/ ٤٢٥)، تقريب التهذيب ص٥٠٥.

(٥) عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط، بن قيس، العبْديّ البصريّ، أبو محمد، ويقال: أبو عدي. روى عن: هشام بن حسان، وعلي بن المبارك الهنائي، وشعبة، ومالك، وعنه: أحمد، وإسحاق، وبندار. قال أحمد: رجل صالح ثقة، قال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن حجر: ثقة، قيل: كان يحيى بن سعيد لا يرضاه. توفي سنة تسع ومئتين (٢٠٩هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ١٤٢)، تقريب التهذيب ص٣٨٥.

وقَالَ أَبُو نُعيمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ»: حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَد، حَدَّثَنَا الحَسنُ بْنُ سُفْيَانَ، فذَكَره[1].
وأَمَّا حَدِيثُ حَرْبٍ فخرَّجهُ الْبُخَارِيُّ فِي كِتابِهِ مُسنداً.[2]
وفِي «مُعجمِ ابْنِ جُمَيْعٍ»[3] عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زَكريَّا [4]، حَدَّثَنَا هِشامُ بْنُ عَلِيّ[5]، حَدَّثَنَا الرَّبيعُ بْنُ يَحْيَى[6]، ثَنا..........................

(١) لم أقف عليه بهذا الطريق في مستخرج أبي نعيم، وعزاه له أصحاب الشروح كابن الملقن وابن حجر والعيني. ينظر التوضيح (٨/ ٥١٢)، فتح الباري (٢/ ٥٨٠)، عمدة القاري (١١/ ٢١١).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب الصلاة، باب هل يؤذن أو يقيم إذا جمع بين المغرب والعشاء؟ رقم/ ١١١٠،من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، قال: حدثنا حرب، حدثنا يحيى، قال: حدثني حفص بن عبيد الله بن أنس، أن أنساً رضي الله عنه حدثه: ((أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين هاتين الصلاتين في السفر))، يعني المغرب والعشاء.

(٣) ابن جُمَيْع هو: أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جُمَيْع الغساني، الصيداوي، (صاحب المعجم)، سمع بمكة من أبي سعيد بن الأعرابي، وببغداد من المحاملي، وابن مخلد، ومحمد بن أحمد الاثرم، حدث عنه: عبد الغني بن سعيد الحافظ، وتمام الرازي، ومحمد بن علي الصوري، قال الصوري في جزء له: أخبرنا أبو الحسين بن جميع، وكان شيخاً صالحاَ، ثقةً مأموناً، وقال الخطيب وغيره: ثقة. توفي سنة اثنتين وأربعمئة (٤٠٢هـ). سير أعلام النبلاء (١٧/ ١٥٣).

(٤) أحمد بن زكريا، الساجي، البصري، شيخ ابن جميع الصيداوي، لم أقف له على ترجمة.

(٥) هشام بن علي السيرافي، يروي عن أبي الوليد الطيالسي، والربيع بن يحيى الأشناني، وسيف بن مسكين، وعنه: أحمد بن عبيد الصفار، وفاروق الخطابي، وأحمد بن زكريا الساجي، قال ابن حبان: مستقيم الحديث، قال الدارقطني: ثقة، توفي سنة أربع وثمانين ومئتين (٢٨٤هـ). ينظر: الثقات (٩/ ٢٣٤)، موسوعة أقوال الدراقطني في رجال الحديث (٢/ ٦٩٢).

(٦) الربيع بن يحيى بن مِقْسَم الأُشْنَانِيُّ، نسبة إلى بيع الأشنان، أو إلى قنطرة الأشنان موضع ببغداد، روى عن شعبة، والثوري وزائدة، وعنه: أبو داود، وأبو زرعة، وهشام السيرافي، ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يخطئ، وقال الدارقطني: ضعيف يخطئ كثيراً، قد أتى عن الثوري بخبر منكر، عن محمد بن المنكدر، عن جابر في الجمع بين الصلاتين"، وهذا حديث ليس لابن المنكدر فيه ناقة ولا جمل، وهذا يسقط مئة ألف حديث، قال الذهبي: "وقد قال أبو حاتم مع تعنته: ثقة ثبت، وذكره ابن حجر فقال: صدوق له أوهام.
=

سُفْيَانُ[1] عَنْ ابْنِ المنْكَدرِ[2]، عَنْ جابرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٩١/ أ] ((جمعَ بَيْنَ صَلاةِ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، والْمُغْرِبِ والْعِشَاءِ، جَمعَ (بَيْنَهنَّ) مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلاَ سَفرٍ للرُّخصِ)).[3]

= توفي سنة أربع وعشرين ومئتين (٢٢٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٩/ ١٠٦)، تهذيب التهذيب (٣/ ٢٥٣)، تقريب التهذيب ص٢٠٧.

(١) سفيان هنا هو: الثوري.

(٢) هو: محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهُدَير؛ بالتصغير، التيمي المدني، روى عن أبيه، وأبي هريرة، وجابر، روى عنه ابناه يوسف والمنكدر، والثوري وابن عيينة، قال ابن معين وأبو حاتم: ثقة، وقال يعقوب بن شيبة: صحيح الحديث جداً، قال ابن حجر: ثقة فاضل. توفي سنة ثلاثين، وقيل: سنة إحدى وثلاثين ومئة (١٣١هـ). ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٤٧٣)، تقريب التهذيب ص٥٠٨.

(٣) معجم الشيوخ لابن جميع (١/ ١٩٣) من طريق هشام بن علي السيرافي، وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (١/ ٣٢٩) من طريق عمران بن موسى الطائي، كلاهما (هشام السيرافي، وعمران الطائي) عن الربيع بن يحيى الأشناني عن سفيان الثوري به.

والحديث من طريق الربيع معلول، قال أبو حاتم: هذا باطل عن الثوري، والخطأ من الربيع، قال الحاكم: سألت الدارقطني عن الربيع بن يحيى الأشناني، قال: ليس بالقوي يروي عن الثوري عن ابن المنكدر عن جابر الجمع بين الصلاتين، هذا يسقط مئة ألف حديث".

وقال العيني: "احتج به قوم على جواز الجمع بين الصلاتين في الحضر، وأوَّلوه على أنه كان في غيم فصلى الظهر، ثم انكشف الغيم، وبأن أول وقت العصر دخل فصلاها، وهذا باطل؛ لأنه وإن كان فيه أدنى احتمال في الظهر والعصر، فلا احتمال فيه في المغرب والعشاء، والصواب: أنه محمول على أنه أخَّر الأولى إلى آخر وقتها فصلاها فيه، فلما فرغ منها دخلت الثانية فصلاها، فصارت صورة جمع، ولا وجه له غير ذلك، على أن الحديث قد ضعفه قوم. علل ابن أبي حاتم (١/ ١١٦)، نخب الأفكار (٣/ ٢٤٩).

وأخرجه أبو داود (٢/ ٤١١) في كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ٢٨٧) كتاب المواقيت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ١٦١)، والدارقطني كما في التمهيد (١٢/ ٢٠٦)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٣٤) كتاب الصلاة، باب الجمع بين الصلاتين في السفر، وابن عبد البر في التمهيد (١٢/ ٢٠٦) من طريق مالك بن أنس.

وفيه: ((غابت الشمس ورسول الله ﷺ بمكة، فجمع بين الصلاتين بسَرِف))، وسَرِف؛ بفتح السين وكسر =

= الراء: قرية تبعد عن مكة ستة أميال، بها قبر ميمونة رضي الله عنها.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه (٤/ ٤٦١) من طريق قرة بن خالد بلفظ: ((أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في السفر)).
وأخرجه عبد الرزاق (١/ ٥٥٤) عن إبراهيم بن يزيد الخُوزي، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٢/ ١٧٥) من طريق الأجلح -وهو ابن عبد الله الكندي- زاد في الحديث: ((حتى أتى سَرِف، وهي تسعة أميال من مكة)).
وفي موضع آخر من المسند (٢٣/ ٣٠٧) من طريق الحجاج بن أرطاة: ((أن النبي ﷺ غابت له الشمس بسرف، فلم يصلِ المغرب حتى أتى مكة)).
خمستهم (مالك بن أنس، وقرة بن خالد، وإبراهيم بن يزيد الخُوزي، والأجلح، والحجاج بن أرطاة) عن أبي الزبير عن جابر به.
وإبراهيم الخُوزي الأموي، قال الإمام أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين: ليس بثقة، وليس بشيء، وقال أبو زرعة وأبو حاتم: منكر الحديث، ضعيف الحديث، وقال البخاري: سكتوا عنه، قال الدولابي: يعني تركوه، قال ابن حجر: متروك الحديث. ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢/ ٢٥٧)، تهذيب التهذيب (١/ ١٨٦)، تقريب التهذيب ص٩٥.
والحجاج بن أرطاة، وأبو الزبير – وهو محمد بن مسلم بن تدرس – مدلسان، وقد عنعنا، وقد خالف الحجاج بن أرطاة في متن هذا الحديث، فرواه مقلوباً، وصوابه: ((أن رسول الله ﷺ خرج من مكة عند غروب الشمس، ثم لم يصل المغرب حتى أتى سرف)).

بابٌ: هَلْ يُؤَذِّنُ أَوْ يُقِيمُ إِذَا جَمَعَ بَيْنَ المَغْرِبِ والعِشاءِ؟

ذَكَر فِيهِ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ[1]

قَالَ سَالِمٌ:[2] ((**فكَانَ عَبْدُ الله**[3] **يفعلُهُ إِذَا أعجلَهُ السيرُ، يُقيمُ الْمَغْرِب فيُصَلِّيهَا [ثلاثاً، ثُمَّ يسلِّم، ثُمَّ قلَّما يلبثُ، حَتَّى يقيم الْعِشَاء، فيُصَلِّيهَا]**[4] **ركعتين ثُمَّ يُسلِّمُ**) ح.[5]

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: **قَوْله:** ((**يُقِيمُ**)) يَحتمِلُ أَنْ يَكونَ مَعْنَاهُ: بِمَا تقَامُ بِهِ الصّلواتُ فِي أَوقَاتِها مِن الأَذانِ والإقامةِ، ويَحتمِلُ أنْ يُريدَ الإقامةَ وَحْدها عَلَى مَا جَاءَ فِي الجَمْعِ بعَرَفةَ والمُزْدلفةَ مِنْ الاخْتلافِ فِي إقامتِها".[6]

وقَالَ ابْنُ المُنْذِر: "يُؤذِّن ويُقِيم، فَإِنْ أَقامَ ولَمْ يُؤذنْ أَجزأَهُ، ولَوْ تركَهما لَمْ يكنْ عَلَيْهِ إِعادةٌ، وإِنْ كَانَ مُسيئاً بِتَرْكهِ ذَلِكَ".[7]

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب هل يؤذن أو يقيم، إذا جمع بين المغرب والعشاء؟ رقم/ ١١٠٩، قال: حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني سالم، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال: ((رأيت رسول الله ﷺ إذا أعجله السير في السفر، يؤخر صلاة المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء)).

(٢) سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٢٣).

(٣) عبد الله هنا هو: ابن عمر بن الخطاب. ينظر التعديل والتجريح (٢/ ٨٠٢).

(٤) ما بين المعقوفتين ليس في الأصل، مثبت من المطبوع من صحيح البخاري.

(٥) صحيح البخاري، (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب هل يؤذن أو يقيم اذا جمع بين المغرب والعشاء؟ رقم/ ١١٠٩، قال سالم: ((كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يفعله إذا أعجله السير، ويقيم المغرب، فيصليها ثلاثاً، ثم يُسلم، ثم قلّما يلبث حتى يُقيم العشاء، فيصليها ركعتين، ثم يُسلم، ولا يسبح بينهما بركعة، ولا بعد العشاء بسجدة، حتى يقوم من جوف الليل)).

(٦) شرح صحيح البخاري (٣/ ٩٦).

(٧) الأوسط (٣/ ٥٨).

وقَالَ السَّفَاقسيُّ: "ذَكَرَ بَعْضُ الْمُخالِفِين أَنَّهُ كَانَ يُقيمُ للمَغربِ خَاصةً"، واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ.[1]

وقَوْله فِي باب: يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلى العَصْرِ[2] فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

يَعْنِي: الحَدِيث المَذكُور مُسنداً قَبل.[3]

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٥١٩).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٦) كتاب تقصير الصلاة، باب يؤخِّر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس.

(٣) يشير إلى حديث ابن عباس في الصحيح (٢/ ٦٤) كتاب تقصير الصلاة، باب الجمع في الصلاة بين المغرب والعشاء، رقم/ ١١٠٧، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ((كان رسول الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير، ويجمع بين المغرب والعشاء)).

بابُ صَلاةِ القاعِدِ

ذَكَر حَدِيثَ عَائِشَةَ وأَنَسٍ وَقَدْ تقدَّمَا أَولَ الصَّلاَةِ.(١)

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بنُ مَنْصُورٍ(٢)، أَخْبَرَنا عَبْدُ الصَّمَدِ،(٣) سَمِعْتُ أَبِي،(٤) حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ(٥)، عنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ(٦)، حدَّثني عِمْرانَ بنُ حُصَيْنٍ، [وزاد إِسْحَاق: أَخْبَرَنا عَبْد الصّمد سمعت أَبِي حَدَّثَنَا الحسين، عنِ ابْن بُرَيدَةَ](٧)، حَدَّثَنِي عِمران - وَكانَ مَبْسُوراً -(٨) أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ الله

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٧) كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد، رقم/ ١١١٣، من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها، أنها قالت: ((صلى رسول الله ﷺ في بيته وهو شاكٍ، فصلى جالساً وصلى وراءه قومٌ قياماً، فأشار إليهم أن اجلسوا، فلما انصرف قال: إنما جعل الإمام ليُؤتم به، فإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا)).

وأما حديث أنس رضي الله عنه فأورده كذلك في كتاب تقصير الصلاة، من هذا الباب صلاة القاعد (٢/ ٤٧) رقم/ ١١١٤، من طريق الزهري، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((سقط رسول الله ﷺ من فرسٍ فخُدش - أو: فجُحِش - شقه الأيمن، فدخلنا عليه نعوده، فحضرت الصلاة، فصلى قاعداً، فصلينا قعوداً، وقال: إنما جُعل الإمام ليُؤتم به، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا رفع فارفعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده، فقولوا: ربنا ولك الحمد)).

(٢) إسحاق بن منصور هو: ابن بهرام المروزي. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٧٩).

(٣) عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩٢٠).

(٤) قوله: ((سمعت أبي)) هو: عبد الوارث بن سعيد التنوري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩٢١).

(٥) الحسين هو: ابن ذكوان المعلِّم. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٤٩٤).

(٦) ابن بُرَيْدَة هو: عبد الله بن بريدة بن الحُصَيب. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨١٢).

(٧) ما بين المعقوفتين هكذا في متن الأصل، وهو في صحيح البخاري: أخبرنا روح بن عبادة، أخبرنا حسين، عن عبدالله بن بريدة، عن عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ رضي الله عنه: أنه سأل نبي الله ﷺ، وأخبرنا إسحاق، قال: أخبرنا عبد الصمد، قال: سمعت أبي، قال: حدثنا الحسين، عن ابن بريدة، قال: حدثني عِمْرَان بْن حُصَيْنٍ - وكان مبسوراً -.

(٨) قوله: ((وكان مبْسوراً))، قال الحافظ ابن حجر في الفتح (٢/ ٥٨٤): "أي: كانت به بواسير كما صرح به =

ﷺ عَنْ صَلاةِ الرَّجُلِ قاعِداً، قَالَ: فقَالَ: ((إنْ صَلَّى قائماً فهوَ أَفْضَلُ، ومَنْ صَلَّى قاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القائمِ، وَمَنْ صَلَّى نائماً فلهُ نِصْفُ أَجْرِ القاعِدِ)).[1]

وقَالَ فِي باب: إِذَا لَمْ يُطِقْ قاعِداً صَلَّى عَلَى جَنْبٍ،

وَقَالَ عَطَاء: "إِنْ لَمْ يَقدِرْ عَلَى أَنْ يَتحوَّلَ إِلَى القِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ دار وجْهُهُ".[2]

حَدَّثَنَا عَبْدانُ[3] حَدَّثَنَا عَبْدُ الله[4] عَنْ ابنِ طَهْمان[5] عَنْ حُسَيْن المُعلِّم[6] [عَنْ يحيى][7] عَنْ ابنِ بُرَيْدَةَ: ((صلِّ قائماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقاعِداً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ)).[8]

وقَالَ فِي "بَابِ صَلاةِ القَاعِدِ بِالإِيمَاءِ": حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ[9] وحَدَّثَنَا عَبْدُ الوارِثِ[10] حَدَّثَنَا حُسَيْن المُعَلِّمُ بلفظ: ((مَنْ صَلَّى قائماً فهُوَ أَفْضَلُ، ومَنْ صَلَّى قاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ

= بعد باب، والبواسير: جمع باسور، يقال بالموحدة، وبالنون، أو الذي بالموحدة ورم في باطن المقعدة، والذي بالنون قرحة فاسدة لا تقبل البرء ما دام فيها ذلك الفساد".

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٧) كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد، رقم/ ١١١٥.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٨) كتاب تقصير الصلاة، باب إذا لم يُطق قاعدًا صلى على جَنْب، في صحيح البخاري: (صلى حيث كان وجهه)، وهذا الأثر وصله عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء بمعناه.

(٣) عبدان هو: عبد الله بن عثمان، لقبه عبدان المروَزي. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٤٢).

(٤) عبد الله هنا هو: ابن المبارك. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٣١).

(٥) هو: إبراهيم بن طهمان، أبو سعيد الهَرَوي. ينظر: التعديل والتجريح، للباجي (١/ ٣٦٤).

(٦) في صحيح البخاري جاء اسمه الحسين المُكْتِبُ.

(٧) هكذا هو في الأصل، وزيادة يحيى بين -الحسين المعلِّم وابن بُرَيْدة- ليست في صحيح البخاري.

(٨) صحيح البخاري (٢/ ٤٨) كتاب تقصير الصلاة، باب إذا لم يُطق قاعدًا صلى على جنب رقم/ ١١١٧، وجاء لفظه في الصحيح: عن عمران بن حصين رضي الله عنه، قال: كانت بي بواسير، فسألت النبي ﷺ عن الصلاة، فقال: ((صلّ قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جَنْبٍ)).

(٩) أبو معمر هو: عبد الله بن عمرو بن المِنْقَري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٤٥).

(١٠) عبد الوارث بن سعيد التَنّوري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩٢١).

القائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نائماً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القاعِدِ)).[1]

قَالَ التِّرْمِذِيُّ: "لاَ نَعلمُ أَحدًا رَوَى عَنْ حُسَيْن الْمُعلِّم نَحْو رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْن طَهْمَانَ[2] ((سَأَلتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ [٩١/ ب] صَلاةِ المَرِيضِ؟)) وفِيهِ: ((فَعلَى جَنْبٍ)).

وقَدْ رَوَى أَبُو أُسامةَ وغَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعلِّم نَحْو رِوَايَةِ عِيسَى بْن يُونُس، بِلفْظِ: ((مَنْ صَلَّى قَائماً فهُوَ أَفضلُ، ومَن صَلَّى قَاعداً فَلهُ نِصفُ أَجرِ القَائم، ومَنْ صَلَّى نَائماً فَلهُ نِصفُ أَجرِ القَاعِدِ)). قَالَ أَبُو عِيسَى: ومَعنَى هَذَا الْحَدِيث عِنْدَ بَعْضِ أَهلِ الْعلمِ فِي صَلاةِ التَّطوعِ".[3]

وقَالَ ابْنُ حِبَّان فِي «صَحيحِهِ»: "هَذَا إِسنادٌ قَدْ تَوهَّم مَنْ لَمْ يُحكِم صِناعةَ الأَخبارِ، وَلاَ تَفقَّه فِي صَحيحِ الآثَارِ أَنَّهُ مُنفصلٌ غَيْرُ مُتصلٍ، ولَيْسَ كذَلِكَ، فإِنَّ عَبْدَ الله بْنَ بُرَيْدَةَ [وُلدَ][4] فِي السَّنةِ الثَّالثةِ مِنْ خِلافةِ عُمَرَ، فَلَمَّا وَقعتْ فِتنةُ عُثْمَانَ خَرجَ بُرَيْدَةُ [بِولَديهِ][5] عَبْدِ الله وسُلَيْمَانَ فَسكنَ البَصرةَ، وبِهَا إِذْ ذَاكَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وسَمُرَةُ بْنُ جُندبٍ فَسمعَ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٤٧) كتاب تقصير الصلاة، باب صلاة القاعد بالإيماء، رقم/ ١١١٦، وقال أبو عبد الله: ((نائماً عندي مضطجعاً ها هنا)).

(٢) قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٨٧) بعد ذكر كلام الترمذي هذا ما لفظه: "ولا يؤخذ من ذلك تضعيف رواية إبراهيم كما فهمه ابن العربي تبعا لابن بطال، ورُدَّ على الترمذي بأن رواية إبراهيم توافق الأصول، ورواية غيره تخالفها، فتكون رواية إبراهيم أرجح؛ لأن ذلك راجع إلى الترجيح من حيث المعنى لا من حيث الإسناد، وإلا فاتفاق الأكثر على شيء يقتضي أن رواية من خالفهم تكون شاذة، والحق أن الروايتين صحيحتان كما صنع البخاري، وكل منهما مشتملة على حكم غير الحكم الذي اشتملت عليه الأخرى، والله أعلم انتهى.

(٣) مابين معقوفين مكرر في متن الأصل.

(٤) أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٤٨٠) كتاب الصلاة، باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم من طريق عيسى بن يونس، عن حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران بن حصين به.

(٥) ما بين معقوفتين هكذا وردت في الأصل وكتب على هامش النسخة (صوابه بأخيه)، وأظنه وهم.

مِنْهُما". [1]

وقَوْله: ((وزاد إِسْحَاق عَنْ عَبْد الصّمد))، زَعَمَ الكَلاَبَاذِيُّ [2] وَغَيْرُهُ أَنَّهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيم [3]، فإِنَّهُ هُوَ وابْنُ مَنصورٍ رَوَيَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ. [4]

وقَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ: "تَرجَمَ الْبُخَارِيُّ بـ(صَلاةِ القَاعِدِ بالإِيمَاءِ)، وذَكَرَ حَدِيثَ عَبْدِ الوَارثِ وهُوَ تَصحيفٌ، وذَلِكَ أَنَّا رَوَينا عَنْ القَاسِم [5]، عَنْ الزَّعفَرانِيّ [6] عَنْ عَفَّان [7]

---

(١) صحيح ابن حبان (٦/ ٢٥٩).

(٢) الكَلاباذيّ: أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٥٤).

(٣) إسحاق بن إبراهيم هو: ابن راهُوية. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٧٢).

(٤) لم أقف على كلامه في كتابه (رجال البخاري)، وعزاه له ابن الملقن في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٥٢٩).

(٥) القاسم بن زكريا بن يحيى البغدادي، أبو بكر المقري المعروف بالـمُطَرِّز، روى عن إبراهيم بن سعيد الجوهري وإسحاق بن موسى الأنصاري، ومحمد بن الصباح الجرجرائي، وعنه أبو بكر الشافعي وأبو بكر الجعابي وأبو القاسم الطبراني، قال الخطيب: كان ثقة ثبتاً، وكان مشهوراً فاضلاً، قال ابن حجر: حافظ ثقة. توفي سنة خمس وثلاثمئة (٣٠٥هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٣/ ٣٥٢)، تهذيب التهذيب (٨/ ٣١٣)، تقريب التهذيب ص٤٥٠.

(٦) الزعفراني هو: الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، أبو علي البغدادي، روى عن: إبراهيم بن مهدي المصيصي، وإسماعيل بن علية، وعفان بن مسلم، روى عنه: الجماعة سوى مسلم، والقاسم بن زكريا المطرز، ومحمد بن خزيمة، قال النسائي: ثقة، وكذا قال ابن حجر: ثقة. توفي سنة تسع وخمسين ومئتين (٢٥٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٦/ ٣١٢)، تهذيب التهذيب (٢/ ٣١٨)، تقريب التهذيب ص١٦٣.

(٧) عفان بن مسلم بن عبد الله الصفار، أبو عثمان، البصري، روى عن عبد الوارث بن سعيد، وإسماعيل بن علية، روى عنه: البخاري، وإبراهيم بن إسحاق الحربي، والحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، قال أبو حاتم: ثقة إمام متقن، وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث ثبتاً حجة، قال ابن المديني: كان إذا شك في حرف من الحديث تركه، وربما وهم. وقال ابن معين: أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة، ومات بعدها بيسير، قال ابن حجر: ثقة ثبت. توفي سنة عشرين قال الخطيب: والصحيح الأول. ينظر: تهذيب الكمال (٢٠/ ١٦٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٢٣٠)، تقريب التهذيب ص٣٩٣.

عَـنْ عَبْـدِ الـوَارِثِ هَـذَا الْحَدِيثَ ((نَـائماً))، وقَـالَ فِيـهِ: قَـالَ عَبْـدُ الـوَارِثِ: والنَّـائمُ: الْمُضطجعُ، فرَجعَ التَّصحيفُ فِي ((نَائماً))، فقَالَ: [بإيماءٍ]. [1] [2]

قَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ: والْمُعنَى: ((عَلَى جَنْبٍ))، وَسائرُ الأَحاديثِ تُفسِّرهُ، وتَفسيرُ عَبْدِ الوَارثِ يُوضحُ الأَمرَ، وهَذَا فِي التَّطوعِ فِيهَا". [3]

حَدِيثُ إِبرَاهِيمَ: ((فعَلَى جَنْبٍ)) وكَأَنَّ نَسقَ الكَلامِ لَوْ كَانَ المَعنَى الإِيـمَاء أنْ يَقـولَ: ومَنْ صَلَّى مُومِئاً، كَمَا قَالَ: فِي قَائمٍ أَوْ قَاعدٍ، والْـمُومِئُ قَدْ يَكُونُ قَاعداً.

وزَعَمَ ابْنُ بَطَّالٍ أَنَّ النَّسَائِيَّ غَلطَ فِي حَدِيثِ عِمْرَانَ، وتَرجمهُ: بـابُ صَـلاةِ النَّـائمِ، فَظنَّ أَنَّ قَوْلهُ ﷺ: [ومَن صَلَّى نَائماً، وإِنَّمَا هُوَ مَن صَلَّى بِإِيماءٍ][4] والغَلطُ فِيهِ ظَـاهرٌ، لأَنَّـهُ ثَبتَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ أَمرَ الْمُصلِّي إِذَا غَلبهُ النَّومُ أَنْ يَقطعَ الصَّلاَةَ، وَبيَّنَ مَعنَـى ذَلِـكَ ﷺ. انْتَهَى[5]،

كأَنَّ أَبَا الحَسنِ حَملَ النَّومَ عَلَى ظَاهرهِ وَهُوَ غَـيْرُ جَيـدٍ، وإِنَّـمَا يُحمـلُ عَـلَى الاضْـطجَاعِ،

---

(١) في الأصل كتبت نائماً، والمثبت الصواب من فتح الباري

(٢) طريق عفان عن عبد الوارث أخرجها الإمام أحمد في المسند (٣٣/ ١٩٢) والحديث إسناده صحيح عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث بن سعيد العنبري، مولاهم، وعفان: هو ابن مسلم، وحسين المعلم: هو ابن ذكوان، وأخرجه البخاري كما سبق برقم/ ١١١٥، من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، بهذا الإسناد.

(٣) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٨/ ٥٣٠).

قال الحافظ في الفتح معقباً على كلام الإسماعيلي (٢/ ٥٨٦): "ولم يُصب في ظنه أن البخاري صحفه، فقد وقع في رواية كريمة وغيرها عقب حديث الباب: قال أبو عبد الله: - يعني البخاري - قوله: ((نائماً)) عندي أي مضطجعاً، فكأن البخاري كوشف بذلك، وهذا التفسير قد وقع مثله في رواية عفان عن عبد الوارث في هذا الحديث، قال عبد الوارث: النائم المضطجع، أخرجه الإسماعيلي، قال: الإسماعيلي: معنى قوله: نائماً أي: على جَنْب، انتهى".

(٤) في الأصل ((نائماً))، والمثبت هو الصواب كما بينا.

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٠٣).

وهُوَ يَدفعُ مَا تَوهَّمهُ.

رَوَى السَّرَّاجُ مِن حَدِيثِ الحُسَيْنِ بِسندِ الْبُخَارِيِّ: ((وصَلاةُ النَّائم عَلَى النِّصفِ مِنْ صَلاةِ القَاعِدِ)) والثالثُ: المُضطجعُ فقَدْ تبيَّنَ لكَ أَنَّهُ النَّائمُ، رَوَاهُ عَنْ ابْنِ رَاهَويهِ عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُس عَنْهُ.[1]

وقَالَ التِّرْمِذِيُّ: "اخْتلفَ أَهلُ العِلْمِ فِي صَلاةِ المَريضِ إِذَا لَمْ يَستطعْ أَنْ يُصَلِّي جَالساً: فقَالَ بَعْضُهم: يُصَلِّي مُستَلقيًا عَلَى [٩٢/ أ] قَفاهُ، ورِجلاهُ إِلَى القِبلةِ، وقَالَ الثَّوْرِيُّ فِي هَذَا الحَدِيثِ: مَن صَلَّى جَالساً فَلهُ نِصفُ أَجرِ القَائمِ؛ قَالَ: هَذَا للصَّحيحِ ولِمن لَيْسَ لَهُ عُذرٌ، فَأمَّا مَن كَانَ لَهُ عُذرٌ مِنْ مَرضٍ أَوْ غَيْرِه فَصَلَّى جَالساً، فَلهُ مِثْلُ أَجرِ القَائمِ، وقَدْ رُوِيَ فِي بَعْضِ الحَدِيثِ[2] مِثْلَ قَوْلِ سُفْيَانَ".[3]

---

(١) حديث السَّرَّاج (٣/ ٢١٩) من طريق إسحاق بن إبراهيم، عن عيسى بن يونس، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٥٢) صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، رقم/ ٤٦٦٦، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٢٣٦)، والدارقطني في السنن (٢/ ٢٩٦) من طريق أبي أسامة –حماد بن أسامة بن زيد–.

وأخرجه البزار في المسند (٩/ ١٢) من طريق بشر بن المفضل، وأخرجه الطبراني في موضع آخر من المعجم (١٨/ ٢٣٦) من طريق عبد الوراث بن سعيد.

جميعهم (عيسى بن يونس، وأبو أسامة، وبشر بن المفضل، وعبد الوارث بن سعيد) عن حسين المعلِّم، عن عبد الله بن بريدة، عن عمران بن حصين به، وجاء عند السَّرَّاج زيادة عن البقية قوله: ((وصلاة النائم على المضطجع)).

قال البزار بعد ذكر الحديث: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ في صلاة النائم على النصف من صلاة القاعد إلا في هذا الحديث، وإنما يروى عن النبي ﷺ من وجوه في صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، وإسناده حسن". انتهى كلامه.

(٢) وهو ما أخرجه البخاري (٤/ ٥٧) في كتاب الجهاد باب يكتب للمسافر مثل ما كان يعمل في الإقامة من حديث أبي موسى رفعه: ((إذا مرض العبدُ أو سافر كُتِب له صالح ما كان يعمل مقيماً صحيحاً)). قال الحافظ في الفتح (٦/ ١٣٦): وله شواهد كثيرة.

(٣) سنن الترمذي (١/ ٤٨٢).

وعِنْدَ الدَّارَقُطْنِيِّ مِنْ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ الْعُرَنِيِّ[١] بِسندٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: ((يُصَلِّي المَرِيضُ قَائماً إِنْ اسْتطاعَ، فَإِنْ لَمْ يَستطعْ صَلَّى قَاعداً، فَإِنْ لَمْ يَستطعْ أَنْ يَسجدَ أَوماً وَجعلَ سُجودَهُ أَخْفَضَ مِن رُكوعهِ، فَإِنْ لَمْ يستطعْ أَنْ يُصَلِّي قَاعداً صَلَّى عَلَى جَنبِهِ الأَيمَنِ مُستقبلَ القِبلَةِ، فَإِنْ لَمْ يستطعْ صَلَّى مُستلْقياً ورِجلاهُ مِمَّا تَلِي القِبلَةَ)).[٢]

---

(١) كذا ورد في الأصل حسين، والصحيح من اسمه، الحسن بن الحسين العُرَنيّ الكوفي، روى عن شريك، وجرير، قال أبو حاتم: لم يكن بصدوق عندهم، كان من رؤساء الشيعة، وقال ابن عدي: روى أحاديث مناكير، وللحسن بن الحسين أحاديث كثيرة، ولا يشبه حديثه حديث الثقات. وقال ابن حبان: يأتي عن الأثبات بالملزقات، ويروى المقلوبات. ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ١٨١)، ميزان الاعتدال (١/ ٤٨٤)

(٢) سنن الدارقطني (٢/ ٣٧٧) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٣٦)، وقال بعده: (وفيه نظر)، وذكره الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٤٨٤) عند ترجمة العرني، من طريق الحسن بن حسين العرنيّ، عن حسين بن زيد، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن علي بن حسين، عن الحسين بن علي، عن علي بن أبي طالب به.

وهذا الحديث ضعيف جداً ؛ لاشتمال إسناده على ضعفاء منهم: الحسن بن الحسين العُرنيّ: قال أبو حاتم الرازي: لم يكن بصدوق عندهم، كان من رؤساء الشيعة، وقال ابن عدي: روى أحاديث مناكير، وذكره الذهبي فقال: ضعفه ابن حبان.

وأورد ابن حجر حديثه هذا في اللسان، وقال: أخرجه الدارقطني، وهو حديث منكر، وحسين بن زيد لين أيضاً، وقال ابن عدي: منكر الحديث عن الثقات، ويقلب الأسانيد. ينظر: تاريخ الإسلام (٥/ ٢٩٦)، لسان الميزان (٢/ ١٩٩).

وشيخ العرنيّ الحسين بن زيد هو: ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، القرشي الهاشمي، العلوي، روى عن أبيه وأعمامه: أبي جعفر الباقر، وعنه ابناه: إسماعيل، والحسن بن الحسين العرني، قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: قلت لأبي: ما تقول فيه؟ "فحرك يده وقلبها، يعني: تعرف وتنكر"، وقال ابن عدي: "وجدت في حديثه بعض النكرة، أرجو أنه لا بأس به، قال علي بن المديني: " كان فيه ضعف، ويكتب حديثه".

=

وعَنْ ابْنِ عُمَرَ بِسندٍ لاَ بَأْسَ بِهِ: (يُصَلِّي المَرِيضُ مُستلْقياً عَلَى قَفاهُ تَلِي قَدماهُ القِبلَةَ).[1]

وقَالَ الخَطابِي: "لاَ أَحفظُ عَنْ أَحدٍ مِن أَهلِ العِلمِ أَنَّهُ رَخَّصَ فِي صَلاةِ التَّطوعِ نَائماً كَمَا رَخَّصُوا فِيهَا قَاعداً،[2] فَإِنْ صَحَّت هَذِهِ اللَّفظةُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ولَمْ تَكُنْ مِن كَلامِ بَعْضِ الرُّواةِ أَدرجهُ فِي الْحَدِيثِ، وقَاسهُ عَلَى صَلاةِ القَاعدِ، إِذَا اعْتبرهُ بِصلاةِ المَرِيضِ نَائماً إِذَا لَمْ يَقدرْ عَلَى القُعودِ فَإِنَّ التَّطوعَ مُضطجعاً للقَادرِ عَلَى القُعودِ جَائزٌ كمَا يَجُوزُ

= ينظر: سؤالات ابن أبي شيبة لعلي المديني (١/ ١١٣)، الكامل في ضعفاء الرجال (٣/ ٢١٧)، تهذيب الكمال (٦/ ٣٧٧)، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٥).

فعلى هذا لا يعتمد على هذا الحديث، ولا يحتج به؛ وإنما الحجة في حديث عمران بن حصين؛ ففيه النص على أنه يصلي على جنبه إن لم يستطع الصلاة قاعداً.

قال الذهبي في ميزان الاعتدال (١/ ٤٨٤): "أخرجه الدارقطني، وهو حديث منكر، وحسين بن زيد لين أيضاً"، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/ ٥٥٤): وفي إسناده حسين بن زيد ضعفه ابن المديني، والحسن بن الحسين العرني وهو متروك، وقال النووي: هذا حديث ضعيف.

ينظر: تنقيح التحقيق، لابن عبد الهادي (٢/ ١٢١)، تنقيح التحقيق، للذهبي (١/ ١٣١)، ميزان الاعتدال (١/ ٥٣٥)، التلخيص الحبير (١/ ٥٥٤).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٤٧٣)، ومن طريقه الدارقطني في السنن (٢/ ٣٧٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٣٦)، وابن المنذر في الأوسط (٧/ ١٧١) من طريق أبي بكر بن عبيد الله بن عمر عن أبيه عن نافع عن ابن عمر به. قال البيهقي بعده: "وهذا موقوف، وهو محمول على ما لو عجز عن الصلاة على جنبه"،

(٢) تعقب ذلك العراقي فقال: "أما نفي الخطابي وابن بطال للخلاف في صحة التطوع مضطجعاً للقادر فمردود، فإن في مذهب الشافعية وجهين، الأصح منهما الصحة، وعند المالكية ثلاثة أوجه حكاها القاضي عياض في الإكمال، أحدها الجواز مطلقاً في الاضطرار، والاختيار للصحيح والمريض، وقد روى الترمذي بإسناده عن الحسن البصري جوازه فكيف يُدَّعَى مع هذا الخلاف القديم والحديث الاتفاقُ" انتهى. تحفة الأحوذي (٢/ ٣٠٨).

لِلمُسافِرِ أَنْ يَتطوعَ عَلَى رَاحلتهِ، فأَمَّا مِن جِهةِ القِياسِ فَلاَ يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّي مُضطجِعاً، كَما يَجُوزُ أَنْ يُصَلِّي قَاعداً؛ لأَنَّ القُعودَ شَكلٌ مِنْ أَشكالِ الصَّلاَةِ، ولَيْسَ الاضْطجاعُ مِنْ شَيءٍ مِنْ أَشكالِ الصَّلاَةِ".[1]

قَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ:[2] "كُنتُ تَأولتُ هَذَا الحَدِيثَ عَلَى أَنَّ المُرادَ صَلاةُ التطوعِ إلاَّ أَنَّ قَوْلَهُ: ((مَنْ صَلَّى نَائماً))، يُفسِدُ هَذَا التأْويلَ؛ لأَنَّ المُضطجعَ لاَ يُصَلِّي التَّطوعَ كَمَا فعلَ القَاعدُ، فَرأيتُ الآنَ أَنَّ المُرادَ المَرِيضُ المُفْتَرِضُ الذِي يُمكنهُ أَنْ يَتحاملَ فَيقومَ مَعَ مَشقَّةٍ، فجَعلَ أَجرَ القَاعدِ عَلَى النِّصفِ مِن أَجرِ القَائمِ تَرغيباً لَهُ فِي القِيامِ مَعَ جَوازِ قُعودهِ، وكذَلِكَ المُضطجِع الذِي لَوْ تَحاملَ لأَمكنهُ القُعودُ مَعَ شِدةِ المَشقةِ".[3]

وزَعَمَ ابْنُ التِّينِ أَنَّ فِي رِوَايَةِ الأَصِيلِيِّ: ((بِإيماءٍ))، ويَدلُّ عَلَيْهِ أَنَّ الْبُخَارِيَّ بوَّبَ عَلَيْهِ: ((بَابُ صَلاةِ القَاعِدِ بالإِيماءِ)).[4]

---

(١) معالم السنن للخطابي (١/ ٢٢٥)، قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٨٥) بعد ذكره لكلام الخطابي: "وهو حمل متجه، ويؤيده صنيع البخاري حيث أدخل في الباب حديثي عائشة وأنس، وهما في صلاة المفترض قطعاً، وكأنه أراد أن تكون الترجمة شاملة لأحكام المصلي قاعداً، ويتلقى ذلك من الأحاديث التي أوردها في الباب، فمن صلى فرضاً قاعداً وكان يشق عليه القيام أجزأه، وكان هو ومن صلى قائماً سواء كما دل عليه حديث أنس وعائشة، فلو تحامل هذا المعذور وتكلف القيام ولو شق عليه كان أفضل لمزيد أجر تكلف القيام، فلا يمتنع أن يكون أجره على ذلك نظير أجره على أصل الصلاة، فيصح أن أجر القاعد على النصف من أجر القائم، ومن صلى النفل قاعداً مع القدرة على القيام أجزأه، وكان أجره على النصف من أجر القائم بغير إشكال". انتهى كلامه.

(٢) أبو سليمان هو: حمد بن محمد الخطابي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ١٩٤).

(٣) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، للخطابي (١/ ٦٣٠).

قال الحافظ في الفتح (٢/ ٥٨٥): "وأما نفي الخطابي جواز التنفل مضطجعاً فقد تبعه ابن بطال على ذلك، وزاد: لكن الخلاف ثابت".

(٤) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٥٣٠).

"والْبَاسُورُ بِالْبَاءِ الْمُوحدةِ مِثلُ النَّاسُورِ، وهُوَ الجُرحُ الْغاذُّ، أَعجَميٌّ، يُقَالَ: تَنسَّرَ الجُرحُ تَنقضَ، وانْتشرتْ مِدَّتهُ، وقَالَ أَبُو جَعفَر بْن الحَشَا فِي «شَرحِ أَلفاظِ الْمنصُوريّ»: نَاصُور بِالصّادِ، ويُقَالَ: بالسِّين؛ عَربيَّان، وَهُو: الْقُرحةُ الفَاسدةُ [٩٢/ ب] الْبَاطنِ الَّتِي لاَ تَقبلُ البرءَ مَا دَامَ فِيهَا ذَلِكَ الفَسادُ حَيْثُ كَانتْ مِنْ الْبدنِ، فَأَمَّا الْبَاسُورُ: بِالْبَاءِ الْمُوحَّدةِ والسينِ فهُوَ وَرمُ المقْعدَةِ، وبَاطنِ الأَنفِ".[١]

(١) عزاه العيني لصاحب التلويح ينظر: عمدة القاري (٧/ ١٥٩).

باب إِذَا صَلّى قاعِداً[(١)] ووَجَدَ خِفّةً تـمَّمَ مَا بَقِيَ

وقَالَ الحَسَنُ[(٢)]: "إن شاءَ المَرِيضُ[(٣)] صَلّى رَكْعَتَينِ قائِماً،[أو][(٤)] رَكْعَتَينِ قاعداً".

هَـذَا التَّعْلِيـقُ رَوَاهُ التِّرْمِـذِيُّ[(٥)] فِي «جَامعـهِ»: عَـنْ مُحَمَّـدِ بْـن بَـشَّار[(٦)] حَـدَّثَنَا ابْـنُ أَبِي عَديٍّ[(٧)] عَنْ أَشْعثَ بْن عَبْدِ المَلكِ[(٨)]، عَنْ الحَسنِ، قَالَ: ((إنْ شـاءَ الرجـلُ صَـلَّى صَـلاةَ التَّطـوعِ قَـائماً وجَالـساً ومُـضطجِعاً))[(٩)]، وقَـالَ ابْـنُ أَبِي شَـيْبَةَ: حَـدَّثَنَا

(١) ترجم الإمام البخاري لهذا الحديث بقوله: "باب إذا صلى قاعداً، ثم صحَّ أو وجد خفةً؛ تمَّم ما بقي".

(٢) الحسن هنا هو: ابن يسار، البصري. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٤٨٥).

(٣) قال ابن حجر في الفتح (٢/ ٧٤٩): إن شاء، أي: في الفريضة.

(٤) في صحيح البخاري (٢/ ٤٨) ((ركعتين قائماً، وركعتين قاعداً)).

(٥) قال العيني: قال صاحب (التلويح): هذا التعليق يعني: الذي ذكره عن الحسن رواه الترمذي في (جامعه)، قلت: هذا غير قريب مما ذكره البخاري، ولا يخفى ذلك على المتأمل. عمدة القارئ (٨/ ١٦٢).

(٦) محمد بن بشار هو: أبو بكر البصري - بندار - سبقت ترجمته.

(٧) ابن أبي عديّ هو: محمد بن إبراهيم بن أبي عدي، ويقال له: القَسْملي، لأنه نزل في القساملة، ويقال: محمد بن أبي عدي، روى عن: إسماعيل بن مسلم المكي، وأشعث بن عبد الملك الحمراني، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن سنان القطان، ومحمد بن بشار بندار، وقال أبو حاتم والنسائي وابن حجر: ثقة. توفي سنة أربع وتسعين ومئة في خلافة محمد بن هارون (١٩٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٤/ ٣٢٢)، تهذيب التهذيب (٩/ ١٢)، تقريب التهذيب ص٤٦٥.

(٨) أشعث بن عبد الملك الحُمراني، أبو هانئ البصري، منسوب إلى حمران مولى عثمان بن عفان، روى عن: بكر بن عبد الله المزني، والحسن البصري، روى عنه: حفص بن غياث، وحماد بن زيد، ومحمد بن أبي عدي، قال علي بن المديني، عن يحيى بن سعيد: هو عندي ثقة مأمون، وقال ابن معين والنسائي: ثقة، وقال أبو زرعة: صالح، قال ابن حجر: ثقة فقيه. توفي سنة ثنتين وأربعين ومئة (١٤٢هـ)، وقال ابن سعد وغيره: سنة سنة ست وأربعين ومئة (١٤٦هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٣/ ٢٧٧)، تهذيب التهذيب (١/ ٣٥٨)، تقريب التهذيب ص١١٣.

(٩) سنن الترمذي (١/ ٤٨٢) كتاب الصلاة، باب ما جاء أن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم، =

هُشَيْمٌ[1] عَنْ مُغيرةَ[2] وعَنْ يُونُس[3] عَنْ الحَسنِ أَنَّهُمَا قَالَا: ((يُصَلِّي المريضُ عَلَى الحَالةِ الَّتِي هُوَ عَليهَا)).[4] [5]

وقَالَ السَّفَاقِسِيُّ:[6] "قوْلُ الحَسنِ مَا لَهُ وَجْهٌ، لأَنَّهُ قَالَ: ((إنْ شَاءَ))، وفرضُ القِيامِ لاَ يَسقطُ عَمَّنْ قَدرَ عَلَيْهِ، إِلاَّ أنْ يُريدَ: إنْ شَاءَ بِكلفةٍ كَبيرةٍ".[7]

حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنا مالِكٌ عنْ هِشامٍ عنْ أَبيهِ، عنْ عائشةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: ((أنَّهَا لَمْ تَرَ رسُولَ الله ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ اللَّيْلِ قاعِداً قَطُّ حَتَّى أَسَنَّ، فكانَ يَقْرَأُ قَاعِداً حَتَّى إِذَا أَرادَ أَنْ يَرْكَعَ قامَ، فَقَرَأَ نَحْواً مِنْ ثلاثِينَ[8]، أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ثُمَّ يرَكَعُ)).[9]

وفِي أَبِي سَلَمَةَ[10] عَنْهَا: ((كانَ يُصَلِّي جالساً، فَيَقْرأُ وَهوَ جالِس، فإِذَا بَقِي مِنْ قِرَاءَتِهِ

= والحديث إسناد رجاله كلهم ثقات كما ظهر في ترجمة كل منهم.

(١) هشيم هو: ابن بشير، تقدم.

(٢) مغيرة بن مقسم، تقدم ذكره كذلك.

(٣) يونس بن عبيد البصري، تقدم.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (١/ ٢٧٣) باب من قال: المريض يومئ إيماء، رقم/ ٢٨٣٠، من طريق المغيرة، عن إبراهيم النخعي، وعن يونس، عن الحسن به.
والأثر فيه المغيرة بن مِقْسم ثقة متقن، إلا أنه يدلس لا سيما عن إبراهيم ويونس بن عبيد ثقة ثبت فاضل كذلك. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٤٣و ٦١٣.

(٥) قال العيني: ومعناه: إن كان عاجزاً عن القيام يصلي قاعداً، وإن كان عاجزاً عن القعود يصلي على جنبه، كما في الحديث الذي رُوي عن عمران، وحالته لا تخلو عن ذلك. ينظر: عمدة القاري (٨/ ٥٣٨).

(٦) السفاقسي هو: ابن التيّن، تقدمت ترجمته.

(٧) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٨/ ٥٣٨).

(٨) في صحيح البخاري: ((ثلاثين آية)).

(٩) صحيح البخاري (٢/ ٤٨) كتاب تقصير الصلاة، باب إذا صلى قاعداً، ثم صح أو وجد خفة؛ تمم ما بقي، رقم/ ١١١٨.

(١٠) أبو سلمة هو: عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، المدني. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٨٣٩).

نَحوٌ مِنْ ثَلاثِينَ آيَة أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةَ قامَ فَقَرَأَها وَهوَ قائِمٌ، ثُمَّ [رَكَع][1] ثُمَّ سَجَدَ، يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مثلَ ذلِكَ، فإِذا قَضَى صلاتَهُ نَظَرَ: فإِنْ كُنْتُ يَقْظَى تَحَدَّثَ مَعِي، وإنْ كُنْتُ نائِمةً اضْطَجَعَ)).[2]

وفِي حَدِيثِ عَمْرَةَ عِنْدَ مُسْلِمٍ: ((يَقرأُ وهُوَ قَاعدٌ، فإِذَا أَرادَ أَنْ يَركعَ قَامَ قَدْرَ مَا يَقرَأُ الإِنسانُ أَربعِينَ آيةً)).[3]

وفِي حَدِيثِ عَلْقمةَ بْنِ وَقاصٍ: ((كَانَ يَقرأُ، فإِذَا أَرادَ أَنْ يَركعَ قَامَ فَركعَ)).[4]

وفِي حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ: ((كَانَ يُصَلِّي قَاعداً بَعْدَ مَا حَطَمَه[5]

---

(١) هكذا جاءت في المخطوط، وفي صحيح البخاري ((ثم يركع)).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٤٨) كتاب تقصير الصلاة، باب إذا صلى قاعداً، ثم صح أو وجد خفة؛ تمم ما بقي، رقم/ ١١١٨.

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ٥٠٥) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٧٣١، والنسائي في المجتبى (٣/ ٢٢٠)، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً، وذكر اختلاف الناقلين عن عائشة في ذلك، وابن ماجه في السنن (٢/ ٢٨٤) كتاب إقامة الصلوات والسنة وفيها، باب في صلاة النافلة قاعداً، والإمام أحمد في المسند (٤٢/ ٢٤) من طريق إسماعيل بن عُلية عن الوليد بن أبي هشام عن أبي بكر بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة رضي الله عنها به.

والحديث صحيح، إسناد رجاله ثقات، إسماعيل بن علية ثقة، أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم الأنصاري، ثقة عابد. ينظر: تقريب التهذيب ص ١٠٥، ٦٢٤.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٣٧١، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٠٧) كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، والإمام أحمد في مسنده (٤٣/ ١٣٩) من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن علقمة بن وقاص الليثي به.

(٥) وقولها: (حين حَطَمه الناس) حطم فلاناً أهله، أي: كبر فيهم، كأنه لما حمل أمورهم وأثقالهم والاعتناء بمصالحهم، صيروه شيخاً محطوماً، والحطم: الشيء اليابس، والعبارة تعطي معنى: أنهم جعلوه شيخًا قبل أوانه.

=

[البَأسُ])).[1][2]

زَادَ ابْنُ مَسعودٍ الدِّمَشقِي[3]: ((يَقرنُ بَيْنَ السُّورِ مِنْ الـمُفصَّلِ)).[4]

= ينظر: تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي (ص ٢٥٥)، مشارق الأنوار (١/ ١٩٢)، قاله النووى في شرح صحيح مسلم (٦/ ١٣).

(١) هكذا جاءت في المخطوط بلفظ: ((البأس)) وفي صحيح مسلم (١/ ٥٠٦)، وبقية الروايات: ((بعد ما حطمه الناس)).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٧٣٢، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٦٤) كتاب التطوع، باب صلاة الضحى، والترمذي في السنن (٦/ ٤٨) وقال: هذا حديثٌ حسنٌ صحيح، والنسائي في المجتبى (٤/ ١٥٢) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب صلاة القاعد في النافلة، وابن ماجه في السنن (١/ ٧٦) كتاب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ باب فضل عمر، والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٢٥) ضمن حديث مطول عن يزيد بن زُريع عن الجُرَيْرِيّ عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها به.
الحديث صحيح الجريري: هو: - سعيد بن إياس -، وإن كان اختلط، لكن سماع يزيد بن هارون منه بعد اختلاطه - وقد توبع بإسماعيل بن عُلَيَّة كما عند الإمام أحمد، وهو ممن سمع من الجريري قبل اختلاطه.
وجاء الحديث من طريق آخر عن عبد الله بن شقيق أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم ٧٣٢، وأبو داود في السنن (٢/ ٢١٠) كتاب الصلاة، باب في صلاة القاعد، والإمام أحمد في المسند (٢/ ٢٣٧) من طريق يزيد بن هارون، عن كَهْمَس بن الحسن، عن عبد الله بن شقيق، قال: ((سألت عائشة، أكان رسول الله ﷺ يقرأ السورة في ركعة؟ قالت: المفصل، قال: قلت: فكان يصلي قاعداً؟ قالت: حين حَطَمه الناس)).

(٣) أبو مسعود هو: إبراهيم بن محمد بن عبيد الدمشقي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٨٠).

(٤) تقدم تخريجه، وهو حديث عبد الله بن شقيق الآنف ذكره، وجاءت هذه الزيادة في سنن أبي داود في السنن (٢/ ٤٦٤) كتاب التطوع، باب صلاة الضحى، والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٢٥) من طريق الجريري عن عبد الله بن شقيق عن عائشة رضي الله عنها: ((هل كان رسول الله ﷺ يصلي الضحى؟ فقالت: لا، إلا أن يجيء من مغيبه، قلت: هل كان رسول الله ﷺ يقرِن بين السور؟ قالت: من المفصَّل)).
والمفصل: في المراد به أقوال، أصحها أنه من سورة (ق) إلى آخر القرآن، وسمي مفصلاً لكثرة الفصل بين سوره بالبسملة على الصحيح. قاله الحافظ في الفتح (٢/ ١٩٥).

وفِي حَدِيثِ أَبِي أُسامةَ:[1] ((لَمْ يَمتْ ﷺ حَتَّى كَانَ كَثيرٌ مِن صَلاته وهُوَ جَـالسٌ))[2]، وفِي لَفظٍ لِعروةَ: ((لَمَّا بَدَّنَ[3] رَسولُ الله ﷺ وثَقُلَ، كَانَ أَكثرُ صَلاتِهِ جَالساً)).[4]

---

(١) الحديث عن أبي سلمة رضي الله عنه، ولم أجد فيه ذكراً لأبي أسامة، ولعله خطأ من الناسخ.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٧٣٢، والنسائي في المجتبى (٣/ ٢٢٢)، من طريق حجَّاج بن محمد المصِّيصيّ والإمام أحمد في المسند (٤٢/ ٢٢٢) من طريق عبد الرزاق.

كلاهما (حجاج بن محمد، وعبد الرزاق) عن ابن جريج عن عثمان بن أبي سليمان، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنه به.

والحديث صحيح، عثمان بن أبي سليمان –وهو ابن جبير بن مطعم القرشي المكي– قاضي مكة ثقة، وابن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز، ثقة فاضل يدلس، وقد صرح بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه، وحجاج بن محمد هو: المصِّيصي، ثقة ثبت، وعبد الرزاق هو: ابن همام الصنعاني.

(٣) بدّن: بتشديد الدال من التبدين، وهو الكبر والضعف، يقال: بدن الرجل تبديناً إذا أسنّ، ويروى بالتخفيف أي: كثر لحْمه. ينظر: غريب الحديث، لأبي عبيد بن سلام (١/ ١٥٢)، غريب الحديث، لابن الجوزي (١/ ٦١)، النهاية في غريب الأثر (١/ ٦١).

قال القاضي عياض: قال أبو عبيد في تفسير هذا الحديث: بدَّن الرجل بفتح الدال المشددة تبديناً إذا أسن، ومن رواه بدُن بضم الدال المخففة فليس له معنى هنا لأن معناه كثر لحمه وهو خلاف صفته ﷺ، يقال: بدن يبدن بدانة، وأنكر أبو عبيد الضم.

قال القاضي: روايتنا في مسلم عن جمهورهم بدُن بالضم، وعن العذري بالتشديد، وأراه إصلاحاً، قال: ولا ينكر اللفظان في حقه ﷺ، فقد قالت عائشة في صحيح مسلم بعد هذا بقريب: ((فلما أسن رسول الله ﷺ، وأخذ اللحم أوتر بسبع))، وفي حديث آخر: ((ولحم))، وفي آخر: ((أسن وكثُر لحْمه))، وقول ابن أبي هالة في وصفه: بادن متماسك. هذا كلام القاضي، والذي ضبطناه ووقع في أكثر أصول بلادنا بالتشديد والله أعلم. ينظر: شرح النووي على مسلم (٦/ ١٢).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٧٣٢، واللفظ له، وأبو داود في السنن (٢/ ٢٠٨) كتاب الصلاة،باب في صلاة القاعد، والنسائي في المجتبى (٣/ ٢٢٠) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب كيف يفعل إذا افتتح الصلاة؟ وابن ماجه في السنن (٢/ ٢٨٥) كتاب إقامة الصلاة، باب في صلاة النافلة قاعداً،

=

عِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْ حَفصةَ: ((مَا رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ يُصَلِّي فِي سُبحتِهِ قَاعداً حَتَّى كَانَ قبلَ وَفاتِهِ بِعامٍ أَوْ اثْنينِ، فكَانَ يُصَلِّي فِي سُبحتِهِ قَاعداً، وكَانَ يَقرأُ بالسُّورةِ فيُرتِّلها حَتَّى تَكُونَ أَطولَ[1] مِن أَطولِ مِنْهَا)).[2]

وعَنْ جَابرِ بْن سَمرةَ: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ [٩٣/ أ] ((لَمْ يمتْ حَتَّى صَلَّى قَاعدًا)).[3][4]

= والإمام أحمد في مسنده (٤٠/ ٢٢٤) من طُرق عن هشام بن عروة، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها به. وهو حديث الباب الذي أخرجه البخاري عن هشام بن عروة لكن بغير هذا اللفظ الذي ذكره مُغْلَطاي، راجع الحديث رقم/ ١١١٨.

(١) معناه أي: يمد ويرتل في قراءة السورة القصيرة، حتى يكون زمان قراءتها أطول من زمان قراءة سورة أخرى فوق الأولى في العدد. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٢/ ٣٧٠).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، رقم/ ٧٣٣، والترمذي في السنن (١/ ٤٨٣) كتاب الصلاة باب فيمن يتطوع جالساً، والنسائي في المجتبى (٣/ ٣٢٣) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب صلاة القاعد في النافلة، والإمام أحمد في المسند (٤٤/ ٣٨)، والدارمي في السنن (٢/ ٨٧١) كتاب الصلاة، باب صلاة التطوع قاعداً من طريق مالك عن ابن شهاب، عن السائب بن يزيد، عن الـمُطلب بن أبي وَدَاعَة السَّهْمِيّ، عن حفصة زوج النبي رضي الله عنها به.

قال الترمذي: حديث حفصة حديثٌ حسنٌ صحيح، وفي الباب عن أم سلمة، وأنس بن مالك رضي الله عنهم.

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٠٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جواز النافلة قائماً وقاعداً، وفعل بعض الركعة قائماً وبعضها قاعداً، وأبو نعيم في المسند (٢/ ٣٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٦٩٠) من طريق عبيد الله بن موسى العبْسي عن حسن بن صالح عن سِماكِ بن حرب عن جابر بن سمرة به.

الحديث حسن، سِماك بن حرب بن أوس الذهلي أبو المغيرة الكوفي، صدوق، وبقية رجاله ثقات، عبيد الله بن موسى العبسي مولاهم، أبو محمد الكوفي، ثقة، والحسن بن صالح الهمداني الثوري وثقه ابن معين والدارقطني والعجلي، وقال في التقريب: ثقة فقيه عابد رُمي بالتشيع.

وهذا الحديث انفرد به المؤلف رحمه الله تعالى عن الجماعة كما في تحفة الأشراف. ينظر: الكوكب الوهاج والروض البهاج شرح صحيح مسلم (٩/ ٣٦٢).

(٤) قال العيني في عمدة القاري (٧/ ١٦٤): "قال شيخنا زين الدين: هكذا أدخله غير واحد من المصنفين في =

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ عَنْ أُمِّ سَلمةَ: ((لَمْ يَمت ﷺ حَتَّى كَانَ أَكثرُ صَلاتِه قَاعداً إِلاَّ المكتوبـةَ، وكَانَ أحبُّ العَملِ إِليهِ أَدومَه وَإِنْ قَلَّ)). [1]

= باب الرخصة في صلاة التطوع جالساً، وليس صريحاً في ذلك، فلعل جابراً أخبر عن صلاته وهو قاعد للمرض" انتهى.

(١) أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ٢١٢) كتاب قيام الليل، وتطوع النهار، باب صلاة القاعد في النافلة، والإمام أحمد في المسند (٤٤/ ٣١٧)، وأبي يعلى في المسند (١٢/ ٣٦٣)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٥٢) من طريق شعبة.

وابن ماجه في السنن (٢/ ٢٨٤) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب في صلاة النافلة قاعداً، وفي (٥/ ٣١٢) كتاب الزهد، باب المداومة على العمل، من طريق أبي الأحوص –سلام بن سليم– .

وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢/ ٤٦٤) وإسحاق بن راهويه في المسند (٤/ ١٤٧) والإمام أحمد في المسند (٤٤/ ٣٠٢)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٢٥٢) من طريق سفيان الثوري.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند في موضع آخر (٤٤/ ٢٢٣) من طريق إسرائيل، والطبراني في المعجم الكبير (٢٣/ ٢٥٢) من طريق شريك، وفي موضع آخر من المعجم الكبير (٢٣/ ٢٥٣) من طريق رُحَيْل بن معاوية .

جميعهم (شعبة، أبو الأحوص، سفيان الثوري، إسرائيل، شريك، رحيل بن معاوية) عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة رضي الله عنها به.

وقد وقع في إسناده اختلاف على أبى إسحاق وأبى سلمة، أما الاختلاف فيه على أبى إسحاق فرواه من تقدم عنه كما ذكرنا وخالفهم يونس بن أبى إسحاق إذ قال: عن أبى إسحاق عن الأسود عن أم سلمة، أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤١/ ٣٢١) ولا شك أن من سبق أقوى في أبى إسحاق السبيعي من يونس.

وخالف جميع من تقدم عمر بن أبى زائدة إذ قال: عن أبى إسحاق عن الأسود عن عائشة فجعله من مسند عائشة وعمر ثقة إلا أنه لا يقاوم من تقدم.

أخرج روايته الإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٢٢٨)، والنسائي في المجتبى (٣/ ٢٢١)، كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب صلاة القاعد في النافلة، وذكر الاختلاف على أبي إسحاق في ذلك، وفي السنن الكبرى (٢/ ١٤٠).

فجعله من مسند أم المؤمنين عائشة لا أم سلمة رضي الله عنهما، ويونس سمع من أبيه بعد الإختلاط فروايته عنه ضعيفة، وقد نبه على الاختلاف على أبي إسحاق الإمام الدارقطني في العلل (١٥/ ٢٠٩)، =

وعَنْ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: رَأيتُ النَّبِيَّ ﷺ ((يُصَلِّي متربِّعاً)) [1]، [2]

= وقال في طريق أبي إسحاق عن الأسود عن عائشة: ليس ذلك بمحفوظ.
والذي يظهر أن الوجه الأول هو الراجح لرواية الأكثر له، كما يقويها أن رواية سفيان وشعبة عن أبي إسحاق كانت قبل الاختلاط.

(١) وصفة التربع: هو جعل باطن القدم اليمنى تحت الفخذ اليسرى، وباطن القدم اليسرى تحت الفخذ اليمن، ووضع الكفين على الركبتين. ينظر: شرح بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين (٣/ ٣٨٠).

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ٢٢٤) في كتاب قيام الليل، باب كيف صلاة القاعد، وفي السنن الكبرى (٢/ ١٤٣)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٣٦)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٢٥٦) والدارقطني في السنن (٢/ ٢٥١)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٣٨٩) ومن طريقه البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٣٣) من طرق عن أبي داود الحَفَري عن حفص بن غياث، عن حُميد الطويل، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها به.
إلا أنهم لم يقيدو حميداً بالطويل في بعض الطرق وقد صرح به النسائي في السنن الكبرى، وابن حبان في صحيحه، والحاكم في المستدرك، لكن الحافظ المزي قال: إنه حميد بن طرخان، ونفى أن يكون حميداً الطويل، وردّ عليه الحافظ مغلطاي بأن النسائي في السنن الكبرى رواية ابن الأحمر فسره بأنه الطويل.
وقال الحافظ ابن حجر: فرق ابن حبان بين حميد بن طرخان وبين حميد الطويل في الثقات، وقد تقدم أن والد حميد الطويل يقال له: طرخان، وأن الطويل يروي عن عبد الله بن شقيق، فالظاهر أنه هذا، إذ ليس في الرواية ما يدل على أنه غيره، لا سيما وفي السنن الكبرى في رواية بن الأحمر عن النسائي عن هارون عن أبي داود عن حفص عن حميد وهو الطويل فقوله: وهو الطويل يحتمل أن يكون من قول النسائي أو من قول من فوقة أو دونه وهو الأشبه ثم وجدت الحديث في سنن البيهقي من طريق يوسف بن موسى عن أبي داود الحفري عن حفص عن حميد الطويل فتبين أنه هو انتهى كلامه.
فاتفاق هؤلاء العلماء على أنه الطويل يضعف قول الإمام المزي والله تعالى أعلم.
وأخرجه الحاكم في المستدرك (١/ ٣٨٩) و البيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٤٣٣) من طريق محمد بن سعيد بن الأصبهاني، عن حفص بن غياث، به. وقيد حميداً: بابن قيس.
وقد أعلّ الإمام النسائي هذا الحديث بالتفرد حيث قال بعده: لا أعلم أحدا روى هذا الحديث غير أبي داود، وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ.
ونقل محقق صحيح ابن حبان عن مغلطاي قوله: وزيادة (ولا أحسبه إلا خطأ) وقع في بعض نسخ =

وقَالَ:(١) "لاَ أَعْلَمُ أَنَّ أَحداً روَى هَذَا الْحَدِيثَ إِلاَّ أَبَا دَاوُدَ الحَفَريّ(٢)، وهُوَ ثِقةٌ، وَلاَ أَحسبُ إِلاَّ أَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ خَطأٌ". (٣)

= المجتبى، وفي بعضها لم يزد على هذا، وجاء لفظه في السنن الكبرى: لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود عن حفص.

قال ابن عبد الهادي في المحرر (١/ ٢٥٤) لما نقل كلام النسائي، قد تابع الحفري محمد بن سعيد الأصبهاني وهو ثقة، اهـ، ولما نقل الحافظ ابن حجر كلام النسائي في "تلخيص الحبير (١/ ٤٠٩) قال: قد رواه ابن خزيمة، والبيهقي من طريق محمد بن سعيد الأصبهاني بمتابعة أبي داود، فظهر أنه لا خطأ فيه. اهـ.

فالذي يظهر والله تعالى أعلم أنه صحيح قال الطحاوي: هذا الحديث صحيح الإسناد، غير مطعون في أحد من رواته،وقد صححه الحاكم في المستدرك فقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وأقره الذهبي، وفي الباب عن عمران بن حصين عائشة وعبد الله بن عمرو وأنس بن مالك وحفصة وأم سلمة وأثر عن أنس بن مالك.

وأماتفرد أبو داود الحفري –وهو عمر بن سعد الكوفي– فانتفى بمتابعة محمد الأصبهاني، يلقب بحمدان ثقة ثبت كما عند ابن حجر في التقريب.

ينظر: شرح مشكل الآثار (١٣/ ٢٤٢)، تحفة الأشراف (١١/ ٤٤٢)، تهذيب الكمال (٧/ ٣٧٤)، تهذيب التهذيب (٣/ ٤٣)، تقريب التهذيب ص ٤٨٠، ذخيرة العقبى (١٨/ ٦).

(١) يعني: الإمام النسائي.

(٢) أبو داود الحَفَري هو: عمر بن سعد، الكوفي، وحفر موضع بالكوفة، روى عن: بدر بن عثمان، وحفص بن غياث، وسفيان الثوري، وعنه أحمد بن حنبل، وأحمد بن سليمان الرهاوي، قال الدارمي عن يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: صدوق، وكان رجلاً صالحاً. توفي سنة ثلاث ومئتين (٢٠٣هـ). ينظر:تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢١/ ٣٦٠)، تهذيب التهذيب (٧/ ٤٥٢)، تقريب التهذيب ص٤١٣.

(٣) المجتبى من السنن (٣/ ٢٢٤) باب ذكر كيفية جلوس المصلي قاعداً في حال قراءته، قال أبو عبد الله: لم يأت في شيء من الأخبار التي رويناها عن النبي ﷺ أنه صلى جالساً صفة جلوسه كيف كانت؛ إلا في حديث روي عن حفص بن غياث أخطأ فيه حفص، رواه عنه أبو داود الحَفري عن حميد، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة رضي الله عنها: ((رأيت النبي ﷺ يصلي متربعاً))، قال: وحديث الصلاة جالساً رواه عن حميد عن عبد الله بن شقيق غيرُ واحد، كما رواه الناس عن عبد الله بن شقيق رحمه الله، ولا ذكر التربع فيه.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "الترجمةُ فِي صَلاةِ الفَرِيضةِ وهَذَا الحْدِيث فِي النَّافلةِ، وَوجهُ استنباطِ الْبُخَارِيِّ مِنْهُ حُكْمَ الفَرِيضَةِ، هُوَ أَنَّهُ لَّمَا جازَ فِي النَّافلةِ القُعودُ لغَيْر علةٍ مَانعةٍ مِنْ القِيام، وكَانَ سيِّدنا رَسُولُ الله ﷺ يَقومُ فِيهَا قَبلَ الرُّكُوعِ، كَانَتْ الفَرِيضةُ الَّتِي لاَ يجوزُ القُعودُ فِيهَا إلاَّ لعدمِ القُدرةِ فِيهَا عَلَى القِيامِ أوْلَى أَنْ يَلزمَ القِيامُ فِيهَا، إِذَا ارْتفعتْ العِلةُ المَانعةُ".[1]

وقَالَ ابْنُ المُنَيِّر: "فَإِنْ قُلتَ: مَا وَجهُ دُخولِ التَرْجَمَةِ فِي الفقهِ، ومِنْ المَعلومِ ضَرورةً أَنَّ القِيامَ إِنَّمَا سَقطَ لمانعٍ منهُ، فإِذَا جَاءتْ الصِّحةُ وزَالَ المَانعُ، وَجبَ الإتمامُ قَائماً ؟
قُلتُ: إِنَّمَا أَرادَ دَفعَ خَيالٍ مَنْ تَخَيَّلَ أَنَّ الصَّلاَةَ لاَ تتبعَّض، فإمَّا قَائماً كُلَّها، يَستأْنِف إِذَا صَحَّ للْقيامِ، وإِمَّا جَالساً كُلَّها إِذَا اسْتصحبتْ العِلَّة، [فيهنّ][2] بهَذَا الحَدِيثِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحافظُ عَلَى القِيامِ فِي النَّافلةِ مَا أمْكنَه، ولَمَّا أَسنَّ تَعذَّرَ عَلَيْهِ اسْتيعابُها بالْقيامِ، فبعَّضها، فكذَلِكَ الفريضةُ، إِذَا زالَ المانعُ لَمْ يَستأْنفها بِطريقِ الأوْلَى".[3]

ذَهَبَ أَبُو حَنيفةَ، وأَبُو يُوسفَ إِلَى أَنَّ "المَرِيضَ إِذَا صَلَّى مُضطجعاً أَوْ قَاعداً، ثُمَّ وَجدَ قوةً أَنَّهُ يقومُ فيمَا بقِيَ مِنْ صَلاتهِ، ويبنِي عَلَى مَا مضَى مِنْهَا"[4]، وهُوَ قَوْل الشَّافِعِيِّ[5]، ومَالِكٍ.[6]

وقَالَ مُحمدُ بْن الحَسنِ: "يَستأنفُ الصَّلاَةَ، فَإِنْ صَلَّى بَعْض صَلاتهِ [نَائماً]،[7] ثُمَّ قدرَ

---

(١) شرح صحيح البخاري (٣/ ١٠٤).

(٢) كذا ورد في الأصل، ولعل الصواب كما في كتاب المتواري: (فبين بهذا الحديث).

(٣) المتواري على أبواب البخاري، ص ١١٦.

(٤) عزاه لهما السرخسي في المبسوط، (١/ ٤٠١).

(٥) التهذيب في فقه الإمام الشافعي، أبو محمد البغوي (٢/ ١٧٤).

(٦) المدونة الكبرى، للإمام مالك (١/ ١٧١).

(٧) هكذا كتبت في أصل المخطوط، وفي مختصر القدوري وغيره من كتب الحنفية (١/ ٣٦) قال: "وإن صلى =

عَلَى الرُّكوعِ والسُّجودِ اسْتأنفَ عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ وصَاحِبَيْهِ"،[١]

فَإِنْ افتتحَ الصَّحيحُ بَعْضَ صَلاتِهِ قَائماً ثُمَّ حَدثَ بِهِ مَرضٌ فعَجزَ عَنْ القِيامِ، فعِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ[٢] والثَّوْرِيِّ ومَالِكٍ[٣] والشَّافِعِيِّ؛ يَبني عَلَيْهَا قَاعداً.[٤]

ونَقَلَ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ أَبِي يُوسفَ ومُحَمَّدٍ: "أَنَّ صَلاتهُ تَبطلُ إِلاَّ أَنْ يَتمادَى قَائماً، فيُنظر فِي الذِي قَالَه!.[٥]

وأَمَّا الجُلوسُ فعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: "يَقعد كمَا يقْعُد فِي حَالِ [٩٣/ ب] القَراءةِ، كمَا يقعدُ فِي سَائرِ الصَّلاَة، وإِنْ شاءَ تربَّعَ، وإِنْ شاءَ احتبَى" [٦].

وعَنْ أَبِي يُوسفَ: يَحتبِي، وقِيلَ: يَتربَّع إِنْ شاءَ، وعَنْ مُحَمَّد: يتربَّعُ،[٧] وعَنْ زُفَر[٨]:

= بعض صلاته بإيماء".

(١) التجريد للقدوري (٢/ ٦٣٤)، متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة، للمرغيناني (١/ ٤٢).

(٢) انظر: مختصر القدوري (١/ ٣٦)، متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة، للمرغيناني (١/ ٤٢)، الهداية شرح البداية (١/ ٧٧).

(٣) الإشراف على نكت مسائل الخلاف، للقاضي ابن نصر البغدادي. (١/ ٢٩٤).

(٤) التهذيب في فقه الإمام الشافعي (٢/ ١٧٤).

(٥) شرح صحيح البخاري (٣/ ١٠٦).

(٦) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة، برهان الدين محمود الحنفي (٢/ ١٥٠)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق، للزيلعي (١/ ١٧٦)، البناية شرح الهداية، للعيني (٢/ ٥٤٢).

(٧) نقل جميع أقوالهم ابن عبد البر في التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ١٣٧).

(٨) زُفَر بن الهذيل العنبري، أبو الهذيل بن الهذيل بن قيس بن سلم، حدث عن الأعمش، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبي حنفية، وطبقتهم، حدث عنه: حسان بن إبراهيم الكرماني، وأكثم بن محمد، ذكره يحيى بن معين، فقال: ثقة مأمون، تفقه بأبي حنيفة، وهو أكبر تلامذته، وكان ممن جمع بين العلم والعمل. قال ابن سعد: توفي سنة ثمان وخمسين ومئة، (١٥٨هـ).

ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٢/ ٣١٧) الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر القرشي، ص ٢٤٣، تاج التراجم، لابن قُطلُوبغا (١/ ١٦٩).

يَقعُد كَما يَقعدُ فِي التَّشهدِ[١]، قِيلَ فِي «شَرحِ الهِدايةِ»: عَلَيْهِ الفَتوَى[٢]، وعَنْ أَبِي حَنِيفَةَ: فِي صَلاةِ الليلِ: يتربَّعُ مِن أولِ الصَّلاَةِ إِلَى آخِرِهَا.[٣]

وقَالَ أَبُو يُوسُف: "إِذَا جاءَ وَقتُ الرُّكوعِ والسُّجودِ يَقعدُ كَما يَقعدُ فِي تَشهّدِ المَكتوبةِ"،[٤] وعَنْهُ: "يَركعُ متربِّعاً، وإِذَا أرادَ الركُوعَ ثنَى رِجلَهُ اليُسرَى افْتَرشَها، وهُوَ مخيَّرٌ بَيْنَ أَنْ يَركعَ مِنْ قُعودٍ، وبَيْنَ أَنْ يَقومَ عِنْدَ آخرِ قِراءتِهِ.[٥]

وعِنْدَ الرَّافِعيِّ[٦]: "الافْتراشُ أَفضلُ فِي قَولٍ، والتربُّعُ أَفضلُ فِي قَولٍ".[٧]

وقِيلَ: يَنصبُ رُكبتَه اليُمنَى كَالقارِئ يَجلسُ بَيْنَ يَدَي المُقرِئ،[٨] وعِنْدَ مَالِكٍ: يتربعُ[٩]، وعَنْ أَحْمَد: "يَقعدُ مُتربعاً فِي حَالِ القِيامِ، وَيثنِي رِجلهُ فِي الرُّكوعِ والسُّجودِ"[١٠] ثُمَّ إِنَّ القُعودَ فِي حَقِّهِ ﷺ كَالقيامِ فِي حَالِ القُدرةِ تَشريفاً لَهُ وتكريماً وتخصيصاً.[١١]

---

(١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (١/ ١٣٧)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة (٢/ ١٥٠).

(٢) البناية شرح الهداية (٢/ ٥٤٢).

(٣) المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ١٥٠)، البناية شرح الهداية (٢/ ٥٤٢).

(٤) البناية شرح الهداية (٢/ ٥٤٢).

(٥) المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢/ ١٥٠)، البناية شرح الهداية (٢/ ٥٤٢)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، لمحمد بن فرموز (١/ ١٢٧).

(٦) كذا في الأصل ولعل الصواب الشافعي.

(٧) فتح العزيز شرح الوجيز، للرافعي (٣/ ٢٨٧).

(٨) البناية شرح الهداية، للعيني (٢/ ٥٤٢)، درر الحكام شرح غرر الأحكام، لملا خسرو (١/ ١١٨).

(٩) ذكره القرافي في الذخيرة (٢ / ١٦١)، المعونة على مذهب عالم المدينة، لعبد الوهاب البغدادي (١/ ٢٨٩)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، حطاب الرعيني (٢/ ٤).

(١٠) المغني (٢/ ٥٦٩).

(١١) التوضيح شرح الجامع الصحيح (٩/ ١١٤).

بَابُ التَّهَجُّدِ بِاللَّيْلِ

وقَوْله تَعَالَى: ﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ ﴾ [الإسراء: ٧٩] .

رَوَينَا عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ[١] فِي كِتَابِ «المجازِ» "فتَهجّدْ بِهِ أَي: اسْهَرْ بِصلاةٍ، يُقَالَ: تَهجَّدتُ أي سهرتُ، وهجدت: أي نمتُ"[٢]،

وفِي «المَوعبِ» لابْنِ التَّيَّانِي[٣] عَنْ صَاحبِ «الْعينِ»: هَجدَ القَومُ هُجوداً نَامُوا، وتَهجَّدُوا اسْتيقظُوا، لِصلاةٍ أَوْ لأَمرٍ[٤] قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ ﴾ [الإسراء: ٧٩]، أَيْ: انْتبهِ بَعْدَ النَّومِ واقْرأ القُرآنَ، وقَالَ قُطرُب:[٥] التَّهجدُ: القِيامُ.[٦]

وقَالَ كُرَاعٌ:[٧] التَّهجدُ صلاةُ الليْلِ خَاصَّةً.[٨]

---

(١) هو: معمر بن المثنى التيميّ البصريّ اللغوي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٢٧٢).

(٢) مجاز القرآن، لأبي عبيد (١/ ٣٨٩).

(٣) ابن التيّانيّ، تقدمت ترجمته.

(٤) العين، للفراهيدي (٣/ ٣٨٥).

(٥) هو: محمد بن المستنير بن أحمد، أبو علي، البصري، الشهير بقطرب: نحوي، عالم بالأدب واللغة، من أهل البصرة، كان من أئمة عصره، وهو أول من وضع (المثلث) في اللغة، وقطرب لقب دعاه به أستاذه (سيبويه) فلزمه، وكان من كتبه (معاني القرآن)، و(النوادر) في اللغة. توفي سنة ستة ومئتين (٢٠٦هـ). ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان (٤/ ٣١٢)، تاريخ الإسلام، للذهبي (١٤/ ٣٠١)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٢/ ١٥).

(٦) عمدة القاري (٧/ ١٦٤).

(٧) كُرَاع هو: علي بن الحسن الهُنائي الأزدي، أبو الحسن الملقب بـ(كراع النمل)، وله كتاب (المنضد) أورد فيه لغة كثيرة مستعملة، ورتبه على حروف المعجم، ثم اختصره في كتاب (المجرد)، ثم اختصره في كتاب (المنجد). توفي بعد (٣٠٩هـ). ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة، للقفطي (٢/ ٢٤٠)، الوافي بالوفيات (٢٠/ ٢٠٩)، بغية الوعاء، للسيوطي (٢/ ٣٨٣).

(٨) ولم أقف على كلامه في كتاب المنتخب، ولا في كتابه المنجد في اللغة، وعزاه له ابن حجر في فتح الباري =

وعَنْ الأَصمعِيِّ[(١)]: هَجدَ تَهجدَ هُجوداً نَامَ، وَباتَ مُتهجدًا: أَي سَاهراً[(٢)]، وفِي «مَعانِي القُرآنِ العَظِيمِ» للزجَّاجِ: "هَجّدته إِذَا نوَّمته".[(٣)]

وفِي «المُحَكمِ» هَجدَ هُجوداً وأهْجَد: نامَ، والهَاجدُ والهَجودُ: المصلِّي بالليلِ، والجَمعُ هُجودٌ وهُجّدٌ.[(٤)]

وفِي «الجَامعِ» الهَاجدُ: النَّائمُ[(٥)]، وقَدْ يَكُونُ الساهرُ مِنْ الأَضدادِ، فأَمَّا التَّهجُّد: فَأكثَر مَا يُستعملُ فِي السَّهرِ، وأَكثرُ النَّاسِ عَلَى أَنَّ هَجدَ نامَ[(٦)]، قَالَ عِياضٌ: ذَكَر بَعْضُ السَّلفِ أَنَّهُ يَجبُ عَلَى الأُمةِ مِنْ قيامِ الليلِ مَا يَقعُ عَلَيْهِ الاسمُ، ولَوْ قَدْر حَلْبِ شَاةٍ[(٧)]، قَالَ النَّوَوِيُّ: "وهَذَا غَلطٌ ومَردودٌ، وقِيامُ الليلِ أَمرٌ مَندوبٌ إليهِ وسُنَّةٌ مُتأكِّدةٌ".[(٨)]

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فِي «صِحيحِ مُسلمٍ»: ((أَفضلُ الصَّلاَةِ بَعدَ المَفروضةِ [٩٤/ أ] صُلاةُ

= (٣/ ٣)، عمدة القاري (٧/ ١٦٤).

(١) عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع الباهليّ، أبو سعيد الأصمعيّ راوية العرب، أديب، لغوي، نحوي، إخباري، محدث، فقيه، أصولي، نسبته إِلَى جدِّهِ أصمع، قال أبو الطيب اللغوي: كان أتقن القوم للغة، وأعلمهم بالشعر، وأحضرهم حفظاً، وتصانيفه كثيرة، منها: (الإبل) و(خلق الإنسان). توفي سنة ست عشرة ومائتين (٢١٦هـ).

يُنظر: إنباه الرواة (٢/ ١٩٧)، وفيات الأعيان، لابن خلكان (٣/ ١٧٠)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب (٢/ ٣٦).

(٢) لم أقف عليه. انظر هذا المعنى في: معجم متن اللغة (٥/ ٥٩٩).

(٣) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٣/ ٢٥٦).

(٤) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده (٤/ ١٥٢) مادة: (الهاء والجيم والدال).

(٥) تهذيب اللغة، للأزهري (٦/ ٢٦)، المخصص، لابن سيده (١/ ٤٩٤).

(٦) عمدة القاري (٧/ ١٦٥)، التوشيح شرح لجامع الصحيح، للسيوطي (٢/ ٩٤٧)، عضو متن اللغة، أحمد رضا (٥/ ٥٩٩).

(٧) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٣/ ٩٥).

(٨) شرح النووي على مسلم (٦/ ٢٧).

الليـلِ))[1] فَـإِنْ قَـسمتَ الليـلَ نِـصفَين فَالنـصفُ الآخـرُ أفـضلُ، وإنْ قـسمْتهُ أَثْلاثـاً فَالأَوْسطُ أَفضلُها، وأَفضلُ مِنْهُ السُدسُ الرابعِ، والخَامسُ، لِحَدِيثِ ابْنِ عَمْرو فِي صَلاةِ دَاوُدَ ﷺ.

ويُكرهُ أَنْ يَقومَ كُلَّ الليلِ، لقَوْله ﷺ لعَبْدِ الله بْنِ عَمْرو: ((بَلغنِي أَنَّكَ تَقومُ الليلَ؟)) قُلتُ: نَعمْ، قَالَ: لَكنِّي أُصلِّي وأَنام، فَمَن رَغبَ عَنْ سُنتِي فَليسَ مِنِّي)).[2]

"فَـإِنْ قِيـلَ: مَـا الْفَـرْقُ بَيْنَـه وبَـيْنَ صَـوْمِ الـدهرِ غَـيْرَ أَيـامِ النهْـي، فإِنَّـهُ لاَ يُكـرهُ عِنْـدَ الشَّافِعِيّةِ؟ قِيلَ لَهُ: صَلاةُ كُلِّ الليـلِ تَـضرُّ بـالعَينِ وبِـسَائرِ البَـدنِ بخـلافِ الـصّومِ، فإِنَّـهُ يَستوفِي فِي الليلِ مَا فَاتهُ مِنْ أَكْلِ النهارِ، وَلاَ يُمكنهُ نوْمُ النهارِ إِذَا صَلَّى الليلَ كُلَّه، لِمَا فِيـهِ مِنْ تَفويتِ مَـصالحِ دُنيـاهُ وعِيَالـه، وأمَّـا بَعْـضُ الليـالِي فَـلاَ يُكـرهُ إِحياؤُهـا مِثْـلَ العَـشرِ الأَواخرِ مِنْ رَمضانَ ولَيلتَي العِيدِ".[3]

وقَوْلـهُ: ﴿نَافِلَةً لَّكَ﴾ [الإسراء: ٧٩]؛ "النَّافلـةُ الزِّيـادةُ، قَـالَ بَعْـضُهم: إِنَّـمَا خُـصَّ سَـيدنا رَسُولُ الله ﷺ لأَنَّهَا كَانَتْ فَريضةً عَلَيْهِ، ولغَيْرِه تَطوُّعٌ. فقَـالَ اللهُ -تَعَـالَى-: أَقمْهـا نافلـةً لكَ، ذَكَرهُ ابْنُ بَطَّالٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ".[4]

---

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨٢١) كتاب الصيام، باب فضل الصوم المحرم، رقم/ ١١٦٣، من طريق محمد بن المُنتشِر، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

(٢) أخرجه النسائي في المجتبى (٤/ ٢١٣) كتاب الصيام، باب صوم عشرة أيام من الشهر واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٩١) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو به.

وفيه حبيب ابن أبي ثابت قيس ويقال: هند ابن دينار الأسدي ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس من الثالثة. تقريب التهذيب ص١٥٠.

(٣) عمدة القاري (٧/ ١٦٥)، كوثر المعاني الدراري في كشف خبايا البخاري، للشنقيطي (١١/ ٥).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١٠٨).

"ومِنْهُم مَن قَالَ: بأنَّ صلاةَ الليلِ كَانَتْ واجبةً عَلَيْهِ، ثُمَّ نُسختْ فصارَت نافلةً أَي تَطوعاً، وذَكَر فِي كَوْنها نافلةً: أنَّ اللهَ -تَعَالَى- غفرَ لَهُ مَا تَقدمَ مِنْ ذنبهِ ومَا تأَخَّرَ، فكُلُّ طاعةٍ يَأتِي بهَا سوَى المَكتوبَةِ تَكُونُ زِيادةً فِي كَثرةِ الثَّوابِ، فَلهَذَا سُمِّيَ نافلةً بخلافِ الأُمةِ، فإنَّ لهُم ذُنوباً مُحتاجةً إلَى الكفَّاراتِ، فَثبتَ أَنَّ هَذِهِ الطَّاعاتِ إنَّمَا تَكُونُ زَوائِدَ ونَوافِلَ فِي حقِّ سيدِنا رَسُولِ الله ﷺ لاَ فِي حقِّ غَيْرِه.

وأمَّا الذِينَ قَالُوا: إنَّ صلاةَ الليلِ كَانَتْ واجبةً عَلَيْهِ. قَالُوا: مَعنَى كَونهَا نَافِلةً لَهُ عَلَى التخْصِيصِ، أَي: أَنَّهَا فَريضةٌ لكَ زَائدةً عَلَى الصَّلواتِ الخَمسِ، خُصصتَ بِهَا مِن بَينِ أُمتِكَ". [1]

حَدَّثَنَا عليُّ بنُ عَبْد الله[2] حَدَّثَنَا سُفيانُ[3] حَدَّثَنَا سُليمان بنُ أَبِي مسلم[4] عَنْ طاوسٍ سَمِعَ ابنَ عبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النبيُّ ﷺ إِذَا قام منَ الليلِ يتهجَّدُ، قَالَ: ((اللَّهمَّ لكَ الحمدُ أنتَ قيِّمُ السماواتِ والأرضِ ومن فِيهِنَّ،[5] ولكَ الحمدُ أنتَ ملكُ السماواتِ والأرضِ ومن فِيهِنَّ، ولك الحمدُ أنتَ الحقُّ، ووَعدُكَ الحقُّ، ولِقاؤكَ حقٌّ، وقَولُك حقٌّ، والجَنَّةُ حقٌّ، والنَّارُ حقٌّ، والنبيُّونَ حقٌّ، ومُحَمَّدٌ حقٌّ، والساعةُ حقٌّ. [٩٤/ ب] اللهمَّ لكَ أسلمتُ، وبكَ آمنتُ، وعَلَيْكَ توكلتُ، وإليكَ أنبتُ، وبكَ خاصمتُ، وإليكَ حاكمتُ، فاغفِرْ لي مَا قَدَّمتُ ومَا أَخَّرتُ، ومَا أسرَرتُ ومَا أعلنتُ، أنتَ المقدِّمُ وأنتَ المؤخِّرُ لاَ إله إلاَّ أنت، -أو لاَ إله غَيْرك-)).

---

(١) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٧/ ١٦٥).

(٢) علي بن عبد الله شيخ البخاري هو: ابن المديني. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ٩٦٢).

(٣) سفيان هو: ابن عيينة. انظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٣٦).

(٤) سليمان بن أبي مسلم، المكي الأحول. ينظر التعديل والتجريح (٣/ ١١٢٢).

(٥) في الموضع هنا من صحيح البخاري زيادة تركها المؤلف وإضافتها لازمة، لأن المؤلف تعرض لشرحها: ((ولك الحمد أنت نور السموات والأرض ومن فيهن، ولك الحمد أنت ملك السموات والأرض)).

قَالَ سفيانُ: وزادَ عَبْدُ الكريمِ أَبُو أُميَّةَ[1]: ((ولا حول وَلاَ قوة إِلاَّ باالله))[2]. [وقَالَ علي بْن خَشْرَم]:[3] قَالَ سفيانُ: قَالَ سليمان بنُ أَبِي مسلمٍ: سمعهُ مِنْ طاوسٍ عَنْ ابْن عبَّاسٍ عَنْ النبي ﷺ.[4]

وفِي لفظٍ: ((ومَا أنتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنتَ المقدِّمُ وأَنتَ المُؤخِّرُ))،[5] وفِي لَفظٍ: ((اللهُمَّ

---

(١) عبد الكريم أبو أمية هو: ابن أبي المخارق، المعلم البصري، ويقال: عبد الكريم بن قيس. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ٩١٨).

قال ابن الملقن في التوضيح (٩/ ١٤): "وهو واهٍ، وقد بيّن مسلم جرحه في مقدمته، ولم ينبه البخاري على شيء من أمره، فهو محتمل عنده، كما قال في (تاريخه): كل من لم أبين جرحه فهو على الاحتمال، وإذا قلت: فيه نظر، فلا يحتمل".

(٢) قال ابن الملقن: "وقول البخاري: (قال سفيان: وزاد عبد الكريم: أبو أمية: ولا حول ولا قوة إلا بالله)، يعني: أن عبد الكريم زاد عن طاوس هذه الزيادة". ينظر: التوضيح (٩/ ١٤).

(٣) في صحيح البخاري: قال سفيان: بدون زيادة علي بن خشرم.

وعلي بن خشرم هو: ابن عبد الرحمن بن عطاء بن هلال، الإمام الحافظ الصدوق، أبو الحسن المروزي، ابن أخت بشر الحافي، سمع عبد العزيز بن محمد الدراوردي، وهشيم بن بشير، وسفيان بن عيينة، وطبقتهم، حدث عنه: مسلم، والترمذي، والنسائي، وابن خزيمة، قال النسائي: ثقة، قال ابن حجر: ثقة من صغار العاشرة. توفي سنة سبع وخمسين ومئتين (٢٥٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٠/ ٤٢١)، تهذيب التهذيب (٧/ ٣١٦)، تقريب التهذيب ص٤٠١.

(٤) صحيح البخاري (٢/ ٤٨) كتاب التهجد، باب التهجد بالليل رقم/ ١١٢٠، وأخرجه مسلم (١/ ٥٣٢) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٦٩.

(٥) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٥٣٤) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٧١، وأبو داود في السنن (٢/ ٦٢٢) كتاب فضائل القرآن، باب ما يقول الرجل إذا سلم، والترمذي في السنن (٥/ ٣٦٠) كتاب الدعوات باب ما جاء في الدعاء إذا انتبه من الليل، والإمام أحمد في المسند (٢/ ١٣٣) من طريق عبدالرحمن الأعرج عن عبيدالله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب عن النبي صلوات الله عليه.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

لـكَ الحَمـدُ أَنـتَ رَبُّ الـسَّماواتِ والأَرضِ، ولـكَ الحمـدُ أنـتَ رَبُّ الـسَّماواتِ والأَرضِ)).[1] [2]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ: كَانَ إِذَا قامَ ﷺ مِنْ الليلِ كبَّرَ، ثُمَّ قَالَ: ((اللهُـمَّ لـكَ الحَمدُ أنـتَ قيَّامُ السَّماواتِ والأَرضِ))[3]، هَذَا الحْدِيثُ خرَّجهُ السِّتةُ.[4]

قَالَ أَبُو نُعَيمٍ الأَصْبَهَانِيُّ فِي «المُستخْرجِ»: قَالَ سُفْيَانُ: كُنتُ إِذَا قلتُ لَهُ: -يَعْنِي لعَبْدِ الكَريمِ- آخرَ حَدِيثِ سُلَيْمان: ((ولاَ إلهَ غَيْرُكَ)) ((قَالَ: وَلاَ حولَ وَلاَ قُوةَ إِلاَّ بِالله))، قَالَ سُفْيَانُ: ولَيْسَ هَذَا فِي حَدِيثِ سُلَيْمانَ الأَحْول.[5]

ومَقصودُ الْبُخَارِيِّ بِهَذِهِ الزِّيادةِ تُبيِّن أَنَّ سُلَيْمانَ سَمعهُ مِنْ طَاوُس، وفِي نُسخةٍ: سَمعتهُ مِنْ طَاوُس، وعَلِيّ بْنِ خَشْرَمٍ لَمْ يَذكرْهُ أَحدٌ فِي رِجالِ الْبُخَارِيِّ، إِنَّما ذُكرَ فِي رِجالِ مُسلمٍ فيُنظَر.

---

(١) هكذا وردت في الأصل مكررة.

(٢) صحيح البخاري (٩/ ١٧) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنعام: ٧٣] رقم/ ٧٣٨٥، من طريق سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان، عن طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل، وقيامه، رقم/ ٧٦٣.

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح (١/ ٥٣٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل، وقيامه، رقم/ ٧٦٣، وأبو داود في السنن (١/ ٢٠٥) كتاب الصلاة، باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء، والترمذي في السنن (٥/ ٣٦٥) كتاب الدعوات، باب ما جاء ما يقول إذا قام من الليل إلى الصلاة، وفي المجتبى (٣/ ٢٠٩) كتاب قيام الليل، وتطوع النهار، باب ذكر ما يستفتح به القيام، وابن ماجه في السنن (١/ ٤٣٠) كتاب إقامة الصلاة وسننها، باب ما جاء في الدعاء إذا قام الرجل من الليل، جميعهم من طريق طاوس، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٥) المسند المستخرج على صحيح مسلم (٢/ ٣٦٦).

وعِنْدَ السَّرَّاجِ يَعْنِي: ((صَلَّى سِتَّ رَكعاتٍ)).[1]

قَوْلهُ: ((قَيِّمُ)): بِحذفِ: أَنتَ قيِّمُ، وفِي بَعْضِ النُّسخِ: ((أَنْتَ قَيِّمُ السَّماواتِ)) وهُوَ القيَّامُ، وَقرأَ بِهَا عُمَرُ بْن الخَطابِ[2]، والقَيومُ فِي الآيةِ الكريمةِ كذَا، وقَائمٌ، وقوّامٌ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: القَيومُ الذِي [لاَ][3] يَزولُ، وقَالَ غَيْرُه: هُوَ القائمُ عَلَى كُلِّ نفسٍ، ومَعْنَاهُ: مُدبرُ أَمْرهَا[4]، "وقِيلَ: قيّامٌ عَلَى المُبالغةِ مِن قامَ بِالشيءِ إِذَا هيَّأَ لَهُ مَا يَحتاجُ إِليهِ.

وقِيلَ: قيِّمُ السَّماواتِ والأَرضِ خَالقهُما، ويُمسكُهمَا أَنْ يَزولاَ،[5] وقرأَ عَلقمةُ: ((الحيُّ القيِّمُ))[6]، وأصلُه قَيْوَمَ، عَلَى وَزنِ فَيْعَلَ مِثلَ: صَيِّب، وهُوَ قَوْل البَصرِيين، وقَالَ الكُوفِيون: أَصْلُ قَيِّم قَوِيمٌ.[7]

وقَالَ ابْنُ الأنبارِي: "أصلُ القيُّومِ القَيْوُوم، فَلَمَّا اجْتمعَت الياءُ والوَاوُ، والسابقُ ساكنٌ جُعِلَتا ياءً مُشددةً، وأصلُ القَيَّام القَيوَام ".[8]

---

(١) حديث السَّرَّاج (٣/ ٢٠٠) من طريق معاوية بن هشام عن سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس، عن أبيه، عن جده: ((أن النبي ﷺ قام من الليل فاستنَّ، ثم توضأ فصلى ركعتين، حتى صلّى ست ركعات، ثم أوتر بثلاث، وصلى ركعتين)).

والحديث ضعيف فيه معاوية بن هشام القصار أبو الحسن الكوفي، مولى بني أسد، ويقال له: معاوية بن أبي العباس، قال ابن حجر: صدوق له أوهام. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٣٨.

(٢) المصاحف لأبي داود (١/ ١٦٢).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت من تفسير ابن عباس، ولا يستقيم المعنى بدونه: (القيوم الذي لا يزول). ينظر: تنوير المقباس في تفسير ابن عباس، لابن عباس (١/ ٤٢).

(٤) إكمال المعلم (٣/ ١٣٠)، شرح أبي داود، للعيني (٣/ ٣٨٠).

(٥) عمدة القاري (٧/ ١٦٦).

(٦) معاني القرآن، للنحاس (١/ ٢٦٠)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لابن جني (١/ ١٥٠).

(٧) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للألوسي (١١/ ٤١).

(٨) الزاهر في معاني كلمات الناس، للأنباري (١/ ٨٥).

قَالَ الفـراءُ: "وأهـلُ الحجـازِ يُـصرفونَ الفعَّـالَ إِلَى الفيْعَـالِ، يَقولُـون: للـصَوَّاغِ صَيَّاغ"[1]، ذَكَرهُ النَّوَوِيُّ وغَيْرُه".[2]، انْتَهى [٩٥/ أ].

والذِي قَالَه ابْنُ الأَنبارِي[3] فِي الكِتَابِ «الزَّاهرِ»،[4] قَالَ قَتَادَةُ: هُوَ القَائمُ عَلَى خَلقهِ بآجَالِهِم وأَعمَالهـم وأَرزاقِهـم،[5] وقَـالَ الكَلبِـيُّ:[6] هُـوَ الـذِي لاَ بـديلَ لَـهُ[7]، وقَـالَ أَبُـو عُبَيْدةَ: "القَيومُ القائمُ عَلَى الأَشياءِ".[8]

وقرأَ عُمَرُ بْن الخطابِ: ((القَيِّم))، وكذَلِكَ هُوَ فِي مُصحفِ ابْـنِ مَسْعُودٍ[9]، ورُوِيَ عَنْ عَلقمةَ.[10]

وأَمَّا القيِّمُ فإِنَّ الفَراءَ وسِيبويهِ اختَلفَا فِيـهِ، فقَـالَ سِـيبَويهِ: أَصـلهُ فَيْعِـل"[11]، وأَنكـرَ

---

(١) معاني القرآن، للفراء (١/ ١٩٠)، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات، لابن جني (١/ ١٥٠).

(٢) لم أقف عليه عند النووي، وذكره ابن الجوزي في كشف المشكل من حديث الصحيحين (٢/ ٧٧).

(٣) هو: محمد بن القاسم بن بشار النحوي، أبو بكر الأنباري. ينظر: تذكرة الحفاظ (٣/ ٤٢).

(٤) الزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ٨٥).

والكتاب ألفه لبيان معاني الكلام الذي يستعمله العوام من كلام العرب وهي غير عالمة بتأويله بمعناه. ينظر: مقدمة المحقق حاتم الضامن (١/ ٤٠).

(٥) تفسير التستري، لسهل التستري، ص٣٧، ذكر هذا المعنى بدون عزو، مفاتيح الغيب، (التفسير الكبير)، للرازي (٧/ ١٣٠)، تفسير المنار، محمد رشيد رضا (٣/ ٢٥).

(٦) الكلبي، تقدمت ترجمته.

(٧) الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي (٢/ ١٥) ذكره عن قتادة، وينظر كذلك: تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، لابن عباس (١/ ٣٦).

(٨) مجاز القرآن، لأبي عبيدة (١/ ٧٨).

(٩) المصاحف، لابن أبي داود ص٥٩، معاني القرآن، للنحاس (١/ ٢٦٠).

(١٠) علقمة بن قيس بن عبد الله، النخعي. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٣٩).

(١١) ينظر: الكتاب، لسيبويه ٢/ ٣٧١.

ذَلِكَ الفَراءُ وقَالَ: لَيْسَ فِي أَبنيةِ العَربِ فَيْعِل.[1]

وقَوْلهُ: ((**نُورُ السَّماواتِ والأَرْضِ**)) يَعْنِي: مُنَوِّرهُما[2]، وقُرِئَ: ﴿ٱللَّهُ نُوَّرُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [النور: ٣٥]، بِفتحِ النونِ والواوِ المُشددةِ.

وقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "هَادِي أَهلِها"[3] وقِيلَ: مُنَزَّهٌ فِي السَّماواتِ والأَرضِ مِنْ كُلِّ عَيبٍ، وَمبرّأٌ مِن كُلِّ رِيبةٍ، وقِيلَ: هُوَ اسمُ مَدحٍ، يُقَالَ: فَلانٌ نُورُ البلدِ، وشَمسُ الزَّمانِ.[4]

وقَالَ أَبُو العَاليةِ: "مُزينُ السَّماواتِ والأَرضِ بالشَّمْسِ والقَمرِ والنُّجُومِ، ومُزينُ الأَرضِ بالأَنبياءِ والعُلماءِ والأَولياءِ".[5]

وقَوْله: ((**الحَقُّ**)) مَعْنَاهُ: المُحقَّق وَجُودُه، وَكلُّ شَيءٍ صَحَّ وُجودُه وتَحقَّق فهُوَ حقٌّ، ومِنْهُ قَوْلهُ تَعَالَى: ﴿ٱلْحَآقَّةُ﴾ [الحاقة: ١] أَيْ: الكَائنةُ حَقاً بغَيْرِ شَكٍّ، وهَذَا الوَصفُ لله –تَعَالَى– بِالحقيقةِ والخُصوصيةِ، وَلاَ يَنبغِي لغَيْرِه.[6]

وقَوْله: ((**ومُحَمَّدٌ حقٌّ**)) وإنْ كَانَ دَاخلاً فِي النَّبِيينَ –صَلواتُ اللهِ عَلَيْهم أَجمعِين–

---

(١) لم أقف عليه عند الفراء في كتابه معاني القرآن، ولغات القرآن، وعزاه له الأنباري في كتابه الزاهر في معاني كلمات الناس (١/ ٩٠)، وتهذيب اللغة، للأزهري (٩/ ٢٦٩) لسان العرب، لابن منظور (١٢/ ٤٥).

(٢) ذكره الماوردي في تفسيره (٤/ ١٠١) دون عزو، ونقله البغوي في تفسيره (٦/ ٤٥) عن الضحاك، ونقله القرطبي كذلك في تفسيره (١٢/ ٢٥٧) عن ابن عرفة والضحاك، والقرظي، ونقله أبو حيان في البحر المحيط (٨/ ٤٣) عن الحسن.

(٣) تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، لابن عباس (١/ ٣٦).

(٤) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٧/ ٣١).

(٥) ذكره عنه الثعلبي في الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٧/ ١٠٠)، والبغوي في تفسيره (٣/ ٣٤٥)، وتفسير القرطبي (١٢/ ٢٥٧).

(٦) عمدة القاري (٧/ ١٦٦).

كقَوْلِـهِ تَعَـالَى: ﴿ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾[البقرة٩٨]، بَعْـدَ قَوْلِـهِ -جـلَّ وعـزَّ-: ﴿ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾[البقرة٩٨]، والإِنابَةُ: الرّجوعُ، أَيْ: رَجعت إِلَى مُنادِيك، وقِيلَ: رَجعتُ إليكَ، أَي: فوَّضتُ إِليكَ.(١)

((وَبِكَ خَاصَمْتُ)) أَيْ: بِمَا أَعطيتَني مِنْ البَراهِين والقُوةِ، خَاصمتُ مَنْ عَانـدَ فِيـكَ وكَفَرَ، وقَمعتُه بالحُجةِ والسَّيفِ.(٢)

وقَوْله: ((حَاكَمْتُ))، أَيْ: مَن جحدَ الحقَّ حَاكمتُه إِليكَ، وجَعلتكُ الحْاكِمَ بَينِي وبَيْنَه لاَ غَيْرك مِمَّا كَانَتْ الجَاهليةُ تَتحاكمُ إليهِ مِن أَصنامِها وكُهانِها، وشَبهِ ذَلِكَ.

وسُؤالهُ المغفرةَ مَعَ أَنَّهُ مَغفورٌ لَهُ؛ التَواضعُ والخُضوعُ والإِجْلالُ، أَوْ لِتعليمِ الأُمةِ(٣).

الْبَابُ بَعْدَه تَقدمَ فِي ذِكرِ المَساجدِ،(٤) والْبَابُ الآخَرُ تَقدَّم فِي الوِتْرِ.(٥)

---

(١) إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض (٨/ ٢١٥)، عمدة القاري، للعيني (٧/ ١٦٧).

(٢) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/ ٥٥)، الديباج على مسلم، للسيوطي (٢/ ٣٧٦)، تحفة الأحوذي (٩/ ٢٥٨).

(٣) شرح النووي على مسلم (٦/ ٥٦)، الديباج على مسلم، للسيوطي (٢/ ٣٧٦)، الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري، للكرماني (٦/ ١٨٣) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر (٣/ ٤)، عمدة القاري (٧/ ١٦٧).

(٤) الباب الذي بعده هو: باب فضل قيام الليل، ولم أقف عليه في كتاب المساجد.

(٥) صحيح البخاري (٢/ ٢٥) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، رقم/ ٩٩٤ من طريق عروة، أن عائشة، أخبرته: أن رسول الله ﷺ ((كان يصلي إحدى عشرة ركعة، كانت تلك صلاته - تعني بالليل- فيسجد السجدة من ذلك قدر ما يقرأ أحدكم خمسين آية قبل أن يرفع رأسه، ويركع ركعتين قبل صلاة الفجر، ثم يضطجع على شقه الأيمن حتى يأتيه المؤذن للصلاة)).

بابُ تَرْكِ القِيامِ لِلْمَرِيضِ

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ[1] حَدَّثَنَا سُفْيانُ عَنْ الأسوَدِ[2] سَمِعْتُ جُنْدباً[3] يقول: ((اشْتَكَى النَّبيُّ ﷺ [٩٦/ ب] ولَمْ يَقُمْ[4] لَيْلَةً أَوْ لَيْلَتَيْنِ)).[5]

وفي لفظٍ: ((احْتَبَسَ جِبْرِيلُ عَنِ النَّبي ﷺ فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ: أَبْطَأَ عَلَيْهِ [فُلانه]،[6] فَنَزَلَتْ ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١])).[7]

وفي لفظٍ: فقَالَت امرأة: ((يا رَسُول الله مَا أرى صاحبك إلاَّ قلاك فنزلت: ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ٣]))[8]، وفي لفظٍ: ((فقَالَ المشركون: قَدْ وُدِّعَ مُحَمَّدٌ ﷺ)).[9]

وفي كِتابِ الوَاحِدِي مِنْ حَدِيثِ هِشامِ بْنِ عُروةَ عَنْ أَبِيهِ: ((أبطأَ جِبريلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَجزعَ جَزعاً شَديداً، فقَالَتْ خَديجةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: قَدْ قَلاكَ رَبكَ لِمَا يَرَى مِنْ

(١) أبو نعيم هو: الفضل بن دكين. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٠٤٧)

(٢) الأسود هنا هو: ابن قيس. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٣٩٥).

(٣) جندب بن عبد الله البجلي. ينظر: التعديل والتجريح (١/ ٤٦٢).

(٤) أي: لم يقم لصلاة الليل.

(٥) صحيح البخاري (٦/ ١٨٢) كتاب فضائل القرآن، باب: كيف نزل الوحي، وأول ما نزل، رقم/ ٤٩٨٣.

(٦) هكذا جاءت في المخطوط، وفي المطبوع من صحيح البخاري: ((شيطانة)).

(٧) صحيح البخاري (٢/ ٤٩) كتاب التهجد، باب ترك القيام للمريض رقم/ ١١٢٥.

(٨) صحيح البخاري (٦/ ١٧٢) كتاب تفسير القرآن، باب ﴿مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى:٣] من طريق محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، عن الأسود بن قيس به.

(٩) هو: حديث الباب عن جندب، لكن هذا اللفظ لمسلم، أخرجه في صحيحه (٣/ ١٤٢١) كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، رقم/ ١٧٩٧، والترمذي في السنن (٥/ ٢٩٩) كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الضحى، من طريق سفيان، عن الأسود بن قيس، عن جندب به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

جَزعكَ)) فنَزلتْ السورةُ، انْتَهى.[1] وكأَنَّهُ غَيْرُ صَحيحٍ؛ لِمَا عُلِم مِنْ ثَباتِها وصِحةِ يَقينِها.[2]

قَالَ الوَاحِدِي: وعَنْ خَوْلَةَ خَادِمِ النَّبِيِّ ﷺ: ((أَنَّ جَرْوًا دَخَلَ تَحْتَ السَّرِيرِ، فَمَكَثَ النَبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَيَّامًا لَا يَنْزِلُ عَلَيْهِ الْوَحْيُ، فَقَالَ: "يَا خَوْلَةُ، مَا حَدَثَ فِي بَيْتِي؟ جِبْرِيلُ لَا يَأْتِينِي!" قَالَتْ خَوْلَةُ: فَقُلْتُ: لَوْ هَيَّأْتُ الْبَيْتَ وَكَنَسْتُهُ. قَالَتْ: فَأَهْوَيْتُ بِالْمِكْنَسَةِ تَحْتَ السَّرِيرِ، فَإِذَا شَيْءٌ ثَقِيلٌ، فَإِذَا جَرْوٌ مَيِّتٌ، فَأَلْقَيْتُهُ خَلْفَ الْجِدَارِ، فَجَاءَ رسولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُرْعَدُ، فَقَالَ: "يَا خَوْلَةُ دَثِّرِينِي"، فَأَنْزَلَ اللهُ - تَعَالَى-: ﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ [الضحى: ١]))[3]، زادَ ابْن إِسْحَاق: ((فقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لجبرِيلَ: مَا

---

(١) أسباب النزول (١/ ٤٥٨).

والحديث أخرجه الطبري في تفسيره (٢٤/ ٤٨٧)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٦٦٧)، والبيهقي في دلائل النبوة (٧/ ٦٠) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن خديجة به.

قال الحاكم بعده: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه لإرسال فيه، وقال البيهقي: في هذا الإسناد انقطاع، صححه الحافظ في الفتح (٣/ ٩).

(٢) قال الحافظ في الفتح (٣/ ٩): "قد حكى ابن بطال عن تفسير بقي بن مخلد قال: قالت خديجة للنبي ﷺ حين أبطأ عنه الوحي: إن ربك قد قلاك، فنزلت﴿وَٱلضُّحَىٰ﴾ [الضحى: ١]، وقد تعقبه ابن المنير ومن تبعه بالإنكار لأن خديجة قوية الإيمان لا يليق نسبة هذا القول إليها".

(٣) أسباب النزول (١/ ٤٥٨) من طريق أبي نعيم، عن حفص بن سعيد القرشي قال: حدثتني أمي عن أمها خولة، فذكره.

والحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده كما في إتحاف الخيرة المهرة (٦/ ٣٠١)، ومن طريقه ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦/ ٢١٢)، ومن طريقه ابن الأثير في أسد الغابة (٦/ ٩٤)، والطبراني في المعجم الكبير (٢٤/ ٢٤٩)، وعنه أبو نعيم في معرفة الصحابة (٦/ ٣٣١٥)، والواحدي في التفسير الوسيط (٤/ ٥٠٨) من طريق أبي نعيم -الفضل بن دكين- عن حفص بن سعيد القرشي الأعور، عن أمه، عن أمها به.

قال الحافظ ابن عبد البر في الاستيعاب (٤/ ١٨٣٤) في "ترجمة جدة حفص": وليس إسناد حديثها في ذلك مما يحتج به، وأعله الهيثمي في مجمع الزوائد: (٧/ ٤٧) بجهالة أم حفص حيث قال: "رواه الطبراني، =

أَخرَّك؟ فقَالَ: أَمَا عَلمتَ أنَّا لاَ نَدخلُ بَيتاً فِيهِ كَلبٌ وَلاَ صُورةٌ)).[1]

وعِنْدَ الْحَاكِمِ مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ الله بْنِ مُوسَى[2] [3] أَخْبَرَنا إِسرائيلُ[4] عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[5] عَنْ زَيدِ بْنِ أَرْقَم: ((لَمَّا نَزلتْ ﴿تَبَّتْ﴾ جَاءتَ امرأَةُ أَبِي لَهَبٍ، فقَالَتْ: يَا

= وأم حفص لم أعرفها". وقال الحافظ البوصيري في إتحاف الخيرة: "هذا إسنادٌ ضعيف لجهالة بعض رواته"، وقال الحافظ في الفتح: "في إسناده من لا يعرف" فتبين بعد هذا أن الحديث ضعيف لما سبق ذكره.

(١) صحيح البخاري (٤/ ١١٢) كتاب بدء الخلق، باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء: آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه، رقم/ ٣٢٢٧ من طريق سالم، عن أبيه به.

(٢) في الأصل عبيد الله وموسى.

(٣) عبيد الله بن موسى، ابن أبي المختار، باذام، أبو محمد، العبسي مولاهم، الكوفي، أول من صنف المسند على ترتيب الصحابة بالكوفة، وسمع من هشام بن عروة، وسليمان الأعمش، وإسرائيل بن يونس، حدث عنه أحمد بن حنبل قليلاً، كان يكرهه لبدعة فيه، قال أبو حاتم: ثقة صدوق حسن الحديث، وثقه يحيى بن معين، قال ابن حجر: ثقة كان يتشيع، قال أبو حاتم: كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم، واستصغر في سفيان الثوري. توفي سنة ثلاث عشرة ومئتين (٢١٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٩/ ١٦٤)، تهذيب التهذيب (٧/ ٥٠)، تقريب التهذيب ص٣٧٥.

(٤) إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق الهمداني السبيعي، أبو يوسف الكوفي، روى عن جده، وإبراهيم بن عبد الأعلى، وإبراهيم بن مهاجر، وعنه ابنه مهدي، وأبو داود وأبو الوليد الطيالسي وعبد الرزاق ووكيع، قال الإمام أحمد: إسرائيل ثبت الحديث، وقال أبو حاتم: ثقة صدوق من أتقن أصحاب أبي إسحاق، قال ابن حجر: ثقة تُكلم فيه بلا حجة.

توفي سنة ستين ومئة (١٦٠هـ)، وقيل: (١٦٢ه). ينظر: تهذيب الكمال (٢/ ٥١٥)، تهذيب التهذيب (١/ ٢٦١)، تقريب التهذيب ص١٠٤.

(٥) هو: عمرو بن عبد الله بن عبيد، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، روى عن أربدة التميمي، صاحب التفسير، وأرقم بن شرحبيل، وزيد بن أرقم، روى عنه أبان بن تغلب، وإبراهيم بن طهمان، وابن ابنه إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق، قال أحمد بن عبد الله العجلي: كوفي تابعي ثقة، سمع ثمانية وثلاثين من أصحاب النبي ﷺ، وقال أبو حاتم: ثقة، ويشبه الزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال. توفي سنة ست وعشرين ومئة (١٢٦هـ) وقيل: سبع وعشرين ومئة (١٢٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٢/ ١٠٣)، تهذيب =

مُحَمَّد عَلامَ تَهجُوني؟ فقَالَ: مَا هَجوتُك، مَا هَجاكِ إِلاَّ اللهُ -تَعَالَى-، ومَكثَ رَسُولُ الله ﷺ أَياماً لاَ يَنزلُ عَلَيْهِ الوَحيُ فأتتهُ، فقَالَتْ: يَا مُحَمَّد مَا أَرى رَبكَ إِلاَّ قَدْ قَلاكَ)) فَنزلَتْ السُّورةُ.

وقَالَ: "هَذَا إِسنادٌ صَحيحٌ إِلاَّ أَني وَجدتُ لَهُ عِلةً، قَالَ أَخبرنَاهُ الصّفارُ[1]، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْن مِهرانَ[2]، حَدَّثَنَا عُبَيْد الله بْن مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسرائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ يَزِيد بْن زَيدٍ قَالَ: لَمَّا نَزلتْ ﴿تَبَّتْ﴾" ح.[3]

وفِي «تَفسيرِ سنيدِ بْن دَاوُدَ»[4] أَنَّ القَائلَ ذَلِكَ للنبِيِّ ﷺ [٩٧/ أ] أُمّ المُؤمنِين عَائِشَةُ -

= التهذيب (٨/ ٦٣)، تقريب التهذيب ص٤٢٣.

(١) الصفار هو: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن أحمد، الأصبهاني الصفار، سمع: أحمد بن عصام، وأسيد بن عاصم، وسمع بفارس من: أحمد بن مهران بن خالد، حدث عنه: أبو عبد الله الحاكم، وابن مندة، قال الحاكم: هو محدث عصره، كان مجاب الدعوة، توفي سنة تسع وثلاثين وثلاثمئة (٣٣٩هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٥/ ٤٣٧).

(٢) أحمد بن مهران الأصبهاني: روى عن: عبيد الله بن موسى، وخالد بن مخلد، وعنه: سعيد بن يعقوب، وأبو بكر المنكدري، ومحمد بن جمعة الكرماني، توفي سنة أربع وثمانين (٢٨٤)، وقيل: سنة اثنتين وثمانين (٢٨٢). ينظر: تاريخ الإسلام (٦/ ٦٩٥).

(٣) المستدرك (٢/ ٥٧٣) وفيه: قال: لما نزلت تبت يدا أبي لهب؛ فذكر الحديث (يعني مثل حديث الأرقم) مثله حرفاً بحرف، وقول الله عز وجل: ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾ [الضحى: ١١]لم أجد فيه حرفاً مسنداً ولا قولاً للصحابة، فذكرت فيه حرفين للتابعين.

الحديث في إسناده أحمد بن مهران الأصبهاني ذكره ابن حبان في الثقات، وذكره ابن حجر في اللسان ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. ينظر: الثقات (٨/ ٤٨)، لسان الميزان (١/ ٣١٦).

(٤) سنيد بن داود أبو علي الحافظ المصّيصيّ. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ٣٦).

ولم أقف على تفسيره، والذي يظهر أنه مفقود، وله تفسير رواه محمد بن إسماعيل الصائغ، قال الذهبي في كتابه العلو (١/ ١٧١): "لسنيد تفسير كبير رأيته كله بالأسانيد، ومذهبه في الصفات مذهب السلف. توفي سنة ست وعشرين ومائتين (٢٢٦هـ)"، قال: د. مساعد الطيار: "ينقل عنه ابن تيمية في (الجواب =

رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-،(١) ويُشبهُ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ جيدٍ؛ لأَنَّ السورةَ مكيَّةٌ، قَالَ أَبُو العباسِ الضَّرير فِي كِتابِهِ «مَقامَات التنْزِيل»: لاَ اخْتلافَ فِيهَا عِنْدَ الطّبرِيِّ مِنْ حَدِيثِ جُندبٍ، فقَالَتْ: ((امْرأةٌ مِنْ أَهلِهِ أَوْ مِن قَومِهِ)) ح.(٢)

وفِي «تَفسيرِ ابْن عَبَّاسٍ» رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْن أَبِي زِيادٍ الشامِي(٣): ((أَبطأَ الوَحيُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَربعِين يَوماً، فقَالَ كَعبُ بْن الأَشرفِ: ((قَدْ أطفأَ اللهُ نُورَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وانْقطعَ

= الصحيح لمن بدل دين المسيح). ينظر: العلو للعلي الغفار ص ١٧١ .

(١) قال ابن الملقن: وفي (تفسير سنيد بن داود) أن قائل ذلك عائشة: وفيه نظر؛ لأن السورة مكية بالاتفاق"، وقال العيني: "وقد غلط سنيد فيه". ينظر: التوضيح شرح الجامع الصحيح (٩/ ٣٤)، عمدة القاري (١١/ ٢٥٧).

(٢) تفسير الطبري (٢٤/ ٤٨٥)، أخرجه من طريق مفضل بن صالح، عن الأسود بن قيس العبدي، عن ابن عبد الله، وهو -جندب بن عبد الله البجلي-: ((لما أبطأ جبريل على رسول الله ﷺ، فقالت امرأة من أهله، أو من قومه: ودع الشيطان محمداً، فأنزل الله عليه: ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ﴾ إلى قوله ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ [الضحى: ١ -٣] وفيه: المفضل بن صالح الأسدي النخاس الكوفي، قال عنه ابن حجر: ضعيف. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٤٤.

والحديث أخرجه البخاري في الصحيح (٦/ ١٧٢) كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ [الضحى:٣]، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٤٢٢) كتاب التهجد، باب ما لقي النبي ﷺ من أذى المشركين والمنافقين، من طُرق عن زهير، عن الأسود بن قيس، جندب به.

(٣) إسماعيل بن أبي زياد الشامي، واسم أبيه مسلم، روى عن ابن جريج، وابن عون، وهشام بن عروة، قال الدارقطنيّ: متروك يضع الحديث، وقال الخليليّ: شيخ ضعيف ليس بالمشهور، كان يعلم ولد المهدي، وشحن كتابه في (التفسير) بأحاديث مسندة يرويها عن شيوخه ثور بن يزيد، ويونس الأيلي، لا يتابع عليها، وروى عنه نائل بن نجيح، وجماعة، وقال ابن حبان: إسماعيل بن زياد، شيخ دجّال لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه، متروك من الطبقة الثامنة، أخرج ابن ماجة، له (التفسير) و(ناسخ القرآن ومنسوخه). ينظر: ميزان الاعتدال (١/ ٢٣٠)، لسان الميزان (٢/ ١٢٦) طبقات المفسرين، للداودي (١/ ١٠٨).

الوَحي عَنْهُ، فهَبطَ جبريلُ ﷺ بَعْدَ الأَربعَين يَوماً، فقَالَ النَّبِيّ ﷺ: ((مَا أَبطأكَ عنِّي؟))، فَنزلتْ: ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ﴾ [مريم: ٦٤]، وَأنزلَ سُورةَ الضُّحَى، وتَكذِيباً لكَعْب: ﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔوا نُورَ ٱللَّهِ بِأَفْوَٰهِهِمْ ﴾ [الصّف: ٨])).[(١)]

وفِي «المَعانِي» لأَبِي زَكريا يَحيى بْن زَيادِ الفرَّاء،[(٢)] و«الإِيضَاح تَفسيرُ القُرآنِ العظيمِ» لأَبِي القَاسمِ إِسْمَاعِيل بْنِ مُحَمَّد الجُوزِيّ[(٣)]، قِيلَ سَببُ نُزولِها: "أنَّ الوَحي كَانَ تَأخَّر خمسةَ عشرَ يومًا فتكلَّمَ الكفارُ" ح[(٤)] ونقلهُ أَبُو عَبْدِ الله بْن النقيبِ[(٥)] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وعَنْ ابْنِ جُريجٍ: ((اثْنا عشرَ يَوماً))،[(٦)] وقِيلَ: خَمسةٌ وعِشرونَ يَوماً.

---

(١) حكاه الماوردي في تفسيره عن عطاء، عن ابن عباس (٥/ ٥٣٠)، ولم أقف عليه من رواية الشامي المذكور. والشامي: متروك الحديث كما في ترجمته، فحديثه ضعيف جداً لحاله.

(٢) يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي، مولى بني أسد (أو بني منقر) أبو زكرياء، المعروف بالفرَّاء: إمام الكوفيين، وأعلمهم بالنحو واللغة وفنون الأدب، كان يقال: الفراء أمير المؤمنين في النحو، ومن كلام ثعلب: لولا الفراء ما كانت اللغة، توفي سنة سبع ومئتين (٢٠٧هـ). ينظر: وفيات الأعيان (٦/ ١٧٦).

(٣) إسماعيل بن محمد أبو القاسم التيمي، الطلحي، الأصبهاني، المعروف بالجوزي، الملقب بقوام السنة، صنف التصانيف، وأملى، وتكلم في الجرح والتعديل، قال أئمة بغداد: ما رحل إلى بغداد بعد أحمد بن حنبل رجل أفضل وأحفظ من الشيخ الإمام إسماعيل، صنف أبو القاسم التفسير في ثلاثين مجلدة كباراً، وسماه (الجامع)، وله كتاب (الإيضاح في التفسير) أربع مجلدات، وكتاب (الموضح في التفسير) ثلاث مجلدات. توفي سنة إحدى وتسعين وأربعمئة (٤٩١هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١١/ ٦٢٣).

(٤) معاني القران (٣/ ٢٧٣).

(٥) هو: محمد بن سليمان بن النقيب المقدسي، جمال الدين، صرف همته أكثر دهره إلى التفسير؛ وصنف فيه كتاباً حافلاً، جمع فيه خمسين تصنيفاً بلغ تسعاً وتسعين مجلدة، وهو جامع كتاب (التحرير والتحبير لأقوال أئمة التفسير). توفي سنة سبع وثمانين وستمئة (٦٨٧هـ). ينظر: تاريخ الإسلام (١٣/ ٣٢٩)، تاج التراجم، لابن قطلوبغا (١/ ٢٦٠).

(٦) تفسير الطبري (١٨/ ٢٢٢) من طريق حجَّاج، عن ابن جريج، عن مجاهد، قال: ((لبث جبرائيل عن محمد اثنتي عشرة ليلة، ويقولون: قُلي، فلما جاءه قال: أي جبرائيل لقد رِثْتَ علي حتى لقد ظن المشركون كل =

وزَعَمَ أَبُو عَبْد الله مُحَمَّد بْن عليِّ بْن عسكرٍ[1] أَنَّ القَائلةَ ذَلِكَ: إِحدَى عمّاتِه ﷺ[2]، وزَعَمَ ابْنُ إِسْحَاقَ أَنَّ سببَ تَأخرِ جبريلَ أَنَّ المشركِين لَمَّا سَألوهُ عَنْ ذِي القَرنَيْنِ والرُّوحِ وعَدَهُم بالجوابِ إِلَى غدٍ، ولَمْ يَستثنِ[3]، فنَزَلَ عَلَيْهِ بَعْدَ بُطئهِ سورةُ الضُّحَى، وبِجوابِ سُؤالِه، وبقَوْلِهِ: ﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىۡءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾ [الكهف:٢٣، ٢٤].[4]

قَالَ القُرْطُبِيُّ: "ولاَ مُعارضةَ بَيْنَ هَذَا، وبَيْنَ قَوْل جُندبٍ؛ لِجوازِ أَنْ يَكُونَ جواباً عَنْ ذَينِكَ الشَّيئَينِ كَائناً مَنْ كانَ".[5]

وعِنْدَ الإِسْمَاعِيليّ خبرُ أَبِي نُعيمٍ عَنْ سُفيانَ وجهُ القراءةِ فِيهِ: ((وَدَعَكَ)) بالتخْفِيفِ، ووجهُ القِراءةِ فِي رِوَايَةِ وَكيعٍ عَنْ سُفْيَانَ: (ودَّعكَ) بالتشْدِيدِ[6]، وعِنْدَ أَبِي نُعيمٍ

= ظنّ، فنزلت: ﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمۡرِ رَبِّكَۖ ﴾[مريم: ٦٤])).
وفيه عبد الملك بن جريج ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل، كما ذكر ابن حجر، وفيه الانقطاع بينه وبين مجاهد، قال البرديجي: لم يسمع ابن جريج من مجاهد إلا حرفاً واحداً. ينظر: تهذيب التهذيب (٦/ ٤٠٤)، تقريب التهذيب ص٣٦٣.

(١) محمد بن علي بن عسكر؛ لعله ابن أبي شامة الجعبري، مقرئ مجود، أخذ القراءات عن عبد الهادي خطيب المقياس، تصدر بالجامع الأموي، وكان يستحضر الخلاف، ويقول الشعر الحسن، توفي سنة ثلاث عشرة وسبعمئة (٧١٣هـ). ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء (٢/ ٢٠٦).

(٢) قال ابن حجر في فتح الباري (٣/ ٩): "وقد وقفت على مستنده في ذلك، وهو ما أخرجه قيس بن الربيع في مسنده عن الأسود بن قيس راوية، وأخرجه الفريابي شيخ البخاري في تفسيره عنه، ولفظه: ((فأتته إحدى عماته أو بنات عمه فقالت: إني لأرجو أن يكون شيطانك قد ودعك))".

(٣) في الأصل من المخطوط (يستثني) بالياء.

(٤) ينظر: سيرة ابن هشام (٢/ ١٤٠).

(٥) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم (٢٤/ ٧٢).

(٦) وكتاب الإسماعيلي مفقود.

الأَصبَهانِيّ: "فلَمْ يُقمْ لَيلتَين وَلاَ ثَلاثاً".[1]

قَالَ ابْن التِّينِ: "مَعنى التَّشديدِ: مَا هُوَ آخرُ عَهدكَ بِالوَحيِ، والتخْفِيفُ مَعْنَاهُ: مَا تَركَك والمَعنى وَاحدٌ".[2]

ومَعنَى سَجَى: استَوَى، رَوَاهُ وَرقاءُ[3] فِي «تَفسيرِهِ»[4] عَنْ ابْنِ أَبِي نجيحٍ[5] عَنْ

---

(١) لم أقف عليه عند أبي نعيم في المسند المستخرج، ولا في دلائل النبوة، وعزاه له السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٥٤٠)، فقال: أخرجه أبو نعيم في الدلائل.

وأخرجه الإمام البخاري بهذا اللفظ، وهو حديث هذا الباب (٦/ ١٧٢) كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾ [الضحى:٣]، رقم/ ٤٩٥٠، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٤٢٢) كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي صلوات الله عليه من أذى المشركين والمنافقين، رقم/ ١٧٩٧، من طريق جندب بن سفيان رضي الله عنه، قال: ((اشتكى رسول الله ﷺ فلم يقم ليلتين – أو ثلاثاً – فجاءت امرأة فقالت: يا محمد، إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك..)).

(٢) ذكره ابن الملقن في التوضيح (٩/ ٣٤) بدون عزو، وعزاه العيني في العمدة لابن التين (٧/ ١٧٣).

(٣) لم أقف على تفسير ورقاء، واسمه: ورقاء بن عمر بن كليب اليشكري، ويقال: الشيباني، أبو بشر الكوفي، نزيل المدائن، روى عن: جابر بن يزيد الجعفي، وزيد بن أسلم، وعبد الله بن أبي نجيح، وعنه: آدم بن أبي إياس، وإسحاق بن يوسف الأزرق، قال حرب بن إسماعيل: قلت لأحمد بن حنبل: ورقاء أحب إليك في تفسير ابن أبي نجيح أو شبل؟ قال: كلاهما ثقة، وورقاء أوثقهما؛ إلا أن ورقاء –يقولون– لم يسمع التفسير كله من ابن أبي نجيح، يقولون: بعضه عرض، وعن يحيى بن معين: ورقاء بن عمر ثقة، قال ابن حجر: صدوق في حديثه عن منصور لين.

ينظر: تهذيب الكمال (٣٠/ ٤٣٣)، تهذيب التهذيب (١١/ ١١٣)، تقريب التهذيب ص٥٨٠.

(٤) أقف على الحديث في تفسيره، ولعله مفقود، وذكر تفسيره الحاجي خليفة في كشف الظنون (١/ ٤٦١)، قال: "ورقاء بن عمر له تفسير ذكره الثعلبي في: الكشف".

(٥) ابن أبي نجيح هو: عبد الله بن أبي نجيح، واسم أبي نجيح يسار مكي مولى الأخنس الثقفي، روى عن عطاء ومجاهد، روى عنه الثوري، وورقاء بن عمر اليشكري وثقه يحيى بن معين وأبو زرعة وأحمد، قال يحيى بن سعيد: لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد، قال ابن حبان: ابن أبي نجيح نظير ابن جريج في كتاب القاسم بن أبي بزة عن مجاهد في التفسير، رويا عن مجاهد من غير سماع، قال ابن حجر: ثقة رمي بالقدر، =

مُجاهدٍ[1]، وقَالَ ابْن أَبِي حاتمٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وأَبُو [٩٨/ ب] زرْعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَهلُ بْن عُثمانَ[2] حَدَّثَنَا يحيَى بْن زكريَّا بْنِ أَبِي زَائدةَ[3]، عَنْ دَاوُدَ يَعْنِي: -ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ العطارُ-[4]، عَنْ ابْنِ جريجٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: (إِذَا سَجَى: إِذَا أَظْلَمَ).[5]

= وربما دلس. توفي سنة إحدى وثلاثين ومئة (١٣١هـ)، وقيل: سنة اثنتين وثلاثين ومئة (١٣٢هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٦/ ٢١٧)، تهذيب التهذيب (٦/ ٥٤)، تقريب التهذيب ص٣٢٦.

(١) عزاه لمجاهد القرطبي في تفسيره (٢٠/ ٩١)، وسراج النعماني في كتابه اللباب في علوم الكتاب (٢٠/ ٣٨٠)، والشوكاني في فتح القدير (٥/ ٥٥٧)، وفيه انقطاع بين ابن أبي نجيح ومجاهد لقول يحيى بن سعيد: لم يسمع ابن أبي نجيح التفسير من مجاهد كما مضى.

(٢) سهل بن عثمان بن فارس الكندي، أبو مسعود العسكري نزيل الري، روى عن يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، وإبراهيم بن حميد الطويل، وحفص بن غياث، وعنه: مسلم، وأبو زرعة الرازي، وعلي بن المديني. قال أبو حاتم: صدوق، قال ابن حجر: نزيل الري أحد الحفاظ له غرائب. توفي سنة خمس وثلاثين ومئتين (٢٣٥هـ).

ينظر: تهذيب الكمال (١٢/ ١٩٧)، تهذيب التهذيب (٤/ ٢٥٥)، تقريب التهذيب ص٢٥٨.

(٣) يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، واسمه ميمون، بن فيروز الهمداني الوادعي، أبو سعيد الكوفي، روى عن أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم الثقفي، وإسرائيل بن يونس، وإسماعيل بن أبي خالد، وعنه: إبراهيم بن موسى الفراء، وسهل بن عثمان العسكري. قال يحيى بن معين وابن المديني: ثقة، وعند ابن حجر: ثقة متقن. توفي سنة ثلاث وثمانين ومئة (١٨٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣١/ ٣٠٥)، تهذيب التهذيب (١١/ ٣٠٨)، تقريب التهذيب ص٥٩٠.

(٤) داود بن عبد الرحمن العطار، أبو سليمان المكي، روى عن إبراهيم بن ميمون الصائغ، وعبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، ومعمر بن راشد، روى عنه: محمد بن إدريس الشافعي، ويحيى بن يحيى النيسابوري، قال يحيى بن معين: ثقة، وقال أبو حاتم: لا بأس به صالح، قال ابن حجر: ثقة لم يثبت أن ابن معين تكلم فيه. توفي سنة أربع وسبعين ومئة (١٧٤هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٨/ ٤١٥)، تهذيب التهذيب (٣/ ١٦٦)، تقريب التهذيب ص١٩٩.

(٥) تنوير المقباس في تفسير ابن عباس (١/ ٥١٣).

قَالَ: وحَدَّثَنَا أَبُو زرْعَةَ حَدَّثَنَا صفوانُ بْنُ صَالحٍ[1]، حَدَّثَنَا الوَليدُ[2]، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ [رَزينٍ][3]، عَنْ عَطَاءٍ الخُراسانِي عَنْ عِكرمةَ، قَالَ: "إِذَا سَجَى: إِذَا سَكنَ الخَلْقُ".[4]

وقَالَ الطّبريُّ: أَوْلى الأَقوالِ عِنْدِي بالصَّوابِ: " أَنَّ مَعْنَاهُ إِذَا سَكنَ بأَهلهِ، وثَبتَ بِظلامهِ كمَا يُقَالَ: بحرٌ سَاجٍ إِذَا كَانَ سَاكناً، ومِنْهُ قوْلُ أَعشَى بَنِي ثَعْلبَةَ:[5]

فَمَا ذنبُنا أَنْ جَاشَ بَحرُ ابْنِ عَمِّكُم... وَبحْرُكَ سَاجٍ مَا يُوَارِي الدَّعَامِصَا[6]

---

(١) صفوان بن صالح الدمشقي، أبو عبد الملك المؤذن، روى عن الوليد بن مسلم وابن عيينة وعمر بن عبد الواحد، روى عنه: أبو داود، وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني، وأبو زرعة الرازي، قال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود: حجة، قال ابن حجر: ثقة وكان يدلس تدليس التسوية، قاله أبو زرعة الدمشقي. توفي سنة سبع وثلاثين ومئتين (٢٣٧هـ)، وقيل: سنة ثمان وثلاثين ومئتين (٢٣٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٣/ ١٩٦)، تهذيب التهذيب (٤/ ٤٢٦). تقريب التهذيب ص٢٧٦.

(٢) الوليد هو: ابن مسلم، تقدمت ترجمته.

(٣) سفيان بن رزين؛ هكذا كتبت في المخطوط لم أقف على تعيينه، ولعل المقصود سفيان الثوري، فإنه من تلاميذ عطاء الخراساني.

(٤) لم أقف عليه بالسند المذكور، وعزا هذا المعنى لعطاء وعكرمة؛ الماوردي في تفسيره (٦/ ٢٩٢)، والسمعاني في تفسيره (٦/ ٢٤٢).

(٥) أعشى بن ثعلبة، واسمه ميمون بن قيس بن جندل، من بني قيس بن ثعلبة الوائلي، أبو بَصير، المعروف بأعشى قيس، المتوفى سنة (٦٢٩م). ينظر: المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء، لأبي القاسم الآمدي (١/ ١٣)، معجم الشعراء (١/ ٤٠١).

(٦) ديوان الأعشى (٢٧/ ١)، ديوان المعاني، لأبي هلال العسكري (١/ ١٧٣)، التذكرة الحمدونية، لابن حمدون (٥/ ٩٧)، والدعامص: (جمع دعموص، وهي دويبة تغوص في الماء). انظر: مجمع الأمثال، لأحمد الميداني (٢/ ٣٩١).

وقَالَ الرَّاجِز:

يَا حَبَّذَا القَمْرَاءُ واللّيْلُ السَّاجْ... وطُـــرُقٌ مِثْلُ مُلاءِ النَّسَّـاجْ[1][2]

وأَنشد المبرّدُ[3] لِجرير:[4]

ولقَدْ رَمتْكَ يَوْمَ رُحض بِأَعينٍ... يَنظرنَ مِــن خَلَلِ الستُورِ سَواجِ[5]

وقَالَ الرَّاعِي يَعْنِي المرِّي: [6]

حَتَّى أضاءَ سِـــراجٌ دُونَهُ بَقَـرٌ... حُمْرُ الحَوَاصِلِ[7] عِينٌ طَرْفُها سَاجِ[8]

---

(١) تفسير الطبري (٢٤/ ٤٨٤).

(٢) وقد نسب هذه الأبيات للحارثي؛ الإمام ابن عطية في المحرر الوجيز (٧/ ٤١)، وابن منظور في لسان العرب (١٤/ ٣٧١).

(٣) المبرّد، هو: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس، إمام النحو، علامة في الأدب والتاريخ، البصري، النحوي، الإخباري، صاحب الكامل في التاريخ، كان إسماعيل القاضي يقول: ما رأى المبرد مثل نفسه، توفي أول سنة ست وثمانين ومئتين (٢٨٦هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (١٣/ ٥٧٦)، طبقات النسابيين، لبكر أبو زيد (١/ ١٢).

(٤) جرير بن عطية الكلبي اليربوعي، التميميّ، والخطفى لقبه، الشاعر المشهور؛ كان من فحول شعراء الإسلام، وكانت بينه وبين الفرزدق مهاجاة ونقائض، وهو أشعر من الفرزدق عند أكثر أهل العلم بهذا الشأن، كانت وفاة جرير سنة إحدى عشرة ومئة (١١١هـ). ينظر: وفيات الأعيان (١/ ٣٢١)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٩٠).

(٥) الكامل في اللغة والأدب، لمحمد المبرد (١/ ٢٢٦).

(٦) الراعي هو: عُبَيد بن حُصين بن معاوية بن جندل، النميري، أبو جندل، من كبار الشعراء، ولقب بالراعي لكثرة وصفه الإبل في شعره، عاصر جريراً والفرزدق، وكان يفضل الفرزدق، فهجاه جرير هجاءً مراً، وهو من أصحاب "الملحمات"، وسماه بعض الرواة: حصين بن معاوية. توفي سنة تسعين (٩٠هـ).
ينظر: مرآة الزمان في تواريخ الأعيان، لسبط ابن الجوزي (٩/ ٣٨٧)، سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٧٩)، طبقات فحول الشعراء، محمد الجمحي (٢/ ٢٩٨).

(٧) في ديوان الشاعر قال: "حُمر الأنامل".

(٨) ديوان الراعي النميري، لعبيد بن حصين النميري (١/ ٢٧).

رَجعَ إِلَى الطَّبريِّ وعَنْ الحَسنِ: سَجَى: جَاءَ،[1] وعَنْ عِلِيِّ بْنِ أَبِي طَلحةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: سَجَى بِمعنَى: "ذَهَبَ".[2]

(١) لم أقف على من نقل هذا عن الحسن، وإنما جاء عنه سجا بمعنى: (غشى بظلامه). ينظر: التفسير البسيط، للواحدي (٢٤/ ٩٨)، تفسير القرطبي (٢٠/ ٩١).

(٢) تفسير القرطبي (٢٠/ ٩١).

بابُ تَحْرِيضِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى صَلاةِ اللَّيْلِ والنَّوافِلِ مِنْ غَيْرِ إِيجابٍ

وطَرَقَ النَّبيُّ ﷺ فاطِمَةَ وَعَليًّا لَيْلَةً لِلصَّلاةِ، هَذَا التَّعْلِيق ذَكَرهُ فِي هَذَا الْبَابِ نَفْسه مُسندًا، فقَالَ: **حَدَّثَنَا أَبُو اليَمانِ أَخْبَرَنا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بنَ عَلِيٍّ أخبَرَهُ أَنَّ عَليًّا أخبَرَهُ: أَنَّ رسولَ الله ﷺ طَرَقَهُ وَفاطِمَةَ لَيْلَةً، وقَالَ: ألا تُصَلِّيانِ؟ فَقُلْتُ: يا رَسُولَ الله أَنفُسُنا بِيَدِ الله عَزَّ وَجَلَّ فَإِذا شاءَ أَنْ يَبْعَثَنا بَعَثَنا. فانْصَرفَ حِينَ قُلتُ ذَلِكَ ولَمْ يَرْجِع إِلَيَّ شَيْئاً، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وهَو مُوَلٍّ يَضْرِبُ فَخِذَهُ، وهُوَ يَقُولُ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾))** [الكهف: ٥٤].[(١)]

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: "رَوَاهُ الليثُ عَنْ عَقيلٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ علِيِّ بْنِ حُسَيْن عَنْ [الحَسنِ][(٢)] عَنْ علِيّ، قَالَ: ذَلِكَ أَبُو صَالِحٍ كَاتبهُ [٩٩/ أ]، وقُتيبةُ بْن سَعِيد، ويقَالَ: إِنَّهُ كَذَا كَانَ فِي كِتابِ الليثِ، فقِيلَ لَهُ: إنَّ الصّوابَ الحُسَيْن بْنْ علِيّ، فَرجعَ إِلَى الصَّوابِ.

ورَوَاهُ مَعْمَر عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ علِيّ بْن حُسَيْن مُرْسلاً، وكذَلِكَ رَوَاهُ مِسْعَر عَنْ عُقبةَ بْن قيْسٍ عَنْ علِيّ بْنِ الحُسين.[(٣)] والصَّوابُ مَا رَوَاهُ شُعيبُ ومَن تَابعهُ".[(٤)] وكَذَا قَالَه

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، رقم (١١٢٧).

(٢) في علل الدارقطني (٣/ ٩٩): (عن الحسين).

(٣) لم أقف على رواية معمر عن ابن شهاب، وكذا رواية مِسْعَر عن عقبة.

(٤) علل الدارقطني (٣/ ٩٩)، والحديث أخرجه الإمام البخاري في (٦/ ٨٨) كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] رقم/ ٤٧٢٤، من طريق صالح بن كيسان، وفي (٩/ ١٠٦) من كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قوله تعالى: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ من طريق إسحاق.

وفي (٩/ ١٣٧) من كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ

=

أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شيبةَ قبْلهُ، واللهُ أَعْلَمُ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنا مالِكٌ عَنْ ابنِ شِهابٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عائشَةَ قَالَت: ((إن رَسُول الله ﷺ صَلَّى ذاتَ لَيْلَةٍ[1] فَصَلَّى بِصَلاتِهِ ناسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ القَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيهِمْ رَسُولُ الله ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، وَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الخُرُوجِ إِلَيْكُمْ؛ إلاَّ أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ فِي رَمَضانَ)).[2]

خَشْيَتُه ﷺ هُوَ: "مُخافته أَنْ يُسوِّيَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بَيْنَهُ وبَيْنَهُم فِي صَلاةِ الليلِ؛ لأَنَّ قِيامَ الليلِ كَانَ فَرضاً عَلَيْهِ على مَا ذَكَرهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، إذْ المَعهودُ فِي الشَّريعةِ مُساواةُ حَالِ الإمامِ والمأمومِ فِي الصَّلاَةِ فرْضهَا ونفْلهَا، ويُحتملُ أَنْ يَكُونَ خَشِيَ مِن مُواظَبتِهم عَلَى صَلاةِ الليلِ أَنْ يَضْعفُوا عَنْهَا فيَكونَ مَنْ تركَها عَاصِياً".[3]

وقَالَ ابْنُ التِّينِ: "فَإِنْ قِيلَ: كيفَ يَجُوزُ أَنْ يكتبَ عَلَيْهِم صلاةَ الليلِ وقَدْ اكْتملتْ الفَرائضُ؟ قِيلَ: صَلاةُ الليلِ كَانَتْ مَكتوبةً عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، وأَفعالِه الَّتِي تتصلُ بالشَّريعةِ واجبٌ عَلَى الأُمةِ الاِقتداءُ بِهِ فِيهَا، وكَانَ أَصْحَابه إِذَا رأَوْه يواظبُ عَلَى فعلٍ فِي وَقتٍ

= عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [الإنسان: ٣٠]، رقم/ ٧٤٦٥، من طريق محمد بن أبي عتيق، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٣٧) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب ما روي فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح، رقم/ ٧٧٥ من طريق عقيل.

(صالح بن كيسان، وإسحاق، ومحمد بن أبي عتيق، وعقيل) عن الزهري، عن علي بن الحسين، أن الحسين بن علي، حدثه عن علي بن أبي طالب عن النبي صلوات الله عليه به.

(١) في المطبوع من صحيح البخاري: ((صلى ذات ليلةٍ في المسجد)).

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، تحريض النبي ﷺ على صلاة الليل والنوافل من غير إيجاب، رقم (١١٢٩).

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١١٨).

مَعلومٍ يَقتدونَ بِهِ ويَرونهُ وَاجباً، فَالزيادةُ إِنَّمَا يَتصلُ وُجوبُها عَلَيْهِم مِن جِهةِ وُجوبِ الاقْتداءِ بِفعْلهِ، لاَ مِن جِهةِ ابْتداءِ فَرضٍ زَائدٍ عَلَى الخَمْس، أَوْ يَكُونَ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى- لَمَّا فَرضَ الخَمسِين وَحطَّها إِلَى خَمسٍ بِشفاعَتهِ ﷺ، فإِذَا عَادتْ الأُمةُ فِيمَا اسْتوهَبت والْتزمتْ متبرِّعةً مَا كَانَتْ اسْتعفَتْ مِنهُ، لَمْ يَستنكرْ ثُبوتهُ فَرضاً عَلَيْهِم، وقَدْ ذَكَرَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- فَريقاً مِنْ النَّصارَى، وأَنَّهُم ابْتدعُوها رَهبانيةً مَا كَتبنَاها عَلَيْهِم، ثُمَّ لامَهُم لَمَّا قَصَّروا فِيهَا بقَوْلهِ تَعَالَى: ﴿فَمَارَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا﴾[الحديد: ٢٧]، فَخشِيَ ﷺ أَنْ يَكونُوا مِثلهُم، [٩٩/ ب] فَقطعَ العملَ شَفقةً عَلَى أُمتهِ".[١]

حَدِيثُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- تَقدَّم فِي كِتابِ الجُمعةِ.[٢]

وقَوْله: ((طَرَقَهُ)) أَيْ: أَتاهُ لَيلاً،[٣] وقَدْ تَقدَّم مَعْنَاهُ أَوَّلَ الصَّلاَةِ.

والجِدالُ: المُبالغةُ فِي المُناظرةِ[٤]، وتَعجبَ ﷺ مِنْ سُرعةِ جَوابهِ وَعدمِ مُوافقتهِ لَهُ عَلَى الاعْتذارِ بهَذَا، ولهَذَا ضَربَ فَخذَيهِ، وقِيلَ: قَالَه تَسليماً لِعذرِهما، وأَنَّهُ لاَ عتبَ عَلَيْهِما.[٥][٦]

---

(١) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، للخطابي (١/ ٤٨٦)، الكوكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني (٥/ ١٠١)، وعزاه ابن الملقن لابن التين في التوضيح شرح الجامع الصحيح (٩/ ٤٠).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) إكمال المعلم (٣/ ٨٢)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٢٢/ ٥٧٢).

(٤) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي (١/ ١٧٧).

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووي (٦/ ٦٥)، الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، (٦/ ١٨٨)، اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، للبرماوي (٥/ ١٧).

(٦) نقل ابن بطال عن ابن المهلب قال: "ليس للإمام أن يشدّد في النوافل، حيث قنع ﷺ بقول علي رضي الله عنه: (أنفسنا بيد الله)، لأنه كلام صحيح في العذر عن التنفل، ولو كان فرضا ما عذره". ينظر: شرح صحيح البخاري (٣/ ١١٥).

وقَدْ روَى بِلالٌ[1] وأَبُو أُمامةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ ابْنِ زَنجُويه[2] بِسندٍ جَيدٍ: ((عَليكُم بِقيامِ الليلِ، فإنَّهُ دَأبُ[3] الصَّالِحِينَ قَبلكُم)).[4] وَهمَا عِنْدَ التِّرْمِذِيّ أَيضاً، وصَححهُ الْحَاكِمُ[5]، وعِنْدَ أَبِي أَحْمَدَ بْنِ عَدِيٍّ بِسندٍ فِيهِ ضَعفٌ عَنْ

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن (٥/ ٤٤٤) كتاب الدعوات، باب، والروياني في المسند (٢/ ١٤)، وابن المنذر في الأوسط (٨/ ٢٧)، والشاشي في المسند (٢/ ٢٧٢)، وابن شاهين في الترغيب (١/ ١٥٩)، وأبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي (١/ ٢٣٧)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٧٠٧)، وفي شعب الإيمان (٤/ ٤٦٦)، من طريق محمد القُرشيّ، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخَوْلاني، عن بلال بن رباح مرفوعاً به.

قال الترمذي: هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه، ولا يصح من قبل إسناده، وسمعت: محمد بن إسماعيل يقول: محمد القرشي هو: محمد بن سعيد الشامي، وهو: ابن أبي قيس، وهو محمد بن حسان، وقد ترك حديثه، وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة، عن رسول الله ﷺ أنه قال: ((عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم، وهو قربة إلى ربكم، ومكفرة للسيئات، ومنهاة للإثم))، وحديث أبي أمامة أصح من حديث أبي إدريس عن بلال.

(٢) ابن زنجويه هو: حميد بن مخلد بن قتيبة الأزدي. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٠١).

(٣) الدأب: "الشأن والعادة، وقد يحرك، وأصله من دأب في العمل إذا جد وتعب، إلا أن العرب حولت معناه إلى العادة والشأن". ينظر:النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٩٥).

(٤) ولم أقف على هذا الحديث في كتاب ابن زنجويه، وأخرجه البغوي من طريقه في شرح السنة (٤/ ٣٤)، قال: حدثنا حميد بن زنجويه النسوي، عن عبد الله بن صالح، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني عن أبي أمامة الباهلي به، وسيأتي.

(٥) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٧٦)، والطبراني في المعجم الأوسط (٣/ ٣١١)، وفي المعجم الكبير (٨/ ٩٢)، وفي مسند الشاميين (٣/ ١٢٨)، والحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ٤٥١)، وقال: صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، وأبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي (١/ ٢٣٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٢/ ٧٠٧)، والبغوي في شرح السنة (٤/ ٣٤)، من طريق معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلوات الله عليه به.

=

سَلمانَ مِثلُ حَدِيثِهما.[1]

= قال الإمام الطبراني بعد ذكر الحديث: "لم يرو هذا الحديث عن أبي أمامة إلا أبو إدريس، ولا عن أبي إدريس إلا ربيعة، تفرد به معاوية بن صالح".

(١) أخرجه في كتابه الكامل في ضعفاء الرجال (٥/ ٤٦٨)، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٦/ ٢٥٨)، والآجري في قيام الليل (١/ ٤)، وأبو نعيم الأصبهاني في الطب النبوي (١/ ٢٣٨)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٤٦٨)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٥٢/ ٣٨٣) من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجَوْن العنسيّ، عن الأعمش، عن أبي العلاء العنزي عن سلمان الفارسي عن النبي ﷺ به.

وإسناده فيه ضعف، عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون ضعفه أبو حاتم وأبو داود، قال ابن أبي حاتم عنه: "سألت أبي فقال: دمشقي يكتب حديثه ولا يحتج به"، وقال ابن عدي: في بعض أحاديثه إنكار، ثم إنه تفرد به عن الأعمش فلم أجد من تابعه عليه. ينظر: الجرح والتعديل (٥/ ٢٤٠)، الكامل (٥/ ٤٦٨) الكاشف (٢/ ٤٧٥).

وأما أبو العلاء العنزي فقال الذهبي: لا أعرفه في ترجمة (عبد الرحمن بن سليمان بن أبي الجون). ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٥٦٧).

بابُ [قِيامِ][1] النَّبِيّ ﷺ حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: ((حَتَّى تَفَطَّرَت[2] قَدَمَاهُ).[3] حَدِيثُ عَائِشَةَ هَذَا خرَّجَهُ فِي التفْسيرِ مُسنداً فِي سُورةِ الفَتحِ[4]، وسَيَأْتِي -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى-، هُوَ وحَدِيثُ المُغيرة[5] المَذكُور [هُنا هُناكَ].[6]

وفِي «الشَّمائِلِ» عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: ((أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي حَتَّى تَرِمَ قَدَمَاهُ)) ح.[7] وفِي

---

(١) ما بين المعقوفين بياض في الأصل، والمثبت من صحيح البخاري.

(٢) في صحيح البخاري (٢/ ٥٠): (حتى تفطر قدماه)، والفطور: الشقوق {انفطرت} [الانفطار: ١]: انشقت.

(٣) أخرجه البخاري معلقاً في الصحيح (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، باب قيام النبي حتى ترم قدماه قبل حديث رقم/ ١١٣٠

(٤) صحيح البخاري (٦/ ١٣٥) كتاب التفسير، باب ﴿ لِيَغْفِرَ لَكَ ٱللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنۢبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴾ [الفتح: ٢]، رقم/ ٤٨٧٣، من طريق عروة، عن عائشة رضي الله عنها: ((أن نبي الله ﷺ كان يقوم من الليل حتى تتفطر قدماه، فقالت عائشة: لم تصنع هذا يا رسول الله، وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: أفلا أحب أن أكون عبداً شكوراً، فلما كثر لحمه صلى جالساً، فإذا أراد أن يركع قام فقرأ ثم ركع)).

(٥) أخرجه الإمام البخاري في الصحيح (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، باب: قيام النبي ﷺ الليل حتى ترم قدماه، رقم/ ١١٣٠، ومسلم في الصحيح (٤/ ٢١٧١) كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب إكثار الأعمال والاجتهاد رقم/ ٢٨١٩، من طريق زياد بن علاقة قال: سمعت المغيرة رضي الله عنه يقول: ((إن كان النبي ﷺ ليقوم ليصلي حتى ترم قدماه - أو ساقاه - فيقال له، فيقول: أفلا أكون عبداً شكوراً)).

(٦) هكذا كتبت في المخطوط.

(٧) أخرجه الترمذي في الشمائل المحمدية (١/ ٢٢٢)، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ٢٠١) من طريق الفضل بن موسى، وأخرجه البزار في المسند (١٤/ ٣٣٠)، والبيهقي في شعب الايمان (٣/ ٨١)، من طريق عبد الرحمن بن محمد المحاربي، كلاهما (الفضل بن موسى، وعبد الرحمن المحاربي) عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة وفيه: ((فقيل له: أتفعل هذا وقد جاءك: أن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما =

«الْمُعجمِ الصَّغيرِ» للطَّبرانِي [1] عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: ((كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ اللَيْلِ حَتَّى تَرمَ قَدماهُ فَقِيلَ لَهُ:)) ح~. [2]

قَالَ الْبُخَارِيُّ: الْفطرُ[3]: الشُّقُوق، انْشقَّتْ[4]، هَذَا اللفظُ ذَكَرهُ أَبُو عُبَيْدَة فِي

= تأخر؟ قال: أفلا أكون عبداً شكوراً)).

والحديث إسناده فيه ضعف، لأجل محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي، قال ابن خيثمة: سُئل ابن معين عن محمد بن عمرو فقال: ما زال الناس ينقون حديثه، قيل له: وما علة ذلك؟ قال:كان يحدث مرة عن أبي سلمة بالشيء من روايته، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة، وقال أبو حاتم: صالح الحديث يكتب حديثه وهو شيخ، وقال ابن عدي: له حديث صالح وقد حدث عنه جماعة من الثقات كل واحد يتفرد عنه بنسخة، ويغرب بعضهم على بعض، وعند ابن حجر: صدوق له أوهام. ينظر: تهذيب التهذيب (٩/ ٣٧٥)، تقريب التهذيب ص٣٤٩.

قال البزار في المسند بعد ذكره للحديث: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا المحاربي"، والحديث يتقوى لما له من شواهد من حديث المغيرة بن شعبة، وحديث عائشة بنت أبي بكر الصديق، وحديث أنس بن مالك، وحديث النعمان بن بشير الأنصاري وغيره.

(١) في الأصل (المعجم الطبراني الصغير).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ٢٠٥)، وفي المعجم الأوسط (٣/ ٣٥٠) من طريق عبد الرحمن بن عفان أبي بكر، عن حجاج بن محمد، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن الأحوص، عن عبد الله بن مسعود قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يصلي من الليل حتى تورم (تَرِم) قدماه، قيل: يا رسول الله أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر؟ قال: أفلا أكون عبداً شكوراً)).

والحديث ضعيف جداً، تفرد به عبد الرحمن بن عثمان الصوفي، وهو ضعيف وقد كذبه يحيى بن معين، وقال الطبراني بعده: لم يروه عن شعبة إلا حجاج، تفرد به عبد الرحمن.

وقال الهيثمي: "رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وفيه عبد الرحمن بن عثمان وهو ضعيف، وقد وثقه ابن حبان". ينظر: الضعفاء والمتروكين (٢/ ٩٨)، ميزان الاعتدال (٥/ ٨٦٣)،مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٢/ ٢٧١).

(٣) في المطبوع من صحيح البخاري ((الفطور)): الشقوق.

(٤) هذا إكمال لترجمة الباب، قال البخاري في الصحيح: (٢/ ٥٠) الفطور: الشقوق﴿ٱنفَطَرَتۡ ﴾ [الانفطار: =

«المَجازِ»[1]، والْفراءُ فِي «المَعانِي»[2]، والزجَّاجُ[3]، وهُوَ قوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَكاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي زِيادٍ[4] فِي «التَّفسيرِ».[5]

= ١]: انشقت.

(١) مجاز القرآن، لأبي عبيد (١/ ١٨٧).

(٢) معاني القرآن، للفراء (٣/ ٢٤٣).

(٣) معاني القرآن وإعرابه، للزجاج (٢/ ٢٣٣).

(٤) إسماعيل بن أبي زياد الشاميّ، صاحب التفسير، وهو في عصر أتباع التابعين، شحن كتابه في (التفسير) بأحاديث مسندة، يرويها عن شيوخه: ثور بن يزيد، ويونس الأيلي، قال الدارقطني: هو إسماعيل بن مسلم، متروك يضع الحديث، وقال ابن حجر في التقريب: إسماعيل بن زياد أو ابن أبي زياد، السكوني، وقيل: الكوفي، أبو الحسن بن أبي زياد مسلم الشامي، متروك كذبوه، من الثامنة. ينظر: الضعفاء والمتروكين، لابن الجوزي (١/ ١١٣)، تقريب التهذيب ص١١٠، طبقات المفسرين، للداودي (١/ ١٠٨).

(٥) لم أقف على كتابه في التفسير، ولعله مفقود، وقد عزاه له ابن حجر في الفتح (٣/ ١٥) فقال: "حكاه إسماعيل بن أبي زياد الشامي عن ابن عباس رضي الله عنه".

بابُ مَنْ نامَ عِنْدَ السَّحَرِ

حَدَّثَنَا عليُّ بنُ عَبْدِ الله[١] حَدَّثَنَا سُفيانُ[٢] حَدَّثَنَا عَمرُو بنُ دِينار أَنَّ عَمْرو بْن أوسٍ أخبرَهُ: أَنَّ عَبْد الله بنَ عَمْرو بنِ العاص أخبره أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ لَهُ: ((أحبُّ الصَّلاَةِ إِلَى الله تَعَالَى صلاةُ داودَ ﷺ، وأحبُّ الصّيامِ إِلَى الله صيامُ دَاوُدَ، كانَ ينامُ نصفَ الليل ويقومُ ثُلُثَهُ، ويَنامُ سُدُسَه، ويَصومُ يوماً، ويُفطِرُ يوماً)).[٣]

وفِي لَفظٍ: ((إنَّ لِزَورِكَ عَلَيْكَ [٤]، وإنَّ لِزوجِكَ عَلَيْكَ حَقاً. قُلتُ: ومَا صَومُ داوُدَ؟ قَالَ: نِصفُ الدَّهرِ))[٥] وفِي لَفظٍ: ((يَا عَبْدَ الله أَلَمْ أُخْبَرْ أَنكَ تَصومُ النَّهارَ وتَقومُ الليْلَ؟ قُلتْ: بَلَى، قَالَ: لاَ تَفعلْ)).[٦]

وفِي [١٠٠/ أ] لَفظٍ: ((فَإنَّك لاَ تَستطيعُ ذَلِكَ، صُمْ وأَفطرْ، وقُمْ ونَمْ، فَإنَّ لِجسدِكَ عَلَيْكَ حَقاً، وإنَّ لِعينِكَ عَلَيْكَ حَقاً، وإنَّ بِحسبِكَ أَنْ تَصومَ مِنْ كُلِّ شَهرٍ ثَلاثةَ أَيامٍ،

---

(١) علي بن عبد الله هو: ابن المديني. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ٩٦٢).

(٢) سفيان هنا هو: ابن عيينة. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١٣٦).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، باب من نام عند السحر، رقم/ ١١٣١، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٨١٦) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به رقم/ ١٨٩.

(٤) ((لزورك)) كتبت هكذا في المخطوط، وكتب بخط صغير فوقها كذا، والذي في المطبوع من صحيح البخاري: ((إن لزورك عليك حقاً)). ومعنى لزورك يعني: لضيفك. ينظر: فتح الباري (١/ ١٢٨).

(٥) صحيح البخاري (٣/ ٣٩) كتاب الصوم، باب حق الضيف في الصوم، رقم/ ١٩٧٤، صحيح مسلم (٢/ ٨١٣) في كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به رقم/ ١٨٢، من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما به.

(٦) صحيح البخاري (٣/ ٣٩) كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، رقم/ ١٩٧٥، وأخرجه مسلم (٢/ ٨١٤) في كتاب الصيام باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به. رقم/ ١١٥٩ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما به، كالذي قبله.

فإِنَّ لكَ بكُلِّ حَسنةٍ عَشرَ أَمْثالِها، فَإِنَّ ذَلِكَ صِيامُ الدَّهرِ كُلّه. فَشدَّدتُ فشُدِّدَ عَليَّ، فَقلتُ: يَا رَسُولَ الله إِنِّي أَجدُ قُوةً، قَالَ: صُمْ صِيامَ نَبِي الله دَاوُدَ وَلاَ تَزِدْ عَلَيْهِ)).[1]

وفِي لَفظٍ: ((هُوَ أَفضلُ الصّيامِ. فَقلتُ: إِنِّي أطيقُ أفضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: لاَ أفضلَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فكَانَ عَبْدُ الله بَعْدَ مَا كَبرَ، يَقولُ: يَا لَيتنِي قَبلتُ رُخصةَ النَّبِيِّ ﷺ))[2] وفِي لَفظٍ: ((بلغَ النَّبِيَّ ﷺ أَني أَسردُ[3] الصَّومَ، وأُصلِّي اللَيْلَ فإمَّا أَرسلَ إِليَّ وإِمَّا لَقيتهُ، وكَانَ نَبِي [الله][4] داوُدَ ﷺ لاَ يَفرُ إِذَا لاقَى، فقَالَ: مَن لِي بهَذَا يَا نَبِي الله؟ قَالَ عَطَاء: لاَ أَدرِي كَيف ذَكَرَ صِيامَ الأَبِدِ. فقَالَ ﷺ: لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبدَ مَرتين)).[5][6]

وفِي لَفظٍ: ((اقْرأْ القُرآنَ فِي كُلِّ شَهرٍ، قَالَ: إِنِّي أطِيقُ أَكثرَ، فَمَا زالَ حَتَّى قَالَ: فِي

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٣٩) كتاب الصوم، باب حق الجسم في الصوم، رقم/ ١٩٧٥، صحيح مسلم (٢/ ٨١٣) في كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١٨٢.

(٢) المرجع السابق بلفظه.

(٣) معنى (أسرد الصوم): أصوم متتابعاً ولا أفطر. عمدة القاري (١١/ ٩١).

(٤) مابين معقوفتين سقط من الأصل.

(٥) كذا في الأصل، وسياق الحديث هنا فيه اختصار، ولفظه كاملاً كما في البخاري: ((بلغ النبي ﷺ، أني أسرد الصوم، وأصلي الليل، فإمّا أرسل إلي وإمّا لقيته، فقال: ألم أُخبر أنك تصوم ولا تفطر، وتصلي؟ فصم وأفطر، وقم ونم، فإن لعينك عليك حظاً، وإن لنفسك وأهلك عليك حظاً، قال: إني لأقوى لذلك، قال: فصم صيام داود عليه السلام قال: وكيف؟ قال: كان يصوم يوما ويفطر يوما، ولا يفر إذا لاقى، قال: من لي بهذه يا نبي الله؟ - قال عطاء: لا أدري كيف ذكر صيام الأبد - قال النبي ﷺ: لا صام من صام الأبد)) مرتين.

(٦) صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم/ ١٩٧٧، وأخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ٨١٤) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١٨٦، من طريق عطاء عن أبي العباس الشاعر، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

ومعنى (الأبد): الدهر. والمراد هنا: تابع الصيام مدة عمره ولم يفطر إلا الأيام التي يحرم صومها كالعيدين وأيام التشريق.

ثَـلاثٍ)).[1] وفِي لفـظٍ: ((إنـكَ إنْ فعلـتَ ذَلِـكَ هَجَمَـتْ لَـهُ العَـينُ[2] وَنَفِهَـتْ لَـهُ النَّفسُ)).[3]

وفِي لفظٍ: ((ذُكرَ لَهُ صَومِي فَدخلَ علَيَّ، فَأَلقيتُ لَهُ وِسادةً مِن أدمٍ حَشْوهَا لِيفٌ، فَجلسَ عَلَى الأَرضِ، وَصارتْ الوِسادةُ بَينِي وبَيْنَه، فقَالَ: أمَا يَكفيكَ مِنْ كُلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ؟ قَالَ: فقلتُ: يَا رَسُولَ الله! قَالَ: خَمسَة، قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! قَالَ: سَبْعة، قُلتُ: يَا رَسُولَ الله! قَالَ: تِسعَة، قلتُ: يَا رَسُولَ الله! قَالَ: أَحدَ عَشر! ثُمَّ قَالَ: لاَ صَومَ فَوْقَ صَومِ دَاوُدَ)).[4]

وفِي لَفظٍ: ((وهُوَ أَعدلُ الصِّيامِ))[5]، وفِي لَفظٍ: ((لأَنْ أَكونَ قَبلتُ الثَّلاثةَ الأَيامَ الَّتِي

---

(١) صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب صوم يوم وإفطار يوم رقم/ ١٩٧٨، من طريق المغيرة الضبي، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

(٢) معنى ((هجمت له العين)): أي: غارت ودخلت في موضعها. ينظر: النهاية في غريب الأثر (٥/ ٢٤٧).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب صوم داود عليه السلام، رقم/ ١٩٧٩، ومسلم في صحيحه (٢/ ٨١٤) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به رقم/ ١١٩٥، من طريق حبيب بن أبي ثابت قال: سمعت أبا العباس المكي، - وكان شاعرًا - وكان لا يتهم في حديثه - قال: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، فذكر الحديث.

(٤) صحيح البخاري (٣/ ٤١) كتاب الصوم، باب صوم داود عليه السلام، رقم/ ١٩٨٠، ومسلم في الصحيح (٢/ ٨٢٧) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩، من طريق أبي قلابة، عن أبي المليح، قال: دخلت مع أبيك على عبد الله بن عمرو، وفيه: ((لا صوم فوق صوم داود عليه السلام شطر الدهر، صم يوماً، وأفطر يوماً)).

(٥) صحيح البخاري (٤/ ١٦٠) كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]، رقم/ ٣٤٨١، ومسلم في الصحيح (٢/ ٨١٢) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩، طريق ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ؛ لكَانَ أَحبَّ إِلَيَّ مِنْ أَهلِي ومَالِي)).[1]

وفِي لَفظٍ: ((قلتُ: يَا رَسُولَ الله لَمْ أُرِدْ بذَلِكَ إِلاَّ الخَيْرَ))،[2] وفِي رِوَايَةٍ: فإِنَّهُ -يَعْنِي دَاوُدَ- ((كَانَ أَعْبَدَ النَّاسِ))،[3] وفِيهِ: ((اقْرأْ القُرآنَ فِي كُلِّ عشرٍ. قلتُ: أطيقُ أفضلَ مِن ذَلِكَ، قَالَ: فَاقرأْه فِي عِشرِين. قَالَ: قُلتُ: فإِنِّي أطيقُ أفضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَاقرأهُ فِي عَشرٍ، قَالَ: قُلتُ: فإِنِّي أطيقُ أفضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَاقرأهُ فِي سَبعٍ وَلاَ تزِدْ، فقَالَ لِي رَسُولُ الله ﷺ: إِنَّك لاَ تَدرِي لَعلَّك يَطولُ بكَ [١٠١/ ب] عُمْرٌ)). قَالَ عَبْدُ الله: فَصرتُ [إِلَى مَا قَالَ إِلّي]))[4][5] .

وعِنْدَ مُسْلِمٍ: ((وَإِنَّ لِوَلدِك عَلَيْكَ حَقاً))[6]، وفِي رِوَايَةٍ: ((فصُمْ مِن كُلِّ جُمعةٍ ثلاثةَ أَيامٍ)).[7] وفِي رِوَايَةٍ: ((لاَ صامَ مَنْ صامَ الأبدَ ثلاثاً))[8] وفِي رِوَايَةٍ: ((فإِنَّ لِعَينك

---

(١) هذه الزيادة في صحيح مسلم (٢/ ٨١٢) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩ وأخرجه الإمام البخاري في الصحيح (٤/ ١٦٠) كتاب الصوم، باب قول الله تعالى: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥] من طريق ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

(٢) صحيح مسلم (٢/ ٨١٣) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٩٥، من طريق يحيى بن أبي كثير وعبدالله بن يزيد عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو به.

(٣) صحيح مسلم (٢/ ٨١٣) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٩٥، من طريق يحيى بن أبي كثير وعبدالله بن يزيد عن أبي سلمة عن عبد الله بن عمرو به.

(٤) هكذا كتبت في المخطوط، وفي صحيح الإمام مسلم (٢/ ٨١٣): ((فصرت إلى الذي قال لي)).

(٥) صحيح مسلم (٢/ ٨١٣) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩، كإسناد الذي قبله.

(٦) صحيح مسلم (٢/ ٨١٤) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩ .

(٧) صحيح البخاري (٨/ ٣١) كتاب الأدب، باب حق الضيف، رقم٦١٣٤ من طريق يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

(٨) صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم/ ١٩٧٧، بلفظ: ((لا صام من =

عَلَيْكَ حَظاً، ولِنَفسِكَ حظاً، ولأَهلِكَ حَظاً).[1]

وفِي رِوَايَةٍ: ((إِذَا أَرادَ أَنْ يتقوَّى أَفطرَ أَياماً وَصامَ مِثلهنَّ كَراهيةَ أَنْ يَتركَ شيئاً فَارقَ عَلَيْهِ النَّبِيَّ ﷺ)) يَعْنِي عَبْد الله[2]، وفِي لَفظٍ: ((أَنكحَني امْرأَةً ذاتَ حَسبٍ فكَانَ يَتعاهدُ كنتَهُ، فَيسألهَا عَنْ بَعْلِها، فَتقولُ: نِعْمَ الرجلُ مِن رجلٍ لَمْ يَطأْ لنَا فِراشاً، ولَمْ يُفتشْ لنَا كَنفاً مُنذُ أَتيناهُ، فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ذَكَرَ ذَلِكَ للنَّبيِّ ﷺ فقَالَ: الْقَنِي بهِ))[3]، هكَذَا خرَّجهُ الأَئمةُ السِّتةُ.[4]

عَطَاء هَذَا اختُلِفَ فِيهِ، فأَبُو العَباسِ الطَّرْقِي[5] يَزعُم أَنَّ النَّسَائِيَّ رَوَاهُ مِنْ طِرِيقِ حَمادٍ

= صام الأبد)) مرتين، وعند مسلم في الصحيح (٢/ ٨١٤) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم١١٥٩، ((لا صام من صام الأبد)) ثلاثاً، جميعهم من طريق عطاء، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(١) صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم/ ١٩٧٧، وأخرجه مسلم في الصحيح (٢/ ٨١٤) كتاب الصيام، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩ كإسناد الذي قبله.

(٢) صحيح البخاري (٦/ ١٩٦) كتاب فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن؟ رقم / ٥٠٥٢، من طريق مغيرة، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٩٦) كتاب فضائل القرآن، باب في كم يقرأ القرآن؟ رقم/ ٥٠٥٢،كالسابق.

(٤) أخرجه البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصوم، باب حق الأهل في الصوم، رقم/ ١٩٧٧، ومسلم (٢/ ٨١٣) في كتاب الصوم، باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩، والترمذي (٢/ ١٣١) في كتاب الصوم، باب ما جاء سرد الصوم، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٢١)، كتاب الصلاة، باب في كم يقرأ القرآن؟ والنسائي (٤/ ٢١٥) كتاب الصوم، باب صوم عشرة أيام من الشهر واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وابن ماجه مختصراً (٢/ ٣٧٠) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في كم يستحب يختم القرآن؟ من طُرق عن عمرو بن العاص رضي الله عنهما به.

(٥) أبو العباس الطرقي هو: أحمد بن ثابت بن محمد الطرقي، وطرق قرية من أصبهان، كان عارفاً بالفقه والأصول والأدب، حسن التصنيف، قال ابن النجار: له مصنفات حسنة منها :كتاب (اللوامع في أطراف =

عَنْ عَطَاء بْن السَّائبِ، وغَيْره يَزعمُ أَنَّهُ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ، فيُنظَر.

عَلَى أَنَّ عَطَاء بْنَ السَّائبِ لَهُ رِوَايَةٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَمْرو، ورَوَاهُ أَيضاً عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو نَفْسه مِنْ غَيْرِ وَاسطةٍ.[1]

قَالَ البَزارُ: "حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى عَنْ عَبْدِ العَزيزِ[2] بْنِ نُمَيرٍ، حَدَّثَنَا الحَجَّاجُ بْنُ أَرطأَةَ[3] عَنْ عَطَاء [بْنِ السَّائبِ][4] عَنْ عَبْدِ الله بْنْ عَمْرو فذَكَرهُ".[5]

= الصحيحين). توفي سنة إحدى وعشرين وخمسمئة (٥٢١هـ). ينظر: الوافي بالوفيات (٦/ ١٥٧).

(١) لم أقف على من ذكر هذا الاختلاف، وحديث عطاء عند الإمام البخاري في الصحيح (٣/ ٤٠) كتاب الصيام، باب حق الأهل في الصوم، من طريق ابن جريج عنه عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٢) في مسند البزار (٦/ ٣٧٩): عن عبد الله بن نمير.

(٣) الحجاج بن أرطاة بن ثور بن هبيرة بن شراحيل بن كعب، مفتي الكوفة مع الإمام أبي حنيفة، الكوفي الفقيه، روى عن: عكرمة، وعطاء، وأبي إسحاق، حدث عنه: منصور بن المعتمر - وهو من شيوخه - وغندر، وعبد الله بن نمير، قال أبو حاتم وأبو زرعة: صدوق يدلس عن الضعفاء يكتب حديثه، وأما إذا قال: حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه، وقال ابن معين والنسائي: صدوق ليس بالقوي، وقال ابن عدي: إنما عاب الناس عليه تدليسه عن الزهري وغيره، ربما أخطأ في بعض الروايات، فأما أن يتعمد الكذب فلا، وهو ممن يكتب حديثه، قال ابن حجر: حجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس. ينظر: تهذيب التهذيب (٢/ ١٩٦)، تقريب التهذيب ص١٥٢.

(٤) في مسند البزار (٦/ ٣٧٩) ذكر عطاء - مهملاً- بغير نسبة.

(٥) مسند البزار (٦/ ٣٧٩) وفيه: ((قال لي النبي ﷺ: تصوم النهار وتقوم الليل؟ قلت: نعم، قال: فلا تفعل، فإنك إذا فعلت ذلك هجمت العينان، ونفهت النفس))، وإسناده فيه ضعف، فإن كان عطاء المذكور هو ابن السائب كما ذكره مُغْلَطاي نقلاً عن البزار، وكما ورد عند الإمام الطبراني في المعجم فإنه لا يقبل منه إلا مارواه المتقدمون الأثبات، فكيف وقد روى عنه الحجاج بن أرطاة وهو كثير الخطأ والتدليس!؟.

قال ابن حجر في التهذيب عن عطاء بن السائب: "قال الطبراني: ثقة اختلط في آخر عمره، فما رواه عنه المتقدمون فهو صحيح مثل سفيان وشعبة وزهير وزائدة، وقال يعقوب بن سفيان: هو ثقة حجة، وما روى عنه سفيان وشعبة وحماد بن سلمة؛ سماعُ هؤلاء سماع قديم، وكان عطاء تغير بآخره،، وفي رواية =

قَالَ: "حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا سَلمةُ بْنُ الفَضلِ[1]، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلمٍ[2] عَنْ عَطَاء عَنْ عَبْدِ الله بْنِ عَمْرو بِهِ".[3]

وقَالَ الطَّبَرَانِيُّ: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْن رَاهَوَيْهِ، حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي مُعاويةَ[4] عَنْ حَجَّاجٍ عَنْ عَطَاء بْنِ السَّائبِ[5] عَنْ ابْنِ عَمْرو.[6]

قَالَ: وأَخْبَرَنا مُحَمَّد بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنا أَبِي عَنْ عِيسَى بْنِ يُونُسَ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ[7] [عَنْ

= جرير وابن فضيل وطبقتهم ضعيفة، وقال الدارقطني في العلل: اختلط ولم يحتجوا به في الصحيح ولا يحتج من حديثه إلا بما رواه الأكابر شعبة والثوري ووهيب ونظراؤهم، وأما ابن علية والمتأخرون ففي حديثهم عنه نظر". ينظر: تهذيب التهذيب (٧/ ٢٠٣)

(١) سلمة بن الفضل الرازي الأبرش الأزرق، أبو عبد الله الأنصاري قاضي الري، روى عن حجاج بن أرطاة وإسماعيل بن مسلم المكي، وسفيان الثوري، وعنه: عبد الله المسندي، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، قال ابن أبي حاتم: محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، وثقه ابن معين، وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وقال البخاري: عنده مناكير، وقال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ. توفي بعد التسعين ومئة (١٩٠هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٣٠٥، تهذيب التهذيب (٤/ ١٥٣)، تقريب التهذيب ص٢٤٨.

(٢) إسماعيل بن مسلم المكي، روى عن عطاء بن أبي رباح، ومحمد بن سيرين، والزهري، روى عنه: سفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وسلمة بن الفضل الأبرش، قال يحيى القطان: لم يزل مختلطاً، كان يحدثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب، وعن أحمد بن حنبل: منكر الحديث، قال البخاري: تركه يحيى وابن مهدي، وتركه ابن المبارك.

ينظر: الضعفاء والمتروكون للدارقطني (١/ ٢٥٥)، تهذيب الكمال (٣/ ١٩٨)، تقريب التهذيب ص١١٠

(٣) مسند البزار (٦/ ٣٨٠) الحديث ضعيف جداً، إسماعيل المكي متروك الحديث.

(٤) أبو معاوية هنا هو: محمد بن خازم الضرير، تقدم.

(٥) عند الطبراني في المعجم (١٣/ ٤٦٥) جاء ذكر عطاء مهملاً.

(٦) المعجم الكبير (١٣/ ٤٦٥).

(٧) جاء عند الطبراني (١٣/ ٤٦٦) :الأوزاعي الأزدي، قال د. سعد الحميد في تحقيقه على المعجم الكبير: "كذا جاء إسناد هذا الحديث في الأصل، فإن سلم من التصحيف والسقط، فلعل الأوزاعي هذا هو: عبد الله بن عامر أبو عبد الرحمن الهمداني، ثم الأوزاعي الأزدي، ترجمته في التاريخ الكبير (٥/ ١٥٦)، وتاريخ دمشق =

عَطَاء](١) عَنْ عَبْدِ الله فذَكَرهُ.(٢)

ولَمَّا ذَكَرَ البَزارُ حَدِيثَ عَمْرو بْنِ أَوْسٍ المُبتدَأ بِهِ أَولَ الْبَابِ، قَالَ: "هَذَا الْحَدِيثُ لاَ نَعلمُه يُروَى بِهَذَا اللفْظِ عَنْ ابْنِ عَمْرو إلاَّ بِهَذَا الإِسنادِ".(٣)

وعِنْدَ النَّسَائِيّ قَالَ عَبْدُ الله: ((كُنتُ رَجلاً مُجتهداً فَتزوَّجتُ، فَجاءَ أَبِي إِلَى المرأةِ، فقَالَ لَهَا: كيفَ تجِدِينَ بعْلَكِ؟ فقَالَتْ: نِعْمَ الرجلُ مِنْ رَجلٍ مَا يَنامُ ومَا يُفطرُ!. فَوقعَ بَينِي وبَيْنَ أَبِي. فقَالَ: زوَّجتكَ امَرأَةً مِنْ المُسلِمِين فَفعلتَ بِهَا مَا فَعلتَ؟ فلَمْ أُبالِ مَا قَالَ لِمَا أَجدُ مِنْ [القُوةِ](٤) إِلَى أَنْ بلغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فقَالَ:)). ح (٥)

= (٢٩/ ٢٨٢)، وهو من الرواة عن معاوية، ويبعد أن يدركه عيسى بن يونس، فلابد أن يكون بينهما واسطة. ولا يبعد أن يكون الأوزاعيُّ هذا هو أبا عمرو عبد الرحمن بن عمرو؛ الإمام المشهور، فهو من شيوخ عيسى بن يونس كما في تهذيب الكمال (٢٣/ ٦٤)، وهو يروي هذا الحديث عن عطاء بن أبي رباح، عن عبد الله بن عمرو؛ كما تقدم في تخريج الحديث السابق، فيكون في الإسناد سقط وتصحيف، والله أعلم.

(١) ليس في سند الطبراني عطاء، وإنما فيه عن الأوزاعي عن عبد الله بن عمرو مباشرة.

(٢) المعجم الكبير (١٣/ ٤٦٦) من طريق الأوزاعي الأزدي عن عبد الله بن عمرو؛ أن النبي ﷺ قال: ((لا صام من صام الأبد)).

(٣) مسند البزار (٦/ ٣٥٦).

(٤) ما بين المعقوفين طمس، والمثبت من سنن النسائي.

(٥) المجتبى من سنن النسائي (٤/ ٢١٠) كتاب الصيام، صوم يوم وإفطار يوم، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (١١/ ٣٧٥)، والنسائي في السنن الكبرى له (٣/ ١٨٨) والبزار في المسند (٦/ ٣٣٧)، وابن خزيمة في الصحيح (٣/ ٢٩٣)، والبغوي في معجم الصحابة (٣/ ٢٦٣)، والطحاوي في مشكل الآثار (٣/ ٢٦٦)، وابن حبان في صحيحه (١/ ١٨٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٩٠) من طريق حصين بن عبد الرحمن.

وأخرجه الإمام أحمد في المسند في موضع آخر (٨/ ١١) من طريق مغيرة بن الضبي ،كلاهما (حصين والمغيرة) عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

وجاء لفظ النسائي فيه: ((فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: لكني أنا أقوم وأنام، وأصوم وأفطر، فقم ونم، وصم =

زَادَ البَزارُ: ((أَنَّ لكُلِّ عُمْلٍ شِرةً، ولِكُلِّ شِرَةٍ فترةٌ فمَنْ كَانَتْ فترتهُ إِلَى سُنَّتِي فقَدْ اهْتدَى، ومَنْ كَانَتْ فترتهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ فقَدْ هَلكَ)).[1]

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ: ((صُمْ يَوماً ولكَ أجرُ مَا بقِي. قَالَ: إِنِّي [١٠٢/ أ] أطيقُ أكثرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: صُمْ ثلاثةَ أيامٍ ولكَ أجرُ مَا بقِي، قَالَ: إِنِّي [أطيقُ][2] أكثرَ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: صمْ أربعةَ أيامٍ ولكَ أجرُ مَا بقِي، قَالَ: إِنِّي أطيقُ أكثرَ مِن ذَلِكَ. قَالَ: صمْ أفضلَ الصّيامِ عِنْدَ اللهِ صومَ دَاوُدَ))،[3] وفِي لفظٍ: ((صُمْ مِنْ كُلِّ عشرةِ أَيَّامٍ يَوماً ولكَ أجرُ تِلْكَ التسعةِ، فقلتُ: إِنِّي أطيقُ أقْوَى مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصمْ مِنْ كُلِّ ثمانيةِ أيامٍ يَوماً ولكَ أجرُ تِلْكَ التسعةِ، فَقلتُ: إِنِّي أطيقُ أقْوَى مِنْ ذَلِكَ، فقَالَ: صُمْ مِنْ كُلِّ سبعةٍ[4] أيامٍ [يَوماً] ولكَ أَجرُ تِلْكَ الثمانيَة، قلتُ: إِنِّي أطيقُ أقوَى مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَصمْ يوماً وأَفطرْ

= وأفطر»، قال: صم من كل شهر ثلاثة أيام، قلت: أنا أقوى من ذلك، قال: صم صوم داود، صم يوماً وأفطر يوماً، قلت: أنا أقوى من ذلك، قال: اقرأ القرآن في شهر، ثم انتهى إلى خمس عشرة، وأنا أقول: أنا أقوى من ذلك))، والحديث صحيح، وإسناد رجاله ثقات، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/ ١٩٣): رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

(١) مسند البزار (٦/ ٣٣٧) من طريق حصين بن عبد الرحمن، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بمثله.

(٢) مابين المعقوفين سقط من الأصل، والمثبت من سنن النسائي.

(٣) المجتبى من سنن النسائي (٤/ ٢١٢) كتاب الصيام، ذكر الزيادة في الصيام والنقصان، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وفي السنن الكبرى له (٣/ ١٩٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه (٢/ ٨١٧)،كتاب الصيام باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به، رقم/ ١١٥٩، والإمام أحمد في المسند (١١/ ٥١٤) من طريق شعبة، عن زياد بن فياض، عن أبي عياض، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به.

والحديث صحيح، وأبو عياض: هو عمرو بن الأسود العنسي ثقة عابد من كبار التابعين، وزياد بن فياض هو الخزاعي أبو الحسن الكوفي ثقة عابد كذلك. ينظر: تقريب التهذيب ص٤١٨، ٢٢٠.

(٤) في الأصل تسعة.

يَوماً)).[1]

وفِي لفظٍ: ((صُمْ يَوماً ولكَ أجرُ عشرةِ أيامٍ، قَالَ: قلتُ: زدنِي يَا رَسُولَ الله، قَالَ: صُمْ يَومَين ولكَ تِسعةٌ، قَالَ: قلتُ: زِدنِي، قَالَ: صُمْ ثلاثةَ أيامٍ ولكَ ثمانيةُ أيامٍ)).[2]

وفِي لفظٍ: ((أدلّكَ عَلَى صَومِ الدهرِ ثَلاثَة أَيامٍ مِنْ كُلِّ شَهرٍ، قلتُ: إِنِّي أطيقُ أفضلَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصمْ خَمسة أيامٍ، قلتُ: إِنِّي أطيقُ أكثرَ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَصمْ عَشراً، قلتُ: إِنِّي أطيقُ أكثرَ مِن ذَلِكَ)).[3] وفِي لَفظٍ: ((لَمَّا ذُكرَ لَهُ صِيامُ دَاوُدَ ﷺ قَالَ: ومَنْ لِي

---

(١) المجتبى من سنن النسائي (٤/ ٢١٢) كتاب الصيام، باب ذكر الزيادة في الصيام والنقصان، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وله في السنن الكبرى (٣/ ١٩٣)، والإمام أحمد في المسند (١١/ ٦٥٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٥٨٩) من طريق أبي العلاء، عن مُطَرِّف، عن ابن أبي ربيعة، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

والحديث صحيح، إسناد رجاله ثقات، وأبو العلاء هو: يزيد بن عبد الله بن الشخيّر، أخو مطرِّف، ثقة، من الثانية كما في التقريب ، وابن أبي ربيعة هو: الحارث بن عبد الله المخزومي، المكي أمير الكوفة المعروف بالقُباع، صدوق من الثانية. تقريب التهذيب ص١٤٦، ٦٠٣.

(٢) المجتبى من سنن النسائي (٤/ ٢١٣) كتاب الصيام، ذكر الزيادة في الصيام والنقصان، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وفي السنن الكبرى (٢/ ١٩١)، والإمام أحمد في المسند (١١/ ١٠٣)، والبزار في المسند (٦/ ٤٣٥)، والطحاوي في شرح مشكل الآثار (١٥/ ١٢٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٤١٧) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن شعيب بن عبد الله بن عمرو عن أبيه به.

والحديث صحيح ورواية شعيب عن جده مقبولة، قال الذهبي في ميزان الاعتدال (٣/ ٢٦٦) في ترجمة عمرو بن شعيب؛ في كلامه عن شعيب والد عمرو: "حدث عنه ولداه: عمرو، وعمر، وثابت البناني فنسبه إلى جده، فقال: شعيب بن عبد الله بن عمرو، قال: وصرح البخاري في ترجمة شعيب بأنه سمع من جده عبد الله، وهذا لا ريب فيه، وقد قال ابن حجر في التقريب ص٢٦٧: "صدوق ثبت سماعه من جده".

(٣) سنن النسائي (٤/ ٢١٣) كتاب الصيام، ذكر الزيادة في الصيام والنقصان، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وله في السنن الكبرى (٣/ ١٩١، والبزار في المسند (٦/ ٣٨٠)، والطبري في تهذيب

=

بِهَذَا يَا رسولَ الله)).[1]

قَالَ القُرْطُبِيُّ: "مَنْ لاَ بَصيرةَ عِنْدَه ظَنَّ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الله مُضطربٌ، ولَيْسَ كَمَا ظنَّ، فإِنَّهُ إِذَا تَتبعَ أَلفاظهُ وضمَّ بَعْضَها إِلَى بَعْضٍ انْتظمَتْ فُصولهُ وتَناسبَت، إِذْ لَيْسَ فِيهِ اخْتلافُ تَناقضٍ، بلْ يرجعُ اخْتلافهُ إِلَى أَنَّ بَعْضَهم ذَكَرَ مَا سَكتَ عَنْهُ غَيْرُهُ، وفصَّلَ بَعْضَ مَا أَجملَه غَيْرهُ".[2]

وقَالَ ابْنُ التِّينِ: "المَعنَى فِيهِ: المُؤمنُ لَمْ يتَعَبَّدْ بالصِّيام خَاصةً، بل تعبّدَ بِالحجِّ والجِهادِ وغَيْرِهما، فإِذَا اسْتفرغَ جُهدهُ بِالصّوم خَاصةً انْقطعتْ قُوَّتهُ وبَطلتْ العِباداتُ فأُمرَ أَنْ يَستبقِي قُوتهُ للعِباداتِ وبيَّن ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ: ((ولاَ يَفِرُّ إِذَا لاَقَى)).[3][4]

وقَوْلهُ: ((لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأبَدَ))، يَعْنِي: بِصومِ الأَيامِ المَنهِي عَنْهَا، وإِلاَّ فهُوَ أَفضلُ.[5]

وقَوْلهُ: ((لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)): "يَحتملُ أَنْ يَكونَ هَذَا للمُخاطَبِ لِما عَلِمَ مِن حَالهِ

= الآثار (١/ ٤٨٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٤٢٧) من طريق مُطَرِّف بن طَريف، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي العباس، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما،

(١) المجتبى من سنن النسائي (٤/ ٢١٣) كتاب الصيام، ذكر الزيادة في الصيام والنقصان، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه، وفي السنن الكبرى له (٣/ ١٩٣)، والحديث في صحيح البخاري (٣/ ٤٠) كتاب الصيام، باب حق الأهل في الصوم، من طريق ابن جريج عن عطاء، عن أبي العباس الشاعر عن عبد الله بن عمرو العاص به، بدون قوله: ((ومن لي بهذا يا نبي الله؟)).

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/ ٢٢٤).

(٣) والمقصود: أنه لم يتكلف من العمل ما يوهنه عن لقاء العدو. التوضيح شرح الجامع الصحيح (١٣/ ٤٦٩).

(٤) ذكر هذا الخطابي في أعلام الحديث (٢/ ٩٧٧)، التوضيح شرح الجامع الصحيح (٩/ ٥٩)، ولم أقف على من عزاه لابن التين.

(٥) إكمال المعلم (٤/ ١٢٦).

ومُنتهَى قُوتِه، وأَنَّ مَا هُوَ أَكثر مِنْ ذَلِكَ يُضعفهُ عَنْ فَرائِضهِ، ويَقعدُ بِهِ عَنْ حُقوقِ نَفْسهِ"[1] يُوضحهُ أَنَّهُ ﷺ لَمْ يَمنعْ حَمزةَ بْنَ عَمْرو عَنْ سَردِ[2] الصَّومِ.[3]

وقَالَ ابْنُ التِّينِ: "اسْتدلَّ مَنْ مَنعَ صَومَ الدَّهرِ بِخمسةِ أَشْياء: الأَوَّل: [١٠٣/ ب] قوْلهُ ﷺ ((ولاَ تَزِدْ))، ولَمْ يَكنْ يَنهَى عَنْ فِعْلِ الأَفضلِ.

الثَّانِي: قَوْلهُ: ((صُمْ وأَفْطِرْ)) ولَمْ يَكنْ لِيأمرَ بِالأَدْنَى.

الثالثُ: قَوْلهُ: ((لاَ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ)).

الرابعُ: دُعاؤهُ عَلَى مَنْ صَامَ الأبدَ.

الخَامسُ: قوْلهُ: ((لاَ صَامَ وَلاَ أَفْطَرَ))؛ يُرِيدُ أَنَّهُ لَمْ يُكتبْ لَهُ أجرُ الصَّائمِ".[4]

وذَهَبَ جَماعةُ الفُقهاءِ إِلَى جَوازِ صَومهِ إِلاَّ الأيامَ المَنهِي عَنْهَا[5]، خِلافاً لأَهلِ الظَّاهرِ.[6]

وقَالَ المُهلَّبُ: "هَذَا يَدلُّ أَنَّ دَاوُدَ ﷺ ينامُ أَولَ الليْلِ، ثُمَّ يَقومُ فِي الوَقتِ الذِي يُنادِي فِيهِ اللهُ -جلَّ وَعزَّ-: هَلْ مِنْ سَائلٍ؟ ثُمَّ يَستدركُ مِن النومِ مَا يَستريحُ بِهِ مِنْ نَصَبِ القِيامِ فِي بَقيةِ الليلِ، وهَذَا هُوَ النومُ عِنْدَ السحرِ عَلَى مَا بوَّبَ لَهُ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: وإِنَّمَا

---

(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (٩/ ٥٩).

(٢) السرد: المتابعة بين الأيام في الصوم. ينظر معناه في: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٥٨).

(٣) صحيح البخاري (٣/ ٣٣) كتاب الصوم، باب الصوم في السفر والإفطار عن عائشة رضي الله عنها: ((أن حمزة بن عمرو الأسلمي قال: ((يا رسول الله إني أسرد الصوم)).

(٤) غريب الحديث، لابن سلام (١/ ٢١) عزاه له. أعلام الحديث، للخطابي (١/ ٦٤١).

(٥) قال ابن الملقن في التوضيح (١٣/ ٤٥٨): "أجاز مالك، وابن القاسم، وأشهب صيامه، وقال ابن حبيب: إنما النهي إذا صام فيه ما نهي عنه، وهو مذهب سائر الفقهاء إلا الظاهرية، فإنهم أثموا فاعله عمداً بظاهر أحاديث النهي عنه". ينظر: النوادر والزيادات (٢/ ٧٧).

(٦) المحلى لابن حزم (٤/ ٤٣٢).

صَارتْ هَذِهِ الطّريقةُ أَحبَّ إِلَى الله -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ أجلِ الأَخْذِ بالرفقِ عَلَى النفسِ خشيةَ السآمَةِ والمللِ الذِي هُوَ سَببٌ إِلَى تركِ العبادةِ، واللهُ -تَعَالَى- يُحبُّ أَنْ يُديمَ فَضلهُ، وَيُوالِي إِحسانهُ أَبداً، وقَدْ قَالَ ﷺ: ((إِنَّ اللهَ لاَ يملُّ حَتَّى تملُّوا))[1] يَعْنِي: لاَ يَقطعُ المجازاةَ عَلَى العِبادةِ حَتَّى تَقطعُوا أَنتم العَملَ، فأَخرجَ لَفظَ المجازاةِ بلفظِ الفعلِ؛ لأَنَّ المللَ غَيْرُ جَائزٍ عَلَى الله -جلَّ وعزَّ-، وَلاَ هُوَ مِن صِفاتهِ،[2] ويَدلُّ عَلَيْهِ حَدِيثُ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-: **((أحبَّ العملِ إِلَى النبي ﷺ الدَّائِم. قَالَ مَسروقٌ: قلتُ: متَى يقومُ؟ قَالَتْ: إِذَا سمعَ الصّارخَ))"**.[3][4]

ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ[5] أَخْبَرَنَا أَبُو الأَحْوَص.[6]

"نسبَ ابْنُ السّكنِ مُحَمَّداً هَذَا، فقَالَ: ابْنُ سَلَّامٍ، قَالَ الجيَّانِي: وفِي كِتابِ أَبِي ذرٍّ عَنْ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٤) كتاب التهجد، باب - هكذا ورد بدون تسمية- رقم/ ١١٥١، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٤٢) رقم/ ٧٨٥ من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها به.

(٢) ينظر: حكى الخلاف في صفة الملل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله، وعلق عليه بقوله: وعلى كل حال يجب علينا أن نتفق أن الله تعالى منزه عن كل صفة نقص منها الملل فالمراد به ملل ليس كملل المخلوقين انتهى . ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيميه (١/ ١٧٤)

(٣) حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب الصلاة، باب من نام عند السحر من طريق مسروق عنها رضي الله عنها به.
ومعنى الصارخ الديك، والصرخة: الصيحة الشديدة. فتح الباري (٣/ ١٧).

(٤) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١٢٢)، فتح الباري (٣/ ١٦).

(٥) هو محمد بن سلام، صرح به الإمام البخاري في سنده، صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب التهجد، باب من نام عند السحر.

(٦) يشير إلى الحديث الثالث من هذا الباب في صحيح البخاري (٢/ ٥٠) كتاب الصلاة، باب من نام عند السحر، قال فيه: حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا أبو الأحوص، عن الأشعث، قال: ((إذا سمع الصارخ قام فصلى)).

الحَموِيِّ: مُحَمَّدُ بْنُ سَالمٍ". [1]

وكَذَا قَالَه: أَبُو الوَليدِ [2] فِي كِتابِ «الجرْحِ والتَّعديلِ»، ثُمَّ قَالَ: "وسَألتُ عَنْهُ أَبا ذرٍّ، فقَالَ لِي: أَراهُ ابْنَ سلَّامٍ، وسَها فِيهِ الحَموِي، وَلاَ أَعْلَمُ فِي طَبقةِ شيوخِ الْبُخَارِيِّ مُحَمَّد بْنَ سَالمٍ". [3]

وقَوْله: فِي بابِ حقِّ الضيفِ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ [4] أَخْبَرَنا إبراهيمُ [5]:

قَالَ أَبُو عَلِي الجيَّانِي: [6] "لَمْ ينسبهُ أَبُو نَصْرٍ وَلاَ غَيْره مِنْ شُيوخِنا" [7]، ورَوَاهُ أَبُو نُعَيْم الأَصبَهانِي فِي «مُستخرجهِ» عَنْ أَبِي أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الله بْنُ شِيرَوَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ -يَعْنِي ابْن رَاهَويهِ- أَخْبَرَنا هَارونُ" [8]

---

(١) تقييد المهمل وتمييز المشكل (١/ ٤٨٥).

(٢) المقصود أبو الوليد الباجي في كتابه (التعديل والتجريح).

(٣) التعديل والتجريح (٢/ ٦٨٣).

(٤) إسحاق هنا هو: إسحاق بن إبراهيم بن راهويه. التعديل والتجريح (١/ ٣٧٢).

(٥) صحيح البخاري (٣/ ٩٣) كتاب الصوم، باب حق الضيف في الصوم، (وليس فيه أخبرنا إبراهيم)، وإنما قال: حدثنا إسحاق، أخبرنا هارون بن إسماعيل، حدثنا علي، حدثنا يحيى، قال: حدثني أبو سلمة، قال: حدثني عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: دخل علي رسول الله ﷺ، فذكر الحديث، يعني: ((إن لزورك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، فقلت: وما صوم داود؟ قال: نصف الدهر)).

(٦) الجيَّاني هو: الحسين بن محمد الغساني الأندلسي.ينظر: تذكرة الحفاظ (٤/ ٢٢).

(٧) تقييد المهمل وتمييز المشكل (١/ ٣٦٩).

(٨) قد أخرج أبو نعيم في «المستخرج على صحيح مسلم» حديث عمرو بن العاص بألفاظٍ كثيرة، لكن لم أقف عليه بهذا السند، وهو عنده في حلية الأولياء (٣/ ٣٢٠) بسند آخر عن عبد الله بن شيرويه، عن إسحاق بن راهويه، عن عيسى بن يونس حدثنا الأفريقي عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الرحمن بن رافع، قال: ((لما كبر عبد الله بن عمرو بن العاص واشتد عليه قراءة القرآن قال: إني لما جمعت القرآن أتيت رسول الله ﷺ فقلت له: إني قد جمعت القرآن فافرضه علي، قال: اقرأه في الشهر، قال: قلت: إني أقوى من ذلك، قال: اقرأه في الشهر مرتين، قلت: إني أقوى من ذلك، قال: اقرأه في الشهر ثلاثاً، قال: فقلت: إني أقوى من ذلك، قال: اقرأه في كل ست، قلت: إني أقوى من ذلك، قال: اقرأه في كل ثلاث، قلت: إني أقوى من =

فذَكَرهُ.[1]

وقَوْلهُ: ((هَجَمَتْ عينُكَ))، قَالَ أَبُو عَمْرو: غَارتْ[2]، صَاحبُ «الْعينِ»: "تهجمُ هَجماً وهُجوماً"[3]، والهَجمُ: الغَلَبَة، والكَثيرُ إِهجامٌ.[4]

الأَصْمعِيُّ: انْهجَمتْ عَينهُ: دَمعتْ. ذَكَرهُ فِي «الْموعبِ».[5]

وقَالَ القُرْطُبِيُّ: "يَحتملُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ هَجمتْ العينُ عَلَيْهِ بِغلبةِ [١٠٤/ أ] النومِ لِكثرةِ السهرِ السَّابقِ، فَينقطعُ [عمَّا][6] الْتزمَ، فَيدخلُ فِي ذَمِّ مَن ابْتدعَ رَهبانيةً ولَمْ يرْعَها، وقَالَ ﷺ: ((يَا عَبْدَ الله! لاَ تَكُنْ مثلَ فلانٍ كَانَ يقومُ الليلَ فتركَ قيامَهُ))".[7][8]

والزُّورُ: مَصدرٌ يُقامُ مَقامَ الاسمِ، كقَوْلِهم: صومٌ، أَيْ صَائمٌ، ونومٌ أَيْ نَائمٌ، وقِيلَ: زورٌ: جمعُ زائرٍ مثلَ شَاربٍ وشرْب، ورَاكبٍ وركْب[9]، وَلاَ يُثنَّى وَلاَ يُجمَع، ذَكَرهُ ثَعْلبُ.[10]

= ذلك، قال: فغضب، وقال: قم فاقرأ)).

(١) عزاه لأبي نعيم الكرماني في الكواكب الدراري (٩/ ١٣٣)، وابن حجر في فتح الباري (١/ ٢٢٩).

(٢) لم أقف عليه في كتب اللغة، وعزاه ابن سلام له في غريب الحديث (١/ ٢١).

(٣) العين (٣/ ٣٩٦).

(٤) جمهرة اللغة (٣/ ١٢٩٨)، المخصص (٣/ ٢٠٠).

(٥) لم أقف عليه في الموعب، وهو مفقود، وذكره عن الأصمعي ابن سلام في الغريب المصنف (١/ ٣٢٧)، والأزهري في تهذيب اللغة (٦/ ٤٥).

(٦) مابين معقوفتين طمس، وإثباته من المفهم.

(٧) صحيح البخاري (٢/ ٥٤) كتاب التهجد، باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه، رقم/ ١١٥٢.

(٨) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/ ٢٢٤).

(٩) لم أقف على ما ذُكر عن ثعلب، ولعل كتابه مفقود، ينظر حول المعنى المذكور: المحكم والمحيط الأعظم (٩/ ١٠١)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (١/ ٣١٣)، النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/ ٣٨١).

(١٠) هو: أحمد بن يحيى بن زيد بن سَيّار النحوي المعروف بثعلب؛ كان إمام الكوفيين في النحو واللغة، كان =

وعَنْ الزَّمخشريِّ: الزَّوْر: الكَثيرُ الزِّيارةِ[1]، وقَالَ القَزازُ: هُم القومُ الزوَّار ذُكراناً أَوْ إِناثاً، وهُو: الضَّيفُ.[2]

وقَوْلـهُ: ((وإنَّ لِزَوجِكَ عَلَيْكَ حَقّاً))، هَـذِهِ هِـيَ اللغـةُ العُليَـا، وكَـانَ الأَصـمعِي يضعِّفُ غَيْرَها، وإنْ ذَا الرُّمَّة فِي قَوْلهِ:

أذُو زَوْجَةٍ فِي المصْرِ أُمّ ذُو [قَرابةٍ][3]		فَأنتَ فِي البَصْرَةِ العامَ ثَاوياً[4]

غَيْر حجةٍ، فقِيلَ لَهُ: فَما تقولُ فِي قوْلِ الفَرزدَقِ[5]:

وإِنَّ الَّذِي يَسْعَى ليُفْسِدَ زَوْجَتِي		كَسَاعٍ إِلى أُسْدِ الشَّرَى يَسْتَبِيلُها[6]

فلَمْ يُجِرْ جَواباً، كَذَا ذَكَرهُ ابْنُ السَّيِّدِ وغَيْره.[7]

= ثقة حجة صالحاً مشهوراً بالحفظ وصدق اللهجة والمعرفة بالعربية ورواية الشعر القديم، من تصانيفه: (كتاب المصون)، و(اختلاف النحوين)، و(معاني القرآن). توفي سنة إحدى وتسعين ومئتين (٢٩١هـ). ينظر: وفيات الأعيان (١/ ١٠٢)، سير أعلام النبلاء (١٤/ ٥).

(١) لم أقف عليه عن الزمخشري، وذكر هذا المعنى ابن عباد في المحيط (٩/ ٨٢).

(٢) كتاب القزاز مفقود، والمعنى موجود في كتاب معجم مقاييس اللغة، لابن فارس (٣/ ٣٦) مادة: (زور).

(٣) في ديوان ذي الرمة (١/ ٨٥): (ذو خصومة).

(٤) ديوان ذي الرمة (١/ ٨٥).

(٥) الفرزدق هو: همام بن غالب، ويقال: هميم، ابن صعصعة التميمي الدارميّ، أبو فراس، الشهير بالفرزدق: شاعر، من النبلاء، من أهل البصرة، عظيم الأثر في اللغة، كان يقال: لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب، ولولا شعره لذهب نصف أخبار الناس، توفي ببادية البصرة، سنة عشر ومئة (١١٠هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٤/ ٥٩٠)، شذرات الذهب (١/ ١٤١).

(٦) أصل المنطق، لابن السكّيت (١/ ٢٣٥)، وفي قوله: (يستبيلها) ثلاثة أقوال: قيل معناه: يقول لها: ما بالك؟ وقيل: معنى (يستبيلها) يسعى في الإضرار بها والفساد، والقول الثالث: أن معنى (يستبيلها): يطلب بولها. وهذا القول أصح الأقوال. ينظر: الاقتضاب في شرح أدب الكتاب (٣/ ٢٦٥).

(٧) الصحاح تاج اللغة (٤/ ١٦٤٢)، ونقل تضعيف الأصمعي أصحاب الشروح كالدماميني في مصابيح الجامع (٧/ ٦٨)، وابن حجر في فتح الباري (٦/ ٣٢٥)، والقسطلاني في إرشاد الساري (٥/ ٢٨٢).

وفي «المُحكمِ»: "وهِيَ زوجُهُ وزَوجتهُ، وأَباها الأَصمَعِي بالهاءِ، وزَعَمَ الكِسائِي عَنْ القَاسمِ بْن مَعنٍ أَنَّهُ سمعهُ مِنْ أَزْد شَنوءَة بغَيْر هاءٍ، والكَلامُ بِالهاءِ، إلاَّ أَنَّ القُرآنَ العَظيمَ جاءَ بالتذْكيرِ ﴿ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ﴾ [البقرة: ٣٥]، هَذَا كُلّه قوْلُ اللِّحْيانِي.

قَالَ بَعْضُ النَّحويين: يَضعُه أهلُ الحِجازِ للمُذكَّرِ والمُؤنثِ وَضْعاً وَاحداً، تقولُ المرأةُ: هَذَا زَوجِي، ويقولُ الرجلُ هَذِهِ زَوجِي، وبنُو تَميمٍ يَقولونَ: هِيَ زَوجتهُ، وجمْعُ الزوجِ أَزواجٌ، وزُوَجه، وقَدْ تزوَّجَ امرأةً، وزوَّجه إِياهَا وبِها، وأَبى بَعْضُهم تَعديتَهُ بالْبَاءِ".[١]

وفِي «الجَامعِ»: "ولاَ تقولُ: تزوَّجتُ بِامرأةٍ، فأمَّا قَوْلهُ -جلَّ وعزَّ-: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾ [الدخان: ٥٤] فمَعْنَاهُ قرَّناهُم بِهنَّ، وهُوَ مِنْ قَوْلهِ -جلَّ وعزَّ-: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾ [الصّافات: ٢٢] أَي وقُرناءَهم"[٢]، واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَم. وقَالَ يُونُسُ: "لَيْسَ فِي كِلامِ العَربِ تزوَّجتُ بِامرأةٍ"[٣].

وفِي «المَعانِي» للفَراءِ: "تزوَّجتُ بامرأةٍ"[٤]، وفِي «الكِتابِ المنتهَى»: زوجةٌ قَليلٌ فِي الكَلامِ.[٥]

قَالَ الشاعرُ: [١٠٤/ ب]، مِنْ مَنْزِلي قَدْ أَخْرَجَتْنِي زَوْجَتِي.[٦]

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٧/ ٥٢٥).

(٢) الجامع للقزاز مفقود، والمعنى موجود في الصحاح وتاج اللغة (١/ ٣٢٠)، والمخصص (١/ ٣٥٨).

(٣) الصحاح في اللغة، للجوهري (١/ ٣٢٠)، المخصص (١/ ٣٥٨).

(٤) لم أقف عليه في كتاب معاني القرآن له، ونقله عنه الأزهري في تهذيب اللغة (١١/ ١٠٥)، والمطرزي في كتاب المغرب في ترتيب المعرب (٢/ ٢١٣).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) المذكر والمؤنث (١/ ٥١٦)، الخصائص، لابن جني (٣/ ٢٨٩).

وقَالَ أَبُو حاتمٍ: [1] "قرأْنا عَلَى الأَصمعِي قبلَ هَذَا -يَعْنِي قبلَ إنكارِهِ عَلَى ذِي الرُّمَّةِ- لأفصحِ النَّاسِ وهُوَ أَبُو ذُؤَيْبٍ الهذَلِي: [2]

فَبَكَى بَنَاتِي شَجْوَهُنَّ وزَوْجَتِي والطَّامِعونَ إليّ ثمّ تَصَدَّعُوا؛

ولَمْ يُنكرهُ. [3]

وأنشدَ أَيضاً أَبُو حَاتمٍ:

زوجةُ أَشَمَطَ مرهوبٍ بوادِرُه قَدْ صارَ فِي رأْسِه التَّخْوِيصُ والقَزَعُ [4]

والجمعُ زوجاتٌ [5]، قَالَ الشاعرُ: [6]

يَا صاحِ بلّغ ذوِي الزوجاتِ كُلّهمُ .... أَن لَيْسَ رحلٌ إِذَا استرخَت عُرَى الذَنَبِ [7]

وقَوْله: ((صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كلِّ شَهْر)) قَالَ القُرْطُبِيّ: "جاءَ فِي حَدِيثٍ صحيحٍ رَوَاهُ

---

(١) أبو حاتم هو: سهل بن محمد بن عثمان الجشمي السجستاني: من كبار العلماء باللغة والشعر، من أهل البصرة كان المبرّد يلازم القراءة عليه، وكان كثير الرّواية عن أبي زيد وأبي عبيدة والأصمعي، عالماً. ينظر ترجمته: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ٥٨)، وفيات الأعيان (٢/ ٤٣٠).

(٢) أبو ذؤيب الهذلي هو: خويلد بن خالد، مخضرم مشهور، قال الذهبي في التجريد: كان مسلماً على عهد النبي ﷺ، ولم يره، وقدم وشهد السقيفة ومبايعة أبي بكر، والصلاة على النبي ﷺ ودفنه، وكان أشهر هذيل، قال ابن كثير: توفي غازياً بإفريقية في خلافة عثمان. الإصابة في تمييز الصحابة (٢/ ٣٠٥)، حسن المحاضرة (١/ ٢٤٥).

(٣) الخصائص (٢/ ٢٩٥)، المزهر في علوم اللغة، للسيوطي (٢/ ٣٢٣).

(٤) البيت منسوبٌ للأخطل، ولم أقف عليه في ديوانه. ينظر: المذكر والمؤنث، للأنباري (١/ ٥١٦)، تهذيب اللغة (٧/ ١٩٩)، التكملة والذيل والصلة، للصغاني (٤/ ٩).

(٥) المذكر والمؤنث (١/ ٥٠٥).

(٦) البيت منسوب لأبي الغريب النصري، وهو أعرابي له شعر قليل أدرك الدولة الهاشمية، كما في خزانة الأدب (٥/ ٩١).

(٧) لم أقف عليه في الدواوين الشعرية، وهو مذكور في تهذيب اللغة (١١/ ١٠٤)، ولسان العرب، (٢/ ٢٩٢)، ومغني اللبيب لابن هشام (١/ ٨٩٥).

جريرُ بْن عَبْدِ الله عِنْدَ النَّسَائِيِّ فِيهِ تَخصيصُ الأَيَّامِ البِيضِ بالـذِّكرِ، بقَوْلـهِ ﷺ: ((صِيامُ ثلاثةِ أَيامٍ مِنْ كُلِّ شَهرٍ صِيامُ الدَّهرِ أَيامُ البيضِ، صَبيحةُ ثَلاث عَشرةَ، وأَربَع عَشرةَ، وخَمسَ عَشرةَ)).[1]

رَوَينا هَذَا اللفظِ عَنْ مُتقنِي شُيوخِنا برفعِ ((أَيامٍ)) و ((صَبيحَة))، عَلَى إضمارِ المُبتدأِ،كأنَّه قَالَ: هِيَ أَيَّامُ البيضِ عائدًا عَلَى ثلاثةِ أيامٍ، ((وصَبيحةُ)) يُرفَعُ عَلَى البدلِ مِنْ أَيامٍ، ومَن خَفضَ فِيهِمَا فعَلى البَدلِ مِنْ الأيامِ المُتقدمةِ، وعَلَى التقْديرَينِ فهَذَا الحَدِيثُ مُقيَّدٌ بِمطلقِ الثَّلاثةِ الأَيامِ الَّتِي صَوْمها كَصومِ الدَّهرِ، عَلَى أَنَّهُ يَحتملُ أَنْ يَكونَ النَّبِيُّ ﷺ عيَّنَ هَذِهِ الأيامَ لأَنَّهَا وسطُ الشَّهرِ وأعْدلُهُ،كَمَا قَالَ: ((خَيرُ الأُمورِ

---

(١) سنن النسائي (٤/ ٢٢١) كتاب الصيام، باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٩٩)، وأبو يعلى في المسند (١٣/ ٤٩٢)، والطبري في تهذيب الآثار (١/ ٣٣٣)، والطبراني في المعجم الأوسط (٧/ ٢٩٨)، وفي المعجم الصغير (٢/ ١٣٤)، وفي المعجم الكبير (٢/ ٣٥٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٧٤) من طريق عبيد الله بن عمرو الرقي عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن جرير به.

قال الطبراني بعده: "لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق إلا زيد بن أبي أنيسة".

والحديث فيه عبيد الله بن عمرو الرقي ثقة فقيه ربما وَهِم. تقريب التهذيب ص٣٧٣، وزيد بن أبي أنيسة الجزري ثقة له أفراد. تقريب التهذيب ص٢٢٢، وأبو إسحاق السبيعي ثقة، مكثر. ينظر فيما سبق تقريب التهذيب ص٤٢٣.

والحديث من أفراد الإمام النسائي، كما ذكر الأثيوبي في ذخيرة العقبى شرح المجتبى (٢١/ ٣٤١).

وصححه جمع من العلماء، منهم المنذري في صحيح الترغيب والترهيب (١/ ٦٠٣) قال: إسناده جيد، والحافظ في فتح الباري (٤/ ٢٢٦)؛ ذكر أن إسناده صحيح، وأشار أبو زرعة إلى صحته، فقال فيما نقله عنه ابن أبي حاتم في العلل (١/ ٢٦٦): "رواه زيد بن أبي أنيسة، مرفوعاً عن النبي ﷺ، ورواه المغيرة بن مسلم، عن أبي إسحاق، عن جرير موقوفاً، فقال أبو زرعة: حديث أبي إسحاق، عن جرير، مرفوعاً أصح من موقوف، لأن زيد بن أبي أنيسة أحفظ من مغيرة بن مسلم"، ولم أقف على طريق مغيرة المذكور.

أَوساطُها)).[1]

واختُلِفَ فِي أَيِّ الشهرِ أَفْضل للصومِ؟ فقَالَتْ جماعةٌ مِنْ الصّحابةِ والتابعِينَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُم أَجمعِين-: مِنْهُم عُمَر، وابْنُ مَسْعُودٍ، وأَبُو ذرٍّ، أَنَّ صومَ أيامِ البيضِ أَفضَل، وقَالَ النَّخَعِيُّ: آخرُ الشهرِ أفضْلُ، وقَالَ آخرُونَ: أولُ الشهرِ أفضلُ، مِنْهُم الحَسنُ، وقَالَت عَائِشَةُ: أَوَّلُ يَومٍ مِنْ السبتِ والأحدِ والاثنينِ فِي شهرٍ، ثُمَّ الثلاثَاء والأربعَاء والخمِيس، واختارَ بَعْضُهم الاثنينِ والخَميسَ، وفِي حَدِيثِ ابْن عُمَر مَرفوعاً: ((يصومُ ثلاثةً مِن كُلِّ شهرٍ أوَّل [١٠٥/ أ] اثنينِ والخَمِيس الذِي بَعْدَه، والخَمِيس الذِي يليهِ))".[2][3]

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى (٧/ ١٠٣)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٣/ ٤٧٩)، رقم/ ٣٦٢٧٦، والبيهقي في شعب الإيمان (٨/ ٥١٨) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت، عن مطرف بن الشخير، قوله.
والحديث سكت عليه الحافظ في الفتح (١١/ ٢٥٧)، وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨٦) من طريق ابن المبارك، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة، قال: ((خير الأمور أوساطها)).
ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٨٧)، وفي شعب الإيمان (٨/ ٢٧٥) من طريق ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن سعيد، عن هارون، عن كنانة بن نعيم أن النبي ﷺ نهى عن الشهرتين، وفي آخره قال عمرو: بلغني أن رسول - ﷺ - قال: ((أمرا بين أمرين، وخير الأمور أوساطها))، قال البيهقي: هذا منقطع.
عزاه الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة (١/ ٣٣٢) لابن السمعاني في ذيل تاريخ بغداد بسند فيه مجهول عن علي مرفوعاً، وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعاً: ((خير الأمور أوسطها))، وقال العجلوني في كشف الخفاء (١/ ٤٨٨): قال ابن الغرس: ضعيف.
(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٣/ ٢٣٣).
(٣) أخرجه النسائي (٤/ ٢٢٠) كتاب الصيام، باب كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر، وفي السنن الكبرى (٣/ ١٩٧)، والبيهقي في شعب الإيمان (٥/ ٣٧٣) من طريق شريك، عن الحُرّ بن صيَّاح عن ابن عمر به.
والحديث بهذا الإسناد خطأ أعله الإمام أبو حاتم في كتابه، وذكر وجه الصواب فيه، كما سيأتي عند أبي يعلى فقد أخرجه في المسند (١٢/ ٣٢٥) من طريق الحسن بن عُبيد الله عن الحرّ بن الصيّاح، عن هنيدة الخزاعي، =

وقَالَ السَّفَاقِسِيُّ: "صِيامُ ثَلاثةٍ مِنْ الشهرِ حَسنٌ مَا لَمْ يُعيِّن أيّاماً مِن الشهرِ مثلَ قصْدِ أَيامِ البيضِ، فقَدْ كرهَه مَالِكٌ، وقَالَ: مَا هَذَا بِبلدِنا، وقَالَ: الأَيَّامُ كُلّها لله، يُوضحهُ مَا رَوَى مُسلمٌ عَنْ عَائِشَةَ: ((كَانَ ﷺ يَصومُ مِنْ كُلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ، وَلاَ يُبالِي مِنْ أَيِّ أَيامِ الشهرِ كَانَ يَصومُ))[1]، قَالَ: واخْتلفَ القائِلونَ بِإباحةِ تَعمدِ صَومِها عَلَى أَربعةِ أَقوالٍ فِي تَعْيينِهَا:

قَالَ ابْنُ حَبيبٍ: كَانَ أَبُو الدرداءِ يَصومُ أولَ يومٍ، واليَوْمَ العاشرَ، ويَوْمَ عِشرينَ،

= عن امرأته، عن أم سلمة قالت: ((قال لنا رسول الله ﷺ: صم من كل شهر ثلاثة أيام من أوله: الاثنين والخميس، والخميس الذي يليه))، الحسن ابن عبيد الله ابن عروة النخعي ثقة فاضل من السادسة، والحُر ابن الصيّاح النخعي الكوفي ثقة من الثالثة، لكن الحديث فيه سنده مبهم وهي إمراة هنيدة الخزاعي .

وأما الطريق التي ذكرها المؤلف فقال ابن أبي حاتم: سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه شريك، عن الحر بن الصياح، عن ابن عمر أن النبي ﷺ ((كان يصوم من الشهر الاثنين، والخميس الذي يليه ثم الاثنين الذي يليه)) ، فقالا: هذا خطأ، إنما هو الحر بن صيّاح، عن هُنيدة بن خالد، عن امرأته، عن أم سلمة عن النبي ﷺ، اهـ. ورواه أبو يعلى (١٢/ ٣٢٥) من طريق الحسن بن عبيد الله عن الحر بن الصيّاح، عن هنيدة الخزاعي، عن امرأته، عن أم سلمة قالت: ((قال لنا رسول الله ﷺ: صم من كل شهر ثلاثة أيام من أوله: الاثنين والخميس، والخميس الذي يليه)). ينظر: علل ابن أبي حاتم (٢/ ٣٤)، تقريب التهذيب ص١٦٢و ١٥٥.

(١) صحيح مسلم (٢/ ٨١٨) كتاب الصيام، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، رقم/ ١١٦٠، وأبو داود في السنن (٤/ ١١٢) كتاب الصوم، باب من قال: لا يبالي من أي الشهر، والترمذي في الجامع (٢/ ١٢٧) كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وابن ماجه في السنن (١/ ٥٤٥) كتاب الصوم، باب ما جاء في صيام ثلاثة أيام، وأحمد في المسند (٤٢/ ٦٠) من كل شهر من طريق يزيد الرِّشْك عن معاذة العدوية عن عائشة رضي الله عنها به.

قال الإمام الترمذي بعده: هذا حديث حسنٌ صحيحٌ، ويزيد الرِّشك هو يزيد الضُّبَعِيُّ، وهو يزيد بن القاسم، وهو القَسَّام، والرِّشْكُ هو: القَسَّام بلغة أهل البصرة.

قَالَ: وأَخْبَرَنِي حَبيبٌ أَنَّ هَـذَا كَـانَ صـومُ مَالِـكٍ،[1] وقَـالَ سـحنُونٌ: يَـصومُ أولَـهُ، وفِي التِّرْمِذِيِّ مُحسّناً قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَالَ لِي رَسولُ الله ﷺ: ((إِذَا صُـمتَ مِـنْ الـشهرِ ثلاثـةَ أيـامٍ، فصُمْ ثلاثةَ عَشرَ وأَربعةَ عَشرَ وخَمسةَ عَشرَ)).[2]

وقَالَ الشيخُ أَبُو إِسْحَاقَ[3]: أَفضلُ صيامِ التطوعِ أولُ يومٍ مِنْ الشهرِ ويَوْمُ أحدَ عشرَ ويَوْمُ أَحدَ وعِشرينَ".[4]

وسَيَأْتِي لَهُ زيادةٌ -إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى- فِي كِتابِ الصِّيامِ.

---

(١) المنتقى شرح الموطأ (٢/ ٧٧).

(٢) سنن الترمذي (٢/ ١٢٦) كتاب الصوم، باب ما جاء في صوم ثلاثة أيام من كل شهر، والنسائي في السنن (٤/ ٢٢)، كتاب الصيام، باب ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثة أيام من الشهر، والإمام أحمد في المسند (٣٥/ ٣٤٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٣/ ٣٠٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ٤٨٦)، والمزي في ترجمة يحيى بن سام من التهذيب (٣١/ ٣١٧) من طريق سليمان عن يحيى بن سام عن موسى بن طلحة عن أبي ذر به.

والحديث حسن، فيه يحيى بن سام روى عنه جمع، وقال أبو داود: بلغني أنه لا بأس به، وكأنه لم يرضه، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: مقبول، من الرابعة.

وسليمان هو: بن مهران الأعمش، وقد صرح موسى بن طلحة بأنه سمع هذا الحديث من أبي ذر، وقال الترمذي: "حديث أبي ذر حديث حسن قد روي في بعض الحديث: ((أن من صام ثلاثة أيام من كل شهر كان كمن صام الدهر)).

(٣) هو: محمد بن القاسم بن شعبان بن محمد بن ربيعة العماري المصري، أبو إسحاق، شيخ المالكية، من نسل عمار بن ياسر، ويعرف بابن القُرطي نسبة إلى بيع القرط، له التصانيف منها: (كتاب الزاهي) في الفقه، وهو مشهور، وكتاب (أحكام القرآن) قال القاضي عياض: "وأما كتبه ففيها غرائب من قول مالك، وأقوال شاذة عن قوم لم يشتهروا بصحبته، ليست مما رواه ثقات أصحابه، واستقر من مذهبه. توفي سنة خمس وخمسين وثلاثمئة (٣٥٥هـ). ينظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك (٥/ ٢٧٤)، سير أعلام النبلاء (١٦/ ٧٨).

(٤) المنتقى شرح الموطأ (٢/ ٧٧)، التوضيح لشرح لجامع الصحيح (١٣/ ٤٥٦).

بَابُ مَنْ تَسَحَّرَ[(١)]

تقدَّمَ فِي وَقتِ الفَجرِ.[(٢)]

بابُ طُولِ القِيامِ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ

حَدَّثَنَا سُلَيْمانُ بنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ[(٣)] عنْ الأَعْمَشِ[(٤)] عَنْ أَبِي وائلٍ[(٥)] عَنْ عَبْدِ الله قَالَ: ((صَلَّيْتُ مَعَ النبي ﷺ لَيْلَةً فَلَمْ يَزَلْ قائماً حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ، قُلْنا: وَمَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَقْعُدَ وأَذَرَ النَّبِيَّ ﷺ)).[(٦)]

قَالَ ابْن بَطَّالٍ: "فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى طُولِ القِيامِ فِي صلاةِ الليلِ؛ لأَنَّ ابْن مَسْعُودٍ كَانَ جَلداً قَوياً مُحافظاً عَلَى الاقْتداءِ بالنَّبِيِّ ﷺ، ومَا همَّ بالقعودِ إلاَّ عَنْ طُولٍ كَثيرٍ.

وقَدْ اخْتلفَ العُلماءُ: هَل الأَفضلُ فِي صلاةِ التطوعِ طولُ القيامِ أَوْ كثرةُ الركُوعِ والسجودِ؟"[(٧)]، فرُوِي عَنْ ثوْبَانَ عِنْدَ مُسْلِمٍ:((أَفضلُ الأعمالِ كثرةُ السجودِ)) قالَهُ

---

(١) ترجم الإمام البخاري هذا الباب بقوله: (باب من تسحر، ثم قام إلى الصلاة فلم ينم حتى صلى الصبح).

(٢) يعني تقدم ذكره لهذا الحديث في الباب المذكور.

في صحيح البخاري (١/ ١١٩) كتاب الصلاة، باب وقت الفجر، رقم/ ٥٧٥، حدثنا عمرو بن عاصم، قال: حدثنا همام، عن قتادة، عن أنس بن مالك، أن زيد بن ثابت، حدثه: ((أنهم تسحَّروا مع النبي ﷺ، ثم قاموا إلى الصلاة، قلت: كم بينهما؟ قال: قدرُ خمسين أو ستين))، يعني آيةً، والحديث أخرجه الإمام مسلم (٢/ ٧٧٠) في كتاب الصيام باب فضل السحور وتأكيد استحبابه رقم/ ١٠٩٧.

(٣) شعبة هو: ابن الحجاج بن الورد. ينظر: التعديل والتجريح (٢/ ١١٦٢).

(٤) الأعمش هو: سليمان بن مهران. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١١٦).

(٥) أبو وائل هو: شقيق بن سلمة. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١١١٦).

(٦) صحيح البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب طول القيام في صلاة الليل، رقم/ ١١٣٥.

(٧) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١٢٤).

النَّبِيُّ ﷺ(١)، ولَمَّا سَأَلهُ ربيعةُ بْن كَعبٍ مُرافقتَه فِي الجنةِ قَالَ: ((أَعِنِّي عَلَى نَفسِكَ بِكثرةِ السجودِ)).(٢)

وعِنْدَ ابْنِ ماجةَ عَنْ عُبادةَ بْن الصّامتِ وأَبِي فاطمةَ(٣) مَرفوعاً [١٠٥/ ب]: ((مَا مِن عَبْدٍ يسجدُ للهِ سجدةً إِلاَّ كتبَ اللهُ -تَعَالَى- لَهُ بِهَا حسنةً، ورفعَ لَهُ بِهَا درجةً، زادَ عُبادةُ:

---

(١) صحيح مسلم (١/ ٣٥٣) كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، رقم/ ٤٤٨، من طريق معدان بن أبي طلحة اليعمري قال: لقيت ثوبان مولى رسول الله ﷺ فقلت: ((أخبرني بعمل أعمله يدخلني الله به الجنة، أو قال: قلت: بأحب الأعمال إلى الله. فسكت، ثم سألته فسكت، ثم سألته الثالثة، فقال: سألت عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: عليك بكثرة السجود لله، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة))، قال معدان: ثم لقيت أبا الدرداء فسألته، فقال لي مثل ما قال لي ثوبان.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٣٥٣) كتاب الصلاة، باب فضل السجود والحث عليه، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٨٦) كتاب الصلاة، باب وقت قيام النبي صلوات الله عليه من الليل، والنسائي في المجتبى (٢/ ٢٢٦) كتاب الصلاة، باب فضل السجود، وفي السنن الكبرى (١/ ٣٦٤) من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة -وهو ابن عبد الرحمن بن عوف- عن ربيعة بن كعب الأسلمي به.
وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٧/ ١١٨) من طريق محمد بن عمرو بن عطاء، عن نعيم بن مجمر، عن ربيعة بن كعب.

(٣) حديث أبي فاطمة أخرجه ابن ماجه (٢/ ٤٢٣) كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيه، باب ما جاء في كثرة السجود، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ٣٢٢)، وفي مسند الشاميين (١/ ١٢٦) من طريق مكحول.
وأخرجه النسائي في السنن الكبرى (٨/ ٦٢) من طريق زيد بن واقد، والطبراني في المعجم الكبير (٢٢/ ٣٢٢) من طريق سليمان بن موسى.
ثلاثتهم (مكحول، زيد بن واقد، سليمان بن موسى) عن كثير بن مُرَّة الحضرمي عن أبي فاطمة الدوسي حدثه قال: قلت: ((يا رسول الله أخبرني بعمل أستقيم عليه وأعمله. قال: عليك بالسجود، فإنك لا تسجد لله سجدة إلا رفعك الله بها درجة، وحط عنك بها خطيئة))،
والحديث صحيح بمجموع طرقه وشواهده فله شاهد من حديث ثوبان عند الإمام مسلم، وآخر من حديث عبادة بن الصامت سيأتي، وثالث من حديث أبي ذر رضي الله عنهم.

قَالَ: فاسْتكثرُوا مِنْ السجُودِ)).(1)

وعَنْ أَبِي ذَرٍّ: ((أَنَّهُ كَانَ لاَ يُطيلُ القيامَ، ويُكثرُ الركُوعَ والسجُودَ، وقَالَ: لَمَّا سُئلَ عَنْ ذَلِكَ سَمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: مَنْ ركعَ رَكعةً وسَجدَ سَجدةً رَفعهُ اللهُ بِهَا دَرجةً، وحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطيئةً)).(2)

ورُوِي عَنْ ابْنِ عُمَر أَنَّهُ رَأَى فتىً قَدْ أطالَ صَلاتهُ، فقَالَ: ((لَوْ عَرفتهُ لأَمرتهُ أَنْ يُطيلَ الركُوعَ والسجُودَ، فإِنِّي سَمعتُ رَسولَ الله ﷺ يَقولُ: إِذَا قامَ العَبْدُ يُصَلِّي أُتِي بِذنوبِهِ فجُعِلَتْ عَلَى رَأسهِ وَعاتقهِ، فكُلَّما رَكعَ وَسجدَ تَساقطتْ عَنْهُ)).(3)

---

(1) أخرجه ابن ماجه في السنن (2/ 424) كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيه، باب ما جاء في كثرة السجود، وأبو نعيم في الحلية (5/ 130)، والمقدسي في أخبار الصلاة (1/ 24)، والطبراني في مسند الشاميين (3/ 265)، وفي المعجم الأوسط (1/ 266) من طريق الوليد بن مسلم، عن خالد بن يزيد الـمُرِّي، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس، عن الصُّنَابِحيّ عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه به.

الصُّنابحي هو: عبد الرحمن بن عسيلة، قال البوصيري في مصباح الزجاجة (4/ 11): "هذا إسناد ضعيف، لتدليس الوليد بن مسلم"، انتهى. لكن الوليد بن مسلم قد صرح بسماعه عند أبي نعيم، والطبراني في مسند الشاميين، فانتفت شبهة التدليس عنه.

(2) أخرجه الإمام أحمد في المسند (35/ 237) من طريق زُهير بن معاوية، وابن أبي شيبة في المصنف (2/ 50)، والبخاري في التاريخ الكبير (7/ 430)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (1/ 476)، والبيهقي في السنن الكبرى (3/ 15) من طريق أبي الأحْوَص –سلام بن سليم–، وقرن الطحاوي في روايته بأبي الأحوص حُدَيْج بن معاوية.

جميعهم (زهير بن معاوية، وحُديج بن معاوية، وأبو الأحوص) عن أبي إسحاق السبيعي عن الـمُخَارِق عن أبي ذر به.

وإسناده ضعيف، الُمخارِق لم يذكر في الرواة عنه غير أبي إسحاق - عمرو بن عبد الله السبيعي–، فهو مجهول، وله عن أبي ذر طريق أخرى عن الأحنف بن قيس، ومطرف بن الشّخير، كلاهما عن أبي ذر رضي الله عنه.

(3) أخرجه المروزي في تعظيم قدر الصلاة (1/ 317) من طريق محمد بن يحيى، والطحاوي في شرح معاني =

والذِينَ ذَهبُوا إِلَى أنَّ طُولَ القِيامِ أَفضلُ احتجُّوا بحَدِيثِ عَبْدِ الله المذكورِ وبما رَواهُ أَبُو سُفْيَانَ عَنْ جَابرٍ مِنْ عِنْدَ مُسْلِمٍ: سُئِلَ رسولُ الله ﷺ: ((أيُّ الصَّلاَةِ أَفضَل؟ قَالَ: طولُ القُنوتِ))[1][2].

وعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ عَنْ عَبْدِ الله بْن حُبْشِيٍّ الخَثْعَميِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: ((سُئَلَ [أَي][3] الصَّلاَةُ

= الآثار (١/ ٤٧٧)، من طريق فهد بن سلمان، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣/ ٣١٦)، وفي مسند الشاميين (٣/ ١٥٥)، والضياء في المختارة (/ ١٥٢) من طريق بكر بن سهل، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٥٠٤)، من طريق محمد بن إسحاق، (محمد بن يحيى، فهد بن سليمان، بكر بن سهل، محمد بن إسحاق) عن عبد الله بن صالح.

ورواه ابن حبان (٥/ ٢٧))، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٣)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١٩/ ٢٥٣) والضياء في المختارة (/ ١٥٢) من طريق عبد الله ابن وهب .

كلاهما (عبد الله بن صالح، وعبد الله ابن وهب) عن معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث عن يزيد بن أرطَأة، عن جُبَيْر بن نُفَيْر الحضرمي، عن عبد الله بن عمر به .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (٢/ ٩٤٤) وقال: رواه الطبراني في الكبير، وفيه عبد الله بن صالح كاتب الليث، قال عبد الملك بن شعيب بن الليث: ثقة مأمون، وضعفه الجماعة أحمد وغيره انتهى، لكن فيه العلاء ابن الحارث ابن عبد الوارث الحضرمي، صدوق فقيه لكن رمي بالقدر وقد اختلط كما في تقريب التهذيب ص٤٣٤.

(١) صحيح مسلم (١/ ٥٢٠) كتاب صلاة المسافرين، باب أفضل الصلاة طول القنوت، رقم/ ٧٥٦، من طريق أبي معاوية، والإمام أحمد في المسند (٢٢/ ١٣٨) من طريق وكيع، وأخرجه الإمام أحمد في موضع آخر من مسنده (٢٢/ ٢٧٦) من طريق يَعْلى، وفي المسند كذلك (٢٣/ ٢٤٣) من طريق سفيان الثوري.

جميعهم: (أبو معاوية، ووكيع، ويَعْلى، وسفيان الثوري) عن الأعمش عن أبي سفيان – طلحة بن نافع – عن جابر به.

(٢) قوله: ((طول القنوت))، قال السندي: أي: ذات طول القنوت، قالوا: المراد بالقنوت في هذا الحديث هو القيام، ولذا استدل به من فضل طول القيام على كثرة السجود. حاشية السندي (١/ ٤٣٤).

(٣) ما بين المعقوفين ليس في الأصل، والمثبت لا يتم المعنى بدونه، وهو عند أبي دود: ((أي الأعمال أفضل؟)).

أَفضَل؟ قَالَ: طُولُ القِيامِ))[1]، وهُوَ قوْلُ النَّخَعِيِّ والحَسن وأَبِي مِجْلَزٍ، وإليهِ ذَهَبَ أَبُو حَنيفةَ وصَاحِباهُ، وأَشْهبُ.[2]

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٨١) كتاب الوتر، باب طول القيام، والنسائي في المجتبى (٣/ ٤٧)، والإمام أحمد في المسند (٢٤/ ١٢٢)، والدارمي في كتاب الصلاة، باب أي الصلاة أفضل؟ (١/ ٣٣١)، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٤٦٦)، وفي الجهاد له أيضاً(١/ ١٧٨)، وأبي نصر المروزي في تعظيم قدر الصلاة (١/ ٣٢٣)، وفي شرح معاني الآثار، للطحاوي (١/ ٢٩٩)، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ١٤)، وفي معرفة الصحابة (١١/ ٣٧٨)، وابن قانع في معجم الصحابة (٢/ ٦٥)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٩) من طريق علي الأزديّ عن عبيد بن عمير الليثي، عن عبد الله بن حبشي الخَثْعَمِي به.
علي بن عبد الله البارقي الأزدي؛ قال فيه الحافظ في التقريب (٢/ ٤٠): صدوق ربما أخطأ، لكنه قوى إسناده في ترجمة عبد الله بن حبشي في كتاب الإصابة (٤/ ٤٦) فقال: "له حديث عند أبي داود، والنسائي، وأحمد، والدارميّ بإسناد قوي من طريق عبيد بن عمير، عن عبد اللهَّ بن حبشي: إن النبيّ ﷺ ((سئل: أيّ العمل أفضل؟ قال: إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجّ مبرور)).
وقد اختلف فيه على عُبيد بن عمير كما ذكره البخاري في التاريخ الكبير(٥/ ٢٥) فقال: وقال العلاء العطاء- وهو ابن عبد الجبار- عن سويد أبي حاتم: وهو ابن إبراهيم الجحدري، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده قال: بينا أنا عند النبي ﷺ سئل: ما الإيمان؟ قال: ((الصبر والسماحة))، وإسناده ضعيف لضعف سويد، قال عنه ابن حجر في التقريب (١/ ٢٦٠): صدوق سيئ الحفظ، له أغلاط، وقد أفحش ابن حبان فيه القول.
وقال عمرو بن خالد: عن بكر بن خنيس، عن أبي بدر الحلبي، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن جده؛ قلت للنبي، عليه الصلاة والسلام: ((ما الإيمان؟ قال: السماحة والصبر))، وفيه: أبو بدر الحلبي شيخ لبكر بن أبي خُنيس، روى عن عبد اللهَّ بن عبيد بن عمير عن أبيه عن جده، روى عنه: بكر بن خنيس، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي بدر الحلبي.
ينظر ترجمته في: الجرح والتعديل (٩/ ٣٤٨)، الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى، لابن عبد البر (٢/ ١٠٩١)، بغية الطلب في تاريخ حلب (١٠/ ٤٣٣٠).
وقال زهير بن حرب: حدثنا يعقوب، قال: حدثنا أبي، عن صالح، قال: حدثنا ابن شهاب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن النبي، عليه الصلاة والسلام، مثله مرسلاً.
(٢) بدائع الصنائع (١/ ٢٩٥)، اللباب في الجمع بين الكتاب والسنة، علي المنبجي (١/ ٢٨٠)، البحر الرائق =

ثُمَّ ذَكَرَ الْبُخَارِيُّ بَعْدَه حَدِيثَ حُذيفةَ: **((كانَ النبي ﷺ إِذَا قامَ مِنَ اللَّيْلِ لِلتَّهَجُّد يَشُوصُ فاهُ بِالسِّواكِ))**.[(١)]

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: "وهَذَا الْحَدِيثُ لاَ مَدخلَ لَهُ فِي هَذَا الْبَابِ؛ لأَنَّ شَوْصَ الفمِّ لاَ يَدلُّ عَلَى طُولِ القِيامِ وَلاَ قِصرِها،كما لاَ يدلُّ قَوْلهُ: ((لَولاَ أنْ أشقَّ عَلَى أُمتي لأَمرُتهم بِالسواكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ)) أَنَّهُ أَرادَ طُولَ الصَّلواتِ دُونَ القِصارِ، قَالَ: وهَذَا الْحَدِيثُ يُمكنُ أَنْ يَكُونَ مِنْ غلطِ النَّاسخِ فكتبهُ فِي غَيْرِ مَوضعهِ، أَوْ أَنَّ الْبُخَارِيَّ أَعجلتهُ المنيَّةُ عَنْ تهذِيبِ كِتابهِ وتَصفحهِ، ولهُ فِيهِ مَواضعُ مثلَ هَذَا تَدلُّ عَلَى أَنَّهُ مَاتَ قبلَ تحريرِ الكِتابِ".[(٢)]

وقَالَ ابْنُ الْمُنيرِ: "يَحتملُ أَنْ يَكُونَ أَرادَ أَنَّ حُذيفةَ رَوَى فِي مُسلمٍ، قَالَ: ((صلَّيتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذاتَ لَيلةٍ فَافتتحَ البَقرةَ، فقلتُ: يَركعُ عِنْدَ المائةِ، فَمضَى، فَقلتُ: يُصَلِّي بها فِي رَكعةٍ، فَمضَى)) الْحَدِيث[(٣)]، فَكأَنَّهُ لَمَّا قَالَ: يَتهجَّدُ، وذَكَرَ حَدِيثهُ فِي السِّواكِ، وكَانَ يتسوَّكُ حِينَ يقومُ مِن النومِ وَلكلِّ صلاةٍ، فَفِيهِ إِشارةٌ إِلَى طُولِ القيامِ، أَوْ يُحملُ [١٠٦/ أ] عَلَى أنَّ فِي الْحَدِيثِ إشارةً مِنْ جهةِ أَنَّ استعمالَ السواكِ حِينَئذٍ يدلُّ عَلَى مَا يُناسبهُ، مِنْ كَمالِ الهيئةِ، والتأهبِ للعبادةِ، وذَلِكَ دليلُ طُولِ القِيامِ إِذْ النَّافلةُ المخفَّفةُ لاَ

= شرح كنز الدقائق، لابن نجيم المصري (٢/ ٥٩).

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب طول القيام في صلاة الليل رقم/ ١١٣٦، أخرجه مسلم (١/ ٢٢٠) في كتاب الطهارة باب السواك، رقم/ ٢٥٥، من طريق حصين، عن أبي وائل، عن حذيفة رضي الله عنه.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٣/ ١٢٦).

(٣) صحيح مسلم (١/ ٥٣٦) كتاب صلاة المسافرين، وقصرها، باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل، رقم/ ٧٧٢، من طريق الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صِلة بن زفر عن حذيفة به.

يتهيأُ لَهَا هَذَا التَّهيُؤ الكَامِلَ". انْتَهَى.[1][2]

لقائلٍ أَنْ يقولَ: مُرادُ الْبُخَارِيِّ أَنَّ طولَ القيامِ والقراءةِ الخفيَّةِ يَنشأُ عَنْهُمَا اللازمُ المحتاجُ إِلَى السواكِ لِتعليمِ الأُمةِ، واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ.

---

(١) المتواري على أبواب البخاري (١/ ١١٨).

(٢) قال العيني في العمدة (٧/ ١٨٥): "وأما كلام ابن المنير فإنه لا يجدي شيئاً في توجيه هذا الموضع، لأن حاصل ما ذكره من الطول هو الخارج عن ماهية الصلاة، وليس المراد من الترجمة مطلق الطول، وإنما المراد هو الطول الكائن في هيئة الصلاة".

بَابٌ كَيْفَ كَانَ صَلاةُ النَّبِيِّ ﷺ؟ وكَم كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ؟

ذَكَر حَدِيث ابْن عُمَر: كَيْفَ صَلاةُ اللَّيْلِ؟ قَالَ: ((مَثْنَى مَثْنَى))، وقَدْ تقدم فِي الوتر.[1]

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي أَبُو جَمْرَةَ[2] عَنِ ابْن عَبَّاسٍ قَالَ: ((كَانَ صَلاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةَ)) يَعْنِي بِاللَّيْلِ.[3]

عِنْدَ التِّرْمِذِيّ: ((كَانَ النَّبِيّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ الليلِ ثَلاثَ عَشرةَ ركْعَةَ))[4] وعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ: ((مِنْهَا رَكعتا الفَجرِ)).[5]

وقَدْ جاءَ فِي الصَّحِيحِ: فِي مَبِيتِ ابْن عَبَّاسٍ عِنْدَه ﷺ: ((أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوتَر، ثُمَّ اضطجَعَ حَتَّى أَتاهُ المُؤذنُ،

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٢٤) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر من طريق نافع وعبد الله بن دينار عن ابن عمر به رقم / ٩٩٠.

(٢) أبو جمرة هو: نصر بن عمران الضبعي. ينظر: التعديل والتجريح (٣/ ١٢٦١).

(٣) صحيح البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟ رقم/ ١١٣٨، وأخرجه مسلم (١/ ٥٣١) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم / ٧٦٤.

(٤) سنن الترمذي (١/ ٥٦٥) كتاب الصلاة، باب منه، وأخرجه مسلم (١/ ٥٣١) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٦٤، والإمام أحمد في المسند (٥/ ٢٣٤) من طريق شعبة، عن أبي جمرة، عن ابن عباس رضي الله عنهما به، قال الترمذي بعده: هذا حديث حسن صحيح.

(٥) سنن أبي داود (٢/ ٥١٦) كتاب التطوع، باب في صلاة الليل، وعبد الرزاق في المصنف (٢/ ٤٠٦)، ومن طريقه عبد بن حميد في المسند (١/ ٢٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ١٢) من طريق معمر عن ابن طاووس، عن عكرمة بن خالد عن ابن عباس به.

والحديث صحيح، رواته ثقات، معمر: هو ابن راشد، وابن طاووس: هو عبد الله.

فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفيفَتينِ، ثُمَّ خَرجَ فصَلَّى الصُّبحَ)).[1] فبيَّنَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أنَّ الثلاثَ عشرةَ مِنْهَا الوتْرُ والْفَجْرُ.

وفِي رِوَايَةٍ: ((ذَكَرَ الركْعَتينِ سِتَّ مَراتٍ، ثُمَّ أوْتَرَ، ثُمَّ اضطجعَ، وذَكَر بَعْدَ الاضْطجاعِ رَكعتَي الفَجرِ)).[2]

وفِي «الْمُوَطَّأ»: ((ثَلاَث عَشرةَ حَاشَى رَكعتَي الفَجرِ))[3]، وفِي النَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ يَحيَى بْن الجزَّارِ[4] عَنْهُ[5]: ((كَانَ يُصَلِّي مِنْ الليل ثَمانِي رَكعاتٍ، ويُوتِر بِثلاثٍ)).[6]

---

(١) صحيح البخاري (١/ ٤٧) كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، وأخرجه مسلم (١/ ٥٢٦) في كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٦٧٣، من طريق مخرمة بن سليمان عن كريب، مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس به.

(٢) صحيح البخاري (١/ ٤٧) كتاب الوضوء، باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره، رقم/ ١٨٣، وأخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٢٦) كتاب صلاة المسافرين، وقصرها باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه من طريق مخرمة بن سليمان، عن كريب، مولى ابن عباس، عن ابن عباس رضي الله عنهما به.

(٣) موطأ الإمام مالك (٢/ ١٦٥) من طريق هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها به.

(٤) يحيى بن الجزّار العُرَني الكوفي، قيل: اسم أبيه زبان، وقيل: بل لقبه هو، روى عن علي وأبي بن كعب وابن عباس، عنه: الحكم بن عتيبة وحبيب بن أبي ثابت. قال أبو زرعة والنسائي وأبو حاتم: ثقة، قال ابن حجر: صدوق رمي بالغلو في التشيع. ينظر: تهذيب التهذيب (١١/ ١٩١)، تقريب التهذيب ص٥٨٨.

(٥) يعني عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٦) أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ٢٣٧) كتاب قيام الليل، وتطوع النهار، باب ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر، والإمام أحمد في المسند (٤/ ٤٤٨)، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ١٣٦) من طريق أبي بكر النَّهْشَلِي عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن الجزَّار، عن ابن عباس به، وقد اضطرب فيه على يحيى بن الجزَّار، فروي عنه عن ابن عباس كما هنا، وروي عنه عن أم سلمة. أخرجه الترمذي في السنن (١/ ٥٨٧) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر بسبع، والنسائي في السنن الكبرى (٢/ ١٣٦) من طريق عمرو بن مرة، عن يحيى بن الجزار، عن أم سلمة، قالت: ((كان النبي ﷺ يوتر بثلاث عشرة، فلما كبر وضعف أوتر بسبع))، قال الإمام الترمذي: "حديث أم سلمة حديث حسن، وقد =

قَالَ أَبُو عُمَر: "رُوِي فِي هَذَا الخبرِ أَنَّهُ كَانَ يُسلِّمُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صلاتِهِ تلكَ، ورُوِي غَيْرُ ذَلِكَ"،[1] وقَوْلُهُ: ((صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى))؛ يَقضِي عَلَى كُلِّ مَا اختُلِفَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ.

= روي عن النبي ﷺ: الوتر بثلاث عشرة، وإحدى عشرة، وتسع، وسبع، وخمس، وثلاث، وواحدة" انتهى.

وروي كذلك عنه عن عائشة، أخرجه النسائي في المجتبى (٣/ ٢٣٧) كتاب قيام الليل، وتطوع النهار، باب ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر، وفي السنن الكبرى (٢/ ١٣٦) من طريق زائدة عن الأعمش، عن عَمارة، عن يحيى بن الجزَّار، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ ((يصلي من الليل تسعاً، فلما أسنَّ وثقل صلى سبعاً))، خالفه سفيان بن سعيد كما عند النسائي في السنن الكبرى (٢/ ١٣٦)، فرواه عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ ((يصلي من الليل تسع ركعات))، قال أبو عبد الرحمن: "روى أبو الأحوص سلام بن سليم الحديثين جميعاً"، وعمارة بن عُمير: هو التيمي الكوفي الثقة الثبت.

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ١٥٠) من طريق عون بن سلام، عن أبي بكر النَّهْشلي، عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن الجزار، عن ابن عباس: ((أن النبي ﷺ كان يوتر بثلاث))، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ١٣٦)، وفي المعجم الأوسط (٥/ ٣٧٠) من طريق أبي بكر النهشلي عن حبيب بن أبي ثابت، عن يحيى بن وثاب، عن ابن عباس به، وجاء بلفظ: كان النبي ﷺ ((يصلي من الليل ثمان ني ركعات، ويوتر بثلاث)).

قال الإمام الطبراني عن هذه الطريق: "لم يرو هذا الحديث عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن وثَّاب إلا أبو بكر النَّهْشلي"، انتهى وأبو بكر هذا؛ قيل: اسمه عبد الله بن قطاف، أو ابن أبي قطاف، وقيل: وهب، وقيل: معاوية. قال ابن حجر: صدوق رمي بالإرجاء. ينظر: تقريب التهذيب ص٤٥.

وأخرج البيهقي (٣/ ٥٩) من طريق عطاء بن مسلم، عن العلاء بن المسيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ابن عباس، قال: ((أوتر النبي ﷺ بثلاث قنت فيها قبل الركوع))، قال البيهقي: هذا ينفرد به عطاء بن مسلم، وهو ضعيف.

(١) التمهيد (١٣/ ٢٤٧).

وجاءَ فِي رِوَايَةٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْهُ: ((أَنَّهُ اضطجعَ بَعْدَ الْوترِ وَقبلَ رَكعتَي الْفجرِ))،[(١)] وفِي رِوَايَةٍ: ((ذَكَرَ الرَّكْعتَين سِتَّ مَراتٍ، ثُمَّ أَوْترَ، ثُمَّ اضطجعَ حَتَّى أَتاهُ الْمُؤذنُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفيفتَينِ، ثُمَّ خَرجَ إِلَى الصَّلاَةِ))، فعَلَى هَذَا يَكُونُ خمسَ عشرةَ رَكْعة،[(٢)] وهَذَا رَواهُ مَالِكٌ عَنْ مَخرمةَ عَنْ كُرَيْبٍ،[(٣)] ولَمْ يَختلفْ عَنْ مَالِكٍ فِي إسنادهِ ومَتنهِ، وأَكثر مَا رُوي عَنْهُ فِي رُكوعهِ فِي صَلاةِ الليلِ مَا رُوي عَنْهُ فِي هَذَا الخَبرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ولَيْسَ فِي عَددِ الرَّكعاتِ [١٠٦/ ب] مِنْ صَلاةِ الليْلِ حَدٌّ مَحدودٌ عِنْدَ أَحدٍ مِن أَهلِ الْعِلمِ، وإِنَّمَا الصَّلاَةُ خَيرٌ مَوضوعٌ".[(٤)]

---

(١) تقدم.

(٢) في الأصل خمسة عشر.

(٣) أخرجه مالك في الموطأ (١/ ١٢١) من طريق مخرمة بن سليمان، عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس أخبره، أنه بات ليلة عند ميمونة زوج النبي ﷺ، وهي خالته، قال: ((فاضطجعت في عرض الوسادة، واضطجع رسول الله ﷺ وأهله، في طولها)) الحديث.

(٤) التمهيد (١٣/ ٢١٢).

حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ الله أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صِلاةِ النبي ﷺ بالليل؟ فَقَالَتْ: ((سَبْعٌ وَتِسْعٌ وَإِحْدَى عَشْرَةَ سِوَى رَكْعَتِي الفَجْرِ)).[1]

وفِي حَدِيث القَاسِمِ عَنْهَا: ((يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةَ مِنْهَا الوِتْرُ وَرَكْعَتَا الفَجْرِ))،[2] هَذَا الْحَدِيثُ أَخرجهُ الستةُ.[3]

وفِي لَفظٍ: ((كَانَ يُصَلِّي مِنْ الليلِ إِحْدَى عَشرةَ رَكْعة، كَانَتْ تِلْكَ صلاتَهُ؛ يَسجدُ السجدةَ مِنْ ذَلِكَ قَدرَ مَا يَقرأُ أحدُكم خَمسِين آيةً، قبلَ أَنْ يَرفعَ رَأسهُ، ويَركعُ رَكْعَتَيْنِ قبلَ صَلاةِ الفجرِ، ثُمَّ يضطجعُ عَلَى شِقهِ الأَيمَن حَتَّى يَأتيهُ الْمُنادِي للصَّلاةِ)).[4]

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟ رقم/ ١١٣٩.

(٢) صحيح البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب: كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟ رقم/ ١١٤٠، وأخرجه مسلم (١/ ٥١٠) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، رقم/ ٧٣٨ من طريق حنظلة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها به.

(٣) قد تقدم تخريج ما في الصحيحين، وأخرجه أبو داود في السنن (/ ٤٩٥) كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، والإمام أحمد في المسند (٤٢/ ١٩٥) من طريق القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها، وأخرجه أبو داود في موضع آخر من سننه (٢/ ٤٩٨) كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، والترمذي في السنن (١/ ٥٨٥) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر بخمس، ابن ماجه في السنن (٢/ ٣٨٠) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في كم يصلي بالليل؟ والإمام أحمد في المسند (٤٠/ ٢٨٦) من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به، وأخرجه النسائي في السنن (٣/ ٢٥١) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن عنها رضي الله عنها.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٢٥) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر، رقم/ ٩٩٤، أخرجه مسلم (١/ ٥٠٨) في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، رقم/ ٧٣٦، =

وفِي لَفظٍ: ((مَا كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَزِيدُ فِي رَمضانَ وَلاَ فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحدَى عَشرةَ رَكْعة، يُصَلِّي أَربعًا فَلاَ تَسل عَنْ حُسنِهن وطُولِهن، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثاً، قَالَتْ: فَقلتُ: يَا رسولَ الله تنامُ قبلَ أَنْ تُوترَ؟ قَالَ: إنَّ عينيَّ تنامانِ وَلاَ يَنامُ قَلبِي)).[1]

وفِي لَفظٍ: ((صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمانِي رَكعاتٍ، ورَكعتَينِ جَالساً،[2] بَيْنَ النِّداءَين ولَمْ يكنْ يَدَعهمَا أَبدًا)).[3]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ: ((كَانَ يُصَلِّي مِن الليلِ إحدَى عَشرةَ رَكْعَة يُوترُ مِنْهَا بِواحدةٍ، فإِذَا فَرغَ اضطجعَ عَلَى شِقهِ الأَيمَن حَتَّى يَأتيهُ المُؤذنُ، فيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفيفتَينِ يُسجدُ السجْدةَ مِنْ ذَلِكَ قَدرَ مَا يَقرأُ أَحدُكم خَمسِين آيةً قبلَ أَنْ يَرفعَ رَأسهُ)).[4] وفِي لَفظٍ: ((يُوترُ مِن ذَلِكَ بِخمسٍ لاَ يَجلسُ فِي شَيءٍ إِلاَّ فِي آخِرِهَا)).[5]

= من طريق الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها به.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٥٣) كتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بالليل في رمضان وغيره، رقم/ ١١٤٧، وأخرجه مسلم (١/ ٥٠٩) في صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ، رقم/ ٧٣٨، من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها به.

(٢) في صحيح البخاري قال: ((وركعتين جالساً، وركعتين بين النداءين)).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه (٢/ ٥٥) كتاب التهجد، باب المداومة على ركعتي الفجر، رقم/ ١١٥٩، من طريق عراك بن مالك، عن أبي سلمة، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٠٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة، رقم/ ٧٣٧، من طريق عروة، كلاهما عن عائشة رضي الله عنها به.

(٤) صحيح مسلم (١/ ٥٠٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة، رقم/ ٧٣٦، وهو عند الإمام البخاري في صحيحه (٢/ ٢٥) كتاب التهجد، باب ما جاء في الوتر، رقم/ ٩٩٤ من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها به.

(٥) صحيح مسلم (١/ ٥٠٨) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في

=

وفِي لَفظٍ: ((يُصَلِّي تِسعَ رَكعاتٍ لاَ يَجلسُ فِيهَا إلاَّ فِي الثامنةِ، فيذكرُ اللهَ -تَعَالَى- ويَحمدُه ويَدعُوهُ، ثُمَّ يَنهضُ وَلاَ يُسلِّمُ، ثُمَّ يَقومُ فيُصَلِّي التاسِعةَ، ثُمَّ يَقعدُ فيذكُر اللهَ -جلَّ وعزَّ-، ثُمَّ يُسلِّمُ تَسليماً يُسمِعنا، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَعدمَا يُسلِّم وهُوَ قَاعدٌ، فتِلْكَ إحدَى عَشرةَ رَكعَة، فَلَمَّا أَسنَّ وأَخذَ اللحْمَ أَوترَ بِسبعٍ، وَصنعَ فِي الركْعَتينِ مثلَ صَنيعهِ الأَوَّلِ فتِلْكَ تِسعٌ)).(١)

وفِي لفظٍ: ((كَانَ إِذَا قامَ مِنْ الليلِ يُصَلِّي افتتحَ صلاتَهُ بِرَكعتَين خَفيفتَين))(٢) وعِنْدَ

= الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة، رقم ٧٣٧، وأخرجه الترمذي في السنن (١/ ٥٨١) كتاب الوتر، باب ما جاء في الوتر بخمس، والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٩٩) من طريق هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها به.

قال الإمام الترمذي: حديث عائشة حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وقد رأى بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم الوتر بخمس، وقالوا: لا يجلس في شيء منهن إلا في آخرهن.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥١٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، رقم/ ٧٤٦، وأبو داود في السنن (٢/ ٥٠٣) كتاب أبواب التطوع وأبواب السنة، باب في صلاة الليل، والنسائي في السنن (٣/ ١٩٩) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب قيام الليل، وابن ماجه في السنن (٢/ ٢٦١) كتاب إقامة الصلوات والسنة فيها، باب ما جاء في الوتر بثلاث وخمس وسبع وتسع، والإمام أحمد في المسند (٤٠/ ٣١٤) من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زرارة عن سعد بن هشام بن عامر عنها رضي الله عنها به.

وأخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥٠١) كتاب أبواب التطوع وأبواب السنة، باب في صلاة الليل، والإمام أحمد في المسند (٢٣/ ١٢٨) من طريق بهز بن حكيم عن زرارة بن أوفى عن عائشة رضي الله عنها بنحوه بإسقاط سعد بن هشام، وهذه الطريق فيها انقطاع، زرارة بن أوفى لم يسمع هذا الحديث من عائشة بينهما سعد بن هشام، وهم فيه بهز بن حكيم حيث أسقط من إسناده سعد بن هشام بين زرارة وبين عائشة رضي الله عنها، وأثبته قتادة كما في الروايات السابقة، ولهذا قال المزي في تهذيب الكمال (٩/ ٣٤٠): المحفوظ أن بينهما سعد بن هشام.

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (١/ ٥٣٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، =

أَبِي دَاوُدَ مِن رِوَايَةِ ابْنِ زُرارَة بْنِ أوْفى[1]، وتكلَّم بَعْضُهم فِي سَماعِهِ،[2] وخرَّجهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحيحِهِ» مِنْ حَدِيثِ زُرارةَ عَنْ سعدِ بْن هشامٍ عَنْهَا: ((يُصَلِّي الْعِشَاء ويرجعُ إِلَى أهلِهِ فَيركعُ أَربعَ رَكعاتٍ، ثُمَّ ينامُ حَتَّى يَبعثَه اللهُ فيُسبغُ الوُضوءَ [١٠٧/ أ] ويُصَلِّي ثَمانِي رَكعاتٍ، لاَ يَقعدُ فِي شَيءٍ مِنْهَا إلاَّ فِي الثامِنةِ، وَلاَ يُسلِّمُ، ويَقرأُ فِي التاسِعةِ، ثُمَّ يَقعدُ فَيدعُو ويُسلِّمُ تَسليمةً وَاحدةً، ثُمَّ يَقرأُ وهُوَ قَاعدٌ بِأمِّ الكتابِ، ويَركعُ وهُوَ قَاعدٌ، ثُمَّ يَدعُو، ثُمَّ يُسلِّم ويَنصرفُ، فلَمْ تزلْ تِلْكَ صَلاتهُ حَتَّى بَدنَ فَنقصَ مِنْ التسْعِ ثنتَينِ فَجعلَها إِلَى الستِّ والسبْعِ، ورَكعتَيهِ حَتَّى قُبضَ عَلَى ذَلِكَ ﷺ)).[3]

وعِنْدَ أَحْمَدَ: ((كَانَ يُوترُ بِأَرْبَعٍ وَثَلاَثٍ، وَسِتٍّ وَثَلاَثٍ، وَثَمانٍ وَثَلاَثٍ، وَعَشْرٍ وَثَلاَثٍ، وَلَمْ يَكُنْ يُوتِرُ بِأَكْثَرَ مِنْ ثَلاَثَ عَشْرَةَ، وَلاَ أَنْقَصَ مِنْ سَبْعٍ)).[4]

وعِنْدَ النَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ يحيَى بْنِ الجزَّارِ عَنْهَا: ((كَانَ يُصَلِّي مِنْ الليلِ تِسْعاً، فَلَمَّا

= رقم/ ٧٦٧، والإمام أحمد في المسند (٤٠/ ١٦)، (٤٠/ ١٧)، من طريق أبي حُرَّة عن الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة رضي الله عنها به.

(١) زرارة بن أوفى العامري الحرشي أبو حاجب البصري، قاضي البصرة، روى عن عائشة رضي الله عنها، وتميم الداري، وسعد بن هشام بن عامر، روى عنه بهز بن حكيم، وقتادة بن دعامة السدوسي، قال النسائي: ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، وقال: كان من العباد، قال ابن حجر: ثقة عابد. ينظر: تهذيب الكمال (٩/ ٣٤٠)، تقريب التهذيب ص٢١٥.

(٢) تقدم تخريج هذه الرواية.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٢/ ١٤١) من طريق قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة رضي الله عنها به.

(٤) مسند أحمد (٤٢/ ٨١)، وأخرجه أبو داود (٢/ ٥١٤) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب في صلاة الليل من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح، عن عبد الله بن أبي قيس، عن عائشة رضي الله عنها به، وإسناده صحيح، ابن وهب: هو عبد الله بن وهب المصري.

أَسنَّ صَلَّى سَبعًا)).[1]

وعِنْدَ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَة يَرفعهُ: ((إذَا قَامَ أَحدُكم مِنْ الليْلِ فَليفتتحْ بِرَكعتَين خَفيفتَينِ))،[2] وعَنْ زَيدِ بْنِ خالدٍ[3] يرفعهُ: ((صَلَّى مِنْ الليْلِ رَكْعَتَيْنِ خَفيفتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَويلتَين، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهمَا دونَ اللتَين قَبلهُما، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهمَا دُونَ اللتَين قَبلهُما، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهمَا دونَ اللتَينِ قَبلهما، ثُمَّ أَوتَرَ، فذَلِكَ ثَلاثُ عَشرةَ رَكعَة)).[4]

---

(١) أخرجه النسائي في السنن (٣/ ٢٣٨) كتاب قيام الليل وتطوع النهار، باب ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر، والإمام أحمد في المسند (٤٣/ ٦٨) من طريق سليمان الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن يحيى بن الجزار عن عائشة رضي الله عنها به -وقد تقدم تفصيل الكلام عليه-.

(٢) صحيح مسلم (١/ ٥٣٢) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٦٨، وأبو داود في السنن (٢/ ٤٨٧) باب افتتاح صلاة الليل بركعتين، من طريق سليمان بن حيان، والإمام أحمد في المسند (١٥/ ٩٨) من طريق هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه به.

(٣) هو: زيد بن خالد الجهني، يكنى أبا عبد الرحمن، وقيل: أبا طلحة، كان صاحب لواء جهينة يوم الفتح. توفي بالمدينة سنة ثمان وستين (٦٨هـ). ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب (٢/ ٥٤٩).

(٤) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (١/ ٥٣١) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، رقم/ ٧٦٥، وأبو داود في السنن (٢/ ٥١٧) كتاب التطوع، باب في صلاة الليل، وابن ماجه في السنن (٢/ ٣٨١)، كتاب إقامة الصوات والسنة فيها، باب ما جاء في كم يصلي بالليل؟ وأحمد في المسند (٣٦/ ١٣) من طريق عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبدالله بن قيس بن مخرمة عن زيد بن خالد الجهني به.
وجاء في المسند (٣٦/ ١٤) ما يفيد أن رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده سقط منها عن مالك: أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم والد عبد الله، والصواب ما قاله غيره عن مالك بذكره فيه.
قال عبد الله: "ولم يذكر عبد الرحمن في حديث مالك عن أبيه، والصواب ما روى مصعب: عن أبيه، وكذا حدثنا أبو موسى الأنصاري، حدثنا معن، حدثنا مالك، عن عبد الله بن أبي بكر، عن أبيه، أن عبد الله بن قيس بن مخرمة، أخبره عن زيد بن خالد الجهني، والصواب ما قال مصعب ومعن: عن أبيه، ولم يذكر عبد
=

وعِنْدَ أَبِي دَاوُدَ بِسندٍ لاَ بأسَ بِهِ عَنْ الفَضلِ بْنِ عباسٍ، قَالَ: ((بتُّ عِنْدَ رسولِ الله ﷺ لأَنظرَ كيفَ يُصَلِّي مِنْ الليْلِ؟ فقامَ فتوضأَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، قِيامهُ مِثلُ رُكوعِهِ، ورُكُوعهُ مثلُ سُجودِهِ، ثُمَّ نَامَ ثُمَّ اسْتيقظَ، فَتوضأَ ثُمَّ اسْتنثرَ، ثُمَّ قرأَ خَمسَ آيَاتٍ مِنْ آلِ عِمْرانَ، ولَمْ يزلْ يَفعَل هكَذَا حَتَّى صَلَّى عَشرَ رَكعاتٍ، ثُمَّ قامَ يُصَلِّي بِسجدةٍ وَاحدةٍ فَأوترَ بِهَا)) ح[1].

ورَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ شُعبةَ عَنْ عَبْدِ ربِّهِ بْنِ سَعيدٍ فجعلَه مِنْ مُسندِ المُطلبِ بْنِ رَبيعةَ، وذَكَرَ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ: حَدِيثُ شُعبةَ هَذَا أَخطأَ فِيهِ فِي مَواضعَ، قَالَ: وحَدِيثُ الليثِ -يَعْنِي المُتقدّم- أَصحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعبةَ.[2]

= الرحمن فيه: عن أبيه، وهم فيه"، انتهى.

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٥١٠) كتاب التطوع، باب في صلاة الليل، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ٢٩٦) من طريق زهير بن محمد، وفي المعجم الكبير كذلك (١٨/ ٢٩٦) من طريق سليمان بن بلال: كلاهما (زهير بن محمد، وسليمان بن بلال) عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن كريب عن الفضل بن عباس به،

وتمام الحديث قال: ((ونادى المنادي عند ذلك، فقام رسول الله ﷺ بعدما سكت المؤذن، فصلى سجدتين خفيفتين، ثم جلس حتى صلى الصبح))، وقد اختلف فيه على شريك بن أبي نمر في تسمية صحابي الحديث، فجاء عند أبي داود والطبراني كما سلف من مسند الفضل، وأخرجه البخاري في صحيحه (٦/ ٤١) كتاب تفسير القرآن، باب قوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلْأَلْبَٰبِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] ومسلم في صحيحه (١/ ٥٣٠) كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه من طريق محمد بن جعفر، عن شريك، عن كريب، عن عبد الله بن عباس، وهكذا رواه غير واحد عن كريب والمحفوظ -والله أعلم- أنه عن عبد الله بن عباس.

(٢) أخرج الترمذي في السنن (١/ ٤٩٦) باب ما جاء في التخشع في الصلاة من طريق عبد ربه بن سعيد عن عمران بن أنس عن عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: ((الصلاة مثنى مثنى تشهد في كل ركعتين، وتخشع وتضرع وتمسكن وتذرع وتقنع يديك يقول ترفعهما إلى ربك مستقبلاً ببطونهما وجهك، وتقول يا رب يا رب، ومن لم يفعل ذلك فهو كذا =

وعِنْدَ ابْنِ مَاجةَ: قَالَ الشَّعْبِيُّ: سَأَلتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وابْنَ عُمَر عَنْ صَلاةِ رَسولِ الله ﷺ بالليْلِ، فَقَالاَ: ((ثَلاَث عَشرةَ، مِنْهَا ثَمانٍ، ويُوترُ بِثلاثٍ)).(١)

وعِنْدَ أَبِي قرَّةَ: مُوسى بْن طَارق السَّكْسَكِيّ(٢) حَدَّثَ ابْنُ جريجٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعيدٍ

= وكذا)).

قال أبو عيسى: وقال غير ابن المبارك في هذا الحديث: ((من لم يفعل ذلك فهي خِداج))، قال أبو عيسى: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: "روى شعبة هذا الحديث عن عبد ربه بن سعيد فأخطأ في مواضع، فقال عن أنس بن أبي أنس، وهو عمران بن أبي أنس، وقال عن عبدالله بن الحارث، وإنما هو عبد الله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث، وقال شعبة: عن عبد الله بن الحارث عن المطلب عن النبي ﷺ، وإنما هو عن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب عن الفضل بن عباس عن النبي ﷺ " قال محمد: وحديث الليث بن سعد هو حديث صحيح، يعني أصح من حديث شعبة .

(١) سنن ابن ماجه (٢/ ٣٨٠) كتاب إقامة الصلوات، باب ما جاء في كم يصلي بالليل؟ من طريق عبيد بن ميمون، والنسائي في السنن الكبرى (١/ ٢٣٩)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١/ ٧٩٢)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢/ ٩١)، وفي المعجم الأوسط (١/ ٥٨) من طريق ابن أبي مريم -واسمه سعيد بن الحكم-، كلاهما (عبيد بن ميمون، وابن أبي مريم) عن محمد بن جعفر، عن موسى بن عقبة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عامر الشعبي به.

وخالف شريك موسى بن عقبة، فرواه عن أبي إسحاق السبيعي عن عامر الشعبي فجعله من قوله، أخرجه الطبراني (١/ ٥٨)، ثم قال بعده ا: جوده موسى بن عقبة، فرواه متصلاً عن ابن عمر وابن عباس، ورواه شريك: عن أبي إسحاق، فلم يصله، والصحيح موصولاً، والحديث فيه عبيد بن ميمون التيمي، مولاهم، أبو عباد المدني، قال عنه ابن حجر: مستور. ينظر: تقريب التهذيب ص٣٧٨.

وأخرجه البخاري (٢/ ٥١) كتاب التهجد، باب كيف كان صلاة النبي ﷺ؟ وكم كان النبي ﷺ يصلي من الليل؟ ومسلم في صحيحه (١/ ٥٣١) كتاب صلاة المسافرين، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه، والترمذي في السنن (١/ ٥٦٥) كتاب الصلاة، باب منه، من طريق أبي جمرة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ ((يصلي من الليل ثلاث عشرة ركعة)).

(٢) موسى بن طارق السَّكْسَكيُّ، هذه النسبة إلى السكاسك، وهو بطن من كندة نسب إليه جماعة من العلماء، منهم أبو قُرة موسى بن طارق الزَّبيدي من أهل اليمن، روى عن ابن جريج ومالك، روى عنه أحمد بن =

عَنْ مَولَى للأَنـصارِ، عَـنْ جَـابرِ بْـنِ عَبْـدِ الله: ((أَنَّـهُ رَأَى النَّبِـيَّ ﷺ صَـلَّى فِي سَـفرٍ ثـلاثَ عشرةَ رَكعَة بَعْدَ الْعِشَاءِ)).[1]

ورَواهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَـنْ أَبِي خالـدٍ [١٠٧/ ب] الأَحْمَر[2] عَـنْ يَحيَـى بْـن سَـعيدٍ عَـنْ رَجلٍ[3] عَنْ جَابرٍ مُطولاً.[4]

= حنبل وإسحاق بن إبراهيم، جمع الحديث وصنفه، واشتهرت السنن التي جمعها، قال أبو حاتم: محله الصدق، وذكره ابن حبان الثقات، وقال: كان ممن جمع وصنف وتفقه وذاكر، يغرب، وقد سئل الدارقطني فقال: كانت أصابت كتبه علة فتورع أن يصرح بالإخبار، قال ابن حجر: ثقة، يغرب. توفي سنة ثلاث عشرة وثلاثمئة (٣١٣هـ). ينظر: الأنساب، للسمعاني (٣/ ٢٦٧)، تهذيب الكمال (٢٩/ ٨٠)، تقريب التهذيب ص٥٥١.

(١) لم أقف عليه.

(٢) هو: سليمان بن حيان الأزدي، أبو خالد الأحمر الكوفي الجعفري، نزل فيهم، روى عن الأجلح بن عبد الله الكندي، وحماد الطويل، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وعنه أحمد وإسحاق وابنا أبي شيبة. قال يحيى بن معين: صدوق وليس بحجة، وقال أبو حاتم: صدوق، قال ابن عدي: له أحاديث صالحة، وإنما أتي من سوء حفظه فيغلط، ويخطئ وهو في الأصل -كما قال ابن معين- صدوق وليس بحجة، قال ابن حجر: صدوق يخطئ. توفي سنة تسعين ومئة، وقيل: سنة تسع وثمانين ومئة (١٨٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١١/ ٣٩٤)، تهذيب التهذيب (٤/ ١٨١)، تقريب التهذيب ص٢٥٠.

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة عن شرحبيل، عن جابر به.

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٤١٩) من طريق أبي خالد الأحمر، وأخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣/ ٢٩٨)، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٤/ ١٥١)، وابن حبان في صحيحه (٦/ ٣٥٧) من طريق يزيد بن هارون، وابن خزيمة في صحيحه (٢/ ١٩٢) من طريق يحيى بن سعيد الأموي.

جميعهم (سليمان بن حيان، ويزيد بن هارون، ويحيى الأموي) عن يحيى بن سعيد، عن شرحبيل بن سعد عن جابر قال: ((أقبلنا مع رسول الله ﷺ من الحديبية حتى إذا كنا بالصهباء قال معاذ: من يسقينا في أسقيتنا؟ قال: فخرجت في فتيان معي حتى أتينا الأثاية فأسقينا واستقينا، فلما كان بعد عتمة من الليل فإذا رجل ينازعه بعيره الماء، قال: فإذا رسول الله ﷺ، فأخذت راحلته فأنختها فتقدم فصلى العشاء وأنا عن يمينه، ثم صلى ثلاث عشرة ركعة)). والحديث إسناده ضعيف، لضعف شرحبيل بن سعد - وهو المدني =

قَالَ ابنُ عَبْدِ البرِّ: "وأهلُ العِلمِ يَقولُونَ: إنَّ الاضْطرابَ عَنْهَا فِي الْحجِّ، والرضَاعِ، وصَلاةِ النَّبِيِّ ﷺ بالليْلِ، وَقَصرِ صَلاةِ الْمسافرِ، لَمْ يَأتِ ذَلِكَ إلاَّ مِنْهَا -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-؛ لأَنَّ الرّواةَ عَنْهَا حُفَّاظٌ، وَكأَنَّهَا أَخْبَرَتْ بذَلِكَ فِي أَوقاتٍ مُتعددةٍ".(١)

قَالَ القُرْطُبِيُّ: "إِنَّمَا يَتأتى الاضطرَابُ لَوْ أَنَّهَا أخبرَتْ عَنْ وَقتٍ مَخصوصٍ، أَوْ كانَ الرَّاوِي عَنْهَا وَاحداً".(٢)

وقَالَ عِياضٌ: "يَحْتَمِلُ أَنَّ إخبارَهـا بِإحدَى عَشرةَ مِنهنَّ الوِترُ فِي الأَغلبِ، وبَاقِي رِواياتِها إِخبارٌ مِنْهَا بِمَا كَانَ يَقعُ نَادراً فِي بَعْضِ الأَوقاتِ بَحسبِ اتساعِ الوَقتِ وَضيقِهِ بِطولِ قِراءةٍ أَوْ نَومٍ، أَوْ بِعذرِ مَرضٍ أَوْ غَيْرِه، أَوْ عِنْدَ كِبَرِ السنِّ، أَوْ تَارَة بَعْدَ الركْعتَينِ الخفيفتَينِ فِي أَولِ الْقيامِ، وتَارَة لاَ تَعدهُما".(٣)

وفِي هَذِهِ الأَحادِيثِ أَنَّ قِيامَ الليْلِ سُنةٌ مَسنونةٌ، ودِلالةٌ أَنَّهُ يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: رَمضانُ مِن غَيْرِ ذِكْرِ شَهْرٍ، وعِنْدَ الجَماعةِ سِوَى مَالِكٍ أَنَّهُ صَلاةُ رَمضانَ فِيمَا نَقلهُ عِياضٌ عَنهُم، وعَنْ الجُمهورِ عِشرونَ رَكعَة سِوَى الْوِتْر، ونَقلَه ابْن رُشدٍ عَنْ داوُدَ.

وعَنْ ابْنِ القَاسمِ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ يَستحسنُ سِتاً وثَلاثِين رَكعَة والوِتْر رَكعَة،(٤)

= مولى الأنصار-. قال ابن حجر: صدوق اختلط بأخره. ينظر: تقريب التهذيب ص٢٦٥.

قال الهيثمي في الزوائد (٢/ ٢٧٣): "رواه أحمد وأبو يعلى والبزار باختصار، وفيه شرحبيل بن سعد، وثقه ابن حبان، وضعفه جماعة"، وذكره البوصيري في الإتحاف (٢/ ٣٩٣) فقال: "رواه أبوبكر بن أبي شيبة وأبو يعلى، وأصله في الصحيحين وغيرهما من حديث ابن عباس وغيره"، وحسنه ابن حجر في المطالب العالية (١٧/ ٤٣٤).

(١) الاستذكار (٢/ ١٠٢).

(٢) المفهم (٧/ ٢).

(٣) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٣/ ٨١).

(٤) بداية المجتهد ونهاية المقتصد (١/ ٢١٩).

وعَنْ الأَسودِ بْن يَزِيدَ: ((أَنَّهُ كَانَ يَقومُ بَأربعِينَ رَكعَة، ويُوتِر بسبع)).[1]

وفِي قَوْلها: ((يُصَلِّي أَرْبعاً لاَ تَسَلْ عَنْ حُسنِهنَّ وطُولِهِنَّ، ثمَّ يُصَلِّي ثلاثاً))[2]: يَستدلُ بِهِ مَن يَرَى مَطلوبيَّة التنَفلِ بَأربعِ رَكعاتٍ بِسلامٍ وَاحدٍ، وَيأتِي الوِترُ ثَلاَث رَكَعاتٍ، لَوْلاَ مَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ: ((يُسلِّمُ مِنْ كُلِّ ثِنتَينِ، ويُوترُ بِواحِدةٍ)).[3]

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٩٧) كتاب الصلاة، باب في صلاة الليل، من طريق ابن أبي ذئب والأوزاعي، وفي موضع أخر عند أبي داود في السنن (٢/ ٤٩٧) من طريق يونس بن يزيد، وأخرجه البخاري في صحيحه تاماً ومختصراُ (٥/ ٢٥) في مواضع عدة منها كتاب الصلاة، باب ماجاء في الوتر، من طريق شعيب، ومسلم في صحيحه (١/ ٥٠٨) كتاب صلاة المسافرين، باب صلاة الليل، وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل، وأن الوتر ركعة، وأن الركعة صلاة صحيحة، من طريق عمرو بن الحارث جميعهم (ابن أبي ذئب، والأوزاعي، ويونس بن يزيد، وشعيب، وعمرو بن الحارث) عن الزهري، عن عروة عن عائشة رضي الله عنها به.

وقرن أبو داود في الرواية الثانية بين ابن أبي ذئب وعمرو بنُ الحارث ،ويونُس بن يزيد، والحديث إسناده صحيح وابن أبي ذئب: هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة.

بابُ قِيَامُ النَّبِيّ باللَّيْلِ مِنْ نومهِ، وَمَا نُسِخَ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ

وقولُهُ تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿سَبۡحٗا طَوِيلٗا﴾ [المزمل:٧]، وقَوْلُهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحۡصُوهُ﴾ [المزمل: ٢٠] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَعۡظَمَ أَجۡرٗا﴾ [المزمل: ٢٠] قَالَ أَبُو بَكْرالأُدْفويّ:[(١)] "للعُلماءِ فِي قَوْلِهِ: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [المزمل: ٢]، أَقوالٌ مِنْهَا:

أَنَّ قَوْلَهُ: ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ﴾ لَيْسَ مَعْنَاهُ الْفرضَ، يَدلُّ عَلَى ذَلِكَ أَنَّ بَعْدَه قَوْلهُ -جلَّ وعزَّ-: ﴿نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا﴾ [المزمل: ٣]، ولَيْسَ كَذَا يَكونُ الْفرضُ، وإِنَّمَا هُوَ نَدبٌ.

قَالَ: وقِيلَ: حَتمٌ، قَالَ: والقوْلُ الثالثُ: أَنْ يَكُونَ فَرْضاً عَلَى النَّبِيِّ وَحدهُ [١٠٨/ أ]، رُوِيَ ذَلِكَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

قَالَ:وقَالَ ابْنُ سِيرينَ والْحسنُ[(٢)]: ((صَلاةُ الليْلِ فَرِيضةٌ عَلَى كُلِّ مُسلمٍ ولَوْ قَدْر حَلْبِ شَاةٍ))،[(٣)] انْتَهى.[(٤)]

---

(١) أبو بكر الأُدْفُوي هو: محمد بن علي بن أحمد المصري المقرئ المفسر النحوي، وأُدْفُو بضم الهمزة وسكون المهملة، وضم الفاء قرية بصعيد مصر قرب أسوان، وكان خشاباً، ألف التفسير في مئة وعشرين مجلداً، واسمه: (الاستغناء في علوم القرآن)، وهو أكبر كتاب صنف في التفسير، جمع فيه من العلوم ما لم يجتمع بغيره. توفي سنة تسع وثمانين وثلاثمئة (٣٨٩هـ) ينظر: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (٦/ ٢٥٧٠)، شذرات الذهب (٣/ ١٣٠).

(٢) الأثر حسن سيأتي المؤلف على ذكره في الصفحة التالية.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٧١) برقم/ ٦٦٧١ كتاب الصلاة، من كان يأمر بقيام الليل بلفظ مقارب من طريق أبي أسامة، عن هشام، عن محمد: ((أنه كان يستحب أن لا يترك الرجل قيام الليل، ولو قدر حلب شاة)) والحديث صحيح ورواته ثقات أبو أسامة هو: حماد بن أسامة بن زيد ثقة ثبت ربما دلس من كبار التاسعة، وهشام بن حسان القُردُوسي ثقة من اثبت الناس في ابن سيرين. ينظر: تقريب التهذيب ص١٧٧، ٥٧٢.

(٤) كتاب الأُدْفُوي مفقود، لذا لم أقف على كلامه في كتب التفاسير الموجودة، وقد عزاه له العيني في العمدة =

فِي «الْمُصَنفِ» حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أنبأَ أَبُو عَامر المزنِي[(١)] عَنْ الحسن، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ((صلُّوا مِنْ الليلِ أربعًا، صلُّوا ولَوْ رَكْعَتَيْنِ)).[(٢)]

قَالَ: وحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنا يُونُس عَنْ الحَسنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ((رَحِمَ اللهُ رَجلاً [نامَ][(٣)] مِنْ اللَيْلِ فَأيقظَ أَهلهُ))[(٤)] ح، وحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنا أَبُو الأَشهبِ[(٥)] عَنْ الحَسنِ

= (٧/ ١٨٩).

(١) أبو عامر الـمُزني هو: صالح بن رستم، المزني، أبو عامر الخزاز، البصري، سمع الحسن، وابن أبي مليكة، روى عنه: يحيى القطان، وهشيم. قال ابن معين: ضعيف، وقال الأثرم: سمعت أحمد يقول: هو صالح الحديث، وقال ابن عدي: قد روى عنه يحيى بن سعيد القطان، مع شدة استقصائه، وهو عندي لا بأس به، ولم أر له حديثاً منكراً جداً، قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ولا يحتج به، وقال الذهبي: قد احتج به مسلم، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ، وفي المطالب العالية (٢/ ٣٣) قال: فيه ضعف. توفي: سنة اثنتين وخمسين ومئة (١٥٢هـ) ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٢٩٤) تهذيب التهذيب (٧/ ٤٧١)، تقريب التهذيب ص٢٧٢.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢/ ٢٧١)، كتاب الصلاة، من كان يأمر بقيام الليل، رقم/ ٦٦٦٨، ورواه ابن نصر المروزي في مختصر قيام الليل، ص١٠٥، والآجري في التهجد (١/ ١٠٢)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤/ ٥٢٩) من طريق هشيم بن بشير به.

الحديث فيه ضعف، أبو عامر المزني وهو صالح بن رستم ليس بالقوي، قال ابن أبي شيبة: سألت ابن المديني عنه، فقال: كان يحدث عن ابن أبي مليكة، كان ضعيفاً، ليس بشيء، قال ابن حجر: صدوق كثير الخطأ. ينظر: ميزان الاعتدال (٢/ ٢٩٤)، تقريب التهذيب ص٢٧٢.

(٣) هكذا كتبت في المخطوط، وفي مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢٧١): ((رحم الله رجلاً قام)).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢٧١)، كتاب الصلاة، من كان يأمر بقيام الليل، رقم/ ٦٦٦٩، ولفظه: ((رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، ثم أيقظ أهله فصلوا، رحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، ثم أيقظت زوجها فصلى)).

جميع رواته ثقات، هشيم ثقة ثبت، ويونس هو ابن عبيد بن دينار ثقة ثبت فاضل ورع. ينظر تقريب التهذيب ص٥٧٤، وص٦١٣

(٥) أبو الأشهب هو: جعفر بن حيان العُطارِدي، البصري، الضرير، حدث عن: الحسن البصري، وبكر بن =

أَنَّهُ قَالَ: ((صَلُّوا مِن الليلِ ولَوْ قَدْرَ حَلْبِ شَاةٍ)).[1]

وحَدَّثَنَا أَبُو أُسامةَ عَنْ هِشامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ أَنَّهُ: ((كانَ يَستحبُّ أَلَّا يتركَ الرجلُ قِيامَ الليْلِ ولَوْ قَدْرَ حَلْبِ شَاةٍ))،[2] انْتَهَى.

فيُنظَر كَأنَّ هَذَا اللفْظَ لاَ يَدلُّ عَلَى فَريضةٍ وَلاَ وُجوبٍ، لَكِنْ رَوَينَا فِي كِتابِ «الثوَابِ» لآدمَ[3] مِنْ حَدِيثِ ابْنِ لَهِيعةَ عَنْ مَخرمةَ[4] عَن أَبِي الأَخْنسِ[5] عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ:

= عبد الله المزني، ومحمد بن واسع، حدث عنه خلق كثير، منهم: ابن المبارك، ويحيى القطان، وثقة يحيى بن معين، وأبو حاتم، توفي بالبصرة في خلافة المهدي سنة خمس وستين ومئة (١٦٥هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء (٧/ ٢٨٦)، إكمال تهذيب الكمال (٣/ ٢٠٦).

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٢/ ٢٧١) كتاب الصلاة من كان يأمر بقيام الليل، رقم/ ٦٦٧٠ من طريق هشيم بن بشير عن أبي الأشهب به.
ورواته ثقات، هشيم قد سبق بيان حاله، وأبو الأشهب وثقه يحيى ابن معين وأبو حاتم كما قد مضى في ترجمته.

(٢) الأثر المذكور تقدم تخريجه.

(٣) كتاب الثواب لآدم، وهو: ابن أبي إياس عبد الرحمن بن محمد الخُراساني المروزي، أبو الحسن العسقلاني، أصله من خراسان، ونشأ ببغداد، وبها طلب الحديث، وكتب عن شيوخها، واستوطن عسقلان إلى أن مات بها سنة عشرين ومئتين (٢٢٠هـ). ينظر: طبقات الحفاظ (١/ ١٧٢).

(٤) مَخْرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي، أبو المسور المدني، مولى بني مخزوم، روى عن: أبيه بكير بن عبد الله بن الأشج القرشي، وعامر بن عبد الله بن الزبير، روى عنه: عبد الله بن لهيعة، وعبد الله بن مسلمة القعنبي، وعبد الله بن وهب، قال أحمد بن حنبل: ثقة، ولم يسمع من أبيه شيئاً، إنما يروي من كتاب أبيه، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال ابن أبي حاتم: صالح الحديث، مات سنة تسع وخمسين ومئة (١٥٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٢٤)، تهذيب التهذيب (١٠/ ٧٠)، تقريب التهذيب ص٥٢٣.

(٥) أبو الأَخْنَس بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد بن سَهْم القرشي السهمي، أبو عبد الله وخُنَيس، قال أبو عمر: لا يوقف له على الاسم، وفي صحبته نظر. ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٧).

ذَكَروا قِيامَ الليْلِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فقَالَ: ((صلُّوا نِصفَهُ أَوْ ثلثَهُ أَوْ ربعَـهُ، فُـوَاق ناقـةٍ[١]، أَوْ حَلْب شَاةٍ))[٢] فلَوْ صَحَّ لكَانَ فِيهِ شَائبةٌ مِنْ الوُجوبِ.[٣]

قَالَ القَاضِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ:[٤] أَحسبُهمَا قَالاَ ذَلِكَ لقَوْلـهِ تَعَـالَى: ﴿فَٱقۡرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنۡهُۚ﴾ [المزمل: ٢٠].

وفِي «تَفسيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ:» ﴿قُمِ ٱلَّيۡلَ﴾[المزمل: ٢]: قُمِ اللَّيلَ كُلّهُ إلاَّ قليلاً منهُ، فاشتدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وعَلَى أَصْحَابِهِ، وقَامُوا الليْلَ كُلَّه، ولَمْ يَعرفُوا مَا حَـدّ القَليـلِ، فَـأنزلَ اللهُ -تَعَالَى-:

﴿نِّصۡفَهُۥٓ أَوِ ٱنقُصۡ مِنۡهُ قَلِيلًا﴾[المزمل: ٣]، فاشتدَّ ذَلِكَ أَيضاً عَلَى النَّبِيِّ وعَلَى أَصْحَابِهِ، فَقامُوا اللَيْلَ كُلَّه حَتَّى انْتفخَتْ أَقدامُهم، وذَلِكَ قَبـلَ الـصَّلواتِ الخَمسِ، فَفعلُـوا ذَلِـكَ سَـنةً، فَأنزلَ اللهُ -تَعَالَى- نَاسختَها، فقَالَ: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحۡصُوهُ﴾[المزمل: ٢]، يَعْنِي: قِيـامُ الليْـلِ مِـنْ الثلُثِ والنصْفِ".[٥]

وفِي «المَعانِي للفَراءِ»: "اجْتمعَ القُراءُ عَلَى تَشديدِ المزمِّـلِ والمـدَّثِّرِ، وكَـانَ هَـذَا قَبـلَ أَنْ

---

(١) الفَواق: مأخوذ من فواق الناقة لأنها تحلب، ثم تُراح حتى تدِر، ثم تُحلب، وهو ها هنا قدر الزمان الذي تحلب فيه. ينظر: النهاية في غريب حديث والأثر (٣/ ٤٨٠) مادة: (فوق).

(٢) لم أقف عليه من هذا الطريق، والحديث عند أبي يعلى الموصلي في المسند (٥/ ٨٠) من طريق ابن وهب عن مخرمة عن أبيه عن ابن عباس به.

وسنده ضعيف مخرمة روايته عن أبيه وجادة من كتابه، قاله أحمد وابن معين وغيرهما، قال أحمد بن حنبل: ثقة، ولم يسمع من أبيه شيئاً، إنما يروي من كتاب أبيه. ينظر: تقريب التهذيب ٥٢٣.

(٣) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (٣/ ١٣٢).

(٤) إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل، قاضي بغداد. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٤٩).

(٥) لم أقف عليه في تفسير ابن عباس، وذكره الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٩٩)، والواحدي في كتابه الوجيز، ص١١٤٤.

تُفرَضَ الصَّلواتُ الخَمسُ، فلَمَّا فُرضَتْ الخَمسُ نَسختْ هَذَا، كَمَا نَسختْ الزكَاةُ كُلَّ صَدقةٍ، وصَومُ رَمضانَ كلَّ صَوْمٍ". [١]

وفِي «تَفسيرِ الجَوْزِي»: "كَانَ الرجلُ يَسهرُ طُولَ الليْلِ مَخافةَ أَنْ يقصّرَ فيمَا أُمِرَ بِهِ مِنْ قِيامِ ثُلثَي الليْلِ، أَوْ نِصفَه وَثلثَه، فَشقَّ عَلَيْهِم ذَلِكَ، فَخفَّفَ اللهُ -تَعَالَى- عَنْهُم بَعْدَ بسنةٍ، ونُسخَ وُجوبُ التقْديرِ بقَوْلهِ: ﴿عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ﴾ [المزمل: ٢٠] أَيْ: [١٠٨/ ب] صَلّوا مَا تَيسَّرَ مِنْ الصَّلاَةِ ولَوْ قَدْر حَلْبِ شَاةٍ، ثُمَّ نُسخَ وُجوبُ قِيامِ الليْلِ بالصّلواتِ الخَمسِ بَعْدَ سَنةٍ أُخرى، فكَانَ بَيْنَ الوُجوبِ والتخْفيفِ سَنةٌ، وبَيْنَ الوُجوبِ والنسْخِ بِالكليَّةِ سَنتانِ". [٢]

وفِي كِتابِ «النَّاسخِ والمَنْسوخِ» لأَبِي جَعفَر النَّحَّاس الذِي أَخْبَرَنا بِهِ جَماعةٌ مِنْ شُيوخِنا عَنْ أَشياخِهم عَنْ أَبِي الطَّاهرِ الثَّغْرِي الحَافِظ [٣] قَالَ: أَخْبَرَنا بِهِ مُحمدُ بْنُ بركاتٍ النَّحْوِي بِمِصْر [٤] أَخْبَرَنا طاهرُ بْنُ أَحْمَدَ بْن بَابَشادِ [٥]، أَنبأَ أَبُو الحَسن عَلِيّ بْن إِبْرَاهِيم الجَوْفِي [٦] أَخْبَرَنا أَبُو بَكْر الأُدْفُوِيّ، أَخْبَرَنا أَبُو جَعْفَر أَحْمَد بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ

---

(١) معاني القرآن (٣/ ١٩٦).

(٢) لم أقف عليه في تفسير ابن الجوزي زاد المسير، وعزا قوله العيني في عمدة القاري (٧/ ١٨٩).

(٣) أبو الطاهر الثغري لم أقف له على ترجمة.

(٤) محمد بن بركات النحوي، نحوي مصر، والمشهور فيها بالرواية، قال ابن الزبير في (الجِنان) كتابه: "كان عاليَ المحل في النحو واللغة وسائر فنون الأدب". المحمدون من الشعراء (١/ ٥٠).

(٥) طاهر بن أحمد بن بابشاد المصري، الجوهري النحوي، أبو الحسن، صاحب التصانيف، دخل بغداد تاجراً في الجوهر، وأخذ عن علمائها، وأصله من الديلم، وبابشاد: كلمة أعجمية يتضمن معناها السرور والفرح. توفي سنة تسع وستين وأربعمئة (٤٦٩هـ). ينظر: شذرات الذهب (٣/ ٣٣٣).

(٦) أبو الحسن علي بن إبراهيم الحوفي، - هكذا جاء في ترجمته الحوفي بالحاء- النحوي، أخذ عن أبي بكر بن علي الأدفوي صاحب النحاس، وكان نحوياً قارئاً، له من التصانيف كتاب (الموضح في النحو) و(تفسير القرآن)، قال ياقوت: بلغني أنه في ثلاثين مجلداً ضخمة بخط دقيق، توفي سنة ثلاثين وأربعمئة (٤٣٠هـ)

=

النَّحَّاس[1]، قَالَ ابْنُ بَركاتٍ: وقَدْ رأيتُ الجَوْفِي قَالَ: "وأَمَّا سُورةُ المزمِّلِ فَمكيَّةٌ سِوَى آيَتينِ مِنْهَا، فإِنَّهُمَا نَزلتَا بالْمَدِينَةِ، وهمَا قَوْلهُ: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ﴾ [المزمل: ٢٠] إِلَى آخِرها فِيهَا [..][2] مَوضِعانِ.

فقَوْلهُ: ﴿قُمِ ٱلَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [المزمل:٢] جَازَ أَنْ يَكُونَ نَدْباً وَحضًّا، وأَنْ يَكُونَ حَتمًا وفَرضًا؛ غَيْرَ أَنَّ بَابهُ أَنْ يَكُونَ حَتماً وفَرضاً إِلاَّ أَنْ يدلَّ دَليلٌ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ، والدلائلُ تُقوِّي أَنَّهُ كَانَ حَتماً وفَرضاً، وذَلِكَ أَنَّ النَدْبَ والحَضَّ لاَ يَقعُ عَلَى بَعْضِ الليْلِ دُونَ بَعْضٍ؛ لأَنَّ قِيامهُ لَيْسَ مَخصوصاً بِهِ فِي وَقتٍ دُونَ وقتٍ، وأَيضاً فقَدْ جاءَ التوْقيفُ بِمَا سَنذكُره، وَجازَ أَنْ يَكُونَ هَذَا حَتماً وفَرضاً عَلَى النَّبِيِّ وَحدهُ، وجَازَ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهِ وعَلَى أُمتهِ، فَجاءَ التوْقيفُ بأَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ وعَلَى الْمُؤمِنينَ، ثُمَّ نُسِخَ. فذَكَرَ حَدِيثَ عَائِشَةَ الذِي عِنْدَ مُسْلِمٍ قَالَتْ: ((إِنَّ اللهَ -تَعَالَى- افْترضَ القِيامَ فِي أَولِ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ [المزمل: ١] عَلَى النَّبِيِّ وعَلَى أَصْحَابِهِ حَوْلاً حَتَّى انْتفختْ أَقدامُهم، وأَمْسكَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- اثْنَي عَشَرَ شَهراً، ثُمَّ أَنزلَ التَّخْفيفَ فِي آخِرِها، فَصارَ قِيامُ الليْلِ تَطوعاً بَعْدَ أَنْ كَانَ فَريضةً))".[3]

وعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَمَّا نَزلتْ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمُزَّمِّلُ﴾ ((كَانُوا يَقومُون نَحواً مِن قِيامِهم فِي شَهرِ

= ينظر: الوافي بالوفيات (٢٠/ ٦).

(١) أحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، المرادي المصري، مفسر، أديب، كان من نظراء نفطويه وابن الأنباري، رحل إلى بغداد، فأخذ عن المبرد والأخفش ونفطويه والزجاج وغيرهم، ثم عاد إلى مصر فأقام بها إلى أن توفي، من تصانيفه الكثيرة: (معاني القرآن)، و(الناسخ والمنسوخ). ينظر: معجم المؤلفين (٢/ ٨٢).

(٢) هنا جاءت كلمة كذا وهي تحشية من الناسخ.

(٣) الناسخ والمنسوخ، ص٧٥١.

والحديث أخرجه مسلم كما ذُكر في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض (١/ ٥١٣) عنها رضي الله عنها.

رَمضانَ حَتَّى نَزلَ آخِرُها، وكَانَ بَيْنَ أَولِها وآخِرِها نَحو مِنْ سَنةٍ)).[1]

وفِي رِوَايَةِ عَطَاء الخُراسَانِي عَنْهُ لَمَّا قَدمَ النَّبيُّ المَدِينَةَ نَسختْها هَذِهِ الآيةُ الكَريمةُ: ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ وَطَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلَّذِينَ مَعَكَ ﴾[المزمل:٢٠] إِلَى آخِرِهَا).[2]

وقَالَ الشَّيخُ أَبُو الحَسنِ: عَلِي بْن مُحَمَّد بْـن مُحَمَّـد بْـن مُوسَـى بْـن إِبْـرَاهِيم الخَزْرَجِي المَعـرُوف بـابْنِ الحـصَّارِ، فِي كِتابـِهِ «النَّاسِـخ والمَنْسُوخ» الـذِي أَخْبَرَنـا بِـهِ أَبُـو مُحَمَّـد النَّصْرِي[3] عَنْ أَبِي عَبْدِ الله القُرْطُبِيِّ[4] عَنْهُ، قَالَ: "وأَمَّا سُورةُ المُزَّملِ فَمَكيـةٌ [١٠٩/أ] باتِّفاقٍ، قَالَ: وزَعَمَ بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ المَنسوخَ طُولُ القيامِ، وأَنَّ القِيـامَ اليَـسيرَ لَمْ يُنسخْ، واحْتجَّ بقَوْلـهِ تَعَـالَى: ﴿ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ ﴾ [المزمل: ٢٠] قَـالَ أَبُـو الحَسنِ: والآيـةُ مُحتملـةٌ، والمُعتمدُ عَلَى قوْلِ عَائِشَةَ، فَصارَ قِيامُ الليْلِ تَطوعاً بَعْدَ فَريضةٍ.[5]

---

(١) أخرجه أبو داود في السنن (٢/ ٤٧٤) كتاب أبواب التطوع، باب نسخ قيام الليل، والطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٠)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٠/ ٣٣٨٠) من طريق عكرمة، وأخرجه أبو داود في نفس الكتاب والباب (٢/ ٤٧٥)، وابن أبي شيبة في مصنفه (١٤/ ١١٨)، والطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٠)، والحاكم في المستدرك (٢/ ٥٤٨) من طريق سِماك الحنفي،كلاهما (عكرمة، وسماك) عن ابن عباس به.
قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، قال الذهبي في التلخيص: صحيح، وذكره السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٣١٢)، وزاد نسبته لمحمد بن نصر، وعبد بن حميد، ولم أقف عليه عندهم.

(٢) ورواية عطاء عن ابن عباس وردت في الناسخ والمنسوخ لأبي جعفر النحاس، ص٧٥٣، ونواسخ القرآن، لابن الجوزي (٢/ ٣٣) من طريق ابن جريج عن عطاء الخراساني عنه به.

(٣) أبو محمد النصري: لم أهتد لتعيينه.

(٤) أبو عبد الله القرطبي هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، شمس الدين القرطبي، من كبار المفسرين، من أبرز كتبه تفسيره الكبير (الجامع لأحكام القرآن الكريم). توفي سنة إحدى وسبعين وستمئة (٦٧١هـ). ينظر: معجم المؤلفين (٨/ ٢٣٩).

(٥) لم أقف على كلام ابن الحصار، وكتابه المشار إليه مفقود.

وقَدْ زَعَمَ الفَقيهُ أَبُو بَكْرٍ: أَنَّ النَّبِيَّ لَمْ يُنسخْ عَنْهُ فَرضُ قِيامِ الليْلِ، وظَاهِرُ القُرآنِ العَظِيمِ والحْدِيثِ يَدلانِ عَلَى تَسويةِ الجَميع". [١]

وقَدْ قِيلَ: إنَّ آخرَ السورَةِ نَزلَ حِينَ افْترَضَ اللهُ -تَعَالَى- الصَّلواتِ الخَمسِ بِمكـةَ -شرَّفَها اللهُ تَعَالَى-، وقَدْ اختُلفَ فِي وَقتِ فَرضِ الصَّلواتِ مِنْ بَعدِ البَعثِ بِستةِ أَشهرٍ إِلَى قَبْل الهِجرةِ بِستةِ أَشهرٍ، وأَصحّ مَا فِي ذَلِكَ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ قبلَ الهِجرةِ بعامٍ، واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ. [٢]

"وقَالَ ابنُ عَبَّاسٍ: نَشَأَ: قامَ بِالحَبَشِيَّةِ": هَذَا التَّعْلِيقُ رَواهُ عَبْدُ بْن حُمَيد الكَجِّي[٣] فِي «تَفسيرِهِ»[٤] بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُبَيْدِ الله بْن مُوسَى عَنْ إِسرائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيد بْن جُبيرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ((إنَّ ناشئَةَ الليْلِ، قَالَ: هُوَ بِكلامِ الحَبَشِيَّةِ، نَشأَ: قَامَ)). [٥]

وأَخْبَرَنا عَبْدُ المَلكِ بْنُ عَمْرو[٦] عَنْ رَافعِ بْنِ عَمْرو[٧] عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ[٨] سُئلَ ابْنُ

---

(١) ينظر: شرح أبي داود للعيني (٥/ ٢٤٩).

(٢) لم أقف على هذا النص في مظانِّه.

(٣) عبد بن حميد بن نصر الكشي، هكذا ورد في ترجمته، أبو محمد، كان اسمه عبد الحميد، روى عن أبي عاصم في الإيمان وغيره، وخلق كثير مذكورين في تفسيره الكبير، وفي مسنده، ثقة حافظ. توفي سنة تسع وأربعين ومئتين (٢٤٩هـ). ينظر: تهذيب الكمال (١٨/ ٥٢٧)، تقريب التهذيب ص٣٧٨.

(٤) تفسير عبد بن حميد مفقود إلا قطعة منه تحوي تفسير سورتي آل عمران والنساء.

(٥) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٢)، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٠) من طريق إسرائيل به، والحديث صححه العيني في العمدة (٧/ ١٩٠).

(٦) عبد الملك بن عمرو القيسي، أبو عامر العقدي البصري شيخ الحرم. ينظر ترجمته: في تذكرة الحفاظ (١/ ٢٥٤).

(٧)لم أقف عليه.

(٨) عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة. ينظر: تذكرة الحفاظ (١/ ٧٨).

عَبَّاسٍ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ﴾، فقَالَ: ((أَيّ الليْلِ قُمتَ فَقدْ أَنشأْتَ)).[1][2]

وفِي كِتابِ «الإِعرابِ» لابْنِ أَبِي خَيْثَمةَ[3]: ومِنْ خطِّ الصُّولي[4] حَدَّثَنَا أَبِي[5] وعَبْدُ الله بْنُ مُحَمَّدٍ[6] قَالاَ: حَدَّثَنَا وَكيعٌ عَنْ إِسرائيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيد بْن جُبيرٍ قَالَ: هُوَ بِلسانِ الحَبَشيَّةِ إِذَا قامَ نَشأَ.[7]

وفِي «تَفسيرِ ابْنِ عَبَّاسٍ»: رِوَايَةُ إِسْمَاعِيلَ بْن أَبِي زِيادٍ "نَاشئةُ الليْلِ: سَاعاتُ الليْلِ".[8]

---

(١) لم أقف على من أخرجه، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٣١٦) لعبد بن حميد، وابن نصر في مختصر قيام الليل، والمعنى مذكور في عند المروزي في مختصر قيام الليل ص٣٩.

(٢) عمدة القارئ (٧/ ١٩١).

(٣) ابن أبي خيثمة هو: أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب بن شداد، توفي سنة تسع وسبعين ومئتين (٢٧٩هـ). ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٣٠).

وله كتاب الإعراب وهو مفقود نسبه إليه جمع من العلماء. ينظر: الفهرست لابن النديم (١/ ٢٨٢)، هدية العارفين (١/ ٥١).

(٤) لعله محمد بن يحيى بن عبد الله بن العباس، أبو بكر الصولي، من أكابر علماء الأدب، روى عن أبي داود السجستاني وطائفة، وروى عنه الدارقطني، وله تصانيف طبع منها: (أشعار أولاد الخلفاء)، و(أخبار الشعراء المحدثين). توفي سنة خمس وثلاثين وثلاثمئة (٣٣٥هـ). ينظر: شذرات الذهب (٢/ ٣٣٩)، وفيات الأعيان (٤/ ٣٥٦).

(٥) قوله: حدثنا أبي هو: زهير بن حرب بن شداد. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٩).

(٦) عبد الله بن محمد بن أبي شيبة أبو بكر. ينظر: تذكرة الحفاظ (٢/ ١٦).

(٧) لم أقف عليه في الكتاب المذكور، وأخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٤٧٠)، رقم/ ٣٠٥٩٠، عن وكيع به، والحديث إسناده صحيح.

والخبر ورد في تفسير ابن جرير الطبري (٢٣/ ٦٨٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٣٠) من طريق أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه، وقد سبق بيانه.

(٨) لم أقف عليه في تفسير ابن عباس، وذكر هذا المعنى أبو عبيدة في مجاز القرآن (٢/ ٢٧٣)، وابن جرير =

وفِي «تَفْسيرِ عَبْدٍ» عَن أَبِي مَيسرةَ قَالَ: ((هُوَ بِكلامِ الحَبشيَّةِ، نَشأَ: قَامَ))،[1] وعَنْ أَبِي مَالِكٍ: "قِيامُ الليْلِ بِلسانِ الحَبَشةِ نَاشِئَةٌ".[2]

وعَنْ قَتَادَةَ[3] والحَسَنِ[4] وأَبِي مِجْلَزٍ[5]: "كُلُّ شَيءٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ نَاشئةٌ".[6]

وقَالَ مُجاهدٌ: ((إِذَا قُمتَ مِن الليْلِ تُصلِّي فَهُوَ نَاشئةٌ))[7]، وفِي رِوَايَةٍ: أَيّ سَاعةٍ تهجَّدَ فِيهَا.[8]

= الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٢)، والزجاج في معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٤٠).

(١) عزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٣١٦) لعبد بن حميد، وأخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٢)، وابن نصر المروزي في مختصر قيام الليل (١/ ٣٩).

(٢) الدر المنثور (١٥/ ٤٦).

(٣) تفسير الطبري (٢٣/ ٦٣٨) من طريق يزيد، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة به.

(٤) أخرج رواية الحسن البصري عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٣٥٨)، وفي المصنف (٣/ ٤٦) من طريق معمر، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٩) من طريق آدم بن أبي إياس، عن المبارك بن فضالة، كلاهما (معمر، والمبارك) عن الحسن به. والحديث صحيح، ورواته ثقات.

(٥) أبو مجْلز هو: لاحق بن حميد بن سعيد، البصري السدوسي، روى عن أنس بن مالك وعبد الله بن عباس، وعنه أنس بن سيرين، وأيوب السختياني، وثقه أبو زرعة، والعجلي وغيرهم. توفي سنة مئة (١٠٠هـ)، وقيل: إحدى ومئة (١٠١هـ). ينظر: تهذيب الكمال (٣١/ ١٧٦)، تهذيب التهذيب (١١/ ١٧١) تقريب التهذيب ص٥٨٦.

(٦) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٣) من طريق ابن عليّة، والبيهقي في السنن الكبرى (٣/ ٢٩) من طريق يزيد بن هارون، كلاهما: (ابن علية، ويزيد بن هارون) عن سليمان التيمي عن أبي مجلز به.

(٧) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٣/ ٤٦)، والطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٢) من طريق ابن أبي نجيح. وأخرجه عبد الرزاق في موضع آخر (٣/ ٤٦)، وكذا الطبري (٢٣/ ٦٨٢) من طريق الليث، كلاهما (ابن أبي نجيح، والليث) عن مجاهد به.

(٨) تفسير الطبري (٢٣/ ٦٨٣) من طريق الحسن، قال: ثنا ورقاء، جميعاً عن ابن أبي نجيح عن مجاهد به.

وقَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ: هِيَ قِيامُ الليْلِ[1]، وعَنْ عَاصِمٍ: ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ﴾ مَهموزَةُ الياءِ ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطۡـًٔا﴾ [المزمل: ٦] بِنصْبِ الوَاو وجَزمِ الطَّاءِ مِنْ مَعنَى المُواطَأَةِ".[2]

وفِي «المَعانِي» للفَراءِ: "وقَدْ اجْتمعَ القُرَّاءُ عَلَى نَصبِ الوَاوِ مِن وَطِئَ، وقَرأَ بَعْضُهم: ﴿هِيَ أَشَدُّ وَطۡـًٔا﴾ [١٠٩/ ب] بِكَسْرِ الوَاوِ ومَدِّهِ، يُريدُ أَشدّ عِلاَجاً ومُواطَأَةً، وأَمَّا الوَطِئ فَلاَ وَطئ[3] لَمْ نَروه عَنْ أَحدٍ مِنْ القرَّاءِ".[4]

وفِي «المَعانِي» للزَّجاجِ: "وَطْئاً أَيْ: أَشد مُواطَأةً للْقَلبِ، ومَنْ قَرأَ ﴿وَطۡـًٔا﴾ بِفتحِ الوَاو فمَعْنَاهُ هِيَ أَبلغُ فِي القِيامِ وأبْين فِي القَوْلِ، ويَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَشدّ".[5]

وفِي «المَجازِ» لأَبِي عُبَيْدَةَ: ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ﴾: آناءُ الليْلِ، نَاشئةٌ بَعدَ نَاشئةٍ".[6]

وفِي «المُنتهَى» لأَبِي المَعالِي[7]: ﴿نَاشِئَةَ ٱلَّيۡلِ﴾: "أَوَّلُ سَاعاته، ويُقَالَ: أَوَّل مَا يُنشَأ مِنْ الليلِ مِنْ الطَّاعاتِ، وهُوَ النَّشْيئةُ".[8]

وفِي «المُحْكَمِ» "النَّاشئةُ: أَوَّلُ النهَارِ والليْلِ، وقِيلَ: النَّاشيةُ والنَّاشِئةُ: إِذَا نِمتَ مِن

---

(١) ورد قوله هذا في تهذيب اللغة (١١/ ٢٨٧) مادة: (نشأ).

(٢) أخرجه عبد بن حميد عن عاصم كما في الدر المنثور (٨/ :٣١٧).

(٣) هكذا وردت في الأصل.

(٤) معاني القرآن (٣/ ١٩٦).

(٥) معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٤٠).

(٦) مجاز القرآن (٢/ ٢٧٣).

(٧) أبو المعالي هو: محمد بن تميم، أبو المعالي البرمكي إمام متضلع في اللغة، له كتاب كبير سماه (المنتهى في اللغة)، بديع في فنه، وقد ذكر غير واحد من أصحاب التراجم أنه منقول من (كتاب الصحاح) للجوهري، وزاد فيه أشياء قليلة، وقد كانا هو والجوهري في عصر واحد. ينظر: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب (٦/ ٢٤٣٧)، الوافي بالوفيات (٢/ ٢٠٥).

(٨) لم أقف عليه في كتاب المنتهى، والمعنى مذكور في كتاب مختار الصحاح (١/ ٣١٠).

أَولِ الليْلِ نَومةً، ثُمَّ قُمْتَ". [١]

وفِي كِتابِ الهَروِي: "كُلُّ مَا حَدثَ باللَيْلِ وبَدَا فهُوَ نَاشئٌ، وقَدْ نَشأَ، والجَمعُ: نَاشئةٌ". [٢]

وفِي «تَفْسيرِ عَبْد» عَنْ قَتَادَةَ: ﴿أَشَدُّ وَطْئًا﴾ [المزمل: ٦] ((أَثْبَت فِي الخَيرِ، ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾: أحْفَظ فِي الحِفظِ)). [٣]

وعَنْ مُجاهدٍ: ﴿وَطْئًا﴾ [المزمل: ٦] ((مُواطأةً للقَوْلِ، وفَراغاً للْقَلبِ)) [٤] وفِي رِوَايَةٍ: ((أَنْ يُواطِئ سَمعُكَ، وبَصرُكَ وقلبُكَ بَعْضُه بَعْضًا، ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل:٦] أَثْبت للقِراءَةِ))، [٥] وعَنْ الحَسنِ: ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ [المزمل:٦] : ((أَبلغُ فِي الخَيرِ، وأَمنعُ مِنْ هَذَا العَدو)). [٦]

وقَوْلهُ: ﴿سَبْحًا طَوِيلًا﴾ [المزمل: ٧]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي رِوَايَةِ الْكلْبِي عَنْ أَبِي صَالحٍ عَنْهُ: السبحُ الفَراغُ للحَاجةِ والنَّومِ. [٧]

---

(١) المحكم والمحيط الأعظم (٨/ ٩١).

(٢) الغريبين في القرآن والحديث (٦/ ١٨٣٥).

(٣) تفسير عبد الرزاق (٣/ ٣٥٧) من طريق معمر عن قتادة، لكن قال فيه: ((أحفظ للقراءة)).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٥) من طريق الحسن، عن ورقاء، جميعاً عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، به.

والأثر حسن وورقاء هو: ابن عمر اليشكري أبو بشر الكوفي نزيل المدائن صدوق. ينظر: تقريب التهذيب ص٥٨٠.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٣٥٧) من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن مجاهد به، وعزاه ابن بطال في شرح صحيح البخاري لمجاهد (٣/ ١٣٤).

(٦) عزا هذا القول للحسن، الماوردي في النكت والعيون (٦/ ١٢٧).

(٧) لم أقف على هذه الرواية، وأخرجه الحاكم في الكنى (٥/ ٤٤) من طريق راشد بن نجيح عن أبي سعيد الرقاشي - قيس مولى حصين بن المنذر- عن ابن عباس رضي الله عنه.

وعَنْ أَبِي مَالِكٍ[١] ومُجاهدٍ[٢] والربيعِ بْن أَنسٍ[٣] وقَتَادَةَ: ﴿سَبۡحَاطَوِيلَا﴾: فَراغاً طَويلاً.[٤]

وفِي كِتابِ الفَراءِ: "يَقولُ: لكَ فِي النهَارِ مَا تَقْضِي حَوائِجك، وقَدْ قَرأَ بَعْضُهم سَبخاً بِالخاءِ، والتَّسبيخُ تَوسعةُ القُطنِ والصُّوفِ".

قَالَ أَبُو عَبْدِ الله السِّمَّري:[٥] حَضرَ مجلسَ الفرَّاءِ يَومَ أملَى عَلينَا هَذَا أَبُو زِيادٍ الكِلاَبِيّ، فَسأَلهُ الفراءُ عَنْ هَذَا الحَرفِ، فقَالَ: أَهلُ بَادِيَتنا يَقولونَ: اللهمَّ سَبِّخْ عَنْهُ للْمَريضِ،ونَحوه والمَلْسُوعِ"،[٦] وقَالَ الزَّجَّاجُ: "القِرَاءةُ بالحاءِ غَيْرُ مُعْجَمةٍ، وقَدْ قُرِئَتْ بالخاءِ مُعْجَمةً".[٧]

---

(١) تفسير ابن كثير (٨/ ٢٥٢).

(٢) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٢٣/ ٦٨٦) عن مجاهد عنه.

(٣) أخرجه عنه المروزي في مختصر قيام الليل (١/ ٤٠).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٣/ ٣٥٨) من طريق معمر، وابن جرير الطبري في جامع البيان (٢٣/ ٦٨٦) من طريق سعيد، كلاهما (معمر وسعيد) عن قتادة به. وأخرجه عنهم جميعاً المروزي في مختصر قيام الليل (١/ ٤٠).

(٥) هو: محمد بن الجهم بن هارون، أبو عبد الله السِمَّري بكسر السين المهملة وفتح الميم المشددة، البغدادي الكاتب، الأديب، إمام شهير، روى عن جماعة من الأئمة، وروى عنه الأئمة، ووثقه أئمة الحديث، وله أدب غزير وشعر جميل؛ منه قصيدة يرثي بها يحيى بن زياد الفراء.مات ببغداد سنة سبع وسبعين ومئتين (٢٧٧هـ). ينظر: إنباء الرواة على أنباه النحاة (٣/ ٨٨)، سير أعلام النبلاء (١٣/ ١٦٣).

(٦) معاني القرآن (٣/ ١٩٧).

(٧) معاني القرآن وإعرابه (٥/ ٢٤٠).

حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بنُ عَبْدِ اللهِ حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ سَمِعَ أنساً يَقُولُ: ((كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنَّهُ لاَ يَصُومَ مِنهُ، ويَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنَّهُ لاَ يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئاً، وكَانَ لاَ تَشاءُ أَنْ تَراهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلَّا رَأَيْتَهُ، وَلاَ نائِماً إِلَّا رَأَيْتَهُ)). تَابعهُ سُلَيْمانُ وأَبُو خالِد الأَحْمَرُ عَنْ حُمَيْدٍ.[1]

أَمَّا مُتابعةُ سُلَيْمان فَذَكَرَ خلفٌ أَنَّهُ ابنُ بِلالٍ، وقَالَ الْبُخَارِيُّ فِي كِتابِ الصَّومِ: فِي بَابِ مَا يُذكَر مِن صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ: وقَالَ: سُلَيْمانُ عَنْ حُمَيد [١١٠/ أ]، فذَكَرهُ.[2]

وأَمَّا قَوْلُ المزِّيِّ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ عَقِبَ حَدِيثِ مُحَمَّد بْنِ جَعْفَر: وقَالَ سُلَيْمانُ؛ فغَيْر جَيدٍ، إِنَّما فِيهِ مَا قَدَّمْناهُ.

ومُتابعةُ أَبِي خَالِدٍ سُلَيْمانَ بْنِ حَيّان الأَحْمَر، فذَكَرها الْبُخَارِيُّ مُسندةً فِي بَابِ مَا يُذْكَر مِنْ صَوْمِ النَّبِيّ ﷺ وإِفطَارِهِ، فقَالَ: حَدَّثنِي مُحَمَّد[3] حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الأَحْمَر أَخْبَرَنا حُمَيْدٌ، سَأَلتُ أَنساً ح.[4]

وأَمَّا مَا ذَكَرهُ المزّيُّ أَنَّ حَدِيثَ سُلَيْمانَ بْنِ حَيّان الأَحْمَر فِي الصَّومِ وفِي الصَّلاَةِ عَنْ

---

(١) صحيح البخاري (٢/ ٥٢) كتاب قيام الليل، باب قيام النبي ﷺ بالليل من نومه، وما نسخ من قيام الليل، رقم/ ١١٤١.

(٢) يشير إلى حديث (٣/ ٣٩) كتاب الصوم، باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره، رقم/ ١٩٧٢ عن عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني محمد بن جعفر، عن حميد، أنه سمع أنسا رضي الله عنه، يقول: كان رسول الله ﷺ ((يفطر من الشهر حتى نظن أن لا يصوم منه، ويصوم حتى نظن أن لا يفطر منه شيئا، وكان لا تشاء تراه من الليل مصليا إلا رأيته، ولا نائما إلا رأيته)) وقال سليمان، عن حميد، أنه سأل أنسا في الصوم.

(٣) محمد هو: ابن سلام كما صرح به الإمام البخاري في الحديث.

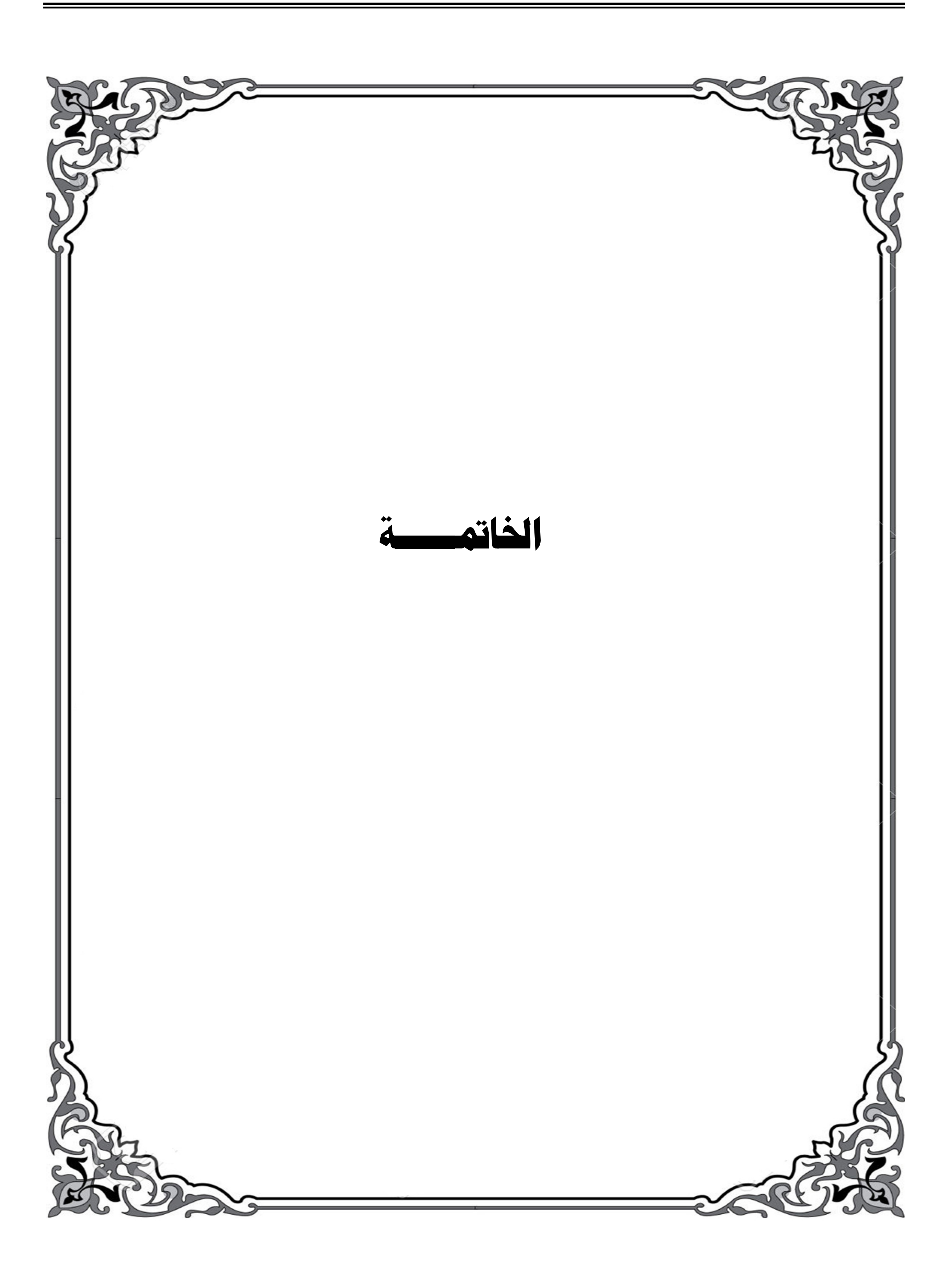
(٤) صحيح البخاري (٣/ ٣٩) كتاب الصوم، باب ما يذكر من صوم النبي ﷺ وإفطاره، رقم/ ١٩٧٣ عن حميد قال: سألت أنسا رضي الله عنه، عن صيام النبي ﷺ، فقال:))ما كنت أحب أن أراه من الشهر صائما إلا رأيته، ولا مفطرا إلا رأيته، ولا من الليل قائما إلا رأيته، ولا نائما إلا رأيته، ولا مسست خزة ولا حريرة، ألين من كف رسول الله ﷺ، ولا شممت مسكة، ولا عبيرة أطيب رائحة من رائحة رسول الله ﷺ))

مُحَمَّدٍ وهُوَ ابْنُ سَلامٍ، عَنْ أَبِي خَالدٍ فغَيْرُ جَيدٍ، إِنَّمَا فِي الْبُخَارِيِّ مَا أَنبأتُك بِهِ هنا، قَالَ: مُتابعةٌ، وفِي الصَّومِ رَواهُ عَنْ مُحَمَّد عَنْهُ. فيُنظَر واللهُ -تَعَالَى- أَعْلَمُ.

وقَالَ الإِسْمَاعِيلِيُّ: "وقَالَ يُوسُفُ القَاضِي: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحيَى بْنُ سَعِيدٍ وحُمَيْدٌ: سُئلَ أَنسٌ عَنْ صَوْمِ رَسُولِ الله ﷺ فَذَكَرَهُ، ثُمَّ قَالَ: وَافقَهُ الْمُعْتَمرُ بْنُ سُلَيْمَانَ". [1]

---

(١) لم أقف عليه، وكتاب الإسماعيلي مفقود كما هو معلوم.



الخاتمــــة

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، حمداً يليق بجلال وجهه العظيم، وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين ،،، أما بعد:

في ختام هذا البحث، أعرض جملةً مما توصلت إليه من النتائج والفوائد في أثناء هذه الرسالة وهي كالتالي:

١. أن الراجح في ضبط اسم المصنف هو مُغْلطاي -بضم الميم وسكون الغين-.
٢. أن الحافظ مغلطاي لم يتعرض لشرح كامل الصحيح، بل انتقى ما رآه بحاجة إلى شرح وبيان.
٣. حوى هذا الشرح على جملة كبيرة من النقولات عن كتب نادرة، أو مفقودة، مما زاد من قيمته.
٤. يعد التلويح من أبرز الشروح المتقدمة التي استفاد منها من جاء بعده من الأئمة كالكرماني، وابن الملقن، وابن حجر، والعيني وغيرهم.
٥. كشف هذا البحث الجانب النقدي الحديثي وغيره للحافظ مغلطاي رحمه الله من خلال تعقباته واستدراكاته.
٦. عناية الحافظ مُغْلطاي الشديدة بذكر طرق ومتابعات الحديث.
٧. تخريجه لمعلقات الصحيح بذكرها موصولة.
٨. اعتنى الحافظ مُغْلطاي بنقل أحكام الأئمة على الحديث.
٩. تميز الحافظ مُغْلطاي بطول نفسه في جمع الأقوال والخلافات وهذا ظهر بارزاً جلياً في الجانب الفقهي.
١٠. كثرة موارد الحافظ مُغْلطاي وتنوعها من شتى العلوم والفنون المختلفة.
١١. استخدامه رحمه الله لرموز لها دلالتها كرمز (ح) والتي تشير إلى اختصار بقية الحديث.
١٢. وجود شي من الأوهام اليسيرة في هذا الشرح.

ومن أبرز التوصيات التي خرجت بها بعد دراسة هذا البحث:

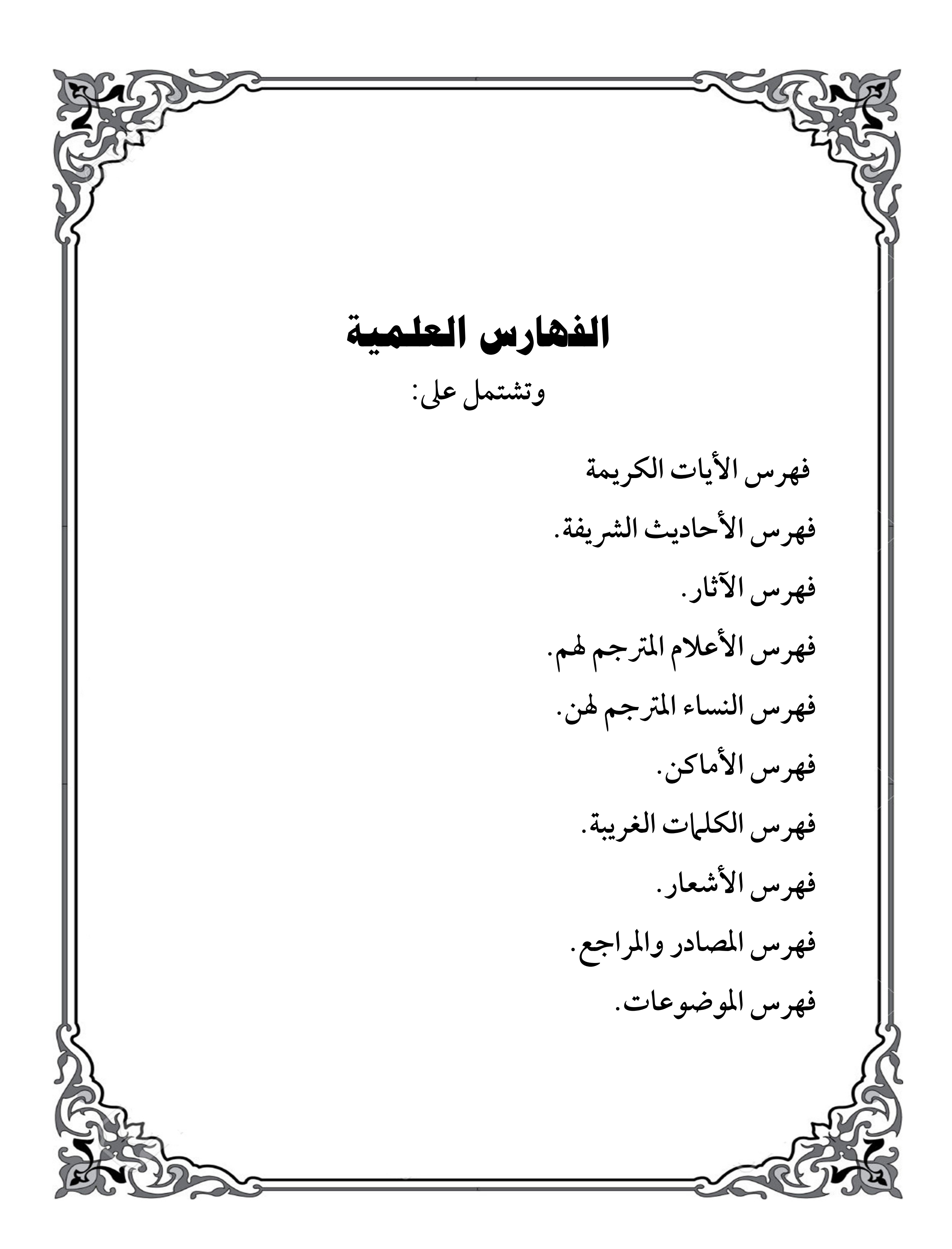
١. طباعة كتاب التلويح والعناية به فهو من الكتب النفيسة في شرح صحيح البخاري.

٢. جمع ودراسة الأحاديث التي حكم عليها الحافظ مُغلطاي في باب معين أو حول موضوع معين ودراستها، وبخاصة تلك التي ظهر فيها التعارض بين وجه الوصل والإرسال.

وبعد ختم هذا البحث فهو بلا شك كغيره من البحوث عرضةً للخطأ والزلل، فما كان فيه من صواب فهو من الله وحده، وما كان فيه خطأ فهو من نفسي والشيطان.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأحابه أجمعين

وآخر دعوانا أن لحمد لله رب العالمين.



الفهارس العلمية

وتشتمل على:

فهرس الأيات الكريمة

فهرس الأحاديث الشريفة.

فهرس الآثار.

فهرس الأعلام المترجم لهم.

فهرس النساء المترجم لهن.

فهرس الأماكن.

فهرس الكلمات الغريبة.

فهرس الأشعار.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة		
﴿ ٱسْكُنْ أَنتَ وَزَوْجُكَ ﴾	٣٥	٤٧٠
﴿ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾	٩٨	٤٣٣
﴿ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾	٩٨	٤٣٣
سورة آل عمران		
﴿ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	٩٧	٢٨٠
سورة النساء		
﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾	١٠١	٢٤٤، ٣٠٤
﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾	١٠١	١٨٧، ٢٤٤، ٢٤٥، ٣٠٣
سورة الأنعام		
﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾	٨٤	١٥٠
﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۖ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ۗ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴾	٩٠	١٥٠
سورة الإسراء		
﴿ نَافِلَةً لَّكَ ﴾	٧٩	٤٢٦

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ وَمِنَ ٱلَّيۡلِ فَتَهَجَّدۡ بِهِۦ نَافِلَةً ﴾	٧٩	٤٢٤
سورة الكهف		
﴿ وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا ﴾	٢٣	٤٤٠
﴿ وَكَانَ ٱلۡإِنسَٰنُ أَكۡثَرَ شَيۡءٖ جَدَلٗا ﴾	٥٤	٤٤٦
سورة مريم		
﴿ وَمَا نَتَنَزَّلُ إِلَّا بِأَمۡرِ رَبِّكَۖ ﴾	٦٤	٤٣٩
سورة النور		
﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ ﴾	٣٥	٤٣٢
﴿ فِي بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرۡفَعَ وَيُذۡكَرَ فِيهَا ٱسۡمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلۡغُدُوِّ وَٱلۡأٓصَالِ ﴾	٣٦	٣٧١
سورة الفرقان		
﴿ وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَرۡسَلَ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦۚ ﴾	٤٨	٤
سورة الصافات		
﴿ ٱحۡشُرُواْ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَأَزۡوَٰجَهُمۡ ﴾	٢٢	٤٧٠
سورة ص		
﴿ وَخَرَّ رَاكِعٗا وَأَنَابَ ﴾	٢٤	١٦٢
﴿ وَحُسۡنُ مَـَٔابٖ ﴾	٢٥	١٦٢
﴿ إِنَّا سَخَّرۡنَا ٱلۡجِبَالَ مَعَهُۥ يُسَبِّحۡنَ بِٱلۡعَشِيِّ وَٱلۡإِشۡرَاقِ ﴾	١٨١	٣٧٠
سورة الدخان		
﴿ وَزَوَّجۡنَٰهُم بِحُورٍ عِينٖ ﴾	٥٤	٤٧٠

الآية	رقمها	الصفحة
سورة محمد.		
﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾	٢٢	٥٦
سورة الفتح		
﴿ لَّقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴾	٢٧	٢٤٤
سورة النجم		
﴿ وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّىٰ ﴾	٣٧	٣٦٧، ٣٦٨
﴿ فَاسْجُدُوا لِلَّهِ وَاعْبُدُوا ﴾	٦٢	١١٢
سورة الحديد		
﴿ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾	٢٧	٤٤٨
سورة الصف		
﴿ يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ ﴾	٨	٤٣٩
سورة الحاقة		
﴿ الْحَاقَّةُ ﴾	١	٤٣٢
سورة المزمل		
﴿ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ ﴾	١	٤٩٧، ٥٠٢
﴿ قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾	٢	٤٩٧، ٥٠٠، ٥٠٢
﴿ نِّصْفَهُ أَوِ انقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴾	٢	٤٩٧، ٥٠٠

الآية	رقمها	الصفحة
﴿ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾	٢	٥٠٠
﴿ أَشَدُّ وَطْئًا ﴾	٦	٥٠٨
﴿ وَأَقْوَمُ قِيلًا ﴾	٦	٥٠٨
﴿ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا ﴾	٦	٥٠٧
﴿ سَبْحًا طَوِيلًا ﴾	٧	٥٠٨، ٤٩٧
﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ﴾	٢٠	٥٠٠
﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ ﴾	٢٠	٥٠٢، ٥٠١
﴿ عَلِمَ أَن لَّن تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ ﴾	٢٠	٥٠١، ٥٠٠
﴿ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾	٢٠	٥٠٣
سورة الانشقاق		
﴿ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ﴾	١	١٢٦، ١٢٤، ١٤٠، ١٣٢
﴿ فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا قُرِئَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنُ لَا يَسْجُدُونَ ﴾	٢١	١١٢
سورة الضحى		
﴿ وَالضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾	١	٤٣٥، ٤٣٤
سورة العلق		
﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾	١	١٣٢، ١٢٤، ١٤٠
﴿ وَاسْجُدْ وَاقْتَرِب ﴾	١٩	١١٢

فهرس الأحاديث

الحديث	الصفحة
شهدت النبي ﷺ جمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، وبَيْنَ الْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ	٣٣٥
شهدتُ مع النبي ﷺ يومَ الفَتحِ، فَأقامَ بِمكةَ ثَمانِي عَشْرَةَ لَا يُصَلِّي إلاَّ رَكْعَتَيْنِ	١٩٤
صحبتُ رسول الله ﷺ فكانَ لاَ يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ، وَأَبا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمانَ كَذَلِكَ	٣٤٩
صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ فِي السفَرِ فَلمْ يَزِدِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى قُبِضَ	٢٣٦
صَدَقةٌ تَصدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُم فَاقْبَلُوا صَدَقَتهُ	٢٤٤
صلِّ قائماً، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقاعِداً فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ	٤٠٣
صَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، تمامٌ غيْر قصرٍ، عَلَى لِسانِ نَبِيِّكُمْ	٢٩٧
صَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ، مَن تركَ السنةَ كَفَرَ	٣٠٠
صَلاةُ النَّائمِ عَلَى النِّصفِ مِنْ صَلاةِ القَاعِدِ	٤٠٧
الصَّلاةُ أَوَّلُ مَا فُرِضَتْ رَكْعَتَيْنِ	٢٩٠
صلُّوا مِنْ الليلِ أربعًا، صلُّوا ولَوْ رَكْعَتَيْنِ	٤٩٨
صلُّوا نِصفَهُ أَوْ ثلثَهُ أَوْ ربعَهُ، فُوَاق ناقةٍ، أَوْ حَلْب شَاةٍ	٥٠٠
صَلَّى الضُّحَى أَرْبعاً	٣٦٠
صَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ صَلَّى ثَمانِي رَكعاتٍ، ورَكعتَينِ جَالساً، بَيْنَ النِّداءَين ولَمْ يكنْ يَدَعهمَا أَبدًا	٤٨٨
صلى النبي ﷺ بالمدينة أربعاً، وبذي الحليفة ركعتين	٢٩٠
صلى النبي ﷺ بِمِنًى صَلاَةَ الْمُسافِرِ، وأَبُو بَكْرٍ، وعُمَرُ، وعُثْمان ثَمانِ سِنِينَ	٢١٠
صلى النبي ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ صَلَّى الغَداةَ	٣٥٢
صلى بنا النبي ﷺ آمَنَ ما كان الناس وأكثره بمنى ركعتين	٢١٥
صلى بنا النبي ﷺ ونحن أكثر ما كنا قط وآمنه بمنى ركعتين	٢١٥
صلى رسول الله ﷺ الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً، في غير خوف ولا سفر	٣٣٤

الحديث	الصفحة
صَلَّى رسولُ الله ﷺ الْمَغْرِبَ ثلاثَ ركعاتٍ والْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ	٣١١
صلى رسول الله ﷺ بمنى ركعتين»، وأبو بكر، وعمر، وعثمان صدراً من خلافته	٢٣٧
صلى رسولُ الله ﷺ بِمِنًى صَلاَةَ السفرِ رَكْعَتَيْنِ	٢١٣
صَلَّى مِنْ اللَيْلِ رَكْعَتَيْنِ خَفيفتَينِ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَويلتَين، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وهمَا دونَ اللتَين قَبلهُما	٤٩١
صليتُ مع النبي ﷺ الظُّهْرَ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ، وبَعْدَها رَكْعَتَيْنِ	٣٩١
صليتُ مع النبي ﷺ بِمِنًى الظهْرَ رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجعَ إِلَى المَدِينةِ	٢١٧
صليت مع النبي ﷺ بمِنىً ركعتينِ، وأبي بكرٍ، وعُمرَ، ومعَ عُثمانَ صدراً من أيَّامه،ثم أتمَّها	٢١٠
صليتُ مع النبي ﷺ ذاتَ لَيلةٍ فَافتتحَ البَقرةَ	٤٨١
صليتُ مع النبي ﷺ لَيْلَةً فَلَمْ يَزَلْ قائماً حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سَوْءٍ	٤٧٦
صليتُ مع رسول الله ﷺ ثمانٍ جَميعاً، وسَبعاً جَميعاً	٣٣٣
صلَّينا مع رسول الله ﷺ ونَحْنُ آَمِنونَ ، لاَ نَخافُ شَراً بَيْنَ مَكةَ، والمَدِينةِ رَكْعَتَيْنِ	٢٣٧
صمْ أفضلَ الصّيامِ عِنْدَ الله صوْمَ دَاوُدَ	٤٦٢
صُمْ مِنْ كُلِّ عشرةِ أَيَّامٍ يَوماً ولكَ أجرُ تِلْكَ التسعةِ	٤٦٢
صُمْ يَوماً ولكَ أجرُ عشرةِ أيامٍ	٤٦٣
صِيامُ ثلاثةِ أَيامٍ مِنْ كُلِّ شَهرٍ صِيامُ الدَّهرِ أَيامُ البيضِ، صَبيحةُ ثَلاث عَشرةَ، وأَربَع عَشرةَ، وخَمس عَشرةَ	٤٧٢
عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ.	٨٦
عَليكُم بِقيامِ الليلِ، فإِنَّهُ دَأبُ الصَّالِحِينَ قَبلكُم	٤٤٩
عِنْدَ ذهابِ الشفقِ نزلَ فجمعَ بَيْنَهُما	٣١٣
فإِنَّ لِعَينكَ عَلَيْكَ حَظاً، ولِنَفسِكَ حظاً، ولأَهلِكَ حَظاً	٤٥٨
فانصرف رسول الله ﷺ وقد تجلت الشمس، فخطب فحمد الله بما هو أهله	١١٠

الحديث	الصفحة
قمتُ إلى جانب النبي ﷺ فما سَمِعتُ مِنْهُ حَرْفاً	٩٨
كَانَ إِذَا ارتحل قَبلَ أنْ تزيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وقتِ الْعَصْرِ، ثُمَّ ينزلُ فيجْمعُ بَيْنَهما	٣١٥
كَانَ إِذَا زاغَت لَهُ الشَّمْسُ فِي مَنزلِهِ جمعَ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ قبلَ أَنْ يركبَ	٣٢٨
كَانَ إِذَا عجَّل بِهِ سَفرٌ يُؤخِّر الظُّهْرَ إِلَى أَولِ وقتِ الْعَصْرِ	٣١٥
كَانَ إِذَا قامَ مِنْ الليلِ يُصَلِّي افتتحَ صلاتَهُ برَكعتَين خَفيفتَين	٤٨٩
كان النبي ﷺ إِذَا خَرجَ مَسيرَةَ ثَلاثَة أَمْيالٍ، أَوْ ثَلاثَة فَراسِخ قَصَرَ	٢٢٨
كانَ النبي ﷺ إِذَا قامَ مِنَ اللَّيْلِ لِلتَّهَجُّد يَشُوصُ فاهُ بِالسِّواكِ	٤٨١
كان النبي ﷺ يسجد في (ص)	١٥٠
كان النبي ﷺ يصلِّي اليضحى أَربعَ رَكعاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللهُ	٣٦٣
كان النبيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ الليلِ ثَلاثَ عَشرةَ ركْعَةَ	٤٨٣
كانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنْ الليْلِ حَتَّى تَرمَ قَدماهُ	٤٥٢
كان النبي ﷺ يَقرأُ عَلينَا القُرْآنَ فإِذَا مَرَّ بالسَّجْدَةِ كبَّرَ وسَجَدَ وسَجدْنَا	١٨٠
كَانَ أَوَّل مَا افترضَ عَلَى رَسولهِ ﷺ منَ الصلاةِ ركعتين ركعتَينِ إلا المغرب	٢٩٣
كان رسولُ الله ﷺ إِذَا قام منَ الليل يتهجدُ قال اللَّهمَّ لكَ الحمدُ أنتَ قيِّمُ السماواتِ والأرضِ ومن فِيهِنَّ	٤٢٧
كَانَ رسولُ الله ﷺ لاَ يقومُ مِن مُصلَّاه الذِي صَلَّى فِيهِ الغداةَ حَتَّى تَطلعَ الشَّمْسُ، فإِذَا طَلعتْ الشَّمْسُ قامَ	٣٨٢
كان رسولُ الله ﷺ يجمعُ بَيْنَ الظُّهْرِ والْعَصْرِ، والْمَغْرِبِ والْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ	٣٩٥
كان رسولُ الله ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ صَلاةِ الظُهْرِ والعَصْرِ، إذا كانَ عَلَى ظَهْرِ سَيْرٍ، ويَجمعُ بينَ المَغْرِبِ والعِشاءِ	٣٩٣
كان رسولُ الله ﷺ يجمع بين صلاة الظهر والعصر إذا كان على ظهر سير، ويجمع بين المغرب والعشاء	٤٠١

الحديث	الصفحة
لاَ تُسافِرِ المَرْأَةُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ	٢٦٣
لا تسافر المرأة سفر ثلاثة أيام فصاعداً إلا مع أبيها أو أخيها أو ابنها أو زوجها أو ذي محرم	٢٧٠
لاَ تُسافرُ امرأةٌ فِي الإِسلامِ مَسيرةَ بَريدٍ إِلاَّ مَعَ زَوجٍ أَوْ ذِي مَحرمٍ	٢٧١
لاَ صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ	٤٥٥
لاَ صَومَ فَوْقَ صَومِ دَاوُدَ	٤٥٦
لاَ يُحافظُ عَلَى صلاةِ الضُّحَى إِلاَّ أَوَّابٌ	٣٥٦
لاَ يحلُّ لامرأةٍ تُسافرُ إِلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ	٢٦٧
لا يحلُّ لامرأة تسافِر إِلاَّ مَعَ ذِي مَحرمٍ مِن أَهْلِها	٢٧١
لا يحلُّ لامرأة تسافِرَ إلاَّ ومَعَها زَوْجُها أَوْ ابنُها أَوْ أَبوها أَوْ ذُو مَحرمٍ مِنْهَا	٢٧٠
لا يحلُّ لامرأة تسافر يومَين إِلاَّ وَمعَها زَوجُها	٢٧٣
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم منها	٢٧٠
لاَ يَحِلُّ لِامْرَأةٍ تُؤمِنُ بِاللهِ واليَوْمِ الآخِرِ، أَنْ تُسافِرَ مَسَيرَةَ يوْمٍ وَلَيْلَةٍ لَيْسَ مَعَها حُرْمَةٌ	٢٦٧
لاَ يحلُّ لامْرأةٍ تُؤمنُ باللهِ والْيومِ الآخرِ، تُسافرُ مَسيرةَ ثلاثِ لَيالٍ إلاَّ ومَعَها ذُو مَحْرَمٍ	٢٦٧
لاَ يسبحُ بعدَ الْعِشَاءِ حَتَّى يَقومَ مِن جوفِ الليلِ	٣١١
لقَدْ أتَى عَلينَا زَمانٌ وَلاَ نَدرِي مَا وجهُ هَذِهِ الآيَةِ	٣٧٠
لَكنِّي أُصلِّي وأَنام، فَمَن رَغبَ عَنْ سُنتِي فَليسَ مِنِّي	٤٢٦
لكني أنا أقوم وأنام، وأصوم وأفطر	٤٦١
لم يرَ رسول الله ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ الضُّحَى إِلاَّ أَنْ يَخرجَ فِي سَفرٍ أَوْ يَقدمَ مِنْ سَفرٍ	٣٨٦
لَمْ يَكنْ يُصَلِّي الضُّحَى إِلاَّ أَنْ يَقدمَ مِنْ غَيبةٍ	٣٧٩
لم يمت ﷺ حَتَّى كَانَ أَكثرُ صَلاتِه قَاعداً إِلاَّ المكتوبَةَ، وكَانَ أحبُّ العَملِ إِليهِ أَدومَه وَإِنْ قَلَّ	٤١٨

الحديث	الصفحة
مَن صَلَّى الصُّبحَ فِي مَسْجِد جَمَاعَة، ثُمَّ ثَبتَ فِيهِ حَتَّى يُسبِّحَ فِيهِ سُبحةَ الضُّحَى، ثُمَّ صَلَّى الضُّحَى كَانَ لَهُ كَأجرِ حاجٍّ أَوْ مُعتمرٍ	٣٦٨
مَن صَلَّى الضُّحَى أَرْبعاً لَمْ يُكتبْ مِنْ الغَافِلين	٣٦٠
مَنْ صَلَّى الضُّحَى ثِنتَي عَشرةَ ركْعة بنَى اللهُ بِهِ قَصراً فِي الجنةِ	٣٥٨
مَن صَلَّى الضُّحَى عَشرَ رَكعاتٍ بُني لَهُ بيتٌ فِي الجنةِ	٣٧٤
مَن صَلَّى بَعْدَ الصّبحِ أربعاً لَمْ يَمسّ جلدَه النَّارُ	٣٧٣
مَن صَلَّى سُبحةَ الضُّحَى رَكْعَتَيْنِ إِيماناً واحْتساباً كُتبَ لَهُ بِهَا مِائتَا حَسنَة	٣٧١
مَن صَلَّى صَلاةَ الصّبحِ فِي جَماعةٍ، ثُمَّ ثبتَ فِي مَكانهِ فِي المُسْجِدِ حَتَّى يُسبّحَ سُبحةَ الضُّحَى	٣٧٥
مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ركْعة مِنْ أوَّل النَّهارِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ	٣٦٤
من صلى في يوم وليلة ثنتي عشر ركعة سوى الفريضة بني له بيت في الجنة	٣٧٧
مَن صَلَّى فِيكُم صَلاةَ الضُّحَى فَليصلِها مُتعهداً	٣٧٣
مَنْ صَلَّى قائماً فهُوَ أَفْضَلُ، ومَنْ صَلَّى قاعِداً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نائماً فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ القاعِدِ	٤٠٤
مَن قعدَ فِي مُصلاه حِينَ يَنصرفُ مِن صَلاةِ الصّبحِ حَتَّى يُسبحَ رَكعتَي الضُّحَى لاَ يَقولُ إِلاَّ خَيراً غُفرتْ لَهُ خَطاياهُ وإِنْ كَانَتْ مِثلَ زَبدِ البَحرِ	٣٧٥
هَكَذَا رَأيتُ رَسولَ الله ﷺ يصنع	٣٣٦
هل سمعتَ بمحمدٍ ﷺ فَإِنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ	٢١١
وإن كانَ رسولُ الله ﷺ لَيدعُ العملَ وهُوَ يُحبُ أَنْ يَعملهُ خشيةَ أَنْ يَعمل بِهِ النَّاسُ فيُفرض عَلَيْهِم	٣٧٨
وَإِنَّ لِوَلَدِك عَلَيْكَ حَقاً	٤٥٧
ومَا أنتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنتَ المقدِّمُ وأَنتَ المُؤخِّرُ	٤٢٨
يَا أَنس صَلِّ صَلاةَ الضُّحَى فإِنَّها صلاةُ الأوّابين	٣٥٩

فهرس الآثار

الأثر	الصفحة
إِنْ لَمْ يَقدِرْ عَلَى أَنْ يَتحوَّلَ إِلَى القِبْلَةِ صَلَّى حَيْثُ دار وجْهُهُ=عطاء	٤٠٣
إنْ لَمْ يكنْ عِنْدَه ماءٌ تَيممَ وسَجدَ=النخعي	١٦٧
إِنَّكُم لتُصَلُّونَ هَذِهِ ومَا صَلاَّهَا رَسولُ الله ﷺ ولا عامة أصحابه = أبو بكرة	٣٨٦
إِنَّمَا السَّجْدَةُ عَلَى مَنْ جَلسَ لهُ=عثمان بن عفان	١٧٨
إنما السجدة على من جلس لها=عمران بن الحصين	١٧٥
إِنَّما السَّجْدَةُ عَلَى مَن سمعها=عثمان بن عفان	١٧٧
إنما سميت مِنى مِنىً؛ لأن جبريل حين أراد أن يفارق آدم عليه السلام، قال له تمنَّ=ابن عباس	٢٤٩
إِنَّمَا يَقصُرُ الصَّلاَةَ مَنْ كَانَ حَاجًّا، أَوْ بِحَضْرَةِ عَدوٍّ=عثمان بن عفان	٢٤٢
أنه قَرَأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ على المِنْبَرِ بِسُورَةِ النَّحْلِ حتَّى إِذَا جاءَت السَّجْدَةَ نَزَلَ فَسَجَدَ، وَسَجَدَ النَّاسُ=عمر بن الخطاب	١٧٨
أَنَّهُ كانَ لاَ يَقصرُ إِلاَّ فِي اليَومِ التَّام أَربعةَ بُردٍ=ابن عمر	٢٦٢
أَنَّهُ كَانَ يسافرُ مَعَ مَولاهُ البَرِيد، فَلاَ يقصرُ=ابن عمر	٢٦٢
إنَّها فُضِّلت بسَجْدَتَيْنِ=عمر بن الخطاب	١٤٨
أَنَّهَا كَانتْ إِذَا صَلَّتْها أَغلَقتْ عَلَى نَفْسِها الْبَابَ=عائشة	٣٨٣
إني أسافر أفأقصر الصلاة في السفر أم أتمها؟=ابن عباس	٢٣٣
إِني أُقيمُ بِالمدينةِ حَوْلاً لاَ أَشدُّ عَلَى سَفَرٍ؟ قَالَ صلِّ ركعتَين=ابن عباس	٢٠٨
إِنِّي لأَدعُ صَلاةَ الضُّحَى وَأَنَا أَشتهِيها مَخافةَ أَنْ أَراهَا حَتمًا عَلَيَّ=سعيد بن جبير	٣٩٠
إِنِّي لأُسافرُ الساعةَ مِنْ النّهارِ فأقصرُ الصَّلاَةَ=ابن عمر	٢٦٣
إِنِّي لَأُسَافِرُ السَّاعَةَ مِنَ النَّهَارِ فَأَقْصُرُ=ابن عمر	٢٢٤
أَهلُ مَكةَ إِذَا خَرجُوا إِلَى مِنَى قَصرُوا=عبيدالله بن عمر	٢١٧
أَوَّل مَنْ صَلَّاهَا الْأَعْرَابُ=طاوس	٣٨٢
أَوَمَا تَقْرَأُ (ومن ذريته داود) = ابن عباس	١٥٠

الأثر	الصفحة
أَيّ الليْلِ قُمتَ فَقدْ أَنشأْتَ=ابن عباس	٥٠٥
أَيها النَّاسُ إِنَّ السُنَّةَ سُنَّةُ رَسُولِ الله، وسُنَّةُ صَاحِبَيهِ، وَلَكِن حَدَّثَ الْعَامَّ مِنَ النَّاسِ فَخِفْتُ أَنْ يَسْتَنُّوا=عثمان بن عفان	٢٣٠
بِدعةٌ، ونِعمتْ البِدعةُ=ابن عمر	٣٨٨
بَلَى، ولَكِن عُثْمَانَ كَانَ إِمَامًا والخِلاَفُ شَرٌّ=ابن مسعود	٢٣٢
تقصر الصلاة في مسيرة ثلاثة أميال=ابن عمر	٢٢٤
تُقْصَرُ الصَّلَاةُ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ=ابن عباس	٢٢٧
تقصر في مسيرة ستة أميال=أبو الشعثاء	٢٢٣
تُومِئ برأْسِهَا وتَقولُ اللهم لكَ سجدت = ابن المسيب	١١٩
الجمْعُ بَيْنَ الصَّلاتينِ مِنْ غَيْرِ عُذرٍ مِنْ الكَبائِرِ=أبو موسى الأشعري	٣٤٧
الحَائضِ تَسْمعُ السَّجْدَةَ؟ قال تومئ رأسها إيماءً = عثمان	١١٨
خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ لَهُ بِذَاتِ النُّصُبِ فَقَصَرَ وَهِيَ سِتَّةَ عَشَرَ فَرْسَخًا=سالم بن عبدالله	٢٦٠
خَرَجَ عَلِيٌّ فَقَصَرَ وهُوَ يَرَى البُيُوتَ=علي بن أبي طالب	٢٨٥
خَرجْتُ مَعَ عَلِيّ بْن أَبِي طَالِبٍ إِلَى صِفِّين، فَلَمَّا كَانَ بَيْنَ الجِسْر والقَنْطَرَة صَلَّى رَكْعَتَيْنِ=علي بن أبي طالب	٢٨٨
خُسِفتْ الشَّمْسُ، فصَلَّى بِنَا ابْن عَبَّاسٍ فِي صُفَّةِ زَمْزَم سِتَّ رَكَعاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَداتٍ	٩٤
خَطبَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ، فقَرَأَ "ص"، فسَجَدَ فِيهَا=الضحاك بن قيس	١٦٠
رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى عَلَى ظَهْرِ زَمْزَم فِي كُسوفِ الشَّمْسِ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَانِ	٩٥
رأيت النبي ﷺ سجد ف يالنجمِ وسجدَ الناس معهُ فَأَبيتُ أنْ أَسجُدَ مَعَهُمْ	١٣٨
رَأَيْتُ عُمَرَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ=عمر بن الخطاب	٢٢٩
رَأَيْتُ عُمَرَ وعبدَ الله يَسْجُدانِ فِي (إذا السماء انشقت)	١٢٤

الأثر	الصفحة
صلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي زَلزلةٍ سِتّ رَكعاتٍ فِي أَرْبعِ سَجداتٍ	٩٦
صَلَّى قبلَ غروبِ الشفقِ المْغْرِبَ، ثُمَّ انتظرَ حَتَّى غابَ الشفقُ فصَلَّى الْعِشَاءَ=نافع	٣١٤
صلَّيتُ وَراءَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ العَزِيزِ وأَبِي بَكْرِ بْن حَزْمٍ فلَمْ يَسْجُدَا	١٣٤
عزائم السجود (آلم تنزيل) و(حم) السَّجْدَة والنّجْم واقْرَأ	١٤٢
عزائم السجود الأَعْرَاف وبَنِي إِسرائِيل والنَّجْم والانْشِقَاق و(اقرأ باسم ربك) = ابن مسعود	١٤٢
عزائم السجود آلم تَنْزِيل، والنَّجْم، واقْرَأ=سعيد بن جبير	١٤٣
عَزائِم السُّجُودِ، آلم تَنْزِيل والأَعْرَاف، وحَم تَنْزِيل، وبَنُو إِسْرَائِيل=عبيد بن عمير	١٤٤
عَلَيْكُم بِشأْنِكُم، فَأَنَا أَعْلَمُ بِشأْنِي=سعد بن أبي وقاص	٢٤٠
فِي الرجُلِ يَسمَعُ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ قال لا سجود عليه = الحسن البصري	١٦٦
فِي الرجُلِ يَقرأُ السَّجْدَةَ وهُوَ عَلَى غَيرِ وُضوءٍ، قَالَ يسجد حيُ كان وجهُه = الشعبي	١٦٧
فِي رَجلٍ نَسِيَ السَّجْدَةَ مِنْ أَوَّلِ صَلاتِه فلَمْ يَذكُرهَا حَتَّى كَانَ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاتِه قَالَ يسجد فيها ثلاث سجدات = الحسن	١١٩
قرأ السجدة وهو على المنبر يوم الجمعة فنزل فسجد وسجدوا معه=عمر بن الخطاب	١٧٩
قرأ عمارٌ على المنبرِ (إذا السماء انشقت) فنزلَ فسجد=عمار بن ياسرَ	١٢٧
كان إبراهيم التيمِيّ لا يرى القصر إلا في حج، أو جهاد، أو عمرة=إبراهيم التيمي	٢٤٣
كان ابنُ عباسٍ يُصَلِّيها -صلاة الضحى - يَوماً، ويَدعهَا عَشرةَ أَيامٍ=ابن عباس	٣٨٩
كَانَ ابْنُ عُمَر لاَ يُصَلِّيها - صلاة الضحى - وإِذَا جَاءَ مَسجدَ قبَاء فِي كُلِّ سَبتٍ صَلاَّهَا=ابن عمر	٣٨٩

الأثر	الصفحة
كَانَا يُتِمَّانِ الصَّلاَةَ فِي السفَرِ=المسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن الأسود	٢٤٠
كَانَا يُصَلِّيَانِ رَكْعَتَيْنِ ، وَيُقْصِرَانِ فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ=ابن عمر وابن عباس	٢٥٨
كانا يقْصُرانِ ويُفْطِرانِ، فِي أَرْبَعَةِ بُرُدٍ=ابن عمر وابن عباس	٢٥٦
كَانَتْ تُصَلِّي فِي السفَرِ أَرْبعاً=عائشة	٢٣٩
كانت تغلق عليها بابها، ثم تصلي الضحى=عائشة	٣٨٣
كَانُوا يكرهُون أَنْ يُحافِظوا عَلَيْهَا كَالمكتوبةِ، ويُصَلُّونَ وَيدْعونَ=النخعي	٣٨٩
كَذَا سَنَّ رَسُولُ الله=ابن عمر	٢٤٥
كُلُّ شَيءٍ بَعْدَ الْعِشَاءِ نَاشئةٌ=قتادة	٥٠٦
لاَ تُقْصَرُ الصَّلاَةُ إلاَّ فِي حَجٍّ أَوْ جِهَادٍ=ابن مسعود	٢٤٢
لاَ يَسْجُد الرجُلُ إلاَّ وهُوَ طَاهِرٌ=ابن عمر	١٦٦
لاَ يُسَلِّمُونَ فِي السَّجْدَةِ=إبراهيم وعطاء والحسن وسعيد بن جبير	١٨٣
لقَدْ قُتِلَ عُثمانُ ومَا أَحدٌ يَستحبُّها، ومَا أَحدثَ النَّاسُ أَحبَّ إِلَيَّ مِنْهَا=سالم بن عبدالله	٣٨٣
لَمْ يَكنْ عَبْدُ اللهِ يُصَلِّي مَعَ الفَرِيضةِ فِي السَّفَرِ شَيئاً قَبلَها ولاَ بَعدَها إِلاَّ مِن جَوفِ الليلِ=ابن عمر	٣٤٩
لَمَّا اتَّخَذَ عُثْمَانُ الْأَمْوَالَ بِالطَّائِفِ وَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا صَلَّى أَرْبَعًا=عثمان بن عفان	٢٣١
لَوْ تَنفلتُ لأَتممتُ=ابن عمر	٣٥٠
لَوْ خَرجْتُ مِيلاً لقَصَرْتُ=ابن عمر	٢٢٤
لَوْ سَجَدت فِيهَا وَاحِدة كَانَتْ سَجْدَة فِي الآخِرة أَحبّ إلَيَّ=ابن عمر	١٤٧
لَوْ فَعلتَ لأَتممتَ الصَّلاَةَ=ابن عمر	٢١٤
لو كنت مصلياً قبلها أو بعدها لأتممتها=ابن عمر	٢٣٦
لَوْ نُشِر لِي أَبواَي مَا تَركتُها=عائشة	٣٨٤

الأثر	الصفحة
لولاَ هَذَا الخُصُّ لَصلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ=علي بن أبي طالب	٢٨٩
لَيْسَ فِي المفُصَّلِ سُجودٌ=عمر بن الخطاب	١٢٨
مَا ابتدعَ المُسلمونَ بِدعةً أَفضلَ مِن صَلاةِ الضُّحَى=ابن عمر	٣٨٨
مَا صَلَّيتُ الضُّحَى مُنْذُ أَسْلمْت=ابن عمر	٣٨٢
ما لِهَذا غَدَوْنا=سلمان الفارسي	١٧٥
مَنْ أجمَعَ إِقامَة أَربَعِ لَيالٍ وهُوَ مُسافِرٌ أَتمَّ الصَّلاَةَ=سعيد بن المسيب	٢٠٠
من أقام عشراً أتم=علي بن أبي طالب	٢٠٣
مَن صَلَّى أَربعاً عمْداً بِئسَ مَا صنعَ=الحسن البصري	٣٠٢
مَن صَلَّى فِي السَّفرِ أربعاً كَمَن صَلَّى فِي الحَضرِ رَكْعَتَيْنِ=ابن عباس	٣٠٠
وَخرَجْنا مَعَ عَبدِ الله إِلَى أَرضٍ لهُ برِيمٍ، وذَلِكَ مِن المَدينةِ عَلَى نَحوِ ثَلاثِين مِيلاً فقَصرَ=ابن عمر	٢٦١
يَا أَهْلَ مَكةَ أَتموا صَلاَتكُم، فَإِنَّا قَوْمٌ سَفْرٌ=عمر بن الخطاب	٢١٨
يَا أَيُّها النَّاسُ إِنَّا نَمُرُّ بِالسُّجُودِ، فَمَنْ سَجَدَ، فَقَدْ أصابَ ومَنْ لَمْ يَسْجُدْ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ=عمر بن الخطاب	١٧٩
ياأيها الناس إنا نمر بالسجود، فمن سجد، فقد أصاب ومن لم يسجد، فلا إثم عليه=عمر بن الخطاب	١٢٠
يُصَلِّي المريضُ عَلَى الحَالَةِ الَّتِي هُوَ عَليهَا=الحسن البصري	٤١٣
يُصَلِّي المَريضُ مُستلْقياً عَلَى قَفاهُ تَلِي قَدماهُ القِبلَةَ=ابن عمر	٤٠٩
يَقصرُ فِي اليَومِ مَسيرَه التَّام=ابن عمر	٢٦١

فهرس أعلام الرجال

فهرس أعلام النساء

فهرس الأماكن والبلدان

فهرس الكلمات الغريبة

فهرس الأبيات الأشعار

فهرس المصادر والمراجع

١- الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، المؤلف: الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر، أبو عبد الله الهمذاني الجورقاني (المتوفى: ٥٤٣هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة دار الدعوة التعليمية الخيرية، الهند، الطبعة: الرابعة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢م.

٢- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، المؤلف : أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى : ٨٥٢هـ)، تحقيق : مركز خدمة السنة والسيرة ، بإشراف د زهير بن ناصر الناصر (راجعه ووحد منهج التعليق والإخراج)، الناشر : مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف (بالمدينة) - ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية (بالمدينة)، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء : ١٩ .

٣- الآحاد والمثاني، المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، المحقق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩١ .

٤- الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، المؤلف: ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، دراسة وتحقيق: معالي الأستاذ الدكتور عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.

٥- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م، عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس).

٦- إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، المؤلف : تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري ، المعروف بابن دقيق العيد (المتوفى : ٧٠٢هـ)، المحقق : مصطفى شيخ مصطفى و مدثر سندس، الناشر : مؤسسة الرسالة، الطبعة : الطبعة الأولى ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٧- الأحكام الوسطى من حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -، المؤلف: عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد إبراهيم الأزدي، الأندلسي الأشبيلي، المعروف بابن الخراط (المتوفى: ٥٨١ هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٨- أخبار الصلاة، المؤلف: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي بن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (المتوفى: ٦٠٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الرحمن النابلسي، الناشر: دار السنابل – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م.

٩- أخبار المدينة، المؤلف : أبو زيد عمر بن شبة النميري البصري ـ سنة الوفاة ٢٦٢هـ، تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان، الناشر : دار الكتب العلمية، سنة النشر : ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، مكان النشر : بيروت.

١٠- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (المتوفى: ٢٧٢هـ)، المحقق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الناشر: دار خضر – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤.

١١- اختلاف الحديث (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١٢- إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك

القسطلاني القتيبي المصري، أبو العباس، شهاب الدين (المتوفى: ٩٢٣هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، الطبعة: السابعة، ١٣٢٣ هـ.

١٤- إِرْشَادُ السَّالِك إِلىَ أَشرَفِ المَسَالِكِ فِي فقهِ الإمَامِ مَالِك، المؤلف: عبد الرحمن بن محمد بن عسكر البغدادي، أبو زيد أو أبو محمد، شهاب الدين المالكي (المتوفى: ٧٣٢هـ)، وبهامشه: تقريرات مفيدة لإبراهيم بن حسن، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، الطبعة: الثالثة.

١٥- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، المؤلف: أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، قدم له: د سعد بن عبد الله الحميد، راجعه ولخص أحكامه وقدم له: أبو الحسن مصطفى بن إسماعيل السليماني المأربي، الناشر: دار الكيان - الرياض، مكتبة ابن تيمية – الإمارات.

١٦- الإرشاد في معرفة علماء الحديث، المؤلف: أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (المتوفى: ٤٤٦هـ)، المحقق: د. محمد سعيد عمر إدريس، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

١٧- أساس البلاغة، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١٨- أسامي من روى عنهم محمد بن إسماعيل البخاري من مشايخه (في جامعه الصحيح)، المؤلف: أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد ابن مبارك بن القطان الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، المحقق: د. عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٤.

١٩- الْأَسَامِي والكنى للْإِمَام أَحْمد بن حَنْبَل رِوَايَة ابْنه صَالح)، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: عبد الله بن يوسف الجديع، الناشر: مكتبة دار الأقصى – الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٥.

٢٠- أسباب نزول القرآن، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي،

النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، الناشر: دار الإصلاح – الدمام، الطبعة: الثانية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٢١- الاستذكار، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠، عدد الأجزاء: ٩.

٢٢- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى «وهو مشتمل على ثلاثة كتب في الكنى»، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي (٣٦٨ - ٤٦٣هـ)، دراسة وتحقيق وتخريج: عبد الله مرحول السوالمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه في الشريعة الإسلامية بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الناشر: دار ابن تيمية للنشر والتوزيع والإعلام، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥ م.

٢٣- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٢٤- أسد الغابة، المؤلف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (المتوفى: ٦٣٠هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، عام النشر: ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.

٢٥- الإشراف على نكت مسائل الخلاف، المؤلف: القاضي أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر البغدادي المالكي (٤٢٢هـ)، المحقق: الحبيب بن طاهر، الناشر: دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٢٦- الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.

٢٧- إصلاح المنطق، المؤلف: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، المحقق: محمد مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ١٤٢٣ هـ، ٢٠٠٢

م.
٢٨- الأضداد، المؤلف: أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٢٩- أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، المؤلف: أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني، المعروف بابن القيسراني (المتوفى: ٥٠٧هـ)، المحقق: محمود محمد محمود حسن نصار / السيد يوسف، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨م.
٣٠- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م.
٣١- الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.
٣٢- إِكَمَالُ المُعْلِمِ بفَوَائِدِ مُسْلِم، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٣٣- إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ- ٢٠٠١ م، عدد الأجزاء: ١٢.
٣٤- الإلزامات والتتبع للدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، دراسة وتحقيق: الشيخ أبو عبد الرحمن مقبل بن هادي الوداعي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،

الطبعة: الثانية، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٣٥- الأم، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

٣٦- أمالي المرتضى (غرر الفوائد ودرر القلائد)، المؤلف: الشريف المرتضى علي بن الحسين الموسوي العلوي (٣٥٥ - ٤٣٦ هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاه)، الطبعة: الأولى، ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤م.

٣٧- إنباء الغمر بأبناء العمر، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د حسن حبشي، الناشر: المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، عام النشر:١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م، عدد الأجزاء: ٤.

٣٨- إنباه الرواة على أنباه النحاة، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٢م.

٣٩- الأنساب، المؤلف: عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني المروزي، أبو سعد (المتوفى: ٥٦٢هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.

٤٠- أوجز المسالك إلى موطأ مالك، المؤلف: محمد زكريا الكاندهلوي المحقق: تقي الدين الندوي، الناشر: دار القلم سنة النشر: ١٤٢٤ – ٢٠٠٣.

٤١- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، المؤلف: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف، الناشر: دار طيبة - الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى - ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥.

٤٢- البحر الرائق شرح كنز الدقائق، المؤلف: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي

الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)، وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.

٤٣- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي)، المؤلف: الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ١٤.

٤٤- بداية المجتهد ونهاية المقتصد، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٥- البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١٥.

٤٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٤٧- البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.

٤٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.

٤٩- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، الناشر: دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.

٥٠- البناية شرح الهداية، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان،

الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٥١- بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، المؤلف : علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان (المتوفى : ٦٢٨هـ)، المحقق : د. الحسين آيت سعيد، الناشر : دار طيبة - الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٥٢- البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، المؤلف: أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ)، حققه: د محمد حجي وآخرون، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٥٣- تاج التراجم، المؤلف: أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قُطلُوبغا السودوني (نسبة إلى معتق أبيه سودون الشيخوني) الجمالي الحنفي (المتوفى: ٨٧٩هـ)، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، الناشر: دار القلم - دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ -١٩٩٢م، عدد الأجزاء: ١.

٥٤- تاج العروس من جواهر القاموس، المؤلف : محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني ، أبو الفيض ، الملقّب بمرتضى ، الزَّبيدي، تحقيق : مجموعة من المحققين، الناشر : دار الهداية.

٥٥- تاريخ ابن يونس المصري، المؤلف: عبد الرحمن بن أحمد بن يونس الصدفي، أبو سعيد (المتوفى: ٣٤٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

٥٦- تاريخ إربل، المؤلف: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإِربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م.

٥٧- تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ-١٩٩٠م.

٥٨- تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور بشار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٣ م.

٥٩- التاريخ الصغير، المؤلف : محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق : محمود ابراهيم زايد، الناشر : دار المعرفة بيروت – لبنان.
٦٠- التاريخ الكبير، المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)، الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.
٦١- تاريخ بغداد وذيوله، ١ - تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
٦٢- تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
٦٣- تاريخ جرجان، المؤلف: أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني (المتوفى: ٤٢٧هـ)، المحقق: تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٦٤- تاريخ دمشق، المؤلف: أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ)، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٦٥- تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشِّلْبِيِّ، المؤلف: عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى: ٧٤٣ هـ)، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشِّلْبِيُّ (المتوفى: ١٠٢١ هـ)، الناشر: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣١٣ هـ.
٦٦- التجريد للقدوري، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨ هـ)، المحقق: مركز الدراسات الفقهية والاقتصادية، أ. د محمد أحمد سراج ... أ. د علي جمعة محمد، الناشر: دار السلام – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦ م.

٦٧- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المؤلف: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

٦٨- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: عبد الصمد شرف الدين، طبعة: المكتب الإسلامي، والدار القيّمة، الطبعة: الثانية: ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٦٩- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، المؤلف: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين، ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)، المحقق: عبد الله نوارة، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض.

٧٠- تحفة الملوك (في فقه مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان)، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧.

٧١- التحقيق في أحاديث الخلاف، المؤلف : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى : ٥٩٧هـ)، المحقق : مسعد عبد الحميد محمد السعدني، الناشر : دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤١٥.

٧٢- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة، عدد الأجزاء: ٢.

٧٣- تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.

٧٤- تراجم المؤلفين التونسيين، المؤلف: محمد محفوظ (المتوفى: ١٤٠٨ هـ)، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٤ م.

٧٥- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: جزء ٦، ٧، ٨: سعيد أحمد أعراب ١٩٨١-١٩٨٣م.

٧٦- ترتيب المدارك وتقريب المسالك، المؤلف: أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: ٥٤٤هـ)، المحقق: ابن تاويت الطنجي، ١٩٦٥ م، الناشر: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب، الطبعة: الأولى.
٧٧- الترغيب في فضائل الأعمال وثواب ذلك، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٧٨- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: د. إكرام الله إمداد الحق، الناشر: دار البشائر ـ بيروت، الطبعة: الأولى ـ ١٩٩٦م.
٧٩- التعديل والتجريح ، لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، المؤلف : سليمان بن خلف بن سعد أبو الوليد الباجي، الناشر : دار اللواء للنشر والتوزيع - الرياض، الطبعة الأولى ، ١٤٠٦ - ١٩٨٦، تحقيق : د. أبو لبابة حسين.
٨٠- تغليق التعليق على صحيح البخاري، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت ، عمان - الأردن، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ .
٨١- التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس - رحمه الله -، المؤلف: عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجَلَّاب المالكي (المتوفى: ٣٧٨هـ)، المحقق: سيد كسروي حسن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٨٢- تفسير البغوي، المؤلف : محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ)، المحقق : عبد الرزاق المهدي، الناشر : دار إحياء التراث العربي -بيروت، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ.
٨٣- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، المؤلف: محمد رشيد بن علي رضا بن محمد شمس الدين بن محمد بهاء الدين بن منلا علي خليفة القلموني الحسيني (المتوفى: ١٣٥٤هـ)،

الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، سنة النشر: ١٩٩٠ م.
٨٤- تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٨٥- تفسير الماوردي = النكت والعيون، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.
٨٦- تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.
٨٧- تقييد المهمل وتمييز المشكل (شيوخ البخاري المهملون)، المؤلف: أبو علي الحسين بن محمد الغساني وكان يَكره أن يقال له الجياني (المتوفى: ٤٩٨هـ)، المحقق: الأستاذ محمد أبو الفضل، الناشر: وزارة الأوقاف - المملكة المغربية، الطبعة: بلا، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٨٨- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
٨٩- التلويح إلى شرح الجامع الصحيح، رسالة دكتوراة، دراسة وتحقيق د. سامي بن محمد العمر، ١٤٤٠هـ.
٩٠- التمام في تفسير أشعار هذيل (مما أغفله أبو سعيد السكري)، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، تحقيق: أحمد ناجي القيسي - خديجة عبد الرازق الحديثي - أحمد مطلوب، مراجعة: د. مصطفى جواد، الناشر: مطبعة العاني – بغداد، الطبعة: الأولى، ١٣٨١هـ - ١٩٦٢م.
٩١- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد

بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

٩٢- التنزيل وترتيبه لأبي القاسم الحسن بن محمد بن حبيب النيسابوري المتوفى (٤٠٦)، دراسة وتحقيق نورة عبد الله الورثان، الرياض المملكه العربيه السعودية ١٤٢١هـ.

٩٣- تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ينسب: لعبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - (المتوفى: ٦٨هـ)، جمعه: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – لبنان.

٩٤- تهذيب الآثار (الجزء المفقود)، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: علي رضا بن عبد الله بن علي رضا، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق / سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

٩٥- تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الطبعة الأولى، ١٣٢٦هـ.

٩٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ)، المحقق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ – ١٩٨٠.

٩٧- تهذيب اللغة موافقا للمطبوع، المؤلف : أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري، تحقيق : محمد عوض مرعب، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ٢٠٠١م.

٩٨- تهذيب اللغة، المؤلف: محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.

٩٩- التهذيب في فقه الإمام الشافعي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن

محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦ هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٠٠- التوشيح شرح الجامع الصحيح، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، المحقق: رضوان جامع رضوان، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١٠١- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ)، المحقق: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٣م، عدد الأجزاء: ١٠.

١٠٢- التوضيح لشرح الجامع الصحيح، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م، عدد الأجزاء: ٣٦ (٣٣ و ٣ أجزاء للفهارس).

١٠٣- الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ= ١٩٧٣.

١٠٤- جامع البيان في تأويل القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

١٠٥- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.

١٠٦- الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م.

١٠٧- الجامع، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (المتوفى: ١٩٧هـ)، المحقق: الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب - الدكتور علي عبد الباسط مزيد، الناشر: دار الوفاء، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.

١٠٨- جذوة المقتبس في ذكر ولاة الأندلس، المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، الناشر: الدار المصرية للتأليف والنشر – القاهرة، عام النشر: ١٩٦٦ م.

١٠٩- الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن – الهند، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ ١٩٥٢ م.

١١٠- الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، المؤلف: محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحَمِيدي أبو عبد الله بن أبي نصر (المتوفى: ٤٨٨هـ)، المحقق: د. علي حسين البواب، الناشر: دار ابن حزم - لبنان/ بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.

١١١- جمل من أنساب الأشراف، المؤلف: أحمد بن يحيى بن جابر بن داود البَلَاذُري (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق: سهيل زكار ورياض الزركلي، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

١١٢- جمهرة اللغة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٨٧م.

١١٣- الجوهر النقي على سنن البيهقي، المؤلف: علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني، أبو الحسن، الشهير بابن التركماني (المتوفى: ٧٥٠هـ)، الناشر: دار الفكر.

١١٤- حاشية السندي على سنن النسائي (مطبوع مع السنن)، المؤلف: محمد بن عبد الهادي التتوي، أبو الحسن، نور الدين السندي (المتوفى: ١١٣٨هـ)، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

١١٥- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

١١٦- حديث السراج، المؤلف: أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسَّرَّاج (المتوفى: ٣١٣هـ)، تخريج: زاهر بن طاهر الشحامي ٥٣٣ هـ، المحقق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة بن رمضان، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، الطبعة: الأولى ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

١١٧- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، المؤلف : عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى : ٩١١هـ)، المحقق : محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر : دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه – مصر، الطبعة : الأولى ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، عدد الأجزاء : ٢.

١١٨- حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، المؤلف: سيف الدين أبو بكر محمد بن أحمد الشاشي القفال، حققه وعلق عليه: الدكتور ياسين أحمد إبراهيم درادكه، الأستاذ المساعد في كلية الشريعة - الجامعة الأردنية، الناشر: مكتبة الرسالة الحديثة - المملكة الأردنية الهاشمية، عمان، الطبعة: الأولى، ١٩٨٨ م.

١١٩- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، المؤلف: عبد القادر بن عمر البغدادي (المتوفى: ١٠٩٣هـ)، تحقيق وشرح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة،

الطبعة: الرابعة، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

١٢٠- الخصائص، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: الرابعة.

١٢١- خلاصة البدر المنير في تخريج كتاب الشرح الكبير للرافعي، المؤلف : ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى : ٨٠٤هـ)، المحقق : حمدي عبد المجيد إسماعيل السلفي، الناشر : مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة : الأولى ، ١٤١٠.

١٢٢- الدر المنثور، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، عدد الأجزاء: ٨.

١٢٣- الدر المنظوم من كلام المصطفى المعصوم صلى الله عليه وسلم، المؤلف: علاء الدين مغلطاي البكجري الحنفي (المولود سنة ٦٨٩ هـ، والمتوفى سنة ٧٦٢ هـ)، الناشر: بدون، إشراف ومراجعة: محمد عوامة، تقديم وتعليق: حسن عبجي، عدد الأجزاء: ١.

١٢٤- درر الحكام شرح غرر الأحكام، المؤلف: محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى: ٨٨٥هـ)، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٢٥- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، عدد الأجزاء: ٦.

١٢٦- دلائل النبوة، تأليف : الإمام البيهقي (٣٨٤ ـ ٤٥٨ هـ)، تحقيق : وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه : الدكتور / عبد المعطى قلعجى، الناشر : دار الكتب العلمية ـ ودار الريان للتراث، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م.

١٢٧- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، المؤلف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي

أبو النور، الناشر: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.
١٢٨- ديوان الأعشى، المؤلف : ميمون بن قيس بن جندل، من بني قيس بن ثعلبة الوائلي، أبو بَصير، المعروف بأعشى قيس المتوفى سنة (٦٢٩ م)، ديوان المعاني، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، الناشر: دار الجيل – بيروت، عدد الأجزاء: ٢ (في مجلد واحد).
١٢٩- ديوان الراعي النميري، المؤلف : الراعي عُبَيد بن حُصين بن معاوية بن جندل، النميري، أبو جندل، المتوفى سنة ٩٠ هـ.
١٣٠- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: حماد بن محمد الأنصاري، الناشر: مكتبة النهضة الحديثة – مكة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧ م.
١٣١- ديوان العرجي، المؤلف جمع وتحقيق: سجيع جميل الجبيلي، دار صادر بيروت، الطبعه: الأولى ١٩٩٨.
١٣٢- ديوان الهذليين، المؤلف: الشعراء الهذليون، ترتيب وتعليق: محمّد محمود الشنقيطي، الناشر: الدار القومية للطباعة والنشر، القاهرة - جمهورية مصر العربية، عام النشر: ١٣٨٥ هـ - ١٩٦٥ م، (نسخة مصوّرة عن طبعة دار الكتب في السّنوات ١٩٦٤، ١٩٦٧، ١٣٦٩ هـ).
١٣٣- ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، المؤلف: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار آل بروم للنشر والتوزيع [جـ ٦ - ٤٠]، الطبعة: الأولى، جـ (١ - ٥) / ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.
١٣٤- الذخيرة، المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، المحقق:سعيد أعراب، الناشر: دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م.
١٣٥- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، المؤلف: محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو

الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.

١٣٦- ذيل لب اللباب في تحرير الأنساب، المؤلف: أحمد بن أحمد بن محمد بن أحمد ابن إبراهيم العجمي الشافعيّ الوفائي المصري الأزهري، شهاب الدين (المتوفى: ١٠٨٦هـ)، دراسة وتحقيق: د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م، عدد الأجزاء: ١.

١٣٧- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الملك الأنصاري الأوسي المراكشي (المتوفى: ٧٠٣هـ)، حققة وعلق عليه: الدكتور إحسان عباس، الدكتور محمد بن شريفة، الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، تونس، الطبعة: الأولى، ٢٠١٢ م.

١٣٨- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، المؤلف: شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: ١٢٧٠هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

١٣٩- رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام، المؤلف: أبو حفص عمر بن علي بن سالم بن صدقة اللخمي الإسكندري المالكي، تاج الدين الفاكهاني (المتوفى: ٧٣٤هـ)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

١٤٠- زاد المعاد في هدي خير العباد، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، الطبعة: السابعة والعشرون ، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م.

١٤١- الزاهر في معاني كلمات الناس، المؤلف: محمد بن القاسم بن محمد بن بشار، أبو بكر الأنباري (المتوفى: ٣٢٨هـ)، المحقق: د. حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ -١٩٩٢.

١٤٢- سبل الهدى والرشاد، في سيرة خير العباد، وذكر فضائله وأعلام نبوته وأفعاله وأحواله في المبدأ والمعاد، المؤلف: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (المتوفى: ٩٤٢هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١٢.

١٤٣- السلوك لمعرفة دول الملوك، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان/ بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٨.

١٤٤- سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط، المؤلف: ابن ماجة - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٥.

١٤٥- سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: شعَيب الأرنؤوط - محَمَّد كامِل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، عدد الأجزاء: ٧.

١٤٦- سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٦.

١٤٧- سنن الدارقطني، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٥.

١٤٨- السنن الصغير، المؤلف : أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، شهرته : البيهقي، المحقق : عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر : جامعة الدراسات الإسلامية، البلد : كراتشي ـ باكستان، الطبعة : الاولى، سنة الطبع : ١٤١٠هـ ، ١٩٨٩م.

١٤٩- السنن الكبرى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.

١٥٠- السنن الكبرى، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٥١- سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرجي عنه، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب، أبو بكر المعروف بالبرقاني (المتوفى: ٤٢٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانه جميلي - لاهور، باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ.

١٥٢- سؤالات محمد بن عثمان بن أبي شيبة لعلي بن المديني، المؤلف: علي بن عبد الله بن جعفر السعدي بالولاء المديني، البصري، أبو الحسن (المتوفى: ٢٣٤هـ)، المحقق: موفق عبد الله عبد القادر، الناشر: مكتبة المعارف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤.

١٥٣- سير أعلام النبلاء، تصنيف : الامام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي المتوفى ٧٤٨ هـ ١٣٧٤ م، تحقيق : شعيب الارنؤوط، الناشر : مؤسسة الرسالة.

١٥٤- السيرة النبوية لابن هشام، المؤلف: عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (المتوفى: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، الطبعة: الثانية، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥ م.

١٥٥- الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت

– لبنان، عام النشر: ١٤٠٠ هـ.
١٥٦– الشَّافِي فِيْ شَرْح مُسْنَد الشَّافِعِي لابْنِ الأثِيرْ، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: أحمد بن سليمان – أبي تميم يَاسر بن إبراهيم، الناشر: مَكتَبَةَ الرُّشْدِ، الرياض – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولي، ١٤٢٦ هـ – ٢٠٠٥ م.
١٥٧– شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
١٥٨– شرح (التبصرة والتذكرة = ألفية العراقي)، المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، المحقق: عبد اللطيف الهميم – ماهر ياسين فحل، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ٢.
١٥٩– شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي (المتوفى: ١١٢٢هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ-١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ١٢.
١٦٠– شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، المؤلف: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م.
١٦١– شرح السنة، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.
١٦٢– شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ)، المحقق: د. عبد الحميد هنداوي،

الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض)، عدد الأجزاء: ١٣ (١٢ ومجلد للفهارس) (في ترقيم مسلسل واحد)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

١٦٣- الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف)، المؤلف: شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي - الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

١٦٤- شرح سنن ابن ماجه - الإعلام بسنته عليه السلام، المؤلف: مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، علاء الدين (المتوفى: ٧٦٢هـ)، المحقق: كامل عويضة، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٥.

١٦٥- شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ -١٩٩٩ م.

١٦٦- شرح صحيح البخارى لابن بطال، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء: ١٠.

١٦٧- شرح مشكل الآثار، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ، ١٤٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٦ (١٥ وجزء للفهارس).

١٦٨- شعب الإيمان، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، حققه وراجع نصوصه وخرج أحاديثه: الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد، أشرف على تحقيقه وتخريج أحاديثه: مختار أحمد الندوي، صاحب

الدار السلفية ببومباي – الهند، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

١٦٩- الشعر والشعراء، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: دار الحديث، القاهرة، عام النشر: ١٤٢٣ هـ.

١٧٠- شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، المؤلف: نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (المتوفى: ٥٧٣هـ)، المحقق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، الناشر: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

١٧١- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، المؤلف: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م.

١٧٢- صحيح ابن خزيمة، المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: د. محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي – بيروت، عدد الأجزاء: ٤.

١٧٣- صحيح مسلم، المؤلف : مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، الناشر : دار إحياء التراث العربي – بيروت، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء : ٥.

١٧٤- الضعفاء الكبير، المؤلف: أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي (المتوفى: ٣٢٢هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٧٥- الضعفاء والمتروكون، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الله القاضي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦.

١٧٦- الضعفاء، المؤلف : أبو جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي (المتوفى : ٣٢٢هـ)، المحقق : عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر : دار المكتبة العلمية – بيروت،

الطبعة : الأولى ، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٧٧- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر: منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، عدد الأجزاء: ٦.

١٧٨- طبقات الحفاظ، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١.

١٧٩- طبقات الحنابلة، المؤلف: أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: دار المعرفة – بيروت.

١٨٠- طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، ١٤١٣هـ.

١٨١- طبقات الشافعية، المؤلف: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (المتوفى: ٨٥١هـ)، المحقق: د. الحافظ عبد العليم خان، دار النشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ، عدد الأجزاء: ٤.

١٨٢- طبقات المفسرين للداوودي، المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداوودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

١٨٣- طبقات النسابين، المؤلف: بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (المتوفى: ١٤٢٩هـ)، الناشر: دار الرشد، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٨٤- طبقات فحول الشعراء، المؤلف: محمد بن سلّام (بالتشديد) بن عبيد الله الجمحي بالولاء، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٣٢هـ)، المحقق: محمود محمد شاكر، الناشر: دار المدني – جدة.

١٨٥- طرح التثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)،

المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)، الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي).

١٨٦- العدة في شرح العمدة في أحاديث الأحكام، المؤلف: علي بن إبراهيم بن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤ هـ)، وقف على طبعه والعناية به: نظام محمد صالح يعقوبي، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

١٨٧- عرفة السنن والآثار، المؤلف : أحمد بن الحسين البيهقي، شهرته : البيهقي، المحقق : عبد المعطي أمين قلعجي، دار النشر :جامعة الدراسات الإسلامية + دار والوعي + دار قتيبة، البلد : كراتشي بباكستان + حلب + دمشق، الطبعة : الأولى، سنة الطبع : ١٤١٢هـ ، ١٩٩١م، عدد الأجزاء : ١٥.

١٨٨- علل الترمذي الكبير، المؤلف: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، المحقق: صبحي السامرائي ، أبو المعاطي النوري ، محمود خليل الصعيدي، الناشر: عالم الكتب ، مكتبة النهضة العربية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

١٨٩- علل الحديث، المؤلف : ابن أبي حاتم أبو محمد عَبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي. (٢٤٠ - ٣٢٧)، تحقيق : الدكتور سعد بن عبد الله الحميد.

١٩٠- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.

١٩١- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المؤلف: أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة – الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

١٩٢- العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو محمد أشرف بن عبد المقصود، الناشر: مكتبة أضواء السلف – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.

١٩٣- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢.

١٩٤- العناية شرح الهداية، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٩٥- عون المعبود شرح سنن أبي داود، المؤلف : أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، شهرته : العظيم آبادي، المحقق : عبد الرحمن محمد عثمان، دار النشر : المكتبة السلفية، البلد : المدينة المنورة، الطبعة: الثانية، سنة الطبع : ١٣٨٨هـ ، ١٩٦٨م.

١٩٦- غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر.

١٩٧- غريب الحديث، المؤلف : إبراهيم بن إسحاق الحربي أبو إسحاق، الناشر : جامعة أم القرى - مكة المكرمة، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥، تحقيق : د. سليمان إبراهيم محمد العايد.

١٩٨- غريب الحديث، المؤلف: أبو عبيد القاسم بن سلام الهروي، المحقق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، أستاذ م بكلية دار العلوم، مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، الأمين العام لمجمع اللغة العربية، الناشر: الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

١٩٩- غريب الحديث، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب

العلمية - بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.

٢٠٠- الغريبين في القرآن والحديث، المؤلف: أبو عبيد أحمد بن محمد الهروي (المتوفى ٤٠١ هـ)، تحقيق ودراسة: أحمد فريد المزيدي، قدم له وراجعه: أ. د. فتحي حجازي، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٢٠١- الفائق في غريب الحديث والأثر، المؤلف: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: ٥٣٨هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي -محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار المعرفة – لبنان، الطبعة: الثانية.

٢٠٢- فتح الباب في الكنى والألقاب، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: مكتبة الكوثر - السعودية – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢٠٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.

٢٠٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، تحقيق: ١ - محمود بن شعبان بن عبد المقصود. وآخرون.

٢٠٥- الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني ومعه بلوغ الأماني من أسرار الفتح الرباني، المؤلف: أحمد بن عبد الرحمن بن محمد البنا الساعاتي (المتوفى: ١٣٧٨ هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية.

٢٠٦- فتح العزيز بشرح الوجيز = الشرح الكبير ، المؤلف: عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (المتوفى: ٦٢٣هـ)، الناشر: دار الفكر.

٢٠٧- فتح القدير، المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ، عدد الأجزاء:

.١٠

٢٠٨- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م، عدد الأجزاء:٤.

٢٠٩- فضل قيام الليل والتهجد، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّيُّ البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: عبد اللطيف بن محمد الجيلاني الآسفي، الناشر: دار الخضيري - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م.

٢١٠- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، المؤلف : محمد بن علي بن محمد الشوكاني، الناشر : المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثالثة ، ١٤٠٧، تحقيق : عبد الرحمن يحيى المعلمي.

٢١١- القاموس المحيط، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

٢١٢- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٢١٣- الكافي في فقه أهل المدينة، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.

٢١٤- الكامل في اللغة والأدب، المؤلف: محمد بن يزيد المبرد، أبو العباس (المتوفى: ٢٨٥هـ)،

المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي – القاهرة، الطبعة: الطبعة الثالثة ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
٢١٥- الكامل في ضعفاء الرجال، المؤلف: أبو أحمد بن عدي الجرجاني (المتوفى: ٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الناشر: الكتب العلمية - بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ١٩٩٧م.
٢١٦- كتاب العين، المؤلف: أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (المتوفى: ١٧٠هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، الناشر: دار ومكتبة الهلال.
٢١٧- كتاب المصاحف، المؤلف: أبو بكر بن أبي داود، عبد الله بن سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (المتوفى: ٣١٦هـ)، المحقق: محمد بن عبده، الناشر: الفاروق الحديثة - مصر / القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢١٨- الكتاب، المؤلف: عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، أبو بشر، الملقب سيبويه (المتوفى: ١٨٠هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
٢١٩- كشف الخفاء ومزيل الإلباس، المؤلف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء (المتوفى: ١١٦٢هـ)، الناشر: المكتبة العصرية، تحقيق: عبد الحميد بن أحمد بن يوسف بن هنداوي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٢٠- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى – بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: ١٩٤١م.
٢٢١- كشف المشكل من حديث الصحيحين، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن – الرياض.

٢٢٢- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أبو إسحاق أحمد بن إبراهيم الثعلبي (المتوفى: ٤٢٧ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين (٢١) مثبت أسماؤهم بالمقدمة (صـ ١٥)، أصل الكتاب: رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، الناشر: دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

٢٢٣- الكنى والأسماء، المؤلف: أبو بِشْر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري الدولابي الرازي (المتوفى: ٣١٠هـ)، المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار ابن حزم - بيروت/ لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

٢٢٤- الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (المتوفى: ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، طبعة أولى: ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، طبعة ثانية: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٢٢٥- كوثَر المَعَاني الدَّرَارِي في كَشْفِ خَبَايا صَحِيحْ البُخَاري، المؤلف: محمَّد الخَضِر بن سيد عبد الله بن أحمد الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٥٤هـ)، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٢٢٦- الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها، مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي، المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، الناشر: دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٢٢٧- اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح، المؤلف: شمس الدين البِرْماوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى النعيمي العسقلاني المصري الشافعي (المتوفى: ٨٣١ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢م.

٢٢٨- اللباب في الجمع بين السنة والكتاب، المؤلف: جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (المتوفى: ٦٨٦هـ)، المحقق: د. محمد فضل عبد

العزيز المراد، الناشر: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٢٩- اللباب في علوم الكتاب، المؤلف: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (المتوفى: ٧٧٥هـ)، المحقق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٨م.

٢٣٠- لحظ الألحاظ بذيل طبقات الحفاظ، المؤلف: محمد بن محمد بن محمد، أبو الفضل تقي الدين ابن فهد الهاشمي العلويّ الأصفوني ثم المكيّ الشافعي (المتوفى: ٨٧١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ١.

٢٣١- لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

٢٣٢- لسان الميزان، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٠، العاشر فهارس.

٢٣٣- الضعفاء والمتروكون، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) ، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ.

٢٣٤- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٢٣٥- المبدع في شرح المقنع، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان،

الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
٢٣٦- المبسوط للسرخسي، تأليف: شمس الدين أبو بكر محمد بن أبي سهل السرخسي، دراسة وتحقيق: خليل محي الدين الميس، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، الطبعة : الأولى، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.
٢٣٧- متن بداية المبتدي في فقه الإمام أبي حنيفة، المؤلف: علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (المتوفى: ٥٩٣هـ)، الناشر: مكتبة ومطبعة محمد علي صبح – القاهرة.
٢٣٨- المتواري علي تراجم أبواب البخاري، المؤلف: أحمد بن محمد بن منصور بن القاسم بن مختار القاضي، أبو العباس ناصر الدين ابن المنير الجذامي الجروي الإسكندراني (المتوفى: ٦٨٣هـ)، المحقق: صلاح الدين مقبول أحمد، الناشر: مكتبة المعلا – الكويت.
٢٣٩- مجاز القرآن، المؤلف : أبو عبيدة معمر بن المثنى، القرن : الثالث، الناشر : مكتبة الخانجى، مكان الطبع: القاهرة، تحقيق : محمد فواد سزگين.
٢٤٠- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦، عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس).
٢٤١- المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي – حلب، الطبعة: الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.
٢٤٢- مجمع الأمثال، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن محمد بن إبراهيم الميداني النيسابوري (المتوفى: ٥١٨هـ)، المحقق: محمد محيى الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعرفة - بيروت، لبنان.
٢٤٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، المؤلف: أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي،

القاهرة، عام النشر: ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م.

٢٤٤- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، مشيخة: شهاب الدين أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد الشهير بـ «ابن حجر العسقلاني» (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، تحقيق: الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: الأولى، (جـ ٢ - ٤) / ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٢٤٥- مجمل اللغة لابن فارس، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، دراسة وتحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الثانية - ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٢٤٦- المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث، المؤلف: محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، أبو موسى (المتوفى: ٥٨١هـ)، المحقق: عبد الكريم العزباوي، الناشر: • جامعة أم القرى، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة المكرمة، • دار المدني للطباعة والنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى جـ ٢، ٣ (١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م).

٢٤٧- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر.

٢٤٨- المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، المؤلف: أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (المتوفى: ٣٩٢هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، الطبعة: ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.

٢٤٩- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: ٥٤٢هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

٢٥٠- المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، أبو البركات، مجد الدين (المتوفى: ٦٥٢هـ)، الناشر: مكتبة المعارف- الرياض، الطبعة: الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ -١٩٨٤مـ.

٢٥١- المحكم والمحيط الأعظم، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي [ت: ٤٥٨هـ]، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢٥٢- المحلى بالآثار، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر – بيروت، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.
٢٥٣- المحمدون من الشعراء وأشعارهم، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: ٦٤٦هـ)، حققه وقدم له ووضع فهارسه: حسن معمري، الناشر: دار اليمامة، عام النشر: ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.
٢٥٤- المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، المؤلف: أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى: ٦١٦هـ)، المحقق: عبد الكريم سامي الجندي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.
٢٥٥- المحيط في اللغة، المؤلف : الصاحب الكافي الكفاة أب القاسم إسماعيل ابن عباد بن العباس بن أحمد بن إدريس الطالقاني، دار النشر : عالم الكتب - بيروت / لبنان - ١٤١٤هـ -١٩٩٤ م، الطبعة : الأولى، تحقيق : الشيخ محمد حسن آل ياسين.
٢٥٦- مختار الصحاح، المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت – صيدا، الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.
٢٥٧- مختصر اختلاف العلماء، المؤلف: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي (المتوفى: ٣٢١هـ)، المحقق: د. عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٧.
٢٥٨- مختصر العلامة خليل في العبادات على مذهب الإمام مالك، المؤلف : خليل بن إسحاق الجندي (المتوفى : ٧٧٦هـ)، المحقق : أحمد جاد، الناشر : دار الحديث/ القاهرة، الطبعة :

الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥مـ.

٢٥٩- مختصر القدوري في الفقه الحنفي، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (المتوفى: ٤٢٨هـ)، المحقق: كامل محمد محمد عويضة، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٦٠- مختصر المزني (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، المؤلف: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١، (يقع في الجزء ٨ من كتاب الأم).

٢٦١- مختصر قيام الليل وقيام رمضان وكتاب الوتر، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: ٢٩٤هـ)، اختصرها: العلامة أحمد بن علي المقريزي، الناشر: حديث أكادمي، فيصل اباد - باكستان، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

٢٦٢- المختلف فيهم، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: عبد الرحيم بن محمد بن أحمد القشقري، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.

٢٦٣- المخصص ـ لابن سيده كاملا وموافقا للمطبوع، المؤلف : أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، دار النشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت - ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، الطبعة : الأولى، تحقيق : خليل إبراهم جفال.

٢٦٤- المدونة، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢٦٥- المذكر والمؤنث، المؤلف: أبو بكر، محمد بن القاسم بن محمد بن بشار بن الحسن بن بيان بن سماعة بن فَروة بن قَطَن بن دعامة الأنباري (المتوفى: ٣٢٨ هـ)، المحقق: محمد عبد الخالق عضيمة، مراجعة: د. رمضان عبد التواب، الناشر: جمهورية مصر العربية - وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث، سنة النشر: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

٢٦٦- مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، المؤلف: أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحماني المباركفوري (المتوفى: ١٤١٤هـ)، الناشر: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند، الطبعة: الثالثة - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م.

٢٦٧- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، المحقق: فؤاد علي منصور، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٢٦٨- مستخرج الطوسي على جامع الترمذي، المؤلف: أَبو عَلِيٍّ الحسنُ بنُ عَلِيِّ بنِ نَصْرٍ الطُّوْسِيُّ، المُلَقَّبُ: بِكَرْدُوشٍ (المتوفى: ٣١٢هـ)، المحقق: أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسي، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٦٩- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، عدد الأجزاء: ٤.

٢٧٠- مسند أبي يعلى، المؤلف: أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثَنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: ٣٠٧هـ)، المحقق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٠٤ – ١٩٨٤، عدد الأجزاء: ١٣.

٢٧١- مسند إسحاق بن راهويه، المؤلف: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: ٢٣٨هـ)، المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ – ١٩٩١، عدد الأجزاء: ٥.

٢٧٢- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى،

١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٧٣- مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، المؤلف: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٢٧٤- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: ٢٥٥هـ)، المحقق: نبيل هاشم الغمري، الناشر: دار البشائر (بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، عدد الأجزاء: ١.

٢٧٥- مسند السراج، المؤلف: أبو العباس محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران الخراساني النيسابوري المعروف بالسَّرَّاج (المتوفى: ٣١٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الأستاذ إرشاد الحق الأثري، الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد - باكستان، الطبعة: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١.

٢٧٦- مسند الشاميين، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبدالمجيد السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٤.

٢٧٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

٢٧٨- المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، المؤلف: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.

٢٧٩- المسند، المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، عام النشر: ١٤٠٠ هـ.

٢٨٠- مشارق الأنوار على صحاح الآثار، المؤلف: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، دار النشر: المكتبة العتيقة ودار التراث.

٢٨١- مصابيح الجامع، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن عمر بن أبي بكر بن محمد، المخزومي القرشي، بدر الدين المعروف بالدماميني، وبابن الدماميني (المتوفى: ٨٢٧ هـ)، اعتنى به تحقيقا وضبطا وتخريجا: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٢٨٢- مصباح الأريب في تقريب الرواة الذين ليسوا في تقريب التهذيب، جمعه: أبو عبد الله محمد بن أحمد المصنعي العنسي، قرظه وقدم له: محمد بن عبد الوهاب الوصابي، الناشر: مكتبة صنعاء الأثرية، اليمن - الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م (جـ ٤: ٢٠٠٩ م).

٢٨٣- مُصنف ابن أبي شيبة، المصنف : أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي (١٥٩ ـ ٢٣٥ هـ)، تحقيق : محمد عوامة.

٢٨٤- المصنف، المؤلف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، المحقق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي- الهند، يطلب من: المكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣، عدد الأجزاء: ١١.

٢٨٥- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: (١٧) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام محمد بن سعود، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، الناشر: دار العاصمة، دار الغيث – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ.

٢٨٦- المطلع على ألفاظ المقنع، المؤلف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ)، المحقق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب،

الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.
٢٨٧- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية – حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.
٢٨٨- المعاني البديعة في معرفة اختلاف أهل الشريعة، المؤلف: محمد بن عبد الله بن أبي بكر الحثيثي الصردفي الريمي، جمال الدين (المتوفى: ٧٩٢هـ)، تحقيق: سيد محمد مهنى، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، (١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م).
٢٨٩- معاني القرآن وإعرابه، المؤلف: إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، الطبعة: الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.
٢٩٠- معاني القرآن، المؤلف: أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: ٣٣٨هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، الناشر: جامعة أم القرى - مكة المرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.
٢٩١- معاني القرآن، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي / محمد علي النجار / عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، الطبعة: الأولى.
٢٩٢- المعجم الأوسط، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: طارق بن عوض الله بن محمد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، الناشر: دار الحرمين – القاهرة، عدد الأجزاء: ١٠.
٢٩٣- معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٩٥ م.
٢٩٤- معجم الشعراء، المؤلف : للإمام أبي عبيد الله محمد بن عمران المرزباني (المتوفى : ٣٨٤هـ)، بتصحيح وتعليق : الأستاذ الدكتور ف . كرنكو، الناشر : مكتبة القدسي، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة : الثانية، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.
٢٩٥- معجم الشيوخ، المؤلف: أبو الحسين محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن يحيى بن جُمَيْع

الغساني الصيداوي (المتوفى: ٤٠٢هـ)، المحقق: د. عمر عبد السلام تدمري، الناشر: مؤسسة الرسالة ، دار الإيمان - بيروت ، طرابلس، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥، عدد الأجزاء: ١.

٢٩٦- المعجم الصغير لرواة الإمام ابن جرير الطبري، المؤلف: أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: علي حسن عبد الحميد الأثري، الناشر: الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة.

٢٩٧- معجم الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، المحقق: الشيخ بيت الله بيات، ومؤسسة النشر الإسلامي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بـ «قم»، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ.

٢٩٨- المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء:٢٥.

٢٩٩- المعجم المختص (بالمحدثين)، المؤلف / محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي أبو عبد الله، دار النشر / مكتبة الصديق - الطائف – ١٤٠٨، الطبعة : الأولى، تحقيق : د. محمد الحبيب الهيلة.

٣٠٠- معجم المَعَالِمِ الجُغْرَافِيَّةِ فِي السِّيرَةِ النَّبَوِيَّةِ، المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: ١٤٣١هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

٣٠١- معجم المؤلفين، المؤلف: عمر رضا كحالة، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٥.

٣٠٢- معجم شيوخ الطبري الذين روى عنهم في كتبه المسندة المطبوعة، المؤلف: أكرم بن محمد زيادة الفالوجي الأثري، تقديم: الشيخ باسم بن فيصل الجوابرة، الشيخ سليم بن عيد الهلالي، الشيخ علي بن حسن الحلبي، الشيخ محمد بن عبد الرزاق الرعود، الشيخ مشهور

بن حسن سلمان، الناشر: الدار الأثرية، الأردن - دار ابن عفان، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ١.

٣٠٣- المعجم في أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي، المؤلف: أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١هـ)، المحقق: د. زياد محمد منصور ، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، ١٤١٠.

٣٠٤- معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، المؤلف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (المتوفى: ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٣ هـ.

٣٠٥- معجم متن اللغة (موسوعة لغوية حديثة)، المؤلف: أحمد رضا (عضو المجمع العلمي العربي بدمشق)، الناشر: دار مكتبة الحياة – بيروت، عام النشر: [١٣٧٧ - ١٣٨٠ هـ].

٣٠٦- معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥.

٣٠٧- معرفة الصحابة، المؤلف : أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى : ٤٣٠هـ)، تحقيق : عادل بن يوسف العزازي، الناشر : دار الوطن للنشر – الرياض، الطبعة : الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٣٠٨- معرفة علوم الحديث، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المحقق: السيد معظم حسين، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

٣٠٩- المعرفة والتاريخ، المؤلف: يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، أبو يوسف (المتوفى: ٢٧٧هـ)، المحقق: أكرم ضياء العمري، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠١ هـ- ١٩٨١ م.

٣١٠- المعونة على مذهب عالم المدينة «الإمام مالك بن أنس»، المؤلف: أبو محمد عبد الوهاب بن علي بن نصر الثعلبي البغدادي المالكي (المتوفى: ٤٢٢هـ)، المحقق: حميش عبد الحقّ، الناشر: المكتبة التجارية، مصطفى أحمد الباز - مكة المكرمة، أصل الكتاب: رسالة دكتوراة بجامعة أم القرى بمكة المكرمة، الطبعة: بدون.

٣١١- المغرب في ترتيب المعرب، المؤلف: ناصر بن عبد السيد أبى المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المُطَرِّزِىّ (المتوفى: ٦١٠هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

٣١٢- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المؤلف: عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله ابن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: د. مازن المبارك / محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: السادسة، ١٩٨٥.

٣١٣- المغني في الضعفاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: الدكتور نور الدين عتر.

٣١٤- المغني لابن قدامة، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة.

٣١٥- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦ هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب ميستو - أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م.

٣١٦- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: محمد عثمان الخشت، الناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ١.

٣١٧- المقتنى في سرد الكنى، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز

الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد صالح عبد العزيز المراد، الناشر: المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ.

٣١٨- من سؤالات أبي بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم أبا عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: د. عامر حسن صبري، الناشر: دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٣١٩- مناهل العرفان في علوم القرآن، المؤلف: محمد عبد العظيم الزُّرْقاني (المتوفى: ١٣٦٧هـ)، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، الطبعة: الطبعة الثالثة.

٣٢٠- المنتخب من مسند عبد بن حميد، المؤلف: أبو محمد عبد الحميد بن حميد بن نصر الكَسّي ويقال له: الكَشّي بالفتح والإعجام (المتوفى: ٢٤٩هـ)، المحقق: صبحي البدري السامرائي ، محمود محمد خليل الصعيدي، الناشر: مكتبة السنة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ – ١٩٨٨، عدد الأجزاء: ١.

٣٢١- المنتقى شرح الموطإ، المؤلف: أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (المتوفى: ٤٧٤هـ)، الناشر: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ، (ثم صورتها دار الكتاب الإسلامي، القاهرة - الطبعة: الثانية، بدون تاريخ).

٣٢٢- منتهى الطلب من أشعار العرب، المؤلف: محمد بن المبارك بن محمد بن ميمون البغدادي (المتوفى: ٥٩٧هـ).

٣٢٣- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.

٣٢٤- المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، المؤلف: محمود محمد خطاب السبكي، عني بتحقيقه وتصحيحه: أمين محمود محمد خطاب (مِن بعد الجزء ٦)، الناشر: مطبعة

الاستقامة، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ - ١٣٥٣ هـ.

٣٢٥- المهذب في اختصار السنن الكبير، اختصرهُ: أبو عبد الله محمّد بن أحمد بن عُثمان الذّهَبيّ الشَّافعيّ (المتوفي: ٧٤٨ هـ)، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلميِ، بإشراف أبي تَميم يَاسر بن إبراهيم، الناشر: دار الوطن للنشر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

٣٢٦- المهذب في فقة الإمام الشافعي، المؤلف: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي (المتوفى: ٤٧٦هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية.

٣٢٧- المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار، المؤلف: أحمد بن علي بن عبد القادر، أبو العباس الحسيني العبيدي، تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ.

٣٢٨- مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني المالكي (المتوفى: ٩٥٤هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣٢٩- المؤتلف والمختلف في أسماء الشعراء وكناهم وألقابهم وأنسابهم وبعض شعرهم، المؤلف: أبو القاسم الحسن بن بشر الآمدي (المتوفى: ٣٧٠هـ)، المحقق: الأستاذ الدكتور ف. كرنكو، الناشر: دار الجيل، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٣٣٠- موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله، تأليف: مجموعة من المؤلفين (الدكتور محمد مهدي المسلمي - أشرف منصور عبد الرحمن - عصام عبد الهادي محمود - أحمد عبد الرزاق عيد - أيمن إبراهيم الزاملي - محمود محمد خليل)، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١ م.

٣٣١- الموطأ، المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ)، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي – الإمارات، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٨ (منهم مجلد للمقدمة، و ٣ للفهارس).

٣٣٢- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان

بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م.

٣٣٣- ناسخ الحديث ومنسوخه، المؤلف: أبو حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمد بن أيوب بن أزداذ البغدادي المعروف بـ ابن شاهين (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المحقق: سمير بن أمين الزهيري، الناشر: مكتبة المنار – الزرقاء، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

٣٣٤- نثل النبال بمعجم الرجال الذين ترجم لهم فضيلة الشيخ المحدث أبو إسحاق الحويني، جُمع من كتب: الشيخ أبي إسحاق الحويني، جمعه ورتبه: أبو عمرو أحمد بن عطية الوكيل، الناشر: دار ابن عباس، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٣٣٥- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (المتوفى: ٨٧٤هـ)، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر، عدد الأجزاء: ١٦.

٣٣٦- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٣٣٧- نسب قريش، المؤلف : أبو عبد الله المصعب بن عبد الله بن المصعب الزبيري، دار النشر : دار المعارف – القاهرة، تحقيق : ليفي بروفسال.

٣٣٨- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي، المؤلف: جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ)، قدم للكتاب: محمد يوسف البَنُوري، صححه ووضع الحاشية: عبد العزيز الديوبندي الفنجاني، إلى كتاب الحج، ثم أكملها محمد يوسف الكاملفوري، المحقق: محمد عوامة، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.

٣٣٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن

محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي.

٣٤٠- النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، تحقيق: ، جـ ١، ٢: الدكتور/ عبد الفتّاح محمد الحلو.

٣٤١- نيل الأمل في ذيل الدول، المؤلف: زين الدين عبد الباسط بن أبي الصفاء غرس الدين خليل بن شاهين الظاهريّ الملطيّ ثم القاهري الحنفيّ (المتوفى: ٩٢٠هـ)، المحقق: عمر عبد السلام تدمري، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٣٤٢- نيل الأوطار، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

٣٤٣- الهداية شرح بداية المبتدي، المؤلف : أبي الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغياني، سنة الولادة ٥١١هـ/ سنة الوفاة ٥٩٣هـ، الناشر : المكتبة الإسلامية.

٣٤٤- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩هـ)، الناشر: طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول ١٩٥١، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت – لبنان، عدد الأجزاء: ٢.

٣٤٥- الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، الناشر: دار إحياء التراث – بيروت، عام النشر: ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ٢٩.

٣٤٦- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار

النشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ.

٣٤٧- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

٣٤٨- الوفيات، المؤلف: تقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: صالح مهدي عباس، د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٢، عدد الأجزاء: ٢.

فهرس الموضوعات